

كتاب الشعب

إحياء علوم الدين

للإمام أبي حامد الغزالي

الجزء الخامس

الباب الرابع

في الإحسان في المعاملة

وقد أمر الله تعالى بالعدل والاحسان جميعاً . والعدل سبب النجاة فقط ، وهو يجري من التجارة مجرى رأس المال . والاحسان سبب الفوز ونيل السعادة ، وهو يجري من التجارة مجرى الربح . ولا يعد من العقلاء من قنع في معاملات الدنيا برأس ماله ، فكذا في معاملات الآخرة ، فلا ينبغي للمتدين أن يقتصر على العدل واجتناب الظلم ، ويدع أبواب الاحسان وقد قال الله (وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ^(١)) وقال عز وجل (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ^(٢)) وقال سبحانه (إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ^(٣)) ونعني بالاحسان فعل ما ينتفع به المعامل ، وهو غير واجب عليه ، ولكنه تفضل منه . فان الواجب يدخل في باب العدل وترك الظلم ، وقد ذكرناه

وتنال رتبة الاحسان بواحد من ستة أمور

الأول. في المناينة . فينبغي أن لا يبين صاحبه بما لا يتغابن به في العادة . فأما أصل المناينة فأذن فيه ، لان البيع للربح ، ولا يمكن ذلك الا بغير ما . ولكن يراعى فيه التقريب : فان بذل المشتري زيادة على الريج المعتاد ، أما لشدة رغبته ، أو لشدة حاجته في الحال اليه فينبغي أن يمتنع من قبوله . فذلك من الاحسان . ومهما لم يكن تليس لم يكن أخذ الزيادة ظلماً : وقد ذهب بعض العلماء الى أن الغبن بما يزيد على الثلث يوجب الخيار . ولسنا نرى ذلك ولكن من الاحسان أن يحول ذلك الغبن

يروى انه كان عند يونس بن عبيد حلل مختلفة الأثمان ضرب قيمة كل حلة منها أربع مائة وضرب كل حلة قيمتها مائتان : فر الى الصلاة وخلف ابن أخيه في الدكان : فجاء أعرابي وطلب حلة بأربع مائة ، فعرض عليه من حلل المائتين ، فاستحسنها ورضيها فاشتراها ؟ فضى بها وهي على يديه ، فاستقبله يونس فعرف حلته ، فقال للأعرابي ، بكم اشتريتها ؟ فقال بأربع مائة فقال

(الباب الرابع في الاحسان في المعاملة)

(١) القصص : ٧٧ (٢) النحل : ٩٠ (٣) الأعراف : ٥٦

لانسواى أكثر من مائتين ، فأرجع حتى تردها . فقال هذه تساوى فى بلدنا خمسمائة ، وأنا أرتضيها . فقال له يونس انصرف ، فإن النصح فى الدين خير من الدنيا بما فيها . ثم رده الى الدكان ، ورد عليه مائتى درهم ، وخاصم ابن أخيه فى ذلك وقائله ، وقال أما استحييت ؟ أما اتقيت الله ؟ تبيع مثل الثمن وتترك النصح للمسلمين ؟ فقال والله ما أخذها إلا وهو راض بها . قال فهلا رضيت له بما ترضاه لنفسك ؟ وهذا ان كان فيه إخفاء سعر وتلبيس ، فهو من باب الظلم . وقد سبق

وفى الحديث ^(١) « غَبْنُ الْمُسْتَرْسِلِ حَرَامٌ »

وكان الزبير بن عدى يقول ، أدركت ثمانية عشر من الصحابة ، ما منهم أحد يحسن يشتري لحما بدرهم . فغبن مثل هؤلاء المسترسلين ظلم . وان كان من غير تلبيس ، فهو من ترك الإحسان . وقلمما يتم هذا إلا بنوع تلبيس ، وإخفاء سعر الوقت . وإنما الإحسان المحض ما نقل عن السرى السقطى ، انه اشترى كرلوز بستين ديناراً ، وكتب فى روزنامه ثلاثة دنانير ربحه . وكأنه رأى أن يربح على العشرة نصف دينار . فصار اللوز بتسعين ، فأتاه الدلال وطلب اللوز ، فقال خذه ، قال بكم ، فقال بثلاثة وستين . فقال الدلال ، وكان من الصالحين ، فقد صار اللوز بتسعين ! فقال السرى ، قد عقدت عقدا لأحله ، لست أبيعها إلا بثلاثة وستين . فقال الدلال ، وأنا عقدت بينى وبين الله أن لا أغش مسلماً ، لست آخذ منك إلا بتسعين . قال فلا الدلال اشترى منه ، ولا السرى باعه . فهذا خض الإحسان من الجانبين . فإنه مع العلم بحقيقة الحال

وروى عن محمد بن المنكدر ، انه كان له شقق بمصها بخمسة ، وبمضها بعشرة . فباع فى غيبته غلامه شقة من الخمسيات بعشرة . فلما عرف لم يزل يطلب ذلك الأعرابي المشتري طول النهار ، حتى وجده . فقال له إن الغلام قد غلط فباعك ما يساوى خمسة بعشرة . فقال يا هذا قد رضيت فقال . وإن رضيت فإننا لا نرضى لك إلا ما نرضاه لأنفسنا . فاختر احدى ثلاث خصال ، إما أن تأخذ شقة من المشريات بدراهمك ، وإما أن نرد عليك خمسة ، وأما أن ترد شقتنا وتأخذ دراهمك . فقال أعطنى خمسة ، فرد عليه خمسة ، وانصرف الأعرابي يسأل ويقول

(١) حديث غبن المسترسل حرام . الطبرانى من حديث أبى أمامة بسند ضعيف والبيهقى من حديث جابر بسند جيد وقال ر بادل حرام

مَنْ هَذَا الشَّيْخُ؟ فَقِيلَ لَهُ هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدَرِ . فَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، هَذَا الَّذِي نَسْتَسْقِي بِهِ فِي الْبُؤَادِي إِذَا قَحَطْنَا . فَهَذَا إِحْسَانٌ فِي أَنْ لَا يَرِيحُ عَلَى الْعَشْرَةِ الْإِنْصَافِ أَوْ وَاحِدًا ، عَلَى مَا جَرَتْ بِهِ الْعَادَةُ فِي مِثْلِ ذَلِكَ الْمَتَاعِ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ

وَمِنْ قَنْعِ بَرِيحٍ قَلِيلٍ كَثُرَتْ مَعَامَلَاتُهُ ، وَاسْتِفَادَ مِنْ تَكَرُّرِهَا رِبْحًا كَثِيرًا ، وَبِهِ تَظْهَرُ الْبَرَكَةُ . كَانَ عَلَى رِضَى اللَّهِ عَنْهُ يَدُورُ فِي سُوقِ الْكُوفَةِ بِالذَّرَّةِ وَيَقُولُ ، مَعَاشِرَ التَّجَارِ ، خَذُوا الْحَقَّ تَسَامُوا لَا تَرُدُّوا قَلِيلَ الرِّبْحِ فَتَحْرَمُوا كَثِيرَهُ . قِيلَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا سَبَبَ يَسَارُكَ؟ قَالَ ثَلَاثٌ ، مَا رَدَّدْتُ رِبْحًا قَطُّ ، وَلَا طَلَبْتُ مَنَى حَيَّوَانٍ فَأَخْرَجْتُ بَيْعَهُ ، وَلَا بَعْتُ بِنَسِيئَةٍ . وَيُقَالُ إِنَّهُ بَاعَ أَلْفَ نَاقَةٍ فَارْبِحَ إِلا عَقَلَهَا ، بَاعَ كُلَّ عَقَالٍ بِدِرْهَمٍ ، فَرَبِحَ فِيهَا أَلْفًا ، وَرَبِحَ مِنْ نَفَقَتِهِ عَلَيْهَا لِيَوْمِهِ أَلْفًا

الثَّانِي: فِي إِحْتِمَالِ الْغَبَنِ . وَالْمُشْتَرِي إِنْ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ ضَعِيفٍ ، أَوْ شَيْئًا مِنْ فَقِيرٍ ، فَلَا بَأْسَ أَنْ يَحْتَمِلَ الْغَبْنَ وَيَتَسَاهَلَ ، وَيَكُونُ مُحْسِنًا ، وَدَاخِلًا فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ « رَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا سَهْلًا الْبَيْعَ سَهْلَ الشَّرَاءِ » فَأَمَّا إِذَا اشْتَرَى مِنْ غَنِيٍّ تَاجِرٍ ، يَطْلُبُ الرِّبْحَ زِيَادَةً عَلَى حَاجَتِهِ فَاحْتِمَالُ الْغَبَنِ مِنْهُ لَيْسَ مَحْمُودًا . بَلْ هُوَ تَضْيِيعُ مَالٍ مِنْ غَيْرِ أَجْرٍ وَلَا حَمْدٍ . فَقَدُورٌ فِي حَدِيثٍ مِنْ طَرِيقِ أَهْلِ الْبَيْتِ ^(١) « الْمَغْبُونُ فِي الشَّرَاءِ لَا مَحْمُودٌ وَلَا مَأْجُورٌ » وَكَانَ إِيَّاسُ بْنُ مَعَاوِيَةَ ابْنَ قُرَّةٍ قَاضِيَ الْبَصْرَةِ ، وَكَانَ مِنْ عَقْلَاءِ التَّابِعِينَ يَقُولُ ، لَسْتُ بِحَبِيبٍ ، وَالحُبُّ لَا يَنْبَغِي ، وَلَا يَنْبَغِي ابْنُ سَيْرِينَ ، وَلَكِنْ يَنْبَغِي الْحَسَنُ وَيَنْبَغِي أَبِي . يَعْنِي مَعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةٍ

وَالْكَامِلُ فِي أَنْ لَا يَنْبَغِي وَلَا يَنْبَغِي ، كَمَا وَصَفَ بَعْضُهُمْ عَمْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ ، كَانَ أَكْرَمَ مَنْ أَنْ يَخْدَعُ ، وَأَعْقَلُ مَنْ أَنْ يَخْدَعَهُ . وَكَانَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَغَيْرُهُمَا مِنْ خِيَارِ السَّلَفِ يَسْتَقْصُونَ فِي الشَّرَاءِ ، ثُمَّ يَهْبُونَ مَعَ ذَلِكَ الْجَزِيلَ مِنَ الْمَالِ ، فَقِيلَ لِبَعْضِهِمْ تَسْتَقْصِي فِي شَرَائِكَ عَلَى الْيَسِيرِ ثُمَّ تَهْبُ الْكَثِيرَ وَلَا تَبَالِي؟ فَقَالَ إِنْ الْوَاهِبُ يَعْطِي فَضْلَهُ ، وَإِنْ الْمَغْبُونُ يَنْبَغِي عَقْلَهُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّمَا أَغْبِنُ عَقْلِي وَبَصْرِي فَلَا أَمْكُنُ الْغَابِنَ مِنْهُ . وَإِذَا وَهَبْتَ أَعْطَى اللَّهُ وَلَا أَسْتَكْثِرُ مِنْهُ شَيْئًا .

(١) حَدِيثٌ مِنْ طَرِيقِ أَهْلِ الْبَيْتِ الْمَغْبُونِ لِاحْمَدُ وَلَا مَأْجُورٌ . التِّرْمِذِيُّ الْحَكِيمُ فِي التَّوَادِرِ مِنْ رِوَايَةِ

عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى مِنْ حَدِيثِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بِرَفْعِهِ قَالَ
الذَّهَبِيُّ هُوَ مُنْكَرٌ

الثالث : في استيفاء الثمن وسائر الديون . والإحسان فيه مرة بالمساحمة وحق البعير
ومرة بالإمهال والتأخير ، ومرة بالمساهلة في طلب جودة النقد . وكل ذلك مندوب إليه
ومحثوث عليه قال النبي صلى الله عليه وسلم ^(١) « رَحِمَ اللهُ امرأً سَهَلَ البَيْعَ سَهَلَ الشَّرَاءِ
سَهَلَ الْقَضَاءِ سَهَلَ الْاِقْتِضَاءِ » فليغتنم دعاء الرسول صلى الله عليه وسلم . وقال صلى الله عليه
وسلم ^(٢) « اسْمَحْ يُسْمَحْ لَكَ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٣) « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ تَرَكَ لَهُ حَاسِبَهُ
اللهُ حِسَابًا يَسِيرًا » وفي لفظ آخر « أَظْلَهُ اللهُ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ »

وذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٤) رجلا كان مسرفا على نفسه ، حوسب فلم يوجد
له حسنة ، فقيل له هل عملت خيرا قط ؟ فقال لا ، إلا أني كنت رجلا أداين الناس ، فأقول
لفتياني ساعوا الموسر وأنظروا المعسر . وفي لفظ آخر ، وتجاوزوا عن المعسر ، فقال الله
تعالى (نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْكَ فَتَجَاوَزَ اللهُ عَنْهُ وَغَفَرَ لَهُ) وقال صلى الله عليه وسلم ^(٥) « مَنْ
أَقْرَضَ دِينَارًا إِلَى أَجَلٍ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ إِلَى أَجَلِهِ ، فَإِذَا حَلَّ الْأَجَلُ فَأَنْظَرَهُ بَمُدَّةٍ
فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلُ ذَلِكَ الدِّينِ صَدَقَةٌ » وقد كان من السلف من لا يحب أن يقضى غريمه
الدين لأجل هذا الخبر ، حتى يكون كالمصدق بجميعه في كل يوم . وقال صلى الله عليه وسلم
^(٦) « رَأَيْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ مَكْتُوبًا الصَّدَقَةُ بِمِثْرِ أَمْثَالِهَا وَالْقَرْضُ بِثَمَانِ عَشْرَةَ » فقيل

(١) حديث رحم الله سهل البيع سهل الشراء : تقدم في الباب قبله

(٢) حديث اسمح لي اسمح لك : الطبراني من حديث ابن عباس ورجاله ثقات

(٣) حديث من أنظر معسرا أو ترك له حاسبه الله حسابا يسيرا وفي لفظ آخر أظله الله تحت ظله يوم لا ظل
إلا ظله : مسلم باللفظ الثاني من حديث أبي اليسر كعب بن عمرو

(٤) حديث ذكر رجلا كان مسرفا على نفسه حوسب فلم يوجد له حسنة فقيل له هل عملت خيرا قط فقال
لا إلا أني كنت رجلا أداين الناس فأقول لفتياني ساعوا الموسر - الحديث مسلم من حديث أبي
مسعود الأنصاري وهو متفق عليه بنحوه من حديث حذيفة

(٥) حديث من أقرض دينا إلى أجل فله بكل يوم صدقة إلى أجله فإذا حل الأجل فأنظره بعده فله بكل
يوم مثل ذلك الدين صدقة : ابن ماجه من حديث بريدة من أنظر معسرا كان له مثله كل يوم
صدقة ومن أنظره بعد أجله كان له مثله في كل يوم صدقة وسنده ضعيف ورواه أحمد والحاكم

وقال صحيح على شرط الشيخين

(٦) حديث رأيت على باب الجنة مكتوبا الصدقة بمشرا أمثالها والقرض بثمان عشرة : ابن ماجه من حديث
أنس بإسناد ضعيف

في معناه إن الصدقة تقع في يد المحتاج وغير المحتاج ، ولا يتحمل ذلك الاستقراض إلا محتاج
ونظر النبي صلى الله عليه وسلم الى رجل يلازم رجلا بدين^(١) ، فأوماً إلى صاحب الدين
بيده ان ضع الشطر ، ففعل . فقال للمديون « قُمْ فَأَعْطِهِ »

وكل من باع شيئاً وترك ثمنه في الحال ، ولم يرهق الى طلبه ، فهو في معنى المقرض .
وروى أن الحسن البصرى باع بئلة له بأربعمائة درهم ، فلما استوجب المال قال له المشتري ،
اسمح يا أبا سعيد ، قال قد اسقطت عنك مائة . قال له فأحسن يا أبا سعيد ، فقال قد وهبت
لك مائة أخري . فقبض من حقه مائتي درهم . فقيل له يا أبا سعيد هذا نصف الثمن ابقال
هكذا يكون الاحسان والا فلا . وفي الخبر^(٢) « خذ حَقَّكَ فِي كَفَافٍ وَعَفَافٍ وَافٍ أَوْ
غَيْرَ وَافٍ يُحَاسِبُكَ اللَّهُ حِسَابًا يَسِيرًا »

الرابع: في توفية الدين . ومن الاحسان فيه حسن القضاء ، وذلك بأن يمضى الى صاحب
الحق ولا يكلفه أن يمضى اليه يتقاضاه . فقد قال صلى الله عليه وسلم^(٣) « خَيْرُكُمْ أَحْسَنُكُمْ
قَضَاءً » ومهما قدر على قضاء الدين فليبادر اليه ، ولو قبل وقته . وليسلم أجود مما شرط عليه
وأحسن . وإن عجز فلينو قضاؤه مهما قدر : قال صلى الله عليه وسلم^(٤) « مَنْ آدَانَ دَيْنًا وَهُوَ
يَنْوِي قَضَاءَهُ وَكَلَّ اللَّهُ بِهِ مَلَائِكَةً يَحْفَظُونَهُ وَيَدْعُونَ لَهُ حَتَّى يَقْضِيَهُ » وكان جماعة من
السلف يستقرضون من غير حاجة لهذا الخبر . ومهما كلف صاحب الحق بكلام خشن فليحتمله ،
وليقلبه باللطف ، اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم ، اذ جاءه صاحب الدين عند حلول
الأجل ، ولم يكن قد اتفق قضاؤه . فجعل الرجل يشدد الكلام على رسول الله صلى الله عليه

(١) حديث أوماً الى صاحب الدين بيده ضع الشطر - الحديث: منفق عليه من حديث كعب بن مالك

(٢) حديث خذ حَقَّكَ فِي عَفَافٍ - الحديث : ابن ماجه من حديث أبي هريرة باسناد حسن دون قوله يحاسبك ،

الله حساباً يسيراً وله ولابن حبان والحاكم وصححه نحوه من حديث ابن عمر وعائشة .

(٣) حديث خيركم أحسنكم قضاء : منفق عليه من حديث أبي هريرة

(٤) حديث من آدان ديناً وهو ينوي قضاؤه وكل به ملائكة يحفظونه ويدعون له حتى يقضيه : أحمد من

حديث عائشة مامن عبد كانت له نية في أداء دينه الا كان معه من الله عون وحافظ وفي رواية

له لم يزل معه من الله حارس وفي رواية للطبراني في الأوسط الا كان معه عون من الله عليه

رحمته يقضيه عنه .

وسلم، فهم به أصحابه . فقال ^(١) « دَعْوَةٌ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا »

ومهما دار الكلام بين المستقرض والمقرض، فالإحسان أن يكون الميل الأكثر للمتوسطين
ألى من عليه الدين . فإن المقرض يقرض عن غنى . والمستقرض يستقرض عن حاجة . وكذلك
ينبغي أن تكون الاعانة للمشتري أكثر . فإن البائع راغب عن السلعة يبنى ترويجها
والشترى محتاج إليها . هذا هو الأحسن ، إلا أن يتعدى من عليه الدين حده ، فعند ذلك
نصرته في منعه عن تعديه واعانة صاحبه ، اذ قال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « أَنْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا
أَوْ مَظْلُومًا » قيل كيف نصره ظالما؟ فقال « مَنَعَكَ إِيَّاهُ مِنَ الظُّلْمِ نُصْرَةٌ لَهُ »

الخامس: أن يقبل من يستقبله . فانه لا يستقبل إلا متقدم مستنصر بالبيع . ولا ينبغي أن
يرضى لنفسه أن يكون سبب استضرار أخيه . قال صلى الله عليه وسلم ^(٣) « مَنْ أَقَالَ
نَادِمًا صَفَقَتَهُ أَقَالَهُ اللَّهُ عَثْرَةَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » أو كما قال

السادس: أن يقصد في معاملته جماعة من الفقراء بالنسيئة . وهو في الحال عازم على أن
لا يطالبهم ان لم تظهر لهم ميسرة . فقد كان في صالحى السلف من له دفتران للحساب، أحدهما
ترجمته محبولة ، فيه أسماء من لا يعرفه من الضعفاء والفقراء . وذلك ان الفقير كان يرى الطعام
أو الفاكهة فيشتهيه ، فيقول أحتاج الى خمسة أرطال مثلا من هذا وليس معى ثمنه ، فكان
يقول خذها واتض غنمه عند الميسرة . ولم يكن يعد هذا من الخيارات بل عد من الخيارات من لم يكن ثبت اسمه
في الدفتر اصلا ولا يجعله ديناً: لكن يقول خذ ما تريد، فان يسرك فافض، وإلا فانت في حل منه وسعة
فهذه طرق تجارات السلف وقد اندرست ، والقائم به محى لهذه السنة . وبالجملة التجارة
محك الرجال ، وبها يمتحن دين الرجل وورعه ، ولذلك قيل .

لا يفرنك من المر * ء قيص رقعه أوازار فوق كعب الساق منه رفعه
أوجين لاح فيه * أثر قد قلعه ولدى الدرهم فانظر * غيه أو ورعه .

(١) حديث دعوه فان لصاحب الحق مقالا: متفق عليه من حديث أبي هريرة

(٢) حديث انصر أخاك ظالما أو مظلوما- الحديث متفق عليه من حديث أنس

(٣) حديث من أقال نادما صفاقته أقاله الله عثرته يوم القيامة: أبو داود والحاكم من حديث أبي هريرة

وقال صحيح على شرط مسلم

ولذلك قيل اذا اثني على الرجل جيرانه في الحضر، وأصحابه في السفر، ومعاملوه في الأسواق فلا تشكروا في صلاحه . وشهد عند عمر رضى الله عنه شاهد ، فقال اثني بمن يعرفك فأتاه برجل فأتني عليه خيرا . فقال له عمر أنت جاره الأذن الذي يعرف مدخله ومخرجه ؟ قال لا . فقال كنت رفيقه في السفر الذي يستدل به على مكارم الأخلاق ؟ فقال لا . قال فعاملته بالدينار والدرهم الذي يستبين به ورع الرجل ؟ قال لا . قال أظنك رأيت قائما في المسجد يهيمهم بالقرآن يخفض رأسه طور او يرفعه أخرى ؟ قال نعم فقال اذهب فلست تعرفه وقال للرجل اذهب فأتني بمن يعرفك

الباب الخامس

في شفقة التاجر على دينه فيما يخصه وبعم آخرته

ولا ينبغي للتاجر أن يشغله معاشه عن معاده . فيكون عمره ضائما وصدقته خسارة . وما يفوته من الربح في الآخرة لا يفي به ما ينال في الدنيا . فيكون ممن اشترى الحياة الدنيا بالآخرة . بل العاقل ينبغي أن يشفق على نفسه . وشفقته على نفسه يحفظ رأس ماله . ورأس ماله دينه وتجارته فيه . قال بعض السلف ، أولى الأشياء بالعاقل أحوجه اليه في العاجل . وأحوج شيء اليه في العاجل أحمده عاقبة في الآجل . وقال معاذ بن جبل رضى الله عنه في وصيته : انه لا بد لك من نصيبك في الدنيا ، وأنت الى نصيبك من الآخرة أحوج ، فابدأ بنصيبك من الآخرة فخذ ، فانك ستمر على نصيبك من الدنيا فتنظمه . قال الله تعالى (وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا ^(١)) أى لا تنس في الدنيا نصيبك منها للآخرة ، فانها مزرعة الآخرة ، وفيها تكتسب الحسنات . وانما تتم شفقة التاجر على دينه بمراعاة سبعة أمور : الأول حسن النية والعقيدة في ابتداء التجارة . فلينبهها الاستعفاف عن السؤال ، وكف الطمع عن الناس استغناء بالحلال عنهم ، واستعانة بما يكسبه على الدين ، وقيامه بكفاية العيال ، ليكون من جملة المجاهدين به

ولينو النصح للمسلمين ، وأن يحب لسائر الخلق ما يحب لنفسه

(الباب الخامس في شفقة التاجر على دينه)

ولينوا اتباع طريق العدل والاحسان في معاملته كما ذكرناه
ولينوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل ما يراه في السوق
فاذا أضمر هذه العقائد والنيات كان عاملاً في طريق الآخرة . فان استفاد ، الا فهو
مزيد ، وان خسر في الدنيا ربح في الآخرة
الثاني أن يقصد القيام في صنعه أو تجارته بفرض من فروض الكفايات . فان الصناعات
والتجارات لو تركت بطلت المعاش ، وهلك أكثر الخلق . فانتظام أمر الكل بتعاون
الكل ، وتكفل كل فريق بعمل . ولو أقبل كلهم على صنعة واحدة لتعطلت البواقي وهلكوا
وعلى هذا حمل بعض الناس قوله صلى الله عليه وسلم ^(١) « اِخْتِلاَفُ أُمَّتِي رَحْمَةٌ » أى اختلاف
همهم في الصناعات والحرف .

ومن الصناعات ما هي مهمة ، ومنها ما يستغنى عنها لرجوعها إلى طلب النعم والترين في
الدنيا . فليشتغل بصناعة مهمة ، ليكون في قيامه بها كافياعن المسامين ، ميمافى الدين . وليجتنب
صناعة النقش والصياعة وتشديد البنيان بالجص ، وجميع ما ترخرف به الدنيا . فكل ذلك
كرهه ذوو الدين فأما عمل الملاهي والآلات التي يحرم استعمالها ، فاجتناب ذلك من قبيل
ترك الظلم . ومن جملة ذلك خياطة الخياط القباء من الابريسم للرجال ، وصياغة الصائغ
مراكب الذهب أو خواتيم الذهب للرجال . فكل ذلك من المعاصي ، والاجرة المأخوذة
عليه حرام . ولذلك أوجبنا الزكاة فيها ، وأن كنا لا نوجب الزكاة في الخلى ، لانها إذا قصدت
للرجال فهي محرمة ، وكونها مهيأة للنساء لا يلحقها بالخلى المباح مالم يتعسد ذلك بها ،
فيكتسب حكمها من القصد

وقد ذكرنا أن بيع الطعام وبيع الأكفان مكروه . لأنه يوجب انتظار موت الناس
وحاجتهم بغلاء السعر . ويكره أن يكون جزارا لما فيه من قساوة القلب . وأن يكون
حجاما أو كناسا لما فيه من غمارة الجاسة . وكذا الدباغ وما فى معناه . وكره ابن سيدين
الدلال . وكره قتادة أجره الدلال . ولعل السبب فيه قلة استغناء الدلال عن الكذب ، والافراط
في الشئ على السلمة لترويجها ، ولان العمل فيه لا يتقدر ، فقد يقل وقد يكثر ، ولا ينظر في مقدار

(١) حديث اختلاف أمتي رحمة تقدم في العلم

الاجرة إلى عمله، بل إلى قدر قيمة الثوب، هذا هو العادة، وهو ظلم . بل ينبغي أن ينظر إلى قدر التمتع
وكرهوا شراء الحيوان للتجارة ، لان المشتري يكره قضاء الله فيه ، وهو الموت الذي
بصدده لا محالة وحلولة . وقيل بع الحيوان واشترى الموتان .

وكرهوا الصرف لان الاحتراز فيه عن دقائق الربا عسير ، ولانه طلب لدقائق الصفات
فيما لا يقصد أعيانها ، وانما يقصد رواجها . وقاما يتم للصير في ربح الاعتماد جهالة معاملته
بدقائق النقد ، فقاما يسلم الصير في وان احتاط . ويكره للصير في وغيره كسر الصحيح
والدنانير ^(١) الا عند الشك في جودته ، أو عند ضرورة . قال أحمد بن حنبل رحمه الله، ورد
منه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه في الصياغة من الصحاح وأنا أكره
الكسر . وقال يشتري بالدنانير دراهم ، ثم يشتري بالدرهم ذهباً ويصوغه

واستحبوا تجارة النز . قال سعيد بن المسيب ، ما من تجارة أحب إلى من البز ما لم يكن
فيها أيمان وقد روي ^(٢) « خَيْرُ تِجَارَتِكُمُ الْبَزُّ وَخَيْرُ صِنَاعَتِكُمُ الْحَرْزُ » وفي حديث آخر ^(٣)
« لَوْ اتَّجَرَ أَهْلُ الْجَنَّةِ لَا تَجَرُوا فِي الْبَزِّ . وَلَوْ اتَّجَرَ أَهْلُ النَّارِ لَا تَجَرُوا فِي الصَّرْفِ »

وقد كان غالب أعمال الأبخار من السلف عشر صنائع : الحرز ، والتجارة ، والحمل ،
والخطاطة ، والحذو ، والقصارة ، وعمل الخفاف ، وعمل الحديد ، وعمل المنازل ، ومعالجة صيد
البر والبحر ، والوراقة . قال عبد الوهاب الوراق ، قال لي أحمد بن حنبل ما صنعتك ؟ قلت
الوراقة ، قال كسب طيب ، ولو كنت صانعا بيدي لصنعت صنعتك : ثم قال لي لا تكتب
الامواسظة واستبق الحواشي وظهور الأجزاء

(١) حديث النهي عن كسر الدينار والدرهم أبو داود والترمذي وابن ماجه والحاكم من رواية
علقمة بن عبد الله عن أبيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تكسر سكة المسلمين
الجائزة بينهم الا من بأس زاد الحاكم أن يكسر الدرهم فيجعل فضة ويكسر الدينار فيجعل
ذهبا وضعفه ابن حبان

(٢) حديث خير تجارتكم البز وخير صناعتكم الحرز لم أقف له على اسناد وذكره صاحب الفردوس من
حديث علي ابن أبي طالب

(٣) حديث لو اتجر أهل الجنة لا تجروا في البز ولو اتجر أهل النار لا تجروا في الصرف أبو منصور الديلمي
في مسند الفردوس من حديث أبي سعيد بسند ضعيف وروى أبو يعلى والعتيلي في الضعفاء
الشرط الاول من حديث أبي بكر الصديق

وأربعة من الصانع موسومون عند الناس بضعف الرأى : الحاكمة، والقطانون، والمغازليون والمعلمون، ولعل ذلك لأن أكثر مخالطتهم مع النساء والصبيان، ومخالطة ضعفاء العقول تضعف العقل، كما أن مخالطة العقلاء تزيد في العقل، وعن مجاهد أن مرزيم عليها السلام مرت في طلبها لعيسى عليه السلام بمحاكة، فطلبت الطريق، فأرشدوها غير الطريق، فقالت اللهم انزع البركة من كسبهم وأمتهم فقراء، وحقرهم في أعين الناس. فاستجيب دعاؤها وكره السلف أخذ الأجرة على كل ما هو من قبيل العبادات وفروض الكفايات، كغسل الموتى ودفنهم، وكذا الأذان وصلاة التراويح، وإن حكم بصحة الاستنجار عليه وكذا تعليم القرءان، وتعليم علم الشرع، فإن هذه أعمال حقها أن يتجر فيها للأخرة وأخذ الأجرة عليها استبدال بالدنيا عن الآخرة، ولا يستحب ذلك

الثالث أن لا يغمه سوق الدنيا عن سوق الآخرة. وأسواق الآخرة المساجد. قال الله تعالى (رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ) (١) وقال الله تعالى (فِي بُيُوتٍ أُذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ) (٢) فينبى أن يجعل أول النهار الى وقت دخول السوق لآخرته، فيلازم المسجد، ويواظب على الأوراد. كان عمر رضى الله عنه يقول للتجار، اجعلوا أول نهاركم لآخرتكم، وما بعده لدنياكم. وكان صالحو السلف يحملون أول النهار وآخره للآخرة، والوسط للتجارة. ولم يكن يبيع الهريسة والرءوم من بكرة الا الصبيان وأهل الذمة، لانهم كانوا في المساجد بعد. وفي الخبر (١) « إِنَّ الْمَلَائِكَةَ إِذَا صَعَدَتْ بِصَحِيفَةِ الْعَبْدِ وَفِيهَا فِي أَوَّلِ النَّهَارِ وَفِي آخِرِهِ ذِكْرُ اللَّهِ وَخَيْرٌ كَفَرَ اللَّهُ عَنْهُ مَا يَنْتَهَمَا مِنْ سَيِّئِ الْأَعْمَالِ » وفي الخبر (٢) « تَلْتَقِي مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ وَعِنْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي ؟

(١) حديث إن الملائكة إذا صعدت بصحيفة العبد وفي أول النهار وآخره ذكر وخير كفر الله ماينها

من سيء الأعمال أبو يعلى من حديث أنس بسند ضعيف بمعناه

(٢) حديث يلتقي ملائكة الليل وملائكة النهار عند طلوع الفجر وعند صلاة العصر فيقول الله وهو

أعلم كيف تركتم عبادى الحديث متفق عليه من حديث أبي هريرة يتعاقبون فيكم ملائكة

بالليل وملائكة بالنهار ويؤمنون في صلاة الغداة وصلاة العصر الحديث

فَيَقُولُونَ تَرَ كَنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَجِئْنَاَهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ . فَيَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى
أَشْهَدُ كُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ .

ثم مهماسمع الاذان في وسط النهار للاولى والعصر ، فينبغي أن لا يعرج على شغل ، ويتزعمج
عن مكانه ويدع كل ما كان فيه . فما يفوته من فضيلة التكبير الاولى مع الامام في أول الوقت
لا توازيها الدنيا بما فيها . ومهما لم يحضر الجماعة عصي عند بعض العلماء . وقد كان السلف
يتدرون عند الاذان ، ويخلون الاسواق للصبيان وأهل الذمة . وكانوا يستأجرون بالقراريط
لحفظ الحوانيت في أوقات الصلوات ، وكان ذلك معيشة لهم وقد جاء في تفسير قوله تعالى
(لَا تُلْهِيمُهُمْ تِجَارَةً وَلَا بَيْعًا عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ^(١)) أنهم كانوا حدادين وخرازين ، فكان أحدهم اذا رفع
المطرقة ، أو غرز الاشفي فسمع الاذان ، لم يخرج الاشفي من المنرز ، ولم يوقع المطرقة
ورمى بها ، وقام الى الصلاة .

بـ الرابعة أن لا يقتصر على هذا بل يلزم ذكر الله سبحانه في السوق ، ويشتمل بالتهليل
والتسبيح . فذكر الله في السوق بين الغافلين أفضل . قال صلى الله عليه وسلم « ذَا كِرُ اللَّهُ
فِي الْغَافِلِينَ كَأَلْمَقَاتِلِ خَلْفِ الْفَارِسِيِّ وَكَأَلْحَى بَيْنَ الْأَمْوَاتِ » وفي لفظ آخر « كَالشَّجَرَةِ
الْخَضْرَاءِ بَيْنَ النَّهْشِيمِ » وقال صلى الله عليه وسلم^(١) « مَنْ دَخَلَ السُّوقَ فَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ
عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ » وكان ابن عمر ، وسالم بن عبد الله ،
ومحمد بن واسع وغيرهم ، يدخلون السوق قاصدين لنيل فضيلة هذا الذكر . وقال الحسن :
ذا كر الله في السوق يحيى يوم القيامة له ضوء كضوء القمر ، وبرهان كبرهان الشمس .
ومن استغفر الله في السوق غفر الله له بعدد أهلها

وكان عمر رضي الله عنه اذا دخل السوق قال : اللهم انى أعوذ بك من الكفر والفسوق
ومن شرها أحاطت به السوق . اللهم انى أعوذ بك من يمين فاجرة وشفقة خاسرة .

(١) حديث من دخل السوق فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له الحديث تقدم في الأذكار

وقال أبو جعفر الفرغاني، كنا يوماً عند الجنيد، فخرى ذكر ناس يجلسون في المساجد ويتشبهون بالصوفية، ويقصرون عما يجب عليهم من حق الجلوس، ويعيبون من يدخل السوق. فقال الجنيد، كم ممن هو في السوق حكمه أن يدخل المسجد يأخذ بأذن بعض من فيه فيخرجه ويجلس مكانه! واني لأعرف رجلاً يدخل السوق ورده كل يوم ثلثمائة ركعة وثلاثون ألف تسبيحة. قال فسبق الى وهمي أنه يعني نفسه

فhekذا كانت تجارة من يتجر لطلب الكفاية لا للتنعم في الدنيا. فان من يطلب الدنيا للاستعانة بها على الآخرة، كيف يدع ربح الآخرة، والسوق والمسجد والبيت له حكم واحد وانا النجاة بالتقوى. قال صلى الله عليه وسلم^(١) « اتق الله حيث كنت » فوظيفة التقوى لا تنقطع عن المتجدين للدين كيفما تقلبت بهم الأحوال. وبه تكون حياتهم وعيشهم. إذ فيه يرون تجارتهم وربحهم. وقد قيل من أحب الآخرة عاش، ومن أحب الدنيا طاش، والأحمق يندو ويروح في لاش، والعاقل عن عيوب نفسه فتاش.

الخامس: أن لا يكون شديد الحرص على السوق والتجارة، وذلك بأن يكون أول داخل، وآخر خارج، وبأن يركب البحر في التجارة، فهما منكروهان. يقال أن من ركب البحر فقد استقصى في طلب الرزق. وفي الخبر^(٢) « لا يركب البحر إلا بحج أو عمرة أو غزوة، وكان عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول، لا تكن أول داخل في السوق، ولا آخر خارج منها، فان بها باض الشيطان وفرخ. روى عن معاذ بن جبل، وعبد الله بن عمر، أن ابليس يقول لولده زلبور، سر بكتائبك فأت أصحاب الأسواق زين لهم الكذب والحلف، والخديعة والمكر والخيانة، وكن مع أول داخل وآخر خارج منها. وفي الخبر^(٣) « شر البقاع الأسواق وشر أهلها أو لهم دخولا وآخرهم خروجاً » وتام هذا الاحتراز أن يراقب وقت كفايته، فاذا حصل كفايته وقته انصرف، واشتغل

(١) حديث اتق الله حيثما كنت الترمذي من حديث أبي ذر وصححه

(٢) حديث لا تترك البحر إلا لحجة أو عمرة أو غزوة أو داود من حديث عبد الله بن عمرو وقيل إنه منقطع

(٣) حديث شر البقاع الأسواق وشر أهلها أو لهم دخولا وآخرهم خروجاً تقدم صدر الحديث في الباب

السادس من العلم وروي أبو نعيم في كتاب حرمة المساجد من حديث ابن عباس أبيض البقاع إلى الله الأسواق وأبيض أهلها إلى الله أولهم دخولا وآخرهم خروجاً

بتجارة الآخرة . هكذا كان صالحو السلف . فقد كان منهم من إذا رمح ذاتنا نصر فتناعتا به . وكان حماد بن سلمة يبيع الخبز في سفطين يديه ، فكان إذا رمح جبتين رفع سقطه وأنصرقه وقال ابراهيم بن بشار ، قلت لابراهيم بن آدم رحمه الله ، أمر اليوم أعمل في الطين ؟ فقال يا ابن بشار ، إنك طالب ومطلوب ، يطلبك من لاتفوته ، وتطلب ماقد كفيته . أما رأيت حريصا محروما ؟ وضميفا مرزوقا ؟ فقلت إن لي ذاتنا عند البقال ، فقال عز علي بك تملك ذاتنا وتطلب العمل ! وقد كان فيهم من ينصرف بعد الظهر . ومنهم بعد العصر ومنهم من لا يعمل في الأسبوع إلا يوما أو يومين . وكانوا يكتفون به

السادس . أن لا يقتصر على اجتناب الحرام ، بل يتقى مواقع الشبهات ومظان الريب . ولا ينظر إلى الفتاوى ، بل يستفتى قلبه ، فإذا وجد فيه حزازة اجتنبه . وإذا حمل إليه سلعة رابه أمرها سأل عنها ، حتى يعرف ، وإلا أكل الشبهة . وقد حمل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) لبن فقال « مِنْ أَيْنَ لَكُمْ هَذَا ؟ » فقالوا من الشاة . فقال « وَمِنْ أَيْنَ لَكُمْ هَذِهِ الشَّاةُ ؟ » فقيل من موضع كذا فشرب منه ثم قال « إِنَّا مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ أُمِرْنَا أَنْ لَا نَأْكُلَ إِلَّا طَيِّبًا وَلَا نَعْمَلَ إِلَّا صَالِحًا » وقال^(٢) « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الرُّسُلِينَ فَقَالَ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ)^(٣) فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن أصل الشيء وأصل أصله ولم يزد لأن ما وراء ذلك يتعذر . وسنبين في كتاب الحلال والحرام موضع وجوب هذا السؤال ، فانه كان عليه السلام^(٤) لا يسأل عن كل ما يحمل إليه . وإنما الواجب أن ينظر التاجر إلى من يعامله ، فكل منسوب إلى

(١) حديث سؤاله عن اللبن والشاة وقوله إنا معاشر الأنبياء أمرنا أن لا نأكل إلا طيبا ولا نعمل إلا صالحا

الطبراني من حديث أم عبد الله أخت شداد بن أوس بسند ضعيف

(٢) حديث أن الله أمر المؤمنين بما أمر به الرسلين الحديث مسلم من حديث أبي هريرة

(٣) حديث كان لا يسأل عن كل ما يحمل إليه أحمد من حديث جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

وأصحابه مروا بامرأة فذبحت لهم شاة الحديث فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم لقمعة فلم

يستطع أن يسئفها فقال هذه شاة ذبحت بغير إذن أهلها الحديث وله من حديث أبي هريرة

كان إذا أتى بطعام من غير أهله سأل عنه الحديث وأسنادها جيد وفي هذا أنه كان لا يسأل

عما أتى به من عند أهله والله أعلم

ظلم أو خيانة أو سرقة أو ربا فلا يعامله . وكذا الأجناد والظلمة لا يعاملهم البتة ، ولا يعامل أصحابهم وأعوانهم لأنه معين بذلك على الظلم وحكى عن رجل أنه تولى عمارة سور لثغر من الثغور ، قال فوقع في نفسى من ذلك شئ - وإن كان ذلك العمل من الخيرات ، بل من فرائض الاسلام ، ولكن كان الأمير الذى تولى فى محله من الظلمة . قال فسألت سفيان رضى الله عنه ، فقال لا تكن عوناً لهم على قليل ولا كثير . فقلت هذا سور فى سبيل الله للمسلمين . فقال نعم ، ولكن أقل ما يدخل عليك أن تحب بقاءم ليوفوك أجرك ، فتكون قد أحيت بقاء من يعصى الله . وقد جاء فى الخبر (١) « مَنْ دَعَا لظَلَمٍ بِالْبَقَاءِ فَقَدْ أَحَبَّ أَنْ يُعْصَى اللَّهَ فِي أَرْضِهِ » وفى الحديث (٢) « إِنْ اللَّهَ لَيَغْضَبُ إِذَا مَدِحَ الْفَاسِقُ » فى حديث آخر (٣) « مَنْ أَكْرَمَ فَاسِقًا فَقَدْ أَعَانَ عَلَى هَدْمِ الْإِسْلَامِ » - ودخل سفيان على المهدي ويده درج أبيض ، فقال ياسفيان أعطني الدواة حتى أكتب - فقال أخبرنى أى شئ تكتب ، فإن كان حقاً أعطيتك . وطلب بعض الامراء من بعض العلماء المحبوسين عنده أن يناوله طينا ليختم به الكتاب ، فقال ناوئى الكتاب أولاً حتى أنظر ما فيه . فهكذا كانوا يحترزون عن معاونة الظلمة ، ومعاملتهم أشد أنواع الاعانة . فينبى أن يجتنبها ذوو الدين ما وجدوا اليه سبيلا

وبالجملة فينبى أن ينقسم الناس عنده الى من يعامل ومن لا يعامل ، وليكن من يعامله أقل ممن لا يعامله فى هذا الزمان . قال بعضهم أتى على الناس زمان كان الرجل يدخل السوق ويقول ، من ترون لى أن أعامل من الناس ؟ فيقال له عامل من شئت . ثم أتى زمان آخر كانوا يقولون عامل من شئت إلا فلانا وفلانا . ثم أتى زمان آخر فكان يقال لا تعامل أحدا إلا فلانا وفلانا . وأخشى أن يأتى زمان يذهب هذا أيضا . وكأنه قد كان الذى كان يحذر أن يكون . انا لله وانا اليه راجعون

(١) حديث من دعا لظلم بالبقاء فقد أحب أن يعصى الله فى أرضه لم أجده مرفوعاً وانما رواه ابن أبى الدنيا فى كتاب الصمت من قول الحسن وقد ذكره المصنف هكذا على الصواب فى آفات اللسان
(٢) حديث إن الله ليغضب اذا مدح الفاسق ابن أبى الدنيا فى الصمت وابن عدى فى الكامل وأبو يعلى والبيهقى فى الشعب من حديث أنس بسند ضعيف
(٣) حديث من أكرم فاسقا فقد أعان على هدم الاسلام غريب بهذا اللفظ والمعروف من قر صاحب بدعة الحديث رواه ابن عدى من حديث عائشة والطرانى فى الأوسط وأبو نعيم فى الحلية من حديث عبد الله بن يسر بأسانيد ضعيفة قال ابن الجوزى كلها موضوعة

السابع: ينبغي أن يراقب جميع مجارى معاملته مع كل واحد من معامليه. فإنه مراقب ومحاسب، فليعد الجواب ليوم الحساب والمقاب، في كل فعلة وقولة أنه لم أقدم عليها، ولأجل ماذا، فإنه يقال إنه يوقف التاجر يوم القيامة مع كل رجل كان باعاً شيئاً وفتة ومحاسبه عن كل واحد محاسبة، على عدد من عامله. قال بعضهم رأيت بعض التجار في النوم فقلت ماذا فعل الله بك؟ فقال نشر على خمسين ألف صحيفة، فقلت هذه كلها ذنوب؟ فقال هذه معاملات الناس، بمدد كل انسان عاملته في الدنيا، لكل انسان صحيفة مفردة فيما بيني وبينه من أول معاملته الى آخرها

فهذا ما على المكتسب في عمله من العدل والإحسان والشفقة على الدين، فإن اقتصر على العدل كان من الصالحين. وإن أضاف إليه الإحسان كان من المقربين. وإن راعى مع ذلك وظائف الدين كما ذكر في الباب الخامس، كان من الصديقين والله أعلم بالصواب
تم كتاب آداب الكسب والمعيشة بحمد الله ومنه

كتاب الحلال والحرام

كتاب الحلال والحرام

وهو الكتاب الرابع من ربيع العادات من كتاب إحياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى خلق الانسان من طين لازب وصلصال، ثم ركب صورته فى أحسن تقويم وأتم اعتدال، ثم غذاه فى أول نشوه بلبن استصفاه من بين فرث ودم سائفا كالماء الزلال ثم حماه بما آتاه من طيبات الرزق عن دواعى الضعف والانحلال، ثم قيد شهوته المعادية له عن السطوة والسيال، وقهرها بما اقترضه عليه من طلب القوت الحلال، وهزم بكسرها جند الشيطان المتشمر للاضلال، ولقد كان يجري من ابن آدم مجرى الدم السيال، فضيق عليه عزة الحلال المجرى والمجال، اذا كان لا يذوقه الى أعماق العروق الا الشهوة السائلة الى الغلبة والاسترسال، فبقى لما زمت بزمام الحلال خائبا خاسرا ما له من ناصر ولا وال. والصلاة على محمد الهادى من الضلال، وعلى آله خير آل، وسلم تسليما كثيرا.

أما بعد: فقد قال صلى الله عليه وسلم ^(١) «طَلَبُ الْحَلَالِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ» رواه ابن مسعود رضى الله عنه. وهذه الفريضة من بين سائر الفرائض أعصاها على العقول فهما، وأثقلها على الجوارح فعلا. ولذلك اندرس بالكلية علما وعملا، وصار غموض علمه سببا لاندراس عمله إذ ظن الجهال أن الحلال مفقود، وأن السبيل دون الوصول اليه مسدود، وأنه لم يبق من الطيبات الا الماء الفرات، والحشيش النابت فى الموات، وما عداه فقد أخبثته الأيدي العادية وأفسدته المعاملات الفاسدة. واذا تعذرت القناعة بالحشيش من النبات، لم يبق وجه سوى الاتساع فى المحرمات. فرفضوا هذا القطب من الدين أصلا، ولم يدركوا بين الأموال فرقا وفصلا. وهيات هيات، فالحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات. ولا تزال هذه الثلاثة مقترنات كيفما تقلبت الحالات. ولما كانت هذه بدعة عم فى الدين ضررها، واستطار

﴿ كتاب الحلال والحرام ﴾

(١) حديث ابن مسعود طلب الحلال فريضة على كل مسلم: تقدم فى الزكاة دون توله على كل مسلم وللطبرانى فى الأوسط من حديث أنس واجب على كل مسلم وإسناده ضعيف

في الخلق شررها ، وجب كشف الغطاء عن فسادها ، بالإرشاد إلى مدرك الفرق بين الحلال والحرام والشبهة على وجه التحقيق والبيان ، ولا يخرجها التضييق عن حيز الامكان . ونحن نوضح ذلك في سبعة أبواب

- الباب الأول: في فضيلة طاب الحلال ومذمة الحرام : ودرجات الحلال والحرام
 الباب الثاني: في مراتب الشبهات ومثاراتها ، وتمييزها عن الحلال والحرام
 الباب الثالث: في البحث والسؤال والهجوم والاهمل ، ومظاهرها في الحلال والحرام
 الباب الرابع: في كيفية خروج الثائب عن المظالم المالية
 الباب الخامس: في ادارات السلاطين وصلاتهم وما يحل منها وما يحرم
 الباب السادس: في الدخول على السلاطين ومخاطبتهم
 الباب السابع: في مسائل متفرقة

الباب الأول

في فضيلة الحلال ومذمة الحرام
 وبيان أصناف الحلال ودرجاته وأصناف الحرام ودرجات الورع فيه

فضيلة الحلال ومذمة الحرام

قال الله تعالى (كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا ^(١)) أمر بالأكل من الطيبات قبل العمل ، وقيل ان المراد به الحلال . وقال تعالى (وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ ^(٢)) وقال تعالى (إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالِ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا ^(٣)) الآية وقال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ^(٤)) ثم قال (فَإِن لَّمْ تَقْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ^(٥)) ثم قال (وَإِن يُؤْتِيْكُمْ فَلَآئِمٌ مِّنْ أَمْوَالِكُمْ ^(٦)) ثم قال (وَمَنْ عَادَ

﴿ الباب الأول في فضيلة طلب الحلال ﴾

(١) المؤمنون : ٥١ (٢) البقرة : ١٨٨ (٣) النساء : ١٠ (٤) البقرة : ٢٧٨ (٥) البقرة : ٢٧٩

(٦) البقرة : ٢٧٩

فَأَوْلَيْكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ^(١) جعل آكل الربا أول الأمر مؤذنا بحجارة الله ،
 وفي آخره متعرضا للنار . والآيات الواردة في الحلال والحرام لا تحصى
 وروى ابن مسعود رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « طَلَبُ الْحَلَالِ
 قَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ » ولما قال صلى الله عليه وسلم^(٢) « طَلَبُ الْعِلْمِ قَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ
 مُسْلِمٍ » قال بعض العلماء ، أراد به طلب علم الحلال والحرام ، وجعل المراد بالحدِيثين واحدا
 وقال صلى الله عليه وسلم^(٣) « مَنْ سَعَى عَلَى عِيَالِهِ مِنْ حِلِّهِ فَهُوَ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
 وَمَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا حَلَالًا فِي عَقَائِفٍ كَانَ فِي دَرَجَةِ الشُّهَدَاءِ » وقال صلى الله عليه وسلم^(٤)
 « مَنْ أَكَلَ الْحَلَالَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نَوَّرَ اللَّهُ قَلْبَهُ وَأَجْرِي يَنَابِيعِ الْحِكْمَةِ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى
 لِسَانِهِ » وفي رواية « زَهَّدَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا » وروى ان سعدا سأل رسول الله صلى الله عليه
 وسلم^(٥) أن يسأل الله تعالى أن يجعله مجاب الدعوة . فقال له « أَطِيبْ طَعْمَتَكَ تُسْتَجَبْ
 دَعْوَتُكَ » ولما ذكر صلى الله عليه وسلم الحريص على الدنيا قال^(٦) « رَبُّ أَشْعَثَ أَغْبَرُ مُشْرِدٌ
 فِي الْأَسْفَارِ مَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذَى بِالْحَرَامِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فَيَقُولُ يَا رَبِّ يَا رَبِّ
 فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لَهُ ذَلِكَ » وفي حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم^(٦) « إِنْ لَهِ
 مَلَكًا عَلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ يُنَادِي كُلَّ لَيْلَةٍ مَنْ أَكَلَ حَرَامًا لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ »

(١) حديث طلب العلم فريضة على كل مسلم: تقدم في العلم

(٢) حديث من سعى على عياله من حله فهو كالمجاهد في سبيل الله ومن طلب الدنيا في عفاف كان في درجة

الشهداء: الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة من سعى على عياله في سبيل الله ولأبي منصور في مسند الفردوس من طلب مكسبة من باب حلال يكف بها وجهه عن مسألة الناس

وولده وعياله جاء يوم القيامة مع النبيين والصديقين واستانداها ضعيف

(٣) حديث من أكل الحلال أربعين يوما نور الله قلبه وأجرى ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه: ابن نعيم

في الحلية من حديث أبي أيوب من أخلص لله أربعين يوما ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه ولأبي عدى نحوه من حديث أبي موسى وقال حديث منكر

(٤) حديث ان سعدا سأل النبي صلى الله عليه وسلم ان يسأل الله أن يجعله مجاب الدعوة فقال له أطلب

طعمتك تستجب دعوتك: الطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس وفيه من لأعرفه

(٥) حديث رب أشعث مشرد في الأسفار مطعمه حرام وملبسه حرام: الحديث مسلم من حديث أبي هريرة بلفظ ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر الحديث

(٦) حديث ابن عباس إن لله ملكا على بيت المقدس ينادى كل ليلة من أكل حراما لم يقبل منه صرف

ولا عدل: لم أقف له على أصل ولأبي منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن مسعود

من أكل لقمة من حرام لم يقبل منه صلاة أربعين ليلة الحديث وهو منكر

فقيل الصرف النافلة ، والمدل الفريضة . وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « مَنْ اشْتَرَى ثَوْبًا بِمِشْرَةٍ دَرَاهِمٍ وَفِي ثَمَنِهِ دِرْهَمٌ حَرَامٌ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ صَلَاتَهُ مَا دَامَ عَلَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ » . وقال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « كُلُّ لَحْمٍ نَبَتَ مِنْ حَرَائِمِ فَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٣) « مَنْ لَمْ يُبَالِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَ الْمَالَ لَمْ يُبَالِ اللَّهُ مِنْ أَيْنَ أَدْخَلَهُ النَّارَ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٤) « الْعِبَادَةُ عَشْرَةُ أَجْزَاءٍ تِسْعَةٌ مِنْهَا فِي طَلِبِ الْحَلَالِ » روى هذا مرفوعا وموقوفا على بعض الصحابة أيضا . وقال صلى الله عليه وسلم ^(٥) « مَنْ أَمْسَى وَانِيًا مِنْ طَلِبِ الْحَلَالِ بَاتَ مَغْفُورًا لَهُ وَأَصْبَحَ وَاللَّهُ عَنْهُ رَاضٍ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٦) « مَنْ أَصَابَ مَالًا مِنْ مَأْتَمٍ فَوَصَلَ بِهِ رَحْمًا أَوْ تَصَدَّقَ بِهِ أَوْ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَمَعَ اللَّهُ ذَلِكَ جَمِيعًا ثُمَّ قَذَفَهُ فِي النَّارِ » وقال عليه السلام ^(٧) « خَيْرُ دِينِكُمُ الْوَرَعُ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٨) « مَنْ لَقِيَ اللَّهَ وَرِعًا أَعْطَاهُ اللَّهُ ثَوَابَ الْإِسْلَامِ كُلِّهِ » وروى ان الله تعالى قال في بعض كتبه ، وأما الورعون فأنا أستحي أن أحاسبهم ، وقال صلى الله عليه وسلم ^(٩) « دِرْهَمٌ مِنْ رَبِّبَا أَشَدُّ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ ثَلَاثِينَ زَنْبِيَةً فِي الْإِسْلَامِ » وفي حديث أبي هريرة

(١) حديث من اشترى ثوبا بمشرة دراهم في ثمنه درهم حرام لم يقبل الله صلاته وعليه منه شيء: أحمد من

حديث ابن عمر بسند ضعيف

(٢) حديث كل لحم نبت من الحرام فالنار أولى به: الترمذي من حديث كعب بن عجرة وحسنه وقد تقدم

(٣) حديث من لم يبال من أين اكتسب المال لم يبال الله عز وجل من أين أدخله النار: أبو منصور الديلمي، في مسند الفردوس من حديث ابن عمر قال ابن العربي في عارضة الأحوذى شرح الترمذي أنه باطل لم يصح ولا يصح

(٤) حديث العبادة عشرة أجزاء فتسعة منها في طلب الحلال: أبو منصور الديلمي من حديث أنس إلا أنه قال تسعة منها في الصمت والعاشرة كسب اليد من الحلال وهو منكر

(٥) حديث من أمسى وانيامن طلب الحلال بات مغفورا له وأصبح والله عنه راض: الطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس من أمسى كالا من عمل يديه أمسى مغفورا له وفيه ضعف

(٦) حديث من أصاب مالا من مأتم فوصل به رحما أو تصدق به أو أنفق في سبيل الله جمع الله ذلك جميعا ثم قذفه في النار: أبو داود في المراسيل من رواية القاسم بن غنيمرة مرسلا

(٧) حديث خير دينكم الورع: تقدم في العلم

(٨) حديث من لقي الله ورعا أعطاه ثواب الإسلام كله: لم أقف له على أصل

(٩) حديث درهم من ربا أشد عند الله من ثلاثين زنية في الإسلام: أحمد، والدارقطني من حديث

عبد الله بن حنظلة وقال ستة وثلاثين ورجاله ثقات وقيل عن حنظلة الزاهد عن كعب مرفوعا وللطبراني في الصغير من حديث ابن عباس ثلاثة وثلاثين وسنده ضعيف

رضى الله عنه (١) « الْمَعِدَةُ حَوْضُ الْبَدَنِ وَالْعُرُوقُ إِلَيْهَا وَارِدَةٌ فَإِذَا صَحَّتِ الْمَعِدَةُ صَدَرَتِ الْعُرُوقُ بِالصَّحَّةِ وَإِذَا سَقِمَتْ صَدَرَتْ بِالسَّقِيمِ » ومثل الطعنة من الدين مثل الأساس من البنيان فإذا ثبت الأساس وقوى استقام البنيان وارتفع وإذا ضعف الأساس واعوج انهار البنيان ووقع

وقال الله عز وجل (أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى مِنْ اللَّهِ (١) الْآيَةُ وَفِي الْحَدِيثِ (٢) « مَنْ اكْتَسَبَ مَالًا مِنْ حَرَامٍ فَإِنْ تَصَدَّقَ بِهِ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ وَإِنْ تَرَكَهُ وَرَأَاهُ كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ »

وقد ذكرنا جملة من الأخبار في كتاب آداب الكسب تكشف عن فضيلة الكسب الحلال ، (وأما الآثار) فقد ورد أن الصديق رضى الله عنه ، (٣) شرب لبنا من كسب عبده ، ثم سأل عبده ، فقال تكهنت لقوم فأعطوني . فأدخل أصابعه في فيه وجعل يقيء . حتى ظننت أن نفسه ستخرج . ثم قال ، اللهم انى اعتذر اليك بما حملت العروق وخالط الامعاء وفي بعض الأخبار: أنه صلى الله عليه وسلم أخبر بذلك ، فقال أو ما علمتم أن الصديق لا يدخل جوفه إلا طيباً ؟ وكذلك شرب عمر رضى الله عنه من لبن إبل الصدقة غلطاً ، فأدخل أصبعه وتقيأ . وقالت عائشة رضى الله عنها ، انكم لتغفلون عن أفضل العبادة هو الورع . وقال عبد الله بن عمر رضى الله عنه ، لو صليتم حتى تكونوا كالحنايا ، وصتم حتى تكونوا كالأوتار ، لم يقبل ذلك منكم إلا بورع حاجز

(١) حديث أبي هريرة المعدة حوض البدن والعروق اليها واردة- الحديث: الطبرانى فى الأوسط والعقبلى فى الضعفاء وقال باطل لأصل له

(٢) حديث من اكتسب مالا من حرام فان تصدق به لم يقبل منه وإن تركه وراءه كان زاده الى النار أحمد من حديث ابن مسعود بسند ضعيف ولابن جبان من حديث أبي هريرة من جمع مالا من حرام ثم تصدق به لم يكن له فيه أجر وكان اصره عليه

(٣) حديث ان أبى بكر شرب لبنا من كسب عبده ثم سأله فقال تكهنت لقوم فأعطوني فأدخل أصبعه في فيه وجعل يقيء وفي بعض الأخبار أنه صلى الله عليه وسلم لما أخبر بذلك قال أو ما علمتم أن الصديق لا يدخل جوفه الا طيبا البخارى من حديث عائشة كان لأبى بكر غلام يخرج له الخراج وكان أبو بكر يأكل من خراجه فجاء يوما بشيء فأكل منه أبو بكر فقال له الغلام أتدرى ما هذا فقال وما هو قال كنت تكهنت لانسان فى الجاهلية فذكره دون الرفوع منه فلم أجده

وقال ابراهيم بن آدم رحمه الله : ما أدرك من أدرك الا من كان يعقل ما يدخل جوفه .
وقال الفضيل : من عرف ما يدخل جوفه كتبه الله صديقا ، فانظر عند من تقطر يامسكين .
وقيل لابراهيم بن آدم رحمه الله ، لم لا تشرب من ماء زمزم ؟ فقال لو كان لى دلو شربت
منه . وقال سفيان الثوري رضى الله عنه ، من أفق من الحرام فى طاعة الله كان كمن طهر
الثوب النجس بالبول . والثوب النجس لا يطهره إلا الماء ، والذنب لا يكفره إلا الحلال .
وقال يحيى بن معاذ ، الطاعة خزانة من خزائن الله ، إلا أن مفتاحها الدعاء ، وأسنانها لقم
الحلال . وقال ابن عباس رضى الله عنهما : لا يقبل الله صلاة امرىء فى جوفه حرام . وقال
سهل التستري ، لا يبلغ العبد حقيقة الإيمان حتى يكون فيه أربع خصال : أداء الفرائض
بالسنة ، وأكل الحلال بالورع ، واجتناب النهى من الظاهر والباطن ، والصبر على ذلك
إلى الموت . وقال : من أحب أن يكشف بآيات الصديقين فلا يأكل إلا حلالا ، ولا
يعمل إلا فى سنة أو ضرورة .

ويقال من أكل الشببة أربعين يوما أظلم قلبه . وهو تأويل قوله تعالى (كَلَّا بَلْ رَانَ
عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ^(١)) وقال ابن المبارك : رد درهم من شبهة أحب الى من أن تصدق
بمائة ألف درهم ، ومائة ألف ألف ، ومائة ألف حتى بلغ الى ستمائة ألف . وقال بعض السلف
إن العبد يأكل أكلة فيتقلب قلبه ، فينزل كما ينزل الأديم ولا يعود إلى حاله أبداً . وقال سهل
رضى الله عنه . من أكل الحرام عصت جوارحه ، شاء أم أبى ، علم أو لم يعلم . ومن كانت
طعمته حلالا أطاعته جوارحه ، ووقفت للخيرات . وقال بعض السلف ، إن أول لقمة
يأكلها العبد من حلال ، ينفر له ما سلف من ذنوبه . ومن أقام نفسه مقام ذل فى طلب
الحلال ، تساقطت عنه ذنوبه كتساقط ورق الشجر .

وروى فى آثار السلف ان الواعظ كان اذا جلس للناس : قال العلماء ، تفقدوا منه ثلاثا ،
فإن كان معتقدا لبدعة فلا تجالسوه ، فإنه عن لسان الشيطان ينطق . وإن كان سيء الطعمة
فمن الهوى ينطق . فان لم يكن مكنى العقل فانه يفسد بكلامه أكثر مما يصلح ، فلا تجالسوه
وفى الأخبار المشهورة عن على عليه السلام وغيره ، ان الدنيا حلالها حساب ، وحرامها
عذاب ، وزاد آخرون ، وشبهتها عتاب .

(١) المطففين : ١٤

وروي أن بعض الصالحين دفع طعاما الى بعض الأبدال فلم يأكل ، فسأله عن ذلك ، فقال نحن لا نأكل إلا حلالا ، فلهذا تستقيم قلوبنا ، ويدوم حالنا ، ونكاشف الملكوت ونشاهد الآخرة . ولو أكلنا مما تأكلون ثلاثة أيام ، لما رجعنا الى شيء من علم اليقين ولذهب الخوف والمشاهدة من قلوبنا . فقال له الرجل ، فإني أصوم الدهر وأختم القرءان في كل شهر ثلاثين مرة . فقال له البدل ، هذه الشربة التي رأيتني شربتها من الليل ، أحب الى من ثلاثين ختمة في ثلثمائة ركعة من أعمالك . وكانت شربته من لبن ظبية وحشية . وقد كان بين أحمد بن حنبل ويحيى بن معين صحبة طويلة ، فهجره أحمد إذ سمعه يقول : انى لأسأل أحدا شيئا ولو اعطاني الشيطان شيئا لأكلته ، حتى اعتذر يحيى وقال ، كنت أمرح . فقال تمزح بالدين ! أما علمت أن الأكل من الدين ؟ قدمه الله تعالى على العمل الصالح ، فقال (كَلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا ^(١))

وفي الخبر أنه مكتوب في التوراة ، من لم يبال من أين مطعمه ، لم يبال الله من أى أبواب النيران أدخله . وعن علي رضي الله عنه ، أنه لم يأكل بعد قتل عثمان ونهب الدار طعاما إلا محتوما ، حذر من الشبهة . واجتمع الفضيل بن عياض ، وابن عيينة ، وابن المبارك ، وعند وهيب بن الورد بمكة . فذكروا الرطب . فقال وهيب ، هو من أحب الطعام الى ، إلا أنى لا آكله لا اختلاط رطب مكة بيساتين زيدة وغيرها . فقال له ابن المبارك ، ان نظرت في مثل هذا ضاق عليك الخبر . قال وما سببه ؟ قال إن أصول الضياع قد اختلطت بالصوافي . فنشى على وهيب فقال سفيان قتلت الرجل . فقال ابن المبارك ، ما أردت إلا أن أهون عليه . فلما أفاق قال لله على أن لا آكل خبزاً أبداً حتى ألقاه . قال فكان يشرب اللبن . قال فأتته أمه بلبن فسألها ، فقالت هو من شاة بنى فلان . فسأل عن ثمنها وأنه من أين كان لهم ، فذكرت فلما أدناه من فيه قال ، بقى أنها من أين كانت ترمى ، فسكنت . فلم يشرب ، لأنها كانت ترمى من موضع فيه حق للمسلمين . فقالت أمه اشرب ، فإن الله يغفر لك . فقال ما أحب أن يغفر لي وقد شربته ، فأنا مغفرتة بمعصيته . وكان بشر الحافي رحمه الله من الورعين ، فقيل له من أين تأكل ؟ فقال من حيث تأكلون ، ولكن ليس من يأكل وهو يسكى

كمن يأكل وهو يضحك . وقال يد أقصر من يد ، ولقمة أصغر من لقمة . وهكذا كانوا يجترزون من الشبهات .

أصناف الحلال ومدخله

اعلم ان تفصيل الحلال والحرام انما يتولى بيانه كتب الفقه . ويستغنى المرید عن تطويله بأن يكون له طعمة معينة ، يعرف بالفتوى حلها ، لا يأكل من غيرها . فأما من يتوسع في الأكل من وجوه متفرقة ، فيفتقر إلى علم الحلال والحرام كله كما فصلناه في كتب الفقه . ونحن الآن نشير إلى مجامعه في سياق تقسيم ، وهو أن المال انما يحرم إما المعنى في عينه ، أو لخلل في جهة اكتسابه

القسم الأول : الحرام لصفة في عينه كالحمر والخنزير وغيرها وتفصيله ان الأعيان المأكولة على وجه الأرض لاتعدو ثلاثة أقسام ، فإما إيمان تكون من المعادن كالملاح والطين وغيرها ، أو من النبات ، أو من الحيوانات أما المعادن: فهي أجزاء الأرض وجميع ما يخرج منها ، فلا يحرم أكله إلا من حيث انه يضر بالآكل ، وفي بعضها ما يجري مجرى السم . والخبز لو كان مضرا لحرم أكله . والطين الذي يعتاد أكله لا يحرم إلا من حيث الضرر . وفائدة قولنا انه لا يحرم مع انه لا يؤكل ، انه لو وقع شيء منها في مرققة أو طعام مائع لم يصير به محرما

وأما النبات: فلا يحرم منه إلا ما يزيل العقل ، أو يزيل الحياة أو الصحة . فزيل العقل البنج والحمر وسائر المسكرات . ومزيل الحياة السوموم ومزيل الصحة الأدوية في غير وقتها : وكان مجموع هذا يرجع إلى الضرر ، إلا الحمر والمسكرات ، فإن الذي لا يسكر منها أيضا حرام مع قلته لعينه ولصنفته وهي الشدة المطربة ، وأما السم : فاذا خرج عن كونه مضرا لقلته أو لعجنه بغيره فلا يحرم

وأما الحيوانات: فتتقسم إلى ما يؤكل وإلى ما لا يؤكل . وتفصيله في كتاب الأطعمة . والنظر يطول في تفصيله ، لاسيما في الطيور النربية وحيوانات البر والبحر . وما يحل أكله منها فإنما يحل إذا ذبح ذبحا شرعيا ، روعى فيه شروط الذابح والآلة والمذبح . وذلك مذكور في كتاب الصيد والذابح ، وما لم يذبح ذبحا شرعيا أو مات فهو حرام . ولا يحل إلا ميتان السمك والجراد .

وفي معناها ما يستحيل من الأطعمة كدود التفاح والخل والجبن، فإن الاحتراز منهما غير ممكن. فأما إذا أفردت وأكلت، فحكمها حكم الثياب والخنفساء والمقرب، وكل ما ليس له نفس سائلة، لا سبب في تحريمها إلا الاستقذار. ولو لم يكن لكان لا يكره. فإن وجد شخص لا يستقذره لم يلفت إلى خصوص طبعه، فإنه التحق بالنجاسة لعموم الاستقذار، فيكره أكله. كما لو جمع المخاط وشربه كره ذلك. وليست الكراهة لنجاستها، فإن الصحيح أنها لا تنجس بالموت، إذ أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) بأن يعقل الثياب في الطعام إذا وقع فيه. وربما يكون حاراً، ويكون ذلك سبب موته. ولو نهرت نغلة أو ذبابة في قدر لم يجب إزالتها. إذ المستقذر هو جرمه إذا بقى له جرم، ولم ينجس حتى يحرم بالنجاسة. وهذا يدل على أن تحريمه للاستقذار. ولذلك نقول لو وقع جزء من آدمى ميت في قدر، ولو وزن دائقه حرم الكحل، لالنجاسته، فإن الصحيح أن الآدمي لا ينجس بالموت، ولكن لأن أكله محرم احتراماً للاستقذار.

وأما الحيوانات المأكولة إذا ذبحت بشرط الشرع فلا تحل جميع أجزائها، بل يحرم منها الدم والفرث، وكل ما يقضى بنجاسته منها. بل تناول النجاسة مطلقاً محرم. ولكن ليس في الأعيان شيء محرم نجس إلا من الحيوانات. وأما من النبات، فالمسكرات فقط دون ما يزيل العقل ولا يسكر، كالبنج، فإن نجاسة المسكر تغليظ للزجر عنه، لكونه في مظنة التشوف. ومهما وقعت قطرة من النجاسة، أو جزء من نجاسة جامدة في مرقة أو طعام أو دهن، حرم أكل جميعه، ولا يحرم الانتفاع به لغير الأكل، فيجوز الاستصباح بالدهن النجس، وكذا طلاء السفن والحيوانات وغيرها

فهذه مجامع ما يحرم لصفة في ذاته

القسم الثاني: ما يحرم لخلل في جهة إثبات اليد عليه. وفيه يتسع النظر فنقول بأخذ المال إما أن يكون باختيار المالك، أو بغير اختياره. فالذي يكون بغير اختياره كالإرث. والذي يكون باختياره إما أن لا يكون من مالك. كمنيل المعادن، أو يكون من مالك. والذي أخذ من مالك فيما أن يؤخذ قهراً، أو يؤخذ تراضياً. والمأخوذ قهراً إما أن يكون لسقوط عصمة المالك، كالنائم، أو لاستحقاق الأخذ كزكاة المتعنين، والنفقات

(١) حديث الأمر بأن يعقل الثياب في الطعام إذا وقع فيه: البخاري من حديث أبي هريرة

الواجبة عليهم . والمأخوذ تراضيا إما أن يؤخذ بعوض ، كالبيع والصداق، والأجرة ، وإما أن يؤخذ بغير عوض ، كالهبّة والوصية . فيحصل من هذا السياق ستة أقسام الأول: ما يؤخذ من غير مالك ، كنبيل المادن ، وإحياء الموات، والاصطياد والاختطاب والاستقاء من الأنهار ، والاحتشاش ، فهذا حلال ، بشرط أن لا يكون المأخوذ مختصا بذي حرمة من الآدميين . فإذا انفك من الاختصاصات ملكها أخذها وتفصيل ذلك في كتاب إحياء الموات

الثاني: المأخوذ قهرا ممن لا حرمة له ، وهو النىء والغنيمة ، وسائر أموال الكفار والمجاريين . وذلك حلال للمسلمين إذا أخرجوا منها الخمس . وقسموها بين المستحقين بالعدل ولم يأخذوها من كافر له حرمة وأمان وعهد . وتفصيل هذه الشروط في كتاب السير ، من كتاب النىء والغنيمة ، وكتاب الجزية

الثالث: ما يؤخذ قهرا باستحقاق عند امتناع من وجب عليه ، فيؤخذ دون رضاه . وذلك حلال إذا تم سبب الاستحقاق ، وتم وصف المستحق الذي به استحقاقه ، واقتصر على القدر المستحق ، ولستوفاه ممن يملك الاستيفاء ، من قاض أو سلطان أو مستحق . وتفصيل ذلك في كتاب تفريق الصدقات ، وكتاب الوقف ، وكتاب النفقات ، إذ فيها النظر في صفة المستحقين للزكاة والوقف والنفقة وغيرها من الحقوق . فإذا استوفيت شرائطها كان المأخوذ حلالا

الرابع: ما يؤخذ تراضيا ب معاوضة . وذلك حلال، إذا روعى شرط الموضين، وشرط العاقدين وشرط اللفظين ، أعنى الإيجاب والقبول ، مع ماتبعد الشرع به من اجتناب الشروط المفسدة وبيان ذلك في كتاب البيع والسلم والإجارة، والحوالة والضمان والقراض، والشركه والمساقاة والشفعة ، والصلح والخلع والكتابة . والصداق وسائر المعاوضات

الخامس: ما يؤخذ عن رضا من غير عوض . وهو حلال ، إذا روعى فيه شرط العقود عليه ، وشرط العاقدين ، وشرط العقد ، ولم يؤد الى ضرر بوارث أو غيره . وذلك مذكور في كتاب الهبات والوصايا والصدقات

السادس: ما يحصل بغير اختيار كالميراث . وهو حلال إذا كان المورث قد اكتسب المال

من بعض الجهات الخمس على وجه حلال ، ثم كان ذلك بعد قضاء الدين ، وتنفيذ الوصايا ، وتعديل القسمة بين الورثة ، وإخراج الزكاة ، والحج ، والكفارة ، إن كان واجبا . وذلك مذكور في كتاب الوصايا والفرائض

فهذه مجامع مداخل الحلال والحرام ، أو ما نأنا إلى جملتها ، ليعلم المرید أنه إن كانت طعمته متفرقة لا من جهة معينة فلا يستغنى عن علم هذه الأمور فكل ماياً كله من جهة من هذه الجهات ينبغي أن يستغنى فيه أهل العلم ، ولا يقدم عليه بالجهل . فإنه كما يقال للعالم لم خالفت علمك ، يقال للجاهل لم لازمت جهلك ولم تتعلم ، بعد أن قيل لك طلب العلم فريضة على كل مسلم

درجات الحلال والحرام

اعلم أن الحرام كله خبيث ، لكن بعضه أخبث من بعض ، والحلال كله طيب ، ولكن بعضه أطيب من بعض ، وأصنى من بعض ، وكما أن الطيب يحكم على كل حلو بالحرارة ولكن يقول بعضها حار في الدرجة الأولى كالسكر ، وبعضها حار في الثانية كالفايند ، وبعضها حار في الثالثة كالديس ، وبعضها حار في الرابعة كالعسل ، كذلك الحرام بعضه خبيث في الدرجة الأولى ، وبعضه في الثانية أو الثالثة أو الرابعة . وكذا الحلال تتفاوت درجات صفاته وطيبه ، فلنقتد بأهل الطب في الاصطلاح على أربع درجات تقرينا ، وإن كان التحقيق لا يوجب هذا الحصر ، إذ يتطرق إلى كل درجة من الدرجات أيضا تفاوت لا ينحصر ، فإن من السكر ما هو أشد حرارة من سكر آخر ، وكذا غيره

فذلك تقول الورع عن الحرام على أربع درجات :

ورع المدول . وهو الذي يجب الفسق باقتحامه وتسقط العدالة به ، ويثبت اسم العصيان والتعرض للنار بسببه . وهو الورع عن كل ما تحرمه فتاوى الفقهاء

الثانية : ورع الصالحين ، وهو الامتناع عما يتطرق إليه احتمال التحريم ولكن المفتي يرخص في تناول بناء على الظاهر فهو من مواقع الشبهة على الجملة ، فلنسم التحرج عن ذلك ورع الصالحين ، وهو في الدرجة الثانية

الثالثة : مالا تحرمه الفتوى ولا شبهة في حله ، ولكن يخاف منه أداؤه إلى محرم .

وهو ترك ما لا بأس به مخافة مما به بأس . وهذا ورع المتقين . قال صلى الله عليه وسلم " لا يبلغ العبد درجة المتقين حتى يدع ما لا بأس به مخافة ما به بأس " .

الرابعة: ما لا بأس به أصلا ، ولا يخاف منه أن يؤدي إلى ما به بأس ، ولكنه يتناول لغير الله ، وعلى غير نية التقوى به على عبادة الله . أو تنطرق إلى أسبابه المسهلة له كراهية أو معصية . والامتناع منه ورع الضدين

فهذه درجات الحلال جملة إلى أن تفصلها بالأمثلة والشواهد

وأما الحرام الذي ذكرناه في الدرجة الأولى ، وهو الذي يشترط التورع عنه في العدالة وإطراح سمة الفسق ، فهو أيضا على درجات في الخبث . فالأخوذ بعقد فاسد ، كالمعاطة مثلا فيما لا يجوز فيه المعاطة حرام ، ولكن ليس في درجة المنصوب على سبيل القهر . بل المنصوب أغلظ ، إذ فيه ترك طريق الشرع في الاكتساب ، وإيذاء الغير . وليس في المعاطة إيذاء ، وإنما فيه ترك طريق التبعيد فقط ، ثم ترك طريق التبعيد بالمعاطة أهون من تركه بالربا وهذا التفاوت يدرك بتسديد الشرع ووعيده وتأكيده في بعض المناهي ، على ماسياتي في كتاب التوبة ، عند ذكر الفرق بين الكبيرة والصغيرة بل الأخوذ ظلما من فقير أو صالح أو من يتيم ، أخبت وأعظم من الأخوذ من قوى أو غنى أو فاسق . لأن درجات الإيذاء تختلف باختلاف درجات المؤذي

فهذه دقائق في تفاصيل الخبائث لا ينبغي أن يذهل عنها . فلو لا اختلاف درجات العصاة لما اختلفت دركات النار . وإذا عرفت مشاركات التغليظ فلا حاجة إلى حصره في ثلاث درجات أو أربعة . فإن ذلك جار مجرى التحكم والتشبي ، وهو طلب حصر فيما لا حصر له . ويدلك على اختلاف درجات الحرام في الخبث ماسياتي في تعارض المحذورات ، وترجيح بعضها على بعض ، حتى إذا اضطر إلى أكل ميتة ، أو أكل طعام الغير ، أو أكل صيد الحرم . فإننا تقدم بعض هذا على بعض

أمثلة

الدرجات الأربع في الورع وشواهدا

أما الدرجة الأولى ، وهي ورع العدول ، فكل ما اقتضى الفتوى تحريمه ، مما يدخل

(١) حديث لا يبلغ العبد درجة للمتقين حتى يدع ما لا بأس به مخافة ما به بأس : ابن ماجه وقد قسم

في المداخل الستة التي ذكرناها من مداخل الحرام، لقد شرط من الشروط، فهو الحرام المطلق الذي ينسب مقتحمه إلى الفسق والمعصية. وهو الذي يزيد به الحرام المطلق. ولا يحتاج إلى أمثلة وشواهد وأما الدرجة الثانية، فأمثلتها كل شبهة لأنوجب اجتنابها، ولكن يستحب اجتنابها كما سيأتي في باب الشبهات. إذ من الشبهات ما يجب اجتنابها فتلحق بالحرام، ومنها ما يكره اجتنابها، فالورع عنها ورع الموسوسين، كمن يمتنع من الاصطياد، خوفاً من أن يكون الصيد قد أفلت من إنسان أخذه وملكه. وهذا وسواس. ومنها ما يستحب اجتنابها ولا يجب، وهو الذي ينزل عليه قوله صلى الله عليه وسلم^(١) « دَعَّ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ » ونحمله على نهى التنزيه. وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم^(٢) « كُلُّ مَا أَصْمَيْتَ وَدَعَّ مَا أَنْمَيْتَ » والإغناء أن يجرح الصيد فيغيب عنه، ثم يدركه ميتاً. إذ يحتمل أنه مات بسقطة أو بسبب آخر. والذي نختاره كما سيأتي أن هذا ليس بحرام. ولكن تركه من ورع الصالحين. وقوله دع ما يريبك أمر تنزيه. إذ ورد في بعض الروايات، كل منه وإن غاب عنك ما لم تجد فيه أترا غير سهمك. ولذلك قال صلى الله عليه وسلم لعدي بن حاتم في الكلب المعلم « وَإِنْ أَكَلْ فَلَا تَأْكُلْ » فإني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه على سبيل التنزيه لأجل الخوف؛ إذ قال لأبي ثعلبة الخشني^(٣) « كُلُّ مِنْهُ » فقال وإن أكل منه؛ فقال « وَإِنْ أَكَلْ » وذلك لأن حالة أبي ثعلبة وهو فقير مكتسب، لا يحتمل هذا الورع. وحال عدي كان يحتمله يحكى عن ابن سيرين أنه ترك لشريك له أربعة آلاف درهم، لأنه حاك في قلبه شيء مع اتفاق العلماء على أنه لا بأس به فأمثله هذه الدرجة تذكرها في التعرض لدرجات الشبهة. فكل ما هو شبهة لا يجب اجتنابه فهو مثال هذه الدرجة

أما الدرجة الثالثة، وهي ورع المتقين، فيشهد لها قوله صلى الله عليه وسلم^(٤) « لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ دَرَجَةَ الْمُتَّقِينَ حَتَّى يَدَعَ مَا لَا بَأْسَ بِهِ خِشَاةً مَا بِهِ بَأْسٌ » وقال عمر رضي الله عنه

(١) حديث دع ما يريبك إلى ما يربك: النسائي والترمذي والحاكم وصحاحه من حديث الحسن بن علي
(٢) حديث كل ما أصمت ودع ما أصمت: الطبراني في الاوسط من حديث ابن عباس والبيهقي موقوف عليه
وقال ان الرفوع ضعيف

(٣) حديث قال لأبي ثعلبة كل منه فقال وإن أكل قال وإن أكل: أبو داود من رواية عمرو بن شعيبه
عن أبيه عن جده ومن حديث أبي ثعلبة أيضاً مختصراً وإسنادهما جيد والبيهقي موقوف عليه وقال
إن الرفوع ضعيف

(٤) حديث لا يبلغ العبد درجة المتقين حتى يدع ما لا بأس به خشية ما به بأس: ابن ماجه وقد تقدم

كنا ندع تسعة أعشار الحلال مخافة أن تقع في الحرام . وقيل إن هذا عن ابن عباس رضي الله
 عنهما . وقال أبو الدرداء ، إن من تمام التقوى أن يتقى العبد في مثقال ذرة ، حتى يترك بعض
 ما يرى أنه حلال خشية أن يكون حراما ، حتى يكون حجابا بينه وبين النار . ولهذا كان
 لبعضهم مائة درهم على إنسان ، فحملها إليه ، فأخذ تسعة وتسعين ، وتورع عن استيفاء الكل
 خيفة الزيادة . وكان بعضهم يتحرز ، فكل ما يستوفيه يأخذه بنقصان حبة ، وما يعطيه يوفيه
 زيادة حبة ، ليكون ذلك حاجزا من النار .

ومن هذه الدرجة الاحتراز عما يتسامح به الناس ، فإن ذلك حلال في التقوى ، ولكن
 يخاف من فتح بابه أن ينجر إلى غيره ، وتألف النفس الاسترسال وترك الورع . فن ذلك
 ماروي عن علي بن معبد أنه قال : كنت ساكنا في بيت بكراء . فكتبت كتابا ، وأردت
 أن آخذ من تراب الحائط لأتر به وأجفقه . ثم قلت الحائط ليس لي . فقالت لي نفسي ، وما
 قدر تراب من حائط ؟ فأخذت من التراب حاجتي . فلما نمت ، فإذا أنا بشخص واقف يقول :
 يا علي بن معبد ، سيعلم غدا الذي يقول وما قدر تراب من حائط . ولعل معنى ذلك أنه يرى
 كيف يحيط من منزلته . فإن للتقوى درجة تفوت بفوات ورع المتقين . وليس المراد به أن
 يستحق عقوبة على فعله .

ومن ذلك ماروي أن عمر رضي الله عنه وصله مسك من البحرين . فقال وددت لو أن
 امرأة وزنت حتى أقسمه بين المسلمين . فقالت امرأته عائكة ، أنا أجيد الوزن . فسكت
 عنها ، ثم أعاد القول ، فأعادت الجواب . فقال لا أحببت أن تضعيه بكفة ، ثم تقولين فيها
 أثر الثبار ، فتمسحين بها عنقك ، فأصيب بذلك فضلا على المسلمين . وكان يوزن بين
 يدي عمر بن عبد العزيز مسك للمسلمين ، فأخذ بأفقه حتى لا تصيبه الرائحة . وقال وهل ينتفع
 منه إلا بريحه ؟ لما استبعد ذلك منه . وأخذ الحسن رضي الله عنه ^(١) تمر من تمر الصدقة
 وكان صغيرا ، فقال صلى الله عليه وسلم « كخ كخ » أي ألقها

(١) حديث أخذ الحسن بن علي تمر من الصدقة وكان صغيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم كخ كخ ألقها

البخاري من حديث أبي هريرة

ومن ذلك ما روى بعضهم أنه كان عند محتضر ، فأتى ليلا . فقال اطفئوا السراج ، فقد حدث للورثة حق في الدهن . وروى سليمان التيمي عن نعيمة المطارة قالت ، كان عمر رضى الله عنه يدفع إلى امرأته طيبا من طيب المسامين لتبيعه ، فباعته طيبا ، فجعلت تقوم وتزبد وتنقص وتكسر بأسنانها ، فتعلق بأصبعها شيء منه ، فقالت به هكذا بأصبعها ، ثم مسحت به خمارها . فدخل عمر رضى الله عنه فقال ، ماهذه الرائحة ؟ فأخبرته ، فقال طيب المسامين تأخذينه؟ فأنزع الخمار من رأسها ، وأخذ جرة من الماء ، فجعل يصب على الخمار ، ثم يدلكه في التراب ، ثم يشمه ، ثم يصب الماء ، ثم يدلكه في التراب ويشمه ، حتى لم يبق له ريح . قالت ثم أتيتها مرة أخرى ، فلما وزنت علق منه شيء بأصبعها . فأدخلت أصبعها في فيها ثم مسحت به التراب . فهذا من عمر رضى الله عنه ورع التقوى ، لخوف أداء ذلك إلى غيره وإلغس الخمار ما كان يعيد الطيب إلى المسامين . ولكن أتلفه عليها زجرا وردعا ، واتقاء من أن يتعدى الأمر إلى غيره .

ومن ذلك ما سئل أحمد بن حنبل رحمه الله ، عن رجل يكون في المسجد يحمل بحمرة لبعض السلاطين ، ويخر المسجد بالعود ، فقال ينبغي أن يخرج من المسجد ، فإنه لا ينتفع من العود إلا برائحته . وهذا قد يقارب الحرام . فإن القدر الذي يعبق بشو به من رائحة الطيب قد يقصد ، وقد يخل به فلا يدري أنه يتسامح به أم لا . وسئل أحمد بن حنبل عن سقطت ورقة فيها أحاديث ، فهل لمن وجدها أن يكتب منها ثم يردّها ؟ فقال لا ، بل يستأذن ثم يكتب . وهذا أيضا قد يشك في أن صاحبها هل يرضى به أم لا ، فما هو في محل الشك والأصل ، تجريمه ، فهو حرام . وتركه من الدرجة الأولى

ومن ذلك التورع عن الزينة ، لأنه يخاف منها أن تدعو إلى غيرها ، وإن كانت الزينة مباحة في نفسها . وقد سئل أحمد بن حنبل عن النعال السبئية ، فقال أما أنا فلا أستعملها ولكن إن كان للطين فأرجو ، وأما من أراد الزينة فلا

ومن ذلك أن عمر رضى الله عنه لماولى الخليفة ، كانت له زوجة يحبها فطلقها خيفة أن تشير عليه بشفاعته في باطل ، فيطيعها ويطلب رضاها . وهذا من ترك ما لا بأس به مخافة محابه البأس ، أى مخافة من أن يفضي إليه

وأكثر المباحات داعية إلى المحظورات . حتى استكثار الأكل ، واستعمال الطيب للمتغزب ، فإنه يحرك الشهوة ، ثم الشهوة تدعو إلى الفكر ، والفكر يدعو إلى النظر ، والنظر يدعو إلى غيره . وكذلك النظر إلى دور الأغنياء وتجملهم مباح في نفسه ، ولكن يهيج الحرص ، ويدعو إلى طلب مثله ، ويلزم منه ارتكاب ما لا يحل في تحصيله . وهكذا المباحات كلها ، إذا لم تؤخذ بقدر الحاجة في وقت الحاجة ، مع التحرز من غوائلها بالمعرفة أولاً ، ثم بالحذر ثانياً ، فقلما تخلو عاقبتها عن خطر . وكذا كل ما أخذ بالشهوة فقلما تخلو عن خطر . حتى كره أحمد بن حنبل تجصيص الحيطان ، وقال أما تجصيص الأرض فيمنع التراب ، وأما تجصيص الحيطان فزينة لا فائدة فيه . حتى أنكروا تجصيص المساجد وتزيينها . واستدل بما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل ^(١) أن يكحل المسجد ، فقال لا عريش كعريش موسى وإنما هو شئ يمثّل الكحل يطلى به ، فلم يرخص رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ، وكره السلف الثوب الرقيق وقالوا من رق ثوبه رق دينه . وكل ذلك خوفاً من سريان اتباع الشهوات في المباحات إلى غيرها فإن المحظور والمباح تشبههما النفس بشهوة واحدة . وإذا تعودت الشهوة المسامحة استرسلت . فاقضى خوف التقوى الورع عن هذا كله . فكل حلال انفك عن مثل هذه المخالفة ، فهو الحلال الطيب في الدرجة الثالثة . وهو كل ما لا يخاف أداؤه إلى معصية ألبتة .

أما الدرجة الرابعة ، وهو ورع الصديقين ، فالحلال عندهم كل ما لا يتقدم في أسبابه معصية ، ولا يستعان به على معصية ، ولا يقصد منه في الحال والمآل قضاء وطر ، بل يتناول الله تعالى فقط ، وللتقوى على عبادته ، واستبقاء الحياة لأجله . وهؤلاء هم الذين يرون كل ما ليس لله حراماً ، امتثالاً لقوله تعالى (قُلِ اللَّهُ تَمَّ ذَرَهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ^(١)) وهذه رتبة الموحدين المتجردين عن حظوظ أنفسهم ، المنفردين لله تعالى بالقصد . ولا شك في أن من يتورع عما يوصل إليه أو يستعان عليه بمعصية ، ليتورع عما يقترب بسبب اكتسابه معصية أو كراهية .

(١) حديث أنه سئل أن يكحل المسجد فقال لا عريش كعريش موسى : الدار قطنى في الافراد من حديث

أبي الدرداء وقال غريب

(١) الانعام : ٩١ .

فمن ذلك ماروى عن يحيى بن كثير أنه شرب الدواء ، فقالت له امرأته لو تمشيت فى الدار قليلا حتى يعمل الدواء ؟ فقال هذه مشية لا أعرفها ، وأنا أحاسب نفسى منذ ثلاثين سنة ، فكأنه لم تحضره نية فى هذه المشية تتعلق بالدين ، فلم يجز الإقدام عليها . وعن سري رحمه الله أنه قال : انتهيت إلى حشيش فى جبل ، وماء يخرج منه ، فتناولت من الحشيش ، وشربت من الماء ، وقلت فى نفسى ، إن كنت قد أكلت يوما حلالا طيبا فهو هذا اليوم فهتف بى هاتف ، إن القوة التى أوصلتك إلى هذا الموضع من أين هى ؟ فرجعت وندمت . ومن هذا ماروى عن ذى النون المصرى أنه كان جائعا محبوسا ، فبعثت إليه امرأة صالحة طعاما على يد السجنان . قلم يأكل ، ثم اعتذر وقال ، جاءنى على طبق ظالم . يعنى أن القوة التى أوصلت الطعام إلى لم تكن طيبة . وهذه الناية القصوى فى الورع .

ومن ذلك أن بشرا رحمه الله ، كان لا يشرب الماء من الأنهار التى حفرها الأمراء . فإن النهر سبب لجريان الماء ووصوله إليه ، وإن كان الماء مباحا فى نفسه ، فيكون كالمنتفع بالنهر المحفور بأعمال الأجراء ، وقد أعطوا الأجرة من الحرام . ولذلك امتنع بعضهم من العنب الحلال ، من كرم حلال ، وقال لصاحبه أفسدته إذ سقيته من الماء الذى يجرى فى النهر الذى حفرته الظلمة . وهذا أبعاد عن الظلم من شرب نفس الماء ، لأنه احتراز من استمداد العنب من ذلك الماء . وكان بعضهم إذا مر فى طريق الحج لم يشرب من المصانع التى عملتها الظلمة مع أن الماء مباح ، ولكنه بقى محفوظا بالمصنع الذى عمل به بحال حرام ، فكأنه انتفاع به . وامتناع ذى النون من تناول الطعام من يد السجنان أعظم من هذا كله ، لأن يد السجنان لا توصف بأنها حرام ، بخلاف الطبق المنسوب إذا حمل عليه ولكنه وصل إليه بقوة اكتسبت بالغذاء الحرام . ولذلك تقياً الصديق رضى الله عنه من اللبن ، نيفة من أن يحدث الحرام فيه قوة . مع أنه شربه عن جهل ، وكان لا يجب إخراجه . ولكن تخاية البطن عن الخبيث من ورع الصديقين

ومن ذلك التورع من كسب حلال اكتسبه خياط يخييط فى المسجد . فإن أحمد رحمه الله كره جلوس الخياط فى المسجد . ومثل عن المغازى يجلس فى قبة فى المقابر ، فى وقت يخافه

من المطر، فقال إنما هي من أمر الآخرة، وكره جلوسه فيها. وأطلقاً بعضهم سراجاً أسرجه غلامه من قوم يكره ما لهم. وامتنع من تسجير تنور للخبز وقد بقي فيه جرم من حطب مكروه. وامتنع بعضهم من أن يحكم شمع نعله في مشعل السلطان. فهذه دقائق الورع عند سالكي طريق الآخرة

والتحقيق فيه أن الورع له أول، وهو الامتناع عما حرّمته الفتوى، وهو ورع العدول وله غاية، وهو ورع الصديقين، وذلك هو الامتناع من كل ما ليس لله، مما أخذ بشهوة، أو توصل إليه بمكروه، أو اتصل بسببه مكروه. وبينهما درجات في الاحتياط. فكلما كان العبد أشد تشديداً على نفسه كان أخف ظهراً يوم القيامة، وأسرع جوازاً على الصراط، وأبعد عن أن ترجح كفة سيئاته على كفة حسناته. وتتفاوت المنازل في الآخرة بحسب تفاوت هذه الدرجات في الورع. كما تتفاوت دركات النار في حق الظامة بحسب تفاوت درجات الحرام في الخبث. وإذا علمت حقيقة الأمر فإليك الخيار، فإن شئت فاستكثر من الاحتياط، وإن شئت فرخص، فلنفسك تحمّاط، وعلى نفسك ترخص والسلام

الباب الثاني

في مراتب الشبهات ومثارها وتمييزها عن الحلال والحرام

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) «الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنٌ وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ. فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِعِرْضِهِ وَدِينِهِ وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ كَأَنَّ رَأْيِي حَوْلَ الْحَيِّ يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ» فهذا الحديث نص في إثبات الأقسام الثلاثة. والمشكل منها القسم المتوسط الذي لا يعرفه كثير من الناس، وهو الشبهة، فلا بد من بيانها، وكشف الغطاء عنها، فإن ما لا يعرفه الكثير فقد يعرفه القليل فنقول بالحلال المطلق. هو الذي خلا عن ذاته الصفات الموجبة للتحريم في عينه، وانحمل عن أسبابه ما تطرق إليه تحريم أو كراهية. ومثاله الماء الذي يأخذه الإنسان من المطر، قبل أن

(الباب الثاني في مراتب الشبهات)

(١) حديث الحلال بين والحرام بين متفق عليه من حديث النعمان بن بشير

يقع على ملك أحد، ويكون هو واقفا عند جمعه ، وأخذه من الهواء في ملك نفسه . أو في أرض مباحة .

والحرام المحض هو ما فيه صفة محرمة لا يشك فيها ، كالشدة المطربة في الخمر ، والنجاسة في البول . أو حصل بسبب منهي عنه قطعا ؛ كالمحصل بالظلم والربا ونظائره . فهذان طرفان ظاهران .

ويلتحق بالطرفين ما تحقق أمره ولكنه احتمل تغيره ، ولم يكن لذلك الاحتمال سبب يدل عليه . فإن صيد البر والبحر حلال . ومن أخذ ظبية فيحتمل أن يكون قد ملكها صياد ، ثم أفلتت منه ، وكذلك السمك يحتمل أن يكون قد تزلق من الصياد ، بعد وقوعه في يده وخريطته فمثل هذا الاحتمال لا يتطرق الى ماء المطر المختطف من الهواء ، ولكنه في معنى ماء المطر ، والاحتراز منه وسواس ، ولنسم هذا الفن ورع الموسوسين ، حتى تلتحق به أمثاله . وذلك لأن هذا وهم مجرد لادلالة عليه ، نعم لو دل عليه دليل ، فإن كان قاطما ، كما لو وجد حلقة في أذن السمكة ، أو كان محتلا ، كما لو وجد على الظبية جراحة يحتمل أن يكون كيتا لا يقدر عليه إلا بعد الضبط ، ويحتمل أن يكون جرحا ، فهذا موضع الورع . وإذا انتفت الدلالة من كل وجه ، فالاحتمال المدوم دلالاته كلاحتمال المدوم في نفسه ، ومن هذا الجنس من يستعير دارا ، فيغيب عنه المعير ، فيخرج ، ويقول لعله مات وصار الحق للوارث ، فهذا وسواس ، إذ لم يدل على موته سبب قاطع أو مشكك ، إذ الشبهة المحذورة ما تنشأ من الشك . والشك عبارة عن اعتقادين متقابين نشأ عن سببين . فما لاسبب له لا يثبت عقده في النفس ، حتى يساوى العقيد المقابل له ، فيصير شكاً . ولهذا تقول من شك أنه صلى ثلاثا أو أربعاً أخذ بالثلاث . إذ الأصل عدم الزيادة . ولو سئل إنسان أن صلاة الظهر التي أداها قبل هذا بمشر سنين كانت ثلاثا أو أربعاً؟ لم يتحقق قطعا أنها أربعة ، وإذا لم يقطع جوز أن تكون ثلاثة ، وهذا التجويز لا يكون شكاً إذ لم يحضره سبب أوجب اعتقاد كونها ثلاثا . فلتفهم حقيقة الشك ، حتى لا يشتبه الوهم والتجويز بغير سبب . فهذا يلتحق بالحلال المطلق

ويلتحق بالحرام المحض ما تحقق تحريمه ، وإن أمكن طريان محلل ، ولكن لم يدل عليه سبب كمن في يده طعام لمورثه الذي لا وارث له سواه ، فغاب عنه ، فقال يحتمل أنه مات وقد انتقل الملك إلى فأ كله . فأقدمه عليه إقدام على حرام محض ، لأنه احتمال لامستند له . فلا ينبغي أن يمد هذا النمط من أقسام الشبهات . وإنما الشبهة نعتي بها ما شتبه علينا أمره ، بأن تعارض لنا فيه اعتقادان ، صدرا عن سببين مقتضيين للاعتقادين ومشاراة الشبهة خمسة :

المشار الأول

الشك في السبب المحلل والمحرم وذلك لا يخلو إما أن يكون متعادلا ، أو غلب أحد الاحتمالين . فإن تعادل الاحتمالين ، كان الحكم لما عرف قبله فيستصحب ، ولا يترك بالشك . وإن غلب أحد الاحتمالين عليه بأن صدر عن دلالة معتبرة ، كان الحكم للغالب . ولا يتبين هذا إلا بالأمثال والشواهد . فلنقسمه إلى أقسام أربعة

القسم الأول أن يكون التحريم معلوما من قبل ، ثم يقع الشك في المحلل . فهذه شبهة يجب اجتنابها ، ويحرم الأقدام عليها

مثاله أن رمى إلى صيد فيجرحه ، ويقع في الماء فيصادفه ميتا ، ولا يدري أنه مات بالغرق أو بالجرح ، فهذا حرام . لأن الأصل التحريم ، إلا إذا مات بطريق معين ، وقد وقع الشك في الطريق ، فلا يترك اليقين بالشك . كما في الأحداث والنجاسات ، وركعات الصلاة وغيرها . وعلى هذا ينزل قوله صلى الله عليه وسلم ^(١) « لَعْدَى بَنِي حَاتِمٍ لَا تَأْكُلُهُ فَلَئِمْلُهُ قَتْلُهُ غَيْرُ كَلْبِكَ » فلذلك كان صلى الله عليه وسلم ^(٢) إذا أتى بشيء اشتبه عليه أنه صدقة أو هدية ، سأل عنه ، حتى يعلم أيهما هو . وروى أنه صلى الله عليه وسلم ^(٣) « أُرِقَ لَيْلَةً فَقَالَ لَهُ بَعْضُ نِسَائِهِ أُرِقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ « أَجَلٌ » وَجَدْتُ تَمْرَةَ فَخَشِيتُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ »

(١) حديث لانا كله فلعلمه قتله غير كلبك قاله لعدي بن حاتم متفق عليه من حديثه

(٢) حديث كان إذا أتى بشيء اشتبه عليه أنه صدقة أو هدية يسأل عنه: البخاري من حديث أبي هريرة

(٣) حديث أنه أرق ليلة فقال له بعض نسائه أرقت يا رسول الله فقال أجل وجدت تمره فخشيت أن تكون من الصدقة

أن تكون من الصدقة أحمد من رواية عمر بن شبيب عن أبيه عن جده بإسناد حسن

وفي رواية « فَأَكَلْتُمَا فَخَشِيتُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ »

ومن ذلك ما روى عن بعضهم أنه قال ، ^(١) كنا في سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصابنا الجوع ، فنزلنا منزلاً كثيراً لضباب ، فبينا القدور تغلي بها . إذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أُمَّةٌ مُسِيحَتْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ هَذِهِ » فأكفأنا القدور . ثم أعلمه الله بعد ذلك ، أنه ^(٢) لم يمسخ الله خلقاً فجعل له نسلاً . وكان امتناعه أولاً لأن الأصل عدم الحل ، وشك في كون الذبح محلاً

القسم الثاني : أن يعرف الحل ، ويشك في المحرم فالأصل الحل ، وله الحكم ، كما إذا نكح امرأتين رجلان وطار طائر . فقال أحدهما ، إن كان هذا غراباً فامرأتى طالق ، وقال الآخر إن لم يكن غراباً فامرأتى طالق ، والتبس أمر الطائر فلا يقضى بالتحريم في واحدة منهما ، ولا يترجمها اجتنابها . ولكن الورع اجتنابها وتطليقها ، حتى يحل لسائر الأزواج ، وقد أمر مكحول بالاجتناب في هذه المسألة . وأفتى الشعبي بالاجتناب ، في رجلين كانا قد تنازعا ، فقال أحدهما للآخر ، أنت حسود . فقال الآخر ، أحسدنا زوجته طالق ثلاثاً . فقال الآخر نعم وأشكل الأمر . وهذا إن أراد به اجتناب الورع فصحيح . وإن أراد التحريم المحقق فلا وجه له . إذ ثبت في المياه والنجاسات والاحداث والصلوات ، أن اليقين لا يجب تركه بالشك وهذا في معناه

فإن قلت : وأي مناسبة بين هذا وبين ذلك ؟ فاعلم أنه لا يحتاج إلى المناسبة فإنه لازم من غير ذلك في بعض الصور . فإنه مهما تيقن طهارة الماء ثم شك في نجاسته ، جاز له أن يتوضأ به فكيف لا يجوز له أن يشربه ! وإذا جوز الشرب ، فقد سلم أن اليقين لا يزال بالشك إلا أن ههنا دققة ، وهو أن وزن الماء أن يشك في أنه طلق زوجته أم لا ، فيقال الأصل أنه ما ملق

(١) حديث كنا في سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصابنا الجوع فنزلنا منزلاً كثيراً لضباب فبينا القدور تغلي بها إذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمة مسيحت من بني إسرائيل مسخت فأخاف أن تكون هذه فأكفأنا القدور : ابن حبان والبيهقي . من حديث عبدالرحمن وحسنه وروى أبو دارد والنسائي وابن ماجه من حديث ثابت بن يزيد بنحوه مع اختلاف قال البخاري وحديث ثابت أصح

(٢) حديث أنه لم يمسخ الله خلقاً فجعل له نسلاً : مسلم من حديث ابن مسعود .

ووزان مسألة الطائر أن يتحقق نجاسة أحد الإناءين، ويشبهه عينه، فلا يجوز أن يستعمل أحدهما بغير اجتهاد، لأنه قابل يقين النجاسة يقين الطهارة، فيبطل الاستصحاب . فكذا هنا قد وقع الطلاق على إحدى الزوجتين قطعاً، والتبس عين المطلقة بغير المطلقة

فنقول: اختلف أصحاب الشافعي في الإناءين على ثلاثة أوجه، فقال قوم يستصحب بغير اجتهاد . وقال قوم بعد حصول يقين النجاسة في مقابلة يقين الطهارة يجب الاجتناب، ولا يفتى الاجتهاد . وقال المقتصدون يجتهد . وهو الصحيح . ولكن وزانته أن تكون له زوجتان فيقول إن كان غراباً فزينب طالق، وإن لم يكن فعمرة طالق . فلا جرم لا يجوز له غشيانها بالإستصحاب، ولا يجوز الاجتهاد، إذ لا علامة . ونحر مهها عليه، لأنه لو وطئها، كان مقتحماً للجرام قطعاً، وإن وطئ أحدهما وقال أقصر على هذه كان متحكماً بتعيينها من غير ترجيح ففي هذا افتراق حكم شخص واحد أو شخصين، لأن التحريم على شخص واحد متحقق بخلاف الشخصين، إذ كل واحد شك في التحريم في حق نفسه

فإن قيل: فلو كان الإناءان لشخصين، فينبغي أن يستغنى عن الاجتهاد ويتوضأ كل واحد بإنائه، لأنه يقين طهارته، وقد شك الآن فيه

فنقول: هذا محتمل في الفقه . والأرجح في ظني المنع . وأن تعدد الشخصين ههنا كاتحاده، لأن صحة الوضوء لا تستدعي ملكاً . بل وضوء الإنسان بما غيره في رفع الحدث كوضوءه بما نفسه فلا يبين لاختلاف الملك واتحاده أثر، بخلاف الوضوء لزوجته الغير فإنه لا يحل . ولأن للعلامات مدخلا في النجاسات، والاجتهاد فيه ممكن، بخلاف الطلاق فوجب تقوية الاستصحاب بعلامة، ليدفع بها قوة يقين النجاسة المقابلة ليقين الطهارة . وأبواب الاستصحاب والترجيحات من غوامض الفقه ودقائقه . وقد استقصيناه في كتب الفقه، ولسنا نقصد الآن إلا التنبيه على قواعد ما

القسم الثالث: أن يكون الأصل التحريم، ولكن طراً ما أوجب تحليله بظن غالب . فهو مشكوك فيه . والغالب حله . فهذا ينظر فيه، فإن استند غلبة الظن إلى سبب معتبر شرعاً، فالذي نختار فيه أنه يحل، واجتنابه من الورع

مثاله: أن يرمى إلى صيد فيغيب، ثم يدركه ميتاً، وليس عليه أثر سوى سهمه . ولكن يحتمل أنه مات بسقطة أو بسبب آخر . فإن ظهر عليه أثر صدمة أو جراحة أخرى، التحق

بالتقسيم الأول . وقد اختلف قول الشافعي رحمه الله في هذا القسم . والمختار أنه جلال . لأن الجرح سبب ظاهر وقد تحقق . والأصل أنه لم يطرأ غيره عليه ، فطريانه مشكوك فيه ، فلا يدفع اليقين بالشك

فإن قيل: فقد قال ابن عباس: كل ما أصيبت ودع ما أنميت ، وروى عائشة رضي الله عنها أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم ^(١) بأرنب ، فقال رميتي عرفت فيها سهمي ، فقال « أَصَيْبَتْ أَوْ أَنْمَيْتَ ؟ » فقال بل أنميت قال « إِنَّ اللَّيْلَ خَلَقَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ لَا يَقْدِرُ قَدْرُهُ إِلَّا الَّذِي خَلَقَهُ فَلَمَّا أَعَانَ عَلَى قَتْلِهِ شَيْءٌ » وكذلك قال صلى الله عليه وسلم ^(٢) لعدي بن حاتم في كلبه المعلم « وَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ » والغالب أن الكلب المعلم لا يسيء خلقه ، ولا يعسك إلا على صاحبه ، ومع ذلك نهى عنه . وهذا التحقيق ، وهو أن الحل إنما يتحقق إذا تحقق تمام السبب ، وتام السبب بأن يفضى إلى الموت سلماً من طريق غيره عليه ، وقد شك فيه ، فهو شك في تمام السبب ، حتى اشتبه أن موته على الحل أو على الحرمة . فلا يكون هذا في معنى ما تحقق موته على الحل في ساعته ، ثم شك فيما يطرأ عليه فالجواب: أن نهى ابن عباس ، ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم محمود على الورع والتزيه . بدليل ما روى في بعض الروايات أنه قال ^(٣) « كُلُّ مِثْنَةٍ وَإِنْ غَابَ عَنْكَ مَا أَنْتَ تَجِدُ فِيهِ أَرَأَيْتَ غَيْرَ سَهْمِكَ » وهذا تنبيه على المعنى الذي ذكرناه ، وهو أنه إن وجد أثراً آخر فقد تعارض السببان بتعارض الظن . وإن لم يجد سوى جرحه حصل غابة للظن ، فيحكم به على الاستصحاب ، كما يحكم على الاستصحاب بخبر الواحد ، والقياس المظنون والمعمومات المظنونة ، وغيرها

(١) حديث عائشة أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم بأرنب فقال رميتي عرفت فيها سهمي فقال أصيبت أو أنميت قال بل أنميت قال أن الليل خلق من خلق الله لا يقدر قدره إلا الذي خلقه له أعان على قتله شيء . ليس هذا من حديث عائشة وإنما رواه موسى بن أبي عائشة عن أبي رزين قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم بصيد فقال إنى رميته من الليل فأعيان ووجدت سهمي فيه من الغد وعرفت سهمي فقال الليل خلق من خلق الله عظيم له أعانك عليها شيء . رواه أبو داود في المراسيل والبيهقي وقال أبو رزين اسمه مسعود والحديث مرسل قاله البخاري

(٢) حديث قال لعدي بن حاتم المعلم وإن أكل فلا تأكل فإنى أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه متفق عليه من حديثه

(٣) حديث كل منه وإن غاب عنك ما لم تجد فيه أثر سهم غيرك: متفق عليه من حديث عدي بن حاتم

وأما قول القائل إنه لم يتحقق موته على الحل في ساعة ، فيكون شكاً في السبب ، فليس كذلك . بل السبب قد تحقق ، إذ الجرح سبب الموت ، فطريان الغير شك فيه . ويدل على صحة هذا الاجماع على أن من جرح وغاب ، فوجد ميتاً ، فيجب القصاص على جرحه بل إن لم ينبح يحتمل أن يكون موته بهيجان خلط في باطنه ، كما يموت الإنسان فجأة . فينبغي أن لا يجب القصاص إلا بمجر الرقبة ، والجرح المذفف . لأن العلة القاتلة في الباطن لا تؤمن ، ولأجلها يموت الصحيح فجأة ، ولا قائل بذلك ، مع أن القصاص مبناه على الشبهة وكذلك جنين المذكاة حلال . ولعله مات قبل ذبح الأصل ، لا بسبب ذبحه ، أو لم ينفخ فيه الروح . وغرة الجنين يجب ، ولعل الروح لم ينفخ فيه ، أو كان قد مات قبل الجنابة بسبب آخر . ولكن يبنى على الأسباب الظاهرة . فإن الاحتمال الآخر ، إذا لم يستند إلى دلالة تدل عليه ، التحق بالوهم والوسواس كما ذكرناه . فكذلك هذا

وأما قوله صلى الله عليه وسلم « أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ » فلشافعي رحمه الله في هذه الصورة قولان ، والذي نختاره الحكم بالتحريم ، لأن السبب قد تعارض : إذ الكلب المعلم كالآلة والوكيل ، يمسك على صاحبه فيحل . ولو استرسل المعلم بنفسه فأخذ لم يحل . لأنه يتصور منه أن يصطاد لنفسه . ومهما انبعث بإشارته ، ثم أكل ، يدل ابتداء انبعائه على أنه نازل منزلة آله ، وأنه يسعى في وكالته ونيايته ، ودل أكله آخر على أنه أمسك لنفسه لالصاحبه . فقد تعارض السبب الدال ، فيتعارض الاحتمال ، والأصل التحريم فيستصحب ، ولا يزال بالشك . وهو كما لو وكل رجلاً بأن يشتري له جارية ، فاشترى جارية ، ومات قبل أن يبين أنه اشتراها لنفسه أو لموكله ، لم يحل للموكل وطؤها . لأن للوكيل قدرة على الشراء لنفسه ولو كاله جميعاً . ولا دليل مرجح ، والأصل التحريم ، فهذا يلتحق بالقسم الأول لا بالقسم الثالث

القسم الرابع : أن يكون الحل معلوماً ، ولكن يغلب على الظن طريان محرم ، بسبب معتبر في غلبة الظن شرماً . فيرفع الاستصحاب ، ويقضى بالتحريم . إذ بان لنا أن الاستصحاب ضعيف ولا يبق له حكم مع غالب الظن

ومثاله أن يؤدي اجتهاده إلى نجاسة أحد الإناءين ، بالاعتماد على علامة معينة توجب غلبة

الظن ، فتوجب تحريم شربه ، كما أوجبت منع الوضوء به ، وكذا إذا قال ، إن قتل زيد عمرا أو قتل زيد صيدا ، منفردا بقتله ، فامرأتى طالق : فجرجه وغاب عنه ، فوجد ميتا ، حرمت روحته . لأن الظاهر أنه منفرد بقتله كما سبق . وقد نص الشافى رحمه الله ، أن من وجد في الغدران ماء متغيرا ، احتمل أن يكون تغيره بطول المكث أو بالنجاسة ، فيستعمله ولو رأى ظلية بالت فيه ، ثم وجدته متغيرا ، واحتمل أن يكون بالبول أو بطول المكث لم يجوز استعماله إذ صار البول المشاهد دلالة مغلبة لاحتمال النجاسة ، وهو مثال ما ذكرناه وهذا في غلبة ظن استند إلى علامة متعلقة بين الشيء

فاما غلبة الظن لامن جهة علامة تتعلق بين الشيء ، فقد اختلف قول الشافى رضى الله عنه في أن أصل الحل هل يزال به إذا اختلف قوله في التوضؤ من أواني المشركين ، ومد من الخمر ، والصلاة في المقابر المنبوشة ، والصلاة مع طين الشوارع ، أعنى المقدار الزائد على ما يتعذر الاحتراز عنه ، وعبر الأصحاب عنه بأنه إذا تعارض الأصل والغالب فأيهما يعتبر . وهذا جار في حل الشرب من أواني مدمن الخمر والمشركين ، لأن النجس لا يحل شربه فإذا مأخذ النجاسة والحل واحد ، فالتردد في أحدهما يوجب التردد في الآخر ، والذي أختاره أن الأصل هو المعتبر ، وأن العلامة إذا لم تتعلق بعين المتناول لم توجب رفع الأصل وسيأتى بيان ذلك وبرهانه في المثار الثانى للشبهة ، وهى شبهة الخلط

فقد اتضح من هذا حكم حلال شك في طريان محرم عليه أو ظن ، وحكم حرام شك في طريان محلل عليه أو ظن ، وبأن الفرق بين ظن يستند إلى علامة في عين الشيء ، وبين ما لا يستند إليه ، وكل ما حكمنا في هذه الأقسام الأربعة بحله فهو حلال في الدرجة الأولى والاحتياط تركه فالمقدم عليه لا يكون من زمرة المتقين والصالحين بل من زمرة العدول الذين لا يقضى في فتوى الشرع بفسقهم وعصيانهم واستحقاقهم العقوبة إلا ما ألحقناه برتبة الوسواس ، فإن الاحتراز عنه ليس من الورع أصلا

المثار الثانى للشبهة

شك منشؤه الاختلاط

وذلك بأن يختلط الحرام بالحلال ، ويشبه الأمر ولا يتميز . والخلط لا يخلو إما أن يقع بعدد

لا يحصر من الجانبين أو من أحدهما ، أو بمدد محصور فإن اختلط بمحصور ، فلا يخلو إيمان أن يكون اختلاط امتزاج ، بحيث لا يتميز بالإشارة ، كاختلاط المائعات ، أو يكون اختلاط استبهاً مع التميز للأعيان ، كاختلاط الأعبد والدور والأفراس . والذي يختلط بالاستبهاً فلا يخلو إيمان أن يكون مما يقصد عينه كالعروض ، أو لا يقصد كالنقود . فيخرج من هذا التقسيم ثلاثة أقسام القسم الأول : أن تستبهم العين بمدد محصور . كما لو اختلطت الميتة بمذكاة أو بمشر مذكيات أو

اختلطت رضيفة بعشر نسوة ، أو يتزوج إحدى الأختين ثم تلبس ، فهذه شبهة يجب اجتنابها بالإجماع : لأنه لا مجال للاجتهاد والعلامات في هذا . وإذا اختلطت بمدد محصور صارت الجملة كالشيء الواحد ، فتقابل فيه يقين التحريم والتحليل . ولا فرق في هذا بين أن يثبت حل فيطراً اختلاط بمحرم كما لو وقع الطلاق على إحدى زوجتين في مسألة الطائر أو يختلط قبل الاستحلال ، كما لو اختلطت رضيفة بأجنبية ، فأراد استحلال واحدة . وهذا قد يشكل في طريان التحريم ، كطلاق إحدى الزوجتين لما سبق من الاستصحاب . وقد نهينا على وجه الجواب ، وهو أن يقين التحريم قابل يقين الحل ، فضعف الاستصحاب وجانب الخطر أغلب في نظر الشرع ، فلذلك ترجح . وهذا إذا اختلط حلال محصور .

بحرام محصور . فإن اختلط حلال محصور بحرام غير محصور ، فلا يخفى أن وجوب الاجتناب أولى القسم الثاني : حرام محصور بحلال غير محصور . كما لو اختلطت رضيفة أو عشر رضائع بنسوة بلد كبير . فلا يلزم بهذا اجتناب نكاح نساء أهل البلد ، بل له أن ينكح من شاء منهن . وهذا لا يجوز أن يعمل بكثرة الحلال ، إذ يلزم عليه أن يجوز النكاح إذا اختلطت واحدة حرام بتسع حلال ، ولا قائل به . بل الملة الغلبة والحاجة جميعاً . إذ كل من ضاع له رضيع أو قريب ، أو محرم بمصاهرة أو سبب من الأسباب ، فلا يمكن أن يسد عليه باب النكاح . وكذلك من علم أن مال الدنيا خالطه حرام قطعاً ، لا يلزمه ترك الشراء والأكل فإن ذلك خرج ، وما في الدين من حرج . ويعلم هذا بأنه لما سرق في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم محن^(١) ، وغل^(٢) واحد في الغنيمة عبادة ، لم يمتنع أحد من شراء المجان والعباء

(١) حديث سرقة المجن في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم : متفق عليه ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قطع سارقاً في محن قيمته ثلاثة دراهم

(٢) حديث غل واحد من الغنائم عبادة : البخاري من حديث عبد الله بن عمرو اسم النال كركرة

في الدنيا وكذلك كل ماسرق . وكذلك كان يعرف ^(١) أن في الناس من يربى في الدراهم والدنانير ، وما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا الناس الدراهم والدنانير بالكلية . وبالجملة وإنما تنفك الدنيا عن الحرام إذا عصم الخلق كلهم عن المعاصي ، وهو محال . وإذا لم يشترط هذا في الدنيا لم يشترط أيضا في بلد ، إلا إذا وقع بين جماعة محصورين . بل اجتناب هذا من ورع الموسوسين . إذ لم ينقل ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا عن أحد من الصحابة . ولا يتصور الوفاء به في ملة من الملل ، ولا في عصر من الأعصار

فإن قلت: فكل عدد محصور في علم الله ، فما حد المحصور؟ ولو أراد الإنسان أن يحصر أهل بلد لقدرة عليه أيضا إن تمكنت منه، فاعلم أن تحديد أمثال هذه الأمور غير ممكن ، وإنما يضبط بالتقريب

فنقول: كل عدد لو اجتمع على صعيد واحد لمسر على الناظر عددهم بمجرد النظر، كالآلف والآلفين، فهو غير محصور . وما سهل ، كالعشرة والعشرين ، فهو محصور . وبين الطرفين أوساط متشابهة ، تلحق بأحد الطرفين بالظن . وما وقع الشك فيه استفتى فيه القلب ، فإن الأيم حراز القلوب . وفي مثل هذا المقام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ابصت ^(٢) «استفتت قلبك وإن أفتوك وأفتوك وأفتوك» ، وكذا الأقسام الأربعة التي ذكرناها في المثار الأول يقع فيها أطراف متقابلة ، واضحة في النقي والإيجاب ، وأوساط متشابهة . فالمتفتى يفتى بالظن وعلى المستفتى أن يستفتى قلبه ، فإن حاك في صدره شيء فهو الآثم بينه وبين الله ، فلا ينجيه في الآخرة فتوى المتفتى ، فإنه يفتى بالظاهر ، والله يتولى السرائر

القسم الثالث: أن يختلط حرام لا يحصر بحلال لا يحصر . حكم الأموال في زماننا هذا . فالذي يأخذ الأحكام من الصور قد يظن أن نسبة غير المحصور إلى غير المحصور كنسبة المحصور إلى المحصور ، وقد حكمنا ثم بالتحريم ، فلنحكم هنا به . والذي نختاره خلاف ذلك . وهو أنه لا يحرم بهذا الاختلاط أن يتناول شيء بعينه ، احتمال أنه حرام وأنه حلال

(١) حديث إن في الناس من كان يربى في الدراهم والدنانير وما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا الناس

الدراهم بالكلية هذا معروف وسيأتي حديث جابر بعده بمحدثين وهو يدل على ذلك

(٢) حديث استفت قلبك وإن أفتوك وأفتوك وأفتوك قاله لو ابصت تقدم

إلا أن يقترب بتلك العين علامة تدل على أنه من الحرام . فإن لم يكن في العين علامة تدل على أنه من الحرام ، فتركه ورع ، وأخذه حلال لا يفسق به آكله . ومن العلامات أن يأخذه من يد سلطان ظالم ، إلى غير ذلك من العلامات التي سيأتي ذكرها ، ويدل عليه الأثر والقياس .

فأما الأثر فما علم في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين بعده . إذ كانت أثمان الخمر ودرهم الربا من أيدي أهل النعمة مختلطة بالأموال . وكذا غلول الأموال . وكذا غلول الغنيمة . ومن الوقت الذي نهى صلى الله عليه وسلم عن الربا إذ قال ^(١) « أول ريباً أضعت ريباً العباس » ماترك الناس الربا بأجمعهم ، كما لم يتركوا شرب الخمر وسائر المعاصي . حتى روى أن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم باع الخمر ، فقال عمر رضي الله عنه : لعن الله فلانا هو أول من سن بيع الخمر . إذ لم يكن قد فهم أن تحريم الخمر تحريم لثمنها . وقال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « إن فلاناً يجر في النار عباءة قد غلبها » ^(٣) وقتل رجل فقتشوا متاعه . فوجدوا فيه خرزات من خرز اليهود ، لا تساوي درهمين ، قد غلبا . وكذلك أدرك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الأمراء الظلمة ، ولم يمتنع أحد منهم عن الشراء والبيع في السوق بسبب نهب المدينة ، وقد نهبها أصحاب يزيد ثلاثة أيام . وكان من يمتنع من تلك الأموال مشاراً إليه في الورع . والأكثر لم يمتنعوا ، مع الاختلاط وكثرة الأموال المنهوبة في أيام الظلمة . ومن أوجب ما لم يوجب السلف الصالح ، وزعم أنه تقطن من الشرع ما لم يتفطنوا له ، فهو موسوس مختل العقل . ولو جاز أن يزداد عليهم في أمثال هذا ، لجاز مخالفتهم في مسائل لا مستند فيها سوى اتفاقهم ، كقولهم إن الجدة كالأم في التحريم ، وابن الابن كالابن ، وشعر الخنزير وشحمه كاللحم المذكور تحريمه في القرءان ، والربا جار فيما عدا الأشياء الستة . وذلك محال ، فإنهم أولى بفهم الشرع من غيرهم

وأما القياس : فهو أنه لو فتح هذا الباب لانسد باب جميع التصرفات ، وخرب العالم .

(١) حديث أول ريباً أضعت ريباً العباس : مسلم من حديث جابر

(٢) حديث ان فلانا في النار يجر عباءة قد غلبها : البخاري من حديث عبد الله بن عمر وتقدم قبله بثلاثة احاديث

(٣) حديث قتل رجل فقتشوا متاعه فوجدوا فيه خرزات من خرز اليهود لا يساوي درهمين قد غلبه أبو داود

والنسائي وابن ماجه من حديث زيد ابن خاله الجهني

إذ الفسق يفتن على الناس ، ويتساهلون بسببه في شروط الشرع في العقود ، ويؤدى ذلك
لإحالة إلى الاختلاط . فإن قيل : فقد تقلم أنه صلى الله عليه وسلم امتنع من الضب وقال
« أَخَشَى أَنْ يَكُونَ مِمَّا مَسَخَهُ اللَّهُ » وهو في اختلاط غير المحصور ، قلنا يحمل ذلك على
التزه والورع ، أو تقول الضب شكل غريب ، ربما يدل على أنه من المسخ ، فهى دلالة
في عين المتناول . فإن قيل : هذا معلوم في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وزمان الصحابة
بسبب الربا والسرقه والنهب وغلول الغنيمه وغيرها ، ولكن كانت هى الأقل بالإضافه إلى
الحلال . فماذا تقول في زماننا ، وقد صار الحرام أكثر ما فى أيدي الناس ، لفساد المعاملات
وإهمال شروطها ، وكثرة الربا وأموال السلاطين الظلمة ، فمن أخذ ما لآلم يشهد عليه علامة
معينة فى عينه للتحريم ، فهل هو حرام أم لا ؟ فأقول : ليس ذلك حراما . وإنما الورع تركه ،
وهذا الورع أهم من الورع إذا كان قليلا . ولكن الجواب عن هذا ، أن قول القائل أكثر
الأموال حرام فى زماننا غلط محض . ومنشؤه الغفلة عن الفرق بين الكثير والأكثر .
فأكثر الناس ، بل أكثر الفقهاء ، يظنون أن ما ليس بنادر فهو الأكثر ، ويتوهمون أنهما
قسمان متقابلان ليس بينهما ثالث . وليس كذلك . بل الأقسام ثلاثة : قليل وهو النادر ،
وكثير ، وأكثر . ومثاله : إن الخنى فيما بين الخلق نادر ، وإذا أضيف إليه المريض وجد
كثيرا . وكذا السفر ، حتى يقال المرض والسفر من الأعذار العامة ، والاستحاضة من الأعذار
النادرة . ومعلوم أن المرض ليس بنادر ، وليس بالأكثر أيضا . بل هو كثير . والفقيه
إذا تساهل وقال ، المرض والسفر غالب ، وهو عذر عام ، أراد به أنه ليس بنادر . فإن
لم يرد هذا فهو غلط . والصحيح والمقيم هو الأكثر . والمسافر والمريض كثير .
والمستحاضة والخنى نادر .

فإذا فهم هذا فتقول : قول القائل الحرام أكثر باطل . لأن مستند هذا القائل إما أن
يكون كثرة الظلمة والجندية ، أو كثرة الربا والمعاملات الفاسدة ، أو كثرة الأيدي التى
تكررت من أول الإسلام إلى زماننا هذا على أصول الأموال الموجودة اليوم
أما المستند الاول فباطل . فإن الظالم كثير ، وليس هو بالأكثر . فانهم الجندية ، إذ لا
يظلم إلا ذو غلبة وشوكة ، وهم إذا أضيفوا إلى كل العالم لم يبلغوا عشر عشرهم . فكل سلطان

يجتمع عليه من الجنود مائة ألف مثلا ، فيملك إقليما يجمع ألف ألف وزيادة . ولعل بلدة واحدة من بلاد مملكته يزيد عددها على جميع عسكره . ولو كان عدد السلاطين أكثر من عدد الرعايا لهلك الكل ، إذ كان يجب على كل واحد من الرعية أن يقوم بعشرة منهم مثلا ، مع تنعمهم في المعيشة ، ولا يتصور ذلك . بل كفاية الواحد منهم تجمع من ألف من الرعية وزيادة . وكذا القول في السراق ، فإن البلدة الكبيرة تشتمل منهم على قدر قليل وأما المستند الثاني ، وهو كثرة الربا والمعاملات الفاسدة ، فهي أيضا كثيرة ، وليست بالأكثر . إذا أكثر المسلمين يتعاملون بشروط الشرع ، فعدد هؤلاء أكثر . والذي يعامل بالربا أو غيره ، فلو عددت معاملاته وحده ، لكان عدد الصحيح منها يزيد على الفاسد إلا أن يطلب الإنسان بوجهه في البلد مخصوصا بالمجانة والخبث وقلة الدين ، حتى يتصور أن يقال معاملاته الفاسدة أكثر . ومثل ذلك المخصوص نادر . وإن كان كثيرا ، فليس بالأكثر لو كان كل معاملاته فاسدة ، كيف ولا يخلو هو أيضا عن معاملات صحيحة تساوي الفاسدة أو تزيد عليها وهذا مقطوع به لمن تأمله . وإنما غلب هذا على النفوس ، لاستكثار النفوس الفاسدة ، واستبعادها إياه ، واستمظامها له ، وإن كان نادرا . حتى ربما يظن أن الزنا وشرب الخمر قد شاع كما شاع الحرام ، فيتخيل أنهم الأكثرون وهو خطأ . فأنهم الأقلون ، وإن كانت فيهم كثرة .

وأما المستند الثالث ، وهو أخيلها ، أن يقال الأموال إنما تحصل من المعادن والنبات والحيوان ، والنبات والحيوان حاصلان بالتوالد . فاذا نظرنا إلى شاة مثلا ، وهي تلد في كل سنة ، فيكون عدد أصولها إلى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم قريبا من خمسمائة . ولا يخلو هذا أن يتطرق إلى أصل من تلك الأصول غصب أو معاملة فاسدة ، فكيف يقدر أن تسلم أصولها عن تصرف باطل إلى زماننا هذا ؟ وكذا بذور الجبوب والفواكه ، تحتاج إلى خمسمائة أصل ، أو ألف أصل مثلا ، إلى أول الشرع ، ولا يكون هذا حلالا ما لم يكن أصله وأصل أصله كذلك إلى أول زمان النبوة حلالا . وأما المعادن ، فهي التي يمكن نيلها على سبيل الابتداء . وهي أقل الأموال ، وأكثر ما يستعمل منها الدراهم والدنانير ،

ولا تخرج إلا من دار الضرب ، وهي في أيدي الظلمة مثل المعادن في أيديهم ، يعمون الناس منها ، ويلزمون الفقراء استخراجها بالأعمال الشاقة ، ثم يأخذونها منهم غصباً . فإذا نظرنا إلى هذا علم أن بقاء دينار واحد بحيث لا يتطرق إليه عقد فاسد ، ولا ظلم وقت النيل ، ولا وقت الضرب في دار الضرب ، ولا بعده في معاملات الصرف والربا ، بعيد نادر ، أو محال ، فلا يبقى إذاً حلال إلا الصيد ، والحشيش في الصحارى الموات والمفاوز ، والحطب المباح . ثم من يحصله لا يقدر على أكله ، فيفتقر إلى أن يشتري به الحبوب والحيوانات التي لا تحصل إلا بالاستنبات والتوالد ، فيكون قد بذل حلالاً في مقابلة حرام . فهذا هو أشد الطرق تخيلاً والجواب : أن هذه الغلبة لم تنشأ من كثرة الحرام المخلوط بالحلال ، فخرج عن النمط الذي نحن فيه ، والتحق بما ذكرناه من قبل ، وهو تعارض الأصل والغالب . إذ الأصل في هذه الأموال قبولها للتصرفات ، وجواز التراضي عليها . وقد عارضه سبب غالب يخرج عن الصلاح له فيضاهي هذا محل القولين للشافعي رضي الله عنه في حكم النجاسات . والصحيح عندنا ، أنه تجوز الصلاة في الشوارع ، إذا لم يجد فيها نجاسة . فان طين الشوارع طاهر . وأن الوضوء من أواني المشركين جائز ، وأن الصلاة في المقابر المنبوشة جائزة . فنثبت هذا أولاً ، ثم نقس ما نحن فيه عليه : ويدل على ذلك توضع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مزادة مشركة ، وتوضع عمر رضي الله عنه من جرة نصرانية ، مع أن مشربهم الخمر ومطعمهم الخنزير ، ولا يحتزون عما نجسه شرعنا . فكيف تسلم أوانيهم من أيديهم . بل تقول نعلم قطعاً أنهم كانوا يلبسون الفراء المدبوغة والثياب المصبوغة والمقصورة . ومن تأمل أحوال الباغين والقصارين والصباعين علم أن الغالب عليهم النجاسة ، والطهارة في تلك الثياب محال . أي نادر . بل تقول : نعلم أنهم كانوا يأكلون خبز البر والشعير ولا يفسلونه ، مع أنه يداس بالبقر والحيوانات ، وهي تبول عليه وتروث ، وقلمها مخلص منها . وكانوا يركبون الدواب وهي تعرق ، وما كانوا يفسلون ظهورها ، مع كثرة تمرغها في النجاسات . بل كل دابة تخرج من بطن أمها وعليها رطوبات نجسة ، قد تزيلها الأمطار وقد لا تزيلها ، وما كان يحتز عنها . وكانوا يمشون حفاة في الطرق وبالنعال ، ويصلون معها ، ويجلسون على التراب ، ويمشون

في الطين من غير حاجة. وكانوا لا يمشون في البول والعذرة، ولا يجلسون عليها، ويستزهون منه. ومتى تسلم الشوارع عن النجاسات مع كثرة الكلاب وأبوالها، وكثرة الدواب وأروائها ولا ينبغي أن نظن أن الأعصار أو الأمصار تختلف في مثل هذا، حتى يظن أن الشوارع كانت تنسل في عصرهم، أو كانت تحرس من الدواب. هيات فذلك معلوم استحالته بالمادة قطعاً. فدل على أنهم لم يحتزوا إلا من نجاسة مشاهدة، أو علامة على النجاسة دالة على العين فأما الظن الغالب الذي يستثار من رد الدراهم إلى مجارى الأحوال فلم يمتروه. وهذا عند الشافعي رحمه الله. وهو يرى أن الماء القليل ينجس من غير تغير واقع. إذ لم يزل الصحابة يدخلون الحمامات، ويتوضؤون من الحياض، وفيها المياه القليلة، والأيدى المختلفة تغمس فيها على الدوام. وهذا قاطع في هذا الغرض. ومهما ثبت جواز التوضؤ من جرة نصرانية، ثبت جواز شربه. والتحق حكم الحل بحكم النجاسة

فإن قيل: لا يجوز قياس الحل على النجاسة، إذ كانوا يتوسعون في أمور الطهارات ويحترزون من شبهات الحرام غاية التحرز، فكيف يقاس عليها؟

قلنا: إن أزيد به أنهم صلوا مع النجاسة، والصلاة معها معصية، وهي عماد الدين، فبتس الظن. بل يجب أن نعتقد فيهم أنهم احتزوا عن كل نجاسة وجب اجتنابها. وإنما تسامحوا حيث لم يجب. وكان في محل تسامحهم هذه الصورة التي تعارض فيها الأصل والغالب. فبان أن الغالب الذي لا يستند إلى علامة تتعلق بعين ما فيه النظر مطرح. وأما تورعهم في الحلال فكان بطريق التقوى، وهو ترك ما لا بأس به مخافة ما به بأس، لأن أمر الأموال مخوف، والنفوس تميل إليها إن لم تضبط عنها. وأمر الطهارة ليس كذلك. فقد امتنع طائفة منهم عن الحلال المحض خيفة أن يشغل قلبه. وقد حكى عن واحد منهم أنه احتز من الوضوء بماء البحر، وهو الطهور المحض. فالافتراق في ذلك لا يقدح في الغرض الذي أجمعنا فيه. على أننا نجري في هذا المستند على الجواب الذي قدمناه في المستندين السابقين. ولا نسلم ما ذكره من أن الأثمة الجرام. لأن المال وإن كثرت أصوله، فليس بواجب أن يكون في أصوله حرام. بل الأموال الموجودة اليوم مما تطرق الظلم إلى أصول بعضها دون بعض. وكذا أنه

الذي يتبدأ غصبه اليوم هو الأقل بالإضافة إلى ما لا ينصب ولا يسرق ، فهكذا كل مال في كل عصر ، وفي كل أصل ، فالمنصوب من مال الدنيا والمتناول في كل زمان بالفساد بالإضافة إلى غيره أقل . ولسنا ندرى أن هذا الفرع بعينه من أمى القسامين ، فلا نسلم أن الغالب تجريمه فإنه كما يزيد المنصوب بالتوالد ، يزيد غير المنصوب بالتوالد ، فيكون فرع الأكثر لامحالة في كل عصر وزمان أكثر . بل الغالب أن الحبوب المنصوبة تنصب للاكل لا للبذر . وكذا الحيوانات المنصوبة أكثرها يؤكل ولا يقتنى للتوالد . فكيف يقال إن فروع الحرام أكثر ولم تزل أصول الحلال أكثر من أصول الحرام . وليتفهم المسترشد من هذا طريق معرفة الأكثر فإنه مزلة قدم : وأكثر العلماء يغلطون فيه فكيف العوام ؟ هذا في التوليات من الحيوانات والحبوب

فأما المعادن: فأنها مخلقة مسبلة ، يأخذها في بلاد الترك وغيرها من شاء . ولكن قد يأخذ السلاطين بعضها منهم ، أو يأخذون الأقل لامحالة لا الأكثر . ومن حاز من السلاطين معدنا فظلمه بمنع الناس منه . فأما ما يأخذه الآخذ منه ، فيأخذه من السلطان بأجرة . والصحيح أنه يجوز الاستنابة في إثبات اليد على المباحات والاستئجار عليها . فالمستأجر على الاستقاء إذا حاز الماء دخل في ملك المستق له ، واستحق الأجرة . فكذلك النيل . فإذا فرعنا على هذا لم نجرم عين الذهب إلا أن يقدر ظلمه بتقصان أجرة العمل . وذلك قليل بالإضافة . ثم لا يوجب تجريم عين الذهب ، بل يكون ظلما ببقاء الأجرة في ذمته . وأما دار الضرب فليس الذهب الخارج منها من أعيان ذهب السلطان الذي غصبه وظلم به الناس ، بل التجار يحملون إليهم الذهب المسبوك ، أو النقد الرديء ، ويستأجرونهم على السبك والضرب ويأخذون مثل وزن ما سلموه إليهم ، إلا شيئا قليلا يتركونه أجرة لهم على العمل . وذلك جائز . وإن فرض دنائير مضروبة من دنائير السلطان ، فهو بالإضافة إلى مال التجار أقل لامحالة . نعم: السلطان يظلم أجراء دار الضرب ، بأن يأخذ منهم ضريبة ، لأنه خصصهم بها من بين سائر الناس ، حتى توفر عليهم مال بحشمة السلطان ، فإيا يأخذ السلطان عوض من حشمته وذلك من باب الظلم . وهو قليل بالإضافة إلى ما يخرج من دار الضرب . فلا يسلم لأهل دار الضرب والسلطان من جملة ما يخرج منه من المائة واحد ، وهو عشر العشير فكيف يكون

هو الأكثر؟ فبهذه أغاليط سبقت إلى القلوب بالوهم، وتشر لتزيينها جماعة ممن رق دينهم حتى قبحوا الورع وسدوا بابها، واستقبحوا أعيان من يميز بين مال ومال، وذلك عين البدعة والضلال فإن قيل: فلو قدر غلبة الحرام، وقد اختلط غير محصور بغير محصور، فإذا تقولون فيه إذا لم يكن في العين المتناولة علامة خاصة؟

فنقول: الذي نراه أن تركه ورع، وأن أخذه ليس بحرام. لأن الأصل الحل، ولا يرفع إلا بإقامة معينة، كما في طين الشوارع ونظائر هابل أزيد

وأقول: لو طبق الحرام الدنيا، حتى علم يقينا أنه لم يبق في الدنيا، لكنت أقول لستأنف تهديد الشروط من وقتنا، ونعفو عما سلف. ونقول ما جاوز حده انعكس إلى ضده. فبها جرم الكل حل الكل. وبرهانه أنه إذا وقعت هذه الواقعة، فالاحتمالات خمسة:

لحدها: أن يقال يدع الناس الأكل حتى يموتوا من عند آخرهم.
الثاني: أن يقتصروا منها على قدر الضرورة وسد الرمق، يزوجون عليها أياما إلى الموت
الثالث: أن يقال يتناولون قدر الحاجة كيف شاءوا، سرقة وغصبا وتراضيا من غير تمييز بين مال ومال وجهة وجهة

الرابع: أن يتبعوا شروط الشرع ويستأنفوا قواعد من غير اقتصار على قدر الحاجة.

الخامس: أن يقتصروا مع شروط الشرع على قدر الحاجة

أما الأول: فلا يخفى بطلانه

وأما الثاني: فباطل قطعا، لأنه إذا اقتصر الناس على سد الرمق، وزجوا أوقاتهم على الضعف، فشا فيهم الموتان، وبطلت الأعمال والصناعات، وخربت الدنيا بالكلية. وفي خراب الدنيا خراب الدين، لانها مزرعة الآخرة. وأحكام الخلافة والقضاء والسياسات، بل أكثر أحكام الفقه، مقصودها حفظ مصالح الدنيا، ليم بها مصالح الدين.

وأما الثالث: وهو الاقتصار على قدر الحاجة، من غير زيادة عليه، مع التسوية بين مال ومال بالنصب والسرقه والتراضى وكيفما اتفق، فهو رفع لسد الشرع بين المفسدين وبين أنواع الفساد، فتمتد الأيدي بالنصب والسرقه وأنواع الظلم، ولا يمكن زجرهم منه، إذ يقولون ليس يتميز صاحب اليد باستحقاق عنا، فإنه حرام عليه وعلينا، وذو اليد له قدر الحاجة فقط، فإن كان هو محتاجا فانا أيضا محتاجون، وإن كان الذي أخذته في حق زائدا على الحاجة فقد سرقته

من هو زائد على حاجته يومه . وإذا لم يراع حاجة اليوم والسنة فما الذي نراعى ، وكيف يضبطه . وهذا يؤدي إلى بطلان سياسة الشرع . وإغراء أهل الفساد بالفساد فلا يبقى إلا الاحتمال الرابع ، وهو أن يقال كل ذى يد على ما فى يده ، وهو أولى به ، لا يجوز أن يؤخذ منه سرقة وغصبا ، بل يؤخذ برضاه . والتراضى هو طريق الشرع ، وإذا لم يجز إلا بالتراضى فالتراضى أيضا منهاج فى الشرع ، تتعلق به المصالح . فان لم يعتبر ، فلم يتعين أصل التراضى وتمطل تفصيله

وأما الاحتمال الخامس ، وهو الاقتصار على قدر الحاجة ، مع الاكتساب بطريق الشرع من أصحاب الأيدي ، فهو الذى نراه لا تقا بالورع لمن يريد سلوك طريق الآخرة . ولكن لا وجه لإيجابه على الكافة ، ولا لإدخاله فى فتوى العامة . لان أيدى الظلمة تمتد إلى الزيادة على قدر الحاجة فى أيدي الناس . وكذا أيدي السراق ، وكل من غلب سلب . وكل من وجد فرصة سرق . ويقول لاحق له إلا فى قدر الحاجة ، وأنا محتاج . ولا يبقى إلا أن يجب على السلطان أن يخرج كل زيادة على قدر الحاجة من أيدي الملاك ، ويستوعب بها أهل الحاجة ، ويدر على الكل الأموال يوما فيوما ، أو سنة فسنة ، وفيه تكليف شطط وتضييع أموال . أما تكليف الشطط : فهو أن السلطان لا يقدر على القيام بهذا مع كثرة الخلق . بل لا يتصور ذلك أصلا .

وأما التضييع : فهو أن ما فضل عن الحاجة من الفواكه واللحوم والحبوب ينبغي أن يلقي فى البحر ، أو يترك حتى يتعفن . فإن الذى خلقه الله من الفواكه والحبوب زائد على قدر توسع الخلق وترفهم ، فكيف على قدر حاجتهم

ثم يؤدي ذلك إلى سقوط الحج والزكاة والكفارات المالية ، وكل عبادة نيظت بالنفى عن الناس إذا أصبح الناس لا يملكون إلا قدر حاجتهم . وهو فى غاية القبح . بل أقول لو ورد نبي فى مثل هذا الزمان لوجب عليه أن يستأنف الأمر ، ويمهد تفصيل أسباب الاملاك بالتراضى وسائر الطرق ، ويفعل ما يفعله لو وجد جميع الأموال حلالا من غير فرق وأعتى بقولى يجب عليه ، إذا كان النبي ممن بعث لمصلحة الخلق فى دينهم وديانهم . إذ لا يتم الصلاح برد الكافة إلى قدر الضرورة والحاجة إليه . فإن لم يعمد للصالح لم يجب هذا .

ونحن نجوز أن يقدر الله سييا يهلك به لخلق عن آخرهم ، فيفوت دنياهم ، ويضلون في دينهم
فإنه يضل من يشاء ، ويهدي من يشاء ، ويعيت من يشاء ، ويحيي من يشاء . ولكننا تقدر
الأمر جاريا على ما ألف من سنة الله تعالى في بعثة الانبياء لصالح الدين والدنيا
ومالي أقدر هذا وقد كان ما أقدره ، فلقد بعث الله نبينا صلى الله عليه وسلم على قدره من
الرسول ، وكان شرع عيسى عليه السلام قد مضى عليه قريب من ستمائة سنة ، والناس منقسمون
إلى مكذبين له من اليهود وعبدة الأوثان ، وإلى مصدقين له قد شاع الفسق فيهم كما شاع
في زماننا الآن . والكفار مخاطبون بفروع الشريعة ، والاموال كانت في أيدي المكذبين
له والمصدقين . أما المكذبون فكانوا يتعاملون بغير شرع عيسى عليه السلام . وأما المصدقون
فكانوا يتساهلون مع أصل التصديق ، كما يتساهل الآن المسلمون ، مع أن العهد بالنبوة
أقرب . فكانت الأموال كلها أو أكثرها أو كثير منها حراما . وعفا صلى الله عليه وسلم
عما سلف ، ولم يتعرض له ، وخصص أصحاب الأيدي بالاموال ، ومهد الشرع . وما ثبت
تحريمه في شرع لا يتقلب حلالا لبعثة رسول . ولا يتقلب حلالا بأن يسلم الذي في يده الحرام
فإننا لا نأخذ في الجزية من أهل النعمة ما نعرفه بعينه أنه ثمن خمر أو مال ربا . فقد كانت
أموالهم في ذلك الزمان كأموالنا الآن . وأمر العرب كان أشد ، لعموم النهب والغارة فيهم .
فبان أن الاحتمال الرابع متعين في الفتوى . والاحتمال الخامس هو طريق الورع . بل
تمام الورع الاقتصار في المباح على قدر الحاجة ، وترك التوسع في الدنيا بالكلية . وذلك
طريق الآخرة . ونحن الآن نتكلم في الفقه المنوط بمصالح الخلق . وفتوى الظاهر له حكم
ومنهاج على حسب مقتضى المصالح . وطريق الدين لا يقدر على سلوكه إلا الآحاد ، ولو
اشتغل الخلق كلهم به لبطل النظام ، وخرب العالم ، فإن ذلك طلب ملك كبير في الآخرة .
ولو اشتغل كل الخلق بطلب ملك الدنيا ، وتركوا الحرف الدينية ، والصناعات الخسيسات ،
لبطل النظام . ثم يبطل يبطلانه الملك أيضا . فالخرفون إنما سخروا لينتظم الملك للسلوك .
وكذلك المقبولون على الدنيا سخروا ليسلم طريق الدين لذوى الدين ، وهو ملك الآخرة .
ولولاه لما سلم لذوى الدين أيضا دينهم . فشرط سلامة الدين لهم أن يعرض الاكثرون

عن طريقهم، ويشتغلوا بأمور الدنيا . وذلك قسمة سبقت بها المشيئة الأزلية . واليه الإشارة بقوله تعالى (نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا ^(١))

فإن قيل: لا حاجة إلى تقدير عموم التحريم حتى لا يبقى حلال ، فإن ذلك غير واقع . وهو معلوم . ولا شك في أن البعض حرام . وذلك البعض هو الأقل أو الأكثر فيه نظر . وما ذكرتموه من أنه الأقل بالإضافة إلى الكل جلي . ولكن لا بد من دليل محصل على تجويزه ليس من المصالح المرسلة . وما ذكرتموه من التقسيمات كلها مصالح مرسلة ، فلا بد لها من شاهد معين تقاس عليه ، حتى يكون الدليل مقبولا بالاتفاق ، فإن بعض العلماء لا يقبل المصالح المرسلة .

فأقول: إن سلم أن الحرام هو الأقل ، فيكفينا برهاننا عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة ، مع وجود الربا والسرقه والغلول والنهب . وإن قدر زمان يكون الأكثر هو الحرام ، فيحل التناول أيضا ، فبرهانه ثلاثة أمور

الأول : التقسيم الذي حصرناه ، وأبطلنا منه أربعة ، وأثبتنا القسم الخامس . فإن ذلك إذا أجرى فيما إذا كان الكل حراما ، كان أحرى فيما إذا كان الحرام هو الأكثر أو الأقل وقول القائل هو مصلحة مرسلة هوس . فإن ذلك إنما تخيل من تخيله في أمور مظنونة ، وهذا مقطوع به . فإننا لا نشك في أن مصلحة الدين والدنيا مراد الشرع ، وهو معلوم بالضرورة ، وليس بمظنون . ولا شك في أن رد كافة الناس إلى قدر الضرورة أو الحاجة ، أو إلى الحشيش والصيد ، مخرب للدنيا أولا ، وللدين بواسطة الدنيا ثانيا . فما لا يشك فيه لا يحتاج إلى أصل يشهد له ، وإنما يستشهد على الخيالات المظنونة المتعلقة بأحاد الأشخاص البرهان الثاني : أن يملل بقياس محرر ، مردود الى أصل يتفق الفقهاء الآسنون بالأقيسة الجزئية عليه . وإن كانت الجزئيات مستحقرة عند المحصلين ، بالإضافة إلى مثل ما ذكرناه من الأمر الكلي ، الذي هو ضرورة النبي لو بعث في زمان عم التحريم فيه ، حتى لو حكم بغيره لخرب العالم

والقياس المحرر الجزئي : هو أنه قد تعارض أصل وغالب، فيما انتقطعت فيه العلامات المعينة من الأمور التي ليست محصورة، فيحكم بالأصل لا بالغالب، قياساً على طين الشوارع وجرة النصرانية، وأواني المشركين. وذلك قد أثبتناه من قبل بفعل الصحابة. وقولنا انتقطعت العلامات المعينة، احتراز عن الأواني التي يتطرق الاجتهاد إليها، وقولنا ليست محصورة، احتراز عن التباس الميتة والرضيعة بالذكية والأجنبية

فإن قيل: كون الماء طهوراً مستيقن، وهو الأصل. ومن يسلم أن الأصل في الأموال الحل؟ بل الأصل فيها التحريم.

فتقول: الأمور التي لا تحرم لصفة في عينها حرمة الخمر والخنزير، خلقت على صفة تستعد لقبول المعاملات بالتراضي، كما خلق الماء مستعداً للوضوء وقد وقع الشك في بطلان هذا الاستعداد منهما، فلا فرق بين الأمرين، فإنها تخرج عن قبول المعاملة بالتراضي بدخول الظلم عليها، كما يخرج الماء عن قبول الوضوء بدخول النجاسة عليه. ولا فرق بين الأمرين والجواب الثاني: أن اليد دلالة ظاهرة دالة على الملك، نازلة منزلة الاستصحاب وأقوى منه بدليل أن الشرع أجزه به، إذ من ادعى عليه دين فالتقول قوله، لأن الأصل براءة ذمته، وهذا استصحاب ومن ادعى عليه ملك في يده فالتقول أيضاً قوله، إقامة لليد مقام الاستصحاب. فكل ما وجد في يد إنسان فالأصل أنه ملكه، ما لم يدل على خلافه علامة معينة

البرهان الثالث: هو أن كل ما دل على جنس لا يمحصر ولا يدل على معين، لم يعتبر وإن كان قطعاً. فبأن لا يعتبر إذا دل بطريق الظن أولى. ويأباه: أن ما علم أنه ملك زيد، فحقه يمنع من التصرف فيه بغير إذنه. ولو علم أن له مالاً في العالم، ولكن وقع اليأس عن الوقوف عليه وعلى وارثه، فهو مال مرصود لمصالح المسلمين، يجوز التصرف فيه بحكم المصلحة. ولو دل على أن له مالاً محصوراً في عشرة مثلاً أو عشرين، امتنع التصرف فيه بحكم المصلحة. فالذي يشك في أن له مالاً سوى صاحب اليد أم لا، لا يزيد على الذي يتيقن قطعاً أن له مالاً ولكن لا يعرف عينه، فليجز التصرف فيه بالمصلحة، والمصلحة ما ذكرناه في الأقسام الخمسة. فيكون هذا الأصل شاهداً له. وكيف لا: وكل مال ضائع فقد مالكة يصرفه السلطان إلى المصالح، ومن المصالح الفقراء وغيرهم، فلا يصر إلى فقير ملكه، ونقد فيه

تصرفه ، فلو سرقه منه سارق قطعت يده . فكيف نفذ تصرفه في ملك الغير ، ليس ذلك إلا الحكمة بأن المصلحة تقتضى أن ينتقل الملك إليه ، ويحل له ، فقضينا بموجب المصلحة فإن قيل : ذلك يختص بالتصرف فيه السلطان ، فنقول : والسلطان لم يجوز له التصرف في ملك غيره بغير إذنه ، لاسبب له إلا المصلحة ، وهو أنه لو ترك لضعاع ، فهو مرددين تضييعه و صرفه إلى مهم . والصرف إلى مهم أصلح من التضييع ، فرجع عليه . والمصلحة فيما يشك فيه ، ولا يعلم تحريمه ، أن يحكم فيه بدلالة اليد ، ويترك على أرباب الأيدي . إذ اتزاعها بالشك وتكليفهم الاقتصار على الحاجة ، يؤدي إلى الضرر الذي ذكرناه . وجهات المصلحة تختلف ، فإن السلطان تارة يرى أن المصلحة أن يبنى بذلك المال قنطرة ، وتارة أن يصرفه إلى جنود الاسلام ، وتارة إلى الفقراء ، ويدور مع المصلحة كيفما دارت . وكذلك الفتوى في مثل هذا تدور على المصلحة . وقد خرج من هذا أن الخلق غير مأخوذ في أعيان الأموال بظنون لا تستند إلى خصوص دلالة في ملك الأعيان ، كما لم يؤخذ السلطان والفقراء الآخذون منه بعلمهم أن المال له مالك ، حيث لم يتعلق العلم بعين مالك مشار إليه ، ولا فرق بين عين المالك وبين عين الأملاك في هذا المعنى

فهذا بيان شبهة الاختلاط . ولم يبق إلا النظر في امتزاج المائعات والدرام والمروض في يد مالك واحد . وسيأتي بيانه في باب تفصيل طريق الخروج من المظالم

المثار الثالث للشبهة

أن يتصل بالسبب المخلل معصية

إما في قرائنه ، وإما في لواحقه ، وإما في سوابقه أو في عوضه ، وكانت من المعاصي التي لا توجب فساد العقد ، وإبطال السبب المخلل .

مثال المعصية في القرآن : البيع في وقت النداء يوم الجمعة ، والذبح بالسكين المنصوبة والاحتطاب بالتقدم المنصوب ، والبيع على بيع الغير ، والسوم على سومه . فكل نهى ورد في المقود ولم يدل على فساد العقد ، فإن الامتناع من جميع ذلك ورع ، وإن لم يكن المستفاد بهذه الأسباب محكوماً بتحريمه . وتسمية هذا النمط شبهة فيه تسامح . لأن الشبهة في غالب الأمر

تطلق لإرادة الاشتباه والجهل، ولا اشتباه ههنا، بل العصيان بالذبح بسكين الغير معلوم، وحل الذبيحة أيضا معلوم. ولكن قد تشتق الشبهة من المشابهة، وتناول الحاصل من هذه الأمور مكروه، والكراهة تشبه التحريم. فإن أريد بالشبهة هذا، فتسمية هذا شبهة له وجه. وإلا فينبغي أن يسمى هذا كراهة لاشبهة. وإذا عرف المعنى فلا مشاحة في الأسماء فعادة الفقهاء التسامح في الإطلاقات.

ثم اعلم أن هذه الكراهة لها ثلاث درجات: الأولى منها تقرب من الحرام، والورع عنه مهم. والأخيرة تنهى إلى نوع من المبالغة، تكاد تلتحق بورع الموسوسين. وبينهما أوساط نازعة إلى الطرفين. فالكراهة في صيد كلب مفسوب أشد منها في الذبيحة بسكين مفسوب، أو المقتنص بسهم مفسوب. إذ الكلب له اختيار. وقد اختلف في أن الحاصل به لمالك الكلب أو للصياد. ويليه شبهة البذر المزروع في الأرض المفسوبة. فإن الزرع لمالك البذر، ولكن فيه شبهة، ولو أثبتنا حق الحبس لمالك الأرض في الزرع لكان كالتمن الحرام ولكن الأتيس أن لا يثبت حق حبس، كما لو طحن بطاحونة مفسوبة واقتنص بشبكة مفسوبة، إذ لا يتعلق حق صاحب الشبكة في منفعتها بالصيد، ويليه الاحتطاب بالقدوم المفسوب، ثم ذبحه ملك نفسه بالسكين المفسوب، إذ لم يذهب أحد إلى تحريم الذبيحة، ويليه البيع في وقت النداء، فإنه ضعيف التعلق بمقصود العقد، وإن ذهب قوم إلى فساد العقد، إذ ليس فيه إلا أنه اشتغل بالبيع عن واجب آخر كان عليه. ولو أفسد البيع بمثله، لأفسد بيع كل من عليه درهم زكاة، أو صلاة فائتة وجوبها على الفور، أو في ذمته مظلمة دائق فإن الاشتغال بالبيع مانع له عن القيام بالواجبات فليس للجمعة إلا الوجوب بعد النداء، وينجر ذلك إلى أن لا يصح نكاح أولاد الظلمة، وكل من في ذمته درهم، لأنه اشتغل بقوله عن الفعل الواجب عليه، إلا أنه من حيث ورد في يوم الجمعة نهى على الخصوص ربما سبق إلى الأفهام خصوصية فيه فتكون الكراهة أشد، ولا بأس بالحذر منه ولكن قد ينجر إلى الوسواس، حتى يتخرج عن نكاح بنات أرباب المظالم، وسائر معاملاتهم وقد حكى عن بعضهم أنه اشترى شيئا من رجل، فسمع أنه اشتراه يوم الجمعة، فرده خيفة أن يكون ذلك مما اشتراه وقت النداء. وهذا غاية المبالغة، لأنه رد بالشك. ومثل هذا

الورع في تقدير المناهي أو المفسدات ، لا ينقطع عن يوم السبت وسائر الأيام ، والورع حسن والمبالغة فيه أحسن ، ولكن إلى حد معلوم ، فقد قال صلى الله عليه وسلم ^(١) «هَلَاكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» فليحذر من أمثال هذه المبالغات ، فإنها وإن كانت لا تضر صاحبها ، ربما أؤم عند الغير أوت مثل ذلك مهم ، ثم يعجز عما هو أيسر منه ، فيترك أصل الورع ، وهو مستند أكثر الناس في زماننا هذا ، إذ ضيق عليهم الطريق ، فأيسوا عن القيام به ، فأطرحوه . فكأن الموسوسين في الطهارة قد يعجز عن الطهارة فيتركها ، فكذا بعض الموسوسين في الحلال ، سبق إلى أو هامهم أن مال الدنيا كله حرام ، فتوسعوا ، فتركوا التمييز وهو عين الضلال

وأما مثال اللواحق : فهو كل تصرف يفضى في سياقه إلى معصية . وأعلاه بيع العنب من الخمار ، وبيع الغلام من المعروف بالفجور بالغلمان ، وبيع السيف من قطاع الطريق وقد اختلف العلماء في صحة ذلك ، وفي حل الثمن المأخوذ منه والأقيس أن ذلك صحيح . والمأخوذ حلال . والرجل ماص بمقده ، كما يصح بالتدريج بالسكين المنصوب ، والذبيحة حلال ولكنه يعضى عصيان الإمانه على المعصية إذ لا يتعلق ذلك بعين العقد . فالمأخوذ من هذا مكروه كراهية شديدة ، وتركه من الورع المهم ، وليس بحرام . ويليه في الرتبة بيع العنب ممن يشرب الخمر ولم يكن خمارا وبيع السبف ممن يفترو ويظلم أيضا . لأن الاحتمال قد تعارض . وقد كره السلف بيع السيف في وقت الفتنة ، خيفة أن يشتريه ظالم . فهذا ورع فوق الأول ، والكرهية فيه أخف . ويليه ما هو مبالغة ، ويكاد يلتحق بالوسواس ، وهو قول جماعة أنه لا تجوز معاملة الفلاحين بآلات الحرث ، لأنهم يستعينون بها على الحرثة ، ويبيعون الطعام من الظلمة ، ولا يباع منهم البقر والقدان وآلات الحرث ، وهذا ورع الوسوسة ، إذ ينجر إلى أن لا يباع من الفلاح طعام ، لأنه يتقوى به على الحرثة . ولا يسقى من الماء العام لذلك . وينتهي هذا إلى حد التنطع المنهى عنه وكل متوجه إلى شيء على قصد خير لا بد وأن يسرف ، إن لم ينمه العلم المحقق . وربما يقدم على ما يكون بدعة في الدين ، ليستضر الناس بعمه بها ، وهو يظن أنه مشغول بالخير . ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ^(٢) «فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَامِدِ كَفَضْلِ عَلِيٍّ أَدْنَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِي» والمتنطعون

(١) حديث هلك المتنطعون : مسلم من حديث ابن مسعود وتقدم في قواعد العقائد .

(٢) حديث فضل العالم على العابد كفضل علي أدنى رجل من أصحابي : تقدم في العلم

هم الذين يخشى عليهم أن يكونوا ممن قيل فيهم (الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا)^(١)

وبالجملة لا ينبغي للإنسان أن يشتغل بدقائق الورع إلا بحضرة عالم متقن. فإنه إذا جاوز ما رسم له، وتصرف بذهنه من غير سماع، كان ما يفسده أكثر مما يصلحه. وقد روى عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، أنه أحرق كرمه خوفاً من أن يباع العنب ممن يتخذه خمرًا وهذا أعرف له وجهاً، إن لم يعرف هو سبباً خاصاً يوجب الإحراق، إذ ما أحرق كرمه ونخله من كان أرفع قدراً منه من الصحابة. ولو جاز هذا لجاز قطع الذكر خيفة من الزنا وقطع اللسان خيفة من الكذب، إلى غير ذلك من الإلتفات وأما المقدمات. فلتطرق المعصية إليها ثلاث درجات:

الدرجة العليا التي تشتد الكراهة فيها، ما بقي أثره في التناول كالأكل من شاة علفت بئلف مغصوب، أو رعت في مرعى حرام. فإن ذلك معصية، وقد كان سبباً لبقائها، وربما يكون الباقي من دمها ولحمها وأجزائها من ذلك العلف. وهذا الورع مهم وإن لم يكن واجباً وتقل ذلك عن جماعة من السلف. وكان لأبي عبد الله الطوسي التروغندي شاة يحملها على رقبته كل يوم إلى الصحراء، ويرعاها وهو يصلي، وكان يأكل من لبنها، ففعل عنها ساعة فتناولت من ورق كرم على طرف بستان، فتركها في البستان ولم يستحل أخذها.

فإن قيل: فقد روى عن عبد الله بن عمر، وعبيد الله، أنها اشترت بإبلا، فبعثها إلى الحمى، فرعته إبليهما حتى سمنت، فقال عمر رضي الله عنه، أرعيتاها في الحمى؟ فقالا نعم. فشاطرها فهذا يدل على أنه رأى اللحم الحاصل من العلف لصاحب العلف، فليوجب هذا تحريمًا، قلنا: ليس كذلك. فإن العلف يفسد بالأكل، واللحم خلق جديد، وليس عين العلف. فلا شركة لصاحب العلف شرعاً. ولكن عمر غرمها قيمة الكلا، ورأى ذلك مثل شرط الأبل فأخذ الشرط بالاجتهاد، كما شاطر سعد بن أبي وقاص ماله لما أن قدم من الكوفة وكذلك شاطر أبا هريرة رضي الله عنه، إذ رأى أن كل ذلك لا يستحقه العامل، ورأى شرط ذلك كافياً على حق عملهم، وقدره بالشرط اجتهاداً

الرتبة الوسطى : ما نقل عن بشر بن الحارث، من امتناعه عن الماء المساق في نهر احتقره الظلمة . لأن النهر موصل اليه ، وقد عصى الله بحفره . وامتنع آخر عن عنب كرم يسقى بماء يجري في نهر حفر ظلها ، وهو أرفع منه وأبلغ في الورع . وامتنع آخر من الشرب من مصانع السلاطين في الطرق . وأعلى من ذلك امتناع ذى النون من طعام حلال أوصل اليه علي يد سجان ، وقوله أنه جاءني علي يد ظالم . ودرجات هذه الرتب لا تنحصر

الرتبة الثالثة : وهي قريب من الوسواس والمبالغة ، أن يمتنع من حلال وصل علي يد رجل عصى الله بالزنا أو القذف ، وليس هو كما لو عصى بأكل الحرام ، فإن الموصل قوته الحاصلة من الغذاء الحرام ، والزنا والقذف لا يوجب قوة يستعان بها علي الحمل . بل الامتناع من أخذ حلال وصل علي يد كافر وسواس ، بخلاف أكل الحرام . إذ الكفر لا يتعلق بمحل الطعام . وينجر هذا إلى أن لا يؤخذ من يد من عصى الله ولو بغيبة أو كذبة ، وهو غاية التطع والإسراف . فليضبط ما عرف من ورع ذى النون وبشر ، بالمعصية في السبب الموصل ، كالنهر وقوة اليد المستفادة بالغذاء الحرام . ولو امتنع عن الشرب بالكوز ، لأن صانع الفخار الذي عمل الكوز كان قد عصى الله يوما بضرب إنسان أو شتمه ، لكان هذا وسواسا . ولو امتنع من لحم شاة ساقها آكل حرام ، فهذا أبعد من يد السجان ، لأن الطعام يسوقه قوة السجان ، والشاة تمشى بنفسها ، والسائق يمنعها عن المدول في الطريق فقط .

فهذا قريب من الوسواس . فانظر كيف تدرجنا في بيان ما تنداعى إليه هذه الأمور واعلم أن كل هذا خارج عن فتوى علماء الظاهر . فإن فتوى الفقيه تختص بالدرجة الأولى التي يمكن تكليف عامة الخلق بها ، ولو اجتمعوا عليه لم يخرب العالم ، دون ما عداه من ورع المتقين والصالحين . والفتوى في هذا مقاله صلى الله عليه وسلم لو ابصت ، إذ قال « استفت قلبك وإن أفنوك وأفتوك وأفتوك » وعرف إذ قال (١) « الأثم حزاز القلوب » وكل ما حاك في صدر المرید من هذه الأسباب ، فلو أقدم عليه مع حزازة القلب استضر به وأظلم قلبه بقدر الحزازة التي مجدها . بل لو أقدم على حرام في علم الله ، وهو يظن أنه حلال ، لم يؤثر ذلك في مساواة قلبه ولو أقدم على ما هو حلال في فتوى علماء الظاهر ، ولكن به يحد حزازة في قلبه ، فذلك يضره

(١) حديث الأثم حزاز القلوب : تهتم في العلم

وانما الذي ذكرناه في النهي عن المبالغة ، أردنا به أن القلب الصافي المعتدل هو الذي لا يجد حزا في مثل تلك الأمور . فإن مال قلب موسوس عن الاعتدال ، ووجد الحزا في فاقدم مع ما يجد في قلبه ، فذلك يضره . لأنه مأخوذ في حق نفسه بينه وبين الله تعالى فتوى قلبه . وكذلك يشدد على الموسوس في الطهارة ونية الصلاة . فإنه إذا غلب على قلبه أن الماء لم يصل إلى جميع أجزائه بثلاث مرات ، لغلبة الوسوسة عليه ، فيجب عليه أن يستعمل الرابعة وصار ذلك حكما في حقه ، وإن كان غطنا في نفسه . أولئك قوم شددوا فشد الله عليهم ولذلك شدد على قوم موسى عليه السلام ، لما استقصوا في السؤال عن البقرة . ولو أخذوا أولا بعموم لفظ البقرة ، وكل ما ينطق عليه الاسم ، لأجزأهم ذلك . فلا تغفل عن هذه الدقائق التي رددناها نفيًا وإثباتًا ، فإن من لا يطلع على كنهه الكلام ولا يحيط بجماعه يوشك أن يزل في درك مقاصده .

وأما المعصية في العوض فله أيضا درجات :-

الدرجة العليا : التي تشتد الكراهة فيها ، أن يشتري شيئًا في الذمة ، ويقضى ثمنه من غصب أو مال حرام . فينظر ، فإن سلم إليه البائع الطعام قبل قبض الثمن بطيب قلبه ، فأكله قبل قضاء الثمن ، فهو حلال ، وتركه ليس بواجب بالإجماع ، أعني قبل قضاء الثمن . ولا هو أيضا من الورع المؤكد . فإن قضى الثمن بعد الأكل من الحرام ، فكانه لم يقض الثمن . ولو لم يقضه أصلا ، لكان متقلبا للمظلمة بترك ذمته مرتهنة بالدين ، ولا يتقلب ذلك حراما . فإن قضى الثمن من الحرام ، وأبرأه البائع مع المسلم بأنه حرام ، فقد برئت ذمته . ولم يبق عليه إلا مظلمة تصرفه في الدرهم الحرام بصرفها إلى البائع . وإن أبرأه على ظن أن الثمن حلال ، فلا تحصل البراءة ، لأنه يرثه مما أخذه ابراء استيفاء ، ولا يصلح ذلك للإيفاء . هذا حكم المشتري والأكل منه وحكم الذمة

وإن لم يسلم إليه بطيب قلب ، ولكن أخذه ، فأكله حرام ، سواء أكله قبل توفية الثمن من الحرام أو بعده . لأن الذي توى الفتوى به ثبوت حق الحبس للبائع ، حتى ينمين ملكه بإقباض النقد ، كما تعين ملك المشتري . وإنما يبطل حق حبسه ، إما بإبراء أو الاستيفاء ، ولم يجر شيء منهما . ولكنه أكل ملك نفسه . وهو فاسد به عصيان للرهن

للطعام إذا أكله بغير إذن المرتهن . وبينه وبين أكل طعام الغير فرق : ولكن أصل التحريم شامل هذا كله ، إذ قبض قبل توفية الثمن ، إما بطيبة قلب البائع أو من غير طيبة قلبه . فأما إذا وفي الثمن الحرام أو لا ثم قبض ، فإن كان البائع عالماً بأن الثمن حرام ، ومع هذا أقبض المبيع ، بطل حق حبسه ، وبقي له الثمن في ذمته ، إذا ما أخذه ليس بشمن ، ولا يصير أكل المبيع حراماً بسبب بقاء الثمن . فأما إذا لم يعلم أنه حرام ، وكان بحيث لو علم لما رضى به ، ولا أقبض المبيع ، فحق حبسه لا يبطل بهذا التليس . فأكله حراماً بتحريم أكله المرهون ، إلى أن يبرئه ، أو يوفى من حلال ، أو يرضى هو بالحرام ويبرئ ، فيصح إبراؤه ، ولا يصح رضاه بالحرام . فهذا مقتضى الفقه وبيان الحكم في الدرجة الأولى من الحل والحرم ، فأما الامتناع عنه فن الورع المهم ، لأن المعصية إذا تمكنت من السبب الموصل إلى الشيء تشتد الكراهة فيه كما سبق . وأقوى الأسباب الموصلة الثمن . ولولا الثمن الحرام لما رضى البائع بتسليمه إليه . فرضاه لا يخرج عن كونه مكروهاً كراهية شديدة . ولكن العدالة لا تنخرم به . وتزول به درجة التقوى والورع . ولو اشترى سلطان مثلاً ثوباً أو أرضاً في الذمة وقبضه برضا البائع قبل توفية الثمن ، وسلمه إلى فقيه أو غيره صلة أو خلمة . وهو شاك في أنه سيقضى ثمنه من الحلال أو الحرام ، فهذا أخلف . إذ وقع الشك في تطرق المعصية إلى الثمن ، وتفاوت خفته بتفاوت كثرة الحرام وقتله في مال ذلك السلطان ، وما يغلب على الظن فيه ، وبعضه أشد من بعض ، والرجوع فيه إلى ما يتقدح في القلب .

الرتبة الوسطى : أن لا يكون العوض غصباً ولا حراماً ، ولكن يتهيأ لمعصية . كما لو سلم عوضاً عن الثمن عنياً ، والآخذ شارب الخمر . أو سيفاً ، وهو قاطع طريق . فهذا لا يوجب تحريماً في مبيع اشتراه في الذمة ، ولكن يقتضى فيه كراهية دون الكراهية التي في الغصب . وتفاوت درجات هذه الرتبة أيضاً ، بتفاوت غلبة المعصية على قابض الثمن وندوره . ومهما كان العوض حراماً ، فبذله حرام . وإن احتمل تحريمه ولكن أبيع بظن ، فبذله مكروه . وعليه ينزل عندى ^(١) النهي عن كسب الحجام وكراهته .

(١) حديث النهي عن كسب الحجام وكراهته : ابن ماجه من حديث أبي مسعود الأنصاري والنسائي من حديث أبي هريرة بأسنادين صحيحين نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجام والبخاري من حديث أبي جحيفة نهي عن ثمن السم وسلم من حديث رافع بن خديج كسب الحجام حديث

إذ نهى عنه عليه السلام^(١) مرات ، ثم أمر بأن يعلف الناضح . وما سبق إلى الوهم من أن سببه مباشرة النجاسة والقذر فاسد . إذ يجب طرده في الدباغ والكناس ، ولا قائل به . وإن قيل به ، فلا يمكن طرده في القصاب . إذ كيف يكون كسبه مكروها وهو بدل عن اللحم ، واللحم في نفسه غير مكروه . وغامرة القصاب النجاسة أكثر منه للحجام والفضاد . فإن الحجام يأخذ الدم بالمحجمة ، ويمسحه بالقطن . ولكن السبب أن في الحجامة والفضاد تخريب بنية الحيوان وإخراج الدم وبه قوام حياته . والأصل فيه التحريم . وإنما يحل بضرورة ، وتعلم الحاجة والضرورة بحدس واجتهاد . وربما يظن نافعا ويكون ضارا ، فيكون جراما عند الله تعالى ولكن يحكم بحله بالظن والحدس . ولذلك لا يجوز للفضاد فصد صبي وعبد ومعتوه ، إلا بإذن وليه وقول طيب . ولولا أنه حلال في الظاهر لما أعطى عليه السلام^(٢) أجره الحجام . ولولا أنه يحتمل التحريم لما نهى عنه ، فلا يمكن الجمع بين إعطائه ونهيه إلا باستنباط هذا المعنى وهذا كان ينبغي أن نذكره في القرائن المقرونة بالسبب ، فإنه أقرب إليه

الرتبة السفلى : وهي درجة الموسوسين . وذلك أن يحلف إنسان على أن لا يلبس من غزل أمه ، فباع غزلها ، واشترى به ثوبا . فهذا لا كراهية فيه ، والورع عنه وسوسة . وروى عن المغيرة أنه قال في هذه الواقعة لا يجوز . واستشهد بأن النبي صلى الله عليه وسلم^(٣) قال « لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الْخُمُورُ فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا ثَمَانَهَا » وهذا غلط ، لأن بيع الخمر باطل . إذ لم يبق للخمر منفعة في الشرع . ومن البيع الباطل حرام . وليس هذا من ذلك

(١) حديث نهى عنه مرات ثم أمر بأن يعلف الناضح : أبو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه من حديث عيصة أنه استأذن النبي صلى الله عليه وسلم في إجارة الحجام فنهاه عنها فلم يزل يسأل ويستأذن حتى قال أعلفه ناضحاً وأطعمه رقيقك وفي رواية لأحمد أنه زجره عن كسبه فقال ألا أطعمه أبتاماً لي قال لا قال أفلا أتصدق به قال لا فرخص له أن يعلفه ناضحه

(٢) حديث أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم أجره الحجام : متفق عليه من حديث ابن عباس

(٣) حديث المغيرة أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن اليهود إذ حرمت عليهم الخمر فباعوها لم أجدهم هكذا والمعروف أن ذلك في الشحوم في الصحيحين من حديث جابر قاتل الله اليهود إن الله لما حرم عليهم شحومها جملة ثم باعوه فأكلوا ثمنه

بل مثال هذا أن يملك الرجل جارية هي أخته من الرضاع ، فتباع بجارية أجنبية .
 فليس لأحد أن يتورع منه . وتشبيه ذلك ببيع الخمر غاية السرف في هذا الطرف . وقد
 عرفنا جميع الدرجات وكيفية التدرج فيها ، وإن كان تفاوت هذه الدرجات لا ينحصر في ثلاث
 أو أربع ولا في عدد ، ولكن المقصود من التعميد التقريب والتفهم
 فإن قيل: فقد قال صلى الله عليه وسلم «^١ مَنِ اشْتَرَى ثوباً بِعَشْرَةِ دَرَاهِمٍ فِيهَا دِرْهَمٌ
 حَرَامٌ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةً مَا كَانَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَدْخَلَ ابْنَ عَمْرٍ أَسْبِغِيهِ فِي أُذُنَيْهِ ، وَقَالَ
 صَمْتًا إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتَهُ مِنْهُ ، فَلَنَا ذَلِكَ مَحْمُولٌ عَلَى مَا لَوْ اشْتَرَى بِعَشْرَةِ بَعِينِهَا لَافِي الذِّمَّةِ . وَإِذَا
 اشْتَرَى فِي الذِّمَّةِ ، فَقَدْ حَكَمْنَا بِالتَّحْرِيمِ فِي أَكْثَرِ الصُّوَرِ فَلِيَحْمَلَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ كَمَ مِنْ مَلِكٍ
 يَتَوَعَّدُ عَلَيْهِ بِمَنْعِ قَبُولِ الصَّلَاةِ لِمَعْصِيَةِ تَطَرَّقَتْ إِلَى سَبَبِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَدُلْ ذَلِكَ عَلَى فُسَادِ الْعَقْدِ
 كَالْمَشْتَرَى فِي وَقْتِ النِّدَاءِ وَغَيْرِهِ .

المثار الرابع

الاختلاف في الأدلة

فان ذلك كالاختلاف في السبب ، لأن السبب سبب لحكم الحل والحرمه ، والدليل
 سبب لمعرفة الحل والحرمه . فهو سبب في حق المعرفة . وما لم يثبت في معرفة النية ، فلا فائدة
 لثبوته في نفسه وإن جرى سببه في علم الله
 وهو إما أن يكون لتعارض أدلة الشرع ، أو لتعارض العلامات الدالة ، أو لتعارض التشابه
 القسم الاول : أن تتعارض أدلة الشرع ، مثل تعارض عمومين من القرآن أو السنة
 أو تعارض قياسين ، أو تعارض قياس وعموم . وكل ذلك يورث الشك ، ويرجع فيه إلى
 الاستصحاب ، أو الأصل المعلوم قبله إن لم يكن ترجيح . فان ظهر ترجيح في جانب الحظر
 وجب الأخذ به . وإن ظهر في جانب الحل جاز الأخذ به ، ولكن الورع تركه . واتقاء مواضع
 الخلاف مهم في الورع في حق المفتي والمقلد . وإن كان المقلد يجوز له أن يأخذ بما أفتى له مقلده ،

(١) حديث من اشترى ثوبا بعشرة دراهم: الحديث تقدم في الباب قبله

الذى يظن أنه أفضل علماء بلده ، ويعرف ذلك بالتسامع ، كما يعرف أفضل أطباء البلاد بالتسامع والقرائن ، وإن كان لا يحسن الطب . وليس للمستفتى أن ينقد من المذاهب أو سمها عليه ، بل عليه أن يبحث حتى يغلب على ظنه الأفضل . ثم يتبعه فلا يخالفه أصلاً . نعم : إن أفتى له إمامه بشيء ولا إمامه فيه مخالف ، فالفرار من الخلاف إلى الاجماع من الورع المؤكد . وكذا المجتهد إذا تعارضت عنده الأدلة ، ورجح جانب الحل بحسب وتحمين وظن فالورع له الاجتناب فلقد كان المفتون يفتون بمجل أشياء لا يقدمون عليها قط ، تورعاً منها وحذراً من الشبهة فيها . فلنقسم هذا أيضاً على ثلاث مراتب

الرتبة الأولى : ما يتأكد الاستحباب في التورع عنه ، وهو ما يقوى فيه دليل المخالف ويدق وجه ترجيح المذهب الآخر عليه . فن المهمات التورع عن فريسة الكلب المعلم إذا أكل منها وإن أفتى المفتى بأنه حلال . لأن الترجيح فيه غامض . وقد اخترنا أن ذلك حرام وهو أقيس قولى الشافعى رحمه الله . ومهما وجد للشافعى قول جديد موافق لمذهب أبى حنيفة رحمه الله ، أو غيره من الأئمة كان الورع فيه مهما ، وإن أفتى المفتى بالقول الآخر

ومن ذلك الورع عن متروك التسمية ، وإن لم يختلف فيه قول الشافعى رحمه الله ، لأن الآية ظاهرة في إيجابها ، والأخبار متواترة فيه . فانه صلى الله عليه وسلم قال لكل من سأله عن الصيد ^(١) « إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ أَلْمَعْلَمَ وَذَكَرْتَ عَلَيْهِ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ » وتقل ذلك على التكرار . وقد شهر الذبح ^(٢) بالبسملة . وكل ذلك يقوى دليل الاشرط . ولكن لما صح قوله صلى الله عليه وسلم ^(٣) « الْمُؤْمِنُ يَذْبَحُ عَلَى اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى سَمَى أَوْ لَمْ يُسَمَّ »

(١) حديث إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل : متفق عليه من حديث عدى بن حاتم ومن حديث أبى ثعلبة الخشنى

(٢) حديث التسمية على الذبح متفق عليه من حديث رافع بن خديج مأنهر الدم وذكر اسم الله عليه

فكلوا ليس السن والظفر

(٣) حديث المؤمن يذبح على اسم الله سمي أو لم يسم : قال المصنف إنه صح قلت لا يعرف بهذا اللفظ فضلاً

عن صحته ولأبى داود فى المراسيل من رواية الصلت مرفوعاً ذبيحة السلم حلال ذكر اسم الله أو لم يذكر وللطبرانى فى الأوسط والدارقطنى وابن عدى والبيهقى من حديث أبى هريرة قال رجل يارسول الله الرجل منا يذبح وينسى أن يسمى الله فقال اسم الله على كل مسلم قال ابن عدى منكر وللدارقطنى والبيهقى من حديث ابن عباس السلم يكفيه اسمه فانسى أن يسمى حين يذبح فليسم وليذكر اسم الله ثم يأكل فيه محمد بن سنان ضعفه الجمهور

احتمل أن يكون هذا عاما ، موجبا لصرف الآية وسائر الأخبار عن ظواهرها ، ويحتمل أن يخص هذا بالناسي ، ويترك الظواهر ولا تأويل ، وكان حملة على الناسي ممكنا تمهيدا لعذره في ترك التسمية بالنسيان ، وكان تسميه وتأويل الآية ممكنا إمكانا أقرب ، رجحنا ذلك ولا ننكر وقوع الاحتمال المقابل له ، فالورع عن مثل هذا مهم واقع في الدرجة الأولى الثانية : وهي مزاحمة لدرجة الوسواس ، أن يتورع الإنسان عن أكل الجنين الذي يصادف في بطن الحيوان المذبوح ، وعن الضب . وقد صح في الصحاح من الأخبار حديث الجنين ان ^(١) ذكاته ذكاة أمه ، صحة لا يتطرق احتمال إلى متنه ، ولا ضعف إلى سنده وكذلك صح ^(٢) أنه أكل الضب على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد نقل ذلك في الصحيحين . وأظن أن أبا حنيفة لم تبغ هذه الأحاديث . ولو بلغت لقال بها إن أنصف . وإن لم ينصف منصف فيه كان خلافه غلطا لا يعتد به ، ولا يورث شبهة كما ولم يخالف . وعلم الشيء بخبر الواحد ..

الرتبة الثالثة : أن لا يشتهر في المسألة خلاف أصلا ، ولكن يكون الحل معلوما بخبر الواحد فيقول القائل قد اختلف الناس في خبر الواحد ، فمنهم من لا يقبله ، فأنا أتورع . فان النقلة وان كانوا عدولا ، فالغلط جائز عليهم . والكذب لغرض خفي جائز عليهم . لأن العدل أيضا قد يكذب . والوهم جائز عليهم . فانه قد يسبق إلى سماعهم خلاف ما يقوله القائل ، وكذا إلى فهمهم . فهذا ورع لم ينقل مثله عن الصحابة فيما كانوا يسمعون من عدل تسكن نفوسهم إليه . وأما إذا تطرقت شبهة بسبب خاص ، ودلالة معينة في حق الراوي ، فالتوقف وجه ظاهر ، وإن كان عدلا . وخلاف من خالف في أخبار الأحاد غير معتد به ، وهو كخلاف

(١) حديث ذكاة الجنين ذكاة أمه : قال المصنف انه صح لا يتطرق احتمال إلى متنه ولا ضعف إلى سنده وأخذ هذا من امام الحرمين فانه كذا قال في الأساليب والحديث رواه أبو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه وابن حبان من حديث أبي سعيد والحاكم من حديث أبي هريرة وقال صحيح الأسناد وليس كذلك للطبراني في الصغير من حديث ابن عمر بسند جيد وقال عبد الحق لا يحتاج باسائدها كلها

(٢) حديث أكل الضب على مائدة رسول الله عليه وسلم : قال المصنف هو في الصحيحين وهو كما ذكر من حديث ابن عمر وابن عباس وخالد بن الوليد

النظام في أصل الإجماع ، وقوله إنه ليس بحجة . ولو جاز مثل هذا الورع . لكان من الورع أن يمتنع الإنسان من أن يأخذ ميراث الجد أبخ الاب ، ويقول ليس في كتاب الله ذكر إلا للبنين . وإلحاق ابن الابن بالابن بإجماع الصحابة ، وهم غير معصومين ، والنظر عليهم جائز ، إذ خالف النظام فيه . وهذا هوس . ويتداعى إلى أن يترك ما علم بعمومات القرءان إذ من المتكلمين من ذهب إلى أن العمومات لا صيغة لها ، وإنما يحتج بما فهمه الصحابة منها بالقرائن والدلالات . وكل ذلك وسواس

فإذاً لا طرف من أطراف الشبهات إلا وفيها غلو وإسراف ، فليفهم ذلك . ومهما أشكل أمر من هذه الأمور ، فليستفت فيه القلب ، وليدع الورع ما يريه إلى ما يريه وليترك حزاز القلوب ، وحكاكات الصدور . وذلك يختلف بالأشخاص والوقائع . ولكن ينبى أن يحفظ قلبه عن دواعي الوسواس ، حتى لا يحكم إلا بالحق ، فلا ينطوى على حزازة في مظان الوسواس ، ولا يخلو عن الحزازة في مظان الكراهة . وما أعز مثل هذا القلب ! ولذلك لم يرد عليه السلام^(١) كل أحد إلى فتوى القلب ، وإنما قال ذلك لو ابصت ما كان قد عرف من حاله

القسم الثاني : تعارض العلامات الدالة على الحل والحرم . فإنه قد ينهب نوع من المتاع في وقت ، ويندر وقوع مثله من غير النهب فيرى مثلاً في يدرجل من أهل الصلاح فيدل صلاحه على أنه حلال ، ويدل نوع المتاع ون دوره من غير النهب على أنه حرام ، فيتعارض الأمران . وكذلك يجبر عدل أنه حرام ، وآخر أنه حلال . أو تتعارض شهادة فاسقين أو قول صبي وبالغ . فإن ظهر ترجيح حكم به ، والورع الاجتناب . وإن لم يظهر ترجيح وجب التوقف . وسيأتى تفصيله في باب التعرف والبحث والسؤال

القسم الثالث : تعارض الأشباه في الصفات التي تناطبها الأحكام . مثاله أن يوصى بمال للفقهاء ، فيعلم أن الفاضل في الفقه داخل فيه ، وأن الذي ابتداء التعلم من يوم أو شهر لا يدخل فيه . وبينهما درجات لا تحصى يقع الشك فيها . فالفتى يفتى بحسب الظن ، والورع الاجتناب . وهذا أنعمض مشاركات الشبهة . فإن فيها صوراً يتحير المفتى فيها تحيراً لازماً لا حيلة

(١) حديث لم يرد كل أحد إلى فتوى قلبه وإنما قال ذلك لو ابصت : وتقدم حديث ابصت . بروى الطبراني

من حديث وائلة أنه قال ذلك لو ابصت أيضاً وفيه العلام بن ثعلبة مجهول

له فيه ، إذ يكون المتصف بصفة في درجة متوسطة بين الدرحتين المتقابلتين لا يظهر له ميله إلى أحدهما . وكذلك الصدقات المصروفة إلى المحتاجين ، فإن من لاشيء له معلوم أنه محتاج ، ومن له مال كثير معلوم أنه غني . ويتصدى بينهما مسائل غامضة ، كمن له دار وأثاث وثياب وكتب ، فإن قدر الحاجة منه لا يمنع من الصرف إليه ، والفاضل يمنع . والحاجة ليست محدودة ، وإنما تدرك بالتقريب . ويتعدى منه النظر في مقدار سعة الدار وأبنيتها ، ومقدار قيمتها ، لكونها في وسط البلد ، ووقوع الاكتفاء بدار دونها ، وكذلك في نوع أثاث البيت ، إذا كان من الصقر لا من الخنزف ، وكذلك في عددها ، وكذلك في قيمتها ، وكذلك فيما يحتاج إليه كل يوم ، وما يحتاج إليه كل سنة من آلات الشتاء ، وما لا يحتاج إليه إلا في سنين . وشيء من ذلك لاحد له ، والوجه في هذا ما قاله عليه السلام ^(١) « دَعَّ مَا يَرِيئُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيئُكَ » وكل ذلك في محل الريب . وإن توقف المفتي فلا وجه إلا التوقف . وإن أفنى المفتي بظن وتخمين فالورع التوقف . وهو أهم مواقع الورع . وكذلك ما يجب بقدر الكفاية من نفقة الأقارب وكسوة الزوجات ، وكفاية الفقهاء والمعلماء على بيت المال ، إذ فيه طرفان ، يعلم أن أحدهما قاصر ، وأن الآخر زائد ، وبينهما أمور متشابهة تختلف باختلاف الشخص والحال . والمطلع على الحاجات هو الله تعالى ، وليس للبشر وقوف على حدودها . فما دون الرطل المسكى في اليوم قاصرا عن كفاية الرجل الضخم ، وما فوق ثلاثة أرطال زائد على الكفاية ، وما بينهما لا يتحقق له حد فليدع الورع ما يريبه إلى ما لا يريبه وهذا جار في كل حكم نيط بسبب ، يعرف ذلك السبب بلفظ العرب ، إذ العرب وسائر أهل اللغات لم يقدروا متضمنات اللغات بحدود محدودة ، تنقطع أطرافها عن مقابلاتها كلفظ الستة ، فإنه لا يحتمل مادونها وما فوقها من الأعداد ، وسائر ألفاظ الحساب والتقدير . فليست الألفاظ اللغوية كذلك ، فلا لفظ في كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إلا ويتطرق الشك إلى أوساط في مقتضياتها ، تدور بين أطراف متقابلة . فتمتظ الحاجة إلى هذا الفن في الوصايا والأوقاف فالوقف على الصوفية مثلا مما يصح . ومن الداخل تحت موجب هذا اللفظ ؟ هذا من الغوامض . فكذلك سائر الألفاظ

(١) حديث دع ما يريئك إلى ما لا يريئك : تقدم في الباب قبله

وسنشير إلى مقتضى لفظ الصوفية على الخصوص ، ليعلم به طريق التصرف في الألفاظ وإلا فلا مطمع في استيفائها . فهذه اشتباهاات تشور من علامات متعارضة ، تجذب إلى طرفين متقابلين : وكل ذلك من الشبهات يجب اجتنابها ، إذا لم يترجح جانب الحل ، بدلالة تغلب على الظن أو باستصحاب ، بموجب قوله صلى الله عليه وسلم « دَعَّ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ » وبموجب سائر الأدلة التي سبق ذكرها .

فهذه مئارات الشبهات : وبعضها أشد من بعض . ولو تظاهرت شبهات شتى على شيء واحد كان الأمر أغلظ . مثل أن يأخذ طعاما مختلفا فيه ، عوضا عن عنب باعه من خمار بعد النداء يوم الجمعة ، والبائع قد خالط ماله حرام ، وليس هو أكثر ماله ، ولكنه صار مشتبهيا به . فقد يؤدي ترادف الشبهات إلى أن يشتد الأمر في اقتحامها

فهذه مراتب عمرنا طريق الوقوف عليها ، وليس في قوة البشر حصرها . فماتضح من هذا الشرح أخذ به ، وما التبس فليجتنب . فإن الإثم حزاز القلب . وحيث قضينا باستفتاء القلب أردنا به حيث أباح المقتى ، أما حيث حرمه فيجب الامتناع . ثم لا يعزول على كل قلب ، قرب موسوس ينفر عن كل شيء ، ورب شره متساهل يطمئن إلى كل شيء . ولا اعتبار بهذين القلبين . وإنما الاعتبار بقلب العالم الموفق ، المراقب لدقائق الأحوال . وهو المحك الذي يمتحن به خفايا الأمور . وما أعز هذا القلب في القلوب . فمن لم يثق بقلب نفسه فليتمس النور من قلب بهذه الصفة ، وليعرض عليه واقعته ، وجاء في الزبور ، أن الله تعالى أوحى إلى داود عليه السلام ، قل لبنى اسرائيل إني لا أنظر إلى صلاتكم ولا صيامكم ، ولكن أنظر إلى من شك في شيء فتركه لأجلي ، فذاك الذي أنظر إليه ، وأؤيده بنصرى ، وأباهى به ملائكتى .

الباب الثالث

في البحث والسؤال والهجوم والإهمال ومظاهرها

اعلم أن كل من قدم إليك طعاما أو هدية ، أو أردت أن تشتري منه أو تهب ، فليس لك أن تفتش عنه وتساءل ، وتقول هذا مما لا تحقق حله فلا آخذه بل أفتش عنه . وليس

﴿ الباب الثالث في البحث والسؤال ﴾

لك أيضا أن تترك البحث ، فتأخذ كل ما لا تتيقن تحريمه . بل السؤال واجب مرة ، وحرام مرة ، ومندوب مرة ، ومكروه مرة ، فلا بد من تفصيله
والقول الشافي فيه ، هو أن مظنة السؤال مواقع الريية . ومنشأ الريية ومشارها إما أمر يتعلق بالمال ، أو يتعلق بصاحب المال .

المشار الأول

أحوال المالك

وله بالإضافة إلى معرفتك ثلاثة أحوال : إما أن يكون مجهولا ، أو مشكوكا فيه . أو معلوما بنوع ظن يستند إلى دلالة .

الحالة الأولى: أن يكون مجهولا . والمجهول هو الذي ليس معه قرينة تدل على فساده وظلمه ، كزبي الأجناد . ولا ما يدل على صلاحه ، كثياب أهل التصوف والتجارة والعلم وغيرها من العلامات . فإذا دخلت قرية لا تعرفها ، فرأيت رجلا لا تعرف من حاله شيئا ، ولا عليه علامة تنسبه إلى أهل صلاح أو أهل فساد ، فهو مجهول . وإذا دخلت بلدة غريبا ، ودخلت سوقا ، ووجدت رجلا خبازا أو قصابا أو غيرد ، ولا علامة تدل على كونه مرييا أو خائنا ، ولا ما يدل على نفيه ، فهو مجهول ولا يدري حاله . ولا نقول إنه مشكوك فيه لأن الشك عبارة عن اعتقادين متقابين ، لهما سببان متقابلان ، وأكثر الفقهاء لا يدركون الفرق بين ما لا يدري ، وبين ما يشك فيه . وقد عرفت مما سبق أن الورع ترك ما لا يدري قال يوسف بن أسباط ، منذ ثلاثين سنة ما حاك في قلبي شيء إلا تركته . وتكلم جماعة في أشق الأعمال ، فقالوا هو الورع ، فقال لهم حسان بن أبي سنان ، ما شيء عندي أسهل من الورع ، إذا حاك في صدري شيء تركته

فهذا شرط الورع ، وإيمانذكر الآن حكم الظاهر فنقول :

حكم هذه الحالة أن المجهول إن قدم اليك طعاما ، أو حمل إليك هدية ، أو أردت أن تشتري من دكانه شيئا ، فلا يلزمك السؤال . بل يده وكونه مسامدا لثان كافيتان في الهجوم على أخذه . وليس لك أن تقول الفساد والظلم غالب على الناس ، فهذه وسوسة وسوء ظن

بهذا المسلم بعينه ، وإن بعض الظن إثم . وهذا المسلم يستحق بإسلامه عليك أن لا تسمىه
الظن به . فإن أسأت الظن به في عينه لأنك رأيت فسادا من غيره ، فقد جنيت عليه .
وأتمت به في الحال تقدا من غير شك . ولو أخذت المال لكان كونه حراما مشكوكا فيه
ويدل عليه أنا نعلم أن الصحابة رضى الله عنهم في غزواتهم وأسفارهم ، كانوا ينزلون في
القرى ، ولا يردون القرى . ويدخلون البلاد ، ولا يحتززون من الأسواق . وكان الحرام
أيضا موجودا في زمانهم ، وما نقل عنهم سؤال إلا عن ريبة ، إذ كان صلى الله عليه وسلم
لا يسأل عن كل ما يحمل إليه ، بل سأل في أول قدمه إلى المدينة ^(١) عما يحمل إليه ، أصدقة
أم هدية ، لأن قرينة الحال تدل ، وهو دخول المهاجرين المدينة وهم فقراء ، فغلب على الظن
أن ما يحمل إليهم بطريق الصدقة ، ثم إسلام المعطي ويده لا يدلان على أنه ليس بصدقة .
^(٢) وكان يدعى إلى الضيافات فيجيب ، ولا يسأل أصدقة أم لا ، إذ العادة ما جرت بالتصدق
بالضيافة . ولذلك ^(٣) دعت أم سليم ، ^(٤) ودعاها الخياط كما في الحديث الذي رواه أنس بن مالك
رضى الله عنه ، وقدم إليه طعاما فيه قرع . ^(٥) ودعاها الرجل الفارسي ، فقال عليه السلام أنا
وَعَائِشَةُ فَقَالَ لَا ، فَقَالَ فَلَا ، ثُمَّ أَجَابَهُ بَعْدَ ، فَذَهَبَ هُوَ وَعَائِشَةُ يَتَسَاوِقَانِ ، فَتَقَرَّبَ إِلَيْهِمَا
إِهَالَةً ، وَلَمْ يَنْتَقِلِ السُّؤَالُ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ

وسأل أبو بكر رضي الله عنه عبده عن كسبه لما رابه من أمره . وسأل عمر رضي الله
عنه الذي سقاه من لبن إبل الصدقة إذ رابه ، وكان أحجبه طعمه ، ولم يكن على ما كان يألفه كل مرة

(١) حديث سؤاله في أول قدمه إلى المدينة عما يحمل إليه أصدقة أم هدية : أحمد والحاكم وقال صحيح

الاستناد من حديث سلمان أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة أتاه سلمان بطعام فسأله

عنه أصدقة أم هدية الحديث تقدم في الباب قبله من حديث أبي هريرة

(٢) حديث كان يدعى إلى الضيافات فيجيب ولا يسأل أصدقة أم لا هذا معروف مشهور من ذلك في

الصحيحين حديث أبي مسعود الأنصاري في صنع أبي شعيب طعاما لرسول الله صلى الله عليه

وسلم ودعاها خامس خمسة

(٣) حديث دعت أم سليم : متفق عليه من حديث أنس

(٤) حديث أنس أن خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدم إليه طعاما فيه قرع : متفق عليه

(٥) حديث دعاها الرجل الفارسي فقال أنا وعائشة - الحديث مسلم عن أنس

وهذه أسباب الريية . وكل من وجد ضيافة عند رجل مجهول لم يكن غابيا باجبا .
من غير تفتيش . بل لورأى في داره تجملا ومالا كثيرا ، فليس له أن يقول الحلال
عزيز وهذا كثير ، فن أن يجتمع هذا من الحلال . بل هذا الشخص بعينه يحتمل أن يكون
ورث مالا أو اكتسبه ، فهو بعينه يستحق إحسان الظن به . وأزيد على هذا وأقول ليس
له أن يسأله . بل إن كان يتورع فلا يدخل جوفه إلا ما يدري من أين هو ، فهو حسن
قليلتطف في الترك . وإن كان لا بدله من أكله فليأكل بغير سؤال . إذالسؤال إيداء وهتك
ستر وإحاش ، وهو حرام بلا شك

فإن قلت : لعله لا يتأذى . فأقول لعله يتأذى . فأنت تسأل حذرا من لعل . فإن قمتم
بلعل ، فلعل ماله حلال . وليس الإثم المحذور في إيداء مسلم بأقل من الإثم في أكل الشبهة
والحرام . والغالب على الناس الاستيحاش بالتفتيش . ولا يجوز له أن يسأل من غيره من
حيث يدري هو به ، لأن الإيداء في ذلك أكثر . وإن سأل من حيث لا يدري هو ، فقيه إساءة
ظن وهتك ستر ، وفيه تجسس ، وفيه تشبث بالغبية ، وإن لم يكن ذلك صريحا . وكل ذلك
منهى عنه في آية واحدة ، قال الله تعالى (اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا
تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا) وكم زاهد جاهل يوحش القلوب في التفتيش
ويتكلم بالكلام الحشن المؤذي . وإنما يحسن الشيطان ذلك عنده ، طلبا للشبهة بأكل الحلال
ولو كان باعته محض الدين لكان خوفه على قلب مسلم أن يتأذى أشد من خوفه على بطنه
أن يدخله مالا يدري ، وهو غير مؤاخذ بما لا يدري ، إذ لم يكن ثم علامة توجب الاجتناب
فليعلم أن طريق الورع الترك دون التجسس . وإذالم يكن بدمن الأكل فالورع الأكل وإحسان
الظن . هذا هو المألوف من الصحابة رضی الله عنهم . ومن زاد عليهم في الورع فهو ضال
مبتدع ، وليس بمتبع . فلن يبلغ أحد مدأحدم ولا نصيفه ، ولو أنفق مافي الارض جيما
كيف وقد أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) طعام بريرة ، فقيل إنه صدقة ، فقال
(هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ) ولم يسأل على المتصدق عليها ، فكان المتصدق مجهولا عنده ولم يتنع

(١) حديث أكله طعام بريرة فقيل إنها صدقة فقال هو لها صدقة ولنا هدية: تنفق عليه من حديث أس

الحالة الثانية: أن يكون مشكوكا فيه بسبب دلالة أورثت ريبية. فلنذكر صورة الريبية ثم حكمها
أما صورة الريبية، فهو أن تدله على تحريم ما في يده دلالة إما من خلقته أو من زيده وثيابه
أو من فعله وقوله، أما الخلقه فيأن يكون على خلقه الأثرak والبوادي، والمروفين بالظلم
وقطع الطريق وأن يكون طويل الشارب، وأن يكون الشعر مفرقا على رأسه على دأب أهل
الفساد، وأما الثياب فالقباة والقلنسوة وزى أهل الظلم والفساد من الأجناد وغيرهم. وأما الفعل
والقول فهو أن يشاهد منه الإقدام على ما لا يحل، فإن ذلك يدل على أنه يتساهل أيضا في
المال، ويأخذ ما لا يحل فهذه مواضع الريبية :

فإذا أراد أن يشتري من مثل هذا شيئا أو يأخذ منه هدية أو يجيبه إلى ضيافة، وهو غريب
مجهول عنده، لم يظهر له منه إلا هذه العلامات فيحتمل أن يقال اليد تدل على الملك، وهذه
الدلالات ضعيفة، فالإقدام جائز، والترك من الورع. ويحتمل أن يقال إن اليد دلالة ضعيفة
وقد قابلها مثل هذه الدلالة فأورثت ريبية، فالهجوم غير جائز. وهو الذي نختاره ونفتي به
لقوله صلى الله عليه وسلم «^(١) دَعَّ مَا يَرِيئُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيئُكَ» فظاهره أمر، وإن كان
يحتمل الاستحباب لقوله صلى الله عليه وسلم «^(٢) الْإِثْمُ حَزَازُ الْقُلُوبِ» وهذا وقع في القلب
لا ينكر. ولأن النبي صلى الله عليه وسلم سأل أصدقة هو أو هدية، وسأل أبو بكر رضي
الله عنه غلامه، وسأل عمر رضي الله عنه، وكل ذلك كان في موضع الريبية. وحمله على الورع
وإن كان ممكنا، ولكن لا يحمل عليه إلا بقياس حكيم. والقياس ليس يشهد بتحليل هذا.
فإن دلالة اليد والإسلام، وقد عارضتها هذه الدلالات: أورثت ريبية. فإذا تقابلا فالاستحلال
لا مستند له. وإنما لا يترك حكم اليد والاستصحاب بشك لا يستند إلى علامة، كما إذا وجدنا
الماء متغيرا، واحتمل أن يكون بطول المكث، فإن رأينا ظبية بالت فيه، ثم احتمل التغير
به، تركنا الاستصحاب. وهذا قريب منه. ولكن بين هذه الدلالات تفاوت. فإن طول
الشوارب ولبس القباة وهياة الأجناد يدل على الظلم بالمال. أما القول والفعل المخالفان للشرع
إن تملقا بظلم المال، فهو أيضا دليل ظاهر كما لو سمعه يأمر بالفسب والظلم، أو بمقد عقد الربا

(١) حديث دع ما يريئك: تقدم في البابين قبله

(٢) حديث الإثم حزاز القلوب: تقدم في العلم

فأما إذا رآه قد شتم غيره في غضبه، أو أتبع نظره امرأة مرت به، فهذه الدلالة ضعيفة .
فكم من إنسان يتخرج في طلب المال، ولا يكتسب إلا الحلال، ومع ذلك فلا يتك
نفسه عند هيجان الغضب والشهوة . فليتنبه لهذا التفاوت . ولا يمكن أن يضبط هذا بحد
فليستفت العبد في مثل ذلك قلبه

وأقول: إن هذا إن رآه من مجهول فله حكم . وإن رآه ممن عرفه بالورع في الطهارة
والصلاة وقراءة القرآن، فله حكم آخر إذا تعارضت الدالتان بالإضافة إلى المال وتساقطتا
وعاد الرجل كالمجهول . إذ ليست إحدى الدالتين تناسب المال على الخصوص . فكم من
متخرج في المال لا يتخرج في غيره، وكم من محسن للصلاة والوضوء والقراءة ويأكل
من حيث يجد فالحكم في هذه المواقع ما يعيل إليه القلب، فإن هذا أمر بين العبد وبين الله
فلا يبعد أن يناط بسبب حتى لا يطلع عليه إلا هو ورب الأرباب، وهو حكم حزنلة القلب
ثم ليتنبه لدقيقة أخرى، وهو أن هذه الدلالة ينبغي أن تكون بحيث تدل على أن أكثر
ماله حرام، بأن يكون جندياً أو عامل سلطان أو نائمة أو مغنية . فإن دل على أن في ماله
حراماً قليلاً لم يكن السؤال واجباً، بل كان السؤال من الورع

الحالة الثالثة: أن تكون الحالة معلومة بنوع خبرة وممارسة، بحيث يوجب ذلك ثلثاً في
حل المال أو تحريمه . مثل أن يعرف صلاح الرجل وديانته وعدالته في الظاهر، وجوز أن
يكون الباطن بخلافه . فهنا لا يجب السؤال، ولا يجوز كما في المجهول . فالأولى الإقدام
والإقدام هنا أبعد عن الشبهة من الإقدام على طعام المجهول . فإن ذلك بعيد عن الورع وإن
لم يكن حراماً . وأما أكل طعام أهل الصلاح فدأب الأنبياء والأولياء . قال صلى الله عليه وسلم
(١) «لَا تَأْكُلْ إِلَّا طَعَامَ تَقِيٍّ وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ» فأما إذا علم بالخبرة أنه جندي
أو مغن أو مرب، واستغنى عن الاستدلال عليه بالهيئة والشكل والثياب، فهنا السؤال
واجب لا محالة كما في موضع الريبة، بل أولى

(١) حديث لا تأكل الا طعام تقي ولا يأكل طعامك الا تقي : تقدم في الزكاة

المثار الثاني

ما يستند الشك فيه إلى سبب في المال لا في حال المالك

وذلك بأن يختلط الحلال بالحرام . كما إذا طرح في سوق أحمال من طعام غصب، واشتراها أهل السوق ، فليس يجب على من يشتري في تلك البلدة وذلك السوق أن يسأل عما يشتريه إلا أن يظهر أن أكثر ما في أيديهم حرام ، فعند ذلك يجب السؤال . فإن لم يكن هو الأكثر ، فالتفتيش من الورع ، وليس بواجب . والسوق الكبير حكمه حكم بلده . والدليل على أنه لا يجب السؤال والتفتيش إذا لم يكن الأغلب الحرام ، أن الصحابة رضی الله عنهم لم يمتنعوا من الشراء من الأسواق ، وفيها دراهم الربا وغلول الغنيمة وغيرها . وكانوا لا يسألون في كل عقد . وإنما السؤال نقل عن آحادهم نادرا في بعض الأحوال ، وهي محال الرية في حق ذلك الشخص المعين . وكذلك كانوا يأخذون الغنائم من الكفار الذين كانوا قد قاتلوا المسلمين ، وربما أخذوا أموالهم ، واحتمل أن يكون في تلك الغنائم شيء مما أخذوه من المسلمين . وذلك لا يحل أخذه مجانا بالاتفاق ، بل يرد على صاحبه عند الشافعي رحمه الله ، وصاحبه أولى به بالثمن عند أبي حنيفة رحمه الله . ولم ينقل قط التفتيش عن هذا وكتب عمر رضي الله عنه إلى أذر بيجان ، أنكم في بلاد تذبج فيها الميتة ، فانظروا ذكيتها من ميتة . أذن في السؤال وأمر به ، ولم يأمر بالسؤال عن الدراهم التي هي أثمانها ، لأن أكثر دراهمهم لم تكن أثمان الجلود ، وإن كانت هي أيضا تباع . وأكثر الجلود كان كذلك وكذلك قال ابن مسعود رضي الله عنه إنكم في بلاد أكثر قصابيها المجوس . فانظروا الذي من الميتة . فخص بالأكثر الأمر بالسؤال . ولا يتضح مقصود هذا الباب إلا بذكر صور ، وفرض مسائل يكثر وقوعها في العادات ، فلنفرضها

مسألة :

شخص معين خالط ماله الحرام ، مثل أن يباع على دكان طعام منسوب أو مال منسوب ومثل أن يكون القاضي أو الرئيس أو العامل أو الفقيه ، الذي له إدرار على سلطان ظالم ، له أيضا مال موروث ودهقنة أو تجارة . أو رجل تاجر يعامل بمعاملات صحيحة ويربى أيضا . فإن كان الأ أكثر من ماله حراما لا يجوز الأكل من ضيافته ، ولا قبول هديته ولا صدقته إلا بعد التفتيش

فإن ظهر أن المأخوذ من وجه حلال فذاك ، وإلا ترك . وإن كان الحرام أقل
والمأخوذ مشتبه ، فهذا في محل النظر . لأنه على رتبة بين الرتبين إذ قضينا بأنه لو اشتبه
ذكية بعشر ميتات مثلا ، وجب اجتناب الكل . وهذا يشبهه من وجه ، من حيث إن مال
الرجل الواحد كالمحصور ، لاسيما إذا لم يكن كثير المال مثل السلطان . ويخالفه من وجه
إذ الميتة يعلم وجودها في الحال يقينا ، والحرام الذي خالط ماله يحتمل أن يكون قد خرج
من يده وليس موجودا في الحال . وإن كان المال قليلا ، وعلم قطعا أن الحرام موجود في
الحال ، فهو ومسألة اختلاط الميتة واحد . وإن كثر المال ، واحتمل أن يكون الحرام غير
موجود في الحال ، فهذا أخف من ذلك ، ويشبهه من وجه الاختلاط بغير محصور كما في
الأسواق والبلاذ ، ولكنه أغلظ منه لاختصاصه بشخص واحد ، ولا يشك في أن الهجوم
عليه بعيد من الورع جدا . ولكن النظر في كونه فسقا مناقضا للعدالة . وهذا من حيث النقل
أيضا . غامض ، لتجاذب الأشباه ، ومن حيث النقل أيضا غامض ، لأن ما ينقل فيه عن الصحابة
من الامتناع في مثل هذا وكذا عن التابعين ، يمكن حمله على الورع ، ولا يصادف فيه نص
على التحريم . وما ينقل من إقدام على الأكل ، كأكل أبي هريرة رضي الله عنه طعام
معاوية مثلا ، إن قدر في جملة ما في يده حرام ، فذلك أيضا يحتمل أن يكون إقدامه بعد
التفتيش واستبانه أن عين ما يأكله من وجه مباح

فالأفعال في هذا ضعيفة الدلالة ، ومذاهب العلماء المتأخرين مختلفة ، حتى قال بعضهم
لو أعطاني السلطان شيئا لأخذه ، وطرده الإباحة فيما إذا كان الأكل أيضا حراما ، مهما
لم يعرف عين المأخوذ ، واحتمل أن يكون حلالا . واستدل بأخذ بعض السلف جوائز
السلطين ، كما سيأتي في باب بيان أموال السلاطين

فأما إذا كان الحرام هو الأقل ، واحتمل أن لا يكون موجودا في الحال ، لم يكن الأكل
حراما . وإن تحقق وجوده في الحال ، كما في مسألة اشتباه الذكية بالميتة ، فهذا مما لا أدرى
ما أقول فيه ، وهو من المشابهات التي يتحير المفتي فيها ، لأنها مترددة بين مشابهة المحصور
وغير المحصور . والرضيعة إذا اشتبهت بقرية فيها عشر نسوة وجب الاجتناب . وإن كان
يبلده فيها عشرة آلاف لم يجب . وبينها أعداد ، ولو سئلت عنها لكنت لا أدرى ما أقول فيها

ولقد توقف العلماء في مسائل هي أوضح من هذه ، إذ سئل أحمد بن حنبل رحمه الله عن رجل ربح صيدا ، فوقع في ملك غيره ، أيكون الصيد للراي أو لملك الأرض ؟ فقال لأدري . فروجع فيه مرات ، فقال لأدري . وكثيرا من ذلك حكيناه عن السلف في كتاب العلم . فليقطع المفتي طمعه عن درك الحكم في جميع الصور .

وقد سأل ابن المبارك صاحبه من البصرة ، عن معاملته قوما يعاملون السلاطين ، فقال إن لم يعاملوا سوى السلطان فلا تعاملهم ، وإن عاملوا السلطان وغيره فعاملهم . وهذا يدل على المسامحة في الأقل ، ويحتمل المسامحة في الأكثر أيضا . وبالجمله فلم ينقل عن الصحابة أنهم كانوا يهجرون بالكلية معاملة القصاب والخباز والتاجر ، لتعاطيه عقداً واحداً فاسداً ، أو لمعاملة السلطان مرة . وتقدير ذلك فيه بعد . والمسألة مشككة في نفسها

فإن قيل : فقد روى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، أنه رخص فيه ، وقال خذ ما يعطيك السلطان ، فإنما يعطيك من الحلال ، وما يأخذ من الحلال أكثر من الحرام . وسئل ابن مسعود رضي الله عنه في ذلك ، فقال له السائل ، إن لي جاراً لا أعلمه إلا خيئاً ، يدعوننا ونحن نحتاج فنستسلفه . فقال إذا دعاك فأجبه ، وإذا احتجت فاستسلفه ، فإن لك المهناً وعليه المأثم . وأفتى سلمان بمثل ذلك . وقد علل علي بالكثرة ، وعلل ابن مسعود رضي الله عنه بطريق الإشارة ، بأن عليه المأثم لأنه يعرفه ، ولك المهناً أي أنت لا تعرفه . وروى آية قال رجل لابن مسعود رضي الله عنه ، إن لي جاراً يأكل الربا فيدعوننا إلى طعامه ، أفأنتيه ؟ فقال نعم . وروى في ذلك عن ابن مسعود رضي الله عنه روايات كثيرة مختلفة ، وأخذ الشافعي ومالك رضي الله عنهما جوائز الخلفاء والسلاطين ، مع العلم بأنه قد خالط ما لهم الحرام قلنا : أما ما روى عن علي رضي الله عنه ، فقد اشتهر من ورعه ما يدل على خلاف ذلك . فإنه كان يمتنع من مال بيت المال حتى يبيع سيفه ، ولا يكون له إلا قيص واحد في وقت الفسل لا يجرد غيره . ولست أنكر أن رخصته صريح في الجواز ، وفعله محتمل للورع . ولكنه لو صح فالسلطان له حكم آخر . فإنه بحكم كثرته يكاد يلتحق بما لا يحضر . وسيأتي بيان ذلك . وكذا فعل الشافعي ومالك رضي الله عنهما متعلق بمال السلطان ، وسيأتي حكمه . وإنما كلامنا في آحاد الخلق ، وأموالهم قريية من الحصر

وأما قول ابن مسعود رضى الله عنه ، فقيل إنه إنما نقله خوات التيمى ، وإنه ضعيف الحفظ ، والمشهور عنه ما يدل على توقي الشبهات ، إذ قال لا يقولن أحدكم أخاف وأرجو فإن الحلال بين ، والحرام بين ، وبين ذلك أمور مشتهات ، فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك وقال: اجتنبوا الحكايات ففيها الإثم

فإن قيل: فلمَ قلم إذا كان الأكثر حراما لم يميز الأخذ ، مع أن المأخوذ ليس فيه علامة تدل على تحريمه على الخصوص . واليد علامة على الملك ، حتى أن من سرق مال مثل هذا الرجل قطعت يده ، والكثرة توجب ظنا مرسلًا لا يتعلق بالعين ، فليكن كغالب الظن في طين الشوارع ، وغالب الظن في الاختلاط بغير محصور إذا كان الأكثر هو الحرام . ولا يجوز أن يستدل على هذا بعموم قوله صلى الله عليه وسلم «دَعَّ مَا تَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا تَرِيْبُكَ» لأنه مخصوص ببعض المواضع بالاتفاق ، وهو أن لا يريبه بعلامة في عين الملك ، بدليل اختلاط القليل بغير المحصور ، فإن ذلك توجب ريبة ، ومع ذلك قطعتم بأنه لا يحرم

فالجواب: أن اليد دلالة ضعيفة كالأستصحاب ، وإنما يؤثر إذا سلمت عن معارض قوى ، فإذا تحققنا الاختلاط ، وتحققنا أن الحرام المخالط موجود في الحال ، والمال غير خال عنه وتحققنا أن الأكثر هو الحرام ، وذلك في حق شخص معين يقرب ماله من الحصر ، ظهر وجوب الإعراض عن مقتضى اليد، وإن لم يحمل عليه قوله عليه السلام «دَعَّ مَا تَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا تَرِيْبُكَ» لا يبقى له محمل . إذ لا يمكن أن يحمل على اختلاط قليل بحلال غير محصور ، إذ كان ذلك موجودا في زمانه ، وكان لا يدعه . وعلى أى موضع حمل هذا كان هذا في معناه ، وحمله على التنزيه صرف له عن ظاهره بغير قياس . فإن تحريم هذا غير بعيد عن قياس العلامات والأستصحاب ، وللكثرة تأثير في تحقيق الظن ، وكذا للحصر ، وقد اجتمعا ، حتى قال أبو حنيفة رضى الله عنه ، لا يجتهد في الأواني إلا إذا كان الطاهر هو الأكثر . فاشترط اجتماع الأستصحاب والاجتهاد بالعلامة وقوة الكثرة . ومن قال يأخذ أى آنية أراد بلا اجتهاد ، بناء على مجرد الأستصحاب ، فيجوز الشرب أيضا ، فيلزمه التجويز ههنا بمجرد علامة اليد ، ولا يجرى ذلك في بول اشتبه بماء ، إذ لا أستصحاب فيه . ولا نظرده أيضا في ميتة اشتبهت بدكية ، إذ لا أستصحاب في الميتة ، واليد لا تدل على أنه غير ميتة

وتدل في الطعام المباح على أنه مهلك . فهنا أربع متعلقات ، استصحاب ، وقلة في المخلوط أو كثرة ، وانحصار أو اتساع في المخلوط ، وعلامة خاصة في عين الشيء يتعلق بها الاجتهاد . فمن يغفل عن مجموع الأربعة ربما يغلط ، فيشبهه بعض المسائل بما لا يشبهه
فحصل مما ذكرناه أن المختلط في ملك شخص واحد ، إما أن يكون الحرام أكثره أو أقله ، وكل واحد إما أن يعلم ييقين أو بظن عن علامة أو توهم ، فالسؤال يجب في موضعين وهو أن يكون الحرام أكثر يقينا أو ظنا ، كما لو رأى تركيا مجهولا يحتمل أن يكون كل ماله من غنيمة . وإن كان الأقل معلوما باليقين ، فهو محل التوقف . وتكاد تسير سير أكثر السلف وضرورة الأحوال إلى الميل إلى الرخصة . وأما الأقسام الثلاثة الباقية فالسؤال غير واجب فيها أصلا .

مسألة :

إذا حضر طعام إنسان ، علم أنه دخل في يده حرام من إدرار كان قد أخذه ، أو وجه آخر ، ولا يدري أنه بقي إلى الآن أم لا فله الأكل ، ولا يلزمه التفتيش . وإنما التفتيش فيه من الورع . ولو علم أنه قد بقي منه شيء ، ولكن لم يدرك أنه الأقل أو الأكثر ، فله بأن يأخذ بأنه الأقل ، وقد سبق أن أمر الأقل مشكل ، وهذا يقرب منه

مسألة :

إذا كان في يد المتولى للخيرات أو الأوقاف أو الوصايا مالان ، يستحق هو أحدهما ولا يستحق الثاني ، لأنه غير موصوف بتلك الصفة ، فهل له أن يأخذ ما يسلمه إليه صاحب الوقف ، نظر ، فإن كانت تلك الصفة ظاهرة يعرفها المتولى ، وكان المتولى ظاهر العدالة فله أن يأخذ بغير بحث . لأن الظن بالمتولى أنه لا يصرف إليه ما يصرفه إلا من المال الذي يستحقه . وإن كانت الصفة خفية وإن كان المتولى ممن عرف حاله أنه يخلط ولا يبالي كيف يفعل فعليه السؤال . إذ ليس ههنا يد ولا استصحاب يعول عليه . وهو وزان سؤال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصدقة والهدية عن ترده فيهما . لأن اليد لا تخصص الهدية عن الصدقة ولا الاستصحاب . فلا ينجي منه إلا السؤال ، فإن السؤال حيث أسقطناه في المجهول

أسقطناه بعلامة اليد والإسلام ، حتى لو لم يعلم أنه مسلم وأراد أن يأخذ من يده
لحما من ذبيحته ، واحتمل أن يكون مجوسيا ، لم يجوز له ما لم يعرف أنه مسلم . إذ لا يدل
في الميتة . ولا الصورة تدل على الإسلام ، إلا إذا كان أكثر أهل البلدة مسلمين ، فيجوز أن
يظن بالذي ليس عليه علامة الكفر أنه مسلم ، وإن كان الخطأ ممكنا فيه . فلا ينبغي أن تلبس
المواضع التي تشهد فيها اليد والحال بالتي لا تشهد

مسألة :

له أن يشتري في البلد دارا ، وإن علم أنها تشتمل على دور منصوبة . لأن ذلك اختلاط بغير
محصور . ولكن السؤال احتياط وورع . وإن كان في سكة عشر دور مثلا ، إحداها منصوب
أو وقف ، لم يجوز الشراء ما لم يتميز . ويجب البحث عنه . ومن دخل بلدة وفيها رباطات
خصص بوقفها أرباب المذاهب ، وهو على مذهب واحد من جملة تلك المذاهب ؛ فليس له
أن يسكن أيها شاء ، ويأكل من وقفها بغير سؤال ، لأن ذلك من باب اختلاط
المحصور ، فلا بد من التمييز ، ولا يجوز الهجوم مع الإيهام ، لأن الرباطات والمدارس في
البلد لا بد أن تكون محصورة .

مسألة :

حيث جعلنا السؤال من الورع ، فليس له أن يسأل صاحب الطعام والمال إذا لم يأمن
فضبه . وإنما أوجبنا السؤال إذا تحقق أن أكثر ماله حرام ، وعند ذلك لا يبالي بفضبه
مثله ، إذ يجب إيداء الظالم بأكثر من ذلك . والغالب أن مثل هذا لا يفضب من السؤال .
نعم : إن كان يأخذ من يده ويأكله أو غلامه أو تلميذه أو بعض أهله ممن هو تحت رعايته ، فله
أن يسأل مهما استراب ، لأنهم لا يفضبون من سؤاله ، ولأن عليه أن يسأل ليعلمهم طريق
الحلال . ولذلك سأل أبو بكر رضي الله عنه غلامه ، وسأل عمر من سقاه من إبل الصدقة ،
وسأل أبا هريرة رضي الله عنه أيضا لما أن قدم عليه بمال كثير ، فقال ويحك ! أكل هذا
طيب ! من حيث إنه تعجب من كثرتة ، وكان هو من رعيته . لاسيما وقد رفق في صيغة
السؤال . وكذلك قال علي رضي الله عنه ، ليس شيء أحب إلى الله تعالى من عدل إمام ورفقه
ولا شيء أبغض إليه من جوره وخرقه .

مسألة:

قال الحارث المحاسبى رحمه الله ، لو كان له صديق أو أخ ، وهو يأمن غضبه لو سأله فلا ينبغي أن يسأله لأجل الورع . لأنه ربما يبدو له ما كان مستورا عنه ، فيكون قد حمله على هتك الستر . ثم يؤدى ذلك إلى البغضاء . وما ذكره حسن . لأن السؤال إذا كان من الورع لامن الوجوب ، فالورع فى مثل هذه الأمور الاحتراز عن هتك الستر ، وإثارة البغضاء أهم . وزاد على هذا فقال ، وإن رابه منه شيء أيضا لم يسأله ، ويظن به أنه يطعمه من الطيب ويجنبه الخبيث . فإن كان لا يطمئن قلبه إليه فيحترز متلفعا ، ولا يهتك ستره بالسؤال . قال لأنى لم أر أحدا من العلماء فعله . فهذا منه مع ماشتهر به من الزهد ، يدل على مسامحة فيما إذا خالط المال الحرام القليل . ولكن ذلك عند التوهم لا عند التحقق . لأن لفظ الريية يدل على التوهم بدلالة تدل عليه ، ولا يوجب اليقين . فليراع هذه الدقائق بالسؤال

مسألة:

ربما يقول القائل أى فائدة فى السؤال عن بعض ماله حرام ، ومن يستحل المال الحرام ربما يكذب . فإن وثق بأمانته ، فليثق بديانته فى الحلال . فأقول مهيا علم مخالطة الحرام لمال إنسان ، وكانت له غرض فى حضورك ضيافته ، أو قبولك هديته ، فلا تحصل الثقة بقوله ، فلا فائدة للسؤال منه ، فينبغى أن يسأل من غيره . وكذا إن كان يباعا ، وهو يرغب فى البيع لطلب الربح ، فلا تحصل الثقة بقوله إنه حلال ، ولا فائدة فى السؤال منه ، وإنما يسأل من غيره . وإنما يسأل من صاحب اليد إذا لم يكن متهما . كما يسأل المتولى على المال الذى يسلمه أنه من أى جهة . وكما سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهدية والصدقة . فإن ذلك لا يؤذى ، ولا يتهم القائل فيه . وكذلك إذا اتهمه بأنه ليس يدري طريق كسب الحلال ، فلا يتهم فى قوله إذا أخبر عن طريق صحيح . وكذلك يسأل عبده وخادمه ليعرف طريق اكتسابه . فهنا يفيد السؤال . فإذا كان صاحب المال متهما ، فليسأل من غيره . فإذا أخبره عدل واحد قبله . وإن أخبره فاسق يعلم من قرينة حاله أنه لا يكذب حيث لا غرض له فيه ، جاز قبوله . لأن هذا أمر بينه وبين الله تعالى . والمطلوب ثقة النفس . وقد يحصل من الثقة بقول فاسق ما لا يحصل بقول عدل فى بعض الأحوال . وليس كل من فسق يكذب

ولا كل من ترى العدالة في ظاهره يصدق . وإنما نيّطت الشهادة بالعدالة الظاهرة لضرورة الحكم . فإن البواطن لا يطلع عليها . وقد قبل أبو حنيفة رحمه الله شهادة الفاسق . وكم من شخص تعرفه ، وتعرف أنه قد يقتحم المعاصي ، ثم إذا أخبرك بشيء وثقت به . وكذلك إذا أخبر به صبي مميز من عرفته بالثبوت ، فقد تحصل الثقة بقوله ، فيحل الاعتماد عليه . فأما إذا أخبر به مجبول لا يدري من حاله شيء أصلاً ، فهذا ممن جوزنا الأكل من يده . لأن يده دلالة ظاهرة على ملكه . وربما يقال إسلامه دلالة ظاهرة على صدقه ، وهذا فيه نظر . ولا يخلو قوله عن أثر مافي النفس . حتى لو اجتمع منهم جماعة تفيد ظناً قوياً ، إلا أن أثر الواحد فيه في غاية الضعف . فلينظر إلى حد تأثيره في القلب . فإن المفتي هو القلب في مثل هذا الموضع . وللقلب التفاتات إلى قرائن خفية يضيق عنها نطق . فليتأمل فيه ويدل على وجوب الالتفات إليه ماروى عن عقبة بن الحارث ، أنه جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) فقال ، إني تزوجت امرأة فجاءت أمة سوداء ، فزعمت أنها قد أرضعتنا وهي كاذبة . فقال «دَعْمَا» فقال إنها سوداء يصغر من شأنها . فقال عليه السلام « فَكَيْفَ وَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعَتْكُمْ ؛ لَا خَيْرَ لَكَ فِيهَا ، دَعْمَا عَنْكَ » وفي لفظ آخر « كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ » ومهما لم يعلم كذب المجبول ، ولم تظهر أمارة غرض له فيه ، كان له وقع في القلب لاحتمال ذلك يتأكد الأمر بالاحتراز : فإن اطمأن إليه القلب ، كان الاحتراز حتماً واجبا .

مسألة :

حيث يجب السؤال ، فلو تمارض قول عدلين تساقطا . وكذا قول فاسقين . ويجوز أن يترجح في قلبه قول أحد العدلين أو أحد الفاسقين . ويجوز أن يرجح أحد الجانبين بالكثرة أو بالاختصاص بالخبرة والمعرفة . وذلك مما يتشعب تصويره

مسألة :

لو نهب متاع مخصوص ، فصادف من ذلك النوع متاعاً في يد إنسان وأراد أن يشتريه واحتمل أن لا يكون من المنصوب . فإن كان ذلك الشخص ممن عرفه بالصلاح ، جاز الشراء وكان تركه من الورع . وإن كان الرجل مجبولاً لا يعرف منه شيئاً ، فإن كان يكثر نوع ذلك

(١) حديث عقبة أنى تزوجت امرأة فجاءتنا أمة سوداء فزعمت أنها قد أرضعتنا وهي كاذبة . البخارى من حديث عقبة بن الحارث

المتاع من غير المنصوب ، فله ان يشتري . وإن كان لا يوجد ذلك المتاع في تلك البقعة إلا نادرا ، وإنما كثر بسبب العصب ، فليس يدل على الحل إلا اليد ، وقد عارضته علامة خاصة من شكل المتاع ونوعه ، فالامتناع عن شرائه من الورع المهم . ولكن الوجوب فيه نظر . فإن العلامة متعارضة ، ولست أقدر على أن أحكم فيه بحكم ، إلا أن أردته إلى قلب المسفتى لينظر ما الأقوى في نفسه . فإن كان الأقوى أنه منصوب لزمه تركه . وإلا حل له شراؤه . وأكثر هذه الوقائع يلتبس الأمر فيها ، فهي من المتشابهات التي لا يعرفها كثير من الناس فمن توأما فقد استبرأ لرضه ودينه ، ومن اقتحمها فقد حام حول الحمي وخاطر بنفسه .

مسألة .

لوقال قائل قد سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) عن لبن قدم إليه ، فذكر أنه من شاة فسأل عن الشاة من أين هي فذكر له فسكت عن السؤال : أفيجب السؤال عن أصل المال أم لا؟ وإن وجب ، فمن أصل واحد أو اثنين أو ثلاثة؟ وما الضبط فيه فأقول لضبط فيه ولا تقدير . بل ينظر إلى الريبة المقتضية للسؤال إما وجوبا أو ورعا ولا غاية للسؤال إلا حيث تنقطع الريبة المقتضية له . وذلك يختلف باختلاف الأحوال . فإن كانت التهمة من حيث لا يدري صاحب اليد كيف طريق الكسب الحلال ، فإن قال اشتريت انقطع بسؤال واحد . وإن قال من شاتي وقع الشك في الشاة ، فإذا قال اشتريت انقطع وإن كانت الريبة من الظلم ، وذلك مما في أيدي العرب ، ويتوالد في أيديهم المنصوب ، فلا تنقطع الريبة بقوله إنه من شاتي ولا بقوله : إن الشاة ولدتها شاتي فإن أسنده إلى الورثة من أبيه ، وحالة أبيه مجهولة انقطع السؤال وإن كان يعلم أن جميع مال أبيه حرام ، فقد ظهر التحريم . وإن كان يعلم أن أكثره حرام فبكثره التوالد وسوء الزمان وتطرق الإرث إليه لا يغير حكمه . فلينظر في هذه المعاني

مسألة :

سئلت عن جماعة من سكان خانقاه الصوفية ، وفي يد خادمهم الذي يقدم إليهم الطعام وقف على ذلك المسكن ، ووقف آخر على جهة أخرى غير هؤلاء ، وهو يحلظ الكل

(١) حديث سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبن قدم إليه - الحديث : تقدم في الباب الخامس

وينفق على هؤلاء وهؤلاء فأكل طعامه حلال أو حرام أو شبهة؟ فقامت إن هذا يلتفت إلى سبعة أصول
الأصل الأول: أن الضمان الذي يقدم إليهم في الغالب يشتريه بالمعاطاة. والذي اخترناه
صحة المعاطاة، لاسيما في الأطعمة والمستحقات، فليس في هذا إلا شبهة الخلاف
الأصل الثاني: أن ينظر أن الخادم هل يشتريه بعين المال الحرام أو في الذمة فإن اشتراه
بعين المال الحرام فهو حرام. وإن لم يعرف فالغالب أنه يشتري في الذمة. ويجوز الأخذ بالغالب
ولا ينشأ من هذا تحريم بل شبهة احتمال بعيد، وهو شراؤه بعين مال حرام
الأصل الثالث: أنه من أين يشتريه، فإن اشترى ممن أكثر ماله حرام لم يجز. وإن كان
أقل ماله ففيه نظر قد سبق. وإذا لم يعرف جاز له الأخذ بأنه يشتريه ممن ماله حلال، أو ممن
لا يدري المشتري حاله ييقن كالمجهول. وقد سبق جواز الشراء من المجهول، لأن ذلك
هو الغالب. فلا ينشأ من هذا تحريم بل شبهة احتمال
الأصل الرابع: أن يشتريه لنفسه أو للقوم. فإن المتولى والخادم كالنائب. وله أن
يشتري له ولنفسه. ولكن يكون ذلك بالنية أو صريح اللفظ وإذا كان الشراء يجري
بالمعاطاة فلا يجري اللفظ. والغالب أنه لا ينوي عند المعاطاة. والقصاب والخباز ومن
يعامله يمول عليه، ويقصد البيع منه، لا ممن لا يحضرون، فيقع عن جهته، ويدخل
في ملكه. وهذا الأصل ليس فيه تحريم ولا شبهة. ولكن ثبت أنهم يأكلون من ملك الخادم
الأصل الخامس: أن الخادم يقدم الطعام إليهم، فلا يمكن أن يجعل ضيافة وهدية بنير
عوض، فإنه لا يرضى بذلك. وإنما يقدم اعتمادا على عوضه من الوقف. فهو معاوضة.
ولكن ليس يبيع ولا إقراض. لأنه لو اتهم لمطالبتهم بالثمن استبعد ذلك. وقرينة الحال
لا تدل عليه. فأشبه أصل ينزل عليه هذه الحالة الهبة بشرط الثواب. أعني هدية لا لفظ
فيها من شخص تقتضى قرينة حاله أنه يطعم في ثواب. وذلك صحيح. والثواب لازم
وهنا ما طمع الخادم في أن يأخذ ثوابا فيما قدمه لإحقيهم من الوقف، ليقضي به دينه من
الخباز والقصاب والبقال. فهذا ليس فيه شبهة. إذ لا يشترط لفظ في الهدية ولا في تقديم
الطعام وإن كان مع انتظار الثواب. ولا مبالاة بقول من لا يصحح هدية في انتظار ثواب

الأصل السادس: أن الثواب الذى يلزم فيه خلاف . فقيل إنه أقل متدول . وقيل قدر القيمة . وقيل ما يرضى به الواهب . حتى له أن لا يرضى بأضعاف القيمة . والصحيح أنه يتبع رضاه فإذا لم يرض يرد عليه . وهما الخادم قد رضى بما يأخذ من حق السكان على الوقف فإن كان لهم من الحق بقدر ما أكلوه فقد تم الأمر وإن كان ناقصا ورضى به الخادم صح أيضا وإن علم أن الخادم لا يرضى لولا أن فى يده الوقف الآخر الذى يأخذه بقوة هؤلاء السكان فكأنه رضى فى الثواب بمقدار بعضه حلال وبعضه حرام ، والحرام لم يدخل فى أيدى السكان فهذا كالتخلل المتطرق إلى الثمن وقد ذكرنا حكمه من قبل وأنه متى يقتضى التحريم ومتى يقتضى الشبهة . وهذا لا يقتضى تحريما على ما فصلناه . فلا تنقلب الهدية حراما بتوصل المهدى بسبب الهدية إلى حرام الأصل السابع : أنه يقتضى دين الخباز والقصاب والبقال من ريع الواقفين . فإن وفى ما أخذ من حقهم بقيمة ما أطعمهم فقد صح الأمر . وإن قصر عنه فرضى القصاب والخباز بأى ثمن كان حراما أو حلالا فهذا خلل تطرق إلى ثمن الطعام أيضا . فليلتفت إلى ما قدمناه من الشراء فى الذمة . ثم قضاء الثمن من الحرام . هذا إذا علم أنه قضاء من حرام . فإن احتمل ذلك واحتمل غيره ، فالشبهة أبعد .

وقد خرج من هذا ، أن أكل هذا ليس بحرام ، ولكنه أكل شبهة ، وهو بعيد من الورع ، لأن هذه الأصول إذا كثرت ، وتطرق إلى كل واحد احتمال ، صار احتمال الحرام بكثرة أقوى فى النفس . كما أن الخبر إذا طال إسناده صار احتمال الكذب والغلط فيه أقوى مما إذا قرب إسناده . فهذا حكم هذه الواقعة . وهى من الفتاوى . وإنما أوردناها ليعرف كيفية تخريج الوقائع الملتفة المنتبسة . وأنها كيف ترد إلى الأصول . فإن ذلك مما يعجز عنه أكثر المفتين .

الباب الرابع

فى كيفية خروج التائب عن المظالم المالية

اعلم أن من تاب وفى يده مال مختلط ، فعليه وظيفة فى تمييز الحرام وإخراجه ، ووظيفة أخرى فى مصرف المخرج فليُنظر فيهما

﴿ الباب الرابع فى كيفية خروج التائب عن المظالم ﴾

النظر الاول

في كيفية التمييز والإخراج

اعلم أن كل من تاب وفي يده ما هو حرام معلوم المين ، من غصب أو وديعة أو غيره فأمره سهل . فعليه تمييز الحرام . وإن كان ملتبسا مختلطا ، فلا يخلو إما أن يكون في مال هو من ذوات الأمثال ، كالجوب والنقود والأدهان ، وإما أن يكون في أعيان متميزة كالعييد والدور والشباب . فإن كان في المتأثلات ، أو كان شائعا في المال كله ، كمن اكتسب المال بتجارة يعلم أنه قد كذب في بعضها في المراجعة ، وصدق في بعضها . أو من غصب دهنا وخلطه بدهن نفسه ، أو فعل ذلك في الجوب أو الدراهم والدنانير ، فلا يخلو ذلك إما أن يكون معلوم القدر أو مجهولا . فإن كان معلوم القدر ، مثل أن يعلم أن قدر النصف من جملة ماله حرام ، فعليه تمييز النصف . وإن أشكل ، فله طريقان : أحدهما الأخذ باليقين ، والآخر الأخذ بغالب الظن . وكلاهما قد قال به العلماء في اشتباه ركعات الصلاة . ونحن لا نجوز في الصلاة إلا الأخذ باليقين . فإن الأصل اشتغال الذمة فيستصحب ، ولا يغير إلا بعلامة قوية ، وليس في أعداد الركعات علامات يوثق بها . وأما ههنا فلا يمكن أن يقال الأصل أن ما في يده حرام . بل هو مشكل . فيجوز له الأخذ بغالب الظن اجتهادا . ولكن الورع في الأخذ باليقين . فإن أراد الورع ، فطريق التحري والاجتهاد أن لا يستبق إلا القدر الذي يتيقن أنه حلال . وإن أراد الأخذ بالظن ، فطريقه مثلا أن يكون في يده مال تجارة فسد بعضها ، فيتيقن أن النصف حلال ، وأن الثلث مثلا حرام ، ويبقى سدس يشك فيه ، فيحكم فيه بغالب الظن . وهكذا طريق التحري في كل مال . وهو أن يقتطع القدر المتيقن من الجانبين في الحل والحرم ، والقدر المتردد فيه إن غلب على ظنه التحريم أخرجه ، وإن غلب الحل جازله الإمساك ، والورع إخراجه . وهذا الورع أكد لأنه صار مشكوكا فيه . وجاز إمساكه اعتمادا على أنه في يده فيكون الحل أغلب عليه . وقد صار ضعيفا بعد يقين اختلاط الحرام . ويحتمل أن يقال الأصل التحريم ، ولا يأخذ إلا ما يغلب على ظنه أنه حلال ، وليس أحد الجانبين بأولى من الآخر . وليس يتبين لي في الحال ترجيح ، وهو من المشكلات

فان قيل: هب أنه أخذ باليقين ، لكن الذى يخرج له ليس يدري أنه عين الحرام ، فلعلم الحرام ما بقى فى يده ، فكيف يقدم عليه ؟ ولو جاز هذا ، لجاز أن يقال إذا اختلطت ميتة بتسع مذكاة فهى العشر ، فله أن يطرح واحدة أى واحدة كانت ، ويأخذ الباقي ويستحله ولكن يقال لعلم الميتة فيما استبقاه . بل لو طرح التسع واستبقى واحدة لم تحل ، لاحتمال أنها الحرام فنقول: هذه الموازنة كانت تصح لولا أن المال يحل بإخراج البديل لتطرق المعاوضة إليه . وأما الميتة فلا تطرق المعاوضة إليها . فليكشف الغطاء عن هذا الإشكال بالفرض فى درهم معين اشتبه بدرهم آخر ، فيمن له درهمان أحدهما حرام قد اشتبه عينه . وقد سئل أحمد بن حنبل رضى الله عنه عن مثل هذا ، فقال يدع الكل حتى يتبين . وكان قد رهن آنية ، فلما قضى الدين حمل إليه المرتهن آيتين ، وقال لا أدري أيتهما آيتك ، فتركهما فقال المرتهن هذا هو الذى لك ، وإنما كنت أختبرك . فقضى دينه ولم يأخذ الرهن . وهذا ورع . ولكننا نقول إنه غير واجب

فلنفرض المسألة فى درهم له مالك معين حاضر ، فنقول إذا رد أحد الدرهمين عليه ، ورضى به مع العلم بحقيقة الحال ، حل له الدرهم الآخر . لأنه لا يخلو إما أن يكون المردود فى علم الله هو المأخوذ ، فقد حصل المقصود . وإن كان غير ذلك ، فقد حصل لكل واحد درهم فى يد صاحبه . فالاحتياط أن يتبايما باللفظ . فإن لم يفعلا وقع التقاص والتبادل بمجرد المعاوضة وإن كان المنصوب منه قد فات له درهم فى يد الناصب ، وعسر الوصول إلى عينه ، واستحق ضمانه ، فلما أخذه وقع عن الضمان بمجرد القبض . وهذا فى جانبه واضح . فإن المضمون له يملك الضمان بمجرد القبض من غير لفظه . والإشكال فى الجانب الآخر أنه لم يدخل فى ملكه فنقول: لأنه أيضا إن كان قد تسلم درهم نفسه ، فقد فات له أيضا درهم فى يد الآخر ، فليس يمكن الوصول إليه ، فهو كالتائب ، فيقع هذا بدلا عنه فى علم الله إن كان الأمر كذلك . ويقع هذا التبادل فى علم الله كما يقع التقاص لو أتلف رجلان كل واحد منهما درهما على صاحبه . بل فى عين مسألتنا لو ألقى كل واحدنا فى يده فى البحر ، أو أحرقه ، كان قد أتلفه ولم يكن عليه عهدة لآخر بطريق التقاص فكذا إذا لم يتلف فإن القول بهذا أولى من المصير

إلى أن من يأخذ درهما حراما ، ويطره في ألف ألف درهم لرجل آخر ، يصير كل المال محجورا عليه لا يجوز التصرف فيه . وهذا المذهب يؤدي إليه . فانظر ما في هذا من البعد وليس فيما ذكرناه إلا ترك اللفظ . والمعاطاة بيع . ومن لا يجعلها بيعا فحيث يتطرق إليها احتمال . إذ الفعل يضعف دلالة ، وحيث يمكن التلطف . وههنا هذا التسليم والتسليم للمبادلة قطعا والبيع غير ممكن ؛ لأن المبيع غير مشار إليه ولا معلوم في عينه ، وقد يكون مما لا يقبل البيع كالوخلطر طل دقيق بألف رطل دقيق لغيره . وكذا الدبس والرطب وكل ما لا يباع البعض منه بالبعض

فإن قيل: فأنتم جوزتم تسليم قدر حقه في مثل هذه الصورة ، وجعلتموه بيعا قلنا: لا نجعله بيعا . بل نقول هو بدل عمافات في يده ، فيملكه كما يملك المتلف عليه من الرطب إذا أخذ مثله . هذا إذا ساعد صاحب المال ، فإن لم يساعده وأضر به ، وقال لا آخذ درهما أصلا إلا عين ملكي ، فإن استنبهم فتركه ولا أهبه وأعطل عليك مالك فأقول: على القاضى أن ينوب عنه في القبض ، حتى يطيب للرجل ماله ، فإن هذا محض التعنت والتضييق . والشرع لم يرد به فإن عجز عن القاضى ولم يجده ، فليحكم رجلا متدينا ليقض عنه . فإن عجز ، فيتولى هو بنفسه ، ويفرد على نية الصرف إليه درهما ، ويتعين ذلك له ، ويطيب له الباقي . وهذا في خلط المائعات أظهر وأزهر

فإن قيل: فينبغي أن يحل له الأخذ ، وينتقل الحق إلى ذمته ، فأى حاجة إلى الإخراج أولا ثم التصرف في الباقي ؟

قلنا: قال قائلون يحل له أن يأخذ مادام يبقى قدر الحرام . ولا يجوز أن يأخذ الكل . ولو أخذ لم يجز له ذلك . وقال آخرون ليس له أن يأخذ ما لم يخرج قدر الحرام بالتوبة وقصد الإبدال . وقال آخرون يجوز للأخذ في التصرف أن يأخذ منه ، وأما هو فلا يعطي ، فإن أعطى عصي هو دون الآخذ منه . وما جوز أحد أخذ الكل . وذلك لأن المالك لو ظهر قله أن يأخذ حقه من هذه الجملة ، إذ يقول لعل المصروف إلى يقع عين حقي . . . وبالتعيين وإخراج حق الغير وتمييزه يندفع هذا الاحتمال . فهذا المال يترجح بهذا الاحتمال على غيره وما هو أقرب إلى الحق مقدم . كما يقدم المثل على القيمة . والعين على المثل فكذلك ما يحتمل فيه رجوع المثل مقدم على ما يحتمل فيه رجوع القيمة . وما يحتمل فيه رجوع العين يقدم

على ما يحتمل فيه رجوع المثل ولو جاز لهذا أن يقول ذلك ، لجاز لصاحب الدرهم الآخر أن يأخذ الدرهمين ويتصرف فيهما ، ويقول على قضاء حقتك من موضع آخر ، إذ الاختلاط من الجانبين ، وليس ملك أحدهما بأن يقدر فائتا بأولى من الآخر ، إلا أن ينظر إلى الأقل فيقدر أنه فائت فيه . أو ينظر إلى الذي خلط فيجعل بفعاله ملتفا لحق غيره . وكلاهما بعيدان جدا . وهذا واضح في ذوات الأمثال ، فإنها تقع عوضا في الإلتلافات من غير عقد

فأما إذا اشتبه دار بدور ، أو عبد بعبيد ، فلا سبيل إلى المصالحة والتراضي . فإن أبي أن يأخذ إلا عين حقه ولم يقدر عليه ، وأراد الآخر أن يعوق عليه جميع ملكه ، فإن كانت مماثلة القيم ، فالطريق أن يبيع القاضى جميع الدور ، ويوزع عليهم الثمن بقدر النسبة . وإن كانت متفاوتة ، أخذ من طلب البيع قيمة أنفس الدور ، وصرف إلى المتع منه مقدار قيمة الأقل . ويوقف قدر التفاوت إلى البيان أو الاصطلاح لأنه مشكل . وإن لم يوجد القاضى فللذى يريد الخلاص وفي يده الككل أن يتولى ذلك بنفسه . هذه هي المصلحة وماعداها من الاحتمالات ضعيفة لا تختارها . وفيما سبق تنبيه على العلة ، وهذا في الحنطة ظاهر ، وفي النقود دونه ، وفي العروض أنعمض ، إذ لا يقع البعض بدلا عن البعض ، فلذلك احتيج إلى البيع . ولترسم مسائل يتم بها بيان هذا الأصل

مسألة:

إذا ورث مع جماعة ، وكان السلطان قد غصب ضيعة لمورثهم ، فرد عليه قطعة معينة فهي لجميع الورثة . ولو رد من الضيعة نصفا ، وهو قدر حقه ، ساهم الورثة . فإن النصف الذى له لا يتميز حتى يقال هو المردود ، والباقي هو المنصوب ، ولا يصير مميزا بنية السلطان وقصده 'حصر الغصب في نصيب الآخرين

مسألة :

إذا وقع في يده مال أخذه من سلطان ظالم ثم تاب ، والمال عقار ، وكان قد حصل منه ارتفاع ، فينبغي أن يحسب أجر مثله لطول تلك المدة . وكذلك بكل منصوب له منفعة أو حصل منه زيادة ، فلا تصح توبته بالمخرج أجره المنصوب ، وكذلك كل زيادة حصلت منه . وتقدير أجره العبيد والثياب والأواني ، وأمثال ذلك مما لا يعتاد إجارتها مما يصير

ولا يدرك ذلك إلا بجهاد وتخمين . وهكذا بكل التقويمات تقع بالاجتهاد . وطريق الورع
الأخذ بالأقصى . وما ربحه على المال المنصوب في عقود عقدها على الذمة، وقضى الثمن
منه ، فهو ملك له . ولكن فيه شبهة ، إذ كان ثمنه حراما كما سبق حكمه . وإن كان بأعيان
تلك الأموال فالعقود كانت فاسدة . وقد قيل تنفذ بإجارة المنصوب منه للمصلحة فيكون
المنصوب منه أولى به . والقياس أن تلك العقود تفسخ ، وتسترد الثمن ، وترد الأعواض
فإن عجز عنه لكثرتة ، فهي أموال حرام حصلت في يده ، فالمنصوب منه قدر رأس ماله
والفضل حرام يجب إخراجه ليتصدق به . ولا يحل للغاصب ولا للمنصوب منه بل
حكمه حكم كل حرام يقع في يده

مسألة :

من ورت مالا ولم يدر أن مورثه من أين اكتسبه، أمن حلال أم من حرام ولم يكن ثم
علامة ، فهو حلال باتفاق العلماء . وإن علم أن فيه حراما ، وشك في قدره ، أخرج مقدار
الحرام بالتحري فإن لم يعلم ذلك ، ولكن علم أن مورثه كان يتولى أعمالا للسلطين واحتمل
أنه لم يكن يأخذ في عمله شيئا ، أو كان قد أخذ ولم يبق في يده منه شيء لطول المدة ، فهذه
شبهة يحسن التورع عنها ولا يجب . وإن علم أن بعض ماله كان من الظلم ، فيلزمه إخراج ذلك
القدر بالاجتهاد . وقال بعض العلماء لا يلزمه والإثم على المورث . واستدل بما روى أن رجلا
ممن ولي عمل السلطان مات ، فقال صحابي الآن طاب ماله أي لوارثه ، وهذا ضعيف . لأنه لم
يذكر اسم الصحابي . ولعله صدر من متساهل ، فقد كان في الصحابة من يتساهل . ولكن
لأن ذكره لحزمة الصحبة . وكيف يكون موت الرجل مبيحا للحرام المتيقن المختلط؟ ومن أين
يؤخذ هذا؟ نعم إذا لم يتيقن ، يجوز أن يقال هو غير مأخوذ بما لا يدري ، فيطيب لوارث
لا يدري أين فيه حراما يقينا

النظر الثاني

في المصرف

فإذا أخرج الحرام فله ثلاثة أحوال

إما أن يكون له مالك معين ، فيجب الصرف إليه ، أو إلى وارثه وإن كان غائبا فينتظر

حضوره أو الإيصال إليه . وإن كانت له زيادة ومنفعة فلتجمع فوائده إلى وقت حضوره وإما أن يكون لمالك غير معين ، وقع اليأس من الوقوف على عينه ، ولا يدري أنه مات عن وارث أم لا ، فهذا لا يمكن الرد فيه للمالك ، ويوقف حتى يتضح الأمر فيه . وربما لا يمكن الرد لكثرة الملاك ، كغلول النخلة ، فإنها بعد تفرق الغزاة كيف يقدر على جمعهم وإن قدر فكيف يفرق ديناراً واحداً مثلاً على ألف أو ألفين ؟ فهذا ينبغي أن يتصدق به وإما من مال النية والأموال المرصدة لمصالح المسلمين كافة ، فيصرف ذلك إلى القناطر والمساجد والرباطات ، ومصانع طريق مكة ، وأمثال هذه الأمور التي يشترك في الانتفاع بها كل من يمر بها من المسلمين ، ليكون عاماً للمسلمين

وحكم القسم الأول لاشبهة فيه . أما التصديق وبناء القناطر ، فينبغي أن يتولاه القاضى فيسلم إليه المال إن وجد قاضياً متديناً . وإن كان القاضى مستحلاً ، فهو بالتسليم إليه ضامن لو ابتدأ به فيما لا يضمنه ، فكيف يسقط عنه به ضمان قد استقر عليه ؟ بل يحكم من أهل البلد عالماً متديناً ، فإن التحكيم أولى من الانفراد . فإن عجز ، فليتولى ذلك بنفسه . فإن المقصود الصرف . وأما عين الصارف فإنما نطلبه لمصارف دقيقة في المصالح . فلا يترك أصل الصرف بسبب العجز عن صارف هو أولى عند القدرة عليه

فإن قيل : ما دليل جواز التصديق بما هو حرام ؟ وكيف يتصدق بما لا يملك ؟ وقد ذهب جماعة إلى أن ذلك غير جائز لأنه حرام . وحكى عن الفضيل أنه وقع في يده درهمان ، فلما علم أنهما غير وجههما ما هما بين الحجارة ، وقال لا أتصدق إلا بالطيب ، ولا أرضى لغيري ما لأرضاه لنفسى فنقول : نعم ذلك له وجه واحتمال ، وإنما اخترنا خلافه للخبر والأثر والقياس

أما الخبر : فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) بالتصدق بالشاة المصلية التي قدمت إليه فكلمته بأنها حرام ، إذ قال صلى الله عليه وسلم « أَطْعَمُوهَا الْأَسَارَى » ولما نزل قوله تعالى

(١) حديث أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتصدق بالشاة المصلية التي قدمت بين يديه وكلمته بأنها حرام إذ قال أطعموها الأسارى أحمد من حديث رجل من الأنصار قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فلبسنا رجعتا لقينا راعى امرأة من قريش فقال ان فلانة تدعوك ومن معك الى طعام - الحديث : وفيه فقال أجد لحم شاة أخذت بغير إذن أهلها وفيه فقال . أطعموها الأسارى وإسناده جيد

(أَلَمْ غَلَبْتَ الرُّومَ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَقْلِبُونَ ^(١)) كذبه المشركون، وقالوا للصحابة ألا ترون ما يقول صاحبكم: يزعم أن الروم ستغلب! ^(١) فخاطبهم أبو بكر رضى الله عنه بإذن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما حقق الله صدقه، وجاء أبو بكر رضى الله عنه بما قامرهم به، قال عليه السلام « هَذَا سُحَّتْ فَتَصَدَّقْ بِهِ » وفرح المؤمنون بنصر الله . وكان قد نزل تحريم القمار بعد إذن رسول الله صلى الله عليه وسلم له في المخاطرة مع الكفار وأما الأثر: فإن ابن مسعود رضى الله عنه اشترى جارية، فلم يظفر بمالكها لينقده الثمن، فطلبه كثيرا فلم يجده . فتصدق بالثمن، وقال اللهم هذا عنه إن رضى، وإلا فالأجر لى . وسئل الحسن رضى الله عنه عن توبة العال، وما يؤخذ منه بعد تفريق الجيش فقال يتصدق به . وروى أن رجلا سولت له نفسه، فغل مائة دينار من الغنيمة، ثم أتى أميره ليردها عليه، فأبى أن يقبضها، وقال له تفرق الناس . فأتى معاوية، فأبى أن يقبض فأتى بعض النساك، فقال ادفع خمسها إلى معاوية، وتصدق بما بقى . فبلغ معاوية قوله فتلهف إذ لم يخطر له ذلك. وقد ذهب أحمد بن حنبل، والحارس المحاسبي، وجماعة من الورعين إلى ذلك . وأما القياس: فهو أن يقال إن هذا المال مردد بين أن يضيع وبين أن يصرف إلى خير، إذ قد وقع اليأس من مالكة . وبالضرورة يعلم أن صرفه إلى خير أولى من إلقائه في البحر، فإننا إن رميناه في البحر فقد فوتناه على أنفسنا وعلى المالك، ولم تحصل منه فائدة . وإذا رميناه في يد فقير يدعو لمالكه، حصل للمالك بركة دعائه، وحصل للفقير سد حاجته وحصول الأجر للمالك بغير اختياره في التصديق لا ينبغي أن ينكر . فإن في الخبر الصحيح ^(٢) « إِنَّ لِلزَّارِعِ وَالنَّارِسِ أَجْرًا فِي كُلِّ مَا يُصِيبُهُ النَّاسُ وَالطَّيُورُ مِنْ ثَمَرِهِ وَزَرْعِهِ » وذلك بغير اختياره

(١) حديث مخاطرة أبي بكر المشركين بأذنه صلى الله عليه وسلم لما نزل قوله تعالى - أَلَمْ غَلَبْتَ الرُّومَ - وفيه قال صلى الله عليه وسلم هذا سحت فتصدق به البيهقي في دلائل النبوة من حديث ابن عباس وليس فيه ان ذلك كان بأذنه صلى الله عليه وسلم - والحديث عند الترمذى وحسنه والحاك وصححه دون قوله أيضا هذا سحت فتصدق به

(٢) حديث أجر الزارع والفارس في كل ما يصيب الناس والطيور: البخارى من حديث أنس مامن مسلم يفرس غرسا أو يزرع زرعاً فياً كل منه انسان أو طير أو بهيمة إلا كان له صدقة.

وأما قول القائل. لا تصدق إلا بالطيب ، فذلك إذا طلبنا الأجر لأنفسنا ، ونحن الآن نطلب الخلاص من المظلمة لا الأجر . وترددنا بين التضييع وبين التصديق . ورجحنا جانب التصديق على جانب التضييع

وقول القائل: لا نرضى لغيرنا مالا نرضاه لأنفسنا فهو كذلك . ولكنه علينا حرام لاستغنائنا عنه . وللفقير حلال إذ أحله دليل الشرع . وإذا اقتضت المصلحة التحليل وجب التحليل . وإذا حل فقد رضينا له الحلال

ونقول : إن له أن يتصدق على نفسه وعياله إذا كان فقيرا أما عياله وأهله فلا يخفى لأن الفقر لا ينتفى عنهم بكونهم من عياله وأهله . بل هم أولى من يتصدق عليهم . وأما هو فله أن يأخذ منه قدر حاجته ، لأنه أيضا فقير . ولو تصدق به على فقير لجاز . وكذا إذا كان هو الفقير . ولنرسم في بيان هذا الأصل أيضا مسائل
مسألة :

إذا وقع في يده مال من يد سلطان . قال قوم يرد إلى السلطان ، فهو أعلم بما تولاها فيقلده ماتقلده . وهو خير من أن يتصدق به . واختار المحاسبي ذلك . وقا كيف يتصدق به ؟ فلعل له مالكا معينا . ولو جاز ذلك لجاز أن يسرق من السلطان ويتصدق به . وقال قوم يتصدق به إذا علم أن السلطان لا يرده إلى المالك ، لأن ذلك إعاة للظالم ، وتكثير لأسباب ظلمه ، فالرد إليه تضييع لحق المالك

والختار : أنه إذا علم من عادة السلطان أنه لا يرده إلى مالكة ، فيتصدق به عن مالكة فهو خير للمالك ، إن كان له مالك معين ، من أن يرد على السلطان . لأنه ربما لا يكون له مالك معين ، ويكون حق المسلمين ، فرده على السلطان تضييع . فإن كان له مالك معين ، فالرد على السلطان تضييع وإعاة للسلطان الظالم ، وتفويت لبركة دعاء الفقير على المالك . وهذا ظاهر . فإذا وقع في يده من ميراث ، ولم يتعد هو بالأخذ من السلطان ، فإنه شبيه باللقطة التي آيس عن معرفة صاحبها ، إذ لم يكن له أن يتصرف فيها بالتصدق عن المالك ولكن له أن يملكها . ثم وإن كان غنيا . من حيث إنها كتسبه من وجه مباح ، وهو الالتقاط وههنا لم يحصل المال من وجه مباح ، فيؤثر في منعه من التملك ، ولا يؤثر في المنع من التصديق

مسألة :

إذا حصل في يده مال لا مالك له ، وجوزنا له أن يأخذ قدر حاجته لفقره ، ففي قدر حاجته نظر ذكرناه في كتاب أسرار الزكاة . فقد قال قوم يأخذ كفاية سنة لنفسه وعياله . وإن قدر على شراء ضيعة أو تجارة يكتسب بها للعائلة فمل . وهذا ما اختاره المحاسبي ولكنه قال الأولى أن يتصدق بالكل إن وجد من نفسه قوة التوكل . وينتظر لطف الله تعالى في الحلال . فإن لم يقدر فله أن يشتري ضيعة ، أو يتخذ رأس مال يتعيش بالمعروف منه وكل يوم وجد فيه حلالا أمسك ذلك اليوم عنه ، فإذا فنى عاد إليه ، فإذا وجد حلالا معيننا تصدق بمثل ما أنفقته من قبل ، ويكون ذلك قرضا عنده . ثم إنه يأكل الخبز ويترك اللحم إن قوى عليه . وإلا أكل اللحم من غير تنعم وتوسع . وما ذكره لامزيد عليه . ولكن جعل ما أنفقته قرضا عنده فيه نظر . ولا شك في أن الورع أن يجعله قرضا . فإذا وجد حلالا تصدق بمثله . ولكن مهما لم يجب ذلك على الفقير الذي يتصدق به عليه ، فلا يبعد أن لا يجب عليه أيضا إذا أخذه لفقره ، لاسيما إذا وقع في يده من ميراث ، ولم يكن متعديا بنفسه وكسبه ، حتى يغلظ الأمر عليه فيه .

مسألة :

إذا كان في يده حلال وحرام أو شبهة ، وليس يفضل الكل عن حاجته . فإذا كان له عيال فليخص نفسه بالحلال ، لأن الحجة عليه أوكد في نفسه منه في عبده وعياله وأولاده الصغار . والكبار من الأولاد يحرسهم من الحرام إن كان لا يفضي بهم إلى ما هو أشد منه . فإن أفضى فيطعمهم بقدر الحاجة . وبالجملة كل ما يحذره في غيره فهو محذور في نفسه وزيادة . وهو أنه يتناول مع العلم ، والعيال ربما تعذر إذا لم تعلم . إذ لم تتول الأمر بنفسها فليبدأ بالحلال بنفسه ثم بمن يعول . وإذا تردد في حق نفسه بين ما يخص قوته وكسوته وبين غيره من المؤن ، كأجرة الحجام والصباغ والقصار والحمال ، والإطلاء بالنور والدهن وعمارة المنزل ، وتعهد الدابة ، وتسجير التنور ، وثمان الحطب ، ودهن السراج ، فليخص بالحلال قوته ولباسه ، فإن ما يتعلق بيده ولا غنى به عنه هو أولى بأن يكون طيبا . وإذا وار الأمر بين القوت واللباس ، فيحتمل أن يقال يخص القوت بالحلال ، لأنه يمتزج بلحمه ودمه

وكل لحم نبت من حرام فالنار أولى به . وأما الكسوة فقائدتها ستر عورته ، ودفع الحر والبرد والإبصار عن بشرته ، وهذا هو الأظهر عندي . وقال الحارث المحاسبي ، يقدم اللباس لأنه يبقى عليه مدة ، والطعام لا يبقى عليه ، لما روى أنه ^(١) لا يقبل الله صلاة من عليه ثوب اشتراه بعشرة دراهم فيها درهم حرام . وهذا محتمل ، ولكن أمثال هذا قد ورد فيمن في بطنه حرام ، ونبت لحمه من حرام ^(٢) فإعانة اللحم والعظم أن ينبت من الحلال أولى . ولذلك تقياً الصديق رضي الله عنه ما شرب به مع الجهل ، حتى لا ينبت منه لحم يثبت ويبقى فإن قيل : فإذا كان الكل منصرفاً إلى أغراضه ، فأى فرق بين نفسه وغيره ، وبين جهة وجهة ، وما مدرك هذا الفرق

قلنا : عرف ذلك بما روي ^(٣) أن رافع بن خديج رحمه الله مات وخلف ناضحاً وعبداً حجاباً فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقهي عن كسب الجحام . فزوج مرات فنع منه . فقيل إن له أيتاماً فقال «اعلفوه الناضح» ، فهذا يدل على الفرق بين ما يأكله هو أو دابته . فإذا انفتح سبيل الفرق ، فقس عليه التفصيل الذي ذكرناه
مسألة :

الحرام الذي في يده لو تصدق به على الفقراء فله أن يوسع عليهم . وإذا أنفق على نفسه فليضيق ما قدر . وما أنفق على عياله فليقتصد ، وليكن وسطاً بين التوسيع والتضييق فيكون الأمر على ثلاث مراتب فإن أنفق على ضيف قدم عليه وهو فقير ، فليوسع عليه وإن كان غنياً فلا يطعمه إلا إذا كان في بربة أو قدم ليلاً ولم يجد شيئاً . فإنه في ذلك الوقت فقير . وإن كان الفقير الذي حضر ضيفاً تقياً ، لو علم ذلك لتورع عنه فليعرض الطعام وليخبره

(١) حديث لا تقبل صلاة من عليه ثوب اشتراه بعشرة دراهم وفيها درهم حرام : أحمد من حديث ابن عمر وقد تقدم

(٢) حديث الجسد نبت من الحرام تقدم

(٣) حديث أن رافع بن خديج مات وخلف ناضحاً وعبداً حجاباً - الحديث : وفيه اعلفوه الناضح أحمد .

والطبراني من رواية عباية بن رفاع بن خديج أن جده حين مات ترك جارية وناضحاً وغلماً حجاباً - الحديث وليس المراد بجده رافع بن خديج فإنه بقي إلى سنة أربع وسبعين فيحتمل أن المراد جده الأعلى وهو خديج ولم أره ذكر في الصحابة وفي رواية للطبراني عن عباية بن رفاع عن أبيه قال مات أبي وفي رواية له عن عباية قال مات رفاع على عهد النبي .

صلى الله عليه وسلم الحديث وهو مضطرب .

جمعا بين حق الضيافة وترك الخداع . فلا ينبغي أن يكرم أخاه بما يكره . ولا ينبغي أن يعول على أنه لا يدري فلا يضره . فإن الحرام إذا حصل في المدة أثر في قساوة القلب وإن لم يعرفه صاحبه . ولذلك تقياً أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ، وكانا قد شربا على جهل وهذا وإن أفتينا بأنه حلال للفقراء ، أحلناه بحكم الحاجة إليه . فهو كالتخزير والخمر ، إذا أحلناها بالضرورة . فلا يلتحق بالطيبات

مسألة :

إذا كان الحرام أو الشبهة في يد أبويه ، فليمتنع عن مؤاكلتهما . فإن كانا يسخطان فلا يوافقهما على الحرام المحض . بل ينهاهما فلا طاعة لمخلوق في معصية الله تعالى : فإن كان شبهة وكان امتناعه للورع ، فهذا قد عارضه أن الورع طلب رضاها ، بل هو واجب . فليتلطف في الامتناع ، فإن لم يقدر ، فليوافق ، وليقلل الأكل ، بأن يصغر اللقمة ويطيل المضغ ، ولا يتوسع فإن ذلك عدوان . والأح والأخت قريبان من ذلك ، لأن حقهما أيضا مؤكد وكذلك إذا ألبسته أمه ثوبا من شبهة ، وكانت تسخط برده ، فليقبل وليلبس بين يديها ولينزع في غيبتها وليجتهد أن لا يبصلي فيه إلا عند حضورها ، فيصل في صلاة المضطر . وعند تمارض أسباب الورع ينبغي أن يتفقد هذه الدقائق

وقد حكى عن بشر رحمه الله ، أنه سلمت إليه أمه رطبة ، وقالت بحقي عليك أن تأكلها وكان يكرهه ، فأكل . ثم صعد غرفة ، فصعدت أمه وراءه ، فرآته يتقياً . وإنما فعل ذلك لأنه أراد أن يجمع بين رضاها وبين صيانة المعدة . وقد قيل لأحمد بن حنبل ، سئل بشر هل للوالدين طاعة في الشبهة ؟ فقال لا ، فقال أحمد هذا شديد . فقيل له سئل محمد بن مقاتل المباداني عنها ، فقال برّ والديك ، فإذا تقول ؟ فقال للسائل ، أحب أن تعفيني ، فقد سمعت ما قال . ثم قال ! ما أحسن أن تداريها

مسألة :

من في يده مال حرام محض ، فلا حجج عليه ، ولا يلزمه كفارة مالية لأنه مفلس . ولا يجب عليه الزكاة ، إذ معنى الزكاة وجوب إخراج ربع العشر مثلا ، وهذا يجب عليه إخراج الكل إماردا على المالك إن عرفه ، أو صرفا إلى الفقراء إن لم يعرف المالك .

وأما إذا كان مال شبهة يحتمل أنه حلال ، فإذا لم يخرج منه يده لزمه الحج ، لأن كونه حلالاً يمكن . ولا يسقط الحج إلا بالفقر ، ولم يتحقق فقره . وقد قال الله تعالى (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا^(١)) وإذا وجب عليه التصديق بما يزيد على حاجته ، حيث يغلب على ظنه تحريمه ، فالزكاة أولى بالوجوب . وإن لزمته كفارة ، فليجمع بين الصوم والإعتاق ليتخلص ييقين . وقد قال قوم يلزمهم الصوم دون الإطعام . إذ ليس له يسار معلوم . وقال المحاسبي ، يكفي الإطعام . والذي نختاره أن كل شبهة حكمنا بوجوب اجتنابها ، وأزمنه إخراجها من يده ، لكون احتمال الحرام أغلب على ما ذكرناه ، فعليه الجمع بين الصوم والإطعام أما الصوم ، فلا أنه مفلس حكماً . وأما الإطعام ، فلا أنه قد وجب عليه التصديق بالجميع ، ويحتمل أن يكون له ، فيكون اللزوم من جهة الكفارة

مسألة :

من في يده مال حرام أمسكه للحاجة ، فأراد أن يتطوع بالحج ، فإن كان ماشياً ، فلا بأس به . لأنه سياً كل هذا المال في غير عبادة ، فأكله في عبادة أولى . وإن كان لا يقدر على أن يعيش ، ويحتاج إلى زيادة للركوب ، فلا يجوز الأخذ لمثل هذه الحاجة في الطريق كما لا يجوز شراء المركوب في البلد . وإن كان يتوقع القدرة على حلال لو أقام ، بحيث يستغنى به عن بقية الحرام ، فالإقامة في انتظاره أولى من الحج ماشياً بالمال الحرام

مسألة :

من خرج لحج واجب بمال فيه شبهة ، فليجتهد أن يكون قوته من الطيب . فإن لم يقدر ، فمن وقت الإحرام إلى التحلل . فإن لم يقدر ، فليجتهد يوم عرفة أن لا يكون قيامه بين يدي الله ودعاؤه في وقت مطعمه حرام وملبسه حرام ، فليجتهد أن لا يكون في بطنه حرام ، ولا على ظهره حرام . فإننا وإن جوزنا هذا بالحاجة ، فهو نوع ضرورة ، وما ألقناه بالطيبات . فإن لم يقدر ، فليلازم قلبه الخوف والغم لما هو مضطر إليه ، من تناول ما ليس بطيب ، فمساء ينظر إليه بعين الرحمة ، ويتجاوز عنه بسبب حزنه وخوفه وكرامته

مسألة :

مثل أحمد بن حنبل رحمه الله ، فقال له قائل ، مات أبي وترك مالا ، وكان يعامل من

(١) آل عمران : ٩٧

تكره معاملته؟ فقال تدع من ماله بقدر ما ربح . فقال له دين وعليه دين؟ فقال تقضى وتتقضى . فقال أقرى ذلك؟ فقال أفتدعه محتبسا بدينه؟ وما ذكره صحيح . وهو يدل على أنه رأى التحرى بإخراج مقدار الحرام، إذ قال يخرج قدر الربح، وأنه رأى أن أعيان أمواله ملك له، بدلا عما بذله في المعاوضات الفاسدة، بطريق التقاص والتقابل، مهما أكثر التصرف وعسر الرد، وعول في قضاء دينه على أنه يقين، فلا يترك بسبب الشبهة .

الباب الخامس

في إدرات السلاطين وصلاتهم وما يحل منها وما يحرم

اعلم أن من أخذ مالا من سلطان فلا بد له من النظر في ثلاثة أمور: في مدخل ذلك إلى يد السلطان من أين هو، وفي صفته التي بها يستحق الأخذ، وفي المقدار الذي يأخذه هل يستحقه إذا أضيف إلى حاله وحال شركائه في الاستحقاق .

النظر الأول

في جهات الدخل للسلطان

وكل ما يحل للسلطان سوى الأحياء، وما يشترك فيه الرعية قسمان: مأخوذ من الكفار، وهو النسيمة المأخوذة بالقهر، والنبيء وهو الذي حصل من ما لهم في يده من غير قتال، والجزية وأموال المصالحه وهي التي تؤخذ بالشروط والمعاقدة والقسم الثاني، المأخوذ من المسلمين، فلا يحل منه إلا قسمان: الموارث وسائر الأمور الضائعة التي لا يمتين لها مالك، والأوقاف التي لا متولى لها. أما الصدقات، فليست توجد في هذا الزمان. وما عدا ذلك، من الخراج المضروب على المسلمين، والمصادرات وأنواع الرشوة، كلها حرام.

فاذا كتب لفقير أو غيره إداراً أو صلة أو خلعة على جهة، فلا يخلو من أحوال ثمانية فإنه إما أن يكتب له ذلك على الجزية، أو على الموارث، أو على الأوقاف أو على ملك

﴿ الباب الخامس في إدرات السلاطين ﴾

أحياء السلطان ، أو على ملك اشتراه ، أو على عامل خراج المسلمين ، أو على يباع من جملة التجار ، أو على الخزانة .

فالاول : هو الجزية . وأربعة أختاسها للمصالح ، وخمسها لجهات معينة . فبا يكتب على الخمس من تلك الجهات ، أو على الأختاس الأربعة لما فيه مصلحة ، وروعى فيه الاحتياط فى القدر ، فهو حلال ، بشرط أن لا تكون الجزية إلا مضرورة على وجه شرعى ، ليس فيها زيادة على دينار ، أو على أربعة دنانير ، فإنه أيضا فى محل الاجتهاد . وللسلطان أن يفعل ما هو فى محل الاجتهاد . وبشرط أن يكون الذى تؤخذ الجزية منه ، مكتسبا من وجه لا يعلم نحريره ، فلا يكون عامل سلطان ظلما ، ولا يباع خمر ، ولا صبيا ، ولا امرأة ، إذ لاجزية عليهما فهذه أمور تراعى فى كيفية ضرب الجزية ، ومقدارها ، وصفة من تصرف إليه ، ومقدار ما يصرف ، فيجب النظر فى جميع ذلك

الثانى : الموارث والأموال الضائعة . فهى للمصالح . والنظر أن الذى خلفه هل كان ماله كله حراما أو أكثره أو أقله ، وقد سبق حكمه . فإن لم يكن حراما بقى النظر فى صفة من يصرف إليه ، بأن يكون فى الصرف إليه مصلحة ، ثم فى المقدار المصروف

الثالث : الأوقاف . وكذا يجرى النظر فيها كما يجرى فى الميراث ، مع زيادة أمر ، وهو شرط الواقف ، حتى يكون المأخوذ موافقا له فى جميع شرائطه

الرابع : ما أحياء السلطان . وهذا لا يعتبر فيه شرط ، إذ له أن يعطى من ملكه ماشاء لمن شاء أى قدر شاء . وإنما النظر فى أن الغالب أنه أحياء يكره الأجراء ، أو بأداء أجرتهم من حرام ، فإن الإحياء يحصل بحفر القناة والأنهار ، وبناء الجدران ، وتسوية الأرض ولا يتولاه السلطان بنفسه . فإن كانوا مكرهين على الفعل ، لم يملكه السلطان ، وهو حرام وإن كانوا مستأجرين ، ثم قضيت أجورهم من الحرام ، فهذا يورث شبهة قد نبهنا عليها فى تعلق الكراهة بالأعواض

الخامس : ما اشتراه السلطان فى الذمة ، من أرض أو ثياب خلعة أو فرس أو غيره . فهو ملكه . وله أن يتصرف فيه . ولكنه سيقضى ثمنه من حرام ، وذلك يوجب التحريم تارة والشبهة أخرى . وقد سبق تفصيله

السادس : أن يكتب على عامل خراج المسلمين ، أو من يجمع أموال القسمة والمصادرة وهو الحرام السحت الذي لاشبهة فيه . وهو أكثر الإدارات في هذا الزمان . إلا ما على أراضي العراق ، فإنها وقف عند الشافعي رحمه الله على مصالح المسلمين

السابع : ما يكتب على يباع يعامل السلطان . فإن كان لا يامل غيره ، فإله كمال خزانة السلطان . وإن كان يعامل غير السلاطين أكثر ، فإعطيه فرض على السلطان ، وسيأخذ بدله من الخزانة فالتخلل يتطرق إلى العوض . وقد سبق حكم الثمن الحرام

الثامن : ما يكتب على الخزانة ، أو على عامل يجتمع عنده من الحلال والحرام . فإن لم يعرف للسلطان دخل إلا من الحرام ، فهو سحت محض . وإن عرف يقيناً أن الخزانة تشتمل على مال حلال ومال حرام ، واحتمل أن يكون ما يسلم إليه بعينه من الحلال ، احتمالاً قريباً له وقع في النفس ، واحتمل أن يكون من الحرام ، وهو الأغلب . لأن أغلب أموال السلاطين حرام في هذه الأعصار ، والحلال في أيديهم معدوم أو عزيز ، فقد اختلف الناس في هذا . فقال قوم . كل ما لا أتيقن أنه حرام فلي أن آخذه . وقال آخرون . لا يحمل أن يؤخذ ما لم يتحقق أنه حلال ، فلا تحمل شبهة أصلاً . وكلاهما إسراف . والاعتدال ما قدمنا ذكره . وهو الحكم بان الأغلب إذا كان حراماً حراماً وإن كان الأغلب حلالاً وفيه يقين حرام فهو موضع توقفنا فيه كما سبق ولقد احتج من جوز أخذ أموال السلاطين إذا كان فيها حرام وحلال ، مهما لم يتحقق أن عين المأخوذ حرام ، بما روى عن جماعة من الصحابة ، أنهم أدركوا أيام الأئمة الظلمة ، وأخذوا الأموال . منهم أبو هريرة ، وأبو سعيد الخدري ، وزيد بن ثابت ، وأبو أيوب الأنصاري ، وجري بن عبد الله ، وجابر ، وأنس بن مالك ، والبسور بن نخرمة . فأخذ أبو سعيد وأبو هريرة ، من مروان ويزيد بن عبد الملك . وأخذ ابن عمرو بن عباس من الحجاج ، وأخذ كثير من التابعين منهم ، كالشعبي ، وإبراهيم ، والحسن ، وابن أبي ليلى . وأخذ الشافعي من هرون الرشيد ألف دينار في دفعة . وأخذ مالك من الخلفاء أموالاً هائلة وقال على رضى الله عنه ، خذ ما يعطيك السلطان ، فإنما يعطيك من الحلال ، وما يأخذ من الحلال أكثر . وإنما ترك من ترك العطاء منهم تورعاً ، بخافة على دينه أن يحمل على ما لا يحمل . ألا ترى قول أبي ذر للأحنف بن قيس ، خذ العطاء ما كان نجلة ، فإذا كان أعنان

دينكم فدعوه؟ وقال أبو هريرة رضى الله عنه، إذا أعطينا قبلنا، وإذا منعنا لم نسأل .
وعن سعيد بن المسيب، أن أبا هريرة رضى الله عنه، كان إذا أعطاه معاوية سكت، وإن
منه وقع فيه . وعن الشعبي، عن مسروق، لا يزال العطاء بأهل العطاء حتى يدخلهم النار
أي يحمله ذلك على الحرام، لأنه في نفسه حرام . وروى نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما، أن
المختار كان يبعث إليه المال فيقبله، ثم يقول لأسأل أحدا ولا أورد مارزقي الله . وأهدى إليه
ناقة فقبلها، وكان يقال لها ناقة المختار . ولكن هذا يعارضه ما روى أن ابن عمر رضى الله عنهما
لم ير هدية أحد إلا هدية المختار . والإسناد في رده أثبت . وعن نافع أنه قال، بعث ابن عمر
إلى ابن عمر بستين ألفا، فقسمها على الناس، جاءه سائل، فاستقرض له من بعض من
أعطاه، وأعطى السائل . ولما قدم الحسن بن علي رضى الله عنهما على معاوية رضى الله عنه
فقال لأجيزك بجائزة لم أجزها أحدا قبلك من العرب، ولا أجيزها أحدا بعدك من العرب
قال فأعطاه اربعمائة ألف درهم، فأخذها . وعن حبيب بن أبي ثابت، قال لقد رأيت جائزة
المختار لابن عمر وابن عباس فقبلها، فقيل ما هي؟ قال مال وكسوة . وعن الزبير بن عدى
أنه قال، قال سلمان، إذا كان لك صديق عامل أو تاجر، يقارف الربا، فدعك إلى طعام أو
نحوه، أو أعطك شيئا فاقبل، فإن المهنا لك، وعليه الوزر . فإن ثبت هذا في المربي، فالظالم
في معناه . وعن جعفر عن أبيه، أن الحسن والحسين عليهما السلام، كانا يقبلان جوائز معاوية
وقال حكيم بن جبير، مررنا على سعيد بن جبير، وقد جعل عاملا على أسفل الفرات،
فأرسل إلى المشارين، أطعمونا مما عندكم . فأرسلوا بطعام، فأكل وأكلنا معه . وقال
الملاء بن زهير الأزدي، أتى إبراهيم أبي وهو عامل على حلوان، فأجازه فقبل . وقال إبراهيم
لابأس بجائزة العمال، إن للعمال مؤنة ورزقا، ويدخل بيت ماله الخبيث والطيب، فأعطاك
فهو من طيب ماله . فقد أخذ هؤلاء كلهم جوائز السلاطين الظلمة، وكلهم طعنوا على من
أطاعهم في معصية الله تعالى

وزعمت هذه الفرقة أن ما ينتقل من امتناع جماعة من السلف لا يدل على التحريم، بل
على الورع، كاخلفاء الراشدين وأبي ذر وغيرهم من الزهاد، فإنهم امتنعوا من الحلال المطلق
زهدا، ومن الحلال الذي يخاف انفضاؤه إلى محذور ورعاً تقوى . فإقدام هؤلاء يدل على الجواز

وامتناع أولئك لا يدل على التحريم . وما نقل عن سعيد بن المسيب أنه ترك عطاءه في بيت المال حتى اجتمع بضعة وثلاثين ألفاً ، وما نقل عن الحسن من قوله لا أؤوضاً من ماء صير في ولو ضاق وقت الصلاة ، لأنى لا أدري أصل ماله ، كل ذلك ورع لا ينكر . واتباعهم عليه أحسن من اتباعهم على الاتساع . ولكن لا يحرم اتباعهم على الاتساع أيضاً فهذه هي شبهة من يجوز أخذ مال السلطان الظالم

والجواب أن ما نقل من أخذ هؤلاء محصور قليل ، بالإضافة إلى ما نقل من ردم وإنكارهم وإن كان يتطرق إلى امتناعهم احتمال الورع ، فيتطرق إلى أخذ من أخذ ثلاثة احتمالات متفاوتة في الدرجة بتفاوتهم في الورع . فان للورع في حق السلاطين أربع درجات

الدرجة الأولى : أن لا يأخذ من أموالهم شيئاً أصلاً كما فعله الورعون منهم . وكما كان يفعله الخلفاء الراشدون ، حتى أن أبا بكر رضى الله عنه ، حسب جميع ما كان أخذه من بيت المال فبلغ ستة آلاف درهم ، ففرمها لبيت المال . وحتى أن عمر رضى الله عنه ، كان يقسم مال بيت المال يوماً ، فدخلت ابنته له ، وأخذت درهماً من المال ، فهض عمر في طلبها حتى سقطت الملقحة عن أخذ منكيهه . ودخلت الصبية إلى بيت أهلها تبكي ، وجعلت الدرهم في فيها ، فأدخل عمر أصبعه فأخرجه من فيها ، وطرحه على الخراج ، وقال أيها الناس ليس لعمر ولا لآل عمر إلا ما للمسلمين قريهم ويعيدهم . وكسح أبو موسى الأشعري بيت المال ، فوجد درهماً فرأى عمر رضى الله عنه ، فأعطاه إياه ، فرأى عمر ذلك في يد الغلام فسأله عنه ، فقال أعطانيه أبو موسى ، فقال يا أبا موسى ، ما كان في أهل المدينة بيت أهون عليك من آل عمر ؟ أردت أن لا يبقى من أمة محمد صلى الله عليه وسلم أحد إلا طلبنا بمظلمة ! ورد الدرهم إلى بيت المال . هذا مع أن المال كان حلالاً . ولكن خاف أن لا يستحق هو ذلك القدر ، فكان يستبرئ لدينه ويقتصر على الأقل ، امتثالاً لقوله صلى الله عليه وسلم ^(١) « دَعُ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ » ولقوله ^(٢) « وَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِعِرْضِهِ وَدِينِهِ » ولما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم من التشديدات في الأموال السلطانية ،

(١) حديث دع ما يريبك الى ما لا يريبك: تقدم في الباب الاول من الحلال والحرام

(٢) حديث من تركها فقد استبرأ لدينه وعرضه: متفق عليه من حديث النعمان بن بشير وقد تقدم أوله في أول

الباب الثاني من الحلال والحرام

حتى قال صلى الله عليه وسلم ^(١) حين بعث عبادة بن الصامت إلى الصدقة « اتق الله يا أبا الوليد لا تجي؛ يوم القيامة يعبر تحمله على رقبتك له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة لها تواج فقال يارسول الله أهكذا يكون؟ قال « نعم والذي نفسي بيده إلا من رحم الله » قال فولدني بعثك بالحق لا أعمل على شيء أبدا. وقال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « إني لأخاف عليكم أن تُشركوا بعدي . إنما أخاف عليكم أن تنافسوا » وإنما خاف التنافس في المال . ولذلك قال عمر رضي الله عنه ، في حديث طويل يدكر فيه مال بيت المال ، إني لم أجد نفسي فيه إلا كالوا إلى مال اليتيم ، إن استغنيت استغفقت ، وإن افتقرت أكلت بالمعروف . وروى أن ابنا لطاوس افتعل كتابا عن لسانه إلى عمر بن عبد العزيز ، فأعطاه ثلثمائة دينار ، فباع طاوس ضيعة له ، وبعث من ثمنها إلى عمر بثلثمائة دينار . هذا مع أن السلطان مثل عمر بن عبد العزيز فهذه هي الدرجة العليا في الورع

الدرجة الثانية : هو أن يأخذ مال السلطان ، ولكن إنما يأخذ إذا علم أن ما يأخذه من جهة حلال . فاشتمال يد السلطان على حرام آخر لا يضره . وعلى هذا ينزل جميع ما تقرر من الآثار أو أكثرها ، أو ما اختص منها بأكابر الصحابة والورعين منهم ، مثل ابن عمر فإنه كان من المبالغين في الورع ، فكيف يتوسع في مال السلطان ؟ وقد كان من أشدهم إنكاراً عليهم ، وأشدهم ذملاً لمواهم ، وذلك أنهم اجتمعوا عند ابن عامر وهو في مرضه وأشفق على نفسه من ولايته ، وكونه مأخوذاً عند الله تعالى بها ، فقالوا له إنا نرجو لك الخير ، حفرت الآبار ، وسقيت الحاج ، وصنعت وصنعت ، وابن عمر ساكت . فقال ماذا تقول يا ابن عمر ؟ فقال أقول ذلك إذا طاب المكسب ، وزكت النفقة ، وستر دقري . وفي حديث آخر ، أنه قال إن الخبيث لا يكفر الخبيث ، وإنك ودوليت البصرة ، ولا أحسبك

(١) حديث قال لعبادة بن الصامت حين بعثه إلى الصدقة اتق الله يا أبا الوليد لا تجي . يوم القيامة يعبر تحمله

على رقبتك : الحديث الشافعي في المسند من حديث طاوس ومرسلا ولأبي يعلى في المعجم من

حديث ابن عمر مختصراً أنه قاله لسعد بن عبادة واسناده صحيح

(٢) حديث إني لأخاف عليكم أن تُشركوا بعدي أخاف عليكم أن تنافسوا : منقح عليه من حديث عتبة بن عامر

إلا قد أصبت منها شرّاً . فقال له ابن عامر ، ألا تدعولي ؟ فقال ابن عمر « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) يقول « لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طَهْوَرٍ وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ » وقد وليت البصرة . فهذا قوله فيما صرفه إلى الخيرات . وعن ابن عمر رضى الله عنهما أنه قال في أيام الحجاج ، ماشبعت من الطعام مذا تهببت الدار إلى يومى هذا . وروى عن على رضى الله عنه ، أنه كان له سويق في إناء مختوم يشرب منه ، فقيل أنفعل هذا بالعراق مع كثرة طعامه ؟ فقال أما إني لأأختمه بخلاً به ، ولكن أكره أن يجعل فيه ما ليس منه ، وأكره أن يدخل بطنى غير طيب . فهذا هو المألوف منهم . وكان ابن عمر لا يعجبه شيء إلا خرج عنه . فطلب منه نافع بن بلالين ألفا ، فقال إني أخاف أن تقتنى دراهم ابن عامر ، وكان هو الطالب ، اذهب فأنت حر . وقال أه سعيد الخدرى ، ما منا أحد إلا وقد مالت به الدنيا ، إلا ابن عمر .

فهذا يتضح أنه لا يظن به وبين كان في منصبه أنه أخذ ما لا يدرى أنه حلال الدرجة الثالثة . أن يأخذ ما أخذه من السلطان ليتصدق به على الفقراء ، أو يفرقه على للمستحقين ، فإن ماليتين مالكة ، هذا حكم الشرع فيه . فإذا كان السلطان إن لم يأخذ منه لم يفرقه ، واستعان به على ظلم ، فقد تقول أخذه منه وتفرقته أولى من تركه في يده . وهذا قد رآه بعض العلماء . وسيأتى وجهه . وعلى هذا ينزل ما أخذه أكثرهم . ولذلك قال ابن المبارك ، إن الذين يأخذون الجوائز اليوم ويحتجون بابن عمر وعائشة ، ما يقتدون بهما ، لأن ابن عمر فرق ما أخذ ، حتى استقرض في مجلسه ، بعد تفرقته ستين ألفا . وعائشة فعلت مثل ذلك . وجابر بن زيد جاءه مال فتصدق به ، وقال رأيت أن آخذه منهم وأتصدق ، أحب إلى من أن أدعها في أيديهم . وهكذا فعل الشافعى رحمه الله بما قبله من هرون الرشيد فإنه فرقه على قرب ، حتى لم يمسك لنفسه حبة واحدة

الدرجة الرابعة : أن لا يتحقق أنه حلال ، ولا يفرق ، بل يستبق . ولكن يأخذ من سلطان أكثر ماله حلال . وهكذا كان الخلفاء في زمان الصحابة رضى الله عنهم والتابعين ، بعد الخلفاء الراشدين ، ولم يكن أكثر ما لهم حراماً . ويدل عليه تعليل على رضى الله عنه ، حيث قال

(١) حديث لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول : مسلم من حديث ابن عمر

فإن ما يأخذه من الحلال أكثر . فهذا مما قد جوزه جماعة من العلماء ، تصويلا على الأكثر . ونحن إنما توقفنا فيه في حق آحاد الناس . ومال السلطان أشبه بالخروج عن الحصر فلا يبعد أن يؤدي اجتهاد مجتهد إلى جواز أخذ ما لم يعلم أنه حرام ، اعتمادا على الأغلب . وإنما منننا إذا كان الأكثر حراما

فإذا فهمت هذه الدرجات ، تحققت أن إدارات الظلمة في زماننا لا تجري مجرى ذلك وأنها تقارقه من وجهين قاطعين .

أحدهما: أن أموال السلاطين في عصرنا حرام كلها أو أكثرها ، وكيف لا . والحلال هو الصدقات والنفى والغنيمة ، ولا وجود لها . وليس يدخل منها شيء في يد السلطان . ولم يبق إلا الجزية ، وأنها تؤخذ بأنواع من الظلم لا يحل أخذها به ، فإنهم يجاوزون حدود الشرع في المأخوذ والمأخوذ منه ، والوفاء له بالشرط ، ثم إذا نسبت ذلك إلى ما ينصب إليهم من الخراج المضروب على المسلمين ، ومن المصادر ، والرشا ، وصنوف الظلم ، لم يبلغ عشر معشار عشيرة والوجه الثاني: أن الظلمة في العصر الأول ، لقرب عهدهم بزمان الخلفاء الراشدين ، كانوا مستشعرين من ظلمهم ، ومدشوفين إلى استمالة قلوب للصحابة والتابعين ، وحريصين على قبولهم عطاياهم وجوائزهم ، وكانوا يبعثون إليهم من غير سؤال وإذلال ، بل كانوا يتقلدون المنة بقبولهم ويفرحون به . وكانوا يأخذون منهم ويفرقون ، ولا يطيعون السلاطين في أغراضهم ، ولا يفتشون مجالسهم ، ولا يكثر من جمعهم ، ولا يجربون بقاءهم ، بل يدعون عليهم ، ويطلقون اللسان فيهم ، وينكرون المنكرات منهم عليهم . فما كان محذرا أن يصيبوا من دينهم بقدر ما أصابوا من دنياهم ، ولم يكن بأخذهم بأس . فأما الآن ، فلا تسمح نفوس السلاطين بمطية إلا لمن طمعوا في استخدامهم ، والتكبر بهم ، والاستعانة بهم على أغراضهم والتجمل بنفسيان مجالسهم ، وتكليفهم المواظبة على الدعاء والثناء ، والتزكية والإطراء في حضورهم ومنغيهم . فلو لم يذل الآخذ نفسه بالسؤال أولا ، وبالتردد في الخدمة ثانيا ، وبالثناء والدعاء ثالثا ، وبالمساعدة له على أغراضه عند الاستعانة رابعا ، وبتكثير جمعه في مجلسه وموكبه خامسا ، وبإظهار الحب والموالة والمناصرة له على أعدائه سادسا ، وبالستر على ظلمه ومقايحه ومسارى أعماله سابعا ، لم ينم عليه بدرهم واحد ، ولو كان في فضل الشافعي رحمه الله مثلا

فإذا لا يجوز أن يؤخذ منهم في هذا الزمان ما يعلم أنه حلال ، لإفضائه إلى هذه المعاني . فكيف ما يعلم أنه حرام أو يشك فيه ؟ فن استجراً على أموالهم ، وشبهه نفسه بالصحابة والتابعين ، فقد قاس الملائكة بالحدادين . ففي أخذ الأموال منهم حاجة إلى مخالطتهم ومراعاتهم ، وخدمة عمالهم ، واحتمال الذل منهم ، والثناء عليهم ، والتردد إلى أبوابهم وكل ذلك معصية على ماسنين في الباب الذي يلي هذا . فإذا قد تبين مما تقدم مسداحل أموالهم ، وما يحل منها وما لا يحل . فلو تصور أن يأخذ الإنسان منها ما يحل بقدر استحقاقه وهو جالس في بيته يساق إليه ، لا يحتاج فيه إلى تفقد عامل وخدمته ، ولا إلى الثناء عليهم وتركيتهم ، ولا إلى مساعدتهم . فلا يحرم الأخذ ولكن يكره لعمان سننبيه عليها في الباب الذي يلي هذا

النظر الثاني

من هذا الباب في قدر المأخوذ وصفة الآخذ

ولن فرض المال من أموال المصالح ، كأربعة أخماس النوى ، والمواريث ، فإن ما عدها بما قد تبين مستحقه إن كان من وقف أو صدقة ، أو خمس فيء أو خمس غنيمة ، وما كان من ملك السلطان مما أحياه أو اشتراه ، فله أن يعطى ما شاء لمن شاء . وإنما النظر في الأموال الضائعة ومال المصالح . فلا يجوز صرفه إلا إلى من فيه مصلحة عامة ، أو هو محتاج إليه عاجز عن الكسب . فأما النوى الذي لا مصلحة فيه ، فلا يجوز صرف مال بيت المال إليه . هذا هو الصحيح : وإن كان العلماء قد اختلفوا فيه . وفي كلام عمر رضى الله عنه ما يدل على أن لكل مسلم حقا في بيت المال ، لكونه مسلما مكثرا جمع الإسلام . ولكنه مع هذا ما كان يقسم المال على المسلمين كافة ، بل على مخصوصين بصفات فإذا ثبت هذا ، فكل من يتولى أمرا يقوم به ، تتعدى مصلحته إلى المسلمين ، ولو اشتغل بالكسب لتمطل عليه ما هو فيه ، فله في بيت المال حق الكفاية . ويدخل فيه العلماء كلهم ، أعنى العلوم التي تتعلق بمصالح الدين ، من علم الفقه والحديث ، والتفسير والقراءة ، حتى يدخل فيه المعلمون والمؤذنون وطلبة هذه العلوم أيضا يدخلون فيه ، فإنهم إن لم يكفوا لم يتمكنوا من الطلب . ويدخل فيه العمال ، وهم الذين ترتبط مصالح الدنيا بأعمالهم ، وهم الأجناد المرتزقة ، الذين يجرسون المملكة بالسيوف عن أهل العداوة وأهل البنى وأعداء الإسلام . ويدخل فيه الكتاب

والحساب والوكلاء ، وكل من يحتاج إليه في ترتيب ديوان الخراج ، أعنى المال على الأموال الحلال لا على الحرام ، فإن هذا المال للمصالح ، والمصلحة إما أن تتعلق بالدين أو بالدنيا . فبالعلماء حراسة الدين . وبالأجناد حراسة الدنيا . والدين والملك توأمان ، فلا يستغنى أحدهما عن الآخر . والطبيب وإن كان لا يرتبط بعلمه أمر ديني ، ولكن يرتبط به صحة الجسد ، والدين يتبعه ، فيجوز أن يكون له ولن يجرى مجراه في العلوم المحتاج إليها في مصلحة الأبدان أو مصلحة البلاد ، إدرار من هذه الأموال ، ليتفرغوا لمعالجة المسامير أعنى من يعالج منهم بغير أجره . وليس يشترط في هؤلاء الحاجة ، بل يجوز أن يعطوا مع الغنى . فإن الخلفاء الراشدين كانوا يعطون المهاجرين والأنصار ولم يعرفوا بالحاجة . وليس يتقدر أيضا بمقدار ، بل هو إلى اجتهاد الإمام . وله أن يوسع ويغنى ، وله أن يقتصر على الكفاية على ما يقتضيه الحال وسعة المال . فقد أخذ الحسن عليه السلام من معاوية في دفعة واحدة أربع مائة ألف درهم . وقد كان عمر رضى الله عنه يعطى لجماعة اثني عشر ألف درهم نقرة في السنة . وأثبتت عائشة رضى الله عنهما في هذه الجريدة ، وجماعة عشرة آلاف وجماعة ستة آلاف ، وهكذا . فهذا مال هؤلاء ، فيوزع عليهم حتى لا يبقى منه شيء . فإن خص واحدا منهم بمال كثير فلا بأس . وكذلك للسلطان أن يخص من هذا المال ذوى الخصائص بالخلع والجوائز . فقد كان يفعل ذلك في السلف . ولكن ينبغي أن يلتفت فيه إلى المصلحة ومهما خص عالم أو شجاع بصلة ، كان فيه بئس للناس ، وتحريض على الاشتغال والتشبه به فهذه فائدة الخلع والصلوات ، وضروب التخصيصات . وكل ذلك منوط باجتهاد السلطان وإعما النظر في السلاطين الظلمة في شيئين :

أحدهما: أن السلطان الظالم عليه أن يكف عن ولايته . وهو إما معزول أو واجب العزل فكيف يجوز أن يأخذه من يده وهو على التحقيق ليس بسلطان ؟

والثاني: أنه ليس يعم بماله جميع المستحقين . فكيف يجوز للأحد أن يأخذوا؟ أفيجوز لهم الأخذ بقدر حصصهم؟ أم لا يجوز أصلا؟ أم يجوز أن يأخذ كل واحد ما أعطى؟ أما الأول ، فالذي نراه أنه لا يمنع أخذ الحق . لأن السلطان الظالم الجاهل ، مهما ساعدته الشوكة ، وعسر خلمه ، وكان في الاستبدال به فتنه تائرة لا تطاق ، وجب تركه ، ووجبت

الطاعة له ، كما تجب طاعة الأمراء . إذ قد ورد في الأمر بطاعة الأمراء ،^(١) والمنع من سل
 باليد^(٢) عن مساعدتهم ، أو امر وزواجر . فالذي نراه أن الخلافة منعقدة للمتكفل بها من
 بنى العباس رضى الله عنه ، وأن الولاية نافذة للسلطين في أقطار البلاد ، والمبايعين للخليفة
 وقد ذكرنا في كتاب المستظهرى ، المستنبط من كتاب كشف الأسرار وهتك الأستار
 تأليف القاضى أبى الطيب ، في الرد على أصناف الروافض من الباطنية ، ما يشير إلى وجه
 المصلحة فيه . والقول الوجيز أنا نراعى الصفات والشروط في السلطين ، تشوفا إلى مزايا
 المصالح . ولو قضينا بيطان الولايات الآن ، لبطلت المصالح رأسا . فكيف يفوت رأس
 المال في طلب الربح ! بل الولاية الآن لا تتبع إلا الشوكة . فمن يايعه صاحب الشوكة فهو
 الخليفة . ومن استبد بالشوكة وهو مطيع للخليفة في أصل الخطبة والسكة ، فهو سلطان نافذ
 الحكم والقضاء في أقطار الأرض ولاية نافذة الأحكام . وتحقيق هذا قد ذكرناه في أحكام
 الإمامة من كتاب الاقتصاد في الاعتقاد . فلستنا نطول الآن به

وأما الإشكال الآخر ، وهو أن السلطان إذا لم نعم بالمطاء كل مستحق ، فهل يجوز
 للواحد أن يأخذ منه ؟ فهذا مما اختلف العلماء فيه على أربع مراتب . ففلا بمضهم وقال ،
 كل ما يأخذه فالمسلمون كلهم فيه شركاء ، ولا يدري أن حصته منه دائق أو حبة ، فليترك
 الكل . وقال قوم : له أن يأخذه قدر قوت يومه فقط ، فإن هذا القدر يستحقه لحاجته على
 المسلمين . وقال قوم : له قوت سنة ، فإن أخذ الكفاية كل يوم عسير ، وهو ذو حق في
 هذا المال ، فكيف يتركه ؟ وقال قوم : إنه يأخذ ما يعطى ، والمظلوم هم الباقون . وهذا هو
 القياس . لأن المال ليس مشتركا بين المسلمين ، كالنخيمة بين الغانمين ، ولا كالميراث بين الورثة
 لأن ذلك صار ملكا لهم ، وهذا لو لم يتفق قسمه حتى مات هؤلاء ، لم يجب التوزيع على ورثتهم

(١) حديث الامر بطاعة الامراء: البخارى من حديث أنس اسمعوا واطيعوا وإن استعمل عليكم عبد

حشى كأن رأسه زبيبة: ولمسلم من حديث أبى هريرة عليك بالطاعة فى منشطك ومكرهك

الحديث: وله من حديث أبى ذرأوصانى النبى صلى الله عليه وسلم أن اسمع وأطيع ولو لعبد مجرد الاطراف

(٢) حديث النع من سل اليد عن مساعدتهم: الشيخان من حديث ابن عباس ليس أحد يفارق الجماعة

شبرا فيموت الامات ميتة جاهلية ولمسلم من حديث أبى هريرة من خرج من الطاعة وفارق

الجماعة فمات ميتة جاهلية وله من حديث ابن عمر من خلع بدامن طاعة لى الله يوم القيامة ولا حجة له

بحكم الميراث . بل هذا الحق غير متعين . وإنما يتعين بالقبض . بل هو كالصدقات ومهما أعطى الفقراء حصتهم من الصدقات وقع ذلك ملكا لهم . ولم يتمتع بظلم المالك بقية الأصناف ، بمنع حقهم هذا إذا لم يصرف إليه كل المال ، بل صرف إليه من المال ما لو صرف إليه بطريق الإيثار والتفضيل مع تعميم الآخرين لجاز له أن يأخذه ، والتفضيل جائز في العطاء . سوى أبو بكر رضي الله عنه ، فراجع عمر رضي الله عنه ، فقال إنما فضلهم عند الله ، وإنما الدنيا بلاغ . وفضل عمر رضي الله عنه في زمانه ، فأعطى عائشة اثني عشر ألفا وزينب عشرة آلاف ، وجويرية ستة آلاف ، وكذا صفية . وأقطع عمر لعلي خاصة ورضي الله عنهما ، وأقطع عثمان أيضا من السواد خمس جنات ! وأثر عثمان عليا رضي الله عنهما بها ، فقبل ذلك منه ، ولم ينكر . وكل ذلك جائز في محل الاجتهاد وهو من المجتهدات التي أقول فيها إن كل مجتهد مصيب . وهي كل مسألة لانص على عينها ، ولا على مسألة تقرب منها ، فتكون في معناها بقياس جلي ، كهذه المسألة ومسألة حد الشرب ، فإنهم جلدوا اربعين وثمانين ، والكل سنة وحق . وأن كل واحد من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما مصيب باتفاق الصحابة رضي الله عنهم . إذ المفضل ما رد في زمان عمر شيئا إلى الفاضل ، مما قد كان أخذهم في زمان أبي بكر ، ولا الفاضل امتنع من قبول الفضل في زمان عمر . واشترك في ذلك كل الصحابة ، واعتقدوا أن كل واحد من الرأيين حق . فليؤخذ هذا الجنس دستورا للاختلافات التي يصب فيها كل مجتهد فأما كل مسألة شذ عن مجتهد فيها نص أو قياس جلي ، بفئلة أو سوء رأى ، وكان في القوة بحيث ينقض به حكم المجتهد ، فلانقول فيها إن كل واحد مصيب ، بل المصيب من أصاب النص أو ما في معنى النص

وقد تحصل من مجموع هذا أن من وجد من أهل الخصوص الموصوفين بصفة تتعلق بها مصالح الدين أو الدنيا ، وأخذ من السلطان خلع أو إدارا على التركات أو الجزية لم يصرفا سقا بمجرد أخذه ، وإنما يفسق بخدمته لهم ومعاوته إياهم ، ودخوله عليهم وثنائه وإطرائه لهم ، إلى غير ذلك من لوازم لا يسلم المال غالبا إلا بها كما سنبينه .

الباب السادس

فما يحل من مخالطة السلاطين الظلمة ومجرم
وحكم غشيان مجالسهم والدخول عليهم والإكرام لهم

اعلم أن لك مع الأمراء والعمال والظلمة ثلاثة أحوال، الحالة الأولى، وهي شرها أن تدخل عليهم، والثانية: وهي دونها أن يدخلوا عليك والثالثة وهي الأسلم أن تعتزل عنهم فلا تراهم ولا يرونك أما الحالة الأولى: وهي الدخول عليهم فهو مذموم جداً في الشرع وفيه تغليظات وتشديدات تواردت بها الأخبار والآثار فنتقلها لتعرف ذم الشرع له ثم تعرض لما يحرم منه، وما يباح، وما يكره، على ما تقتضيه الفتوى في ظاهر العلم

أما الأخبار: فإنه لما وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم الأمراء الظلمة قال (١) «دَقْنْ نَابِدَهُمْ نَجَاوَمِنْ اعْتَزَلَهُمْ سَلِمَ أَوْ كَادَ أَنْ يَسْلَمَ وَمَنْ وَقَعَ مَعَهُمْ فِي دُنْيَاهُمْ فَهُوَ مِنْهُمْ» وذلك لأن من اعتزلهم سلم من إثمهم ولكن لم يسلم من عذاب يعمه معهم إن نزل بهم لتركه المناذبة والمنازعة وقال صلى الله عليه وسلم (٢) «سَيَكُونُ مِنْ بَعْدِي أُمَرَاءُ يَكْذِبُونَ وَيُظْلِمُونَ فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكُذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ» ولم يرد على الحوض، وروى أبو هريرة رضي الله عنه أنه قال صلى الله عليه وسلم (٣) «أَبْغَضُ الْقُرَاءِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى الَّذِينَ يَزُورُونَ الْأُمَرَاءَ» وفي الخبر «خَيْرُ الْأُمَرَاءِ الَّذِينَ يَأْتُونَ الْعُلَمَاءَ وَشَرُّ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ يَأْتُونَ الْأُمَرَاءَ» وفي الخبر (٤) «الْعُلَمَاءُ أَمْنَاءُ الرَّسُولِ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ مَا لَمْ يُخَالِطُوا السُّلْطَانَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ خَانُوا الرَّسُولَ فَاحْذَرُوهُمْ وَاعْتَزِلُوهُمْ» رواه أنس رضي الله عنه وأما الآثار. فقد قال حذيفة: إياكم ومواقف الفتن قيل وما هي؟ قال: أبواب الأمراء

(الباب السادس فيما يحل من مخالطة السلاطين)

(١) حديث ابن نابتهم نجاو من اعتزلهم سلم أو كاد يسلم ومن وقع معهم في دنياهم فهو منهم: الطبراني من حديث ابن عباس بسند ضعيف وقال ومن خالطهم هلك

(٢) حديث سيكون بعدى إمرء يكذبون ويظلمون فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولم يرد على الحوض: النسائي والترمذي وصححه والحاكم من حديث كعب بن عجرة

(٣) حديث أبي هريرة أبغض القراء إلى الله عز وجل الذين يأتون الأمراء: تقدم في العلم

(٤) حديث أنس العلماء أمناء الرسل على عباد الله ما لم يخالطوا السلطان - الحديث: العقيلي في الضعفاء وفي

ترجمة حفص الأبري وقال حديثه غير محفوظ تقدم في العلم

يدخل أحدكم على الأمير فيصدقه بالكذب ويقول ما ليس فيه، وقال أبو ذر لسلمة: يا سلمة لا تنفس أبواب السلاطين فإنك لا تصيب من دينهم شيئاً إلا أصابوا من دينك أفضل منه وقال سفيان: في جهنم واد لا يسكنه إلا القراء والزوارون للملوك، وقال الأوزاعي: ما من شيء أبغض عند الله من عالم يزور عاملاً، وقال سمنون ما أسمى بالعالم أن يؤتى إلى مجلسه فلا يوجد فيسأل عنه فيقال عند الأمير، وكنت أسمع أنه يقال إذا رأيت العالم يحب الدنيا فاتهموه على دينكم حتى جربت ذلك، إذ ما دخلت قط على هذا السلطان إلا وحاسبت نفسي بعد الخروج فأرى عليها الدرك مع ما أواجههم به من الغلظة والمخالفة لهوام

وقال عبادة بن الصامت: حب القاريء الناسك الأمراء نفاق، وحبه الأغنياء رياء. وقال أبو ذر: من كثر سواد قوم فهو منهم. أي من كثر سواد الظلمة. وقال ابن مسعود رضي الله عنه: إن الرجل ليدخل على السلطان ومعه دينه فيخرج ولادين له، قيل له ولم؟ قال لأنه يرضيه بسخط الله. واستعمل عمر بن عبد العزيز رجلاً، فقيل كان عاملاً للحجاج فمزه. فقال الرجل إنما عملت له على شيء يسير، فقال له عمر: حسبك بصحبته يوماً أو بعض يوم شؤماً وشراً. وقال الفضيل ما زاد درجلك من ذي سلطان قريباً إلا زادك من الله بعداً، وكان سعيد بن المسيب يتجر في الزيت ويقول: إن في هذا لثني عن هؤلاء السلاطين وقال وهيب: هؤلاء الذين يدخلون على الملوك لهم أضر على الأمة من المقامرین، وقال محمد بن سلمة: التباب على العذرة أحسن من قاريء على باب هؤلاء.

ولما خالط الزهري السلطان كتب أخ له في الدين إليه، عافانا الله وإياك أبا بكر من الفتن فقد أصبحت بحال ينبغي لمن عرفك أن يدعو لك الله ويرحمك، أصبحت شيخاً كبيراً قد أثقلتك نعم الله، لما فهمك من كتابه، وعلمك من سنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، وليس كذلك أخذ الله الميثاق على العلماء قال الله تعالى (لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ^(١)) واعلم أن أيسر ما ارتكبت وأخف ما احتملت، أنك آنت وحشة الظالم، ومسهلت سبيل البغي بدنوك ممن لم يؤد حقاً ولم يترك باطلاحين أدناك. إنخذوك قطبا تدور عليك رحي ظلمهم

وجسرا يعبرون عليك إلى بلائهم ، وسلما يصعدون فيه إلى ضلاتهم . ويدخلون بك الشك على العلماء ، ويقتادون بك قلوب الجيلاء . فأيسر ما عمروا لك في جنب ما خربوا عليك ، وما أكثر ما أخذوا منك فيما أفسدوا عليك من دينك . فإيؤمّنك أن تكون ممن قال الله تعالى فيهم (فَخَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ ^(٢)) الآية ، وأنتك تعامل من لا يجمل ، ويحفظ عليك من لا يغفل ، فذأو دينك فقد دخله سقم ، وهي عزادك فقد حضر سفر بعيد (وَمَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ^(١)) والسلام

فهذه الأخبار والآثار تدل على مآقي مخالطة السلاطين من الفتن وأنواع الفساد . ولكن تفصل ذلك تفصيلا فقهيا ، نميز فيه المحظور عن المكروه والمباح ، فنقول الداخلة على السلطان متعرض لأن يعصى الله تعالى ، إما بفعله أو بسكوته ، وإما بقوله وإما بأعتقاده . فلا ينفك عن أحد هذه الأمور

أما الفعل فالدخول عليهم في غالب الأحوال يكون إلى دور منصوبة ، وتخطيها والدخول فيها بغير إذن الملاك حرام . ولا يغرّنك قول القائل ، إن ذلك مما يتسامح به الناس كتمرة أو فتات خبز ، فإن ذلك صحيح في غير المنصوب . أما المنصوب فلا ، لأنه إن قيل إن كل جلسة خفيفة لا تنتقص الملك فهي في محل التسامح ، وكذلك الاجتياز ، فيجرى هذا في كل واحد ، فيجرى أيضا في المجموع ، والغصب إنما تم بفعل الجميع . وإنما يتسامح به إذا انفرد . إذ لو علم المالك به رب عالم يكرهه . فأما إذا كان ذلك طريقا إلى الاستغراق بالاشتراك ، فحكم التحريم ينسحب على الكل . فلا يجوز أن يؤخذ ملك الرجل طريقا ، اعتمادا على أن كل واحد من المارين إنما يخطو خطوة لا تنتقص الملك ، لأن المجموع مفوت للملك . وهو كضربة خفيفة في التلميح تباح ، ولكن بشرط الانفراد ، فلو اجتمع جماعة بضربات توجب القتل ، وجب القصاص على الجميع . مع أن كل واحدة من الضربات لو انفردت لكانت لا توجب قصاصا . فإن فرض كون الظالم في موضع غير منصوب كالموات مثلا ، فإن كان تحت خيمة أو مظلة من ماله فهو حرام . والدخول إليه غير جائز . لأنه انتفاع بالحرام واستغلال به . فإن فرض كل ذلك حلالا ، فلا يعصى بالدخول من حيث إنه دخول

(١) مريم : ٥٩ (٢) إبراهيم : ٣٨

ولا بقوله السلام عليكم . ولكن إن سجد أو ركع أو مثل قائما في سلامه وخدمته كان مكرما للظالم بسبب ولايته التي هي آله ظلمه . والتواضع للظالم معصية . بل من تواضع لغيره ليس بظالم لأجل غناه لا للمعنى آخر اقتضى التواضع ، نقص ثلاث دينه . فكيف إذا تواضع للظالم ! فلا يباح إلا مجرد الإسلام فأما تقبيل اليد والانحناء في الخدمة فهو معصية ، إلا عند الخوف ، أو لإمام عادل ، أو لعالم ، أو لمن يستحق ذلك بأمر ديني . قبل أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه ، يد على كرم الله وجهه ، لما أن لقيه بالشام ، فلم ينكر عليه . وقد بالغ بعض السلف حتى امتنع عن رد جوابهم في السلام ، والإعراض عنهم استحقاقا لهم . وعد ذلك من محاسن القربات . فأما السكوت عن رد الجواب ففيه نظر ، لأن ذلك واجب ، فلا ينبغي أن يسقط بالظلم فإن ترك الداخل جميع ذلك ، واقتصر على السلام ، فلا يخلو من الجلوس على بساطهم . وإذا كان أغلب أموالهم حراما فلا يجوز الجلوس على فرشهم . هذا من حيث الفعل .

فأما السكوت : فهو أنه سيري في مجالسهم من الفرش الحرير وأواني الفضة ، والحرير الملبوس عليهم وعلى غلمانهم ما هو حرام . وكل من رأى سيئة وسكت عليها فهو شريك في تلك السيئة . بل يسمع من كلامهم ما هو فحش وكذب وشم وإيذاء ، والسكوت على جميع ذلك حرام . بل برام لابسين الثياب الحرام ، وآكلين الطعام الحرام ، وجميع ما في أيديهم حرام ، والسكوت على ذلك غير جائز . فيجب عليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بلسانه ، إن لم يقدر بفعله . فإن قلت : إنه يخاف على نفسه ، فهو معذور في السكوت ، فهذا حق . ولكنه مستغن عن أن يمرض نفسه لارتكاب ما لا يباح إلا بمدر . فإنه لو لم يدخل ولم يشاهد ، لم يتوجه عليه الخطاب بالحسبة ، حتى يسقط عنه بالمدبر . وعند هذا أقول من علم فسادا في موضع ، وعلم أنه لا يقدر على إزالته ، فلا يجوز له أن يحضر ليحضر ذلك بين يديه وهو يشاهده ويسكت . بل ينبغي أن يحترز عن مشاهدته

وأما القول : فهو أن يدعو للظالم ، أو يثنى عليه ، أو يصدقه فيما يقول من باطل بصرح قوله أو بتحريك رأسه ، أو باستبشار في وجهه ، أو يظهر له الخب والموالاتة والاشتياق إلى لقاءه . والحرص على طول عمره وبقائه ، فإنه في الغالب لا يقتصر على السلام ، بل يتكلم ولا يعد وكلامه هذه الأقسام

أما الدعاء له فلا يحل ، إلا أن يقول أصلحك الله ، أو وفقك الله للخيرات ، أو طول الله
عمرك في طاعته ، أو مايجرى هذا المجرى . فأما الدعاء بالحراسة وطول البقاء وإسباغ النعمة
مع الخطاب بالمولى وما في معناه فغير جائز . قال صلى الله عليه وسلم ^(١) « مَنْ دَعَا لظَالِمٍ بِالْبَقَاءِ
فَقَدْ أَحَبَّ أَنْ يُعْصِيَ اللَّهَ فِي أَرْضِهِ » فإن جاوز الدعاء الى الثناء ، فسيذكر ما ليس فيه فيكون
به كاذبا ومناققا ومكرما لظالم . وهذه ثلاث معاص . وقد قال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « إِنْ اللَّهَ
لَيَغْضَبُ إِذَا مَدِحَ الْفَاسِقُ » وفي خبر آخر ^(٣) « مَنْ أَكْرَمَ فَاسِقًا فَقَدْ أَعْلَنَ عَلَى هَدْمِ الْإِسْلَامِ »
فإن جاوز ذلك إلى التصديق له فيما يقول ، والتزكية والثناء على ما يعمل ، كان عاصيا بالتصديق
وبالإحسان . فإن التزكية والثناء إغانة على المعصية ، وتحريك للرغبة فيه . كما أن التكذيب والمذمة
والتقبيح زجر عنه ، وتضعيف لدواعيه . والإغانة على المعصية معصية ، ولو بشرط كلمة . ولقد
سئل سفيان رضى الله عنه عن ظالم أشرف على الهلاك في برية ، هل يسقى شربة ماء؟ فقال : لا ، دعه
حتى يموت ، فإن ذلك إغانة له . وقال غيره يسقى إلى أن تثوب إليه نفسه ، ثم يعرض عنه
فإن جاوز ذلك إلى إظهار الحب والشوق إلى لقائه ، وطول بقائه ، فإن كان كاذبا عصى
معصية الكذب والنفاق . وإن كان صادقا عصى بحبه بقاء الظالم ، وحقه أن ييغضه في الله ويمقتة
فالبغض في الله واجب ، ومحبة المعصية والراضى بها عاص . ومن أحب ظالما فإن أحبه لظلمه
فهو عاص لمحبهته ، وإن أحبه لسبب آخر فهو عاص من حيث إنه لم ييغضه ، وكان الواجب
عليه أن ييغضه . وإن اجتمع في شخص خير وشر ، وجب أن يحب لأجل ذلك الخير وييغض
لأجل ذلك الشر . وسيأتى في كتاب الأخوة والمتحابين في الله وجه الجمع بين البغض والحب
فإن سلم من ذلك كله ، وهيهات ، فلا يسلم من فساد يتطرق إلى قلبه فإنه ينظر إلى توسعه في
النعمة ويزدرى نعم الله عليه ، ويكون مقتحما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال ^(٤) « يَا مَعْشَرَ
الْمُهَاجِرِينَ لَا تَدْخُلُوا عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا ، فَإِنَّهَا مَسْخُطَةٌ لِلرِّزْقِ » وهذا مع ما فيه من اقتداء غيره به

(١) حديث من دعا لظالم بالبقاء فقد أحب أن يعصي الله في أرضه : تقدم

(٢) حديث ان الله ليغضب اذا مدح الفاسق : تقدم

(٣) حديث من أكرم فاسقا فقد اعان على هدم الاسلام : تقدم أيضا

(٤) حديث يا مشعر المهاجرين لا تدخلوا على أهل الدنيا فإنها مسخطة للرزق : الحاكم من حديث عبد الله
ابن الشخير أكلوا الدخول على الأغنياء فإنه أجدرا أن لا تزدرى وانما الله عز وجل وقال صحيح الاسناد

في الدخول ، ومن تكثيره سواد الظلمة بنفسه ، وتجميله إياهم إن كان ممن يتجمل به . وكل ذلك إما مكروهات أو محظورات ^(١) دعى سعيد بن المسيب إلى البيعة للوليد وسليمان ابني عبد الملك بن مروان ، فقال لأبابع اثنين ماختلف الليل والنهار ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين . فقال ادخل من الباب واخرج من الباب الآخر . فقال لا والله لا يقتدى بي أحد من الناس . فجلده مائة ، وألبس المسوح

ولا يجوز الدخول عليهم إلا بمذرتين : أحدهما : أن يكون من جهتهم أمر إلام لا أمر إكرام ، وعلم أنه لو امتنع أو ذى أو فسد عليهم طاعة الرعية ، واضطرب عليهم أمر السياسة فيجب عليه الإجابة ، لاطاعة لهم ، بل مراعاة لمصلحة الخلق حتى لا تضطرب الولاية والثاني : أن يدخل عليهم في دفع ظلم عن مسلم سواه ، أو عن نفسه ، إما بطريق الحسبة أو بطريق التظلم . فذلك رخصة ، بشرط أن لا يكذب ولا يثنى ، ولا يدع نصيحة يتوقع لها قبولاً . فهذا حكم الدخول

الحالة الثانية : أن يدخل عليك السلطان الظالم زائراً فجواب السلام لا بد منه . وأما القيام والإكرام له فلا يحرم مقابلة له على إكرامه . فإنه بإكرام العلم والدين مستحق للاحسان كما أنه بالظلم مستحق للإبعاد ، فالإكرام بالإكرام ، والجواب بالسلام . ولكن الأولى أن لا يقوم إن كان معه في خلوة ليظهر له بذلك عن الدين وحقارة الظلم ، ويظهر به غضبه للدين ، وإعراضه عن الله فأعرض الله تعالى عنه . وإن كان الداخل عليه في جمع ، فمراعاة حشمة أرباب الولايات فيما بين الرعايا مهم ، فلا بأس بالقيام على هذه النية وإن علم أن ذلك لا يورث فساداً في الرعية ، ولا يناله أذى من غضبه ، فترك الإكرام بالقيام أولى . ثم يجب عليه بعد أن وقع اللقاء أن ينصحه . فإن كان يقارف ما لا يعرف تحريمه . وهو السرف والظلم فلا فائدة فيه . بل عليه أن يخوفه فيما يرتكبه من المعاصي ، مهبطاً أن التخويف يؤثر فيه . وعليه أن يرشده إلى طريق المصلحة إن كان يعرف طريقاً على وفق الشرع .

(١) حديث دعى ابن المسيب إلى البيعة للوليد وسليمان ابني عبد الملك قال لأبابع اثنين ما اختلف الليل

والنهار فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين : أبو نعيم في الحلية بإسناد صحيح

من رواية يحيى بن سعيد

بحيث يحصل بها غرض الظالم من غير معصية ، ليصده بذلك عن الوصول إلى غرضه بالظلم . فإذا يجب عليه التعريف في محل جهله ، والتخويف فيما هو مستجريء عليه ، والارشاد إلى ما هو غافل عنه مما يعنيه عن الظلم . فهذه ثلاثة أمور تلزمه إذا توقع للكلام فيه أثرا وذلك أيضا لازم على كل من اتفق له دخول على السلطان بعذر أو بغير عذر

وعن محمد بن صالح قال : كنت عند حماد بن سلمة ، وإذا ليس في البيت إلا حصير ، وهو جالس عليه ، ومصحف يقرأ فيه ، وجراب فيه علمه ، ومطهرة يتوضأ منها ، فبينما أنا عنده إذ دق داق الباب ، فإذا هو محمد بن سليمان ، فأذن له ، فدخل وجلس بين يديه ، ثم قال له مالي إذا رأيتك امتلأت منك رعبا ؟ قال حماد ، لأنه قال عليه السلام ^(١) « إِنَّ الْمَالِمَ إِذَا أَرَادَ بِعَلْمِهِ وَجْهَ اللَّهِ هَابَهُ كُلُّ شَيْءٍ ، وَإِنْ أَرَادَ أَنْ يَكْتُمَ بِهِ الْكُتُومَ هَابَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ » ثم عرض عليه أربعين ألف درهم ، وقال : تأخذها وتستعين بها ، قال ارددها على من ظلمته بها . قال والله ما أعطيتك إلا مما ورثته . قال لا حاجة لي بها . قال فتأخذها فتقسمها . قال : لعلني إن عدلت في قسمتها أخاف أن يقول بعض من لم يرزق منها إنه لم يعدل في قسمتها ، فيأثم ، فازوها عنى الحالة الثالثة : أن يعتزلهم ، فلا يراهم ولا يرونه ، وهو الواجب . إذ لا سلامة إلا فيه

فعليه أن يعتقد بغضهم على ظلمهم ، ولا يجب بقاءهم ، ولا يثنى عليهم ، ولا يستتجر عن أحوالهم ، ولا يتقرب إلى المتصلين بهم ، ولا يتأسف على ما يفوت بسبب مفارقتهم ، وذلك إذا خطر بباله أمرهم . وإن غفل عنهم فهو الأحسن . وإذا خطر بباله تنعمهم ، فليذكر ما قاله حاتم الأصم : إنما بيني وبين الملوك يوم واحد ، فأما أمس فلا يجدون لذته ، وإني وإياهم في غد لعلى وجل ، وإنما هو اليوم ، وما عسى أن يكون في اليوم . وما قاله أبو الدرداء إذ قال : أهل الأموال يأكلون وتأكل ، ويشربون وتشرب ، ويلبسون وتلبس ، ولهم فضول أموال ينظرون إليها وننظر معهم إليها ، وعليهم حسابها ونحن منها برآء .

(٢) حديث حماد بن سلمة مرفوعا ان العالم إذا اراد بعلمه وجه الله هابه كل شيء واذا اراد أن يكتنزه بالسكتوز هاب من كل شيء . وهذا معضل وروى أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب من حديث وائلة بن الأسقع من خاف الله خوف الله منه كل شيء ومن لم يخف الله خوفه الله من كل شيء . وللعقيلي في الضعفاء نحوه من حديث أبي هريرة وكلاهما منكر

وكل من أحاط علمه بظلم ظالم ومعصية عاص، فينبغي أن يحط ذلك من درجته في قلبه، فهذا واجب عليه، لأن من صدر منه ما يكره تقص ذلك من رتبته في القلب لا محالة. والمعصية ينبغي أن تكره، فإنه إما أن ينفل عنها، أو يرضى بها، أو يكره، ولا غفلة مع العلم، ولا وجا للرضا، فلا بد من الكراهة. فليكن جنابة كل أحد على حق الله، كجنابته على حقا
فإن قلت: الكراهة لا تدخل تحت الاختيار، فكيف تجب؟

قلنا: ليس كذلك. فإن المحب يكره بضرورة الطبع ما هو مكره عند محبوبه ومخالف له. فإن من لا يكره معصية الله لا يحب الله. وإنما لا يجب الله من لا يعرفه. والمعرفة واجبة. والمحبة لله واجبة وإذا أحبه كره ما كرهه، وأحب ما أحبه. وسيأتي تحقيق ذلك في كتاب المحبة والرضا
فإن قلت: فقد كان علماء السلف يدخلون على السلاطين،

فأقول نعم تعلم الدخول منهم ثم ادخل. كما حكى أن هشام بن عبد الملك قدم حاجا إلى مكة، فلما دخلها قال اثنتونى برجل من الصحابة. فقيل يا أمير المؤمنين قد تفتأوا. فقال من التابعين. فأتى بطاوس اليماني. فلما دخل عليه خلع نعليه بحاشية بساطه، ولم يسلم عليه بإمرة المؤمنين، ولكن قال، السلام عليك يا هشام، ولم يكنه، وجلس بإزائه، وقال كيف أنت يا هشام؟ فنضب هشام غضبا شديدا حتى هم بقتله. فقيل له أنت في حرم الله وحرم رسوله، ولا يمكن ذلك. فقال له يا طاوس، ما الذي حملك على ما صنعت؟ قال وما الذي صنعت؟ فازداد غضبا وغيظا. قال خلعت نعليك بحاشية بساطي. ولم تقبل يدي. ولم تسلم على بإمرة المؤمنين. ولم تكنتي. وجلست بإزائي بغير اذني وقلت كيف أنت يا هشام. قال أما ما فعلت من خلع نعلي بحاشية بساطك، فإني أخلعهما بين يدي رب العزة كل يوم خمس مرات ولا يعاقبني، ولا يفضب علي. وأما قولك لم تقبل يدي فإني سمعت أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول: لا يحل لرجل أن يقبل يد أحد إلا امرأته من شهوة، أو ولده من رحمة. وأما قولك لم تسلم على بإمرة المؤمنين فليس كل الناس راضين بإمرتك، فكرهت أن أكذب. وأما قولك لم تكنتي، فإن الله تعالى سمى أنبياءه وأوليائه، فقال يادود، يايحي، ياعيسى، وكنى أعداءه، فقال تبت يدا أبي لهب. وأما قولك جلست بإزائي، فإني سمعت أمير المؤمنين عليا رضي الله عنه يقول: إذا أردت أن تنظر إلى رجل من أهل النار، فانظر إلى رجل جالس وجوله قوم قيام. فقال له هشام عطني.

فقال سمعت من أمير المؤمنين علي رضي الله عنه يقول : إن في جهنم حيات كالقلال ، وعقارب كالبنغال ، تلدغ كل أمير لا يعدل في رعيته . ثم قام وهرب .

وعن سفیان الثوري رضي الله عنه قال : أدخلت على أبي جعفر المنصور بنمي ، فقال لي ارفع إلينا حاجتك ، فقلت له اتق الله فقد ملأت الأرض ظلما وجورا . قال فطأ رأسه ثم رفعه ، فقال ارفع إلينا حاجتك ، فقلت إنما أنزلت هذه المنزلة بسيوف المهاجرين والأنصار وأبناءؤهم يموتون جوعا ، فاتق الله وأوصل إليهم حقوقهم فطأ رأسه ثم رفعه ، فقال ارفع إلينا حاجتك ، فقلت حج عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فقال لخازنه كم أنفقت؟ قال بضعة عشر درهما ، وأرى ههنا أموالا لا تطيق الجمال حملها . وخرج . فهكذا كانوا يدخلون على السلاطين إذا أزموا ، وكانوا يفررون بأرواحهم للانتقام لله من ظلمهم

ودخل ابن أبي شيملة على عبد الملك بن مروان ، فقال له تكلم . فقال له إن الناس لا ينجون في القيامة من غصصها ومراراتها ، ومعاينة الردى فيها ، إلا من أرضى الله بسخط نفسه . فبكى عبد الملك وقال : لأجعلن هذه الكلمة مثالا نصب عيني ما عشت

ولما استعمل عثمان بن عفان رضي الله عنه عبد الله بن عامر ، أتاه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأبطأ عنه أبو ذر ، وكان له صديقا ، فعاتبه ، فقال أبو ذر ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) يقول « إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا وَلِيَ وَلايَةً تَبَاعَدَ اللَّهُ عَنْهُ »

ودخل مالك بن دينار على أمير البصرة ، فقال أيها الأمير ، قرأت في بعض الكتب أن الله تعالى يقول : ما أحق من سلطان ، وما أجهل ممن عصاني ، ومن أعز ممن اعترى بي أيها الراعي السوء ، دفعت إليك غنما سمانا صحاحا ، فأكلت اللحم ، ولبست الصوف وتركتهما عظاما تتقعقع . فقال له والى البصرة ، أتدرى ما الذي يجرئك علينا ويحببنا عنك؟ قال لا ، قال قلة الطمع فينا ، وترك الإمساك لما في أيدينا

وكان عمر بن عبدالعزيز واقفا مع سليمان بن عبد الملك ، فسمع سليمان صوت الرعد فجزع ووضع صدره على مقدمة الرجل . فقال له عمر ، هذا صوت رحمة ، فكيف إذا سمعت صوت عذابه؟

(١) حديث ابى ذر ان الرجل اذا ولي ولاية تباعد الله عز وجل منه : لم أقف له على أصل

ثم نظر سليمان إلى الناس ، فقال ما أكثر الناس ! فقال عمر : خصماؤك يا أمير المؤمنين .
فقال له سليمان : ابتلاك الله بهم
وحكى أن سليمان بن عبد الملك قدم المدينة وهو يريد مكة ، فأرسل إلى أبي حازم فدعاه
فلما دخل عليه قال له سليمان : يا أبا حازم ، مالنا نكره الموت ؟ فقال : لأنكم خريتم آخرتكم
وعمرتم دنياكم ، فكركم أن تنتقلوا من العمران إلى الخراب . فقال : يا أبا حازم ، كيف
القدوم على الله ؟ قال : يا أمير المؤمنين ، أما المحسن فكالغائب يقدم على أهله . وأما المسئء
فكالآبق يقدم على مولاه . فبكى سليمان وقال : ليت شعري مالى عند الله ؟ قال أبو حازم
اعرض نفسك على كتاب الله تعالى حيث قال (إِنَّ الْأَبْرَارَ لَنِي نَعِيمٍ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَنِي
بَجِيمٍ)^(١) قال سليمان : فأين رحمة الله ؟ قال قريب من المحسنين . ثم قال سليمان : يا أبا حازم
أى عباد الله أكرم ؟ قال أهل البر والتقوى . قال فأى الأعمال أفضل ؟ قال أداء الفرائض
مع اجتناب المحارم . قال : فأى الكلام أسمع ؟ قال : قول الحق عند من تخاف وترجو . قال
فأى المؤمنين أكيس ؟ قال : رجل عمل بطاعة الله ودعا الناس إليها . قال : فأى المؤمنين أخسر ؟
قال : رجل خطا في هوى أخيه وهو ظالم ، فباع آخرته بدنيا غيره . قال سليمان : ما تقول فيما
نحن فيه ؟ قال أو تعفينى ؟ قال لا بد فإنها نصيحة تلقيها الى . قال يا أمير المؤمنين ، إن
آباءك قهروا الناس بالسيف ، وأخذوا هذا الملك عنوة ، من غير مشورة من المسلمين ولا
رضا منهم ، حتى قتلوا منهم مقتلة عظيمة ، وقد ارتحلوا ، فلو شعرت بما قالوا وما قيل لهم !
فقال له رجل من جلسائه : بئسما قلت . قال أبو حازم : إن الله قد أخذ الميثاق على العلماء
ليبينه للناس ولا يكتُمونه . قال : وكيف لنا أن نصلح هذا الفساد ؟ قال أن تأخذه من حله
فتضعه في حقه . فقال سليمان : ومن يقدر على ذلك ؟ فقال : من يطلب الجنة ويخاف من النار
فقال سليمان : ادع لى ، فقال أبو حازم : اللهم إن كان سليمان وليك فيسره لخيري الدنيا والآخرة
وإن كان عدوك فخذ بناصيته إلى ما تحب وترضى . فقال سليمان : أوصنى . فقال : أوصيك
وأوجز ، عظم ربك ، ونزهه أن يراك حيث نهاك ، أو يفقدك حيث أمرك . وقال عمر بن
عبد العزيز لأبي حازم : عظمى ، فقال : اضطجع ، ثم اجعل الموت عند رأسك ، ثم انظر

إلى ما تحب أن يكون فيك تلك الساعة ، فغذبه الآن، وما تكره أن يكون فيك تلك الساعة فدعه الآن . فلعل تلك الساعة قريبة .

ودخل أعرابي على سليمان بن عبد الملك ، فقال تكلم يا أعرابي ، فقال يا أمير المؤمنين إني مكلّمك بكلام فاحتمله وإن كرهته ، فإن وراءه ما تحب إن قبلته . فقال يا أعرابي ، إنا لنجود بسعة الاحتمال على من لا نرجو نصحه ، ولا نأمن غشه ، فكيف بمن نأمن غشه ونرجو نصحه ؟ فقال الأعرابي: يا أمير المؤمنين ، إنه قد تكفك رجال أساءوا الاختيار لأنفسهم ، وابتاعوا دنياهم بدينهم ، ورضاك بسخط ربهم . خافوك في الله تعالى ولم يخافوا الله فيك . حرب الآخرة سلم الدنيا . فلا تأتمنهم على ما أتمنك الله تعالى عليه ، فإنهم لم يألوا في الأمانة تضییعا ، وفي الأمة خسفا وعسفا . وأنت مسؤول عما اجترحوا ، وليسوا بمسؤولين عما اجترحت . فلا تصلح دنياهم بفساد آخرتك ، فإن أعظم الناس غبنا من باع آخرته بدنيا غيره . فقال له سليمان: يا أعرابي ، أما إنك قد سللت لسانك وهو أقطع سيفيك، قال: أجل يا أمير المؤمنين ، ولكن لك لا عليك

وحكي أن أبا بكر دخل على معاوية ، فقال اتق الله يا معاوية ، واعلم أنك في كل يوم يخرج عنك ، وفي كل ليلة تأتي عليك ، لا تزداد من الدنيا إلا بعدا ، ومن الآخرة إلا قربا وعلى أثرك طالب لا تقوته . وقد نصب لك علما لا تجوزه . فما أسرع ما تبلغ العلم ، وما أوشك ما يلحق بك الطالب . وإنا وما نحن فيه زائل . وفي الذي نحن إليه صائرون باق إن خيرا خيرا ، وإن شرا فشر .

فبكذى كان دخول أهل العلم على السلاطين ، أعنى علماء الآخرة . فأما علماء الدنيا فيدخلون ليتقربوا إلى قلوبهم ، فيدلو لهم على الرخص ، ويستنبطون لهم بدقائق الحيل طرق السعة فيما يوافق أغراضهم . وإن تكلموا بمثل ما ذكرناه في معرض الوعظ ، لم يكن قصدهم الإصلاح ، بل اكتساب الجاه والقبول عندهم . وفي هذا غروران يغتر بهما الحق

أحدهما: أن يظهر أن قصدى في الدخول عليهم إصلاحهم بالوعظ ، وربما يلبسون على أنفسهم بذلك . وإنما الباعث لهم شهوة خفية للشهرة وتحصيل المعرفة عندهم . وعلامة الصدق في طلب الإصلاح أنه لو تولى ذلك الوعظ غيره ، ممن هو من أقرانه في العلم، ووقع

موقع القبول ، وظهر أثر الصلاح ، فينبني أن يفرح به ، ويشكر الله تعالى على كفايته هذا المهم كمن وجب عليه أن يعالج مريضاً ضائعاً ، فقام بمعالجته غيره فإنه يعظم به فرحه فإن كان يصادف في قلبه ترجيحاً لكلامه على كلام غيره فهو مغرور

الثاني : أن يزعم أنني أفصد الشفاعة لسلم في دفع ظلامة . وهذا أيضاً مظنة الغرور ومعياره ماتقدم ذكره

وإذ ظهر طريق الدخول عليهم ، فترسم في الأحوال المارضة في مخالطة السلاطين ومباشرة أموالهم مسائل
مسألة :

إذا بحث إليك السلطان مالا لتفرقه على الفقراء ، فإن كان له مالك معين فلا يحل أخذه وإن لم يكن ، بل كان حكمه أنه يجب التصديق به على المساكين كما سبق ، فلك أن تأخذه وتتولى التفرقة ، ولا تعصى بأخذه . ولكن من العلماء من امتنع عنه . فعند هذا ينظر في الأولى فنقول : الأولى أن تأخذه إن أمنت ثلاث غوائل

الغائلة الأولى : أن يظن السلطان بسبب أخذك أن ماله طيب . ولولا أنه طيب لما كنت تمد يدك إليه ، ولا تدخله في ضمانك . فإن كان كذلك فلا تأخذه ، فإن ذلك محذور . ولا يبق الخير في مباشرتك التفرقة بما يحصل لك من الجراءة على كسب الحرام

الغائلة الثانية : أن ينظر إليك غيرك من العلماء والجهال ، فيعتقدون أنه حلال ، فيقتدون بك في الأخذ ، ويستدلون به على جوازه ، ثم لا يفرقون . فهذا أعظم من الأول . فإن جماعة يستدلون بأخذ الشافعي رضي الله عنه على جواز الأخذ ، ويففلون عن تفرقه وأخذه على نية التفرقة . فالمتدبى والمثبته به يبنون أن يحترز عن هذا غاية الاحتراز ، فإنه يكون فعله سبب ضلال خلق كثير

وقد حكى وهب بن منبه ، أن رجلاً أتى به إلى ملك بمشهد من الناس ليكرمه على أكل لحم الخنزير ، فلم يأكل . فقدم إليه لحم غنم وأكرهه بالسيف ، فلم يأكل . فقيل له في ذلك ، فقال إن الناس قد اعتقدوا أنني طولبت بأكل لحم الخنزير ، فإذا خرجت سالماً وقد أكلت ، فلا يعلمون ماذا أكلت ، فيضلون

ودخل وهب بن منبه ، وطاوس ، على محمد بن يوسف أخى الحجاج ، وكان عاملا . وكان في غداة باردة في مجلس بارز . فقال لغلامه ، هلم ذلك الطيلسان وألقه على أبى عبد الرحمن أى طاوس ، وكان قد قعد على كرسى . فألقى عليه ، فلم يزل يحرك كتفيه حتى ألقى الطيلسان عنه . فغضب محمد بن يوسف . فقال وهب : كنت غنيا عن أن تغضبه لو أخذت الطيلسان وتصدقت به . قال نعم ، لو لأن يقول من بعدى إنه أخذه طاوس ولا يصنع به ما أصنع به إذن لفعلت الغائلة الثالثة : أن يتحرك قلبك إلى حبه ، لتخصيصه إياك وإيثاره لك بما أنفذه إليك . فإن كان كذلك فلا تقبل . فإن ذلك هو السم القاتل ، والداء الدفين ، أغنى ما يجب الظلمة إليك . فإن من أحببته لابد أن تحرص عليه ، وتداهن فيه . قالت عائشة رضى الله عنها جبلت النفوس على حب من أحسن إليها . وقال عليه السلام ^(١) « اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ لِفَاجِرٍ عِنْدِي يَدًا فَيُحِبُّهُ قَلْبِي » بين صلى الله عليه وسلم أن القلب لا يكاد يمتنع من ذلك

وروى أن بعض الأمراء أرسل إلى مالك بن دينار بعشرة آلاف درهم ، فأخرجها كلها فأناه محمد بن واسع ، فقال ما صنعت بما أعطاك هذا المخلوق ؟ قال سل أصحابي . فقالوا أخرجته كله . فقال أنشدك الله ، أطلبك أشد حباله الآن أم قبل أن أرسل إليك ؟ قال لا بل الآن . قال إنما كنت أخاف هذا . وقد صدق . فإنه إذا أحبه أحب بقاءه ، وكره عزله ونكبته وموته . وأحب اتساع ولايته وكثرة ماله . وكل ذلك حب لأسباب الظلم ، وهو مذموم . قال سامان وابن مسعود رضى الله عنهما ، من رضى بأمر ، وإن غاب عنه ، كان كمن شهد به . قال تعالى (وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا) قيل لا ترضوا بأعمالهم ، فإن كنت في القوة بحيث لا تتردد حبالهم بذلك ، فلا بأس بالأخذ

وقد حكى عن بعض عباد البصرة أنه كان يأخذ أموالا ويفرقها ، فقيل له ألا تخاف أن تحبهم ؟ فقال لو أخذ رجل يدي وأدخلني الجنة ، ثم عصى ربه ، ما أحبه قلبي ، لأن الذي سخره للأخذ يدي ، هو الذي أبغضه لأجله شكرا له على تسخيره إياه

(١) حديث اللهم لا تجعل لفاجر عندي يدا ف يحبه قلبي : ابن مردويه في التفسير من رواية كثير بن عطية عن

رجل لم يسم ورواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث معاذ وأبو موسى

الديلمي في كتاب تضييع العمر والأيام من طريق أهل البيت مرسل وأسانيده كلها ضعيفة

وبهذا تبين أن أخذ المال الآن منهم ، وإن كان ذلك المال بعينه من وجه حلال
محذور ومذموم ، لأنه لا ينفك عن هذه الفوائد

مسألة :

إن قال قائل إذا جاز أخذ ماله وتفرقت ، فهل يجوز أن يسرق ماله ؟ أو تخفى ودبعته
وتنكر وتفرق على الناس ؟ فنقول ذلك غير جائز . لأنه ربما يكون له مالك معين ، وهو
على عزم أن يرده عليه . وليس هذا كما لو بعته إليك ، فإن العاقل لا يظن به أنه يتصدق بما يعلم
مالكه فيدل تسليمه على أنه لا يعرف مالكه . فإن كان ممن يشكك عليه مثله ، فلا يجوز أن يقبل منه المال
لم يعرف ذلك . ثم كيف يسرق ويحتمل أن يكون ملكه قد حصل له بشراء في ذمته ؟ فإن اليد دلالة على
الملك . فهذا لا سبيل إليه . بل لو وجد لقطه ، وظهر أن صاحبها جندي ، واحتمل أن تكون
له بشراء في الذمة أو غيره ، وجب الرد عليه . فإذا لا يجوز سرقة مالهم ، لأنهم ولا ممن
أودع عنده . ولا يجوز إنكار وديعتهم . ويجب الحد على سارق مالهم ، إلا إذا ادعى
السارق أنه ليس ملكا لهم ، فعند ذلك يسقط الحد بالدعوى

مسألة :

المعاملة معهم حرام ، لأن أكثر مالهم حرام . فأيؤخذ عوضا فهو حرام . فإن أدى
الثن من موضع يعلم حله ، فيبقى النظر فيما سلم إليهم ، فإن علم أنهم يعصون الله به كييع
الديباج منهم ، وهو يعلم أنهم يلبسونه ، فذلك حرام ، كييع العنب من الخمار . وإنما الخلاف
في الصحة . وإن أمكن ذلك ، وأمکن أن يلبسها نساءه ، فهو شبهة مكروهة . هذا فيما
يعصى في عينه من الأموال . وفي معناه بيع الفرس منهم ، لاسيما في وقت ركوبهم إلى قتال
المسلمين ، أو جباية أموالهم . فإن ذلك إغاة لهم بفرسه وهي محظورة . فأما بيع الدراهم
والدنانير منهم ، وما يجري مجراها مما لا يعصى في عينه ، بل يتوصل بها ، فهو مكروه
لما فيه من إغاةتهم على الظلم ، لأنهم يستعينون على ظلمهم بالأموال والدواب وسائر الأسباب
وهذه الكراهة جارية في الإهداء إليهم ، وفي العمل لهم من غير أجره ، حتى في تعليمهم
وتعليم أولادهم الكتابة والترسل والحساب . وأما تعليم القرءان فلا يكره إلا من حيث
أخذ الأجرة ، فإن ذلك حرام إلا من وجه يعلم حله . ولو اتصب وكيل له يشتري لهم

في الأسواق من غير جنل أو أجرة ، فهو مكروه من حيث الإعانة . وإن اشترى لهم ما يعلم أنهم يقصدون به المصيبة ، كالغلام ، والديباج للفرش واللبس ، والفرس للركوب إلى الظلم والقتل ، فذلك حرام . فهما ظهر قصد المصيبة بالمبتاع حصل التحريم . ومهما لم يظهر ، واحتمل بحكم الحال ودلالاتها عليه ، حصلت الكراهة .
مسألة :

الأسواق التي بنوها بالمال الحرام تحرم التجارة فيها . ولا سكنائها . فإن سكنها تاجر واكتسب بطريق شرعي ، لم يحرم كسبه ، وكان عاصيا بسكنائه . وللناس أن يشتروا منهم ولكن لو وجدوا سوقا أخرى فالأولى الشراء منها ، فإن ذلك إعانة لسكنائهم ، وتكثير لكراء حوائثهم . وكذلك معاملة السوق التي لاخراج لهم عليها ، أحب من معاملة سوق لهم عليها خراج . وقد بالغ قوم حتى تهرزوا من معاملة الفلاحين وأصحاب الأراضى التي لهم عليها الخراج . فانهم ربما يصرفون ما يأخذون إلى الخراج ، فيحصل به الإعانة ، وهذا غلو في الدين ، وخرج على المسلمين . فإن الخراج قد عم الأراضى ، ولا غنى بالناس عن ارتفاق الأرض ولا معنى للنع منه . ولو جاز هذا الحرم على المالك زراعة الأرض حتى لا يطلب خراجها وذلك مما يطول ويتداعى إلى حسم باب المعاش .
مسألة :

معاملة قضائهم وعمالهم وخدمهم حرام كما ملتهم بل أشد . أما القضاة فلائهم يأخذون من أموالهم الحرام الصريح ، ويكثرون جمعهم ، ويفرون الخلق بزيمهم ، فإنهم على زى العلماء ، ويختلطون بهم ، يأخذون من أموالهم . والطباع مجبولة على التشبهه والاعتداء بنوى الجاه والحشمة . فهم سبب انقياد الخلق إليهم . وأما الخدم والحشم فأكثر أموالهم من النصب الصريح . ولا يقع في أيديهم مال مصلحة وميراث وجزية ، ولا وجه حلال حتى تضعف الشبهة باختلاط الحلال بمالهم . قال طائوس : لأشهد عندهم وإن تحققت لأنى أخاف تعديهم على من شهدت عليه

أوبالجملة ، إنما فسدت الرعية بفساد الملوك ، وفساد الملوك بفساد العلماء . فلولا القضاة

السوء والعلماء السوء ، لقل فساد الملوك خوفا من انكارهم . ولذلك قال صلى الله عليه وسلم ^(١) « لَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ تَحْتَ يَدِ اللَّهِ وَكَسَفِهِ مَا لَمْ تُكَلِّمْ قُرَاؤَهَا أَمْرَاءَهَا ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ الْقُرَاءَ لِأَهْمِ كَانُوا هُمُ الْعُلَمَاءُ ، وَإِنَّمَا كَانَ عِلْمُهُم بِالْقُرْآنِ وَمَعَانِيهِ الْمَفْهُومَةَ بِالسَّنَةِ . وَمَا وَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْعُلُومِ فِيهِ مُحَدَّثُهُ بَعْدَهُمْ . وَقَدْ قَالَ سَفِيَانُ : لَا تَخْلُطُ السُّلْطَانُ وَلَا مِنَ يَخْلُطُهُ . وَقَالَ ، صَاحِبُ الْقَلَمِ ، وَصَاحِبُ الدَّوَاةِ ، وَصَاحِبُ الْقُرْطَاسِ وَصَاحِبُ اللَّيْطَةِ ، بَعْضُهُمْ شُرَكَاءُ بَعْضٍ . وَقَدْ صَدَّقَ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٢) لَعِنَ فِي الْحُمْرِ عَشْرَةٌ ، حَتَّى الْعَاصِرُ وَالْمُعْتَصِرُ وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ^(٣) آ كَلَّ الرِّبَا وَمَوَكَلَهُ وَشَاهَدَاهُ وَكَاتَبَهُ مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٤) وَكَذَا رَوَاهُ جَابِرٌ وَعَمْرٌ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ لَا تَحْمِلُ لِلسُّلْطَانِ كِتَابًا حَتَّى تَعْلَمَ مَا فِيهِ . وَامْتَنَعَ سَفِيَانُ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ مَنَاوَلَةِ الْخَلِيفَةِ فِي زَمَانِهِ دَوَاةَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَقَالَ حَتَّى أُعْلِمَ مَا تَكْتَبُ بِهَا . فَكُلٌّ مِنْ حَوْلِهِمْ مِنْ خَدَمِهِمْ وَأَتْبَاعِهِمْ ظَالِمَةٌ مِثْلَهُمْ ، يَجِبُ بَعْضُهُمْ فِي اللَّهِ جَمِيعًا . رَوَى عَنْ عَثْمَانَ بْنِ زَائِدَةَ ، أَنَّهُ سَأَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْجُنْدِ ، وَقَالَ أَيْنَ الطَّرِيقُ ؟ فَسَكَتَ وَأَظْهَرَ الصَّمَّ ، وَخَافَ أَنْ يَكُونَ مَتَوَجِّهًا إِلَى ظَلَمٍ فَيَكُونُ هُوَ بِإِرْشَادِهِ إِلَى الطَّرِيقِ مَعِينًا . وَهَذِهِ الْمُبَالَغَةُ لَمْ تَنْقُلْ عَنِ السَّلَفِ مَعَ الْفَسَاقِ ، مِنَ التَّجَارِ وَالْحَاكِمِ وَالْحُجَّامِينَ وَأَهْلِ الْحَمَامَاتِ وَالصَّاعِغَةِ وَالصَّبَاغِينَ وَأَرْبَابِ الْحَرْفِ ، مَعَ غَلْبَةِ الْكُذْبِ وَالْفَسْقِ عَلَيْهِمْ ، بَلْ مَعَ الْكُفَّارِ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ . وَإِنَّمَا هَذَا فِي الظُّلْمَةِ خَاصَّةً الْآكِلِينَ ، لِأَمْوَالِ الْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ ، وَالْمُؤَاظِمِينَ عَلَى إِيْذَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، الَّذِينَ تَعَاوَنُوا عَلَى طَمَسِ رَسُومِ

(١) حديث لاتزال هذه الأمة تحت يد الله وكفه مالم يماليه قراؤها أمراءها: أبو عمرو الداني في كتاب

الفتن من رواية الحسن مرسلًا ورواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث علي وابن عمر

بلفظ مالم يعظم أربارها تجارها ويدهن خيارها شرارها وإسنادها ضعيف

(٢) حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن في الحمر عشرة حتى العاصر والمعتصر: الترمذي وابن ماجه

من حديث أنس قال الترمذي حديث غريب

(٣) حديث ابن مسعود آكل الربا وموكله وشاهده وكاتبه ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم

رواه مسلم وأصحاب السنن واللفظ للنسائي دون قوله وشاهده ولأبي داود لعن رسول الله

صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وشاهده وكاتبه قال الترمذي وصححه ابن ماجه وشاهده

(٤) حديث جابر لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهده قال هم سواء

مسلم من حديثه وأما حديث عمر فإشار اليه الترمذي بقوله وفي الباب ولا بن ماجه من حديثه

ان آخر ما أنزلت آية الربا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مات ولم يفسرها فدعوا الربا والربية

وهو رواية ابن السيب عنه والجمهور على أنه لم يسمع منه .

الشريعة وشعائرها ، وهذا لأن المعصية تنقسم إلى لازمة ومتعدية . والفسق لازم لا يتعدى وكذا الكفر . وهو جناية على حق الله تعالى ، وحسابه على الله وأما معصية الولاية بالظلم وهو متعد ، فانما يغلظ أمرهم لذلك . ويقدر عموم الظلم وعموم التعدى يزدادون عند الله مقتا . فيجب أن يزداد منهم اجتنابا ، ومن معاملتهم احترازا ، فقد قال صلى الله عليه وسلم ^(١) « يُقَالُ لِلشَّرْطِيِّ دَعِ سَوْطَكَ وَادْخُلِ النَّارَ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ رِجَالٌ مَعَهُمْ سَيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ »

فهذا حكمهم . ومن عرف بذلك منهم فقد عرف . ومن لم يعرف فعلامته القباو وطول الشوارب ، وسائر الهيئات المشهورة . فن رؤية على تلك الهيئة تعين اجتنابه . ولا يكون ذلك من سوء الظن ، لأنه الذي جنى على نفسه إذ تزيأ بزيمهم . ومساواة الزى تدل على مساواة القلب . ولا يتجانن إلا مجنون ، ولا يتشبه بالفاسق إلا فاسق . نعم الفاسق قد يلتبس فيتشبه بأهل الصلاح . فأما الصالح فليس له أن يتشبه بأهل الفساد ، لأن ذلك تكثير لسوادهم . وإنما نزل قوله تعالى (إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ ^(١)) في قوم من المسلمين كانوا يكثرون جماعة المشركين بالمخالطة . وقد روى أن الله تعالى أوحى إلى يوشع بن نون أني مهلك من قومك أربعين ألفا من خيارهم ، وستين ألفا من شرارهم ، فقال ما بال الأخيار قال إنهم لا يفضون لفضي ، فكانوا يؤاكلونهم ويشاربونهم . وبهذا يتبين أن بغض الظلمة والغضب لله عليهم واجب . وروى ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ^(٢) « أَنَّ اللَّهَ لَعَنَ عُلَمَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ خَالَطُوا الظَّالِمِينَ فِي مَعَاشِهِمْ »

- (١) حديث يقال للشرطي دع سوطك وادخل النار: أبو يعلى من حديث أنس بسند ضعيف
(٢) حديث من أشراط الساعة رجال معهم أسياط كأذنان البقر: أحمد والحاكم وقال صحيح الاسناد من حديث أبي أمامة يكون في آخر الزمان رجال معهم سياط كأنها أذنان البقر الحديث وسلم من حديث أبي هريرة يوشع بن نون طال بك مدة أن ترى قوما في أيديهم مثل أذنان البقر وفي رواية له صنفان من أهل النار لم أرهما قوم معهم سياط كأذنان البقر - الحديث
(٣) حديث ابن مسعود لعن الله علماء بني إسرائيل إذ خالطوا في معاشهم أبو داود والترمذي وابن ماجه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي نهتهم علماءهم فلم ينتهوا فجالسهم في مجالسهم وواكلهم وشاربهم فغضب الله قلوب بعضهم بعض ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم لفظ الترمذي وقال حسن غريب

مسألة :

المواضع التي بناها الظلمة، كالقناطر والرباطات، والمساجد والسقايات، ينبغي أن محتاط فيها وينظر
أما القنطرة فيجوز العبور عليها للحاجة، والورع الاحتراز ما أمكن، وإن وجد عنه معدلا
تأكد الورع. وإنما يجوزنا العبور، وإن وجد معدلا، لأنه إذا لم يعرف لتلك الأعيان
مالكا، كان حكمها أن ترصد للخيرات. وهذا خير. فأما إذا عرف أن الآجر والحجر قد
تقل من دار معلومة، أو مقبرة أو مسجد معين، فهذا لا يحل العبور عليه أصلا، إلا للضرورة
يجل بها مثل ذلك من مال الغير. ثم يجب عليه الاستحلال من المالك الذي يعرفه

وأما المسجد، فإن بنى في أرض مفضوبة أو بنحش مفضوب من مسجد آخر، أو ملك معين فلا يجوز
دخوله أصلا، ولا للجمعة. بل لو وقف الإمام فيه فليصل هو خلف الإمام، وليقف خارج المسجد فإن
الصلاة في الأرض المفضوبة تسقط الفرض، وتنعقد في حق الاقتداء، فلذلك يجوزنا للمتقدمي الاقتداء
بمن صلى في الأرض المفضوبة، وإن عصى صاحبه بالوقوف في النصب. وإن كان من مال لا يعرف
مالكه، فالورع المدول إلى مسجد آخر إن وجد. فإن لم يجد غيره، فلا يترك الجمعة والجماعة
به، لأنه يحتمل أن يكون من الملك الذي بناه ولو على بعد. وإن لم يكن له مالك معين
فهو لمصالح المسلمين. ومهما كان في المسجد الكبير بناء لسultan ظالم، فلا عذر لمن يصلى
فيه مع اتساع المسجد، أعنى في الورع. قيل لأحمد بن حنبل، ما حجتك في ترك الخروج
إلى الصلاة في جماعة ونحن بالمسكر؟ فقال ججتي أن الحسن وإبراهيم التيمي خافا أن
يفتنهما الحجاج، وأنا أخاف أن أفتن أيضا

وأما الخلق والتجسيص فلا يمنع من الدخول، لأنه غير منتفع به في الصلاة، وإنما
هو زينة. والأولى أنه لا ينظر إليه

وأما البوارى التي فرشوها، فإن كان لها مالك معين فيحرم الجلوس عليها، وإلا
فبعد أن أرصدت لمصلحة عامة جازا فتراشها، ولكن الورع المدول عنها، فإنها محل شبهة
وأما السقاية فحكمها ما ذكرناه، وليس من الورع الوضوء والشرب منها، والدخول
إليها، إلا إذا كان يخاف فوات الصلاة فيتوضأ. وكذا مصانع طريق مكة

وأما الرباطات والمدارس ، فإن كانت رقبة الأرض منصوبة ، أو الأجر منقولاً من موضع معين يمكن الرد إلى مستحقه ؛ فلا رخصة للدخول فيه . وإن التبس المالك ، فقد أُرصد لجهة من الخير ، والورع اجتنابه . ولكن لا يلزم الفسق بدخوله وهذه الأبنية إن أُرصدت من خدم السلاطين فالأمر فيها أشد إذ ليس لهم صرف الأموال الضائعة إلى المصالح ، ولأن الحرام أغلب على أموالهم ، إذ ليس لهم أخذ مال المصالح وإنما يجوز ذلك للولاية وأرباب الأمر .

مسألة :

الأرض المنصوبة إذا جعلت شارعاً لم يجوز أن يتخطى فيه ألبتة . وإن لم يكن له مالك معين جاز ، والورع العدول إن أمكن . فإن كان الشارع مباحاً ، وفوقه ساباط ، جاز العبور وجاز الجلوس تحت الساباط على وجه لا يحتاج فيه إلى السقف ، كما يقف في الشارع لشغل فإذا انتفع بالسقف في دفع حر الشمس أو المطر أو غيره فهو حرام . لأن السقف لا يراد إلا لذلك . وهكذا حكم من يدخل مسجداً أو أرضاً مباحة سُقِفَ أو حُوِّطَ بنعيب ، فإنه بمجرد التخطى لا يكون منتفعاً بالحيطان والسقف ، إلا إذا كان له فائدة في الحيطان والسقف لحراً أو برداً أو تستر عن بصر أو غيره ، فذلك حرام . لأنه انتفاع بالحرام . إذ لم يحرم الجلوس على النعيب لما فيه من الماسة ، بل للانتفاع . والأرض تراد للاستقرار عليها ، والسقف للاستظلال به ، فلا فرق بينهما .

الباب السابع

في مسائل متفرقة يكثر مسيس الحاجة إليها وقد سئل عنها في الفتاوى

مسألة :

سئل عن خادم الصوفية يخرج إلى السوق ، ويجمع طعاماً ، أو نقداً ويشتري به طعاماً فمن الذي يحمل له أن يأكل منه ؟ وهل يختص بالصوفية أم لا ؟
 نقلت : أما الصوفية فلا شبهة في حقهم إذا أكلوه . وأما غيرهم فيحمل لهم إذا أكلوه برضا الخادم ، ولكن لا يخلو عن شبهة . أما الحل فلأن ما يعطى خادم الصوفية إنما يعطى

الباب السابع في مسائل متفرقة

بسبب الصوفية ، ولكن هو المعطى للصوفية . فهو كالرجل المعيل يعطى بسبب عياله لأنه متكفل بهم . وما يأخذه يقع ملكا له لالعيال . وله أن يطعم غير العيال ، إذ يبعد أن يقال لم يخرج عن ملك المعطى ، ولا يتسلط الخادم على الشراء به والتصرف فيه ، لأن ذلك مصير إلى أن المعاطاة لاتكفي ، وهو ضعيف . ثم لاصائر إليه في الصدقات والهدايا ويبعد أن يقال زال الملك إلى الصوفية الحاضرين الذين هم وقت سؤاله في الخانقاه . إذ لا خلاف أن له أن يطعم منه من يقدم بعدهم . ولو ماتوا كلهم أو واحد منهم ، لا يجب صرف نصيبه إلى وارثه . ولا يمكن أن يقال إنه وقع لجهة التصوف ولا يتعين له مستحق . لأن إزالة الملك إلى الجهة لا توجب تسليط الآحاد على التصرف . فإن الداخلين فيه لا ينحصرن بل يدخل فيه من يولد إلى يوم القيامة . وإنما يتصرف فيه الولاية . والخادم لا يجوز له أن ينتصب نائبا عن الجهة . فلا وجه إلا أن يقال هو ملكه . وإنما يطعم الصوفية بوفاء شرط التصوف والمروءة . فإن منعهم عنه ، منعه عن أن يظهر نفسه في معرض التكفل بهم حتى ينقطع رفقته كما ينقطع عن مات عياله

مسألة :

سئل عن مال أوصى به للصوفية ، فمن الذي يجوز أن يصرف إليه ؟

قلت : التصوف أمر باطن لا يطلع عليه ، ولا يمكن ضبط الحكم بحقيقته ، بل بأمر ظاهرة يعول عليها أهل العرف في اطلاق اسم الصوفى . والضابط الكلى ، أن كل من هو بصفة إذا نزل في خانقاه الصوفية لم يكن نزوله فيها واختلاطه بهم منكرا عندهم ، فهو داخل في غمارهم . والتفصيل أن يلاحظ فيه خمس صفات ، الصلاح ، والفقر ، وزى الصوفية وأن لا يكون مشتغلا بحرفة ، وأن يكون مخالطا لهم بطريق المساكنة في الخانقاه . ثم بعض هذه الصفات مما يوجب زوالها زوال الاسم ، وبعضها يجبر بالبعض . فالفسق يمنع هذا الاستحقاق ، لأن الصوفى بالجملة عبارة عن رجل من أهل الصلاح بصفة مخصوصة . فالذى يظهر فسقه ، وإن كان على زيهم ، لا يستحق ما أوصى به للصوفية . ولسنا نعتبر فيه الصنائع وأما الحرفة والاشتغال بالكسب يمنع هذا الاستحقاق ، فالدهقان ، والعامل ، والتاجر والصانع في حانوته أو داره ، والأجير الذى يخدم بأجرة ، كل هؤلاء لا يستحقون ما أوصى

به للصوفية . ولا يجبر هذا بالزي والمخالطة . فأما الوراثة والمخاطبة وما يقرب منهما ، مما يليق بالصوفية تعاطيها ، فإذا تعاطاها لا في حانوت ، ولا على جهة اكتساب وحرقة ، فذلك لا يمنع الاستحقاق ، وكان ذلك يجبر بمساكنته إياهم مع بقية الصفات وأما القدرة على الحرف من غير مباشرة : لا تمنع .

وأما الوعظ والتدريس : فلا ينافي اسم التصوف ، إذا وجدت بقية الخصال من الزي والمساكنة والفقير . إذ لا يتناقض أن يقال صوفي مقريء ، وصوفي واعظ ، وصوفي عالم أو مدرس . ويتناقض أن يقال صوفي دهقان ، وصوفي تاجر ، وصوفي عامل وأما الفقر : فإن زال بغنى مفرط ينسب الرجل إلى الثروة الظاهرة ، فلا يجوز معه أخذ وصية الصوفية . وإن كان له مال ولا يني دخله بخرجه ، لم يطل حقه . وكذا إذا كان له مال قاصر عن وجوب الزكاة ، وإن لم يكن له خرج . وهذه أمور لا دليل لها إلا العادات وأما المخالطة لهم ومساكبتهم : فلها أثر . ولكن من لا يخاطبهم وهو في داره ، أوفى مسجد على زيهم ، ومتخلق بأخلاقهم ، فهو شريك في سهمهم . وكان ترك المخالطة يجبرها ملازمة الزي . فإن لم يكن على زيهم ، ووجد فيه بقية الصفات ، فلا يستحق إلا إذا كان مساكناً لهم في الرباط ، فينسحب عليه حكمهم بالتبعية . فالمخالطة والزي ينوب كل واحد منهما عن الآخر . والفقير الذي ليس على زيهم هذا حكمه ، فإن كان خارجاً لم يعد صوفياً ، وإن كان ساكناً معهم ، ووجدت بقية الصفات ، لم يعد أن ينسحب بالتبعية عليه حكمهم وأما لبس الرقعة من يد شيخ من مشايخهم : فلا يشترط ذلك في الاستحقاق وعدمه لا يضره مع وجود الشروط المذكورة . وأما التأهل المتردد بين الرباط والمسكن فلا يخرج بذلك عن جملتهم .

مسألة :

ما وقف على رباط الصوفية وسكانه ، فالأمر فيه أوسع مما أوصى لهم به لأن معنى الوقف الصرف إلى مصالحهم ، فلغير الصوفي أن يأكل معهم برضاهم على مائدتهم مرة أو مرتين فإن أمر الأطعمة مبناه على التسامح ، حتى جاز الانفراد بها في الغنائم المشتركة . وللقوال أن يأكل معهم في دعوتهم من ذلك الوقف ، وكان ذلك من مصالح معاشهم . وما أوصى

به للصوفية لا يجوز ان يصرف إلى قوال الصوفية ، بخلاف الوقف . وكذلك من أحضروه من المال والتجار والقضاة والفقهاء ، ممن لهم غرض في استمالة قلوبهم ، يحل لهم الأكل برضاهم . فإن الواقف لا يقف إلا معتقدا فيه ما جرت به عادات الصوفية ، فينزل على العرف ولكن ليس هذا على الدوام . فلا يجوز لمن ليس صوفيا أن يسكن معهم على الدوام ويأكل وإن رضوا به . إذ ليس لهم تغيير شرط الواقف بمشاركة غير جنسهم

وأما الفقيه: إذا كان على زيهم وأخلاقهم ، فله النزول عليهم . وكونه فقيها لا ينافي كونه صوفيا . والجهل ليس بشرط في التصوف عند من يعرف التصوف . ولا يلتفت إلى خرافات بعض الحمقى بقولهم إن العلم حجاب ، فإن الجهل هو الحجاب . وقد ذكرنا تأويل هذه الكلمة في كتاب العلم . وأن الحجاب هو العلم المذموم دون المحمود ، وذكرنا المحمود والمذموم وشرحهما وأما الفقيه إذا لم يكن على زيهم وأخلاقهم ، فلم يمنع من النزول عليهم . فإن رضوا بنزوله ، فيحل له الأكل معهم بطريق التبعية . فكان عدم الزي تجبره المساكنة ، ولكن برضا أهل الزي . وهذه أمور تشهد لها العادات ، وفيها أمور متقابلة لا يخفى أطرافها في النفي والإثبات ، ومتشابهة أوساطها ، فمن احترز في مواضع الاشتباه ، فقد استبرأ لدينه كما نبهنا عليه في أبواب الشبهات

مسألة :

سئل عن الفرق بين الرشوة والهدية ، مع أن كل واحد منهما يصدر عن الرضا ، ولا يخجل عن غرض ، وقد حرمت إحداها دون الأخرى

فقلت: باذل المال لا يبذله قط إلا لغرض : ولكن الغرض إما أجل كالشواب ، وإما عاجل . والعاجل إما مال ، وإما فعل وإعانة على مقصود معين ، وإما تقرب إلى قلب المهدي إليه بطلب محبته ، إما للمحبة في عينها ، وإما للتوصل بالمحبة إلى غرض وراءها فالأقسام الحاصلة من هذه خمسة :

الأول : ما غرضه الثواب في الآخرة . وذلك إما أن يكون لكون المصروف إليه محتاجا أو عالما ، أو منتسبا بنسب ديني ، أو صالحا في نفسه متدينا . فما علم الآخذ أنه يُعطاه لحاجته

لا يحل له أخذة إن لم يكن محتاجا . وما علم أنه يُعطاء لشرف نفسه ، لا يحل له إن علم أنه كاذب في دعوى النسب . وما يُعطى لعلمه ، فلا يحل له أن يأخذه إلا أن يكون في العلم كما يعتقد المعطى . فإن كان خيل إليه كما لا في العلم ، حتى بعثه بذلك على التقرب ، ولم يكن كاملا ، لم يحل له . وما يُعطى لدينه وصلاحه ، لا يحل له أن يأخذه إن كان فاسقا في الباطن فسقا لو علمه المعطى ما أعطاه . وقلما يكون الصالح بحيث لو انكشف باطنه لبقيت القلوب مائلة اليه . وإنما ستر الله الجميل ، هو الذي يحب الخلق إلى الخلق . وكان المتورعون يوكفون في الشراء من لا يعرف أنه وكيلهم ، حتى لا يتساحوا في المبيع ، خيفة من أن يكون ذلك أكلا بالدين فإن ذلك نخطر ، والتقى خفي ، لا كالعلم والنسب والفقر ، فينبغي أن يحتنب الأخذ بالدين ما أمكن القسم الثاني : ما يقصد به في العاجل غرض معين ، كالفقير يهدى إلى الغنى طمعا في خلته ، فهذه هبة بشرط الثواب لا يخفى حكمها . وإنما تحل عند الوفاء بالثواب المطموع فيه ، وعند وجود شروط العقود .

الثالث : أن يكون المراد إعانة بفعل معين ، كالمحتاج إلى السلطان يهدى إلى وكيل السلطان وخاصته ومن له مكانة عنده . فهذه هدية بشرط ثواب يعرف بقرينة الحال . فليُنظر في ذلك العمل الذي هو الثواب ، فإن كان حراما كالسعى في تنجيز إدرار حرام ، أو ظلم إنسان أو غيره ، حرم الأخذ . وإن كان واجبا كدفع ظلم متعين على كل من يقدر عليه ، أو شهادة متمينة ، فيحرم عليه ما يأخذه . وهي الرشوة التي لا يشك في تحريمها . وإن كان مباحا لواجبا ولا حراما ، وكان فيه تعب ، بحيث لو عرف لجاز الاستنجار عليه ، فإيا أخذه حلال مهما وفي بالفرص . وهو جار مجرى الجمالة ، كقوله أوصل هذه القصة إلى يد فلان ، أو يد السلطان ، ولك دينار ، وكان بحيث يحتاج إلى تعب وعمل متقوم ، أو قال اقترح على فلان أن يعينني في غرض كذا ، أو ينم علي بكذا ، وافتقر في تنجيز غرضه إلى كلام طويل ، فذلك جمل ، كما يأخذه الوكيل بالخصومة بين يدي القاضي ، فليس مجرام إذا كان لا يسعى في حرام وإن كان مقصوده يحصل بكلمة لاتعب فيها ، ولكن تلك الكلمة من ذى الجاه ، أو تلك الفعلة من ذى الجاه تفيد ، كقوله للبواب لا تغلق دونه باب السلطان ، أو كوضعه قصة بين يدي السلطان فقط ، فهذا حرام ، لأنه عوض من الجاه ، ولم يثبت في الشرع جواز ذلك

بل ثبت ما يدل على النهي عنه ، كما سيأتي في هدايا الملوك . وإذا كان لا يجوز العوض عن أسقاط الشفعة ، والرد بالعيب ، ودخول الأغصان في هواء الملك ، وجملة من الأغراض مع كونها مقصودة ، فكيف يؤخذ عن الجاه ؟ ويقرب من هذا أخذ الطبيب العوض على كلمة واحدة ، ينبه بها على دواء ينفرد بمعرفته ، كواحد ينفرد بالعلم بنبت يقلع البواسير أو غيره ، فلا يذكره إلا بعوض ، فإن عمله بالتلفظ به غير متقوم ، كحبة من سسم ، فلا يجوز أخذ العوض عليه ، ولا على علمه ، إذ ليس ينتقل علمه إلى غيره ، وإنما يحصل لغيره مثل علمه ويبقى هو عالماً به . ودون هذا الحاذق في الصناعة كالصيقل مثلاً ، الذي يزيل اعوجاج السيف أو المرأة بدقة واحدة ، لحسن معرفته بموضع الخلل ، ولحذقه بإصابته ، فقد يزيد بدقة واحدة مال كثير في قيمة السيف والمرأة ، فهذا لا أرى بأساً بأخذ الأجرة عليه ، لأن مثل هذه الصناعات يتعب الرجل في تعلمها ليكتسب بها ، ويخفف عن نفسه كثرة العمل

الرابع : ما يقصد به المحبة وجلبها من قبل المهدي إليه ، لانغرض معين ، ولكن طلباً للاستئناس ، وتأكيذا للصحة ، وتودداً إلى القلوب . فذلك مقصود للمقلاء ، ومندوب إليه في الشرع . قال صلى الله عليه وسلم ^(١) « تَهَادَرُوا تَحَابَرُوا » وعلى الجملة فلا يقصد الإنسان في الغالب أيضاً محبة غيره لعين المحبة ، بل لفائدة في محبته . ولكن إذا لم تتعين تلك الفائدة ولم يتمثل في نفسه غرض معين يبعثه في الحال أو المال ، سمي ذلك هدية وحل أخذها الخامس : أن يطلب التقرب إلى قلبه وتحصيل محبته ، لالمحبة ولا لأنس به من حيث إنه أنس فقط ، بل ليتوصل بجأه إلى أغراض له ينحصر جنسها ، وإن لم ينحصر عينها وكان لولا جاهه وحشمته لكان لا يهدى إليه . فإن كان جاهه لأجل علم أو نسب ، فالأمر فيه أخف ، وأخذه مكروه ، فإن فيه مشابهة الرشوة ، ولكنها هدية في ظاهرها . فإن كان جاهه بولاية تولاهها من قضاء أو عمل ، أو ولاية صدقة أو جباية مال أو غيره من الأعمال السلطانية ، حتى ولاية الأوقاف مثلاً ، وكان لولائك الولاية لكان لا يهدى إليه ، فهذه رشوة عرضت في معرض الهدية : إذ القصد بها في الحال طلب التقرب واكتساب المحبة ، ولكن الأمر ينحصر في جنسه ، إذ ما يمكن التوصل إليه بالولايات لا يخفى . وآية أنه لا يبنى المحبة أنه لو ولي

(١) حديث تهادوا تحابوا: البيهقي من حديث أبي هريرة وضعفه ابن عدي

في الحال غيره اسلم المال إلى ذلك الغير ، فهذا مما اتفقوا على أن الكراهة فيه شديدة ، واختلفوا في كونه حراما ، والمعنى فيه متعارضا ، فإنه دائر بين الهدية المحضة وبين الرشوة المبدولة في مقابلة جاه محض في غرض معين . وإذا تمارضت المشابهة القياسية ، وعضدت الأخبار والآثار أحدهما ، تعين الميل إليه . وقد دلت الأخبار على تشديد الأمر في ذلك .

قال صلى الله عليه وسلم ^(١) يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُسْتَحَلُّ فِيهِ السُّحْتُ بِالْهَدِيَّةِ وَالْقَتْلُ بِالْمَوْعِظَةِ يُقْتَلُ الْبَرِيُّ لِتَوْعَظَ بِهِ الْعَامَّةُ »

وسئل ابن مسعود رضي الله عنه عن السحت ، فقال يقضى الرجل الحاجة ، قتهدى له الهدية ولعله أراد قضاء الحاجة بكلمة لاتعب فيها ، أو تبرع بها لاعلى قصد أجرة ، فلا يجوز أن يأخذ بعده شيئا في معرض العوض

شفع مسروق شفاعته ، فأهدى إليه المشفوع له جارية ، فغضب وردها ، وقال لو علمت ما في قلبك لما تكلمت في حاجتك ولا أتكلم فيما بقي منها

وسئل طاوس عن هدايا السلطان فقال سحت . وأخذ عمر رضي الله عنه ربح مال القراض الذي أخذه ولداه من بيت المال ، وقال إنما أعطيتما لمكانكما مني ، إذ علم أنها أعطيا لأجل جاه الولاية . وأهدت امرأة أبي عبيدة بن الجراح إلى خاتون ملكة الروم خلوقا ، فكافأتهما بجوهر ، فأخذه عمر رضي الله عنه فباعه ، وأعطاهما ثمن خلوقها ، ورد باقيه إلى بيت مال المسلمين . وقال جابر وأبو هريرة رضي الله عنهما هدايا الملوك غلول . ولما رد عمر بن عبد العزيز الهدية ، قيل له كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢) يقبل الهدية ! فقال كان ذلك له هدية ، وهو لنا رشوة . أي كان يتقرب إليه لنبوته لالولايته ، ونحن إنما نمطى للولاية وأعظم من ذلك كله - ماروى أبو حميد الساعدي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٣) بعث واليا على صدقات الأزدي ، فلما جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسك بعض مامعه

(١) حديث يأتي على الناس زمان يستحل فيه السحت بالهدية والقتل بالموعظة يقتل البريء ليوعظ به العامة : لم أقف له على أصل

(٢) حديث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية : البخارى من حديث عائشة

(٣) حديث أبي حميد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث واليا على صدقات الأزدي فلما جاء قال هذا مالكم وهذا هدية لي - الحديث متفق عليه

وقال هذا لكم ، وهذا لى هدية ، فقال عليه السلام « أَلَا جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَيْكَ وَبَيْتِ
 أُمِّكَ حَتَّى تَأْتِيكَ هَدِيَّتُكَ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا! » ثم قال « مَا لِي أَسْتَعْمِلَ الرَّجُلَ مِنْكُمْ فَيَقُولُ
 هَذَا لَكُمْ وَهَذَا لِي هَدِيَّةٌ أَجْلَسَ فِي بَيْتِ أُمِّهِ لِيُهْدِيَ لَهُ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْخُذُ
 مِنْكُمْ أَحَدٌ شَيْئًا بغيرِ حَقِّهِ إِلَّا أَنِّي اللَّهُ يَحْمِلُهُ فَلَا يَأْتِيَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبِعِيرٍ لَهُ رُغْلَاهُ أَوْ بَقَرَةٍ
 لَهَا خَوَارِزٌ أَوْ شَاةٍ تَبْعِرُ » ثم رفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه ، ثم قال « اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ »
 وإذا ثبتت هذه التشديدات ، فالقاضي والوالى ينبغى أن يقدر نفسه فى بيت أمه وأبيه
 فما كان يمطى بعد العزل وهو فى بيت أمه ، يجوز له أن يأخذه فى ولايته . وما يعلم أنه إنما
 يمطاه لولايته ، فحرام أخذه . وما أشكل عليه فى هدايا أصدقائه ، أنهم هل كانوا يمطونه
 لو كان معزولا ، فهو شبهة فليجتنبه
 تم كتاب الحلال والحرام بحمد الله ومنه وحسن توفيقه ، والله أعلم .

كتاب آداب الألفه والأخوة والصحبة
والمعاشرة مع أصناف الخلق

كتاب آداب الألفة والأخوة والصحة
والعاشرة مع أصناف الخلق

وهو الكتاب الخامس من ربيع العادات الثاني

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي غمر صفوة عباده بلطائف التخصيص طولا وامتثانا، وألف بين قلوبهم فأصبحوا بنعمته إخوانا، ونزع النمل من صدورهم فظلوا في الدنيا أصدقاء وأخدانا، وفي الآخرة رفقاء وخلانا، والصلاة على محمد المصطفى، وعلى آله وأصحابه الذين اتبعوه واقتدوا به قولا وفلا وعدلا وإحسانا

أما بعد: فإن التحاب في الله تعالى، والأخوة في دينه من أفضل القربات، وألطف ما يستفاد من الطاعات في مجارى العادات. ولها شروط بها يلتحق المتصاحبون بالمتحابين في الله تعالى، وفيها حقوق براعاتها تصفو الأخوة عن شوائب الكدورات ونزغات الشيطان فبالقيام بحقوقها يتقرب إلى الله زلي، وبالمحافظة عليها تنال الدرجات العلى. ونحن نبين مقاصد هذا الكتاب في ثلاثة أبواب:

الباب الأول: في فضيلة الألفة والأخوة في الله تعالى، وشروطها ودرجاتها وفوائدها
الباب الثاني: في حقوق الصحبة وآدابها وحقيقتها ولو ازمها
الباب الثالث: في حق المسلم والرحم والجوار والملك وكيفية المعاشرة مع من قد يلي بهذه الأسباب

الباب الأول

في فضيلة الألفة والأخوة في شروطها ودرجاتها وفوائدها

فضيلة الألفة والأخوة

اعلم أن الألفة ثمرة حسن الخلق، والتفرقة ثمرة سوء الخلق. فحسن الخلق يوجب التحاب والتألف والتوافق، وسوء الخلق يشر التباعد والتحاسد والتدابير. ومهما كان المشر

﴿ كتاب آداب الصحبة ﴾

(الباب الأول في فضيلة الألفة والأخوة)

محمودا ، كانت الثمرة محمودة . وحسن الخلق لا يخفى في الدين فضيلته ، وهو الذي مدح الله سبحانه به نبيه عليه السلام إذ قال (وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ^(١)) وقال النبي صلى الله عليه وسلم ^(١) « أَكْثَرُ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ تَقْوَى اللَّهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ » وقال أسامة بن شريك قلنا يارسول الله ^(٢) ما خير ما أعطي الإنسان ؟ فقال « خُلُقٌ حَسَنٌ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٣) « بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ حَسَنَ الْأَخْلَاقِ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٤) « أَثْقَلُ مَا يُوَضَعُ فِي الْمِيزَانِ خُلُقٌ حَسَنٌ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٥) « مَا حَسَنَ اللَّهُ خُلُقَ امْرِئٍ وَخُلُقُهُ فَيُطْعِمُهُ النَّارَ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٦) « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَيْكَ بِحُسْنِ الْخُلُقِ » قال أبو هريرة رضي الله عنه : وما حسن الخلق يارسول الله ؟ قال « تَصِلُ مَنْ قَطَعَكَ ، وَتَعْفُو عَمَّنْ ظَلَمَكَ ، وَتُعْطَى مِنْ حَرَمِكَ »

ولا يخفى أن ثمرة الخلق الحسن الألفة وانقطاع الوحشة ، ومهما طاب المشر طابت الثمرة . كيف وقد ورد في الشفاء على نفس الألفة ، سيما إذا كانت الرابطة هي التقوية والدين وحب الله ؛ من الآيات والأخبار والآثار ما فيه كفاية ومقنع

قال الله تعالى مظهرا عظيم منته على الخلق بنعمة الألفة (لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ ^(٢)) وقال (فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا ^(٣)) أي بالألفة . ثم ذم التفرقة وزجر عنها ، فقال عز من قائل (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ^(٤)) إلى (لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ) وقال صلى الله عليه وسلم ^(٥) « إِنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنِّي الْأَخْلَاقُ »

(١) حديث أول ما يدخل الجنة تقوى الله وحسن الخلق : الترمذى والحاكم من حديث أبي هريرة

وقال صحيح الاسناد وقد تقدم

(٢) حديث أسامة بن شريك يارسول الله ما خير ما أعطي الإنسان قال خلق حسن : ابن ماجه باسناد صحيح

(٣) حديث بعثت لاتمم مكارم الاخلاق : أحمد والبيهقي والحاكم وصححه من حديث أبي هريرة

(٤) حديث أثقل ما يوضع في الميزان خلق حسن : أبوداود والترمذى من حديث أبي الدرداء وقال حسن صحيح

(٥) حديث ما حسن الله خلق امرئ ، وخلقه فيطعمه النار : ابن عدى والطبراني في مكارم الأخلاق وفي

الأوسط والبيهقي في شعب الإيمان من حديث أبي هريرة قال ابن عدى في اسناده بعض النكرة

(٦) حديث ياأبي هريرة عليك بحسن الخلق قال وما حسن الخلق قال تصل من قطعك وتعفو عمن

ظلمك وتعطى من حرمك : البيهقي في الشعب من رواية الحسن عن أبي هريرة ولم يسمع منه

(٧) حديث إن أقربكم مني مجلسا أحسنكم أخلاقا للوطن أكنافا للدين يألون ويؤلون : الطبراني في مكارم

الأخلاق من حديث جابر بسند ضعيف

(١) التلم : ٤ (٢) الأنبال : ٦٣ (٣) (٤) آل عمران : ١٠٣

تَجَلِّسًا أَبَاسِنُكُمْ أَخْلَافًا الْمُؤْتُونَ أَكْنَافًا الَّذِينَ يَأْفُونَ وَيُؤْلَفُونَ « وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « الْمُؤْمِنُ إِنْ مَأْلُوفٌ وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَأْلَفُ وَلَا يُؤْلَفُ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٢) في الثناء على الأخوة في الدين « مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا رَزَقَهُ خَلِيلًا صَالِحًا إِنْ نَسِيَ ذِكْرَهُ وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٣) « مَثَلُ الْأَخَوَيْنِ إِذَا اتَّقَيَا مَثَلُ الْيَدَيْنِ تَقَسَّلُ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى . وَمَا اتَّقَى مُؤْمِنَانِ قَطُّ إِلَّا أَفَادَ اللَّهُ أَحَدَهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ خَيْرًا » وقال عليه السلام في الترغيب في الأخوة في الله ^(٤) « مَنْ آخَى أَخًا فِي اللَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ دَرَجَةً فِي الْجَنَّةِ لَا يَنْهَاهَا شَيْءٌ مِنْ عَمَلِهِ »

وقال أبو إدريس الخولاني لمعاذ ، إني أحبك في الله ، فقال له أبشر ثم أبشر ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٥) يقول « يُنْصَبُ لِطَائِفَةٍ مِنَ النَّاسِ كُرَاسِيٌّ حَوْلَ الْعَرْشِ

(١) حديث المؤمن إلف مألوف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف : أحمد والطبراني من حديث سهل بن سعد والحاكم من حديث أبي هريرة وصححه

(٢) حديث من أراد الله به خيرا رزقه أخا صالحا ان نسي ذكره وان ذكر أعانه : غريب بهذا اللفظ المعروف ان ذلك في الامير ورواه أبو داود من حديث عائشة إذا أراد الله بالأمير خيرا جعل له وزير صدق ان نسي ذكره وان ذكر أعانه - الحديث ضعفه ابن عدي ولأبي عبد الرحمن السلمي في آداب الصحبة من حديث علي من سعادة المرء ان يكون اخوانه صالحين

(٣) حديث مثل الاخوين اذا اتقيا مثل اليدين تغسل احدهما الأخرى الحديث : السلمي في آداب الصحبة وأبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث أنس وفيه أحمد بن محمد بن غالب الباهلي كذاب وهو من قول سلمان الفارسي في الاول من الحزبيات

(٤) حديث من آخى أخا في الله عز وجل رفعه الله درجة في الجنة لا ينالها بشيء من عمله : ابن أبي الدنيا في كتاب الاخوان من حديث أس ما أحدث عبدا خافي الله عز وجل الا أحدث الله عز وجل له درجة في الجنة واستناد ضعيف

(٥) حديث قال أبو إدريس الخولاني لمعاذ إني أحبك في الله فقال أبشر ثم أبشر فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تنصب لطائفة من الناس كراسي حول العرش يوم القيامة - الحديث : أحمد والحاكم في حديث طويل ان أبادريس قال قلت والله اني لاجبك في الله قال فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان للتحابين بجلال الله في ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين وهو عند الترمذي من رواية أبي مسلم الخولاني عن معاذ بلفظ المتحابون في جلالى لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء قال حديث حسن صحيح ولأحمد من حديث أبي مالك الأشعري ان لله عبادا ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الانبياء والشهداء على منازلهم وقربهم من الله الحديث . وفيه تحابوا في الله وتصافوا به يضع الله لهم يوم القيامة منابر من نور فتجعل وجوههم نورا وثيابهم نورا يفرح الناس يوم القيامة ولا يفرحون وهم اولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وفيه شهر بن حوشب مختلف فيه .

يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ يَفْرَحُ النَّاسُ وَهُمْ لَا يَفْرَعُونَ وَيَخَافُ النَّاسُ وَهُمْ لَا يَخَافُونَ وَهُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ الَّذِينَ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ « فَعِيلٌ مِنْ هُوَ لَا يَأْسُؤُا بِرَسُولِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ « هُمُ الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ تَعَالَى » وَرَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَالَ فِيهِ ^(١) « إِنْ حَوْلَ الْعَرْشِ مَنَابِرٌ مِنْ نُورٍ عَلَيْهَا قَوْمٌ لِبَاسُهُمْ نُورٌ وَوُجُوهُهُمْ نُورٌ لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَنْبِطُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ صَفِّمْ لَنَا فَقَالَ « هُمُ الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ وَالْمُتَجَالِسُونَ فِي اللَّهِ وَالْمُتَزَاوِرُونَ فِي اللَّهِ » وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٢) « مَا تَحَابَّ اثْنَانِ فِي اللَّهِ إِلَّا كَانَ أَحَبَّهُمَا إِلَى اللَّهِ أَشَدَّهُمَا حُبًّا لِصَاحِبِهِ ،

وَيُقَالُ إِنْ الْأَخْوِينَ فِي اللَّهِ إِذَا كَانَ أَحَدُهُمَا أَعْلَى مَقَامًا مِنَ الْآخَرِ ، رَفَعَ الْآخَرَ مَعَهُ إِلَى مَقَامِهِ وَإِنَّهُ يَلْتَحِقُ بِهِ كَمَا تَلْتَحِقُ الذَّرِيَّةُ بِالْأَبِ ، وَالْأَهْلُ بِمَعْضِهِمْ بَعْضٌ . لِأَنَّ الْآخِرَةَ إِذَا كَتَبَتْ فِي اللَّهِ ، لَمْ تَكُنْ دُونَ إِخْوَةِ الْوِلَادَةِ . قَالَ عَزَّ وَجَلَّ (الْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلْتَنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ ^(١)) وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٢) « إِنْ اللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ حَقَّتْ حُبِّي لِلَّذِينَ يَتَزَاوَرُونَ مِنْ أَجَلِي . وَحَقَّتْ حُبِّي لِلَّذِينَ يَتَحَابُّونَ مِنْ أَجَلِي . وَحَقَّتْ حُبِّي لِلَّذِينَ يَتَبَاذَلُونَ مِنْ أَجَلِي وَحَقَّتْ حُبِّي لِلَّذِينَ يَتَنَاصَرُونَ مِنْ أَجَلِي » وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٣) « إِنْ اللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِحَلَالِي الْيَوْمِ أَظْلَمُ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي » وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٤) « سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : إِمَامٌ عَادِلٌ ، وَشَابٌّ نَشَأَ

(١) حديث أبي هريرة أن حول العرش منابر من نور عليها قوم لباسهم نور ووجوههم نور ليسوا بأنبياء

ولاشهداء الحديث : النسائي في سننه الكبرى ورجاله ثقات

(٢) حديث ما تحاب اثنان في الله الا كان احبها الى الله اشدهما حبا لصاحبه : ابن حبان والحاكم من حديث

أنس وقال صحيح الاسناد

(٣) حديث أن الله يقول حقت محبتي للذين يتزاورون من أجلي وحقت محبتي للذين يتحابون من أجلي

الحديث أحمد من حديث عمرو بن عبسة وحديث عبادة بن الصامت ورواه الحاكم وصححه

(٤) حديث أن الله يقول يوم القيامة أين المتحابون بجلالي اليوم أظلم في ظلي يوم لا ظل الا ظلي : مسلم

(٥) حديث أبي هريرة سبعة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل - الحديث متفق عليه من

حديث أنى هريرة وقد تقدم

فِي عِبَادَةِ اللَّهِ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُتَمَلِّقٌ بِالْمَسْجِدِ إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهِ ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ ، اجْتَمَعَا عَلَى ذَلِكَ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ حَسَبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَتْ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ تَعَالَى ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَتَلَمَّ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ »

وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « مَا زَارَ رَجُلٌ رَجُلًا فِي اللَّهِ شَوْقًا إِلَيْهِ وَرَغْبَةً فِي لِقَائِهِ إِلَّا نَادَاهُ مَلَكٌ مِنْ خَلْفِهِ طِبْتَ وَطَابَ مَمْسَاكَ وَطَابَتْ لَكَ الْجَنَّةُ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « إِنْ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ فِي اللَّهِ فَأَرَادَ اللَّهُ لَهُ مَلَكًا فَقَالَ أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قَالَ أُرِيدُ أَنْ أَزُورَ أَخِي فَلَانًا . فَقَالَ لِحَاجَةٍ لَكَ عِنْدَهُ ؟ قَالَ لَا . قَالَ لِقَرَابَةٍ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ ؟ قَالَ لَا . قَالَ فَبِعِزَّةِ اللَّهِ عِنْدَكَ ؟ قَالَ لَا . قَالَ فَبِمَ ؟ قَالَ أُحِبُّهُ فِي اللَّهِ . قَالَ فَإِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ يُخْبِرُكَ بِأَنَّهُ يُحِبُّكَ لِحُبِّكَ إِيَّاهُ وَقَدْ أُوجِبَ لَكَ الْجَنَّةَ »

وقال صلى الله عليه وسلم ^(٣) « أَوْثَقُ عُرَى الْإِيمَانِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ »
 فلماذا يجب أن يكون للرجل أعداء ييغضهم في الله ، كما يكون له أصدقاء وإخوان يحبهم في الله . ويروي أن الله تعالى أوحى إلى نبي من الأنبياء ، أما زهدك في الدنيا فقد تعجلت الراحة ، وأما انقطاعك إليّ فقد تعزرت بي ، ولكن هل عادت في عدواؤهم وأهل واليت في وليا ؟ وقال صلى الله عليه وسلم ^(٤) « اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ لِفَاجِرٍ عَلَيَّ مِثَّةً فَتَرْزُقَهُ مِنِّي حَبَّةً »
 ويروي أن الله تعالى أوحى إلى عيسى عليه السلام لو أنك عبدتني بعبادة أهل السموات والأرض ، وحب في الله ليس ، وبغض في الله ليس ، ما أغنى عنك ذلك شيئاً .

(١) حديث مازار رجل رجلا في الله شوقا اليه ورغبة في لقائه الا ناداه ملك من خلفه طبت وطابت لك الجنة ابن عدي من حديث أنس دون قوله شوقا اليه ورغبة في لقائه وللترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة من عاد مريضا أو زار أخا في الله ناداه مناد من السماء طبت وطابت ممسكاً وتبوات من الجنة منزلا قال الترمذي غريب

(٢) حديث ان رجلا زار أخاه في الله فأرصد الله له ملكا فقال أين تريد... الحديث: مسلم من حديث أبي هريرة

(٣) حديث أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله: أحمد من حديث البراء بن عازب وفيه ليث

ابن أبي سليم مختلف فيه والحرائطي في مكارم الاخلاق من حديث ابن سعد بسند ضعيف

(٤) حديث اللهم لا تجعل لفاجر علي منة - الحديث : تقدم في الكتاب الذي قبله

وقال عيسى عليه السلام، تحبوا إلى الله يفيض أهل المعاصي، وتقربوا إلى الله بالتباعد منهم، والتمسوا رضا الله بسخطهم. قالوا يا روح الله، فمن نجاس؟ قال جالسوا من تذكركم الله رؤيته، ومن يزيد في عملكم كلامه، ومن يرغبكم في الآخرة عمله. وزوى في الأخبار السالفة أن الله عز وجل أوحى إلى موسى عليه السلام، يا ابن عمران، كن يقظانا، وارثد لنفسك إخوانا وكل خدن وصاحب لا يوازرك على مسرتي فهو لك عدو. وأوحى الله تعالى إلى داود عليه السلام، فقال يا داود، مالي أراك منتبذا وحيدا! قال إلهي قليت الخلق من أجلك. فقال يا داود، كن يقظانا، وارثد لنفسك أخدانا، وكل خدن لا يوافقك على مسرتي فلا تصاحبه فإنه لك عدو يقسى قلبك ويباعدك مني. وفي أخبار داود عليه السلام أنه قال، يارب كيف لي أن يحبني الناس كلهم وأسلم فيما بيني وبينك؟ قال خالق الناس بأخلافهم، وأحسن فيما بيني وبينك. وفي بعضها، خالق أهل الدنيا بأخلاق الدنيا، وخالق أهل الآخرة بأخلاق الآخرة وقال النبي صلى الله عليه وسلم ^(١) «إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ اللَّهُ الَّذِينَ يَأْتُونَ وَيُؤْتُونَ وَإِنْ أَبْغَضَكُمْ الْمَشَاوُونَ بِالنَّمِيمَةِ الْمَقْرُوعُونَ بَيْنَ الْإِخْوَانِ» وقال صلى الله عليه وسلم ^(٢) «إِنَّ لِلَّهِ مَلَكَ نَصَفَهُ مِنَ النَّارِ وَنَصَفَهُ مِنَ النَّارِ يَقُولُ اللَّهُ كَمَا أَفْتَى بَيْنَ النَّارِ وَالنَّارِ كَذَلِكَ أَفْتَى بَيْنَ قُلُوبِ عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ» وقال أيضا ^(٣) «مَا أَحَدَثَ عَبْدٌ أَخَانِي فِي اللَّهِ إِلَّا أَحَدَثَ اللَّهُ لَهُ دَرَجَةً فِي الْجَنَّةِ» وقال صلى الله عليه وسلم ^(٤) «الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ عَلَى عَمُودٍ مِنْ يَاقُوتَةٍ حُمْرَاءٍ فِي رَأْسِ الْعَمُودِ سَبْعُونَ أَلْفَ غُرْفَةٍ يُشْرَفُونَ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ يُضِيءُ حُسْنُهُمْ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ كَمَا تُضِيءُ الشَّمْسُ لِأَهْلِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ انْطَلِقُوا بِنَا نَنْظُرَ إِلَى الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ فَيُضِيءُ حُسْنُهُمْ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ كَمَا تُضِيءُ الشَّمْسُ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ مِنْ دُرٍّ خَضِرٍ مَكْتُوبٌ عَلَى جِبَاهِهِمُ الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ»

(١) حديث ان أحبكم إلى الله الذين يألفون ويؤلفون - الحديث: الطبراني في الاوسط والصغير من حديث أبي هريرة بسند ضعيف

(٢) حديث ان لله ملكا نصفه من النار ونصفه من الثلج يقول اللهم كما ألفت بين الثلج والنار كذلك ألفت بين قلوب عبادك الصالحين أبو الشيخ ابن جبان في كتاب العظمة من حديث معاذ بن جبل والرباض بن سارية يستدضعيف

(٣) حديث ما أحدث عبد أخاه في الله تعالى الا أحدث الله له درجة في الجنة ابن أبي الدنيا في كتاب الاخوان من حديث أنس وقد تقدم

(٤) حديث المتحابون في الله على عمود من ياقوته حمراء في رأس العمود سبعون ألف غرفة - الحديث بالحكيم الترمذي في النوادر من حديث ابن مسعود بسند ضعيف

الآثار : قال علي رضي الله عنه : عليكم بالإخوان ، فإنهم عدة في الدنيا والآخرة . ألا تسمع إلى قول أهل النار (قَالْنَا مِنْ شَاقِبَيْنِ وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ) وقال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما والله لو صُمتُ النهار لا أفطره ، وقت الليل لا أنامه ، وأنفقت مالي غلقا غلقا في سبيل الله ، أموت يوم أموت وليس في قلبي حب لأهل طاعة الله ، وبنض لأهل معصية الله مانعني ذلك شيئا . وقال ابن السماك عند موته ، اللهم إنك تعلم أي إذا كنت أعصيك كنت أحب من يطيعك ، فأجعل ذلك قرابة لي إليك . وقال الحسن على ضده ، يا ابن آدم لا يفرنك قول من يقول المرء مع من أحب ، فإنك لن تلحق الأبرار إلا بأعمالهم ، فإن اليهود والنصارى يحبون أنبياءهم وليسوا معهم . وهذه إشارة إلى أن مجرد ذلك من غير موافقة في بعض الأعمال أو كلها لا ينفع . وقال الفضيل في بعض كلامه ، هاه تريد أن تسكن الفردوس وتجاور الرحمن في داره مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين بأي عمل عملته ؛ بأي شهوة تركتها ؛ بأي غيظ كظمته ؛ بأي رحم قاطع وصلتها ؛ بأي زلة لأخيك غفرتها ؛ بأي قريب باعدته في الله ؛ بأي بعيد قاربته في الله ؟

ويروى أن الله تعالى أوحى إلى موسى عليه السلام ، هل عملت لي عملا قط ؟ فقال إلهي إني صليت لك ، وصمت ، وتصدقت وزكيت . فقال إن الصلاة لك برهان ، والصوم جنة والصدقة ظل ، والزكاة نور ، فأى عمل عملت لي ؟ قال موسى إلهي دلتني على عمل هولاك . قال يا موسى هل واليت لي وليا قط ؟ وهل عادتني عدواني ؟ فلم موسى أن أفضل الأعمال الحب في الله والبنض في الله

وقال ابن مسعود رضي الله عنه ، لو أن رجلا قام بين الركن والمقام يعبد الله سبعين سنة لبعثه الله يوم القيامة مع من يحب . وقال الحسن رضي الله عنه ، مصارمة الفاسق قربان الله وقال رجل لمحمد بن واسع ، إني لأحبك في الله ، فقال أحبك الذي أحببتني له ، ثم حول وجهه وقال ، اللهم إني أعوذ بك أن أحب فيك وأنت لي مبغض . ودخل رجل على داود الطائي فقال له ما حاجتك ؟ فقال زيارتك . فقال أما أنت فقد عملت خيرا حين زرت ، ولكن انظر ماذا يتزل بي إذا قيل لي من أنت فتزار ، أمن الزهاد أنت ؟ لا والله ، أمن العباد أنت فلا والله

أمن الصالحين أنت؟ لا والله. ثم أقبل يوبخ نفسه ويقول كنت في الشيبية فاسقا، فلما شئت صرت
مراثيا والله للمراثي شر من الفاسق. وقال عمر رضى الله عنه، إذا أصاب أحدكم ودا من
أخيه فليتمسك به، فقاما يصيب ذلك. وقال مجاهد، المتحابون في الله إذا التقوا فكشروا بعضهم
إلى بعض، تتحات عنهم الخطايا كما يتحات ورق الشجر في الشتاء إذا يس. وقال الفضيل
نظر الرجل إلى وجه أخيه على المودة والرحمة عبادة

بيان

معنى الأخوة في الله وتمييزها من الأخوة في الدنيا

اعلم أن الحب في الله والبنف في الله غامض. وينكشف الغطاء عنه بما نذكره. وهو
أن الصحبة تنقسم إلى ما يقع بالاتفاق، كالصحبة بسبب الجوار، أو بسبب الاجتماع في
المكتب، أو في المدرسة، أو في السوق، أو على باب السلطان، أو في الأسفار، وإلى
ما ينشأ اختيارا ويقصد، وهو الذي يزيد بيانه: إذ الأخوة في الدين واقعة في هذا القسم
لا محالة إذ لا ثواب إلا على الأفعال الاختيارية، ولا ترغيب إلا فيها. والصحبة عبارة عن
المجالسة والمخالطة والمجاورة، وهذه الأمور لا يقصد الإنسان بها غيره إلا إذا أحبه، فإن
غير المحبوب يجتنب ويباعد ولا تقصد مخالطته والذي يجب فإما أن يحب لذاته، لا ليتوصل به
إلى محبوب ومقصود وراءه، وإما أن يحب للتوصل به إلى مقصود. وذلك المقصود إما
أن يكون مقصورا على الدنيا وحفظها، وإما أن يكون متعلقا بالآخرة، وإما أن يكون
متعلقا بالله تعالى. فهذه أربعة أقسام

أما القسم الأول: وهو حبك الإنسان لذاته، فذلك ممكن. وهو أن يكون في ذاته
محبوبا عندك، على معنى أنك تلتذ برؤيته ومعرفته ومشاهدة أخلاقه، لاستحسانك له
فإن كل جميل لذيد في حق من أدرك جماله، وكل لذيد محبوب، واللذة تتبع الاستحسان
والاستحسان يتبع المناسبة والملاءمة والموافقة بين الطباع. ثم ذلك المستحسن إما أن يكون
هو الصورة الظاهرة، أعنى حسن الخلقة، وإما أن يكون هو الصورة الباطنة، أعنى كمال
العقل وحسن الأخلاق. ويتبع حسن الأخلاق حسن الأفعال لا محالة، ويتبع كمال العقل
غزارة العلم. وكل ذلك مستحسن عند الطبع التسليم، والعقل المستقيم، وكل مستحسن

فستلذ به ومحجوب ، بل في ائتلاف القلوب أمر أغمض من هدا ، فإنه قد تستحکم المودة بين شخصين من غير ملاحظة في صورة ، ولا حسن في خلق وخلق ، ولكن لمناسبة باطنة توجب الألفة والمواقفة ، فإن شبه الشيء ينجذب إليه بالطبع ، والأشياء الباطنة خفية. ولها أسباب دقيقة ليس في قوة البشر الاطلاع عليها

عبر رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) عن ذلك حيث قال « الأرواحُ جنودٌ مجندةٌ فما تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اِخْتَلَفَ » فالتناكر نتيجة التباين، والائتلاف نتيجة التناسب الذي عبر عنه بالتعارف . وفي بعض الالفاظ^(٢) « الأرواحُ جنودٌ مجندةٌ تلتقي فتتشم في الهواء » وقد كنى بعض العلماء عن هذا بأن قال ، إن الله تعالى خلق الأرواح ففلق بعضها فلقا ، وأطافها حول العرش فأى روحين من فلتقين تعارفا هناك فالتقيا ، تواملا في الدنيا، وقال صلى الله عليه وسلم^(٣) « إن أرواح المؤمنين ليلتقيان على مسيرة يومٍ ومأراى أحدهما صاحبه قط » وروى^(٤) أن امرأة بمكة كانت تضحك النساء وكانت بالمدينة أخرى فزلت المكية على المدينة ، فدخلت على عائشة رضي الله عنها فأضحكتها . فقالت أين نزلت؟ فذكرت لها صاحبها . فقالت صدق الله ورسوله ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الأرواحُ جنودٌ مجندةٌ » الحديث

والحق في هذا أن المشاهدة والتجربة تشهد للائتلاف عند التناسب ، والتناسب في الطباع والأخلاق باطنا وظاهرا أمر مفهوم

وأما الأسباب التي أوجبت تلك المناسبة ، فليس في قوة البشر الاطلاع عليها . وغاية هذيان النجم أن يقول ، إذا كان طالعه على تسديس طالع غيره أو تثليثه ، فهذا نظر المواقفة

- (١) حديث الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف : مسلم من حديث أبي هريرة والبخارى تعليقا من حديث عائشة
- (٢) حديث الأرواح تلتقي فتشم في الهواء الطبراني في الأوسط بسند ضعيف من حديث علي ان الأرواح في الهواء جند مجندة تلتقي فتشم الحديث
- (٣) حديث ان أرواح المؤمنين ليلتقيان على مسيرة يوم ومأراى أحدهما صاحبه قط : أحمد من حديث عبد الله بن عمرو بلفظ تلتقي وقال أحدهم وفيه ابن لهيعة عن دراج
- (٤) حديث إن امرأة بمكة كانت تضحك النساء وكانت بالمدينة أخرى فزلت المكية على المدينة فدخلت على عائشة فذكرت حديث الأرواح جنود مجندة الحسن بن سفيان في مسنده بالقصة بسند حسن وحديث عائشة عند البخارى تعليقا مختصرا دونها كما تقدم

والمودة، فتقتضى التناسب والتواد. وإذا كان على مقابلته أو تريعه، اقتضى التباغض والعداوة. فهذا لو صدق بكونه كذلك في مجارى سنة الله في خلق السموات والأرض لكان الإشكال فيه أكثر من الإشكال في أصل التناسب. فلا معنى للخوض فيما لم يكشف سره للبشر، فما أوتينا من العلم إلا قليلا. ويكفيينا في التصديق بذلك التجربة والمشاهدة فقد ورد الخبر به، قال صلى الله عليه وسلم^(١) «لَوْ أَنَّ مُؤْمِنًا دَخَلَ إِلَى مَجْلِسٍ فِيهِ مِائَةٌ مُنَافِقٍ وَمُؤْمِنٌ وَاحِدٌ لَجَاءَ حَتَّى يَجْلِسَ إِلَيْهِ، وَلَوْ أَنَّ مُنَافِقًا دَخَلَ إِلَى مَجْلِسٍ فِيهِ مِائَةٌ مُؤْمِنٍ وَمُنَافِقٌ وَاحِدٌ لَجَاءَ حَتَّى يَجْلِسَ إِلَيْهِ» وهذا يدل على أن شبه الشيء منجذب إليه بالطبع، وإن كان هو لا يشعر به. وكان مالك بن دينار يقول: لا يتفق اثنان في عشرة إلا وفي أحدهما وصف من الآخر. وإن أجناس الناس كأجناس الطير، ولا يتفق نوعان من الطير في الطيران إلا وبينهما مناسبة. قال فرأى يوما غرابا مع حمامة، فعجب من ذلك فقال اتفقا وليسا من شكل واحد! ثم طارا، فإذاهما أعرجان، فقال من ههنا اتفقا. ولذلك قال بعض الحكماء. كل إنسان يأنس إلى شكله، كما أن كل طير يطير مع جنسه. وإذا اصطحب اثنان برهة من زمان، ولم يتشاكلا في الحال، فلا بد أن يفترقا. وهذا معنى خفي تقطن له الشعراء حتى قال قائلهم

وقائل كيف تفارقما * فقلت قولا فيه إنصاف

لم يك من شكلى ففارقته * والناس أشكال وألاف

فقد ظهر من هذا أن الإنسان قد يجب لذاته، لافائدة تنال منه في حال أو مآل، بل مجرد المجانسة والمناسبة في الطباع الباطنة، والأخلاق الخفية. ويدخل في هذا القسم الحب للجمال، إذا لم يكن المقصود قضاء الشهوة. فإن الصور الجميلة مستلذة في عينها، وإن قدر فقد أصل الشهوة، حتى يستلذ النظر إلى الفواكه والأنوار والأزهار، والتفاح المشرب بالحمرة، وإلى الماء الجاري والخضرة، من غير غرض سوي عينها. وهذا الحب لا يدخل فيه الحب لله، بل هو حب بالطبع وشهوة النفس. ويتصور ذلك ممن لا يؤمن بالله. إلا أنه

(١) حديث لو أن مؤمنا دخل إلى مجلس وفيه مائة منافق ومؤمن واحد لجاء حتى يجلس إليه الحديث:

البيهقي في شعب الإيمان موقوف على ابن مسعود وذكره صاحب الفردوس من حديث بهاذين

جبل ولم يخرج له ولده في الستة

إن اتصل به غرض مذموم صلب مذموماً ، كحب الصورة الجميلة لقضاء الشهوة حيث لا يحل قضاؤها ، وإن لم يتصل به غرض مذموم ، فهو مباح لا يوصف بحمد ولا ذم ، إذ الحب إما محمود وإما مذموم ، وإما مباح لا يحمد ولا يذم

القسم الثاني: أن يحبه لينال من ذاته غير ذاته ، فيكون وسيلة إلى محبوب غيره ، والوسيلة إلى المحبوب محبوب ، وما يحب لغيره كان ذلك الغير هو المحبوب بالحقيقة ، ولكن الطريق إلى المحبوب محبوب . . . ولذلك أحب الناس الذهب والفضة ، ولإغرض فيهما ، إذ لا يطعم ولا يلبس ، ولكنهما وسيلة إلى المحبوبات ، فمن الناس من يحب كما يحب الذهب والفضة من حيث إنه وسيلة إلى المقصود ، إذ يتوصل به إلى نيل جاه أو مال أو علم ، كما يحب الرجل سلطاناً لا تتفاهه بماله أو جاهه ، ويحب خواصه لتحسينهم حاله عنده ، وتمهيدهم أمره في قلبه فالتوسل إليه إن كان مقصور الفائدة على الدنيا ، لم يكن حبه من جملة الحب في الله . وإن لم يكن مقصور الفائدة على الدنيا ، ولكنه ليس يقصد به إلا الدنيا ؛ كحب التلميذ لأستاذه فهو أيضاً خارج عن الحب لله . فإنه إنما يحبه ليحصل منه العلم لنفسه ؛ فحجبه العلم . فإذا كان لا يقصد العلم للتقرب إلى الله ؛ بل لينال به الجاه والمال والقبول عند الخلق ؛ فحجبه الجاه والقبول ؛ والعلم وسيلة إليه ؛ والأستاذ وسيلة إلى العلم ؛ فليس في شيء من ذلك حب لله ، إذ يتصور كل ذلك ممن لا يؤمن بالله تعالى أصلاً

ثم ينقسم هذا أيضاً إلى مذموم ومباح ، فإن كان يقصد به التوصل إلى مقاصد مذمومة من قهر الأقران وحيازة أموال اليتامى وظلم الرعاة بولاية القضاء أو غيره ، كان الحب مذموماً وإن كان يقصد به التوصل إلى مباح ، فهو مباح ، وإنما تكتسب الوسيلة الحكيم والصفة من المقصد المتوصل إليه ، فإنها تابعة له غير قائمة بنفسها .

القسم الثالث: أن يحبه لذاته ، بل لغيره . وذلك الغير ليس راجعاً إلى حظوظه في الدنيا بل يرجع إلى حظوظه في الآخرة . فهذا أيضاً ظاهر لا غموض فيه . وذلك كمن يحب أستاذه وشيخه ، لأنه يتوصل به إلى تحصيل العلم وتحسين العمل ، ومقصوده من العلم والعمل الفوز في الآخرة . فهذا من جملة المحبين في الله . وكذلك من يحب تلميذه لأنه يتلقف منه العلم وينال بواسطته رتبة التعليم ، ويرقى به إلى درجة التعظيم في ملكوت السماء . إذ قال

عيسى صلى الله عليه وسلم ، من عَلمَ وعَمِلَ وَعَلمَ فذلك يدعى عظيماً في ملكوت السماء . ولا يتم التعليم إلا بتعلم . فهو إذا آتاه في تحصيل هذا الكمال .. فإن أحبه لأنه آتاه له ، إذ جعل صدره مزرعة لحرثه الذي هو سبب ترقيه إلى رتبة التعظيم في ملكوت السماء ، فهو محب في الله . بل الذي يتصدق بأمواله لله ، ويجمع الضيفان ؛ ويهيء لهم الأطعمة اللذيذة الغريبة تقرباً إلى الله ، فأحب طباًخاً لحسن صنفته في الطبخ ، فهو من جملة المحبين في الله . وكذا لو أحب من يتولى له إيصال الصدقة إلى المستحقين ، فقد أحبه في الله

بل يزيد على هذا وتقول ، إذا أحب من يخدمه بنفسه في غسل ثيابه ، وكسب يتيبه وطبخ طعامه ، ويفرغه بذلك للعلم أو العمل ، ومقصوده من استخدامه في هذه الاعمال الفراغ للعبادة ، فهو محب في الله .

بل يزيد عليه وتقول ، إذا أحب من ينفق عليه من ماله ، ويواسيه بكسوته وطعامه ومسكنه وجميع أغراضه التي يقصدها في دنياه ، ومقصوده من جملة ذلك الفراغ للعلم والعمل المقرب إلى الله ، فهو محب في الله . فقد كان جماعة من السلف تكفل بكفالتهم جماعة من أولى الثروة ، وكان المواسي والمواسي جميعاً من المتحايين في الله

بل يزيد عليه وتقول من نكح امرأة سالحة ، ليتحصن بها عن وسواس الشيطان ويصون بها دينه ، أو ليولد منها له ولد صالح يدعو له وأحب زوجته لأنها آتاه إلى هذه المقاصد الدينية فهو محب في الله . ولذلك وردت الأخبار ^(١) بوفور الأجر والثواب على الإتفاق على العيال حتى اللقمة يضعها الرجل في في امرأته

بل تقول كل من اشهر بحب الله وحب رضاه ، وحب لقائه في الدار الآخرة فإذا أحب غيره كان محباً في الله . لأنه لا يتصور أن يحب شيئاً إلا لمناسبته لما هو محبوب عنده وهو رضا الله عز وجل

بل أزيد على هذا وأقول ، إذا اجتمع في قلبه محبتان محبة الله ومحبة الدنيا ؛ واجتمع في شخص واحد المعنيان جميعاً ؛ حتى صلح لأن يتوسل به إلى الله وإلى الدنيا ، فإذا أحبه لصلاحه للآخرين ، فهو من المحبين في الله . كمن يحب أستاذه الذي يعلمه الدين ويكفيه مهيات الدنيا

(١) حديث الأجر في الإتفاق على العيال حتى اللقمة يضعها الرجل في في امرأته تقدم

بالمواساة في المال ، فأحبه من حيث إن في طبعه طلب الراحة في الدنيا والسعادة في الآخرة فهو وسيلة إليهما ؛ فهو محب في الله

وليس من شرط حب الله أن لا يحب في العاجل حظا ألبته ؛ إذ الدعاء أمر به الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه ، فيه جمع بين الدنيا والآخرة ومن ذلك قولهم ، ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة . وقال عيسى عليه السلام في دعائه اللهم لا تشمت بي عدوى ولا تسؤ بي صديق ولا تجعل مصيبتى لدينى ولا تجعل الدنيا أكبر همى . فدفع شماتة الأعداء من حظوظ الدنيا ولم يقل ولا تجعل الدنيا أصلا من همى بل قال لا تجعلها أكبر همى . وقال نبينا صلى الله عليه وسلم في دعائه (١) اللهم إني أسألك رحمة أنال بها شرف كرامتك في الدنيا والآخرة ، وقال اللهم (٢) عافني من بلاء الدنيا وبلاء الآخرة

• على الجملة فإذا لم يكن حب السعادة في الآخرة مناقضا لحب الله تعالى ، فحب السلامة والصحة والكفاية والكرامة في الدنيا ؛ كيف يكون مناقضا لحب الله ! والدنيا والآخرة عبارة عن حالتين ؛ إحداها أقرب من الأخرى . فكيف يتصور أن يحب الإنسان حظوظ نفسه غدا ، ولا يحبها اليوم ! وإنما يحبها غدا ، لأن الغد سيصير حالا راهنة . فالحالة الراهنة لا بد أن تكون مطلوبة أيضا . إلا أن الحظوظ الياجلة منقسمة إلى ما يصاد حظوظ الآخرة ويعنع منها ؛ وهي التي احترز عنها الأنبياء والأولياء ؛ وأمرها بالاحتراز عنها ، وإلى ما لا يصاد ، وهي التي لم يمتنعوا منها ، كالنكاح الصحيح ، وأكل الحلال ، وغير ذلك . فإيضاد حظوظ الآخرة فحق انما قل أن يكرهه ولا يحببه ، أعنى أن يكرهه بعقله لا بطبعه ، كما يكره تناول من طعام لذيذ لملك من الملوك يعلم أنه لو أقدم عليه لقطعتم يده وأحزرت رقبته ، لا بمعنى أن الطعام اللذيذ يصير بحيث لا يشتهي به بطبعه ، ولا يستلذه لو أكله ، فإن ذلك محال . ولكن على معنى أنه يزرجه عقله عن الإقدام عليه ، وتحصل فيه كراهة الضرر المتعلق به

والمقصود من هذا أنه لو أحب أستاذه لأنه يواسيه ويعلمه ، أو تلميذه لأنه يتعلم منه ويخدمه وأحدهما حظ عاجل والآخر أجل ، لكان في زمرة المتحايين في الله . ولكن بشرط

(١) حديث اللهم أنى أسألك رحمة أنال بها شرف كرامتك في الدنيا والآخرة الترمذى من حديث ابن عباس

في الحديث الطويل في دعائه صلى الله عليه وسلم بعد صلاة الليل وقد تقدم

(٢) حديث اللهم عافني من بلاء الدنيا وعذاب الآخرة أحمد من حديث بشر بن أبي أرفطة نحوه بسند جيد

واحد، وهو أن يكون بحيث لو منعه العلم مثلاً، أو تعذر عليه تحصيله منه؛ لنقص حبه بسببه فالقدر الذي ينقص بسبب فقدده هو الله تعالى . وله على ذلك القدر ثواب الحب في الله . وليس بمستنكر أن يشتد حبك لإنسان لجملة أغراض ترتبط لك به، فإن امتنع بعضها نقص حبك وإن زاد زاد الحب . فليس حبك للذهب كحبك للفضة إذا تساوى مقدارهما، لأن الذهب يوصل إلى أغراض هي أكثر مما توصل إليه الفضة . فإذا زيد الحب بزيادة الغرض، ولا يستحيل اجتماع الأغراض الدنيوية والأخروية، فهو داخل في جملة الحب لله . وحده هو أن كل حب لولا الإيمان بالله واليوم الآخر لم يتصور وجوده، فهو حب في الله . وكذلك كل زيادة في الحب، لولا الإيمان بالله لم تكن تلك الزيادة، فتلك الزيادة من الحب في الله . فذلك وإن دق فهو عزيز . قال الجريري : تعامل الناس في القرن الأول بالدين حتى رق الدين وتعاملوا في القرن الثاني بالوفاء حتى ذهب الوفاء، وفي الثالث بالمرءة حتى ذهبت المرءة ولم يبق إلا الرهبة والرغبة

القسم الرابع : أن يحب لله وفي الله، لا لينال منه علماً أو عملاً، أو يتوسل به إلى أمر وراء ذاته . وهذا أعلى الدرجات . وهو أدقها وأغمضها . وهذا القسم أيضاً ممكن . فإن من آثار غلبة الحب، أن يتعدى من المحبوب إلى كل من يتعلق بالمحبوب ويناسبه ولو من بعد فن أحب إنساناً حباً شديداً أحب محب ذلك الإنسان، وأحب محبوبه، وأحب من يخدمه وأحب من يثنى عليه محبوبه، وأحب من يتسارع إلى رضا محبوبه، حتى قال بقرية بن الوليد: إن المؤمن إذا أحب المؤمن، أحب كلبه . وهو كما قال . ويشهد له التجربة في أحوال العشاق ويدل عليه أشعار الشعراء . ولذلك يحفظ ثوب المحبوب ويخفيه، تذكراً من جهته، ويحب منزله ومحلته وجيرانه، حتى قال مجنون بن عامر

أمر على الديار ديار ليلي * أقبل ذا الجدار وذا الجدارا

وما حب الديار شغفن قلبي * ولكن حب من سكن الديارا

فاذاً المشاهدة والتجربة تدل على أن الحب يتعدى من ذات المحبوب إلى ما يحيط به ويتعلق بأسبابه، ويناسبه ولو من بعد . ولكن ذلك من خاصية فرط المحبة . فأصل المحبة لا يكفي فيه . ويكون اتساع الحب في تعديده من المحبوب إلى ما يكتنفه، ويحيط به، ويتعلق

بأسبابه ، بحسب افراط المحبة وقوتها . وكذلك حب الله سبحانه وتعالى ، إذا قوى وغلب على القلب ، واستولى عليه ، حتى انتهى إلى حد الاستهتار ، فيتعدى إلى كل موجود سواء فإن كل موجود سواء أثر من آثار قدرته . ومن أحب إنسانا أحب صنعته وخطه وجميع أفعاله . ولذلك كان صلى الله عليه وسلم ^(١) إذا حمل إليه باكورة من الفواكه ، مسح بها عينيه وأكرمها ، وقال إنه قريب المهدي برئنا

وحب الله تعالى تارة يكون لصدق الرجاء في مواعيده ، وما يتوقع في الآخرة من نعيمه ، وتارة لما سلف من أياديه وصنوف نعمته ، وتارة لذاته لا لأمر آخر ، وهو أدق ضروب المحبة وأعلاها . وسيأتي تحقيقها في كتاب المحبة من رُبْع المنجيات إن شاء الله تعالى وكيفما اتفق حب الله ، فإذا قوى تعدى إلى كل متعلق به ضربا من التعلق ، حتى يتعدى إلى ما هو في نفسه مؤلم مكروه ، ولكن فرط الحب بضعف الإحساس بالألم ، والفرح بفعل المحبوب وقصد إياه بالإيلام ينعم إدراك الألم ، وذلك كالفرح بضربة من المحبوب . أو قرصة فيها نوع معاتبة ، فإن قوة المحبة تثير فرحا ينعم إدراك الألم فيه . وقد انتهت محبة الله بقوم إلى أن قالوا لا تفرق بين البلاء والنعمة ، فإن الكل من الله ، ولا تفرح إلا بما فيه رضاه حتى قال بعضهم : لأريد أن أنال مغفرة الله بمصيبة الله . وقال سمنون :

وليس لي في سواك حظ * فكيفما شئت فاخترني

وسياتي تحقيق ذلك في كتاب المحبة

والمقصود أن حب الله إذا قوى ، أثمر حب كل من يقوم بحق عبادة الله في علم أو عمل وأثر حب كل من فيه صفة مرضية عند الله من خلق حسن ، أو تأدب بأداب الشرع . وما من مؤمن محب للآخرة ، ومحب لله ، إلا إذا أخبر عن حال رجلين ، أحدهما عالم عابد والآخر جاهل فاسق ، إلا وجد في نفسه ميلا إلى العالم الغايب . ثم يضعف ذلك الميل ويقوى بحسب ضعف إيمانه وقوته . وبحسب ضعف حبه لله وقوته . وهذا الميل حاصل وإن كانا

(١) حديث كان إذا حمل إليه باكورة من الفواكه مسح بها عينيه وأكرمها وقال أنها قريب عهد برئها الطبراني في الصغير من حديث ابن عباس وأبي داود في الراسيل والبيهقي في الدعوات من حديث أبي هريرة دون قوله وأكرمها الخ وقال أنه غير محفوظ وحديث أبي هريرة في الباكورة عند بقية أصحاب السنن دون مسح عينيه بها وما بعده وقال الترمذي حسن صحيح

غائبين عنه ، بحيث يعلم أنه لا يصيبه منهما خير ولا شر في الدنيا ولا في الآخرة . فذلك الميل هو حب في الله والله من غير حظ . فإنه إنما يحبه لأن الله يحبه ، ولأنه مرضي عند الله تعالى ولأنه يحب الله تعالى ؛ ولأنه مشغول بعبادة الله تعالى ؛ إلا أنه إذا ضعف لم يظهر أثره ؛ ولا يظهر به ثواب ولا أجر . فإذا قوى حمل على الموالاة والنصرة والذب بالنفس والمال واللسان وتفاوت الناس فيه بحسب تفاوتهم في حب الله عز وجل

ولو كان الحب مقصوراً على حظ ينال من المحبوب في الحال أو المال ، لما تصور حب الموتى من العلماء والعباد ، ومن الصحابة والتابعين ، بل من الأنبياء المنقرضين صلوات الله عليهم وسلامه ، وحب جميعهم مكنون في قلب كل مسلم متدين . ويتبين ذلك بغضبه عند طعن أعدائهم في واحد منهم ، وبفرحه عند الثناء عليهم وذكر محاسنهم . وكل ذلك حب لله ، لأنهم خواص عباد الله ، ومن أحب ملكاً أو شخصاً جميلاً أحب خواصه وخدمه وأحب من أحبه . إلا أنه يمتحن الحب بالمقابلة بحظوظ النفس ، وقد يغلب بحيث لا يبقى للنفس حظ إلا فيما هو حظ المحبوب . وعنه عبر قول من قال

أريد وصاله ويريد هجرى * فأترك ما أريد لما يريد

وقول من قال :

* وما لجرح إذا أرضاكم ألم *

وقد يكون الحب بحيث يترك به بعض الحظوظ دون بعض ، كمن تسمح نفسه بأن يشاطر محبوبه في نصف ماله أو في ثلثه أو في عشره . فقادير الأموال موازين المحبة ، إذ لا تعرف درجة المحبوب إلا بمحسوب يترك في مقابلته . فمن استغرق الحب جميع قلبه ، لم يبق له محبوب سواه ، فلا يمسك لنفسه شيئاً ، مثل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، فإنه لم يترك لنفسه أهلاً ولا مالاً ، فسلم ابنته التي هي قرعة عينه ، وبذل جميع ماله ، قال ابن عمر رضي الله عنهما ، بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) جالس وعنده أبو بكر ، وعليه عباءة

(١) حديث ابن عمر بينما النبي صلى الله عليه وسلم جالس وعنده أبو بكر وعليه عباءة قد خللها على صدره

بخلال فتزل جبريل فأقرأه من ربه السلام - الحديث : ابن جبان والمقبلي في الضعفاء - قال الذهبي

في الميزان هو كذب

قد خللها على صدره بخلال ، إذ نزل جبريل عليه السلام ، فأقره عن الله السلام ، وقال يا رسول الله مالي أرى أبا بكر عليه عبادة قد خللها على صدره بخلال ؟ فقال « أَنْفَقَ مَالَهُ عَلَى قَبْلِ الْفَتْسِيحِ » قال فأقره من الله السلام ، وقل له يقول لك ربك ، أراض أنت غنى في فقرك هذا أم ساخط قال فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم إلى أبي بكر وقال « يَا أَبَا بَكْرٍ هَذَا جِبْرِيلُ يُقَرُّكَ السَّلَامَ مِنَ اللَّهِ وَيَقُولُ أَرْضِ أَنْتَ غَنَى فِي فَقْرِكَ هَذَا أَمْ سَاخِطٌ ؟ » قال فبكى أبو بكر رضى الله عنه وقال ، أعلى ربي أسخط ! أنا عن ربي راض ، أنا عن ربي راض

فحصل من هذا أن كل من أحب عالماً أو عابداً ، أو أحب شخصاً راغباً في علم أو في عبادة أو في خير ، فأنما أحبه في الله والله ، وله فيه من الأجر والثواب بقدر قوة حبه . فهذا شرح الحب في الله ودرجاته ، وبهذا يتضح البغض في الله أيضاً ، ولكن نزيده بياناً

بيان

البغض في الله

اعلم أن كل من يحب في الله لا بد أن يبغض في الله . فإنك إن أحببت إنساناً لأنه مطيع لله ، ومحبوب عند الله ، فإن عصاه فلا بد أن تبغضه لأنه عاص لله ، وممقوت عند الله . ومن أحب بسبب ، وبالضرورة يبغض لصدده . وهذان متلازمان لا يفصل أحدهما عن الآخر ، وهو مطرد في الحب والبغض في العادات ، ولكن كل واحد من الحب والبغض داء دفين في القلب ، وإنما يترشح عند الغلبة ، ويترشح بظهور أفعال المحبين وتبغضين في المقاربة والمباعدة ، وفي المخالفة والمواقفة . فإذا ظهر في الفعل سمي موالاته ومعاذاة . ولذلك قال الله تعالى (هَلْ وَالَيْتَ فِيِّ وَاِلْيَا وَهَلْ عَادَيْتَ فِيِّ عَدُوًّا) كما تقلناه

وهذا واضح في حق من لم يظهر لك إلا طاعاته، تقدر على أن تحبه ، أو لم يظهر لك إلا فسقه وجوره وأخلاقه السيئة ، فتقدر على أن تبغضه . وإنما المشكل إذا اختلطت الطاعات بالمعاصي . فإنك تقول كيف أجمع بين البغض والمحبة وهما متناقضان . وكذلك تتناقض ثمرتهما من المواقفة والمخالفة ، والموالاتة والمعاذاة . فأقول ذلك غير متناقض في حق الله تعالى كما لا يتناقض في الحظوظ البشرية . فإنه مهما اجتمع في شخص واحد خصال يحب بعضها

ويكره بعضها ، فإنك تحبه من وجه ، وتبغضه من وجه . فمن له زوجة حسناء فاجرة ، أو ولد ذكي خدوم ولكنه فاسق ، فإنه يحبه من وجه ، ويبغضه من وجه ، ويكون معه على حالة بين حالتين . إذ لو فرض له ثلاثة أولاد ، أحدهم ذكي بار ، والآخر بليد عاق والآخر بليد بار ، أو ذكي عاق ، فإنه يصادف نفسه معهم على ثلاثة أحوال متفاوتة ، بحسب تفاوت خصالهم . فكذلك ينبغي أن تكون حالك بالإضافة إلى من غلب عليه الفجور ، ومن غلبت عليه الطاعة ، ومن اجتمع فيه كلاهما ، متفاوتة على ثلاث مراتب . وذلك بأن تعطى كل صفة حظها من البغض والحب ، والاعراض والاقبال ، والصحة والتغطية ، وسائر الافعال الصادرة منه

فان قلت فكل مسلم فإسلامه طاعة منه ، فكيف أبغضه مع الاسلام ؟ فأقول تحبه لإسلامه ، وتبغضه لمعصيته . وتكون معه على حالة لوقتها بحال كافر أو فاجر أدركت تفرقة بينهما . وتلك التفرقة حب للاسلام ، وقضاء لحقه . وقدر الجناية على حق الله ، والطاعة لك كالجناية على حقك والطاعة لك فمن وافقك على غرض وخالفك في آخر ، فكن معه على حالة متوسطة بين الاقبال والامتناع ، وبين الاقبال والاعراض ، وبين التودد إليه والتوحش عنه . ولا تبالغ في إكرامه مبالغتك في إكرام من يوافقك على جميع اغراضك ، ولا تبالغ في إهانتك مبالغتك في إهانة من خالفك في جميع اغراضك . ثم ذلك التوسط تارة يكون ميله إلى طرف الاهانة عند غلبة الجناية ، وتارة إلى طرف المجاملة والاكرام عند غلبة الموافقة . فهكذا ينبغي أن يكون فيمن يطيع الله تعالى ويعصيه ، ويتعرض لرضاه مرة ولسخطه أخرى

فان قلت فماذا يمكن إظهار البغض ؟ فأقول أما في القول ، فيكف اللسان عن مكالته ومعادته مرة ، وبالاستخفاف والتغليظ في القول أخرى . وأما في الفعل ، فبقطع السعي في إعانتة مرة ، وبالسعي في إساءته وإفساد ما ربه أخرى . وبعض هذا أشد من بعض وهي بحسب درجات الفسق والمعصية الصادرة منه . أما ما يجري مجرى الهفوة التي يعلم أنه متندم عليها ، ولا يصبر عليها ، فالأولى فيه الستر والإغماض . أما ما أصر عليه من صغيرة أو كبيرة ، فإن كان ممن تأكدت بينك وبينه مودة وصحة وأخوة ، فله حكم آخر وسيأتي ، وفيه خلاف بين العلماء . وأما إذا لم تتأكد أخوة وصحة ، فلا بد من إظهار أثر

البعض ، إما في الإعراض والتباعد عنه ، وقلة الالتفات إليه ، وإما في الاستخفاف وتغليظ القول عليه ، وهذا أشد من الإعراض ، وهو بحسب غلظ المعصية وخفتها . وكذلك في الفعل أيضا ربتان ، إحداها قطع المعونة والرفق والنصرة عنه ، وهو أقل الدرجات . والأخرى السعى في إفساد أغراضه عليه ، كفعل الأعداء المبغضين ، وهذا لا بد منه ، ولكن فيما يفسد عليه طريق المعصية . أما ما لا يؤثر فيه فلا . مثاله : رجل عصى الله بشرب الخمر ، وقد خطب امرأة لو تيسر له نكاحها لكان مغبوطا بها ، بالمال والجمال والجاه ، إلا أن ذلك لا يؤثر في منعه من شرب الخمر ، ولا في بعث وتحميض عليه . فإذا قدرت على إعانته ليم له غرضه ومقصوده ، و قدرت على تشويشه ليفوته غرضه ، فليس لك السعى في تشويشه . أما الإعانة فلو تركتها إظهارا للغضب عليه في فسقه ، فلا بأس . وليس يجب تركها . إذ ربما يكون لك نية في أن تلتطف باعاناته ، وإظهار الشفقة عليه ، ليعتقد مودتك ويقبل نصحك ، فهذا حسن . وإن لم يظهر لك ، ولكن رأيت أن تعينه على غرضه قضاء لحق إسلامه ، فذلك ليس بمنوع ، بل هو الأحسن ، إن كانت معصيته بالجناية على حقا أو حق من يتعاق بك . وفيه نزل قوله تعالى (وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ) (١) (الْأَلَاءُ تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ) إذ تكلم مسطح بن أثانة في واقعة (١) الإفك ، خلف أبو بكر أن يقطع عنه رفته ، وقد كان يواسيه بالمال ، فنزلت الآية مع عظم معصية مسطح . وأية معصية تزيد على التعرض لحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ! وإطالة اللسان في مثل عائشة رضي الله عنها ! إلا أن الصديق رضي الله عنه ، كان كالجنبي عليه في نفسه بتلك الواقعة والنفو عن ظلم والإحسان إلى من أساء من أخلاق الصديقين . وإنما يحسن الإحسان إلى من ظلمك . فأما من ظلم غيرك ، وعصى الله به ، فلا يحسن الإحسان إليه . لأن في الإحسان إلى الظالم إساءة إلى المظلوم ، وحق المظلوم أولى بالمرعاة ، وتقوية قلبه بالإعراض عن الظالم أحب إلى الله من تقوية قلب الظالم . فأما إذا كنت أنت المظلوم ، فالأحسن في حقاك العفو والصفح

(١) حديث كلام مسطح في الإفك وهجر أبي بكر له حتى نزلت ولا يأتل أولو الفضل منكم الآية . متفق

عليه من حديث عائشة

(١) النور : ٢٢

وطرق السلف قد اختلفت في إظهار البغض مع أهل المعاصي . وكلهم اتفقوا على إظهار البغض للظامة والابتدعة ، وكل من عصى الله بمعصية متعدية منه إلى غيره . فأما من عصى الله في نفسه ، فمنهم من نظر بعين الرحمة إلى العصاة كلهم ، ومنهم من شدد الإنكار واختار المهاجرة . فقد كان أحمد بن حنبل يهجر الأكار في أدنى كلمة حتى هجر يحيى بن معين لقوله إني لأسأل أحدا شيئا ، ولو حمل السلطان إلى شيئا لأخذته . وهجر الحرث المحاسبي في تصنيفه في الرد على المعتزلة ، وقال إنك لا بد تورده أو لا شبهتهم ، وتحمل الناس على التفكير فيها ، ثم ترد عليهم . وهجر أبو ثور في تأويله قوله صلى الله عليه وسلم ^(١) «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ» وهذا أمر مختلف باختلاف النية . وتختلف النية باختلاف الحال . فإن كان الغالب على القلب النظر إلى اضطراب الخلق وعجزهم . وأنهم مسخرون لما قدروا له أورت هذاتسا هلا في المعادة والبغض ، وله وجه . ولكن قد تلبس به المداهنة . فأكثر البواعث على الإغضاء عن المعاصي المداهنة ومراعاة القلوب ، والخوف من وحشتها ونفارها . وقد يلبس الشيطان ذلك على النبي الاحق بأنه ينظر بعين الرحمة . ومحك ذلك أن ينظر إليه بعين الرحمة إن جنى على خاص حقه ، ويقول انه قد سخر له ، والقدر لا ينفع منه الخدر ، وكيف لا يفضله وقد كتب عليه فمثل هذا قد تصح له نية في الانماض عن الجناية على حق الله . وإن كان يفتاظ عند الجناية على حقه ، ويترحم عند الجناية على حق الله ، فهذا مداهن منورر بمكيدة من مكاييد الشيطان ، فليتنبه له

فإن قلت فأقل الدرجات في إظهار البغض المسجر والاعراض ، وقطع الرفق والاعانة فهل يجب ذلك حتى يعصى العبد بتركه ؟ فأقول لا يدخل ذلك في ظاهر العلم تحت التكليف والايجاب . فإننا نعلم أن الذين شربوا الخمر وتعاطوا الفواحش في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة ، ما كانوا يهجرون بالسكية بل كانوا منقسمين فيهم من يغلظ القول عليه ، ويظهر البغض له ، وإلى من يعرض عنه ، ولا يتعرض له ، وإلى من ينظر إليه بعين الرحمة ولا يؤثر المقاطعة والتباعد

فهذه دقائق دينية تختلف فيها طرق السالكين لطريق الآخرة ، ويكون عمل كل

(١) حديث ان الله خلق آدم على صورته: مسلم من حديث أبي هريرة

واحد على ما يقتضيه حاله ووقته . ومقتضى الأحوال في هذه الأمور إما مكروهة أو مندوبة فتكون في رتبة الفضائل ، ولا تنتهي إلى التحريم والأيجاب ؛ فإن الداخل تحت التكليف أصل المعرفة لله تعالى ، وأصل الحب ، وذلك قد لا يتعدى من المحبوب إلى غيره ، وإنما المتعدى إفراط الحب واستيلائه ، وذلك لا يدخل في الفتوى وتحت ظاهر التكليف في حق عوام الخلق أصلاً

بيان

مراتب الدين يفضون في الله وكيفية معاملتهم

فإن قلت إظهار البغض والمداوة بالفعل ، إن لم يكن واجباً ، فلا شك أنه مندوب إليه والعصاة والفساق على مراتب مختلفة ، فكيف ينال الفضل بمعاملتهم ؟ وهل يسلك بجميعهم مسلكاً واحداً أم لا ؟ فاعلم أن المخالف لأمر الله سبحانه لا يخلوا إما أن يكون مخالفاً في عقده ، أو في عمله . والمخالف في العقد إما مبتدع أو كافر . والمبتدع إما داع إلى بدعته أو ساكت . والساكت إما بمعززه أو باختياره . فأقسام الفساد في الاعتقاد ثلاثة :

الأول الكفر . فالكافر إن كان محاربا فهو يستحق القتل والارفاق . وليس بعد هذين إماناً . وأما الذي . فإنه لا يجوز إيذاؤه إلا بالاعراض عنه ، والتحقيق له ، بالاضطرار إلى أضيق الطرق ، وبترك المفاتحة بالسلام ، فإذا قال السلام عليك ، قلت وعليك . والأولى الكف عن مخالطته ومعاملته ومواكلته : وأما الانبساط معه ، والاسترسال إليه ، كما يسترسل إلى الأصدقاء فهو مكروه كراهة شديدة يكاد ينتهي ما يقوى منها إلى حد التحريم . قال الله تعالى (لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ يَكُونُ لِمَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ عَدُوًّا يَوْمَ اللَّهِ يُؤزِّقُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) (١)

الآية . وقال صلى الله عليه وسلم «المسلم والمسلم لا تترا أي ناراهما» وقال عز وجل (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ) (٢) الآية

(١) حديث المؤمن والمسلم لا ترا أي ناراهما: أبو داود والترمذي من حديث جرير أنابريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين قالوا يا رسول الله ولم قال لا ترا أي ناراهما ورواه النسائي مرسلًا وقال البخاري الصحيح أنه مرسل

(٢) المجادلة : ٢٢ (٢) المتحنة : ١

الثاني المبتدع الذي يدعو إلى بدعته . فإن كانت البدعة بحيث يكفر بها ، فأمره أشد من الذي ، لأنه لا يقر بجزية ، ولا يسامح بمقدمة . وإن كان ممن لا يكفر به ، فأمره بينه وبين الله أخف من أمر الكافر لا محالة . ولكن الأمر في الإنكار عليه أشد منه على الكافر ، لأن شر الكافر غير متعدد ، فإن المسلمين اعتقدوا كفره ، فلا يلتفتون إلى قوله إذ لا يدعي لنفسه الإسلام واعتقاد الحق . أما المبتدع الذي يدعو إلى البدعة ، ويزعم ، أن ما يدعو إليه حق ، فهو سبب لغواية الخلق ، فشره متعدد . فالاستحباب في إظهار بغضه ومعاداته ، والاتقطاع عنه وتحقيره ، والتشنيع عليه يبدعته . وتنفير الناس عنه أشد . وإن سلم في خلوة فلا بأس برد جوابه . وإن علمت أن الأعراض عنه ، والسكوت عن جوابه ، يفتح في نفسه بدعته ، ويؤثر في زجره ، فترك الجواب أولى . لأن جواب السلام ، وإن كان واجبا ، فيسقط بأذى غرض فيه مصلحة حتى يسقط بكون الإنسان في الحمام أو في قضاء حاجته وغرض الزجر أهم من هذه الأغراض وإن كان في ملا فترك الجواب أولى وتنفير الناس عنه وتقييح البدعة في أعينهم وكذلك الأولى كفا الإحسان إليه ، والإعانة له ، لاسيما فيما يظهر للخلق قال عليه السلام ^(١) « مَنْ أَنْتَهَرَ صَاحِبَ بَدْعَةٍ مَلَأَ اللَّهُ قَلْبَهُ أَمْثَاوُ إِيْمَانًا وَمِنْ أَهَانٍ صَاحِبِ بَدْعَةٍ أَمَّنَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْفَرَجِ الْأَكْبَرِ وَمَنْ أَلَانَ لَهُ وَأَكْرَمَهُ أَوْ لَقِيَهُ بِبِشْرٍ قَدَّاسْتَخَفَّ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

الثالث : المبتدع العاصي ، الذي لا يقدر على الدعوة ، ولا يخاف الأتداء به ، فأمره أهون فالأولى أن لا يقابح بالتغليظ والإهانة ، بل يتلطف به في النصيح ، فإن قلوب العوام سريعة التقلب . فإن لم ينفع النصيح ، وكان في الأعراض عنه تقييح لبدعته في عينه ، تأكدا لاستحبابه في الأعراض . وإن علم أن ذلك لا يؤثر فيه ، لجود طبعه ، ورسوخ عقده في قلبه ، فالإعراض أولى . لأن البدعة إذا لم يبالغ في تقييحها شاعت بين الخلق ، وعم فسادها وأما العاصي بفعله وعمله لا باعتقاده ، فلا يخلو إما أن يكون بحيث يتأذى به غيره ، كالظلم والغصب . وشهادة الزور والغيبة ، والتضريب بين الناس ، والمشى بالنميمة وأمثالها أو كان مما لا يقتصر عليه ويؤذى غيره . وذلك ينقسم إلى ما يدعو غيره إلى الفساد ، كصاحب

(١) حديث من انتهر صاحب بدعة ملأ الله قلبه أمنا وإيمانا الحديث: أبو نعيم في الحلية والهروبي في ذم الكلام من حديث ابن عمر بسند ضعيف

الماخور الذي يجمع بين الرجال والنساء ، وبهية أسباب الشرب والفساد لأهل الفساد .
أو لا يدعو غيره إلى فعله ، كالذي يشرب ويزني . وهذا الذي لا يدعو غيره ، إما أن يكون
عصيانه بكبيرة أو بصغيرة . وكل واحد فإما أن يكون مصرا عليه أو غير مصر . فهذه
التقسيمات يتحصل منها ثلاثة أقسام ، ولكل قسم منها رتبة ، وبعضها أشد من بعض
ولا نسلك بالكل مسلكا واحدا

القسم الأول : وهو أشدها ، ما يتضرر به الناس كالظلم والنصب ، وشهادة الزور
والنية والنميمة . فهؤلاء الأولى الإعراض عنهم ، وترك مخالطتهم ، والابتعاض عن معاملتهم
لأن المعصية شديدة فيما يرجع إلى إيذاء الخلق . ثم هؤلاء ينقسمون إلى من يظلم في الدماء
وإلى من يظلم في الأموال ، وإلى من يظلم في الأعراض . وبعضها أشد من بعض فالاستحباب
في إهاتهم والإعراض عنهم مؤكد جدا . ومهما كان يتوقع من الإهانة زجرا لهم أو لغيرهم
كان الأمر فيه آكد وأشد

الثاني : صاحب الماخور الذي بهية أسباب الفساد ، ويسهل طرقه على الخلق ، فهذا
لا يؤذي الخلق في دنياهم ، ولكن يختلس بفعله دينهم . وإن كان على وفق رضاهم فهو قريب
من الأول ، ولكنه أخف منه . فإن المعصية بين العبد وبين الله تعالى إلى العفو أقرب
ولكن من حيث أنه متعدد على الجملة إلى غيره فهو شديد . وهذا أيضا يقتضي الإهانة والإعراض
والمقاطعة ، وترك جواب السلام إذا ظن أن فيه نوعا من الزجر له أو لغيره

الثالث : الذي يفسق في نفسه بشرب خمر ، أو ترك واجب ، أو مقارفة محظور يخصه
فالأمر فيه أخف . ولكنه في وقت مباشرته إن صودف يجب منعه بما يمتنع به منه . ولو
بالضرب والاستخفاف . فإن النهي عن المنكر واجب . وإذا فرغ منه ، وعلم أن ذلك من
عاداته ، وهو مصر عليه ، فإن تحقق أن نصحه ينمعه عن المود إليه ، وجب النصح . وإن لم
يتحقق ، ولكنه كان يرجو ، فالأفضل النصح والزجر ، بالتلطف أو بالتعليظ إن كان هو
الأنتفع . فأما الإعراض عن جواب سلامه ، والكف عن مخالطته حيث يعلم أنه يصروا أن
النصح ليس ينفعه ، فهذا فيه نظر . وسير العلماء فيه مختلفة . والصحيح أن ذلك يختلف باختلاف
نية الرجل . فعند هذا يقال الأعمال بالنيات ، إذ في الرفق والنظر بعين الرحمة إلى الخلق نوع

من التواضع ، وفي العنف والإعراض نوع من الزجر . والمستفتى فيه القلب . فإذ يراه تميل إلى هواه ومقتضى طبعه ، فالأولى ضده . إذ قد يكون استخفافه وعنفه عن كبر وعجب والتذاذ بإظهار العلو والإدلال بالصلاح . وقد يكون رفقته عن مداينة واستمالة قلبه ، للوصول به إلى غرض ، أو لخوف من تأثير وحشته وثقوته في جاه أو مال ، بظن قريب أو بعيد . وكل ذلك مردد على إشارات الشيطان ، وبسبب عن أعمال أهل الآخرة . فكل راغب في أعمال الدين ، مجتهد مع نفسه في التفتيش عن هذه الدقائق ، ومراقبة هذه الأحوال والقلب هو المفتى فيه . وقد يصيب الحق في اجتهاده وقد يخطيء ، وقد يقدم على اتباع هواه وهو عالم به ، وقد يقدم وهو بحكم الضرور ظان أنه عامل لله ، وسالك طريق الآخرة وسيأتي بيان هذه الدقائق في كتاب الضرور من ربيع المهلكات . ويدل على تخفيف الأمر في الفسق القاصر ، الذي هو بين العبد وبين الله ، ما روى ^(١) أن شارب خمر ضرب بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم مرات ، وهو يعمود . فقال واحد من الصحابة ، لعنه الله ما أكثر ما يشرب ! فقال صلى الله عليه وسلم « لَا تَكُنْ عَوْنًا لِلشَّيْطَانِ عَلَى أَخِيكَ » أو لفظاً هذا معناه . وكان هذا إشارة إلى أن الرفق أولى من العنف والتغليظ

بيان الصفات

المشروطة فيمن نخار صحبته

اعلم أنه لا يصلح للصحبة كل إنسان . قال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل » ولا بد أن يتميز بخصال وصفات يرغب بسببها في صحبته . وتشرط تلك الخصال بحسب الفوائد المطلوبة من الصحبة ، إذ معنى الشرط ما لا بد منه للوصول إلى المقصود ، فبالإضافة إلى المقصود تظهر الشروط ، ويطلب من الصحبة فوائد دينية ودنيوية . أما الدنيوية ، فكالانتفاع بالمال أو الجاه ، أو مجرد الاستئناس بالشاهدة

- (١) حديث ان شارب خمر ضرب بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم الحديث : وفيه لا تكن عوناً للشيطان على أخيك البخارى من حديث أبى هريرة
- (٢) حديث المرء على دين خليله الحديث : أبو داود والترمذى وحسنه والحاكم من حديث أبى هريرة وقال صحيح ان شاء الله

والمجاورة ، وليس ذلك من أغراضنا . وأما الدينية ، فيجتمع فيها أيضا أغراض مختلفة . إذ
منها الاستفادة من العلم والعمل . ومنها الاستفادة من الجاه تحصنا به عن إيذاء من يشوش
القلب . ويصد عن العبادة . ومنها الاستفادة الممال للاكتفاء به عن تضييع الأوقات في طلب
القوت . ومنها الاستمانة في المهمات ، فيكون عدة في المصائب وقوة في الاحوال . ومنها
التبرك بمجرد الدعاء . ومنها انتظار الشفاعة في الآخرة ، فقد قال بعض السلف ، استكثروا
من الإخوان فإن لكل مؤمن شفاعة ، فلعلك تدخل في شفاعة أخيك .

وروى في غريب التفسير في قوله تعالى (وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ
وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ ^(١)) قال يشفعهم في إخوانهم ، فيدخلهم الجنة معهم . ويقال إذا غفر
الله للعبد شفع في إخوانه . ولذلك حث جماعة من السلف على الصحبة والألفة
والمخالطة ، وكرهوا العزلة والانفراد .

فهذه فوائد تستدعي كل فائدة شروطا لا تحصل إلا بها ، ونحن نفضلها . أما على الجملة
فينبغي أن يكون فيمن تؤثر صحبته خمس خصال . أن يكون عاقلا ، حسن الخلق ، غير فاسق
ولا مبتدع ، ولا حريص على الدنيا

أما العقل فهو رأس المال ، وهو الأصل . فلا خير في صحبة الأحمق ، فإلى الوحشة والقطيعة
ترجع عاقبتها وان طالت . قال علي رضي الله عنه :

فلا تصحب أبا الجهل * و اياك و إياه فكم من جاهل أردى * حلما حين آخاه
يقاس المرء بالمرء * إذا ما المرء ماشاه وللشيء من الشيء * مقاييس واشباه
وللقلب على القلب * دليل حين يلقاه

كيف والأحمق قد يضرك وهو يريد نفعك وإعانتك من حيث لا يدري . ولذلك قال الشاعر :

إني لآمن من عدو عاقل * وأخاف خلا يعتريه جنون
فالعقل فن واحد وطريقه * أدري فأرصد والجنون فنون

ولذلك قيل مقاطعة الأحمق قربان إلى الله . وقال الثوري ، النظر إلى وجه الأحمق خطيئة
مكتوبة . ونعني بالعاقل الذي يفهم الأمور على ما هي عليه ، إما بنفسه وإما إذا فهم

وأما حسن الخلق فلا بد منه . إذ رب عاقل يدرك الأشياء على ما هي عليه ، ولكن إذا غلبه غضب أو شهوة ، أو بخل أو جبن ، أطاع هواه ، وخالف ما هو المعلوم عنده لعجزه عن قهر صفاته ، وتقويم أخلاقه . فلا خير في صحبته

وأما الفاسق المصر على الفسق ، فلا فائدة في صحبته ، لأن من يخاف الله لا يبصر على كبيرة ، ومن لا يخاف الله لا تؤمن غائلته ، ولا يوثق بصداقته ، بل يتغير بتغير الأغراض وقال تعالى (وَلَا تَطْعَمَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ^(١)) وقال تعالى (فَلَا يُصَدِّقُكَ عَنْهَا مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِهَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ^(٢)) وقال تعالى (فَأَعْرِضْ عَنْ مَنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا^(٣)) وقال (وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ^(٤)) وفي مفهوم ذلك زجر عن الفاسق وأما المبتدع ، ففي صحبته خطر سراية البدعة وتعمد شوؤها إليه . فالمبتدع مستحق للهجر والمقاطعة ، فكيف تؤثر صحبته ! وقد قال عمر رضي الله عنه ، في الحث على طلب التدين في الصديق ، فيما رواه سعيد بن المسيب قال : عليك ياخوان الصدق تعش في أكنافهم فإنهم زينة في الرخاء ، وعدة في البلاء . وضع أمر أخيك على أحسنه حتى يجيئك ما يملكك منه . واعتزل عدوك ، واحذر صديقك إلا الأمين من القوم ، ولا أمين إلا من خشي الله فلا تصحب الفاجر فتعلم من فجوره . ولا تطلع على شرك ، واستشر في أمرك الذين يخشون الله تعالى وأما حسن الخلق ، فقد جمعه علقمة المطاردى في وصيته لابنه حين حضرته الوفاة . قال يابني ، إذا عرضت لك إلى صحبة الرجال حاجة فاصب من إذا خدمته صانك ، وإن صحبتهم وإن قعدت بك مؤنة مانك . إصحب من إذا مددت يدك بخير مدها ، وإن رأى منك حسنة عدها ، وإن رأى سيئة سدها . اصحب من إذا سألته أعطاك ، وإن سكت ابتداك ، وإن نزلت بك نازلة واساك . إصحب من إذا قلت صدق قولك ، وإن حاولت أمرا أمرك ، وإن تنازعتما أترك . فكانه جمع بهذا جميع حقوق الصحبة ، وشرط أن يكون قائما بجميعها . قال ابن أكرم ، قال المأمون فأين هذا ؟ ف قيل له أتدرى لم أوصاه بذلك ؟ قال لا . قال لأنه أراد أن لا يصحب أحدا وقال بعض الأدباء : لا تصحب من الناس إلا من يكتم شرك ، ويستر عيبك . فيكون

(١) الكهف : ٢٨ طه ١٦ (٢) للنجم : ٢٩ (٣) لقمان : ١٥ .

معك في النوائب، ويؤثرك بالرغائب، وينشر حسنتك، ويطوى سيئتك. فإن لم تجده
فلا تصحب إلا نفسك. وقال علي رضي الله عنه

إن أخاك الحق من كان معك * ومن يضر نفسه لينفمك
ومن إذا ريب زمان صدعك * شنت فيه شمله ليجمعك

وقال بعض العلماء: لا تصحب إلا أحد رجلين، رجل تتعلم منه شيئاً في أمر دينك
فينفمك، أو رجل تعلمه شيئاً في أمر دينة فيقبل منك، والثالث فاهرب منه. وقال بعضهم
الناس أربعة: فواحد حلوكه فلا يشبع منه، وآخر مر كله فلا يؤكل منه، وآخر فيه
حموضة نخذ من هذا قبل أن يأخذ منك، وآخر فيه ملوحة نخذ منه وقت الحاجة فقط وقال
جعفر الصادق رضي الله عنه: لا تصحب خمسة: الكذاب فإنك منه على غرور، وهو مثل
السراب يقرب منك البعيد ويبعد منك القريب. والاحق فإنك لست منه على شيء يريد
أن ينفمك فيضرك. والبخيل فإنه يقطع بك أحوج ما تكون إليه. والجبان فإنه يسلمك
ويفر عند الشدة. والفاسق فإنه يبيعك بأكلة أو أقل منها. فقيل وما أقل منها؟ قال
الطمع فيها ثم لا ينالها

وقال الجنيد لأن يصحبنى فاسق حسن الخلق، أحب إلى من أن يصحبنى قارىء سيء الخلق
وقال ابن أبي الحارثي: قال لى أستاذي أبو سليمان، يا أحمد، لا تصحب إلا أحد رجلين رجلاً
ترتقق به في أمر دينك، أو رجلاً تزيد معه وتنتفع به في أمر آخرتك، والاشتغال بغير
هذين حمق كبير. وقال سهل بن عبد الله: اجتنب صحبة ثلاثة من أصناف الناس، الجبارة
العافلين، والقراء المداهنين، والتصرفة الجاهلين

واعلم ان هذه الكلمات أكثرها غير محيط بجميع أغراض الصحبة. والمحيط ما ذكرناه
من ملاحظة المقاصد، ومراعاة الشروط بالإضافة إليها. فليس ما يشترط للصحبة في مقاصد
الدنيا مشروطاً للصحبة في الآخرة والاخوة. كما قاله بشر: الإخوان ثلاثة: أخ لا آخرتك
وأخ لدياك وأخ لتأنس به. ولما تجتمع هذه المقاصد في واحد، بل تتفرق على جمع.
فتتفرق الشروط فيهم لا محالة. وقد قال المأمون: الإخوان ثلاثة: أحدهم مثله مثل الغذاء
لا يستغنى عنه، والآخر مثله مثل الدواء يحتاج إليه في وقت دون وقت، والثالث مثله مثل

الداء لا يحتاج اليه قط ، ولكن العبد قد ينتل به ، وهو الذي لا أنس فيه ولا نفع : وقد قيل مثل جملة الناس كمثل الشجر والنبات ، فمنها ماله ظل وليس له ثمر ، وهو مثل الذي ينتفع به في الدنيا دون الآخرة ، فإن نفع الدنيا كالظل السريع الزوال . ومنها ماله ثمر وليس له ظل ، وهو مثل الذي يصلح للآخرة دون الدنيا . ومنها ماله ثمر وظل جميعاً ومنها ما ليس له واحد منهما ، كأم غيلان ، تمزق الثياب ولا تطعم فيها ولا شراب . ومثله من الحيوانات الفأرة والمقرب كما قال تعالى (يَدْعُوا لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ لَبِئْسَ الْمَتَوَلَّى وَلَبِئْسَ الْعَشِيرُ ^(١)) وقال الشاعر

الناس شتى إذا ما أنت ذقتهم * لا يستونون كما لا يستوى الشجر

هذا له ثمر حلو مذاقته * وذاك ليس له طعم ولا ثمر

فإذا لم يجد رفيقا يوثقه ويستفيد به أحده هذه المقاصد ، فالوحدة أولى به . قال أبو ذؤيب رضي الله عنه : الوحدة خير من الجليس السوء ، والجليس الصالح خير من الوحدة ويروي مرفوعاً

وأما الديانة وعدم الفسق ، فقد قال الله تعالى (وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ^(٢)) ولأن مشاهدة فسق والفساق تهون أمر المعصية على القلب ، وتبطل نفرة القلب عنها . قال سعيد بن المسيب : لا تنظروا إلى الظلمة فتحبظ أعمالكم الصالحة . بل هؤلاء لاسلامه في مخالطتهم وإنما السلامة في الانقطاع عنهم . قال الله تعالى (وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا ^(٣)) أي سلامة ، والالف بذل من الهاء . ومعناه إنا سلمنا من أئمتكم ؛ وأنتم سلمتم من شرنا فهذا ما أردنا أن نذكره من معاني الأخوة وشروطها وفوائدها . فلنرجع في ذكر حقوقها ولوازمها ، وطرق القيام بحقوقها

وأما الحريص على الدنيا فصحبته سم قاتل . لأن الطباع مجبولة على التشبه والافتداء بل الطبع يسرق من الطبع من حيث لا يدري صاحبه . فجالسة الحريص على الدنيا تحرك الحرص . ومجالسة الزاهد ترهد في الدنيا . فلذلك تكره صحبة طلاب الدنيا ؛ ويستحب صحبة الراغبين في الآخرة . قال علي عليه السلام . أحيوا الطاعات بمجالسة من يستجيبها

(١) الحج : ١٣ (٢) لقمان : ١٥ (٣) الفرقان : ٧٢

منه . وقال أحمد بن حنبل رحمه الله : ما أوتيت في بلية إلا صحبة من لا أحشمه . وقال لقمان يابني جالس العلماء وزاحمهم بركبتك ، فإن القلوب لتحبها بالحكمة كما تحبها الأرض الميتة بوابل القطر

الباب الثاني

في حقوق الأخوة والصحة

اعلم أن عقد الأخوة رابطة بين الشخصين ؛ كمقد النكاح بين الزوجين . وكما يقتضى النكاح حقوقا يجب الوفاء بها قيما بحق النكاح ، كما سبق ذكره في كتاب آداب النكاح فكذا عقد الأخوة . فلا أخيك عليك حق في المال والنفس ، وفي اللسان والقلب بالعفو والدعاء ، وبالإخلاص والوفاء ، وبالتخفيف وترك التكلف والتكليف : وذلك يجمعه ثمانية حقوق

الحق الأول

في المال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) « مَثَلُ الْأَخْوَيْنِ مَثَلُ الْيَدَيْنِ تَغْسِلُ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى » وإنما شبهها باليدين لابلد والرجل ، لأنها يتعاونان على غرض واحد فكذا الإخوان إنما تم إخوانتهما إذا تفاقوا في مقصد واحد ، فهما من وجه كالشخص الواحد وهذا يقتضى المساهمة في السراء والضراء ، والمشاركة في المآل والحال ، وارتفاع الاختصاص والاستئثار والمواساة بالمال مع الإخوة على ثلاث مراتب :

أدناها أن تنزله منزلة عبدك أو خادمك ، فتقوم بحاجته من فضلة مالك . فإذا سنحت له حاجة ، وكانت عندك فضلة عن حاجتك ، أعطيته ابتداء ، ولم توجه إلى السؤال . فإن أوجته إلى السؤال فهو غاية التقصير في حق الإخوة

الثانية أن تنزله منزلة نفسك ، وترضى بمشاركته إياك في مالك ، ونزوله منزلتك ، حتى تسمح بمشاطرته في المال . قال الحسن : كان أحدم يشق إزاره بينه وبين أخيه

الثالثة وهي العليا ، أن تؤثره على نفسك ، وتقدم حاجته على حاجتك . وهذه رتبة الصديقين ، ومنتهى درجات المتجايبين . ومن ثمار هذه الرتبة الإيثار بالنفس أيضا ،

(الباب الثاني في حقوق الإخوة والصحة)

(١) حديث مثل الأخوين مثل اليدين - الحديث : تقدم في الباب قبله

كجاري أنه سمي بجماعة من الصوفية إلى بعض الخلفاء ، فأمر بضرب رقابهم ووقيمهم أبو الحسين النورى ، فبادر إلى السيف ليكون هو أول مقتول ، فقبل له في ذلك ، فقال أحييت أن أوتر إخوانى بالحياة فى هذه اللحظة . فكان ذلك سبب نجاتهم جميعهم فى حكاية طويلة . فإن لم تصادف نفسك فى رتبة من هذه الرتب مع أخيك ، فاعلم أن عقد الأخوة لم ينقد بعد فى الباطن . وإنما الجارى بينكما مخالطة رسمية ، لا وقع لها فى العقل والدين . فقد قال ميمون ابن مهران . من رضى من الإخوان بترك الأفضال فليؤاخ أهل القبور .

وأما الدرجة الدنيا فليست أيضا مرضية عند ذوى الدين . روي أن عتبة الغلام ، جاء إلى منزل رجل كان قد آخاه ، فقال أحتاج من مالك إلى أربعة آلاف ، فقال خذ ألفين فأعرض عنه وقال : آثرت الدنيا على الله ، أما استحييت أن تدعى الأخوة فى الله وتقول هذا ! ومن كان فى الدرجة الدنيا من الأخوة ينبغى أن لاتعامله فى الدنيا . قال أبو حازم : إذا كان لك أخ فى الله فلا تعامله فى أمور دنياك . وإنما أراد به من كان فى هذه الرتبة

وأما الرتبة العليا فهى التى وصف الله تعالى المؤمنين بها فى قوله (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنِهِمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ^(١)) أى كانوا خلطاء فى الأموال ، لا يميز بعضهم رحله عن بعض . وكان منهم من لا يصحب من قال نعلى ، لأنه أضافه إلى نفسه . وجاء فتح الموصلى إلى منزل لأخ له ، وكان غائبا ، فأمر أهله فأخرجت صندوقه ، ففتحه وأخذ حاجته . فأخبرت الجارية مولاهما ، فقال إن صدقت فأنت حرة لوجه الله ، سرورا بما فعل . وجاء رجل إلى أبي هريرة رضى الله عنه ، وقال إنى أريد أن أوأخيك فى الله ، فقال أتدرى ماحق الأءاء ؟ قال عرفنى . قال : أن لاتكون أحق بدينارك ودرهمك منى . قال : لم أبلغ هذه المنزلة بعد . قال : فاذهب عنى . وقال علي بن الحسين رضى الله عنهما لرجل ، هل يدخل أحدكم يده فى كم أخيه أو كيسه فىأخذ منه ما يريد بنير إذنه ؟ قال : لا . قال : فليستم بإخوان . ودخل قوم على الحسن رضى الله عنه ، فقالوا يا أبا سعيد ، أصليت ؟ قال نعم . قالوا فإن أهل السوق لم يصلوا بعد . قال ومن يأخذ دينه من أهل السوق ؟ بلغنى أن أحدهم يمنع أخاه الدرهم ! قاله كالتعجب منه

وجاء رجل إلى ابراهيم بن آدم رحمه الله ، وهو يريد بيت المقدس ، فقال : إني أريد أن أرافقك ، فقال له ابراهيم على أن أكون أملاك لشيثك منك ؟ قال لا . قال أعجبنى صدقك قال فكان ابراهيم بن آدم رحمه الله إذا رافقه رجل لم يخالفه . وكان لا يصحب إلا من يوافقه وصحبه رجل شرك ، فأهدى رجل إلى ابراهيم في بعض المنازل قصعة من ثريد ، ففتح جراب رقيقه ، وأخذ حزمة من شرك ، وجعلها في القصعة ، وردها إلى صاحب الهدية . فلما جاء رقيقه ، قال : أن الشرك ؟ قال ذلك الثريد الذي أكلته إيش كان ، قال : كنت تعطيه شركين أو ثلاثة . قال اسمح يسمح لك . وأعطى مرة حمارا كان لرقيقه بغير إذنه رجلا رآه واجلا . فلما جاء رقيقه سكت . ولم يكره ذلك

قال ابن عمر رضي الله عنهما ، أهدى لرجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رأس شاة ، فقال أخي فلان أحوج مني إليه ، فبعث به إليه ، فبعثه ذلك الإنسان إلى آخر فلم يزل يبعث به واحد إلى آخر ، حتى رجع إلى الأول بعد أن تداوله سبعة . وروى أن مسروقا أدان دينا ثقيلًا ، وكان على أخيه خيشمة دين ، قال فذهب مسروق فقضى دين خيشمة وهو لا يعلم ، وذهب خيشمة فقضى دين مسروق وهو لا يعلم . ولما آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) بين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع ، أثره بالمال والنفس ، فقال عبد الرحمن ، بارك الله لك فيهما . فأثره بما أثره به ، وكأنه قبله ثم أثره به . وذلك مساواة والبداية إيثار ، والإيثار أفضل من المساواة . وقال أبو سليمان الداراني : لو أن الدنيا كلها لي فجعلتها في قم أح من اخواني ، لأستقلتها له . وقال أيضا إني لألتم اللقمة أخوا من اخواني فأجد طعمها في حلقى . ولما كان الإنفاق على الإخوان أفضل من الصدقات على الفقراء ، قال علي رضي الله عنه . لعشرون درهما أعطيتها أخي في الله ، أحب إليّ من أن أتصدق بمائة درهم على المساكين وقال أيضا : لأن أصنع صاعا من طعام وأجمع عليه اخواني في الله ، أحب إليّ من أن أعتق رقبة . واقتداء الكل في الإيثار برسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) ، فإنه دخل غيضة مع بعض

(١) حديث لما آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع أثره

بالمال والنفس فقال عبد الرحمن بارك الله لك فيها : رواه البخاري من حديث أنس

(٢) حديث أنه دخل غيضة مع بعض أصحابه فاجتنى منها سواكين أحدهما معوج والآخر مستقيم فدفع

المستقيم إلى صاحبه - الحديث : لم أقف له علي أصل

أصحابه ، فاجتني منها سواكين ، أحدهما معوج ، والآخر مستقيم . فدفع المستقيم إلى صاحبه . فقال له يارسول الله : كنت والله أحق بالمستقيم مني . فقال « مَا مِنْ صَاحِبٍ يَصْحَبُ صَاحِبًا وَلَوْ سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ إِلَّا سُئِلَ عَنْ صُحْبَتِهِ هَلْ أَقَامَ فِيهَا حَقَّ اللَّهِ أَمْ أَضَاعَهُ » فأشار بهذا إلى أن الأيثار هو القيام بحق الله في الصحبة . وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بئر يفتسل عندها ، فأمسك حذيفة بن اليمان الثوب ، وقام يستر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اغتسل .^(١) ثم جلس حذيفة ليغتسل ، فتناول رسول الله صلى الله عليه وسلم الثوب ، وقام يستر حذيفة عن الناس . فأبى حذيفة وقال : بأبي أنت وأمي يارسول الله لا تفعل . فأبى عليه السلام إلا أن يستره بالثوب حتى اغتسل . وقال صلى الله عليه وسلم^(٢) « مَا أَصْطَحَبَ اثْنَانِ قَطُّ إِلَّا كَانَ أَحَبَّهُمَا إِلَى اللَّهِ أَرْقَمَهُمَا بِصَاحِبِهِ » وروي أن مالك بن دينار ومحمد بن واسع ، دخلا منزل الحسن ، وكان غائبا ، فأخرج محمد بن واسع سلة فيها طعام من تحت سرير الحسن ، فجعل يأكل . فقال له مالك : كف يدك حتى يجي صاحب البيت فلم يلتفت محمد إلى قوله ، وأقبل على الأكل . وكان مالك أبسط منه وأحسن خلقا ، فدخل الحسن ، وقال يامويلك ، هكذا كنا ، لا يحتشم بعضنا بعضا ، حتى ظهرت أنت وأصحابك وأشار بهذا إلى أن الانبساط في بيوت الاخوان من الصفاء في الأخوة : كيف وقد قال الله تعالى (أَوْ صَدِيقِكُمْ^(١)) وقال (أَوْ مَا مَلَكَتْهُمُ مَفَاتِحُ) إذ كان الأخ يدفع مفاتيح بيته إلى أخيه ، ويفوض التصرف كما يريد . وكان أخوه يتخرج عن الأكل بحكم التقوي ، حتى أنزل الله تعالى هذه الآية ، وأذن لهم في الانبساط في طعام الاخوان والأصدقاء

الحق الثاني

في الاعانة بالنفس في قضاء الحاجات والقيام بها قبل السؤال ، وتقديمها على الحاجات الخاصة . وهذه أيضا لها درجات ، كما للمواساة بالمال . فأدناها القيام بالحاجة عند السؤال والقدرة ولكن مع البشاشة والاستبشار ، وإظهار الفرح وقبول المنة قال بعضهم : إذا استقضيت

(١) حديث ستر حذيفة للنبي صلى الله عليه وسلم بثوب حتى اغتسل ثم ستره صلى الله عليه وسلم لحذيفة

حتى اغتسل : لم أجده أيضا

(٢) حديث ما اصطحب اثنان قط الا كان احبهما الى الله ارقمهما بصاحبه : تقدم في الباب قبله بلفظ أشد مما جاب لصاحبه

أخاك حاجة فلم يقضها ، فذكره ثانية فلعله أن يكون قد نسي ، فإن لم يقضها فكبر عليه ، وقرأ هذه الآية (وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ) وقضى ابن شبرمة حاجة لبعض إخوانه كبيرة ، فجاء بهدية فقال ما هذا ؟ قال لما أسديته إلي . فقال خذ مالك عافاك الله ، إذا سألت أخاك حاجة فلم يجهد نفسه في قضائها ، فتوضاً للصلاة ، وكبر عليه أربع تكبيرات ، وعده في الموتى . قال جعفر بن محمد . إنى لا تسارع إلى قضاء حوائج أعدائى ، مخافة أن أردم فيستغنوا عنى . هذا فى الأعداء ، فكيف فى الأصدقاء ؟ وكان فى السلف من يتفقد عيال أخيه وأولاده بعد موته أربعين سنة ، يقوم بحاجتهم ، ويردد كل يوم إليهم ، ويمونهم من ماله ، فكانوا لا يفقدون من أيهم إلا عينه . بل كانوا يرون منه مالم يروا من أيهم فى حياته . وكان الواحد منهم يتردد إلى باب دار أخيه ، ويسأل ويقول : هل لكم زيت ؟ هل لكم ملح ؟ هل لكم حاجة ؟ وكان يقوم بها من حيث لا يعرفه أخوه . وبهذا تظهر الشفقة والاخوة

فإذا لم تثمر الشفقة حتى يشفق على أخيه كما يشفق على نفسه ، فلاحير فيها . قال ميمون ابن مهران : من لم تنتفع بصدقاته ، لم تضرك عداوته ، وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « أَلَا وَإِنَّ لِلَّهِ أَوْلِيًّا فِي أَرْضِهِ وَهِيَ الْقُلُوبُ فَأَحَبُّ الْأَوْلِيِّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَصْفَاهَا وَأَصْلَبُهَا وَأَرْقَبُهَا » أصفاهها من الذنوب ، وأصلبها فى الدين ، وأرقبها على الإخوان

وبالجملة فينبغى أن تكون حاجة أخيك مثل حاجتك ، أو أهم من حاجتك ، وأن تكون متقدماً لأوقات الحاجة ، غير غافل عن أحواله ، كما لا تغفل عن أحوال نفسك . وتغنيه عن السؤال ، وإظهار الحاجة إلى الاستعانة . بل تقوم بحاجته كأنك لا تدري أنك قتت بها ولا ترى لنفسك حقاً بسبب قيامك بها ، بل تتقلد منة بقبوله سعيك فى حقه ، وقيامك بأمره ولا ينبغى أن تقتصر على قضاء الحاجة ، بل تجتهد فى البداية بالإكرام فى الزيادة ، والإيثار والتقديم على الأقارب والولد . كان الحسن يقول : إخواننا أحب إلينا من أهلنا وأولادنا لأن أهلنا يذكرونا بالدنيا وإخواننا يذكرونا بالآخرة . وقال الحسن : من شيع أخاه فى

(٤) حديث ان لله أوانى فى أرضه وهى القلوب فأحب الأوانى إلى الله أصفاهها وأصلبها : الطبرانى من حديث

أبى عتبة الخولانى الا أنه قال إليها وأرقها واسناده جيد

(٢) حديث ما زار رجل أخافى الله - الحديث : تقدم فى الباب قبله

(١) الأنعام : ٣٦

الله ، بعث الله ملائكة من تحت عرشه يوم القيامة يشيعونه إلى الجنة وفي الأثر^(١) «مَا زَارَ رَجُلٌ أَخَا فِي اللَّهِ شَوْقًا إِلَى لِقَائِهِ إِلَّا نَادَاهُ مَلَكٌ مِنْ خَلْفِهِ طِبْتَ وَطَابَتْ لَكَ الْجَنَّةُ» وقال عطاء : تفقدوا إخوانكم بعد ثلاث ، فإن كانوا مرضى فعودوم ، أو مشاغيل فأعينوم أو كانوا نسوا فذكروهم . وروى أن ابن عمر كان يلتفت يمينا وشمالا بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) فسأله عن ذلك ، فقال أحببت رجلا فأنا أطلبه ولا أراه . فقال « إذا أحببت أحدا فسأله عن اسمه واسم أبيه وعن منزله فإن كان مريضا عذته وإن كان مشغولا أعتته » وفي رواية « وعن اسم جدّه وعشيرته » وقال الشعبي في الرجل يجالس الرجل ، فيقول أعرف وجهه ولا أعرف اسمه ، تلك معرفة النوكي . وقيل لابن عباس : من أحب الناس إليك ؟ قال جليسي . وقال : ما اختلف رجل إلى مجلسي ثلاثا من غير حاجة له إليّ ، فعلمت ما مكافأته من الدنيا . وقال سعيد بن العاص : جليسي عليّ ثلاث : إذا دنا رحبت به ، وإذا حدث أقبلت عليه ، وإذا جلس أوسعت له . وقد قال تعالى (رَحِمَاءَ بَيْنَهُمْ^(١)) إشارة إلى الشفقة والإكرام . ومن تمام الشفقة أن لا ينفرد بطعام لذيقه أو بحضور في مسرة دونه . بل يتنفس لفراقه ، ويستوحش بانفراده عن أخيه

الحق الثالث

في اللسان بالسكوت مرة وبالنطق أخرى

أما السكوت . فهو أن يسكت عن ذكر عيوبه في غيبته وحضرته . بل يتجاهل عنه ويسكت عن الرد عليه فيما يتكلم به . ولا يماريه ولا يناقشه . وأن يسكت عن التجسس والسؤال عن أحواله . وإذا رآه في طريق أو حاجة ، لم يفتحه بذكر غرضه من مصدره ومورده ، ولا يسأله عنه ، فربما يثقل عليه ذكره ، أو يحتاج إلى أن يكذب فيه . وليسكت عن أسرارها التي بثها إليه ، ولا يبثها إلى غيره البتة ، ولا إلى أخص أصدقائه ، ولا يكشف

(١) حديث ابن عمر إذا أحببت أحدا فسأله عن اسمه واسم أبيه ومنزله وعشيرته - الحديث : الخرائطي

في مكارم الأخلاق والبيهقي في شعب الإيمان بسند ضعيف ورواه الترمذي من حديث يزيد بن

نعمانة وقال غريب ولا يعرف ليزيد بن نعمان سمع من النبي صلى الله عليه وسلم

شيئا منها ولو بعد القطيعة والوحشة . فإن ذلك من لؤم الطبع ، وخبث الباطن . وأن يسكت عن القدح في أحبابه وأهله وولده . وأن يسكت عن حكاية قدح غيره فيه ، فإن الذى سبك من بطنك . وقال أنس : كان صلى الله عليه وسلم ^(١) لا يواجه أحدا بشيء يكرهه والتأذى يحصل أولا من المبلغ ، ثم من القائل . نعم لا ينبغي أن يخفى ما يسمع من الشاء عليه فإن السرور به أولا يحصل من المبلغ للمدح ، ثم من القائل ، وإخفاء ذلك من الحسد وبالجملة فليسكت عن كل كلام يكرهه جملة وتفصيلا ، إلا إذا وجب عليه النطق في أمر معروف أو نهي عن منكر . ولم يجدر خصه في السكوت . فإذا ذلك لا يبالي بكراهته فإن ذلك إحسان إليه في التحقيق ، وإن كان يظن أنها إساءة في الظاهر

أما ذكر مساويه وعيوبه ومساوى أهله ، فهو من الغيبة . وذلك حرام في حق كل مسلم ويزجرك عنه أمران : أحدهما أن تطالع أحوال نفسك ، فإن وجدت فيها شيئا واحدا مذموما ، فهو على نفسك ما تراه من أخيك ، وقدز أنه عاجز عن قهر نفسه في تلك الخصلة الواحدة ، كما أنك عاجز عما أنت مبتلى به ، ولا تستثقله خصلة واحدة مذمومة فأبي الرجال المهذب ؟ وكل ما لصادفه من نفسك في حق الله ، فلا تنتظره من أخيك في حق نفسك فليس حَقك عليه بأكثر من حق الله عليك . والأمر للثاني أنك تعلم أنك لو طلبت منزلها عن كل عيب اعتزلت عن الخلق كافة ، ولن تجد من تصاحبه أصلا . فما من أحد من الناس إلا وله محاسن ومساوئ ، فإذا غلبت المحاسن المساوى فهو النجاة والنتهى . فالؤمن الكريم أبدا يحضر في نفسه محاسن أخيه ، لينبث من قلبه التوقير والود والاحترام وأما المنافق اللئيم ، فإنه أبدا يلاحظ المساوى والعيوب . قال ابن المبارك : المؤمن يطلب المآذير والمنافق يطلب المثرات . وقال الفضيل : الفتوة العفو عن زلات الأخوان . ولذلك قال ^(٢) عليه السلام استعبدوا بالله من جار السوء الذى إن رأى خيرا ستره وإن رأى شرا أظهره

(١) حديث أنس كان لا يواجه أحدا بشيء يكرهه : أبو داود والترمذى في الشمائل والنسائى في اليوم واللبلة بسند ضعيف

(٢) حديث استعبدوا بالله من جار السوء الذى ان رأى خيرا ستره وان رأى شرا أظهره : البخارى في التاريخ من حديث أبى هريرة بسند ضعيف والنسائى من حديث أبى هريرة وأبى سعيد بسند صحيح تعوذوا بالله من جار السوء فى دار المقام

وما من شخص إلا ويمكن تحسين حاله بمخصال فيه ، ويمكن تقييحه أيضا. روي^(١) أن رجلا أتني على رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فلما كان من الغدومه؛ فقال عليه السلام «أنت بالأمس تُتنيَ عليهِ واليومَ تَدُمُهُ!» فقال والله لقد صدقت عليه بالأمس، وما كذبت عليه اليوم . إنه أَرْضَانِي بِالْأَمْسِ فَقَلْتُ أَحْسَنَ مَا عَمِلْتُ فِيهِ وَأَغْضَبَنِي الْيَوْمَ فَقَلْتُ أَقْبَحَ مَا عَمِلْتُ فِيهِ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ «إِنَّ مِنَ الْبَيِّنَاتِ لَسِحْرًا» وَكَأَنَّهُ بَكَرَهُ ذَلِكَ فَشَبَّهَهُ بِالسَّحْرِ . ولذلك قال في خبر آخر^(٢) «الْبَدَاءُ وَالْبَيِّنَاتُ شُعْبَتَانِ مِنَ النَّفَاقِ» وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ «إِنَّ اللَّهَ يَكْرَهُ لَكُمْ الْبَيِّنَاتُ كُلَّ الْبَيِّنَاتِ» وَكَذَلِكَ قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: مَا أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَطِيعُ اللَّهَ وَلَا يَعْصِيهِ وَلَا أَحَدٌ يَعْصِي اللَّهَ وَلَا يَطِيعُهُ، فَمَنْ كَانَتْ طَاعَتُهُ أَغْلَبَ مِنْ مَعْصِيَتِهِ فَهُوَ عَدْلٌ . وَإِذَا جَمَلَ مِثْلَ هَذَا عَدْلًا فِي حَقِّ اللَّهِ، فَبِأَنَّ تَرَاهُ عَدْلًا فِي حَقِّ نَفْسِكَ وَمَقْتَضَى أَخْوَتِكَ أَوْلَى .

وَمَا يَجِبُ عَلَيْكَ السَّكُوتُ بِلِسَانِكَ عَنْ مَسَاوِيهِ، يَجِبُ عَلَيْكَ السَّكُوتُ بِقَلْبِكَ وَذَلِكَ بِتَرْكِ إِسَاءَةِ الظَّنِّ . فَسُوءُ الظَّنِّ غِيْبَةٌ بِالْقَلْبِ ، وَهُوَ مَنْهَى عَنْهُ أَيْضًا . وَجَدُّهُ أَنْ لَا تَحْمِلَ فِعْلَهُ عَلَى وَجْهِ فَاسِدٍ مَا أَمَكْنَ أَنْ تَحْمِلَهُ عَلَى وَجْهِ حَسَنٍ . فَأَمَّا مَا أَنْكَشَفَ يَاقِينَ وَمَشَاهِدَةً ، فَلَا يَمَكُنُكَ أَنْ لَا تَعْلَمَهُ ، وَعَلَيْكَ أَنْ تَحْمِلَ مَا تَشَاهَدُ عَلَى سَهْوٍ وَنِسْيَانٍ إِنْ أَمَكْنَ . وَهَذَا الظَّنُّ يَنْتَقِمْ إِلَى مَا يَسْمَى تَفْرَسًا ، وَهُوَ الَّذِي يَسْتَنْدُ إِلَى عِلَامَةٍ ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَحْرُكُ الظَّنَّ تَحْرِيكًا ضَرُورِيًّا لَا يَقْدِرُ عَلَى دَفْعِهِ ، وَإِلَى مَا مَنَشُوهُ سُوءَ اعْتِقَادِكَ فِيهِ ، حَتَّى يَصْدُرَ مِنْهُ فِعْلٌ لَهُ وَجْهَانُ فَيَحْمِلُكَ سُوءُ الْعَقْدَادِ فِيهِ عَلَى أَنْ تَنْزِلَهُ عَلَى الْوَجْهِ الْآرِدِ ، مِنْ غَيْرِ عِلَامَةٍ تَخْصُهُ بِهِ . وَذَلِكَ جُنَايَةٌ عَلَيْهِ بِالْبَاطِنِ . وَذَلِكَ حَرَامٌ فِي حَقِّ كُلِّ مُؤْمِنٍ . إِذْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣) «إِنَّ

(١) حديث أن رجلا أتني على رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان من الغدومه - الحديث:

وفيه فقال صلى الله عليه وسلم إن من البيان لسحرا: الطبراني في الأوسط والحاكم في المستدرک من حديث أبي بكرة إلا أنه ذكر المدح والنم في مجلس واحد لا يومين ورواه الحاكم من حديث ابن عباس أطول منه بسند ضعيف أيضا

(٢) حديث البداء والبيان شعبتان من النفاق: الترمذی وقال حسن غريب والحاکم وقال صحيح على شرط الشيخين من حديث أبي أمامة بسند ضعيف

(٣) حديث أن الله حرم من المؤمن دمه وماله وعرضه وإن يظن به ظن السوء : الحاكم في التاريخ من حديث ابن عباس دون قوله وعرضه ورجاله ثقات إلا أن أبا علي النيسابوري قال ليس هذا عندي من كلام النبي صلى الله عليه وسلم إنما هو عندي من كلام ابن عباس ولا بن ماجه نحوه من حديث ابن عمر وسلم من حديث أبي هريرة كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه

اللَّهِ قَدْ حَرَّمَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ دَمَهُ وَمَالَهُ وَعِرْضَهُ وَأَنْ يَظُنَّ بِهِ ظَنًّا السَّوْءَ .
وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « يَا أَيُّكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ » وسوء الظن
يدعو إلى التجسس والتجسس . وقد قال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « لَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا
وَلَا تَقَاطَعُوا وَلَا تَدَابِرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا » ، والتجسس في تطلع الأخبار ، والتجسس
بالمراقبة بالعين . فستر العيوب ، والتجاهل والتغافل عنها شيمة أهل الدين . ويكفيك تنبيها
على كمال الرتبة في ستر القبيح وإظهار الجليل ، أن الله تعالى وصف به في الدعاء ، فقيل يا من
أظهر الجليل وستر القبيح . والمرضى عند الله من تخلق بأخلاقه ، فإنه ستار العيوب ، وغفار
الذنوب ، ومتجاوز عن العيب . فكيف لاتجاوز أنت ممن هو مثلك أو فوقك ، وما هو
بكل حال عبدك ولا مخلوقك ! وقد قال عيسى عليه السلام للحواريين ، كيف تصنعون إذا
رأيتم أخاكم نائما وقد كشف الرمح ثوبه عنه؟ قالوا نستره ونغطيته . قال بل تكشفون عورته . قالوا
سبحان الله ! من يفعل هذا؟ فقال أحدهم يسمع بالكلمة في أخيه ، فيزيد عليها ويشيعها بأعظم منها .
واعلم أنه لا يتم إيمان المرء ما لم يحب لأخيه ما يحبه لنفسه . وأقل درجات الأخوة أن يامل
أخاه بما يجب أن يامله به . ولا شك أنه ينتظر منه ستر العورة ، والسكوت على المساويء
والعيوب ، ولو ظهر له منه نقيض ما ينتظره ، اشتد عليه غيظه وغضبه . فما أبعد إذا كان ينتظر
منه ما لا يضره له ، ولا يعزم عليه لأجله ، وويل له في نص كتاب الله تعالى حيث قال (وَيَلِدْ
لِلْمُطَفِّفِينَ الَّذِينَ إِذَا أَكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وُزِنُوا يُخْسِرُونَ ^(١)) وكل
من يلمس من الإنصاف أكثر مما تسمح به نفسه ، فهو داخل تحت مقتضى هذه الآية
ومنشأ التقصير في ستر العورة ، أو السعي في كشفها ، الداء الدفين في الباطن ، وهو الحقد والحسد
فإن الحقود والحسود يملأ باطنه بالخبث ، ولكن يجسسه في باطنه ، ويخفيه ولا يبيده مهما لم يجد له
مجالا . وإذا وجد فرصة انحلت الرابطة ، وارتفع الحياء ، وترشح الباطن بخبثه الدفين .

(١) حديث أباكم والظن فان الظن أ كذب الحديث : متفق عليه من حديث أبي هريرة

(٢) حديث لا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا: متفق عليه من حديث

أبي هريرة وهو بعض الحديث الذي قبله

ومهما انطوى الباطن على حقد و خسد ، فالأقطاع أولى . قال بمض الحكماء : ظاهر العتاب خير من
مكون الحقد . ولا يزيد لطف الحقود إلا وحشة منه . ومن في قلبه سخيمة على مسلم ، فإعانه
ضعيف ، وأمره مخطر ، وقلبه خبيث لا يصلح للقاء الله . وقد روى عبدالرحمن بن جبير بن قبيز
عن أبيه أنه قال : كنت باليمن ، ولى جار يهودى يخبرنى عن التوراة . فقدم على اليهودى من
سفر ، فقلت إن الله قد بعث فىنا نبياً فدعانا إلى الإسلام فأسلمنا . وقد أنزل علينا كتاباً مصداقاً
للتوراة . فقال اليهودى صدقت . ولكنكم لا تستطيعون أن تقوموا بما جاءكم به ، إنا نجدتمه
ونعت أمته فى التوراة ، أنه لا يحل لامرئ أن يخرج من عتبة بابيه وفى قلبه سخيمة على أخيه المسلم
ومن ذلك أن يسكت عن إفشاء سره الذى استودعه ، وله أن ينكره وإن كان كاذباً فليس
الصدق واجباً فى كل مقام . فإنه كما يجوز للرجل أن يخفى عيوب نفسه وأسراره وإن
احتاج إلى الكذب ، فله أن يفعل ذلك فى حق أخيه ، فإن أخاه نازل منزلته ، وهما كشخص
واحد لا يختلفان إلا بالبدق . هذه حقيقة الأخوة . وكذلك لا يكون بالعمل بين يديه مزايا
وخارجاً عن أعمال السر إلى أعمال العلانية فإن معرفة أخيه بعمله كعرفته بنفسه من غير فرق
وقد قال عليه السلام ^(١) « مَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ أَخِيهِ سَتَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » وفى
خبر آخر ^(٢) « فَكَأَنَّمَا أَحْيَا مَوْؤَدَةً » وقال عليه السلام ^(٣) « إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بِمُحَدِّثٍ
ثُمَّ التَّفَتَّ فَهُوَ أَمَانَةٌ » وقال ^(٤) « الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ مَجَالِسٌ : مَجْلِسٌ يُسْفَكُ
فِيهِ دَمٌ حَرَامٌ ، وَمَجْلِسٌ يُسْتَحَلُّ فِيهِ فَرْجٌ حَرَامٌ ، وَمَجْلِسٌ يُسْتَحَلُّ فِيهِ مَالٌ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ »

(١) حديث من ستر عورة أخيه ستره الله فى الدنيا والآخرة : ابن ماجه من حديث ابن عباس وقال يوم

القيامة ولم يقل فى الدنيا ولمسلم من حديث أبى هريرة من ستر مسلماً ستره الله فى الدنيا والآخرة

وللشيخين من حديث ابن عمر من ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة

(٢) حديث فكأنما أحيا مؤودة من قبرها : أبو داود والنسائى والحاكم من حديث عقبة بن عامر من رأى

عورة فسترها كان كمن أحيا مؤودة زاد الحاكم من قبرها وقال صحيح الاسناد

(٣) حديث إذا حدث الرجل بمحدث ثم التفت ففي أمانة : أبو داود والترمذى من حديث جابر وقال حسن

(٤) حديث المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس : الحديث : أبو داود من حديث جابر من رواية ابن أخيه غير مسمى عنه

وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « إِنَّمَا يَتَجَالَسُ الْمُتَجَالِسَانُ بِالْأَمَانَةِ وَلَا يَحِلُّ لِأَحَدِهِمَا أَنْ يُفْشِيَ عَلَى صَاحِبِهِ مَا يَكْرَهُ » قيل لبعض الأدباء : كيف حفظك للسرا ؟ قال أنا قبره . وقد قيل : صدور الأحرار قبور الأسرار . وقيل : إن قلب الأحمق في فيه ، ولسان العاقل في قلبه أي لا يستطيع الأحمق إخفاء ما في نفسه فيديه من حيث لا يدري به . فمن هذا يجب مقاطعة الحمقى ، والتوقى عن صحبتهم ، بل عن مشاهدتهم . وقد قيل لآخر كيف تحفظ السرا ؟ قال تأجحد الخبير ، وأحلف للمستخبر . وقال آخر : أستره وأسترأني أستره . وعبر عنه ابن المعز فقال ومستودعي سرا تبوات كتبه * فأودعته صدرى فصار له قبراً وقال آخر ، وأراد الزيادة عليه

وما السرا في صدرى كثار بقبره * لأنى أرى المقبور ينتظر النشرا
ولكنى أنساه حتى كأنى * بما كان منه لم أحط ساعة خبرا
ولو جازكم السرى بينى وبينه * عن السرا والاحشاء لم تعلم السرا
وأفتى بعضهم سرا له إلى أخيه ، ثم قال له حفظت ؟ فقال بل نسيت . وكان أبو سعيد الثورى يقول : إذا أردت أن تواخى رجلا فأغضبه ، ثم دس عليه من يسأله عنك وعن أسرارك ، فإن قال خيراً وكرم سرى فاصحبه . وقيل لأبى يزيد : من تصحب من الناس ؟ قال من يعلم منك ما يعلم الله ، ثم يستر عليك كما يستره الله . وقال ذو النون : لا خير فى صحبة من لا يجب أن يراك إلا معصوما . ومن أفتى السرا عند الغضب فهو اللئيم ، لأن إخفائه عند الرضا تقتضيه الطباع السليمة كلها . وقد قال بعض الحكماء . لا تصحب من يتغير عليك عند أربع ، عند غضبه ورضاه ، وعند طمعه وهواه . بل ينبغى أن يكون صدق الأخوة ثابتاً على اختلاف هذه الأحوال ، ولذلك قيل

وترى الكريم إذا تصرم وصله * يخفى القبيح ويظهر الإحسانا
وترى اللئيم إذا تقضى وصله * يخفى الجميل ويظهر البهتاننا .
وقال العباس لابنه عبد الله ، إني أرى هذا الرجل ، يعنى عمر رضى الله عنه ، يقدمك

(١) حديث إنما يتجالس المتجالسان بالأمانة لا يحل لأحدهما أن يفشى على صاحبه ما يكره: أبو بكر بن لال فى مكارم الأخلاق من حديث ابن مسعود باسناد ضعيف ورواه ابن المبارك فى الزهد من رواية أبى بكر بن حزم مرسلًا والحاكم وصححه من حديث ابن عباس أنكم تجالسون بينكم بالأمانة

على الأشياخ ، فاحفظ عنى خمساً : لاتقشين له سرّاً ، ولا تقتابن عنده أحدآ ، ولا تجرين عليه كذبا ، ولا تمصين له أمراً ، ولا يطلن منك على خيانة . فقال الشعبي . كل كلمة من هذه الخمس خير من ألف .

ومن ذلك السكوت عن الماراة والمدافعة في كل ما يتكلم به أخوك . قال ابن عباس : لاتأمر سفيها فيؤذيك ، ولا حلما فيقلبك . وقد قال صلى الله عليه وسلم ^(١) « مَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَهُوَ مُبْطِلٌ بِنَبِيِّ لَهُ يَنْتُ فِي رِبْضِ الْجَنَّةِ وَمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَهُوَ مُحِقُّ بِنَبِيِّ لَهُ يَنْتُ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ » هذا مع أن تركه مبطلا واجب . وقد جعل ثواب النفل أعظم ، لأن السكوت عن الحق أشد على النفس من السكوت على الباطل . وإنما الأجر على قدر النَّصَبِ : وأشد الأسباب لإثارة نار الحقد بين الإخوان الماراة والمناقصة ، فإنها عين التداير والتقاطع . فإن التقاطع يقع أولا بالآراء ، ثم بالأقوال ، ثم بالأبدان . وقال عليه السلام ^(٢) « لَاتَدَابِرُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَقَاطَعُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَحْرِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ بِحَسَبِ الْمَرْءِ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ » وأشد الاحتقار الماراة فإن من رد على غيره كلامه فقد نسبه إلى الجهل والحق ، أو إلى الغفلة والسهو عن فهم الشيء على ما هو عليه . وكل ذلك استحقار وإينار للصدر وإيجاش . وفي حديث أبي أمامة الباهلي قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٣) ونحن تمارى ، فغضب وقال « ذَرُّوا الْمِرَاءَ لِقَلَّةِ خَيْرِهِ وَذَرُّوا الْمِرَاءَ فَإِنَّ نَفْعَهُ قَلِيلٌ وَإِنَّهُ يَهْبِجُ الْعِدَاوَةَ بَيْنَ الْإِخْوَانِ » وقال بعض السلف : من لاحى الإخوان وما رام قلت صرودته ، وذهبت كرامته . وقال عبد الله بن الحسن إياك ومماراة الرجال ، فإنك لن تعدم مكر حلیم ، أو مفاجأة لئيم . وقال بعض السلف :

(١) حديث من ترك المراء وهو مبطل بنى له بيت في ريبض الجنة - الحديث : تقدم في العلم
(٢) حديث لاتدابروا ولا تباعدوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله إخوانا المسلم أخو المسلم - الحديث مسلم من حديث أبي هريرة وأوله متفق عليه من حديثه وحديث أنس وقد تقدم بعضه قبل هذا بسعة أحاديث .

(٣) حديث أبي أمامة خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن تمارى فغضب وقال ذروا المراء لقلته خيره فان نفعه قليل فانه يهيج العداوة بين الاخوان: الطبراني في الكبير من حديث أبي أمامة وأبي الدرداء وائلة وأنس دون ما بعد قوله لقلته خيره ومن هنا إلى آخر الحديث : رواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي أمامة فقط واسنادهما ضعيف

أعجز الناس من قصر في طلب الإخوان ، وأعجز منه من ضيع من ظفر به منهم . وكثرة الماراة توجب التضيق والقطيعة ، وتورث العداوة . وقد قال الحسن : لا تشتر عداوة وجل بمودة ألف رجل .

وعلى الجملة ، فلا باعث على الماراة إلا إظهار التمييز بزيد العقل والفضل ، واحتقار الردود عليه بإظهار جهله ، وهذا يشتمل على التكبر والاحتقار ، والأيذاء والشتم بالحق والجهل ، ولا معنى للمعادة إلا هذا . فكيف تضامه الأخوة والمصافاة . فقد روى ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال (١) « لَا تُمَارِ أَخَاكَ وَلَا تُمَارِجْهُ وَلَا تَعِدْهُ مَوْعِدًا مَتَّخِلْفَةً » وقد قال عليه السلام (٢) « إِنَّكُمْ لَا تَسْعُونَ النَّاسَ بِأَمْوَالِكُمْ وَلَكِنْ لِيَسْمَعَهُمْ مِنْكُمْ بَسْطُ وَجْهِ وَحُسْنُ خُلُقٍ » والماراة مضادة لحسن الخلق . وقد انتهى السلف في الحذر عن الماراة ، والحض على المساعدة ، إلى حد لم يروا السؤال أصلا . وقالوا إذا قلت لأخيك قم ، فقال إلى أين ؟ فلا تصحبه . بل قالوا ينبغي أن يقوم ولا يسأل . وقال أبو سليمان الداراني : كان لي أخ بالمراق ، فكنت أجيئه في النوائب ، فأقول اعطني من مالك شيئا . فكان يلقي إلي كيسه فأخذ منه ما أريد . فجئت ذات يوم ، فقلت أحتاج إلى شيء ، فقال كم تريد ؟ فخرجت حلاوة إخوانه من قلبي . وقال آخر : إذا طلبت من أخيك مالا ، فقال ماذا تصنع به ؟ فقد ترك حق الأخاء . واعلم أن قوام الأخوة بالموافقة في الكلام والفعل والشفقة . قال أبو عثمان الخيري : موافقة الإخوان خير من الشفقة عليهم . وهو كما قال

الحق الرابع

على اللسان بالنطق فإن الأخوة كما تقتضى السكوت من المكاره، تقتضى أيضا النطق بالمحاب . بل هو أخص بالأخوة . لأن من قنع بالسكوت صحب أهل القبور . وإنما تراد

(١) حديث ابن عباس لإعمار أخاك ولا تمارجحه ولا تعده موعدا فختلفه: الترمذي وقال غريب لا نعرفه

الا من هذا الوجه يعني من حديث ليث بن أبي سليم وضعفه الجمهور

(٢) حديث انكم لا تسعون الناس بأموالكم ولكن ليسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق: أبو يعلى

الموصلى والطبراني في مكارم الأخلاق وابن عدي في الكامل وضعفه الحاكم وصححه البيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة

الأخوان ليستفاد منهم، لا ليتخلص عن أدام . والسكوت معناه كف الأذى . فعليه أن يتودد إليه بلسانه ، ويتفقدده في أحواله التي يحب أن يتفقد فيها ، كالسؤال عن عارض إن عرض ، وإظهار شغل القلب بسببه، واستبطاء العافية عنه ، وكذا جملة أحواله التي يكبرها ينبغي أن يظهر بلسانه وأفعاله كراحتها . وجملة أحواله التي يسرها ، ينبغي أن يظهر بلسانه مشاركتة له في السرور بها . فمغنى الأخوة المساهمة في السراء والضراء . وقد قال عليه السلام (١) « إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُخَبِّرْهُ » ، وانما أمر بالإخبار لأن ذلك يوجب زيادة حب . فإن عرف أنك تحبه أحبك بالطبع لا محالة . فإذا عرفت أنه أيضا يحبك زاد حبك لا محالة . فلا يزال الحب يتزايد من الجانبين ويتضاعف . والتحاب بين المؤمنين مطلوب في الشرع ومحبوب في الدين . ولذلك علم فيه الطريق فقال (٢) « تَهَادَرُوا تَحَابُّوا » ومن ذلك أن تدعوه بأحب أسمائه إليه في غيبته وحضوره . قال عمر رضي الله عنه . ثلاث يصفين لك ود أخيك أن تسلم عليه إذا لقيته أولا ، وتوسع له في المجلس ، وتدعوه بأحب أسمائه إليه

ومن ذلك أن تثني عليه بما تعرف من محاسن أحواله ، عند من يؤثر هو الثناء عنده فإن ذلك من أعظم الأسباب في جلب المحبة . وكذلك الثناء على أولاده وأهله وصنعتهم وفعله ، حتى على عقله وخلقه وهيئته وخطه وشعره وتصنيفه ، وجميع ما يفرح به وذلك من غير كذب وإفراط ، ولكن تحسين ما يقبل التحسين لا بد منه . وآكد من ذلك أن تبلغه ثناء من أثنى عليه ، مع إظهار الفرح ، فإن إخفاء ذلك محض الحسد

ومن ذلك أن تشكره على صنيعه في حقك ، بل على نيته وإن لم يتم ذلك . قال علي رضي الله عنه : من لم يحمد أخاه على حسن النية لم يحمده على حسن الصنعة . وأعظم من ذلك تأثيرا في جلب المحبة الذب عنه في غيبته ، مهما قصد بسوء ، أو تُعْرَضَ لِعَرْضِهِ بِكَلَامٍ صَرِيحٍ أو تعريض . فحق الأخوة التشمير في الحماية والنصرة ، وتبكي المتعنت ، وتغليظ القول عليه . والسكوت عن ذلك موغر للصدر ، ومنفر للقلب ، وتقصير في حق الأخوة

(١) حديث إذ أحب أحدكم أخاه فليخبره : أبي داود والترمذي وقال حسن صحيح والحاكم من حديث

للقدام ابن معدي كرب

(٢) حديث تهادوا تحابوا : البيهقي من حديث أبي هريرة وقد تقدم غير مرة (

وإنما شبه رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) الأخوين باليدين، تفصل إحداهما الأخرى، لينصر أحدهما الآخر وينوب عنه. وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٢) «المُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَنْهِيهِ»، وهذان الاثنان والخذلان. فإن إهماله لتمزيق عرضه كإهماله لتمزيق لحمه فأخسس بأخ براك والكلاب تفترسك، وتمزق لحومك وهو ساكت، لا تحركه الشفقة والحمية للدفع عنك وتمزيق الأعراض أشد على النفوس من تمزيق اللحوم. ولذلك شبهه الله تعالى بأكل لحوم الميتة فقال (أَيُّجِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا^(٣)) والملك الذي يمثل في المنام ما تطالعه الروح من اللوح المحفوظ بالأمثلة المحسوسة، يمثل الغيبة بأكل لحوم الميتة حتى أن من يرى أنه يأكل لحم ميتة فإنه يعتاب الناس، لأن ذلك الملك في تمثيله يراعى المشاركة والمناسبة بين الشيء وبين مثاله، في المعنى الذي يجري في المثال مجرى الروح لافي ظاهر الصور. فإذن حماية الأخوة بدفع ذم الأعداء وتعنت المتعنتين واجب في عقد الأخوة وقد قال مجاهد: لا تذكر أخاك في غيبته إلا كما تحب أن يذكرك في غيبتك. فإذن لك فيه معياران، أحدهما أن تقدر أن الذي قيل فيه؛ لو قيل فيك، وكان أخوك حاضرا، ما الذي كنت تحب أن يقوله أخوك فيك؟ فينبغي أن تعامل المتعرض لعرضه به. والثاني أن تقدر أنه حاضر من وراء جدار يسمع قولك، ويظن أنك لا تعرف حضوره، فما كان يتحرك في قلبك من النصرة له بسمع منه ومرأى؟ فينبغي أن يكون في مغيبه كذلك. فقد قال بمضمون: ماذا كر أخ لي بغيب الاتصورته جالسا فقلت فيه ما يجب أن يسمعه لو حضر. وقال آخر: ماذا كر أخ لي إلا تصورت نفسي في صورته، فقلت فيه مثل ما أحب أن يقال فيّ وهذامن؛ صدق الأسلام، وهو أن لا يرى لأخيه إلا ما يراه لنفسه

وقد نظر أبو الدرداء إلى ثورين يحرثان في فدان، فوقف أحدهما يحك جسمه، فوقف الآخر فبكى وقال. هكذا الإخوان في الله، يعملان لله، فإذا وقف أحدهما واقفه الآخر. وبالموافقة يتم الإخلاص. ومن لم يكن مخلصا في إخوانه فهو منافق. والإخلاص استواء الغيب والشهادة واللسان والقلب، والسر والعلاية، والجماعة والخلوة، والاختلاف والتفاوت في شيء من ذلك مما ذق في المودة

(١) حديث تشبيه الأخوين باليدين: تقدم في الباب قبله

(٢) حديث المسلم أخو المسلم: تقدم في أثناء حديث قبله بسبعة أحاديث

(٣) الحجرات: ١٢

وهو دخل في الدين ، ووليجة في طريق المؤمنين . ومن لا يقدر من نفسه على هذا فلا تقطاع والعزلة أولى به من المؤاظة والمصاحبة فإن حق الصحبة ثقيل لا يطيقه إلا محقق . فلا جرم أجره جزيل لا يناله إلا موفق . ولذلك قال عليه السلام ^(١) «أَبَاهِرٌ أَحْسَنُ مُجَاوِرَةً مِّنْ جَاوِرِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا وَأَحْسِنُ مُصَاحَبَةً مِّنْ صَاحِبِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا» فانظر كيف جعل الايمان جزءا الصحبة ، والاسلام جزءا الجوار . فالفرق بين فضل الايمان وفضل الاسلام ، على حد الفرق بين المشقة في القيام بحق الجوار والقيام بحق الصحبة فإن الصحبة تقتضى حقوقا كثيرة ، في أحوال متقاربة مترادفة على الدوام ، والجوار لا يقتضى إلا حقوقا قريبة ، في أوقات متباعدة لا تدوم

ومن ذلك التعليم والنصيحة : فليس حاجة أخيك الى العلم بأقل من حاجته الى المال فإن كتبت غنيا بالعلم فمليك مواساته من فضلك ، وإرشاده الى كل ما ينفعه في الدين والدنيا فإن علمته وأرشدته ، ولم يعمل بمقتضى العلم ، فمليك النصيحة وذلك بأن تذكر آفات ذلك الفعل ، وفوائده تركه ، وتخوفه بما يكرهه في الدنيا والآخرة لينزجر عنه ، وتنبهه على عيوبه ، وتقبح القبيح في عينه ، وتحسن الحسن : ولكن ينبغي أن يكون ذلك في سر لا يطلع عليه أحد . فما كان على الملأ فهو توبيخ وفضيحة ، وما كان في السر فهو شفقة ونصيحة إذ قال صلى الله عليه وسلم ^(٢) «الْمُؤْمِنُ مِنْ مَرْأَةِ الْمُؤْمِنِ» أى يرى منه ما لا يرى من نفسه فيستفيد المرء بأخيه معرفة عيوب نفسه ولو انفرده لم يستفد . كما يستفيد بالمرآة الوقوف على عيوب صورته الظاهرة . وقال الشافعي رضي الله عنه . من وعظ أخاه سرا فقد نصحه وزانه ومن وعظه علانية فقد نصحه وشانه . وقيل لسعر . أتحب من يخبرك بعيوبك ! فقال إن نصحتني فيما بيني وبينه فنعم ، وإن قرعني بين الملأ فلا وقد صدق فإن النصيح على الملأ فضيحة والله تعالى يعاتب المؤمن يوم القيامة تحت كفه في ظل ستره ، فيوقفه على ذنوبه سرا .

(١) حديث أحسن مجاورة من جاورك تكن مسلما وأحسن مصاحبة من صاحبك تكن مؤمنا: الترمذى

وابن ماجه واللفظ له من حديث أبي هريره بالشرط الاول فقط وقال الترمذى مؤمنا قال

وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما وقال ابن ماجه مؤمنا قال الدار قطنى والحديث :

ثابت ورواه القضاعى في مسند الشهاب بلفظ المصنف

(٢) حديث المؤمن من امرأة المؤمن: أبو داود من حديث أبي هريره بإسناد حسن

وقد يدفع كتاب عمله محتوماً إلى الملائكة الذين يحفون به إلى الجنة ، فإذا قاربوا باب الجنة أعطوه الكتاب محتوماً ليقراه . وأما أهل المقت فينادون على رؤس الأشهاد ، وتستنطق جوارحهم بفضائحهم ، فيزدادون بذلك خزيًا وافتضاحًا ، ونعوذ بالله من الخزي يوم العرض الأكبر فالفرق بين التوبيخ والنصيحة بالإسرار والإعلان ، كما أن الفرق بين المداراة والمداهنة بالعرض الباعث على الأغضاء ، فإن أغضيت لسلامة دينك ، ولما ترى من إصلاح أخيك بالأغضاء فأنت مدار . وإن أغضيت لحظ نفسك ، واجتلاب شهواتك ، وسلامة جاهك ، فأنت مداهن . وقال ذو النون . لا تصحب مع الله إلا بالموافقة ، ولا مع الخلق إلا بالمناسبة ، ولا مع النفس إلا بالمخالفة ، ولا مع الشيطان إلا بالمداوة

فإن قلت فإذا كان في النصيح ذكر العيوب ففيه إيحاء للقلب فكيف يكون ذلك من حق الأخوة ؟ فأعلم أن الإيحاء إنما يحصل بذكر عيب يعلمه أخوك من نفسه فأما تنبيهه على ما لا يعلمه فهو عين الشفقة ، وهو استمالة القلوب ، أعنى قلوب العقلاء : وأما الحق فلا يلتفت إليهم . فإن من ينبهك على فعل مذموم تماطيته ، أو صفة مذمومة اتصفت بها لتزكي نفسك عنها ، كان كمن ينبهك على حية أو عقرب تحت ذيلك ، وقد همت بإهلاكك فإن كنت تكره ذلك فما أشد حماقتك . والصفات الذميمة عقارب وحيات ، وهي في الآخرة مهلكات فإنها تلدغ القلوب والأرواح ، وألمها أشد مما يلدغ الظواهر والأجساد ، وهي مخلوقة من نار الله الموقدة . ولذلك كان عمر رضي الله عنه يستهدى ذلك من أخوانه ويقول رحم الله امرأ أهدى إلى أخيه عيوبه . ولذلك قال عمر لسلمان وقد قدم عليه . ما الذي بلغك عنى مما تكره ؟ فاستعفى ، فألح عليه ، فقال بلغنى أنك حلتين تلبس احداهما بالنهار والأخرى بالليل ، وبلغنى أنك تجمع بين إدامين على مائدة واحدة ، فقال عمر رضي الله عنه : أما هذان فقد كفيتهما ، فهل بلغك غيرهما ؟ فقال لا . وكتب حذيفة المرعشى ، إلى يوسف بن أسباط بلغنى أنك بعث دينك بحبتين ، وقفت على صاحب لبن ، فقلت بكم هذا ؟ فقال بسدس فقلت له لا بشمن . فقال هو لك ، وكان يعرفك . إكشف عن رأسك قناع العافلين وانتهبه عن رعدة الموتى ، واعلم أن من قرأ القرآن ولم يستغن ، وآثر الدنيا ، لم آمن أن يكون آيات الله من المستهزئين . وقد وصف الله تعالى الكاذبين بينفسهم للناصحين

إذ قال «وَلَكِنْ لَا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ»^(١) وهذا في عيب هو غافل عنه. فأما ما علمت أنه يعلمه من نفسه فإنما هو مقهور عليه من طبعه ، فلا ينبغي أن يكشف فيه ستره إن كان مخفيه، وإن كان يظهره فلا بد من التلطف في النصح ، بالتعريض مرة ، وبالتصریح أخرى ؛ إلى حد لا يؤدي إلى الأيحابش . فإن علمت أن النصح غير مؤثر فيه ، وأنه مضطر من طبعه إلى الإصرار عليه فالسكوت عنه أولى . وهذا كله فيما يتعلق بمصالح أخيك في دينه أو دنياه

أما ما يتعلق بتقصيره في حَقِّكَ ، فالواجب فيه الاحتمال والمغفوة والصفح ، والتعالي عنه . والتعرض لذلك ليس من النصح في شيء . نعم إن كان بحيث يؤدي استمراره عليه إلى القطيعة ، فالعتاب في السر خير من القطيعة . والتعريض به خير من التصريح . والمكاتبة خير من المشافهة . والاحتمال خير من الكل . إذ ينبغي أن يكون قصدك من أخيك اصلاح نفسك بمرامئك إياه ، وقيامك بحقه ، واحتمالك تقصيره ، لا الاستمانة به ، والاسترفاق منه . قال أبو بكر الكتاني : صحبني رجل وكان على قلبي ثقبلا ، فوهبت له يوما شيئا على أن يزول ما في قلبي ، فلم يزل . فأخذت بيده يوما إلى البيت ، وقلت له ضع رجلك على خدي ، فأبى فقلت لا بد ، ففعل . فزال ذلك من قلبي . وقال أبو علي الرباطي : صحبت عبد الله الرازي ، وكان يدخل البادية ، فقال علي أن تكون أنت الأمير أو أنا ، فقلت بل أنت . فقال وعليك الطاعة ؟ فقلت نعم فأخذ نخلة ووضع فيها الزاد ، وحملها على ظهره ، فإذا قلت له أعطني ، قال ألسنت قلت أنت الأمير ؟ فمليك الطاعة . فأخذنا المطر ليلة ، فوقف على رأسى إلى الصباح وعليه كساء ، وأنا جالس يمنع عنى المطر . فكنت أقول مع نفسى ، ليتنى مت ولم أقل أنت الأمير .

الحق الخامس

المغفوة عن الزلات والمغفوات . وهفوة الصديق لا تخلو إما أن تكون في دينه بارتكاب معصية ، أو في حَقِّكَ بتقصيره في الأخوة أما ما يكون في الدين من ارتكاب معصية . والإصرار عليها ، فعليك التلطف في نصحه بما يقوم أودده ، ويجمع شمله ، ويعيد إلى الصلاح

(١) الاعراف : ٧٩

والورع حاله فإن لم تقدر ، وبقي مصرا . ، فقد اختلف طرق الصحابة والتابعين في إدامة حق مودته ، أو مقاطعته . فذهب أبو ذر رضي الله عنه إلى الإقطاع ، وقال : إذا انقلب أخوك عما كان عليه ، فأبغضه من حيث أحبته . ورأى ذلك من مقتضى الحب في الله ، والبغض في الله وأما أبو الذرءاء وجماعة من الصحابة ، فذهبوا إلى خلافه . فقال أبو الذرءاء : إذا تغير أخوك ، وحال عما كان عليه ، فلا تدعه لأجل ذلك . فإن أخاك يموج مرة ، ويستقيم أخرى . وقال إبراهيم النخعي . لا تقطع أخاك ، ولا تهجره عند الذنب بذنبه ، فإنه يرتكبه اليوم ويتزكك غدا . وقال أيضا : لا تحذثوا الناس بزلة العالم ، فإن العالم يزل الزلة ثم يتركها وفي الخبر (١) « اتَّقُوا زَلَّةَ الْعَالِمِ وَلَا تَقْطَعُوهُ وَانْتَظِرُوا فَيْتَهُ » وفي حديث عمر ، وقد سأل عن أخ كان آخاه ، ففرج إلى الشام ، فسأل عنه بعض من قدم عليه ، وقال : ما فعل أخى ؟ قال ذلك أخو الشيطان . قال : قال أنه قارف الكبائر حتى وقع في الحمر : قال إذا اردت الخروج فأذني فكتب عند خروجه عليه : بسم الله الرحمن الرحيم (حَمُّ تَنْزِيلِ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ^(١)) الآية ثم عاتبه تحت ذلك وعذله . فلما قرأ الكتاب بكى ، وقال صدق الله ونصح لي عمر . فتاب ورجع

وحكى أن أخوين ابلى أحدهما بهوى ، فأظهر عليه أخاه ، وقال إني قد اعتلت ، فإن شئت أن لا تمقد على صحبتي لله فافعل . فقال ما كنت لأحل عقد أخوتك لأجل خطيئتك أبدا . ثم عقد أخوة بينه وبين الله أن لا يأكل ولا يشرب حتى يعافى الله أخاه من هواه فطوى أربعين يوما في كلها يسأله عن هواه فكان يقول . القلب مقيم على حاله وما زال هو يتحلل من النعم والجوع حتى زال الهوى عن قلب أخيه بعد الأربعين . فأخبره بذلك ، فأكل وشرب بعد أن كاد يتلف هزالا

وكذلك حكى عن أخوين من السلف ، انقلب أحدهما عن الاستقامة ، فقبل لأخيه ألا تقطعه وتهجره ؟ فقال أحوج ما كان إلي في هذا الوقت لما وقع في عثرته أن آخذ يده ، وألطف له في المعاتبة ، وادعوله بالعود إلى ما كان عليه

(١) حديث اتقوا زلة العالم ولا تقطعوه وانتظروا فيته: البغوى في المعجم وابن عدي في الكامل من حديث عمرو ابن عوف المزنى وضعناه

وروى في الاسرائيليات ، أن أخوين عابدين كانا في جبل ، نزل أحدهما ليشتري من
المصر لحما بدرهم ، فرأى بغيّاً عند اللحام ، فرمقها وعشقها ، واجتذبها إلى خالوة وواقعها
ثم أقام عندها ثلاثاً ، واستحيا أن يرجع إلى أخيه حياء من جنائته. قال فافتقده أخوه واهتم
بشأنه ، فنزل إلى المدينة ، فلم يزل يسأل عنه حتى دل عليه . فدخل إليه وهو جالس معها
فاعتقه. وجعل يقبله ويلتزمه . وأنكر الآخر أنه يعرفه قط لفرط استحياؤه منه فقال قم يا أخي
فقد علمت شأنك وقصتك ، وما كنت قط أحب إلي ولا أعز من ساعتك هذه . فلما رأى
أن ذلك لم يسقطه من عينه ، قام فالصرف معه ، فهذه طريقة قوم ، وهي ألطف وأفقه من
طريقة أبي ذر رضي الله عنه ، وطريقته أحسن وأسلم

فإن قلت ، ولم قلت هذا ألطف وأفقه ؟ ومقارن هذه المعصية لا تجوز مؤاخذته ابتداء
فتجب مقاطعته انتهاء ، لأن الحكم إذا ثبت بعلّة ، فالقياس أن يزول بزوالها . وعلّة عقد
الأخوة التعاون في الدين ، ولا يستمر ذلك مع مقارفة المعصية ، فأقول أما كونه ألطف
فلما فيه من الرفق والاستمالة، والتعطف المفضى إلى الرجوع والتوبة، لاستمرار أحياء عند
دوام الصحبة . ومهما قوطع وانقطع طمعه عن الصحبة ، أصر واستمر. وأما كونه أفقه فمن
حيث أن الأخوة عقد ينزل منزلة القرابة، فإذا انعقدت تأكد الحق، ووجب الوفاء بموجب
العقد ، ومن الوفاء به أن لا يهمل أيام حاجته وقرهه . وقره الدين أشد من فقر المال . وقد
أصابته جائحة ؛ وألمت به آفة افتقر بسببها في دينه ، فينبغي أن يراقب ويراعى ولا يهمل بل
لا يزال يتلطف به ليعان على الخلاص من تلك الوقعة التي ألمت به . فالأخوة عدة للنائبات
وحوادث الزمان ، وهذا من أشد النوائب . والفاجر إذا صحب تقياً وهو ينظر إلى خوفه
ومداومته ، فسيرجع على قرب ، ويستحي من الاصرار . بل الكسلان يصحب الحرص
في العمل ، فيحرص حياء منه . قال جعفر بن سليمان . مهما فترت في العمل ، نظرت إلى محمد
ابن واسع وإقباله على الطاعة ، فيرجع اليّ نشاطي في العبادة ، وفارقتي الكسل ، وعملت عليه
أسبوعاً . وهذا التحقيق وهو أن الصداقة لحة كالحمة النسب ، والقريب لا يجوز أن يهجر
بالمعصية . ولذلك قال الله تعالى لئيبه صلى الله عليه وسلم في عشيرته (فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ
مِمَّا تَعْمَلُونَ ^(١)) ولم يقل انى برىء منكم ، مراعاة لحق القرابة ولحمة النسب . وإلى هذا أشار

أبو الدرداء لما قيل له: ألا تبغض أخاك وقد فعل كذا؟ فقال إنما أبغض عمله، وإلا فهو أخي وأخوة الدين أو كدمن أخوة القرابة. ولذلك قيل لحكيم أيما أحب إليك، أخوك أو صديقك فقال إنما أحب أخي إذا كان صديقا لي. وكان الحسن يقول كم من أخ لم تلده أمك. ولذلك قيل: القرابة تحتاج إلى مودة، والمودة لا تحتاج إلى قرابة. وقال جعفر الصادق رضي الله عنه مودة يوم صلة، ومودة شهر قرابة، ومودة سنة رحم مائة من قطعها قطعها الله. فإذا الوفاء بعقد الأخوة إذا سبق انعقادها واجب. وهذا جوابنا عن ابتداء المؤاخاة مع الفاسق. فإنه لم يتقدم له حق فإن تقدمت له قرابة، فلا جرم لا ينبغي أن يقطع، بل يجامل. والدليل عليه أن ترك المؤاخاة والصحبة ابتداء ليس مذموما ولا مكروها. بل قال قائلون الانفراد أولى فأما قطع الأخوة عن دوامها فهي عنه، ومذموم في نفسه ونسبته إلى تركها ابتداء، كنسبة الطلاق إلى ترك النكاح، والطلاق أبغض إلى الله تعالى من ترك النكاح. قال صلى الله عليه وسلم^(١) «شِرَارُ عِبَادِ اللَّهِ الشَّاؤُنَ بِالنِّمِصَةِ الْمُرْقُونِ بَيْنَ الْأَحْبَةِ»، وقال بعض السلف في ستر زلات الإخوان: ود الشيطان أن ياتي على أخيك مثل هذا حتى تهجره وتقطعه. فإذا اتقيتم من محبة عدوكم؟ وهذا لان التفريق بين الأحباب من محاب الشيطان، كما أن مقارفة العصيان من محابه. فإذا حصل للشيطان أحد غرضيه، فلا ينبغي أن يضاف إليه الثاني وإلى هذا أشار عليه السلام، في الذي شتم الرجل الذي أتى فاحشة إذ قال «دمه وزبره» وقال^(٢) «لَا تَكُونُوا عَرْنَا لِلشَّيْطَانِ عَلَى أَخِيكُمْ» فهذا كله يبين الفرق بين الدوام والابتداء لان مخالطة الفساق محذورة ومفارقة الأحباب والإخوان أيضا محذورة، وليس من سلم عن معارضة غيره كالذي لم يسلم. وفي الابتداء قد سلم: فرأينا أن المهاجرة والتباعد هو الأولى. وفي الدوام تعارضا فكان الوفاء بحق الأخوة أولى، هذا كله في زلته في دينه

أما زلته في حقه بما يوجب إجحاشه، فلا خلاف في أن الأولى العفو والاحتمال. بل كل ما يحتمل تنزيهه على وجه حسن، ويتصور تمهيد عذر فيه قريب أو بعيد، فهو واجب بحق الأخوة. فقد قيل: ينبغي أن تستنبط لذة أخيك سبعمين عذرا، فإن لم يقبله، قلبك فرد

(١) حديث شرار عباد الله الشاؤون بالنميمة للفرقون بين الأحبة: أحمد من حديث أسماء بنت يزيد بسند ضعيف

(٢) حديث لا تكونوا أعوانا للشيطان على أخيكم: البخاري من حديث أبي هريرة وبه قدم في الباب قبله

اللوم على نفسك ، فتقول لقلبك ما أقساك ! يعتذر إليك أخوك سبعين عذرا فلا تقبله ! فأنت المعبى لا أخوك . فإن ظهر بحيث لم يقبل التحسين ، فينبغى ألا تغضب إن قدرت . ولكن ذلك لا يمكن . وقد قال الشافعي رحمه الله : من استغضب قلبه يغضب فهو حمار ، ومن استرضى قلبه يرض فهو شيطان . فلا تكن حمارا ولا شيطانا ، واسترض قلبك بنفسك نيابة عن أخيك ، واحترز أن تكون شيطانا إن لم تقبل . قال الأحنف : حق الصديق أن تحتمل منه ثلاثا : ظلم الغضب ، وظلم الدالة ، وظلم الهفوة . وقال آخر : ما شمت أحدا قط ، لأنه إن شتمني كريم فأنا أحق من غفرها له ، أولئيم فلا أجعل عرضي له عرضا . ثم تمثل وقال :
وأغفر عوراء الكريم إذخاره * وأعرض عن شتم اللئيم تكريما
وقد قيل :

خذ من خليلك ماصفا * ودع الذي فيه الكدر
فالعمر أقصر من ما * تبة الخليل على الغير
ومهما اعتذر إليك أخوك كاذبا كان أوصادقا فاقبل عذره . قال عليه السلام ^(١) « مَنْ
اعْتَذَرَ إِلَيْهِ أَخُوهُ فَلَمْ يَقْبَلْ عُذْرَهُ فَعَلَيْهِ مِثْلُ إِمَامِ صَاحِبِ الْمَكْسِ » وقال عليه السلام
^(٢) « الْمُؤْمِنُ سَرِيعُ الْغَضَبِ سَرِيعُ الرَّضَا » فلم يصفه بأنه لا يغضب . وكذلك قال الله
تعالى (وَالكَاطِمِينَ الْغَيْظَ ^(١)) ولم يقل والفاقدين الغيظ . وهذا لأن العادة لا تنتهي إلى أن
يجرح الانسان فلا يتألم ، بل تنتهي إلى أن يصبر عليه ويحتمل . وكما أن التألم بالجرح مقتضى
طبع البدن ، فالتألم بأسباب الغضب طبع القلب . ولا يمكن قلعه ، ولكن يمكن ضبطه
وكظمه ، والعمل بخلاف مقتضاه . فإنه يقتضى التشنج والانتقام والكافأة ، وترك العمل
بمقتضاه ممكن . وقد قال الشاعر

ولست بمستبق أخا لائمه * على شعث أي الرجال المهذب

(١) حديث من اعتذر إليه أخوه فلم يقبل عذره فعليه مثل صاحب مكس : ابن ماجه وأبو داود في الراسيل
من حديث جودان واختلف في صحته وجهله أبو حاتم وبقى رحله ثقات وروته الطبراني في
الأوسط من حديث جابر بسند ضعيف

(٢) حديث المؤمن سريع الغضب سريع الرضا : لم أجده هكذا وللترمذي وحسنه من حديث أبي سعيد
الخدري إلا أن بني آدم خلقوا على طبقات شتى : الحديث : وفيه ومنهم سريع الغضب سريع التي فذاك بذلك

قال أبو سليمان الداراني لأحمد بن أبي الجواري : إذا واخيت أحدا في هذا الزمان فلا تعاتبه على ما نكرهه ، فإنك لا تأمن من أن ترى في جوابك ما هو شر من الأول قال جبرته فوجدته كذلك . وقال بعضهم : الصبر على مريض الأخ خير من معاتبته ، والمعاتبه خير من القطيعة ، والقطيعة خير من الوقيعة . ويبغى أن لا يبالغ في البغضة عند الوقيعة . قال تعالى (عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ كَفَرْتُمْ مَوَدَّةً ^(١)) وقال عليه السلام ^(٢) « أَحِبَّ حَبِيبِكَ هُوَ نَأْمًا عَسَى أَنْ يَكُونَ بَيْنِكَ يَوْمَ مَا وَأُبْفِضَ بِنْفِضِكَ هُوَ نَأْمًا عَسَى أَنْ يَكُونَ حَبِيبِكَ يَوْمَ مَا » وقال عمر رضي الله عنه : لا يكن حبك كلفا ، ولا بفضك تلفا . وهو أن تحب تلف صاحبك مع هلاكك

الحق السادس

الدعاء للأخ في حياته وبعد مماته ، بكل ما يحبه لنفسه ولأهله وكل ما يتعلق به . فتدعو له كما تدعو لنفسك ، ولا تفرق بين نفسك وبينه . فإن دعائك له دعاء لنفسك على التحقيق . فقد قال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « إِذَا دَعَا الرَّجُلُ لِأَخِيهِ فِي ظَهْرِ النَّيْبِ قَالَ الْمَلَكُ وَلَكَ مِثْلُ ذَلِكَ » وفي لفظ آخر ^(٣) « يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى بِكَ أَبَدًا يَا عَبْدِي » وفي الحديث ^(٤) يُسْتَجَابُ لِلرَّجُلِ فِي أَخِيهِ مَا لَا يُسْتَجَابُ لَهُ فِي نَفْسِهِ ، وفي الحديث ^(٥) « دَعْوَةُ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ فِي ظَهْرِ النَّيْبِ لَا تُرَدُّ » وكان أبو الدرداء يقول : إني لأدعو لسبعين من إخواني في سجودي ، أسميهم بأسمائهم : وكان محمد بن يوسف الاصفهاني يقول : وأين مثل الأخ الصالح ؟ أهلك يقتسمون ميراثك ويتنعمون بما خلفت ، وهو منفرد بحزنك مهتم بما

(١) حديث أحب حبيك هو نأما عسى أن يكون بفضك يوم أممك الحديث : الترمذي من حديث أبي هريرة

وقال غريب قلت رجاله ثقات رجال مسلم لكن الراوي تردد في رفعه

(٢) حديث إذا دعا الرجل لأخيه بظهر الغيب قال الملك ولك مثل ذلك : مسلم من حديث أبي الدرداء

(٣) حديث الدعاء للأخ بظهر الغيب وفيه يقول الله بك أبدا يا عبدي : لم أجد هذا اللفظ

(٤) حديث يستجاب للرجل في أخيه ما لا يستجاب له في نفسه : لم أجد هذا اللفظ لداود الترمذي وضعفه

من حديث عبد الله بن عمر وإن أسرع الدعاء اجابة دعوة غائب لغائب

(٥) حديث دعوة الأخ لأخيه في الغيب لا ترد : الدار قطني في العلل من حديث أبي الدرداء وهو عند مسلم

الا انه قال مستجابة مكان لا ترد

قدمت وما صرت إليه ، يدعو لك في ظلمة الليل ، وأنت تحت أطباق الثرى . وكان الأخ الصالح يقتدى بالملائكة إذ جاء في الخبر ^(١) « إِذَا مَاتَ الْعَبْدُ قَالَ النَّاسُ مَا خَلْفَ ؟ وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ مَا قَدَّمَ ؟ » يفرحون له بما قدم ، ويسألون عنه ، ويشفقون عليه . ويقال من بلغه موت أخيه فترحم عليه ، واستغفر له ، كتب له كأنه شهد جنازته وصلى عليه وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢) « أَنَّهُ قَالَ « مَثَلُ الْمَيِّتِ فِي قَبْرِهِ مَثَلُ الْفَرِيقِ يَتَعَلَّقُ بِكُلِّ شَيْءٍ يَنْتَظِرُ دَعْوَةَ مَنْ وَلَدٍ أَوْ وَالِدٍ أَوْ أَخٍ أَوْ قَرِيبٍ وَإِنَّهُ لَيَدْخُلُ عَلَى قُبُورِ الْأَمْوَاتِ مِنْ دُعَاءِ الْأَحْيَاءِ مِنَ الْأَنْوَارِ مِثْلُ الْجِبَالِ » وقال بعض السلف : الدعاء للاموات بمنزلة الهدايا للأحياء ، فيدخل الملك على الميت ومعه طبق من نور ، عليه منديل من نور فيقول هذه هدية لك من عند أخيك فلان ، من عند قريبك فلان ، قال فيفرح بذلك كما يفرح الحي بالهدية .

الحق السابع

الوفاء والإخلاص . ومعنى الوفاء الثبات على الحب وإدامته إلى الموت معه ، وبغضالوث مع أولاده وأصدقائه . فإن الحب إنما يراد للآخرة . فإن انقطع قبل الموت حبط العمل وضاع السعي . ولذلك قال عليه السلام ^(٣) ، « فِي السَّبْعَةِ الَّذِينَ يَظْلِمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ « وَرَجُلَانِ تَحَابَّ فِي اللَّهِ اجْتَمَمَا عَلَى ذَلِكَ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ » وقال بعضهم : قليل الوفاء بعد الوفاة خير من كثيره في حال الحياة . ولذلك روى أنه صلى الله عليه وسلم ^(٤) « أَكْرَمَ عَجُوزٍ أَدْخَلْتُ عَلَيْهِ فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ « إِنَّهَا كَانَتْ تَأْتِينَا أَيَّامَ خَدِيجَةَ ، وَإِنَّ كَرَّمَ الْمُهْدِينَ مِنَ الدِّينِ »

(١) حديث إذا مات العبد قال الناس ما خلف وقالت الملائكة ما قدم : البيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة بسند ضعيف

(٢) حديث مثل الميت في قبره مثل الفريقين يتعلق بكل شيء ينتظر دعوة وله أو والده الحديث : أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي هريرة قال الذهبي في اللباز إنه خير منكر جندا

(٣) حديث سبعة يظلمهم الله في ظله - الحديث : تقدم غير مرة

(٤) حديث أكرمه صلى الله عليه وسلم لعجوز دخلت عليه وقوله أنها كانت تأتينا أيام خديجة والله حسن المهدي من الإيمان : الحاكم من حديث عائشة وقال صحيح على شرط الشيخين وليبي له عملة

فن الوفاء للأخ مراعاة جميع أصدقائه وأقاربه والمتعلقين به ، ومراعاتهم أوقع في قلب الصديق من مراعاة الأخ في نفسه ، فإن فرحه بتفقد من يتعلق به أكثر ، إذ لا يدل على قوة الشفقة والحب إلا تعديهما من المحبوب إلى كل من يتعلق به ، حتى الكلب الذي على باب داره ينبغى أن يميز في القلب عن سائر الكلاب

ومهما انقطع الوفاء بدوام المحبة ، شمت به الشيطان ، فإنه لا يحسد متعاونين على بر ، كما يحسد متواخين في الله ومتحايين فيه . فإنه يجهد نفسه لإفساد ما بينهما . قال الله تعالى (وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ ^(١)) وقال خبراعن يوسف (مِنْ بَعْدِ أَنْ نَزَعَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي ^(٢)) ويقال : ماتواخي اثنان في الله ، فتفرق بينهما ، إلا بذنب يرتكبه أحدهما . وكان بشر يقول : إذا قصر العبد في طاعة الله ، سلبه الله من يؤنسه . وذلك لأن الإخوان مسلاة للهموم ، وعون على الدين . ولذلك قال ابن المبارك : ألد الأشياء مجالسة الإخوان والانتقال إلى كفاية . والمودة الدائمة هي التي تكون في الله . وما يكون لغرض يزول بزوال ذلك الغرض . ومن ثمرات المودة في الله أن لا تكون مع حسد في دين ودنيا . وكيف يحسده وكل ما هو لأخيه فإنه ترجع فائدته! وبه وصف الله تعالى المحبين في الله تعالى فقال (وَلَا يَحِيدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ ^(٣)) ووجوه الحاجة هو الحسد

ومن الوفاء أن لا يتغير حاله في التواضع مع أخيه ، وإن ارتفع شأنه ، واتسعت ولايته وعظم جاهه . فالترفع على الإخوان بما يتجدد من الأحوال لؤم . قال الشاعر
إن الكرام إذا ما أيسروا ذكروا * من كان يأنفهم في المنزل الخشن
وأوصى بعض السلف ابنه فقال : يا بني ، لا تصحب من الناس إلا من إذا افتقرت إليه قرب منك ، وإن استغنيت عنه لم يطعم فيك وإن علت مرتبته لم يرتفع عليك . وقال بعض الحكماء : إذا ولى أخوك ولاية فثبت على نصف مودته لك فهو كثير

(١) الإسراء : ٥٣ (٢) يوسف : ١٠٠ (٣) الخمر : ٩

وحكى الربيع أن الشافعي رحمه الله آخى رجلا ببغداد ، ثم إن أخاه وتي السيين ، فتغير له عما كان عليه . فكتب إليه الشافعي بهذه الآيات

إذهب فودك من فؤادى طالق * أبدا وليس طلاق ذات البين
فإن ارعويت فإنها تطلقة * ويدوم ودكلى على ننتين
وإن امتعت شفعتها بمثلها * فتكون تطلقين في حيزين
وإذا التلات أتتكم منى بته * لم يمن عنك ولاية السيين

واعلم أنه ليس من الوفاء موافقة الأخ فيما يخالف الحق في أمر يتعلق بالدين ، بل من الوفاء له المخالفة . فقد كان الشافعي رضي الله عنه آخى محمد بن عبد الحكم ، وكان يقربه ويقبل عليه ، ويقول : ما يقيمى بمصر غيره . فاعتل محمد ، فعاده الشافعي رحمه الله فقال :

مرض الحبيب فعدته * فرضت من حذرى عليه
وأتى الحبيب يمودنى * فبرئت من نظرى إليه

وظن الناس لصدق مودتهما أنه يفوض أمر حلقة اليه بعد وفاته . فقيل للشافعي في علته التي مات فيها رضي الله عنه ، إلى من يجلس بعدك يا أبا عبد الله ؟ فاستشرف له محمد بن عبد الحكم وهو عند رأسه ليومئذ اليه ، فقال الشافعي : سبحان الله ! أيشك في هذا ؟ أبو يعقوب البويطى . فانكسر لها محمد . ومال أصحابه إلى البويطى ، مع أن محمدا كان قد حمل عنه مذهبه كله . لكن كان البويطى أفضل وأقرب إلى الزهد والورع . فنصح الشافعي لله وللمسلمين ، وترك المداهنة ، ولم يؤثر رضا الخلق على رضا الله تعالى . فلما توفى انقلب محمد بن عبد الحكم عن مذهبه ، ورجع إلى مذهب أبيه ، ودرس كتب مالك رحمه الله ، وهو من كبار أصحاب مالك رحمه الله . وآثر البويطى الزهد والخمول ، ولم يعجبه الجمع والجلوس في الحلقة ، واشتغل بالعبادة ، وصنف كتاب الأم الذى ينسب الآن إلى الربيع بن سليمان ويعرف به ، وإنما صنفه البويطى ، ولكن لم يذكر نفسه فيه ، ولم ينسبه إلى نفسه ، فزاد الربيع فيه وتصرف وأظهره . والمقصود أن الوفاء بالمحبة من تمامها النصح لله . قال الاحنف الإخاء جوهره رقيقة ، إن لم تحرسها كانت معرضة للآفات . فاحرسها بالكظم حتى تعتذر

إلى من ظلمك ، وبالرضا حتى لا تستكثر من نفسك الفضل ، ولا من أخيك التقصير .
ومن آثار الصدق والإخلاص وتام الوفاء ، أن تكون شديد الجزع من المفارقة ، نفور
الطبع عن أسبابها ، كما قيل :

وجدت مصيبات الزمان جميعها * سوى فرقة الأحباب هينة الخطب
وأشد ابن عينة هذا البيت وقال : لقد عهدت أقواما فارقهم منذ ثلاثين سنة ، ما يخيل
إليّ أن حسرتهم ذهبت من قلبي

ومن الوفاء أن لا يسمع بلاغات الناس على صديقه ، لاسيما من يظهر أولآ أنه محب
لصديقه كيلا يتهم ، ثم يلقى الكلام عرضا ، وينقل عن الصديق ما يوغر القلب ، فذلك من
دقائق الحيل في التضريب . ومن لم يحترز منه لم تدم مودته أصلا . قال واحد لحكيم : قد
جئت خاطبا لمودتك . قال ان جعلت مهرها ثلاثا فعلت . قال وما هي ؟ قال لا تسمع على
بلاغة ، ولا تخالفني في أمر ، ولا توطئني عشوة

ومن الوفاء أن لا يصادق عدو صديقه . قال الشافعي رحمه الله . إذا أطاع صديقك
عدوك فقد اشتركا في عداوتك

الحق الثامن

التخفيف وترك التكلف والتكليف . وذلك بأن لا يكلف أخاه ما يشق عليه ، بل
يروح سره من مهباته وحاجاته ، ويرفقه عن أن يحمله شيئا من أعبائه ، فلا يستمد منه من
جاه ومال ، ولا يكلفه التواضع له ، والتفقد لأحواله ، والقيام بحقوقه . بل لا يقصد بحبته
إلا الله تعالى ، تبركا بدعائه ، واستئناسا ببقائه ، واستماناة به على دينه ، وتقربا إلى الله تعالى
بالقيام بحقوقه ، وتحمل مؤنته . قال بعضهم : من اقتضى من إخوانه مالا يقتضونه فقد ظلمهم
ومن اقتضى منهم مثل ما يقتضونه فقد أتعبهم . ومن لم يقتض فهو المتفضل عليهم . وقال
بعض الحكماء : من جعل نفسه عند الإخوان فوق قدره أثم وأثموا . ومن جعل نفسه في
قدره تعب وأنعمهم . ومن جعلها دون قدره سلم وساموا

وتام التخفيف ، بطي بساط التكليف ، حتى لا يستحي منه فيما لا يستحي من نفسه

وقال الجنيد : ماتواخي اثنان في الله فاستوحش أحدهما من صاحبه أو احتشم ، إلا لعله في أحدهما . وقال علي عليه السلام : شر الأصدقاء من تكلف لك ، ومن أحوجك إلى مداراة ، وأجلك إلى اعتذار . وقال الفضيل : إنما تقاطع الناس بالتكليف ، يزور أحدهم أخاه فيتكلف له ، فيقطعه ذلك عنه . وقالت عائشة رضي الله عنها : المؤمن أخو المؤمن ، لا ينتنمه ولا يحتشمه . وقال الجنيد : صحبت أربع طبقات من هذه الطائفة ، كل طبقة ثلاثون رجلا حارثا المحاسبي وطبقته ، وحسنا المسوحى وطبقته ، وسري السقطي وطبقته ، وابن الكريبي وطبقته . فاتواخي اثنان في الله ، واحتشم أحدهما من صاحبه أو استوحش ، إلا لعله في أحدهما . وقيل لبعضهم : من نصحب؟ قال من يرفع عنك ثقل التكلف ، وتسقط بينك وبينه مؤنة التحفظ . وكان جعفر بن محمد الصادق رضي الله عنهما يقول : أثقل إخواني علي من يتكلف لي وأتحفظ منه ، وأخفهم علي قاي من أكون معه كما أكون وحدي . وقال بعض الصوفية : لا تعاشر من الناس إلا من لا تريد عنده بئر ، ولا تنقص عنده بائم ، يكون ذلك لك وعليك وأنت عنده سواء . وإنما قال هذا لأن به يتخلص عن التكلف والتحفظ . وإلا فالطبع يحمله على أن يتحفظ منه إذا علم أن ذلك ينتقصه عنده وقال بعضهم : كن مع أبناء الدنيا بالأدب ، ومع أبناء الآخرة بالعلم ، ومع العارفين كيف شئت . وقال آخر : لا تصحب إلا من يتوب عنك إذا أذنبت ، ويمتذر إليك إذا أسأت ويحمل عنك مؤنة نفسك ، ويكفيك مؤنة نفسه . وقائل هذا قد ضيق طريق الأخوة على الناس ، وليس الأمر كذلك . بل ينبغى أن يواخى كل متدين عاقل ، ويعزم على أن يقوم بهذه الشرائط ، ولا يكلف غيره هذه الشروط ، حتى تكثر إخوانه . إذ به يكون مواخيا في الله ، وإلا كانت مواخاته لحظوظ نفسه فقط . ولذلك قال رجل للجنيد : قد عرض الإخوان في هذا الزمان . أين أخ لي في الله ؟ فأعرض الجنيد حتى أعاده ثلاثا . فلما أكثر قال له الجنيد : إن أردت أخا يكفيك مؤنتك ، ويتحمل أذاك ، فهذا لعمري قليل . وإن أردت أخا في الله ، تحمل أنت مؤنته ، وتصر على أذاه ، فمندی جماعة أعر فهم لك . فسكت الرجل واعلم أن الناس ثلاثة : رجل تنتفع بصحبته ، ورجل تقدر على أن تنفعه ولا تنتضرر به ولكن لا تنتفع به ، ورجل لا تقدر أيضا على أن تنفعه وتنتضرر به ، وهو الأحمق أو السفيه الخلق . فهذا الثالث ينبغى أن تتجنبه . فأما الثاني فلا تجتنبه ، لأنك تنتفع في الآخرة

بشفاعته وبدعائه ، وبثوابك على القيام به . وقد أوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام إن أطعتي فما أكثر اخوانك . أي إن واسيتهم واحتملت منهم ولم تحسدهم . وقد قال بعضهم : صحبت الناس خمسين سنة ، فما وقع بيني وبينهم خلاف . فإني كنت معهم على نفسى . ومن كانت هذه شيمته أكثر إخوانه .

ومن التخفيف وترك التكلف أن لا يعترض في نوافل العبادات . كان طائفة من الصوفية يصطحبون على شرط المساواة بين أربع معان . إن أكل أحدهم النهار كله لم يقل له صاحبه صم . وإن صام الدهر كله لم يقل له أفطر . وإن نام الليل كله لم يقل له قم . ولمن صلى الليل كله لم يقل له نم . وتستوى حالاته عنده بلا مزيد ولا نقصان . لأن ذلك إن تفاوت حرك الطبع إلى الرياء والتحفظ لا محالة . وقد قيل : من سقطت كلفته ، دامت ألقته . ومن خفت مؤنته ، دامت مودته . وقال بعض الصحابة : إن الله لعن المتكلفين . وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « أَنَا وَالْأَتْقِيَاءُ مِنْ أُمَّتِي بُرَاءٌ مِنَ التَّكْلِيفِ » وقال بعضهم ^(٢) : إذا عمى الرجل في بيت أخيه أربع خصال ، فقد تم أنسه به . إذا أكل عنده ، ودخل الخلاء ، وصلى ، ونام فذكر ذلك لبعض المشايخ ، فقال بقيت خامسة ، وهو أن يحضر مع الأهل في بيت أخيه وبجامعها . لأن البيت يتخذ للاستخفاء في هذه الأمور الخمس . وإلا فالساجد أرواح لقلوب المتعبدين . فإذا فعل هذه الخمس فقد تم الأذى ، وارتفعت الحشمة ، وتأكد الانبساط . وقول العرب في تسليمهم يشير إلى ذلك . إذ يقول أحدهم لصاحبه : مرحبا وأهلا وسهلا . أي لك عندنا مرحب وهو السعة في القلب والمكان ، ولك عندنا أهل تأنس بهم بلا وحشة لك منا ، ولك عندنا سهولة في ذلك كله ، أي لا يشتد علينا شيء مما تريد .

ولا يتم التخفيف وترك التكلف إلا بأن يرى نفسه دون إخوانه ، ويحسن الظن بهم ويسئ الظن بنفسه . فإذا رآهم خيرا من نفسه ، فعند ذلك يكون هو خيرا منهم . وقال أبو معاوية الأسود : إخواني كلهم خير مني . قيل وكيف ذلك ؟ قال كلهم يرى لي الفضل عليه .

(١) حديث أنا وأمتي برآء من التكلف : الدارقطني في الأفراد من حديث الزبير بن العوام الآتي برى .

من التكلف وصالحو أمتي واسناده ضعيف

(٢) حديث إذا صنع الرجل في بيت أخيه أربع خصال فقد تم أنسه به - الحديث : لم أجده أصلا

ومن فضّلتني على نفسه فهو خير مني . وقد قال صلى الله عليه وسلم ^(١) « المرء على دين خليله ولا خير في صحبة من لا يرى لك مثل ما ترى له » فهذه أقل الدرجات وهو النظر بعين المساواة والكمال في رؤية الفضل للأخ . ولذلك قال سفيان : إذا قيل لك ياشر الناس ففضبت ، فأنت شر الناس . أي ينبغي أن تكون معتقداً ذلك في نفسك أبداً وسيأتي وجه ذلك في كتاب الكبر والعجب . وقد قيل في معنى التواضع ورؤية الفضل للأخوان آيات :

تذلل لمن إن تذلت له * يرى ذاك للفضل لا للبله
وجانب صداقة من لا يزال * على الأصدقاء يرى الفضل له
وقال آخر :

كم صديق عرفته بصديق * صار أحظى من الصديق العتيق
ورفيق رأيت في طريق * صار عندي هو الصديق الحقيقي

ومهما رأى الفضل لنفسه ، فقد احتقر أخاه . وهذا في عموم المسلمين مذموم قال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « بحسب المؤمن من الشر أن يحقر أخاه المسلم »

ومن تئمة الانبساط وترك التكلف أن يشاور إخوانه في كل ما يقصده ، ويقبل إشاراتهم فقد قال تعالى (وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ^(١)) وينبغي أن لا يخفى عنهم شيئاً من أسرارهم . كما روي أن يعقوب ابن أخي معروف قال : جاء أسود بن سالم إلى عمي معروف ، وكان مواخياً له فقال إن بشر بن الحارث يحب مؤاخاتك ، وهو يستحي أن يشافك بك ، وقد أرسلني إليك يسألك أن تمقد له فيما بينك وبينه أخوة يحسبها ويعتدبها ، إلا أنه يشترط فيها شروطاً ، لا يجب أن يشتهر بذلك ، ولا يكون بينك وبينه مزاورة ولا ملاقة ، فإنه يكره كثرة الإلتقاء . فقال معروف : أما أنا لو آخيت أحداً لم أحب مفارقتة ليلاً ولا نهاراً .

(١) حديث المرء على دين خليله ولا خير في صحبة من لا يرى لك مثل ما ترى له : تقدم الشطر الأول منه في

الباب قبله وأما الشطر الثاني فرواه ابن عدي في الكامل من حديث أنس بسند ضعيف .

(٢) حديث حسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم : مسلم من حديث أبي هريرة وتقدم في أثناء

حديث لاتدابروا في هذا الباب

وزرته في كل وقت ، وآثرته على نفسي في كل حال . ثم ذكر من فضل الأخوة والحب في الله أحاديث كثيرة ، ثم قال فيها : وقد آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا ، فشاركه في العلم ،^(١) وقاسمه في البدن ،^(٢) وأنكحه أفضل بناته^(٣) وأحبهن إليه ، وخصه بذلك لمؤاخاته . وأنا أشهدك أني قد عقدت له أخوة بيني وبينه ، وعقدت أخاه في الله لرسالتك ولمسألته ، على أن لا يزورني إن كره ذلك ، ولكني أزوره متى أحببت . ومره أن يلقاني في مواضع نلتقي بها . ومره أن لا يخفى علي شيئا من شأنه ، وأن يطلقني على جميع أحواله فأخبر ابن سالم بشرا بذلك ، فرضي وسر به

فهذا جامع حقوق الصحبة . وقد أجملاه مرة ، وفصلناه أخرى . ولا يتم ذلك إلا بأن تكون على نفسك للإخوان ، ولا تكون لنفسك عليهم . وأن تنزل نفسك منزلة الخادم لهم ، فتقيد بحقوقهم جميع جوارحك .
أما البصر ، فبأن تنظر إليهم نظر مودة يعرفونها منك ، وتنظر إلى محاسنهم ، وتنعى عن عيوبهم ، ولا تصرف بصرك عنهم في وقت إقبالهم عليك ، وكلامهم معك .

(١) حديث آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وشاركه في العلم : النسائي في الخصائص من سننه الكبرى من حديث علي قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بني عبدالمطلب - الحديث : وفيه فأبكم يابني على أن يكون أخي وصاحبي ووارثي فلم يبق اليه أحد فقامت اليه وفيه حتى إذا كان في الثالثة ضرب بيده على يدي وله ولحاحكم من حديث ابن عباس أن عليا كان يقول في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم والله أني لأخوه ووليّه ووارث علمه - الحديث : وكل ما ورد في أخوته ضعيف لا يصح منه شيء ، وللمتذمى من حديث ابن عمر وأنت أخي في الدنيا والآخرة ولحاحكم من حديث ابن عباس أنا مدينة العلم وعلي بابها وقال صحيح الاسناد وقال ابن حبان لأصل له وقال ابن طاهر انه موضوع وللمتذمى من حديث علي أنادار الحكمة وعلي بابها وقال غريب

(٢) حديث مقاسمته عليا للبدن : مسلم في حديث جابر الطويل ثم أعطى عليا فنحر ماعبر وأشركه في هديه
(٣) حديث انه أنكح عليا أفضل بناته وأحبهن اليه : هذا معلوم مشهور ففي الصحيحين من حديث علي لما أوردت أن أبتني فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم واعدت رجلا صواغنا الحديث : ولحاحكم من حديث أم أيمن زوج النبي صلى الله عليه وسلم ابنته فاطمة عليا - الحديث : وقال صحيح الاسناد وفي الصحيحين من حديث عائشة عن فاطمة يافطمة أما ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين الحديث

روي أنه صلى الله عليه وسلم (١) كان يعطى كل من جلس إليه نصيباً من وجهه. وما استصفاه أحداً إلا ظن أنه أكرم الناس عليه. حتى كان مجلسه وسمعه وحديثه، ولطيف مسأله، وتوجهه للجالس إليه. وكان مجلسه مجلس حياء وتواضع وأمانة. وكان عليه السلام أكثر الناس تبسماً وضحكاً في وجوه أصحابه، وتمجيباً مما يحدثونه به. وكان ضحك أصحابه عنده التبسم اقتداء منهم بفعله، وتوقيراً له عليه السلام

وأما السمع، فبأن تسمع كلامه متلذذاً بسماعه، ومصداقاً به، ومظهر الاستبشار به ولا تقطع حديثهم عليهم بمراداة ولا منازعة ومداخلة واعتراض، فإن أرهقك عارض اعتذرت إليهم، وتحرس سمعك عن سماع ما يكرهون

وأما اللسان، فقد ذكرنا حقوقه فإن القول فيه يطول، ومن ذلك أن لا يرفع صوته عليهم ولا يخاطبهم إلا بما يفقهون

وأما اليدين، فإن لا يقبضها عن معاوئتهم في كل ما يتعاطى باليد

وأما الرجلان، فإن يمشي بهما وراءهم مشي الأتباع لأمشي المتبوعين، ولا يتقدمهم إلا بقدر ما يقدمونه، ولا يقرب منهم إلا بقدر ما يقربونه. ويقوم لهم إذا أقبلوا، ولا يقعد إلا بقعودهم، ويقعد متواضعا حيث يقعد. ومهما تم الاتحاد خف حمله من هذه الحقوق، مثل القيام والاعتذار والثناء، فإنها من حقوق الصحبة، وفي ضمنها نوع من الأجنبية والتكلف. فإذا تم الاتحاد، انطوى بساط التكلف بالكلية، فلا يسلك به إلا مسلك نفسه، لأن هذه الآداب الظاهرة عنوان آداب الباطن وصفاء القلب: ومهما صفت القلوب استغني عن تكلف إظهار ما فيها. ومن كان نظره إلى صحبة الخلق، فتارة يعوج وتارة يستقيم. ومن كان نظره إلى الخالق لزم الاستقامة ظاهراً وباطناً، وزين باطنه بالحب لله وخلقه، وزين ظاهره بالمباداة لله والخدمة لعباده، فإنها أعلى أنواع الخدمة لله، إذ لا وصول إليها إلا بحسن الخلق. ويدرك العبد بحسن خلقه درجة القائم الصائم وزيادة

(١) حديث كان يعطى كل من جلس إليه نصيبه من وجهه - الحديث: الترمذى في الشامل من حديث على في أثناء حديث فيه يعطى كل جلسائه نصيبه لا يحب جلسيه أن أحداً أكرم عليه ممن جالسه ومن سأله حاجته لم يرد له إلا بها أو يمسور من القول ثم قال بجالسه مجلس حلم وحياء وصبور وأمانته وفيه يضحك مما يضحكون ويتعجب مما يتعجبون منه ولتزمى من حديث عبد الله الحارث بن جزء ما رأيت أحداً أكثر تبسماً من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال غريب.

خاتمة

لهذا الباب

تذكر فيها جملة من آداب العشرة والمجالسة مع أصناف الخلق، ملتقطة من كلام بعض الحكماء إن أردت حسن العشرة، فالتق صديقك وعدوك بوجه الرضا من غير ذلة لهم، ولا هيبة منهم. وتوقير من غير كبر، وتواضع في غير مذلة. وكن في جميع أمورك في أوسطها. فكلما طرف في قصد الأمور ذميم. ولا تنظر في عطفك، ولا تكثر الإلتفات، ولا تقف على الجماعات. وإذا جلست فلا تستوفز. وتحفظ من تشبيك أصابعك، والعبث بلحيتك وخاتمك، وتحليل أسنانك، وإدخال أصبعك في أنفك، وكثرة بصافك وتنخمك، وطرده الثياب من وجهك، وكثرة التمتطي والتثاؤب في وجوه الناس وفي الصلاة وغيرها. وليكن مجلسك هاديا، وحديثك منظوما مرتبا. واصنع إلى الكلام الحسن ممن حدثك، ممن غير إظهار تعجب مفرط. ولا تسأله إعادته. واسكت عن المضاحك والحكايات. ولا يتحدث عن إعجابك بولدك ولا جاريتك، ولا شمرتك ولا تصنيفك وسائر ما يخصك. ولا تصنع تصنع المرأة في التزين، ولا تبيذل تبذل العبد، وتوق كثرة الكحل، والإسراف في الدهن ولا تلج في الحاجات، ولا تشجع أحدا على الظلم، ولا تثقل أهلك وولدك، فضلا عن غيرهم مقدار مالك، فإنهم إن رأوه قليلا هنت عندهم، وإن كان كثيرا لم تبلغ قط رضاهم. وخوفهم من غير عنف، وإن لم من غير ضعف. ولا تهازل أمتك ولا عبدك فيسقط وقارك.

وإذا خاصمت فتوقر وتحفظ من جهلك، وتجنب عجلتك، وتفكر في حجبتك. ولا تكثر الإشارة يديك، ولا تكثر الإلتفات إلى من وراءك، ولا تبحث على ركبتك وإذا هدا غيظك فتكلم.

وإن قريك سلطان فكن منه على مثل حد السنان، فإن استرسل إليك فلا تأمن انقلابه عليك، وارفق به رفقك بالصبي، وكله بما يشتهي ما لم يكن معصية، ولا يحملنك لطفه بك أن تدخل بيته وبين أهله وولده وحشمه، وإن كنت لذلك مستحقا عنده، فإن سقطت الداخل بين الملك وبين أهله سقطت لانتعش، ووزة لا تقال

وإياك وصديق العافية، فإنه أهدى الأعداء، ولا تجعل مالك أكرم من عرضك

وإذا دخلت مجلساً فالأدب فيه البداية بالتسليم، وترك التخطي لمن سبق، والجلوس حيث اتسع، وحيث يكون أقرب إلى التواضع. وأن تحيي بالسلام من قرب منك عند الجلوس. ولا تجلس على الطريق، فإن جلست فأدبه غض البصر، ونصرة المظلوم، وإغاثة الملهوف، وعون الضعيف، وإرشاد الضال، ورد السلام، وإعطاء السائل، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والارتياح لموضع البصاق. ولا تبصق في جهة القبلة، ولا عن يمينك ولكن عن يسارك، وتحت قدمك اليسرى

ولا تجالس الملوك، فإن فعلت فأدبه ترك النيبة، ومجانبة الكذب، وصيانة السر، وقلة الحوائج، وتهذيب الألفاظ، والاعراب في الخطاب، والمذاكرة بأخلاق الملوك، وقلة المداعبة، وكثرة الحذر منهم وإن ظهرت لك المودة. وأن لا تتجشأ بمحضرتهم ولا تتخلل بعد الأكل عنده. وعلى الملك أن يحتمل كل شيء إلا إفساء السر، والقده في الملك والتعرض للحرم، ولا تجالس العامة فإن فعلت فأدبه ترك الخوض في حديثهم، وقلة الاصغاء إلى أراجيفهم والتغافل عما يجري من سوء أفعالهم، وقلة اللقاء لهم مع الحاجة إليهم

وإياك أن تعازح ليلاً أو غير ليلاً، فإن الليب يحقد عليك، والسفيه يجترىء عليك لأن المزاح يخرق الهيبة، ويسقط ماء الوجه، ويعقب الحقد، ويذهب بحلاوة الود ويشين فقه الفقيه، ويجريء السفيه، ويسقط المنزلة عند الحكيم، ويمتسه المتقون. وهو عيت القلب، ويباعد عن الرب تعالى، ويكسب النفلة، ويورث الذلة. وبه تظلم السرائر وتغوت الخواطر. وبه تكثر العيوب، وتبين الذنوب. وقد قيل: لا يكون المزاح إلا من سخف أو بطر. ومن بلي في مجلس بمزاح أولنط، فليذكر الله عند قيامه. قال النبي صلى الله عليه وسلم (١) « مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ فَكَثُرَ فِيهِ لَنْطُهُ فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ »

(١) حديث من جلس في مجلس فكثر فيه لنته فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك سبحانك اللهم وبحمدك

الحديث: الترمذي من حديث أبي هريرة وصححه

فهرست الجزء الخامس

فهرست الجزء الخامس

الصفحة		الصفحة	
٨٢١	الحلال المطلق	٧٨٧	الباب الرابع في الاحسان في المعاملة
٨٢٢	الحرام المحض	٧٨٧	مقدار الربح الحلال
٨٢٣	ما يلتحق بالحلال المطلق	٧٨٩	احتمال الغبن
٨٢٣	ما يلتحق بالحرام المحض	٧٩٠	الاحسان في استيفاء الحقوق
٨٢٣	المثار الأول للشبهة	٧٩١	حسن قضاء الدين
٨٢٣	الشك في السبب المحلل ومثاله	٧٩٢	اقالة النادم صفقته
٨٢٤	الشك في السبب المحرم ومثاله	٧٩٢	الاحسان الى الفقير من طريق الدين
٨٢٥	ترجيح السبب المحلل ومثاله	٧٩٣	الباب الخامس في شفقة التاجر على دينه فيما يخصه ويعم آخرته
٨٢٧	ترجيح السبب المحرم ومثاله	٧٩٣	نية التاجر عند مباشرة عمله
٨٢٨	المثار الثاني للشبهة - منشؤه الاختلاط	٧٩٤	اختيار المهنة
٨٢٩	استيهاام العين بعدد محصور	٧٩٦	عدم الانشغال بالعمل عن الصلاة
٨٢٩	اختلاط الحرام المحصور بالحلال غير المحصور	٧٩٧	ذكر الله في السوق
٨٣٠	اختلاط الحرام بالحلال من غير حصر	٧٩٨	عدم الحرص على السوق والتجارة
٨٤٢	المثار الثالث للشبهة - أن يتصل بالسبب المحلل معصيته	٧٩٩	اتقاء مواقع الشبهات
٨٤٢	المعصية في القرائن	٧٩٩	مراقبة نفسه في جميع معاملاته
٨٤٤	المعصية في اللواحق	٨٠٤	كتاب الحلال والحرام
٨٤٥	المعصية في المقدمات	٨٠٥	الباب الاول في فضيلة الحلال ومذمة الحرام الخ
٨٤٧	تشديد الموسوس على نفسه	٨٠٥	فضيلة الحلال ومذمة الحرام
٨٤٧	المعصية في العوض	٨١١	اصناف الحلال ومداخله
٨٥٠	المثار الرابع للشبهة - الاختلاف في الأدلة	٨١١	الحرام لعينه
٨٥٠	تعارض الأدلة	٨١٢	اصناف الكسب الحلال
٨٥٣	تعارض العلامات	٨١٣	المأخوذ من غير مالك
٨٥٣	تعارض الاشباه	٨١٣	النوى والغنيمة وما في حكمهما
٨٥٥	الباب الثالث في البحث والسؤال والهجوم والاهمال ومظانها	٨١٣	الزكاة والوقف والنفقة وغيرها
٨٥٦	المثار الأول أحوال المالك	٨١٣	البيع والاجارة وما في حكمهما
٨٥٦	جهالة المالك	٨١٣	الهبات والوصايا والصدقات الميراث
٨٥٩	الشك في حقيقة المالك لريبة	٨١٤	درجات الحلال والحرام
٨٦٠	معرفة حقيقة المالك بالممارسة	٨١٤	ورع العدول
٨٦١	المثار الثاني ما يستند الشك فيه الى سبب في المال لا في حال المالك	٨١٤	ورع الصالحين
٨٦١	هدية من خالط ماله الحرام وما في حكمها	٨١٤	ورع المتقين
٨٦٥	طعام من خالط ماله حرام ولا يدرى بقاءه في الحال	٨١٥	ورع الصديقين
٨٦٥	الاخذ من الناظر على وقفين مختلفين في جهات الاستحقاق	٨١٥	درجات الحرام
٨٦٦	شراء دار في بلد بها دور مفصوبة	٨١٥	امثلة الدرجات الأربع في الورع وشواهدها
٨٦٦	متى لا يراعى غضب المسؤول	٨١٦	امثلة ورع الصالحين
٨٦٧	سؤال من يامن غضبه	٨١٦	امثلة ورع المتقين
٨٦٧	متى يسأل المالك ومتى يسأل غيره	٨١٩	امثلة ورع الصديقين
٨٦٨	حيث يجب السؤال	٨٢١	الباب الثاني في مراقب الشبهات ومشاراتها وتمييزها عن الحلال والحرام

الصفحة	
٩٠٢	اعتزال السلاطين
	أخذ مال السلطان الظالم وتفريقه على
٩٠٧	الفقراء
	سرقة مال السلطان الظالم وتفريقه
٩٠٩	على الفقراء
٩٠٩	المعاملة مع السلاطين الظلمة
	التجارة في الأسواق التي بناها السلطان
٩١٠	الظالم
	معاملة قضاة السلطان الظالم وعماله
٩١٠	وخدمه
٩١٣	استعمال ما يبنيه السلطان الظالم
٩١٤	جعل الشارع في الأرض الفصوية
٩١٤	الباب السابع في مسائل متفرقة
	الأكل من المال المجموع للصرف على
٩١٤	الصوفية
٩١٥	حكم المال الموصى به للصوفية
٩١٦	حكم المال الموقوف على الصوفية
٩١٧	الفرق بين الرشوة والهدية
٩٢٤	كتاب آداب الألفة
٩٢٤	الباب الأول في فضيلة الألفة والأخوة
	وفي شروطها ودرجاتها وفوائدها
	فضيلة الألفة والأخوة
٩٣١	الأخوة في الله والأخوة في الدنيا
٩٤٠	البغض في الله
	مراتب الذين يبغضون في الله وكيفية
٩٤٤	معاملتهم
٩٤٧	الصفات المشروطة فيمن تختار صحبته
٩٥٢	الباب الثاني في حقوق الأخوة والصحبة
٩٥٢	حق الأخوة في المال
٩٥٥	حق الأخوة في النفس
٩٥٧	حق الأخوة في السكوت
٩٦٤	حق الأخوة في النطق
٩٦٩	حق الأخوة في العفو عن الزلات
٩٧٤	حق الأخوة في الدماء
٩٧٥	حق الأخوة في الوفاء
٩٧٨	حق الأخوة في ترك التكلف
	خاتمة الباب الثاني - جملة من آداب
٩٨٤	العشرة والمجالسة
٩٨٥	أدب الجلوس على الطريق
٩٨٥	أدب مجالسة الملوك
٩٨٥	أدب مجالسة العامة
٩٨٥	مضار المزاح

الصفحة	
٨٦٨	شراء المتاع المفصوب مثله
٨٦٩	حدود السؤال
٨٨٦	ناظر على وقفين يخلط بين إيرادهما
	الباب الرابع في كيفية خروج النائب
٨٧١	عن المظالم المالية
٨٧٢	النظر الأول في كيفية التمييز والخراج
٨٧٥	توزيع المفصوب على الورثة عند رده
	توقف قبول التوبة على رد المال الحرام
٨٧٥	لاهله
٨٧٦	هل انتقال المال يغير صفته
٨٧٦	النظر الثاني في المصرف
٨٧٧	إذا كان للمال مالك غير معين
	إذا كان من الأموال المرصدة للمصالح
٨٧٧	العامة
٨٧٧	التصدق بما هو حرام
٨٧٩	صرف مال السلطان الواقع في يده
٨٨٠	صرف المال الذي لا مالك له
	صرف الحلال الذي اختلط بحرام
٨٨٠	أو شبهة
٨٨١	المال الحرام وأوجه صرفه
٨٨٢	الجمع بين رضا الله ورضا الوالدين
	لا حج ولا زكاة على من ماله حرام
٨٨٣	المال الحرام والدهاب إلى الحج
٨٨٣	المال الحرام والوقوف في عرفة
٨٨٣	رد المال الحرام
٨٨٤	الباب الخامس في إدارات السلاطين
٨٨٤	وصلااتهم وما يحل منها وما يحرم
٨٨٤	النظر الأول في جهات الدخل للسلطان
٨٨٥	أحكام الجزية
٨٨٥	الموارث وما في حكمها
٨٨٥	الوقف
٨٨٥	ما أحياء السلطان
٨٨٥	الإدراج مما اشتراه السلطان في الذمة
٨٨٦	الإدراج من خراج المسلمين وما في حكمه
٨٨٦	الإدراج من الخزانة
٨٨٨	درجات الورع في حق السلاطين
٨٩٢	النظر الثاني في قدر المأخوذ وصفة الأخذ
	الباب السادس فيما يحل من مخالطة
٨٩٦	السلاطين الظلمة ويحرم الخ
٨٩٦	الدخول على السلطان الظالم
٩٠١	دخول السلطان الظالم زائراً

إحياء علوم الدين

للابام أبي حامد الغزالي

الجزء السادس

الباب الثالث

في حق المسلم والرحم والجوار والمال وكيفية المعاشرة مع من يدنى بهذه الأسباب
أعلم أن الانسان إيماناً يكون وحده، أو مع غيره. وإذا تعذر عيش الانسان إلا بمخالطة
من هو من جنسه، لم يكن له بد من تعلم آداب المخالطة . وكل مخالط ففي مخالطته أدب
والأدب على قدر حقه، وحقه على قدر رابطته التي بها وقعت المخالطة . والرابطه إما القرابة
وهي أخصها، أو أخوة الإسلام، وهي أعمها، وينطوي في معنى الأخوة الصداقة والصحبة
وإما الجوار، وإما صحبة السفر والمكتب والدرس، وإما الصداقة أو الأخوة
ولكل واحد من هذه الروابط درجات، فالقرابة لها حق، ولكن حق الرحم المحرم
أكبر. وللمحرم حق. ولكن حق الوالدين أكبر. وكذلك حق الجار، ولكن يختلف
بحسب قرابه من الدار وبعده، ويظهر التفاوت عند النسبة، حتى أن البلدى في بلاد العربيه
يجرى مجرى القريب في الوطن، لاختصاصه بحق الجوار في البلد. وكذلك حق المسلم
يتأكد بتأكد المعرفة والمعارف درجات، فليس حق الذي عرف بالمشاهدة كحق الذي
عرف بالسمع، بل أكد منه. والمعرفة بمدو وثوقها تتأكد بالاختلاط. وكذلك الصحبة
تتفاوت درجاتها، فحق الصحبة في الدرس والمكتب أكبر من حق صحبة السفر وكذلك
الصداقة تتفاوت، فإنها إذا قويت صارت أخوة، فإن ازدادت صارت محبة، فإن ازدادت
صارت خلة، والتحليل أقرب من الحبيب، فالمحبة ما تتمكن من حبة القلب، والخلة ما تتخلل
سر القلب، فكل خليل حبيب، وليس كل حبيب خليل. وتفاوت درجات الصداقة لا يخفى
بحكم المشاهدة والتجربة. فأما كون الخلة فوق الأخوة، فمعناه أن لفظ الخلة عبارة عن
حالة هي أم من الأخوة. وتعرفه من قوله صلى الله عليه وسلم (١) «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا
لَا تَتَّخِذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا وَلَكِنْ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ»، إذ الخليل هو الذي يتخلل الحب
جميع أجزاء قلبه ظاهراً وباطناً، ويستوعبه. ولم يستوعب قلبه عليه السلام سوى حب الله

(الباب الثالث في حقوق المسلم والرحم والجوار)

(١) حديث لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً الحديث: متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري

وقد منعت الخلة عن الاشتراك فيه ، مع أنه اتخذ علياً رضي الله عنه أخاً فقال ^(١) « عَلِيٌّ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا النَّبُوءَةَ » فعدل بعلي عن النبوة ، كما عدل بأبي بكر عن الخلة فشارك أبو بكر علياً رضي الله عنهما في الأخوة ، وزاد عليه بمقاربة الخلة ، وأهليته لها لو كان للشركة في الخلة مجال ، فإنه نبه عليه بقوله « لَا تَخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً » وكان صلى الله عليه وسلم حبيب الله و خليله وقد روي أنه صعد المنبر يوماً مستبشراً فرحاً ، فقال ^(٢) « إِنَّ اللَّهَ قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلاً كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً فَأَنَا حَبِيبُ اللَّهِ وَأَنَا خَلِيلُ اللَّهِ تَعَالَى » فإذا ليس قبل المعرفة رابطة ، ولا بعد الخلة درجة . وما سواهما من الدرجات بينهما . وقد ذكرنا حق الصحبة والأخوة ، ويدخل فيها ما وراءها من المحبة والخلة . وإنما تفاوت الرتب في تلك الحقوق كما سبق بحسب تفاوت المحبة والأخوة ، حتى ينتهي أقصاها إلى أن توجب الإيثار بالنفس والمال ، كما آثر أبو بكر رضي الله عنه نبينا صلى الله عليه وسلم ، وكما آثره طلحة بيده ، إذ جعل نفسه وقاية لشخصه العزيز صلى الله عليه وسلم

فنحن الآن نريد أن نذكر حق أخوة الإسلام ، وحق الرحم ، وحق الوالدين ، وحق الجوار وحق الملك أعني ملك اليمين فإن ملك النكاح قد ذكرنا حقوقه في كتاب آداب النكاح

حقوق المسلم

^(٣) هي أن تسلم عليه إذا لقيته ، وتجيبه إذا دعاك ، وتشتمه إذا عطس ، وتعوده إذا مرض وتشهد جنازته إذا مات ، وتبر قسمه إذا أقسم عليك وتنصح له إذا استنصحك وتحفظه بظهر

- (١) حديث علي بن أبي طالب عن موسى بن جعفر : متفق عليه من حديث سعد بن أبي وقاص
(٢) حديث أن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً - الحديث : الطبراني من حديث أبي أمامة بسند ضعيف دون قوله فأنا حبيب الله وأنا خليل الله (الاجاز الواردة في حقوق المسلم على المسلم)
(٣) هو أن يسلم عليه إذا لقيه فذكر عشر خصال الشيخان من حديث أبي هريرة حق المسلم على المسلم خمس . رد السلام وعبادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس وفي رواية لمسلم حق المسلم على المسلم ست إذا لقيته تسلم عليه وزاد وإذا استنصحك فانصح له وللترمذي وابن ماجه من حديث علي للمسلم على المسلم ست فذكر منها ويحب له ما يحب لنفسه وقال وينصح له إذا غاب أو شهد ولأحمد من حديث معاذ وأن تحب للناس ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك وفي الصحيحين من حديث البراء أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع فذكر منها وابرار القسم ونصر المظلوم

الغيب إذا غاب عنك ، وتحب له ما تحب لنفسك ، وتكره له ما تكره لنفسك ، ورد جميع ذلك في أخبار وآثار. وقد روى أنس رضي الله عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ^(١) قال «أربع من حق المسلمين عليك أن تعين محسنهم وأن تستغفر لذنوبهم وأن تدعو لمديبرهم وأن تحب تائبهم» وقال ابن عباس رضي الله عنهما ، في معنى قوله تعالى (رَحْمَةً مِنِّيهِمْ) ^(٢) قال يدعو صالحهم لطالهم ، وطالهم لصالحهم فإذا نظر الصالح إلى الصالح من أمة محمد صلى الله عليه وسلم قال : اللهم بارك له فيما قسمت له من الخير وثبت عليه واقمنا به وإذا نظر الصالح إلى الطالح قال : اللهم اهدبه وتب عليه ، واغفر له عثرته

ومنها أن يجب للمؤمنين ما يجب لنفسه ، ويكره لهم ما يكره لنفسه . قال النعمان بن بشير : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٣) يقول «مثل المؤمنين في تواددهم وتراحمهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضو منه تداعى سائرُه بالحمى والسهر» وروى أبو موسى عنه صلى الله عليه وسلم ^(٤) أنه قال «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً» ومنها أن لا يؤذى أحداً من المسلمين بفعل ولا قول . قال صلى الله عليه وسلم ^(٥) «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده» وقال صلى الله عليه وسلم في حديث طويل يأمر فيه بالفضائل ^(٦) «فإن لم تقدر فذع الناس من الشر فإنها صدقة تصدق بها على نفسك» وقال أيضاً ^(٧) «أفضل المسلمين من سلم المسلمون من لسانه ويده» وقال صلى الله عليه وسلم

(١) حديث أنس أربع من حقوق المسلمين عليك أن تعين محسنهم وأن تستغفر لذنوبهم وأن تدعو لمديبرهم

وأن تحب تائبهم: ذكره صاحب الفردوس ولم أجده اسناداً

(٢) حديث النعمان بن بشير مثل المؤمنين في تواددهم وتراحمهم كمثل الجسد - الحديث : متفق عليه

(٣) حديث أبي موسى المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً: متفق عليه

(٤) حديث المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده: متفق عليه من حديث عبد الله بن عمرو

(٥) حديث فإن لم تقدر فذع الناس من الشر فإنها صدقة تصدق بها على نفسك: متفق عليه من حديث أبي ذر

(٦) حديث أفضل المسلمين من سلم المسلمون من لسانه ويده: متفق عليه من حديث أبي موسى

(١) « أَتَدْرُونَ مَنْ الْمُسْلِمُ ؟ » فقالوا الله ورسوله أعلم قال « الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ » قالوا فمن المؤمن ؟ قال « مَنْ أَمِنَهُ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ » قالوا فمن المهاجر ؟ قال « مَنْ هَجَرَ السُّوءَ وَاجْتَنَبَهُ » وقال رجل يارسول الله ما الإسلام ؟ قال « أَنْ يَسْلَمَ قَلْبُكَ لِلَّهِ وَيَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ » وقال مجاهد: يسلط على أهل النار الجرب ، فيحتكون حتى ييدو عظم أحدهم من جلده . فينادى يافلان هل يؤذيك هذا ؟ فيقول نعم . فيقول هذا بما كنت تؤذى المؤمنين . وقال صلى الله عليه وسلم (٢) « لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَّقِلُبُ فِي الْجَنَّةِ فِي شَجَرَةٍ قَطَمَهَا عَنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ كَانَتْ تُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ » وقال أبو هريرة رضي الله عنه يارسول الله (٣) علمني شيئا أنتفع به . قال « اعزِلِ الْأَذَى عَنِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ » وقال صلى الله عليه وسلم (٤) « مَنْ زَحَزَحَ عَنِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا يُؤْذِيهِمْ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهِ حَسَنَةً وَمَنْ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ حَسَنَةً أَوْجَبَ لَهُ بِهَا الْجَنَّةَ » وقال صلى الله عليه وسلم (٥) « لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُشِيرَ إِلَى أَخِيهِ بِنَظَرَةٍ تُؤْذِيهِ » وقال « لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَرُوعَ مُسْلِمًا » وقال صلى الله عليه وسلم (٦) « إِنْ اللَّهُ يَكْرَهُ أَدَى الْمُؤْمِنِينَ » وقال الربيع بن خثيم : الناس رجلان ، مؤمن فلا تؤذوه ، وجاهل فلا تجاهله

(١) حديث أتدرون من المسلم قالوا الله ورسوله أعلم قال المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده: الطبراني والحاكم وصححه من حديث فضالة بن عبيد ألا أخبركم بالمؤمن من أمنه الناس على أموالهم وأنفسهم والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب ورواه ابن ماجه مقتصرًا على المؤمن والمهاجر وللحاكم من حديث أنس وقال على شرط مسلم والمهاجر من هجر السوء، ولأحمد بإسناد صحيح من حديث عمر بن عبسة قال رجل يارسول الله ما الإسلام قال أن تسلم قلبك لله ويسلم المسلمون من لسانك ويدك

(٢) حديث لقد رأيت رجلا في الجنة يتقلب في شجرة قطعها عن ظهر الطريق كانت تؤذي المسلمين: مسلم من حديث أبي هريرة

(٣) حديث أبي هريرة يارسول الله علمني شيئا أنتفع به قال اعزل الأذى عن طريق المسلمين: مسلم من حديث أبي برزة قال قلت يا نبي الله فذكره

(٤) حديث من زحزح عن طريق المسلمين شيئا يؤذيهم كتب الله له بها حسنة ومن كتب له بها حسنة أوجب له بها الجنة: أحمد من حديث أبي الدرداء بسند ضعيف

(٥) حديث لا يحل لمسلم أن ينظر إلى أخيه بنظر يؤذيه: ابن المبارك في الزهد من رواية حمزة بن عبيد مرسل بسند ضعيف وفي البر والصلة له من زيادات الحسين السروزي حمزة بن عبد الله بن أبي سمي وهو الصواب

(٦) حديث إن الله تعالى يكره أذى المؤمنين: ابن المبارك في الزهد من رواية عكرمة بن خالد من إسناد صحيح

ومنها أن يتواضع لكل مسلم ، ولا يتكبر عليه . فإن الله لا يحب كل مختال فخور
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفَخَّرَ
أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ ، ثُمَّ إِنَّ تَفَاخُرَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ فليحتمل . قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم
(خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ^(٢)) وعن ابن أبي أوفى ، كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ^(٣) يتواضع لكل مسلم ، ولا يأنف ولا يتكبر أن يمشى مع الأرملة
والمسكين فيقضى حاجته .

ومنها أن لا يسمع بلاغات الناس بعضهم على بعض ولا يبلغ بعضهم ما يسمع من بعض
قال صلى الله عليه وسلم ^(٤) « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ » وقال الخليل بن أحمد : من نم لك نم
عليك ، ومن أخبرك بخبر غيرك أخبر غيرك بخبرك

ومنها أن لا يزيد في الهجر لمن يعرفه على ثلاثة أيام . فمهما غضب عليه . قال أبو أيوب
الأنصاري ، قال صلى الله عليه وسلم ^(٥) « لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ بَلْتَقِيَانِ
فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ » وقد قال صلى الله عليه وسلم ^(٦)
« مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا عَثْرَتَهُ أَقَالَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » قال عكرمة : قال الله تعالى ليوسف ابن
يعقوب : بعفوك عن إخوتك رفعت ذكرك في الدارين . قالت عائشة رضي الله عنها : ما انتقم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٦) لنفسه قط ، إلا أن تنتهك حرمة الله ، فينتقم لله . وقال
ابن عباس رضي الله عنهما : ما عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله عزنا

(١) حديث ان الله أوحى الي ان تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد: أبو داود وابن ماجه واللفظ له من

حديث عياض بن حجاز ورجال رجال الصحيح

(٢) حديث ابن أبي أوفى كان لا يأنف ولا يستكبر أن يمشى مع الأرملة والمسكين فيقضى حاجته: النسائي

باسناد صحيح والحاكم وقال على شرط الشيخين

(٣) حديث لا يدخل الجنة قتات: متفق عليه من حديث حذيفة

(٤) حديث أبي أيوب لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث - الحديث: متفق عليه

(٥) حديث من أقال مسلماً عثرته أقاله الله يوم القيامة: أبو داود والحاكم وقد تقدم

(٦) حديث عائشة ما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه قط إلا ان تصاب حرمة الله فينتقم لله:

متفق عليه بلفظ الا أن تنتهك

وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « مَا تَقَصَّ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ وَمَا زَادَ اللَّهُ رَجُلًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا وَمَا مِنْ أَحَدٍ تَوَاصَعَ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ »

ومنها أن يحسن إلى كل من قدر عليه منهم ما استطاع ، لا يميز بين الأهل وغير الأهل روى علي بن الحسين ، عن أبيه عن جده رضي الله عنهم ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢) « اصْنَعِ الْمَعْرُوفَ فِي أَهْلِهِ وَفِي غَيْرِ أَهْلِهِ فَإِنْ أَصَبْتَ أَهْلَهُ فَهِيَ أَهْلُهُ وَإِنْ لَمْ تُصِيبْ أَهْلَهُ فَأَنْتَ مِنْ أَهْلِهِ » وعنه بإسناده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٣) « رَأْسُ الْعَقْلِ بَعْدَ الدِّينِ التَّوَدُّدُ إِلَى النَّاسِ وَاصْطِنَاعُ الْمَعْرُوفِ إِلَى كُلِّ بَرٍّ وَقَاجِرٍ » قال أبو هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٤) لا يأخذ أحد بيده فينزع يده حتى يكون الرجل هو الذي يرسله . ولم تكن ترى ركبته عن ركبة جليسه . ولم يكن أحد يكلمه إلا أقبل عليه بوجهه ، ثم لم يصرفه عنه حتى يفرغ من كلامه .

ومنها أن لا يدخل على أحد منهم إلا بإذنه ، بل يستأذن ثلاثا ، فإن لم يؤذن له انصرف قال أبو هريرة رضي الله عنه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٥) « الْأَسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ قَالُوا لِي يَسْتَنْصِتُونَ وَالثَّانِيَةُ يَسْتَصْلِحُونَ وَالثَّلَاثَةُ يَأْذَنُونَ أَوْ يَرْكُدُونَ »

(١) حديث ما تقص مال من صدقة وما زاد الله رجلا بعفو الا عزا وما تواضع أحد لله الا رفعه الله : مسلم من حديث أبي هريرة

(٢) حديث علي بن الحسين عن أبيه عن جده اصنع المعروف الى أهله فان لم تصب أهله فان أنت أهله : ذكره الدارقطني في العلق وهو ضعيف ورواه القضاة في مسند الشهاب بن رواة جعفر بن محمد عن أبيه عن جده مرسل بسند ضعيف

(٣) حديث علي بن الحسين عن أبيه عن جده رأس العقل بعد الايمان التودد الى الناس واصطناع المعروف الى كل بر وقاجر : الطبراني في الاوسط والخطابي في تاريخ الطالبين وعنه أبو نعيم في الحلية دون قوله واصطناع الى آخره وقال الطبراني التعجب

(٤) حديث أبي هريرة كان لا يأخذ أحد بيده فينزع يده حتى يكون الرجل هو الذي يرسلها - الحديث : الطبراني في الاوسط بإسناد حسن ولا في داود والترمذي وابن ماجه نحوه من حديث أنس بسند ضعيف

(٥) حديث أبي هريرة الاستئذان ثلاث فالأولى يستنصتون والثانية يستصلحون والثالثة يأذنون أو يردون الدارقطني في الافراد بسند ضعيف وفي الصحيحين من حديث أبي موسى الاستئذان ثلاث فان أذن لك والا فارجع

ومنها: أن يخالف الجميع بخلق حسن ، وبما لهم بحسب طريقته . فإنه إن أراد لقاء الجاهل بالعلم ، والأمي بالفقه ، والعي بالبيان ، آذى وتأذى .

ومنها: أن يوقر المشايخ ، ويرحم الصبيان . قال جابر رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) « لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُوقَرْ كَبِيرٌ نَأْوَلَمْ يَرْحَمْ صَغِيرًا » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِكْرَامُ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ » ومن تمام توقير المشايخ أن لا يتكلم بين أيديهم إلا بالإذن . وقال جابر ^(٣) قدم وفد جهينة على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقام غلام ليتكلم ، فقال صلى الله عليه وسلم « مَهْ فَأَيْنَ الْكَبِيرُ ؟ » وفي الخبر ^(٤) « مَا وَقَّرَ شَابٌ شَيْخًا إِلَّا قَبِضَ اللَّهُ لَهُ فِي سِنِّهِ مِنْ يُوقَرُهُ » وهذه بشارة بدوام الحياة ، فليتنبه لها ، فلا يوفق لتوقير المشايخ إلا من قضى الله له بطول العمر . وقال صلى الله عليه وسلم ^(٥) « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ الْوَلَدُ غَيْظًا ، وَالْمَطْرُ قَيْظًا ، وَتَفِيضُ اللَّئَامُ فَيْضًا ، وَتَبْيِضُ الْكِرَامُ غَيْضًا ، وَيَجْتَرِي الصَّنِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ ، وَاللَّيْمُ عَلَى الْكَرِيمِ » ^(٦) والتلطف بالصبيان من عادة رسول الله صلى الله عليه وسلم . كان صلى الله عليه وسلم ^(٧) يقدم من السفر ، فيتلقاه الصبيان ، فيقب عليهم

(١) حديث جابر ليس منا من لم يوقر كبيرنا ويرحم صغيرنا: الطبراني في الاوسط بسند ضعيف وهو عند

أبي داود والبخاري في الادب من حديث عبد الله بن عمرو بسند حسن

(٢) حديث من اجلال الله اكرام ذى الشيبه للمسلم: أبو داود من حديث أبي موسى الأشعري باسناد حسن

(٣) حديث جابر قدم وفد جهينة على النبي صلى الله عليه وسلم فقام غلام ليتكلم فقال صلى الله عليه وسلم

مه فأين الكبير: الحاكم ومصححه

(٤) حديث ماوقر شاب شيخا لسنه الا قبض الله له في سنه من يوقره: الترمذى من حديث أنس بلفظ

ما أكرم ومن يكرمه وقال حديث غريب وفي بعض النسخ حسن وفيه أبو الرجال وهو ضعيف

(٥) حديث لا تقوم الساعة حتى يكون الولد غيظا والمطر قيظا - الحديث: الحرائطى في مكارم الأخلاق

من حديث عائشة والطبراني من حديث ابن مسعود واسنادها ضعيف

(٦) حديث التلطف بالصبيان: البراز من حديث أنس كان من أفكته الناس مع صبي وقد تقدم في النكاح

وفي الصحيحين يا أبا عمير ما فعل النغير وغير ذلك

(٧) حديث كان يقدم من السفر فتلقاه الصبيان فيقف عليهم ثم يأمرهم فيرفعون اليه - الحديث: مسلم

من حديث عبد الله بن جعفر كان اذا قدم من سفر تلقى بنا قال فيلقى بي وبالحسن وقال حماد

أحدنا بين يديه والآخر خلفه وفي رواية تلقى بصبيان أهل بيته وأنه قدم من سفر فسبق بي

اليه فحملني بين يديه ثم جرى بأحد ابني فاطمة فأردفه خلفه وفي الصحيحين أن عبد الله بن

جعفر قال لابن الزبير أن ذكرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا وأنت وابن عباس

قال نعم فحملنا وتركك لفظ مسلم وقال البخاري ان ابن الزبير قال لابن جعفر فانه أعلم

ثم يأمر بهم فيرفعون إليه، فيرفع منهم بين يديه ومن خلفه، ويأمر أصحابه أن يحملوا بعضهم فربما تفاخر الصبيان بعد ذلك، فيقول بعضهم لبعض: حملني رسول الله صلى الله عليه وسلم بين يديه، وحملك أنت وراءه. ويقول بعضهم: أمر أصحابه أن يحملوك وراءهم. وكان (١) يؤتى بالصبي الصغير ليدعوه بالبركة، ويسميه، فيأخذه فيضعه في حجره، فربما بال الصبي، فيصيح به بعض من يراه، فيقول «لَا تُزِرُّمُوا الصَّبِيَّ بَوْلَهُ» فيدعه حتى يقضي بوله، ثم يفرغ من دعائه له وتسميته. ويبلغ سرور أهله فيه، لثلاير وأنها تأذى ببوله. فإذا انصرفوا غسل ثوبه بعمده ومنها: أن يكون مع كافة الخلق مستبشرا طلق الوجه رفيقا. قال صلى الله عليه وسلم (٢) «أَتَدْرُونَ عَلَىٰ مَنْ حُرِّمَتِ النَّارُ؟» قالوا الله ورسوله أعلم. قال «عَلَىٰ اللَّيْنِ الْهَيْئِ السَّهْلِ الْقَرِيبِ» وقال أبو هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣) «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ السَّهْلَ الطَّلِقَ الْوَجْهَ» وقال بعضهم يارسول الله، دلي على عمل يدخلني الجنة. فقال (٤) «إِنَّ مِنْ مُوجِبَاتِ الْمَغْفِرَةِ بَدَلُ السَّلَامِ وَحُسْنُ الْكَلَامِ» وقال عبد الله بن عمر

(١) حديث كان يؤتى بالصبي الصغير ليدعوه بالبركة ويسميه فيأخذه ويضعه في حجره فربما بال الصبي فيصيح به بعض من رآه - الحديث: مسلم من حديث عائشة كان يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم ويحنكهم فأتى بصبي فقال عليه فدعا بماء فأتبعه بوله ولم يشله وأصله متفق عليه وفي رواية لأحمد فيدعوه لهم وفيه صبوا عليه الماء صبا ولدار قطنى بال ابن الزبير على النبي صلى الله عليه وسلم فأخذه أخذ عنيفا - الحديث: وفيه الحجاج ابن ارطاة. ضعيف ولاحمد ابن منيع من حديث حسن بن علي عن امرأة منهم بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا على ظهره يلاعب صبيا إذ بال قامت لتأخذه وتضربه فقال دعيه اثنوني بكوز من ماء - الحديث: واسناده صحيح

(٢) حديث أدرون على من حرمت النار قالوا الله ورسوله أعلم قال الهين اللين السهل القريب: الترمذى من حديث ابن مسعود ولم يقل اللين وذكرها الخرائطي من رواية محمد بن أبي معيقب عن أمه قال الترمذى حسن غريب

(٣) حديث أبي هريرة أن الله يحب السهل الطلق: البيهقي في شعب الإيمان بسند ضعيف ورواه من رواية مورق العجلي مرسلا

(٤) حديث أن من موجبات المغفرة بدل السلام وحسن الكلام: ابن أبي شيبة في مصنفه والطبراني والخرائطي في معكرم الأخلاق واللفظ البيهقي في شعب الإيمان من حديث هاشم بن يزيد باسناد جيد

إن البر شيء هين ، وجه طليق وكلام لين . وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فكلمة طيبة » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « إن في الجنة نرفقا يرى ظهورها من بطونها و بطونها من ظهورها » فقال أعرابي لمن هي يارسول الله؟ قال « لئن أطاب الكلام وأطعم الطعام وصلى بالليل والناس نيام » وقال معاذ بن جبل قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٣) « أوصيك بتقوى الله وصدق الحديث ووفاء العهد وأداء الأمانة وترك الخيانة وحفظ الجار ورحمة اليتيم ولين الكلام وبدل السلام وخفض الجناح » وقال أنس رضي الله عنه: عرضت لني الله صلى الله عليه وسلم ^(٤) امرأة وقالت لي معك حاجة ، وكان معه ناس من أصحابه . فقال « اجلسي في أي نواحي السكك شئت اجلس إليك » ففعلت فجلس إليها حتى قضت حاجتها . وقال وهب بن منبه إن رجلا من بني إسرائيل صام سبعين سنة ، يفطر في كل سبعة أيام ، فسأل الله تعالى أنه يريه كيف يغوى الشيطان الناس . فلما طال عليه ذلك ولم يجب ، قال : لو اطلمت على خطيئتي وذنبي بيني وبين ربي لكان خيرا لي من هذا الأمر الذي طلبته . فأرسل الله إليه ملكا فقال له : إن الله أرسلني إليك ، وهو يقول لك إن كلامك هذا الذي تكلمت به ، أحب إلي مما مضى من عبادتك . وقد فتح الله بصرك فانظر . فنظر فإذا جنود إبليس قد أحاطت بالأرض ، وإذا ليس أحد من الناس إلا والشياطين حوله كالذئب . فقال أي رب من ينجو من هذا؟ قال الورع اللين ومنها: أن لا يعد مسلما بوعده إلا وبني به . قال صلى الله عليه وسلم « العدة عطية » ^(٥)

(١) حديث اتقوا النار ولو بشق تمرة - الحديث : متفق عليه من حديث عدي بن حاتم وتقدم في الزكاة

(٢) حديث ان في الجنة نرفقا يرى ظهورها من بطونها و بطونها من ظهورها - الحديث : الترمذي من حديث علي وقال حديث غريب * قلت وهو ضعيف

(٣) حديث معاذ أوصيك بتقوى الله وصدق الحديث : الخرائطي في مكارم الأخلاق والبيهقي في كتاب الزهد وأبو نعيم في الحلية ولم يقل البيهقي وخفض الجناح واستاده ضعيف

(٤) حديث أنس عرضت لرسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة وقالت لي معك حاجة فقال اجلسي في أي نواحي السكك شئت اجلس إليك - الحديث : رواه مسلم

(٥) حديث العدة عطية : الطبراني في الاوسط من حديث قباث بن أشيم بسند ضعيف

وقال «العِدَّةُ دَيْنٌ» (١) وقال (٢) «ثَلَاثٌ فِي الْمُنَافِقِ إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا اتَّمَنَ خَانَ» وقال (٣) «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى، وَذَكَرَ ذَلِكَ وَمِنْهَا: أَنْ يَنْصِفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ، وَلَا يَأْتِيَ إِلَيْهِمْ إِلَّا بِمَا يَحِبُّ أَنْ يُؤْتِيَ إِلَيْهِ. قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤) «لَا يَسْتَكْمِلُ الْعَبْدُ الْإِيمَانَ حَتَّى يَكُونَ فِيهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ الْإِنْفَاقُ مِنَ الْإِقْتَارِ، وَالْإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِهِ، وَبَدَلُ السَّلَامِ» وقال عليه السلام (٥) «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَرْحُحَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَلِيُؤْتِيَ إِلَى النَّاسِ مَا يَحِبُّ أَنْ يُؤْتِيَ إِلَيْهِ» وقال صلى الله عليه وسلم (٦) «يَا أَبَا التَّرْدَاءِ أَحْسِنِ مَجَاوِرَةً مَنْ جَاوَرَكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا، وَأَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا» قال الحسن: أوحى الله تعالى إلى آدم صلى الله عليه وسلم بأربع خصال، وقال فيهن جماع الأمر لك ولولدك. واحدة لى، وواحدة لك، وواحدة بينى وبينك، وواحدة بينك وبين الخلق. فأما التى لى، تعبدنى ولا تشرك بى شيئا. وأما التى لك، فعملك أجزيك به أفقر ماتكون إليه. وأما التى بينى وبينك، فعمليك الدعاء وعلى الإجابة. وأما التى بينك وبين الناس، فتصحبهم بالذى تحب أن يصحبوك به. وسأل موسى عليه السلام الله تعالى فقال: أى رب. أى عبادك أعدل؟ قال من أنصف من نفسه.

(١) حديث العدة دين: الطبراني في معجميه الأوسط والأصغر من حديث علي وابن مسعود بسند فيه

جهالة ورواه أبو داود في المراسيل

(٢) حديث ثلاث في المنافق إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا اتتمن خان: متفق عليه من حديث

أبي هريرة نحوه

(٣) حديث ثلاث من كن فيه فهو منافق وان صام وصلى: البخارى من حديث أبي هريرة وأصله متفق

عليه ولفظ مسلم وان صام وصلى وزعم انه مسلم وهذا ليس في البخارى

(٤) حديث لا يستكمل العبد الايمان حتى يكون فيه ثلاث خصال الانفاق من الاتار والانصاف من نفسه

وبذل السلام: الحرائطى في مكارم الاخلاق من حديث عمار بن ياسر ووقفه البخارى عليه

(٥) حديث من سره أن يرحح عن النار فلأتأته منيته وهو يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله

وليأت الى الناس ما يحب أن يؤتى اليه: مسلم من حديث عبد الله بن عمر وابن العاص نحوه

والحرائطى في مكارم الأخلاق بلفظه

(٦) حديث يا أبا الترداء أحسن مجاورة من جاورك تكن مؤمنا وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما

الحرائطى في مكارم الأخلاق بسند ضعيف والمعروف انه قاله لأبي هريرة وقد تقدم

ومنها، أن يزيد في توقيير من تدل هيئته وثيابه على علو منزلته، فينزل الناس منازلهم روي أن عائشة رضي الله عنها كانت في سفر، فنزلت منزلاً، فوضعت طعامها، فجاء سائل فقالت عائشة: ناولوا هذا المسكين قرصاً، ثم مر رجل على دابة، فقالت أدعوه إلى الطعام فقيل لها: تعطين المسكين وتدعين هذا الغني! فقالت: إن الله تعالى أنزل الناس منازل لا بد لنا من أن ننزلهم تلك المنازل. هذا المسكين يرضى بقرص، وقبيح بنا أن نعطي هذا الغني على هذه الهيئة قرصاً. وروي أنه صلى الله عليه وسلم دخل بعض بيوتهم، فدخل عليه أصحابه حتى غص المجلس وامتلاً فجاء جرير بن عبد الله البجلي، فلم يجد مكاناً، فقعده على الباب. فلف رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه، فألقاه إليه، وقال له «اجلس على هذا» فأخذه جرير ووضعته على وجهه، وجعل يقبله ويبكي، ثم لفه ورمى به إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقال: ما كنت لأجلس على ثوبك، أكرمك الله كما أكرمتني. فنظر النبي صلى الله عليه وسلم علينا وشمالاً ثم قال^(١) «إِذَا آتَاكُمْ كَرِيمٌ قَوْمٍ فَأَكْرِمُوهُ» وكذلك كل من له عليه حق قديم فليكرمه. روي أن ظن رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٢) التي أرضعته جاءت إليه. فبسط لها رداءه، ثم قال لها «مَرْحَبًا يَا مَيِّ» ثم أجلسها على الرداء ثم قال لها «إِسْفَعِي نُشْفَعِي وَسَلِّي تُعْطِي» فقالت قَوْمِي فقال «أَمَا حَقِّي وَحَقُّ بَنِي هَاشِمٍ فَهَوَّ لَكَ» فقام الناس من كل ناحية وقالوا: وحقنا يا رسول الله ثم وصلها بعده، وأخدمها ووهب لها سهمانه بخين، فبيع ذلك من عثمان بن عفان رضي الله عنه بمائة ألف درهم^(٣) ولربما آتاه من يأتيه وهو على وسادة جالس، ولا يكون فيها سعة يجلس معه، فينزعها ويضعها تحت الذي يجلس إليه. فَإِنْ أَبِي عَزَمَ عَلَيْهِ حَتَّى يَفْعَلَ

(١) حديث إذا آتاكم كريم قوم فأكرموه وفي أوله قصة في قدوم جرير بن عبد الله: الحاكم من حديث جابر وقال صحيح الإسناد وتقدم في الزكاة مختصراً

(٢) حديث أن ظن رسول الله صلى الله عليه وسلم التي أرضعته جاءت إليه فبسط لها رداءه - الحديث: أبو داود والحاكم وصححه من حديث أبي الطفيل مختصراً في بسط رداءه لها دون ما بعده

(٣) حديث نزعته صلى الله عليه وسلم وسادته ووضعها تحت النبي يجلس إليه: أحمد من حديث ابن عمرو أنه دخل عليه صلى الله عليه وسلم فألقى إليه وسادة من آدم حشوها ليف - الحديث: وإسناده صحيح والطبراني من حديث سلمان دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متكئ على وسادة فألقاه إلي - الحديث وسنده ضعيف قال صاحب الليزان هذا خبر ساقط

ومنها: أن يصلح ذات البين بين المسلمين مهما وجد إليه سبيلا . قال صلى الله عليه وسلم
 (١) « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مِنْ دَرَجَةِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ ؟ » قالوا بلى قال « إِصْلَاحُ
 ذَاتِ الْبَيْنِ وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ » وقال صلى الله عليه وسلم (٢) « أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ
 إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ » وعن النبي صلى الله عليه وسلم ، فيما رواه أنس رضي الله عنه قال :
 بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣) جالس إذ ضحك حتى بدت ثناياه . فقال عمر رضي الله
 عنه ، يا رسول الله ، بأبي أنت وأمي ما الذي أضحكك ؟ قال « رَجُلَانِ مِنْ أُمَّتِي جَنِيحًا بَيْنَ
 يَدَيَّ رَبِّ الْعِزَّةِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا يَا رَبِّ خُذْ لِي مَظْلَمَتِي مِنْ هَذَا فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى رُدِّ عَلَيَّ أُخِيكَ
 مَظْلَمَتَهُ فَقَالَ يَا رَبِّ لَمْ يَبْقَ لِي مِنْ حَسَنَاتِي شَيْءٌ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلطَّالِبِ كَيْفَ تَصْنَعُ
 بِأُخِيكَ وَلَمْ يَبْقَ لَهُ مِنْ حَسَنَاتِهِ شَيْءٌ ؟ فَقَالَ يَا رَبِّ فليَحْمِلْ عَنِّي مِنْ أَوْزَارِي » ثم
 فاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبكاء فقال « إِنَّ ذَلِكَ لَيَوْمٌ عَظِيمٌ يَوْمٌ يَحْتَاجُ
 النَّاسُ فِيهِ إِلَى أَنْ يُحْمَلَ عَنْهُمْ مِنْ أَوْزَارِهِمْ قَالَ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى أَيُّ لِّلْمُتَّظِلِّمِ ارْفَعْ بَصْرَكَ
 فَانظُرْ فِي الْجَنَانِ فَقَالَ يَا رَبِّ أَرَى مَدَائِنَ مِنْ فِضَّةٍ وَقُصُورًا مِنْ ذَهَبٍ مَكَلَّلَةً بِاللُّؤْلُؤِ لَأَيِّ
 نَبِيِّ هَذَا أَوْ لَأَيِّ صِدِّيقٍ أَوْ لَأَيِّ شَهِيدٍ ؟ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا لِمَنْ أُعْطِيَ الشَّنَّ قَالَ يَا رَبِّ
 وَمَنْ يَمْلِكُ ذَلِكَ ؟ قَالَ أَنْتَ تَمْلِكُهُ قَالَ بِمَاذَا يَا رَبِّ ؟ قَالَ بِعَفْوِكَ عَنْ أُخِيكَ قَالَ يَا رَبِّ
 قَدْ عَفَوْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى خُذْ بِيَدِ أُخِيكَ فَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ » ثم قال صلى الله عليه وسلم
 « اتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُصَلِّحُ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »

(١) حديث ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة قالوا بلى قال إصلاح ذات البين وفساد ذات

البين الحالقة: أبو داود والترمذي وصححه من حديث أبي الدرداء

(٢) حديث أفضل الصدقة إصلاح ذات البين: الطبراني في الكبير والحرائطي في مكارم الأخلاق من

حديث عبد الله بن عمرو وفيه عبد الرحمن بن زياد الأفريقي ضعفه الجمهور

(٣) حديث أنس بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس إذ ضحك حتى بدت ثناياه فقال عمر يا رسول

الله بأبي وأمي ما الذي أضحكك قال رجلان من أمتي جنيا بين يدي الله عز وجل فقال

أحدهما يارب خذلي مظلمتي من هذا الحديث: الحرائطي في مكارم الأخلاق والحاكم وقال صحيح

الأسناد وكذا أبو يعلى الموصلي خرجه بطول وضعفه البخاري وابن حبان

وقد قال صلى الله عليه وسلم ^(١) « لَيْسَ بِكَذَّابٍ مَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَقَالَ خَيْرًا » وهذا يدل على وجوب الإصلاح بين الناس ، لأن ترك الكذب واجب ، ولا يسقط الواجب إلا بواجب أكد منه . قال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « كُلُّ الْكُذِّبِ مَكْتُوبٌ إِلَّا أَنْ يَكْذِبَ لِرَجُلٍ فِي الْحَرْبِ فَإِنَّ الْحَرْبَ خُدْعَةٌ أَوْ يَكْذِبَ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَيُصْلِحَ بَيْنَهُمَا أَوْ يَكْذِبَ لِامْرَأَتِهِ لِيَرْضِيَهَا »

ومنها : أن تستر عورات المسلمين كلهم . قال صلى الله عليه وسلم ^(٣) « مَنْ سَتَرَ عَلَيَّ مَسْلُومٍ سَتَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » وقال ^(٤) « لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » وقال أبو السعيد الخدري رضي الله عنه ، قال صلى الله عليه وسلم ^(٥) « لَا يَرَى الْمُؤْمِنُ مِنْ أَخِيهِ عَوْرَةً فَيَسْتُرُهَا عَلَيْهِ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٦) لما عز لما أخبره « لَوْ سَتَرْتَهُ بِثَوْبِكَ كَانَ خَيْرًا لَكَ » فإذا على المسلم أن يستر عورة نفسه فحق اسلامه واجب عليه حتى اسلام غيره . قال أبو بكر رضي الله عنه : لو وجدت شاربا لأحببت أن يستره الله ، ولو وجدت سارقا لأحببت أن يستره الله . وروي أن عمر رضي الله عنه كان يمس بالمدينة ذات ليلة . فرأى رجلا وامرأة على فاحشة . فلما أصبح قال للناس : رأيتم لو أن إماما رأى رجلا وامرأة على فاحشة فأقام عليهما الحد ، ما كنتم فاعلين ؟ قالوا إنما أنت إمام . فقال علي رضي الله عنه : ليس ذلك لك إذا يقام عليك الحد .

(١) حديث ليس بكذاب من أصلح بين اثنين فقال خيرا ونمى خيرا : متفق عليه من حديث أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط

(٢) حديث كل الكذب مكتوب الا أن يكذب الرجل في الحرب - الحديث : الخرائطي في مكارم الاخلاق من حديث النواصح بن سيمان وفيه انقطاع وضعف ولمس نحوه من حديث أم كلثوم بنت عقبة (٣) حديث من ستر على مسلم ستره الله في الدنيا والآخرة : مسلم من حديث أبي هريرة وللشيخين من حديث ابن عمر من ستر مسلما ستره الله يوم القيامة .

(٤) حديث لا يستر عبد عبدا الا ستره الله يوم القيامة : مسلم من حديث أبي هريرة أيضا (٥) حديث أبي سعيد الخدري لا يرى امرؤ من أخيه عورة فيسترها عليه إلا دخل الجنة : الطبراني في الاوسط والصغير والخرائطى في مكارم الاخلاق واللفظ له بسند ضعيف

(٦) حديث لو سترته بثوبك كان خيرا لك : أبو داود والنسائي من حديث نعيم بن هزال والحاكم من حديث هزال نفسه وقال صحيح الاسناد ونعيم مختلف في صحبته

إن الله يأمن على هذا الأمر أقل من أربعة شهود . ثم تركهم ماشاء الله أن يتركهم ثم سألمهم ، فقال القوم مثل مقاتلهم الأولى ، فقال علي رضي الله عنه مثل مقاتلته الأولى . وهذا يشير إلى أن عمر رضي الله عنه ، كان مترددا في أن الوالى هل له أن يقضي بعلمه في حدود الله ، فلذلك راجعهم في معرض التقدير لا في معرض الإخبار ، خيفة من أن لا يكون له ذلك ، فيكون قاذفا بإخباره . ومال رأي علي إلى أنه ليس له ذلك

وهذا من أعظم الأدلة على طلب الشرع لستر الفواحش ، فإن أخشها الزنا ، وقد نيط بأربعة من المدول ، يشاهدون ذلك منه في ذلك منها كالرود في المكحلة ، وهذا قط لا يتفق وإن علمه القاضى تحقيقا لم يكن له أن يكشف عنه . فانظر إلى الحكمة في حسم باب الفاحشة بإيجاب الرجم الذى هو أعظم العقوبات ، ثم انظر إلى كثيف ستر الله كيف أسبله على العصاة من خلقه ، بتضييق الطريق في كشفه . فترجوا أن لا يحرم هذا الكرم يوم تبلى السرائر فى الحديث ^(١) «إِنَّ اللَّهَ إِذَا سَتَرَ عَلَى عَبْدٍ عَوْرَتَهُ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَكْشِفَهَا فِي الْآخِرَةِ وَإِنْ كَشَفَهَا فِي الدُّنْيَا فَهُوَ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَكْشِفَهَا مَرَّةً أُخْرَى» وعن عبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنه قال : خرجت مع عمر رضي الله عنه ليلة في المدينة ، فبينما نحن نمشى إذ ظهر لنا سراج . فانطلقنا نؤمه . فلما دنونا منه ، إذا باب مغلق على قوم لهم أصوات ولفظ . فأخذ عمر يمدى ، وقال أتدرى بيت من هذا ؟ قلت لا فقال . هذا بيت ربيعة ان أمية بن خلف ، وم الآن شرب فأتري ؟ قلت أرى أنأقد أتينا مانها نا الله عنه ، قال الله تعالى «وَلَا يَجَسَّسُوا» ^(٢) فرجع عمر رضي الله عنه وتركهم . وهذا يدل على وجوب السترو ترك التبع وقد قال صلى الله عليه وسلم لمعاوية ^(٣) «إِنَّكَ إِنْ تَتَّبَعْتَ عَوْرَاتِ النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ أَوْ كِدْتَ تُفْسِدُهُمْ»

(١) حديث ان الله اذا ستر على عبده عورة في الدنيا فهو اكرم من ان يكشفه في الآخرة: الحديث الترمذى

وابن ماجه والحاكم من حديث على من اذنب ذنبا في الدنيا فستره الله عليه وعفا عنه فانه اكرم من ان يرجع في شيء قد عفا عنه ومن اذنب ذنبا في الدنيا فعوقب عليه فانه اعدل من ان يبنى العقوبة على عبده لفظ الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين ولمسلم من حديث أبى هريرة لاستر الله على عبد في الدنيا الا ستره يوم القيامة

(٢) حديث انك ان اتبع عورات الناس افسدتهم او كدت تفسدهم : قاله لمعاوية أبو داود باسناد صحيح

من حديث معاوية

وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قَلْبِهِ لَا تَتَّبِعُوا الْمُسْلِمِينَ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ فَإِنَّهُ مَنْ يَتَّبِعْ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ يَتَّبِعْ اللَّهُ عَوْرَتَهُ وَمَنْ يَتَّبِعْ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يُفْضَحْهُ وَلَوْ كَانَ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ »

وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: لورأيت أحدا على حد من حدود الله تعالى ما أخذته ولا دعوت له أحدا حتى يكون مع غيره. وقال بعضهم: كنت قاعدا مع عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، إذ جاءه رجل بأخر، فقال: هذا نشوان. فقال عبد الله بن مسعود: استنكبهوه فاستنكبهوه فوجده نشوانا، فخبسه حتى ذهب سكره، ثم دعا بسوط فكسر ثمره، ثم قال للجلاد: إجلده وارفع يدك، وأعط كل عضو حقه. فجلده وعليه قباء أو مرط. فلما فرغ قال للذي جاء به، ما أنت منه؟ قال عمه. قال عبد الله، ما أدبت فأحسنت الأدب، ولا استرت الحرمة إبه ينبي للامام إذا انتهى إليه حد أن يقيمه، وإن الله عفو يحب العفو. ثم قرأ ^(١) « وَتَعْفُوا وَتَصْفَحُوا » ثم قال. إني لأذكر أول رجل قطعته النبي صلى الله عليه وسلم ^(٢) أني بسارق فقطعه، فكأنما أسف وجهه، فقالوا يارسول الله كأنك كرهت قطعه! فقال « وَمَا مَنَعْنِي؟ لَا تَكُونُوا عَوْنًا لِلشَّيَاطِينِ عَلَىٰ أَخِيكُمْ » فقالوا الأعفوت عنه؟ فقال « إِنَّهُ يَنْبَغِي لِلسُّلْطَانِ إِذَا انْتَهَىٰ إِلَيْهِ حَدُّ أَنْ يُقِيمَهُ إِنْ أَنَا اللَّهُ عَفُوٌّ يُحِبُّ العَفْوَ » وقرأ ^(٣) « وَتَعْفُوا وَتَصْفَحُوا إِلَّا مَجْهُورَ الَّذِي إِذَا انْتَهَىٰ إِلَيْهِ لَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ » وفي رواية، فكأنما سني في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم رماد لشدة تغيره

وروي أن عمر رضي الله عنه كان يس بالمدينة من الليل، فسمع صوت رجل في بيت يتغنى. فتسور عليه، فوجد عنده امرأة وعنده خمر. فقال ياعدو الله، أظننت أن الله يسترك وأنت على معصيته؟ فقال وأنت يا أمير المؤمنين فلا تعجل، فإن كنت قد عصيت الله واحدة

(١) حديث يامعشر من آمن بلسانه ولم يدخل الايمان قلبه لاتتبعوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم من الحديث

أبو داود من حديث أبي برزة بأسناد جيد ولترمذى نحوه من حديث ابن عمر وحسنه

(٢) حديث ابن مسعود اني لأذكر أول رجل قطعته النبي صلى الله عليه وسلم أني بسارق فقطعه فكأنما

أسف وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم - الحديث: رواه الحاكم وقال صحيح الإسناد

وللمحرط في مكارم الأخلاق فكأنما سني في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم رماد لشدة تغيره

فقد عصيت الله في ثلاثا . قال الله تعالى (وَلَا تَجَسَّسُوا ^(١)) وقد تجسسست . وقال الله تعالى (وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا ^(٢)) وقد تسورت عليّ ، وقد قال الله تعالى (لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ ^(٣)) الآية وقد دخلت بيتي بغير إذن ولا سلام . فقال عمر رضي الله عنه . هل عندك من خير إن عفوت عنك ؟ قال نعم والله يا أمير المؤمنين لئن عفوت عنى لأعود إلى مثلها أبدا . ففأعنه وخرج وتركه . وقال رجل لعبد الله بن عمر يا أبا عبد الرحمن ، كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى يوم القيامة قال سمعته يقول ^(٤) « إِنْ أَلَّ اللَّهُ لِيَدِي مِنْهُ الْمُؤْمِنَ فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ فَيَقُولُ أَتَرَفُ ذَنْبَ كَذَا؟ أَتَرَفُ ذَنْبَ كَذَا؟ فَيَقُولُ نَعَمْ يَا رَبُّ حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ فَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ قَدْ هَلَكَ قَالَ لَهُ يَا عَبْدِي إِنِّي لَمْ أَسْتُرْهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَعْفِرَهَا لَكَ الْيَوْمَ فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ ، وَأَمَّا الْكَافِرُونَ وَالْمُنَافِقُونَ فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ » وقد قال صلى الله عليه وسلم ^(٥) « كُلُّ أُمَّتِي مُعَافٍ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ وَإِنَّ مِنَ الْمُجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ السُّوءَ سِرًّا ثُمَّ يُخْبِرُ بِهِ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٦) « مَنْ اسْتَمَعَ خَبَرَ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ صَبَّ فِي أُذُنِهِ الْآتُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »

ومنها: أن يتقي مواضع التهم ، صيانة لقلوب الناس عن سوء الظن ، ولألسنتهم عن الغيبة . فإنهم إذا عصوا الله بذكره وكان هو السبب فيه ، كان شريكا . قال الله تعالى (وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ^(١)) وقال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « كَيْفَ تَرَوْنَ مَنْ يَسُبُّ أَبَوَيْهِ؟ فَقَالُوا وَهَلْ مِنْ أَحَدٍ يَسِبُّ أَبَوَيْهِ؟ فَقَالَ

(١) حديث ابن عمر إن الله عز وجل ليدى للمؤمن فيضع عليه كنفه وستره من الناس فيقول أتترف ذنب كذا - الحديث : متفق عليه

(٢) حديث كل أمتي معافي إلا المجاهرين - الحديث : متفق عليه من حديث أبي هريرة

(٣) حديث من استمع من قوم هم له كارهون صب في أذنيه الآتك يوم القيامة: البخاري من حديث

ابن عباس مرفوعا وموقوفا عليه وعلى أبي هريرة أيضا

(٤) حديث كيف ترون من سب أبويه قالوا وهل من أحد يسب أبويه - الحديث : متفق عليه من حديث

عبد الله بن عمر ونحوه

(١) الحجرات : ١٢ (٢) البقرة : ١٨٩ (٣) النور : ٢٧ (٤) الأنعام : ١٠٨

نعم يَسْبُ أَبُويْ غَيْرِهِ فَيَسْبُونَ أَبُوَيْهِ ، وقد روى أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) ، كلم إحدى نساياه . فمر به رجل فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال « يَا فُلَانُ هَذِهِ زَوْجَتِي صَفِيَّةُ » فقال يارسول الله ، من كنت أظن فيه فإني لم أكن أظن فيك ، فقال « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ » ، وزاد في رواية^(٢) « لَأَنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِفَ فِي قُلُوبِكُمْ شَيْئًا » وكانا رجلين ، فقال « عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّمَا صَفِيَّةُ » الحديث ، وكانت قد زارتها في المشر الأواخر من رمضان . وقال عمر رضي الله عنه من أقام نفسه مقام التهم فلا يلو من من أساء به الظن . وصر برجل يكلم امرأة على ظهر الطريق ، فملاه بالدرة ، فقال يا أمير المؤمنين إنها امرأتى . فقال هلا حيث لا يراك أحد من الناس ومنها : أن يشفع لكل من لا حاجة من المسلمين ، إلى من له عنده منزلة ، ويسعى في قضاء حاجته بما يقدر عليه . قال صلى الله عليه وسلم «^(٣) إِنِّي أُوتِي وَأَسْأَلُ وَتُطَلَّبُ إِلَيَّ الْحَاجَةُ وَأَنْتُمْ عِنْدِي فَاشْفَعُوا لِتُؤَجَّرُوا وَيَقْضَى اللَّهُ عَلَى يَدَيَّ نَبِيَّهُ مَا أَحَبَّ » ، وقال معاوية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «^(٤) اشْفَعُوا إِلَيَّ تُؤَجَّرُوا إِنْ أَرِيدُ الْأَمْرَ وَأُخْرَهُ كَيْ تَشْفَعُوا إِلَيَّ فَتُؤَجَّرُوا » وقال صلى الله عليه وسلم «^(٥) مَا مِنْ صَدَقَةٍ أَفْضَلُ مِنْ صَدَقَةِ اللِّسَانِ » . قيل وكيف ذلك ؟ قال الشَّفَاعَةُ يُحْتَقَنُ بِهَا الدَّمُ وَيُجْرَبُ بِهَا الْمَشْفَعَةُ إِلَى آخِرٍ وَيُدْفَعُ بِهَا الْمَشْرُوعُ عَنْ آخِرٍ ، وروى عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما^(٦) أن زوج بريرة كان عبدا يقال له مغيث كأنى أنظر إليه خلفها وهو يبكي ودموعه تسيل على لحيته . فقال صلى الله عليه وسلم للعباس

(١) حديث أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كلم إحدى نساياه فمر به رجل فدعاه فقال يا فلان

هذه زوجتي فلانة الحديث وفيه إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم : رواه مسلم

(٢) حديث إني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئا وقال على رسلكما انها صفة : متفق عليه من حديث صفة

(٣) حديث إني أوتي وأسأل وتطلب إلي الحاجة وأنتم عندي فاشفَعُوا لِتُؤَجَّرُوا والحديث : متفق عليه من

حديث أبي موسى نحوه

(٤) هذا الحديث ساقط عند العراقي وهو من رواية أبي داود والنسائي وابن عساکر من طريق همام

ابن منبه عن معاوية كما في الشارح اه مصححه

(٥) حديث ما من صدقة أفضل من صدقة اللسان الحديث الخرائطي في مكارم الأخلاق واللفظ والطرابي

في الكبير من حديث حمزة بن جندب بسند ضعيف

(٦) حديث عكرمة عن ابن عباس أن زوج بريرة كان عبدا يقال له مغيث كأنى أنظر إليه خلفها يبكي

الحديث : رواه البخاري

ألا تعجب من شدة حب مغيث لبريرة وشدة بغضه؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم «لَوْ رَاجَعْتِيهِ فَإِنَّهُ أَبُو وَدَلِكِ». فقالت يارسول الله أأمرني فأفعل؟ فقال «لَا إِنَّمَا أَنَا شَافِعٌ وَمِنْهَا: أَنْ يَبْدَأَ كُلُّ مُسْلِمٍ مِنْهُمْ بِالسَّلَامِ قَبْلَ الْكَلَامِ، وَيَصَافِحُهُ عِنْدَ السَّلَامِ. قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١) «مَنْ بَدَأَ بِالْكَلامِ قَبْلَ السَّلَامِ فَلَا يُجِيبُوهُ حَتَّى يَبْدَأَ بِالسَّلَامِ» وقال بعضهم دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٢) ولم أسلم، ولم أستاذن، فقال النبي صلى الله عليه وسلم «ارْجِعْ فَقُلِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَادْخُلْ» وروى جابر رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٣) «إِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتَكُمْ فَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَلَّمَ أَحَدَكُمْ لَمْ يَدْخُلْ بَيْتَهُ» وقال أنس رضي الله عنه، خدمت النبي صلى الله عليه وسلم^(٤) ثمان حجج، فقال لي «يَا أَنَسُ أَسْبِغِ الوُضُوءَ يُزِدْ فِي عُمْرِكَ وَسَلِّمْ عَلَيَّ مِنْ لَقِيْتَهُ مِنْ أُمَّتِي تَكْثُرُ حَسَنَاتُكَ، وَإِذَا دَخَلْتَ مَنْزِلَكَ فَسَلِّمْ عَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ يَكْثُرُ خَيْرُ بَيْتِكَ» وقال أنس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إِذَا التَّقَى الْمُؤْمِنَانِ فَتَصَافَحَا فُسِمَتَا بَيْنَهُمَا سَبْمُونَ مَغْفِرَةً تَسْعُ وَسِتُونَ لِأَحْسَنِهَا بِشْرًا» وقال الله تعالى (وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا)^(٥) وقال عليه السلام^(٦) «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا

(١) حديث من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه الحديث : الطبراني في الأوسط وأبو نعيم في اليوم

والليلة واللفظ له من حديث ابن عمر بسند فيه لين

(٢) حديث دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم أسلم ولم أستاذن فقال صلى الله عليه وسلم ارجع

قل السلام عليكم أدخل: أبو داود والترمذي وحسنه من حديث كلدة بن الحنبل وهو صاحب القصة

(٣) حديث جابر إذا دخلتم بيوتكم فسلموا على أهلها فإن الشيطان إذا سلم أحدكم لم يدخل بينه: الحرائطي

في مكارم الاخلاق وفيه ضعف

(٤) حديث أنس خدمت النبي صلى الله عليه وسلم ثمان حجج فقال لي يا أنس أسبغ الوضوء يزدي عمرك

وسلم على من لقيته من أمتي تكثر حسناتك وإذا دخلت بيتك فسلم على أهل بيتك يكثر خير

بيتك: الحرائطي في مكارم الاخلاق واللفظ له والبيهقي في الشعب وإسناده ضعيف والترمذي

وصححه إذا دخلت على أهلك فسلم يكون بركة عليك وعلى أهل بيتك

(٥) حديث والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا - الحديث : مسلم

من حديث أبي هريرة

وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَفَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ قَالُوا بلى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ « أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ » وقال أيضا ^(١) « إِذَا سَلَّمَ الْمُسْلِمُ عَلَى الْمُسْلِمِ فَرَدَّ عَلَيْهِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ سَبْعِينَ مَرَّةً » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَعَجَّبُ مِنَ الْمُسْلِمِ يَمُرُّ عَلَى الْمُسْلِمِ وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ » وقال عليه السلام ^(٣) « يُسَلِّمُ الرَّأْيِبِيُّ عَلَى الْمَأْثِي وَإِذَا سَلَّمَ مِنَ الْقَوْمِ وَاحِدًا أَجْرًا عَنْهُمْ » وقال قتادة : كانت تحية من كان قبلكم السجود فأعطى الله تعالى هذه الأمة السلام ، وهي تحية أهل الجنة . وكان أبو مسلم الخولاني يمر على قوم فلا يسلم عليهم ، ويقول ما يعنى إلا أنى أخشى أن لا يردوا فتلغظهم للملائكة والمصافحة أيضا سنة مع السلام . وجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٤) فقال السلام عليكم فقال عليه السلام «عَشْرُ حَسَنَاتٍ» فجاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله فقال «عِشْرُونَ حَسَنَةً» فجاء آخر فقال . السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . فقال «ثَلَاثُونَ» وكان أنس رضي الله عنه ^(٥) يمر على الصبيان فيسلم عليهم ، ويروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه فعل ذلك

وروى عبد الحميد بن بهرام أنه صلى الله عليه وسلم ^(٦) مر في المسجد يوما ، وعصبة من الناس

(١) حديث إذا سلم المسلم على المسلم فرد عليه صلت عليه للملائكة سبعين مرة : ذكره صاحب القردوس

من حديث أبي هريرة ولم يسنده ولده في السند

(٢) حديث الملائكة تعجب من المسلم يمر على المسلم فلا يسلم عليه : لم أقف له على أصل

(٣) حديث يسلم الراكب على المأثي وإذا سلم من القوم أحد أجزاء عنهم ومالك في الوطأ عن زيد بن

أسلم مرسل ولأبي داود من حديث علي بن عيسى عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم ويمر

عن الجالس أن يرد أحدهم وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة يسلم الراكب على المأثي

الحديث وسيأتي في بقية الباب

(٤) حديث جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سلام عليك فقال صلى الله عليه وسلم عشر

حسنات الحديث : أبو داود والترمذي من حديث عمران بن حصين قال الترمذي حسن

ضريب وقال البيهقي في الشعب إسناده حسن

(٥) حديث أنس كان يمر على الصبيان فيسلم عليهم ورفع منفق عليه

(٦) حديث عبد الحميد بن بهرام أنه صلى الله عليه وسلم مر في المسجد يوما وعصبة من النساء تعود فألوى

بيده بالتسليم وأشار عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب

عن أسماء بنت يزيد وقال حسن وابن ماجه من رواية ابن أبي حسين عن شهر ورواه أبو داود

وقال أحمد لا بأس به

قعود فأوماً يسده بالسلام ، وأشار عبد الحميد بيده إلى الحكاية . فقال عليه السلام ^(١) « لَا تَبْدُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ وَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي الطَّرِيقِ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أُضْيِقِهِ » وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تُصَافِحُوا أَهْلَ الذِّمَّةِ وَلَا تَبْدُوهُمْ بِالسَّلَامِ فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فِي الطَّرِيقِ فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أُضْيِقِ الطَّرِيقِ » قالت عائشة رضي الله عنها ^(٢) إن رهطاً من اليهود دخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا السام عليك ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « عَلَيْكُمْ » قالت عائشة رضي الله عنها ، فقلت بل عليكم السام واللعنة . فقال عليه السلام « يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي كُلِّ شَيْءٍ » قالت عائشة ألم تسمع ما قالوا ؟ فقال « فَقَدْ قُلْتُ عَلَيْكُمْ » وقال عليه السلام ^(٣) « يُسَلِّمُ الرَّاَكِبُ عَلَى الْمَاشِي وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ وَالصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ » وقال عليه السلام ^(٤) « لَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فَإِنَّ تَسْلِيمَ الْيَهُودِ بِالْإِشَارَةِ بِالْأَصَابِعِ وَتَسْلِيمَ النَّصَارَى بِالْإِشَارَةِ بِالْأَكْفِ » قال أبو عيسى إسناده ضعيف . وقال عليه السلام ^(٥) « إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى مَجْلِسٍ فَلْيُسَلِّمْ فَإِنْ بَدَأَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ ثُمَّ إِذَا قَامَ فَلْيُسَلِّمْ فَلَيْسَتْ الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ » وقال أنس رضي الله عنه ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٦) « إِذَا التَّقَى الْمُؤْمِنَانِ فَتَصَافَحَا قُسِمَتْ بَيْنَهُمَا سَبْعُونَ مَغْفِرَةً تِسْعَةٌ وَسِتُونَ »

(١) حديث لا تبدوا اليهود والنصارى بالسلام - الحديث مسلم من حديث أبي هريرة

(٢) حديث عائشة أن رهطاً من اليهود دخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك الحديث متفق عليه

(٣) حديث يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير والصغير على الكبير : متفق عليه من حديث أبي هريرة ولم يقل مسلم والصغير على الكبير

(٤) حديث لا تشبهوا باليهود والنصارى فإن تسليم اليهود بالإشارة بالأصابع وتسليم النصارى بالإشارة بالأكف الترمذي من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وقال إسناده ضعيف

(٥) إذا انتهى أحدكم إلى مجلس فليسلم فإن بدأ له أن يجلس فليجلس ثم إذا قام فليسلم فليست الأولى بأحق من الآخرة أبو داود والترمذي وحسنه من حديث أبي هريرة

(٦) حديث أنس إذا التقى المسلمان فتصافحا قسمت بينهما سبعون رحمة - الحديث : الخرائطي بسند ضعيف والطبراني في الاوسط من حديث أبي هريرة مائة رحمة تسعة وتسعون لأبشهما وأطلقهما وأبرهما وأحسنهما مسألة لاخيه وفيه الحسن بن كثير بن يحيى بن أبي كثير مجهول

لأَحْسَنِهِمَا بِشَرًّا ، وقال عمر رضي الله عنه ، سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ^(١) « إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ وَسَلَّمَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ وَتَصَافَحَا نَزَلَتْ بَيْنَهُمَا مِائَةٌ رُحْمَةً لِلْبَادِي تَسْعُونَ وَلِلْمُصَافِحِ عَشْرَةٌ » وقال الحسن ، المصافحة تزيد في الود : وقال أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢) « تَمَامُ تَحِيَّاتِكُمْ بَيْنَكُمْ الْمُصَافِحَةُ »

وقال عليه السلام ^(٣) « قُبْلَةُ الْمُسْلِمِ أَخَاهُ الْمُصَافِحَةُ » ولا بأس بقبلة يد المعظم في الدين تبركا به ، وتوقيرا له ، وروى عن ابن عمر رضي الله عنهما قال . قبلنا يد النبي صلى الله عليه وسلم ^(٤) وعن كعب بن مالك قال ، لما نزلت توبتي ، أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ^(٥) فقبلت يده ، وروى ان أعرابيا قال يارسول الله ^(٦) ائذن لي فأقبل رأسك ويدك . قال فأذن له ففعل . ولقي أبو عبيدة عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ، فصافحه وقبل يده ، وتنجيا بيكيان . وعن البراء بن عازب رضي الله عنه ، أنه سلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٧) وهو يتوضأ فلم يرد عليه حتى فرغ من وضوئه ، فرد عليه ، ومد يده إليه فصافحه . فقال يارسول الله ما كنت أرى هذا إلا من أخلاق الأعاجم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ الْمُسْلِمِينَ

(١) حديث عمر بن الخطاب إذا التقى المسلمان فلم كل واحد على صاحبه وتصافحا نزلت بينهما مائة رحمة

الحديث البزار في مسنده والحرائطي في مكارم الاخلاق واللفظه والبيهقي في الشعب وفي أسناده نظر

(٢) حديث أبي هريرة تمام تحياتكم بينكم المصافحة : الحرائطي في مكارم الاخلاق وهو عند الترمذي من حديث أبي أمامة وضعفه

(٣) حديث قبلة المسلم أخاه المصافحة الحرائطي وابن عدى من حديث أنس وقال غير محفوظ

(٤) حديث عمر قبلنا يد رسول الله صلى الله عليه وسلم : أبو داود بسند حسن

(٥) حديث كعب بن مالك لما نزلت توبتي أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقبلت يده : أبو بكر بن القرى في كتاب الرخصة في تهليل اليد بسند ضعيف

(٦) حديث ان اعرابيا قال يارسول الله ائذن لي فأقبل رأسك ويدك فأذن له ففعل : الحاكم من حديث بريدة إلا أنه قال رجلك موضع يدك وقال صحيح الاسناد

(٧) حديث البراء بن عازب أنه سلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ فلم يرد عليه حتى فرغ من وضوئه ومد يده إليه فصافحه الحديث : رواه الحرائطي بسند ضعيف وهو عند أبي داود والترمذي وابن ماجه مختصرا ما من مسلمين يلتقيان فلنصافحان الا غفر لهما قبل أن يتفرقا قال الترمذي حسن غريب من حديث أبي اسحق عن البراء

إِذَا اتَّقِيَا فَتَصَافَحَا تَحَاتَّتْ ذُنُوبُهُمَا» وعن النبي صلى الله عليه وسلم ^(١) قال « إِذَا مَرَّ الرَّجُلُ بِالْقَوْمِ فَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ فَرَدُّوا عَلَيْهِ كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ فَضْلٌ دَرَجَةً لَا نُهُ ذَكَرَهُمُ السَّلَامَ وَإِنْ لَمْ يَرُدُّوا عَلَيْهِ رَدَّ عَلَيْهِ مَلَأَ خَيْرٌ مِنْهُمْ وَأَطْيَبُ» أو قال « وَأَفْضَلُ »

والإنحاء عند السلام منهي عنه . قال أنس رضي الله عنه ، قلنا يارسول الله ^(٢) أينحنى بعضنا لبعض ؟ قال لا . قال فيقبل بعضنا بعضا ؟ قال لا . قال فيصافح بعضنا بعضا ؟ قال نعم ^(٣) والالتزام والتقبيل قد ورد به الخبر عند القدوم من السفر . وقال أبو ذر رضي الله عنه ما لقيته صلى الله عليه وسلم ^(٤) إلا صافحني . وطلبتني يوما فلم أكن في البيت ، فلما أخبرت جئت وهو على سرير ، فالتزمني . فكانت أجود وأجود

والأخذ بالركاب في توقير العلماء ورد به الأثر . فعل ابن عباس ذلك ^(٥) بركاب زيد بن ثابت وأخذ عمر بن زر زيد حتى رفعه ، وقال هكذا فافعلوا بزيد وأصحاب زيد .

والقيام مكروه على سبيل الإِعْظَام لا على سبيل الإِكْرَام . قال أنس : ما كان شخص أحب إليّ من رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٦) ، وكانوا إذا رأوه لم يقوموا ، لما يعلمون من كراهيته لذلك . وروى أنه عليه السلام قال مرة ^(٧) « إِذَا رَأَيْتُمُونِي فَلَا تَقُومُوا كَمَا تَصْنَعُ الْأَعَاجِمُ »

(١) حديث اذا مر الرجل بالقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل درجة لانه ذكرهم السلام وان لم يردوا عليه رد عليه ملا خير منهم واطيب الخرائطي والبيهقي في الشعب من حديث ابن مسعود مرفوعا وضعف البيهقي المرفوع ورواه موقوفا عليه بسند صحيح

(٢) حديث أنس قلنا يارسول الله أينحنى بعضنا لبعض قال لا - الحديث الترمذي وحسنه وابن ماجه وضعفه أحمد والبيهقي

(٣) حديث الالتزام والتقبيل عند القدوم من السفر : الترمذي من حديث عائشة قالت قدم زيد بن حارثة الحديث وفيه فاعتقه وقبله وقال حسن غريب

(٤) حديث أبي ذر ما لقيته صلى الله عليه وسلم الا صافحني - الحديث أبو داود وفيه رجل من عزة لم يسم وصماه البيهقي في الشعب عبد الله

(٥) حديث أخذ ابن عباس بركاب زيد بن ثابت تقدم في العلم

(٦) حديث أنس ما كان شخص أحب اليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا إذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك الترمذي وقال حسن صحيح

(٧) حديث اذا رأيتموني فلا تقوموا كما يصنع الاعاجم : أبو داود وابن ماجه من حديث أبي أمامة وقال كما يقوم الاعاجم وفيه أبو العديس مجهول

وقال عليه السلام ^(١) « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَمَثَلَ لَهُ الرَّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ »
 وقال عليه السلام ^(٢) « لَا يَقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ وَلَكِنْ تَوَسَّعُوا
 وَتَفَسَّحُوا » وكانوا يحترزون عن ذلك لهذا النهي وقال صلى الله عليه وسلم ^(٣) « إِذَا أَخَذَ الْقَوْمُ مَجَالِسَهُمْ
 فَإِنْ دَعَا أَحَدٌ أَخَاهُ فَأَوْسَعَ لَهُ فَلْيَأْتِهِ فَإِنَّهَا كِرَامَةٌ كَرَامَةٌ بِهَا أَخُوهُ فَإِنْ لَمْ يَوْسَعْ لَهُ
 فَلْيَنْظُرْ إِلَى أَوْسَعِ مَكَانٍ يَجِدُهُ فَيَجْلِسُ فِيهِ »

وروي أنه سلم رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٤) وهو يقول ، فلم يجب
 فيكره السلام على من يقضى حاجته

ويكره أن يقول ابتداء عليك السلام ، فإنه قاله رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
 عليه السلام ^(٥) « إِنْ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةُ الْمَوْتَى » قالها ثلاثا ، ثم قال « إِذَا لَقِيَ أَحَدًا كُفُّ
 أَخَاهُ فَلْيَقُلْ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ »

ويستحب للدخول إذا سلم ولم يجد مجلسا أن لا ينصرف ، بل يقعد وراء الصف . كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٦) جالسا في المسجد ، إذ أقبل ثلاثة نفر ، فأقبل اثنان إلى

(١) حديث من بهرته أن يتمثل له الرجال قياما فليتبوا مقعده من النار : أبو داود والترمذي من
 حديث معاوية وقال حسن

(٢) حديث لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن توسعوا وتفصحوا : متفق عليه من حديث ابن عمر
 (٣) حديث إذا أخذ القوم مجالسهم فإن دعا رجل أخاه فأوسع يعني له فليجلس فإنه كرامة من الله عز وجل
 الحديث البغوي في معجم الصحابة من حديث ابن شية ورجاله ثقات وابن شية هذا ذكره
 أبو موسى المديني في ذيله في الصحابة وقد رواه الطبراني في الكبير من رواية مصعب ابن
 شية عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وأخبر منه وشية بن جبر والمنصور إيسرته بحجة
 (٤) حديث أن رجلا سلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول فلم يجب : مسلم من حديث ابن
 عمر بلفظ فلم يرد عليه

(٥) حديث قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم عليك السلام فقال إن عليك السلام تحية الميت
 الحديث : أبو داود والترمذي والنسائي في اليوم والليلة من حديث ابن جبري الهجيمي
 وهو صاحب القصة قال الترمذي حسن صحيح

(٦) حديث كان صلى الله عليه وسلم جالسا في المسجد إذ أقبل ثلاثة نفر فأقبل اثنان إلى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فأما أحدهما فوجد فرجة فجلس فيها الحديث متفق عليه من حديث أبي أوفد البجلي

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأما أحدهما فوجد فرجة نجاس فيها . وأما الثاني فنجاس خلفهم
وأما الثالث فأدبر ذاهبا . فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفْرِ
الثَّلَاثَةِ ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ وَأَمَّا الثَّانِي فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ
وَأَمَّا الثَّلَاثُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « مَا مِنْ مُسْلِمِينَ
يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إِلَّا غُفِرَ لهُمَا قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا » ^(٢) وسلمت أم هانيء على النبي
صلى الله عليه وسلم ، فقال « مِنْ هَذِهِ ؟ » فقيل له أم هانيء . فقال عليه السلام « رَجَبًا بِأُمِّ هَانِيءَ »
ومنها : أن يصون عرض أخيه المسلم ونفسه وماله عن ظلم غيره مهما قدر ، ويرد عنه ويتنازل
دونه ، وينصره . فإن ذلك يجب عليه بمقتضى أخوة الإسلام . روى أبو الدرداء أن رجلا
نال من رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فرد عنه رجل ، فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ^(٣) « مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ كَانَ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٤)
« مَا مِنْ أَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ يَرُدُّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَرُدَّهُ عَنْهُ نَارَ جَهَنَّمَ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ » وعن أنس رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم ^(٥) قال « مَنْ ذُكِرَ
عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ وَهُوَ يَسْتَطِيعُ نَصْرَهُ فَلَمْ يَنْصُرْهُ أَذْرَكَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
وَمَنْ ذُكِرَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُسْلِمِ فَنَصَرَهُ نَصَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » وقال عليه
السلام ^(٦) « مَنْ حَمَى عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ فِي الدُّنْيَا بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ مَلَكًا يَحْمِيهِ

(١) حديث مامن مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا : أبو داود والترمذي وابن ماجه

من حديث البراء بن عازب

(٢) حديث سلمت أم هانيء ، عليه فقال مرحبا بأم هانيء : مسلم من حديث أم هانيء

(٣) حديث أبي الدرداء من رد عن عرض أخيه كان له حجابا من النار : الترمذي وحسنه

(٤) حديث مامن امرئ مسلم يرد عن عرض أخيه إلا كان حقا على الله أن يرد عنه نار جهنم يوم القيامة

أحمد من حديث أسماء بنت يزيد بنحوه والحرائطي في مكارم الأخلاق وهو عند الطبراني

بهذا اللفظ من حديث أبي الدرداء وفيها شهر بن حوشب

(٥) حديث أنس من ذكر عنده أخوه المسلم وهو يستطيع نصره فلم ينصره ولو بكلمة أذله الله عن

وجلها في الدنيا والآخرة - الحديث : ابن أبي الدنيا في الصمت مقتصر على ما ذكر منه وإسناده ضعيف

(٦) حديث من حمى عرض أخيه المسلم في الدنيا بعث الله له ملكا يحميه يوم القيامة من النار : أبو داود

من حديث معاذ بن أنس نحوه بسند ضعيف

يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ النَّارِ^(١)» وقال جابر وأبو طلحة، سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) يقول « مَا مِنْ أَمْرٍ يُنْصَرُ مُسْلِمًا فِي مَوْضِعٍ يُنْتَهَكُ فِيهِ عِرْضُهُ وَيُسْتَحَلُّ حُرْمَتُهُ إِلَّا نَصَرَهُ اللَّهُ فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ فِيهِ نَصْرَهُ وَمَا مِنْ أَمْرٍ وَخَذَلَ مُسْلِمًا فِي مَوْطِنٍ يُنْتَهَكُ فِيهِ حُرْمَتُهُ إِلَّا خَذَلَهُ اللَّهُ فِي مَوْضِعٍ يُحِبُّ فِيهِ نَصْرَتَهُ »

ومنها : تسميت العاطس : قال عليه السلام^(٢) في العاطس ، يقول الحمد لله على كل حال ويقول الذي يشمته يرحمكم الله . ويرد عليه العاطس فيقول يهديكم الله ويصلح بالكم ، وعن ابن مسعود رضي الله عنه ، قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٣) يعلنا يقول « إِذَا عَطِسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ فَلْيَقُلْ مَنْ عِنْدَهُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ فَإِذَا قَالُوا ذَلِكَ فَلْيَقُلْ يَغْفِرُ اللَّهُ لِي وَلَكُمْ » وشمته رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٤) عاطسا ولم يشمت آخر . فسأله عن ذلك ، فقال « إِنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ وَأَنْتَ سَكَتَ » وقال صلى الله عليه وسلم^(٥) « يُشَمَّتُ الْعَاطِسُ الْمُسْلِمُ إِذَا عَطَسَ ثَلَاثًا فَإِنْ زَادَ فَهُوَ زُكَّامٌ » وروى أنه^(٦) شمت عاطسا ثلاثا ، فعطس أخرى ، فقال « إِنَّكَ مَرْكُومٌ » وقال أبو هريرة ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٧) إذا عطس غضض صوته ، واستتر بثوبه أو يده ، وروى خمر وجهه ، وقال أبو موسى الأشعري ، كان اليهود يتعاطسون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٨) رجاء

(١) حديث جابر وأبي طلحة وأبي طلحة مامن امرى، ينصر مسلما في موضع ينتهك فيه من عرضه ويستحل حرمة

الحديث : أبو داود مع تقديم وتأخير واختلف في أسناده

(٢) حديث يقول العاطس الحمد لله على كل حال ويقول الذي يشمته يرحمكم الله ويقول هو يهديكم الله

ويصلح بالكم : البخارى وأبو داود من حديث أبي هريرة ولم يقل البخارى على كل حال

(٣) حديث ابن مسعود اذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله رب العالمين - الحديث : النسائي في اليوم والليلة

وقال حديث منكر ورواه أيضا أبو داود والترمذى من حديث سالم بن عبد الله واختلف في سنده

(٤) حديث شمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عاطسا ولم يشمت آخر فسأله عن ذلك فقال انه حمد

الله وأنت سكت متفق عليه من حديث أنس

(٥) حديث شمتوا المسلم اذا عطس ثلاثا فان زاد فهو زكام : أبو داود من حديث أبي هريرة شمت أخاك

ثلاثا - الحديث وأسناده جيد

(٦) حديث أنه شمت عاطسا فعطس أخرى فقال انك مزكوم : مسلم من حديث سلمة بن الأكوع

(٧) حديث أبي هريرة كان اذا عطس غضض صوته وستر بثوبه أو يده : أبو داود والترمذى وقال حسن

صحيح وفي رواية لأبي نعيم في اليوم والليلة خمر وجهه وفاه

(٨) حديث أبي موسى كان اليهود يتعاطسون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم رجاء أن يقول يرحمكم

الله فكان يقول يهديكم الله أبو داود والترمذى وقال حسن صحيح

أن يقول يرحمك الله، فكان يقول «يَهْدِيكُمْ اللهُ». وروى عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه أن رجلا عطس خلف النبي صلى الله عليه وسلم^(١) في الصلاة، فقال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يرضى ربنا وبعد ما يرضى، والحمد لله على كل حال. فلما سلم النبي صلى الله عليه وسلم قال «مَنْ صَاحَبُ الْكَلِمَاتِ؟» فقال أنا يا رسول الله ما أردت يهن إلا خيرا. فقال رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا كُلُّهُمْ يَتَدَرُّونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا» وقال صلى الله عليه وسلم^(٢) مَنْ عَطَسَ عِنْدَهُ فَسَبَقَ إِلَى الْحَمْدِ لَمْ يَشْتَكِ خَاصِرَتَهُ» وقال عليه السلام^(٣) «الْعِطَاسُ مِنَ اللَّهِ وَالتَّائِبُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا تَنَاطَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ فَإِذَا قَالَ هَاهَا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْ جَوْفِهِ» وقال ابراهيم النخعي: إذا عطس في قضاء الحاجة فلا بأس بأن يذكر الله. وقال الحسن: يحمد الله في نفسه. وقال كعب: قال موسى عليه السلام، يارب أقرب أنت فأنا جيك؟ أم بعيد فأنا ديك؟ فقال أنا جليس من ذكرني فقال فإننا نكون على حال نجلك أن نذكرك عليها، كالجنابة والغائط. فقال اذكرني على كل حال

ومنها: أنه إذا بلى بذي شرفينبغي أن يتحملة ويتقيه. قال بعضهم: خالص المؤمن مخالصة وخالق الفاجر مخالقة، فإن الفاجر يرضى بالخلق الحسن في الظاهر. وقال أبو الدرداء: إنا لنبش في وجوه أقوام، وإن قلوبنا لتلعنهم. وهذا معنى المداراة وهي مع من يخاف شره قال الله تعالى (اذْقَعِ بِالنَّارِ هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ)^(١) قال ابن عباس في معنى قوله (وَيَدْرُؤُنَّ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ)^(٢) أي الفحش والأذى بالسلام والمداراة. وقال في قوله تعالى (وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ

(١) حديث عبد الله بن عامر بن ربيعة أن رجلا عطس خلف النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة فقال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه - الحديث: أبو داود من حديث عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه وأسناده جيد

(٢) حديث من عطس عنده فسبق إلى الحمد لم يشتك خاصرته: الطبراني في الأوسط وفي الدعاء من حديث علي بسند ضعيف

(٣) حديث العطاس من الله والتائب من الشيطان - الحديث: متفق عليه من حديث أبي هريرة دون قوله العطاس من الله فرواه الترمذي وحسنه والنسائي في اليوم والليلة وقال البخاري إن الله يحب العطاس ويكره التائب - الحديث

(١) المؤمنون: ٩٦ (٢) الرعد: ٣٣

بَعْضُهُمْ يَبْعُضٍ^(١) قال بالرغبة والرغبة، والحياء والمداراة. وقالت عائشة رضي الله عنها: استأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال^(٢) « ائذِنُوا لَهُ فَبَسَّ رَجُلٌ الْعَشِيرَةَ هُوَ » فلما دخل لأن له القول ، حتى ظننت أن له عنده منزلة . فلما خرج قلت له: لما دخل قلت الذي قلت ثم أنت له القول ! فقال « يَا عَائِشَةُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتَّقَاءَ فُحْشِهِ » وفي الخبر^(٣) « مَا وَقَى الرَّجُلُ بِهِ عِرْضَهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ » وفي الأثر: خالطوا الناس بأعمالكم وزايلوهم بالقلوب . وقال محمد بن الحنفية رضي الله عنه ، ليس بحكيم من لم يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته بدا ، حتى يجعل الله له منه فرجا .

ومنها: أن يجتنب مخالطة الأغنياء ، ويختلط بالمساكين ، ويحسن إلى الأيتام . كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول^(٤) « اللَّهُمَّ أَحِبَّنِي مَسْكِينًا وَأَمْتِي مَسْكِينًا وَاحْشُرْنِي فِي زُمْرَةِ الْمَسَاكِينِ » وقال كعب الأحبار ، كان سليمان عليه السلام في ملكه إذا دخل المسجد فرأى مسكينا جلس إليه ، وقال مسكين جالس مسكينا . وقيل ما كان كلمة تقال لعيسى عليه السلام أحب إليه من أن يقال له يامسكين . وقال كعب الأحبار : ما في القراء من يأبىها الذين آمنوا فهو في التوراة يأبىها المساكين . وقال عبادة بن الصامت : إن للنار سبعة أبواب ، ثلاثة للأغنياء ، وثلاثة للنساء ، وواحد للفقراء والمساكين . وقال الفضيل : بلغني أن نبيا من الأنبياء قال يارب كيف لي أن أعلم رضاك عني ؟ فقال انظر كيف رضا المساكين عنك . وقال عليه السلام^(٥) « إِيَّاكُمْ وَمَجَالِسَةَ الْمَوْتَى قِيلَ وَمَنْ الْمَوْتَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ الْأَغْنِيَاءُ » وقال موسى :

(١) حديث عائشة استأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ائذنوا له فبس رجل العشيبة الحديث : متفق عليه

(٢) حديث ماوقى المرء به عرضه فهو له صدقة: أبو يعلى وابن عدى من حديث جابر وضعفه

(٣) حديث اللهم أحبني مسكينا وأمتي مسكينا واحشرنى في زمرة المساكين : ابن ماجه والحاكم وصححه من حديث أبي سعيد والترمذي من حديث عائشة وقال غريب

(٤) حديث إياكم ومجالسة الموتى قيل وما الموتى قال الأغنياء : الترمذي وضعفه والحاكم صححه أصاده من حديث عائشة إياك ومجالسة الأغنياء

إلهي أين أبنيك؟ قال عند المنكسرة قلوبهم . وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « لَا تَغْبِطَنَّ فَاجِرًا
بِنِعْمَةٍ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي إِلَى مَا يَصِيرُ بَعْدَ الْمَوْتِ فَإِنَّ مِنْ وَرَائِهِ طَالِبًا حَيْثُهَا »
وأما اليتيم: فقال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « مَنْ صَمَّ يَتِيمًا مِنْ أَبْوَابِ مُسْلِمِينَ حَتَّى يَسْتَعْنِيَّ
قَدَّ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَتَّةُ » وقال عليه السلام ^(٣) « أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ » وهو
يشير بأصبعيه وقال صلى الله عليه وسلم ^(٤) « مَنْ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ يَتِيمٍ تَرَحُّمًا كَانَتْ لَهُ
بِكُلِّ شَعْرَةٍ تَمَرُّ عَلَيْهَا يَدُهُ حَسَنَةً » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٥) « خَيْرُ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ
بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُحْسَنُ إِلَيْهِ وَشَرُّ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُسَاءُ إِلَيْهِ »

ومنها: النصيحة لكل مسلم؛ والجهد في إدخال السرور على قلبه . قال صلى الله عليه وسلم ^(٦)
« الْمُؤْمِنُ يُحِبُّ لِلْمُؤْمِنِ كَمَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ » وقال صلى الله عليه وسلم « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ
حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٧) « إِنْ أَحَدُكُمْ مَرَّ بِأَخِيهِ
فَإِذَا رَأَى فِيهِ شَيْئًا فَلْيُطِئْهُ عَنْهُ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٨) « مَنْ قَضَى حَاجَةَ لِأَخِيهِ فَكَأَنَّهَا

(١) حديث لاتغبطن فاجرا بنعمة - الحديث : البخارى فى التاريخ والطبرانى فى الأوسط والبيهقى فى

الشعب من حديث أبى هريرة بسند ضعيف

(٢) حديث من ضم يتيما من أبوين مسلمين حتى يستغنى فقد وجبت له الجنة البتة : أحمد والطبرانى

من حديث مالك بن عمر وفيه على بن زيد بن جدهان متكلم فيه

(٣) حديث أنا وكافل اليتيم كهاتين فى الجنة : البخارى من حديث سهل بن سعد ومسلم من حديث أبى هريرة

(٤) حديث من وضع يده على رأس يتييم ترحما كانت له بكل شعرة تمر عليها يده حسنة : أحمد والطبرانى

باسناد ضعيف من حديث أبى أمامة دون قوله ترحما ولا بن جبان فى الضعفاء من حديث ابن

أبى أوفى من مسح يده على رأس يتييم رحمة له - الحديث :

(٥) حديث خير بيت من المسلمين بيت فيه يتييم يحسن إليه وشري بيت من المسلمين بيت فيه يتييم يساء إليه

ابن ماجه من حديث أبى هريرة وفيه ضعف .

(٦) حديث المؤمن يحب للمؤمن ما يحب لنفسه تقدم بلفظ لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب

لنفسه ولم اره بهذا اللفظ

(٧) حديث إن أحدكم مرآة أخيه - الحديث : رواه أبو داود والترمذى وقد تقدم

(٨) حديث من قضى لأخيه حاجة فكأنما خدم الله عمره : البخارى فى التاريخ والطبرانى والحرائطى

كلاهما فى مكارم الأخلاق من حديث أنس بسند ضعيف مرسلا

خَدَمَ اللهُ تُمْرَهُ» وقال صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَقْرَعَ عَيْنَ مُؤْمِنٍ أَقْرَعَ اللهُ عَيْنَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »
 وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « مَنْ مَشَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ سَاعَةً مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ قَضَاهَا
 أَوْ لَمْ يَقْضِهَا كَانَ خَيْرًا لَهُ مِنْ اعْتِكَافِ شَهْرَيْنِ » وقال عليه السلام ^(٢) « مَنْ فَرَّجَ عَنْ
 مُؤْمِنٍ مَغْمُومٍ أَوْ أَعَانَ مَظْلُومًا غَفَرَ اللهُ لَهُ ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ مَغْفِرَةً » وقال صلى الله عليه
 وسلم ^(٣) « انصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا ، فقيل كيف ينصره ظالما؟ قال « يَنْعُمُهُ مِنَ الظُّلْمِ »
 وقال عليه السلام ^(٤) « إِنْ مِنْ أَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللهِ إِدْخَالَ السُّرُورِ عَلَى قَلْبِ الْمُؤْمِنِ
 أَوْ أَنْ يُفَرِّجَ عَنْهُ غَمًّا أَوْ يَقْضِيَ عَنْهُ دَيْنًا أَوْ يُطْعِمَهُ مِنْ جُوعٍ » وقال صلى الله عليه وسلم
 مَنْ حَمَى مُؤْمِنًا مِنْ مُتَنَافِقٍ يَمْتَنُّهُ بِعَثِّ اللهِ إِلَيْهِ مَلَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِي لَحْمَهُ مِنْ نَارِ
 جَهَنَّمَ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٥) « خَصَلْتَانِ لَيْسَ فَوْقَهُمَا شَيْءٌ مِنَ الشَّرِّ الشَّرُّ بِاللهِ
 وَالضَّرُّ لِعِبَادِ اللهِ . وَخَصَلْتَانِ لَيْسَ فَوْقَهُمَا شَيْءٌ مِنَ الْبِرِّ الْإِيمَانُ بِاللهِ وَالنَّفْعُ لِعِبَادِ اللهِ »
 وقال صلى الله عليه وسلم ^(٦) « مَنْ لَمْ يَهْتَمَّ لِلْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ » وقال معروف
 الكرخي : من قال كل يوم اللهم ارحم أمة محمد ، كتبه الله من الأبدال وفي رواية أخرى
 اللهم أصلح أمة محمد ، اللهم فرج عن أمة محمد ، كل يوم ثلاث مرات ، كتبه الله من الأبدال

(١) حديث من مشى في حاجة أخيه ساعة من ليل أو نهار قضاها أو لم يقضاها كان خيرا له من اعتكاف شهرين : الحارث وصححه من حديث ابن عباس لأن يمشى أحدكم مع أخيه في قضاء حاجته وأشار بأصبعه أفضل من أن يعتكف في مسجدي هذا شهرين والطبراني في الأوسط من منى في حاجة أخيه كان خيرا له من اعتكافه عشر سنين وكلاهما ضعيف

(٢) حديث من فرج عن مغمووم أو أعان مظلوما غفر الله له ثلاثا وسبعين مغفرة : الحارثي في مكارم الأخلاق وابن حبان في الضعفاء وابن عدي من حديث أنس بلفظ من أغاث ملهوفا

(٣) حديث انصر أخاك ظالما أو مظلوما - الحديث : متفق عليه من حديث أنس وقد تقدم

(٤) حديث ان من أحب الأعمال إلى الله إدخال السرور على المؤمن - الحديث : الطبراني في الصغير والأوسط من حديث ابن عمر بسند ضعيف

(٥) حديث خصلتان ليس فوقهما شيء من الشر الشرك بالله والضر بعباد الله - الحديث : ذكره صاحب الفردوس من حديث علي ولم يسنده ولده في مسنده

(٦) حديث من لم يهتم للمسلمين فليس منهم الحارثي من حديث حذيفة والطبراني في الأوسط من حديث أبي ذر وكلاهما ضعيف

وبكى علي بن الفضيل يوماً فقبل له ما يبكيك؟ قال أبكى على من ظلمني إذا وقف
غداً بين يدي الله تعالى، وسئل عن ظلمه، ولم تكن له حجة
ومنها أن يعود مرضاهم، فالمعرفة والإسلام كافيان في إثبات هذا الحق، ونيل فضله. وأدب
المائد خفة الجلسة، وقلة السؤال، وإظهار الرقة، والدعاء بالمافية، وغض البصر عن عورات
الموضع. وعند الاستئذان لا يقابل الباب، ويدق برفق، ولا يقول أنا إذا قيل له من، ولا
يقول يا غلام، ولكن يحمد ويسبح. وقال صلى الله عليه وسلم « تَمَامُ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ أَنْ
يَضَعَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ أَوْ عَلَى يَدِهِ وَيَسْأَلُهُ كَيْفَ هُوَ؟ وَتَمَامُ تَحِيَّاتِكُمُ الْمُصَافِحَةُ »
وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « مَنْ عَمَّادَ مَرِيضًا قَعَدَ فِي مَخَارِفِ الْجَنَّةِ حَتَّى إِذَا قَامَ وَكَلَّ بِهِ
سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى اللَّيْلِ » وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢) « إِذَا
عَادَ الرَّجُلُ الْمَرِيضَ خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ فَإِذَا قَعَدَ عِنْدَهُ قَرَّتْ فِيهِ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٣)
« إِذَا عَادَ الْمُسْلِمَ أَخَاهُ أَوْ زَارَهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى طِبْتَ وَطَابَ مِمَّشَاكَ وَتَبَوَّأَتْ مَنزِلًا فِي الْجَنَّةِ »
وقال عليه السلام « إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ بَعَثَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَيْهِ مَلَكَ يَنْظُرُ مَاذَا
يَقُولُ لِعُمُوَادِهِ فَإِنْ هُوَ إِذَا جَاؤُهُ حَمِدَ اللَّهَ وَاتَّقَى عَلَيْهِ رَفَعَا ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ أَعْلَمُ فَيَقُولُ :

(١) حديث من عاد مريضاً قعد في الجنة - الحديث : أصحاب السنن والحاكم من حديث علي من أتى

أخاه للسلم عائداً مشى في خرافة الجنة حتى يجلس فإذا جلس غمرته الرحمة فإن كان غدوة

صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي وإن كان مساء - الحديث : لفظ ابن ماجه وصححه

الحاكم وحسنه الترمذي ومسلم من حديث ثوبان من عاد مريضاً لم يزل في خرافة الجنة

(٢) حديث إذا عاد الرجل المريض خاض في الرحمة فإذا قعد عنده قرت: الحاكم والبيهقي من حديث

جابر وقال انعمس فيها قال الحاكم صحيح على شرط مسلم وكذا صححه ابن عبد البر وذكره مالك

في الموطأ بلاغاً بلفظ قرت فيه ورواه الواقدي بلفظ استقر فيها وللطبراني في الصغير من حديث

أنس فإذا قعد عنده غمرته الرحمة وله في الأوسط من حديث كعب بن مالك وعمرو

ابن حزم استنقع فيها

(٣) حديث إذا عاد المسلم أخاه أو زاره قال الله تعالى طبت وطاب ممشاك وتبوات منزلاً في الجنة: الترمذي

وابن ماجه من حديث أبي هريرة إلا أنه قال ناداه مناد قال الترمذي غريب قلت فيه عيسى

لابن سنان القسملی ، ضعفه الجمهور

(١) لِعَبْدِي عَلِيٍّ إِنْ تَوَفَّيْتُهُ أَنْ أَدْخِلَهُ الْجَنَّةَ وَإِنْ أَنَا شَفِيتُهُ أَنْ أُدِلَّ لَهُ خَيْرًا مِنْ خَيْرِي وَدَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِي وَأَنْ أَكْفَرَ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ « وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ » وقال عثمان رضي الله عنه ، مرضت فعادني رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣) فقال « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أُعِيدُكَ بِاللَّهِ الْأَحَدِ الصَّمَدِ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ مِنْ شَرِّ مَا مَجِدُ » قالها مرارا ودخل صلى الله عليه وسلم (٤) على علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو مريض ، فقال له « قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَعْجِيلَ عَافِيَتِكَ أَوْ صَبْرًا عَلَى بَلِيَّتِكَ أَوْ خُرُوجًا مِنَ الدُّنْيَا إِلَى رَحْمَتِكَ فَإِنَّكَ سَتُعْطِي إِحْدَاهُنَّ » ويستحب للعليل أيضا أن يقول : أعود بركة الله وقدرته ، من شر ما أجد وأحذر ، وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : إذا شك أحدكم بطنه فليسال امرأته شيئا من صداقها ، ويشترى به عسلا ، ويشربه بماء السماء ، فيجتمع له الهنيء والمرىء والشفاء والمبارك . وقال صلى الله عليه وسلم (٥) « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَلَا أَخْبَرْتُكَ بِأَمْرٍ هُوَ حَقٌّ مَنْ تَكَلَّمَ بِهِ فِي أَوَّلِ مَضْجَعِهِ مِنْ مَرَضِهِ نَجَّاهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ ؟ قلت بلى يا رسول الله :

(١) حديث اذا مرض العبد بعث الله تعالى ملكين فقال انظرا مايقوله لعواده - الحديث : مالك في

الموطأ مرسلا من حديث عطاء بن يسار ووصله ابن عبد البر في التمهيد من روايته عن

أبي سعيد الخدري وفيه عباد بن كثير الثقفي ضعيف - الحديث : والبيهقي من حديث أبي

هريرة قال الله تعالى اذا ابتليت عبدي المؤمن فلم يشكني الى عواده اطلقته من أسارى ثم

أبدله لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه ثم يستأنف العمل وإسناده جيد

(٢) حديث من يرد الله به خيرا يصب منه : البخاري من حديث أبي هريرة

(٣) حديث عثمان مرضت فعادني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بسم الله الرحمن الرحيم أعيدك

بالله الأحد الصمد - الحديث : ابن السني في اليوم والليلة والطبراني والبيهقي في الادعية

من حديث عثمان بن عفان باسناد حسن

(٤) حديث دخل على علي وهو مريض فقال قل اللهم اني أسألك تعجيل عافيتك - الحديث : ابن أبي

الدنيا في كتاب المرض من حديث أنس بسند ضعيف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل

على رجل وهو يشتكى ولم يسم عليا وروى البيهقي في الدعوات من حديث عائشة أن جبريل

علمها للنبي صلى الله عليه وسلم وقال ان الله يأمرك أن تدعو بهؤلاء الكلمات

(٥) حديث أبي هريرة ألا أخبرك بأمر هو حق من تكلم به في أول مضجعه من مرضه نجاه الله من

النار : ابن أبي الدنيا في الدعاء وفي المرض والكفارات

قال « يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعِبَادِ
وَالْبِلَادِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا كَافِيَةً عَلَى كُلِّ حَالٍ . اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا إِنَّ كَبِيرِيَاءَهُ
رَبَّنَا وَجَلَالُهُ وَقُدْرَتُهُ بِكُلِّ مَكَانٍ ، اللَّهُمَّ إِنَّ أَنْتَ أَمْرَضَنِي لِتَقْبِضَ رُوحِي فِي مَرَضِي هَذَا
فَجْعَلْ رُوحِي فِي أَرْوَاحِ مَنْ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنْكَ الْحُسْنَى وَبَاعِدْنِي مِنَ النَّارِ كَمَا بَاعَدْتَ
أَوْلِيَائِكَ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنْكَ الْحُسْنَى ، وروى أنه قال عليه السلام ^(١) « عِيَادَةُ الْمَرِيضِ
بِمَدَّةِ ثَلَاثِ فُؤَاقٍ نَافِةٌ » وقال طاوس : أفضل العيادة أخفها . وقال ابن عباس رضي الله
عنهما : عيادة المريض مرة سنة ، فما ازدادت فنافلة . وقال بعضهم : عيادة المريض بعد ثلاث
وقال عليه السلام ^(٢) « اغْبُوا فِي الْعِيَادَةِ وَأَرْبِعُوا فِيهَا »

وجملة أدب المريض حسن الصبر ، وقلة الشكوى والضجر ، والفرع إلى الدعاء ، والتوكل

بعد الدواء على خالق الدواء .

ومنها أن يشيع جنازتهم . قال صلى الله عليه وسلم ^(٣) « مَنْ شَيَّعَ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ مِنَ
الْأَجْرِ فَإِنْ وَقَفَ حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ » وفي الخبر ^(٤) « الْقِيرَاطُ مِثْلُ أَحَدٍ » ولما روى
أبو هريرة هذا الحديث ، وسمعه ابن عمر ، قال لقد فرطنا إلى الآن في قراريط كثيرة
والقصد من التشيع قضاء حق المسلمين والاعتبار . وكان مكحول الدمشقي إذا رأى جنازة ، قال
اغدوا فإننا رائحون ، موعظة بليغة ، وغفلة سريعة ، يذهب الأول ، والآخر لا عقل له . وخرج
مالك بن دينار خلف جنازة أخيه وهو يبكي ويقول : والله لا تقر عيني حتى أعلم إلى ما صرت
ولا والله لا أعلم ما دمت حيا . وقال الأعمش . كنا نشهد الجناز فلا ندرى لمن نعزي لحزن
القوم كلهم . ونظر إبراهيم الزيات إلى قوم يترحمون على ميت ، فقال لو ترحمون أنفسكم
لكان أولى ، إنه نجا من أهوال ثلاث : وجه ملك الموت قد رأى ، ومرارة الموت قد ذاق

(١) حديث عيادة للمريض فواق ناقة : ابن أبي الدنيا في كتاب المرض من حديث أنس باسناد فيه جهالة

(٢) حديث اغبوا في العيادة وأربعوا : ابن أبي الدنيا وفيه أبو يعلى من حديث جابر وزاد إلا أن يكون
مغلوبا وإسناده ضعيف

(٣) حديث من تبع جنازة فله قيراط من الأجر فإن وقف حتى تدفن فله قيراطان : الشيخان من حديث أبي هريرة

(٤) حديث القيراط مثل جبل أحد : مسلم من حديث ثوبان وأبي هريرة وأصله متفق عليه

وخوف الخاتمة قد أمن . وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثٌ فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَيَبْقَى عَمَلُهُ »

ومنها أن يزور قبورهم . والمقصود من ذلك الدعاء والاعتبار وترقيق القلب . قال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « مَا رَأَيْتُ مَنْظَرًا إِلَّا وَالْقَبْرُ أَفْطَحُ مِنْهُ » وقال عمر رضي الله عنه: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٣) فأتى المقابر ، فجلس إلى قبر ، وكنت أدنى القوم منه فبكي وبكينا . فقال ما يبكيكم؟ قلنا: بكينا لبكائك . قال: « هَذَا قَبْرُ أَمْنَةَ بِنْتِ وَهْبٍ اسْتَأْذَنَتْ رَبِّي فِي زيارَتِهَا فَأَذِنَ لِي ، وَاسْتَأْذَنَتْهُ فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَأَبَى عَلَيَّ ، فَأَذَرَ كَنِي مَا يُدْرِكُ الْوَلَدَ مِنَ الرَّفَّةِ » وكان عمر رضي الله عنه ، إذا وقف على قبر بكى حتى تبل لحيته ، ويقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٤) يقول « إِنَّ الْقَبْرَ أَوَّلُ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ فَإِنْ تَجَا مِنْهُ صَاحِبُهُ فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ وَإِنْ لَمْ يَتَّبِعْ مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَشَدُّ » وقال مجاهد : أول ما يكلم ابن آدم حفرته فتقول أنا بيت الدود ، وبيت الوحده ، وبيت العربة ، وبيت الظلمة ، فهذا ما أعددت لك فما أعددت لي ؟ وقال أبو ذر : ألا أخبركم بيوم فقري ؟ يوم أوضع في قبري . وكان أبو الدرداء يقعد إلى القبور ، فقبل له في ذلك ، فقال أجلس إلى قوم يذكرونني معادي ، وإن قتت عنهم لم يفتابوني . وقال حاتم الأصم : من مر بالمقابر فلم يتفكر لنفسه ، ولم يدع لهم فقد خان نفسه وخانهم . وقال صلى الله عليه وسلم ^(٥) « مَا مِنْ لَيْلَةٍ إِلَّا وَيُنَادِي مُنَادٍ يَا أَهْلَ الْقُبُورِ مَنْ تَعْبَطُونَ ؟ قَالُوا تَعْبَطُ أَهْلَ الْمَسَاجِدِ لِأَنَّهُمْ يَصُومُونَ وَلَا نَصُومُ وَيُصَلُّونَ وَلَا نُصَلِّي وَيَذْكُرُونَ اللَّهَ وَلَا نَذْكُرُهُ » وقال سفيان : من أكثر ذكر القبر وجده

(١) حديث يتبع الميت ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى واحد: مسلم من حديث أنس

(٢) حديث ما رأيت منظرا الا والقبر أفتح منه : الترمذي وابن ماجه والحاكم من حديث عثمان وقال

صحيح الاسناد وقال الترمذي حسن غريب

(٣) حديث عمر خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى المقابر فجلس الى قبر-الحديث: فزيارته

قبر أمه. مسلم من حديث أبي هريرة مختصرا وأحمد من حديث بريدة وفيه قمام اليه عمر

فقداه بالآب والأم يقول يارسول مالك الحديث

(٤) حديث عثمان بن عفان ان القبر أول منازل الآخرة - الحديث : الترمذي وحسنه وابن ماجه

والحاكم وصحح اسناده

(٥) حديث ما من ليلة الا ينادى مناد يا أهل القبور من تعبظون فيقولون نعظ أهل المساجد - الحديث

لم أجده أصلا

روضة من رياض الجنة ، ومن غفل عن ذكره وجده حفرة من حفر النار . وكان الربيع ابن خثيم قد حفر في داره قبراً ، فكان إذا وجد في قلبه قساوة دخل فيه فاضطجع فيه ، ومكث ساعة ، ثم قال (رَبِّ ارْجِنُونِ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ ^(١)) ، ثم يقول : ياربيع قد أرجعت فأعمل الآن قبل أن لا ترجع . وقال ميمون بن مهران : خرجت مع عمر بن عبد العزيز إلى القبرة ، فلما نظر إلى القبور بكى ، وقال يا ميمون ، هذه قبور آبائي بنى أمية ، كأنهم لم يشاركوا أهل الدنيا في لناتهم . أما ترام صرعى قد خلت بهم المثلاث ؟ وأصاب الهوام من أبدانهم ؟ ثم بكى ، وقال : والله ما أعلم أحداً نمت ممن صار إلى هذه القبور ، وقد آمن من عذاب الله وآداب المعزى بخص الجناح ، وإظهار الحزن ، وقلة الحديث ، وترك التبسم .

وآداب تشييع الجنازة لزوم الخشوع ، وترك الحديث ، وملاحظة الميت ، والتفكير في الموت ، والاستعداد له ، وأن يعيشي أمام الجنازة بقربها ^(١) والإسراع بالجنازة سنة فهذه جل آداب تنبه على آداب المعاشرة مع عموم الخلق ، والجملة الجامعة فيه ، أن لا تستصغر منهم أحداً حياً كان أو ميتاً فهلك لأنك لا تدري لعله خير منك ، فإنه وإن كان فاسقاً فلعله يحتم لك بمثل حاله ويحتم له بالصلاح . ولا تنظر إليهم بعين التعظيم لهم في حال دنياهم ، فإن الدنيا صغيرة عند الله ، صغير ما فيها ، ومهما عظم أهل الدنيا ، في نفسك فقد عظمت الدنيا ، فتسقط من عين الله . ولا تبذل لهم دينك لتنال من دنياهم ، فتصغر في أعينهم ، ثم تحرم دنياهم ، فإن لم تحرم كنت قد استبدلت الذي هو أدنى بالذي هو خير . ولا تعادهم بحيث تظهر العداوة ، فيطول الأمر عليك في المعادة ، ويذهب دينك ودنياك فيهم ، ويذهب دينهم فيك ، إلا إذا رأيت منكراً في الدين ، فتعادي أفعالهم القبيحة ، وتنظر إليهم بعين الرحمة لهم ، تعرضهم لمقت الله وعقوبته بعصيانهم . فحسبهم جهنم يصلونها ، فالك تحقد عليهم ! ولا تسكن إليهم في مودتهم لك ، وثنائهم عليك في وجهك ، وحسن بشرهم لك ، فإنك إن طلبت حقيقة ذلك لم تجد في المائة إلا واحداً ، وربما لا تجده . ولا تشك إليهم أحوالك ، فيكلك الله إليهم . ولا تطمع أن يكونوا لك في الغيب والسركما في العلانية ، فذلك طمع كاذب ، وأنى تظفر به .

(١) حديث الإسراع بالجنازة : متفق عليه من حديث أبي هريرة اسرعوا بالجنازة - الحديث :

(١) المؤمنون : ٩٩ ، ١٠٠

ولا تطمع فيما في أيديهم ، فتستعجل الذل ، ولا تنال الغرض . ولا تمل عليهم تكبرا ،
لاستغنائك عنهم ، فإن الله يلجئك إليهم ، عقوبة على التكبر بإظهار الاستغناء . وإذا سألت
أخا منهم حاجة فقضها ، فهو أخ مستفاد . وإن لم يقض فلا تعاتبه ، فيصير عدوا تطول
عليك مقاساته . ولا تشتغل بوعظ من لا ترى فيه مخايل القبول ، فلا يسمع منك ويعاديك
وليكن وعظك عرضا واسترسالا ، من غير تنصيص على الشخص . ومهما رأيت منهم كرامة
وخيرا فاشكر الله الذي سخرهم لك ، واستعذ بالله أن يكلك إليهم . وإذا بلغك عنهم غيبة
أو رأيت منهم شرا ، أو أصابك منهم ما يسوءك ، فيكل أمرهم إلى الله ، واستعذ بالله من
شرهم ، ولا تشغل نفسك بالكفافة ، فيزيد الضرر ، ويضيع العمر بشغله . ولا تقل لهم لم
تعرفوا موضعي ، واعتقد أنك لو استحققت ذلك لجعل الله لك موضعا في قلوبهم ، فالله
المحبب والمبغض إلى القلوب ، وكن فيهم سميعا لحقهم ، أصم عن باطلهم ، نطوقا بحقهم ، صموتا عن باطلهم
واحذر صحبة أ . كثر الناس ، فإنهم لا يقيلون عشرة ، ولا يغفرون زلة ، ولا يسترون
عورة ، ويحاسبون على النقيير والقطمير ، ويحسدون على القليل والكثير ، يتصفون ولا
ينصفون ، ويؤاخذون على الخطأ والنسيان ولا يعمفون ، يرون الإخوان على الإخوان بالنميمة
والبهتان ، فصحبة أكثرهم خسران ، وقطيعتهم رجحان . إن رضوا فظاهرهم الملق ، وإن سخطوا
فباطنهم الحق ، لا يؤمنون في حقهم ، ولا يرجون في ملقهم . ظاهرهم ثياب ، وباطنهم
ذئاب . يقطعون بالظنون ، ويتغامزون وراءك بالعيون ، ويتربصون بصديقهم من الحسد
ريب المنون . يحصون عليك العثرات في صحبتهم ، ليواجهوك بها في غضبهم ووحشتهم . ولا
تعول على مودة من لم تجربه حق الخبرة ، بأن تصحبه مدة في دار أو موضع واحد ، فتجربه
في عزله وولايته ، وغناه وفقره ، أو تسافر معه ، أو تعامله في الدنيا والدرهم ، أو تقع في
شدة فتحتاج إليه ، فإن رضيته في هذه الأحوال ، فاتخذه أبالك إن كان كبيرا ، أو ابنا لك
إن كان صغيرا ، أو أخاك إن كان مثلك . فهذه جملة آداب المعاشرة مع أصناف الخلق

حقوق الجوار

اعلم أن الجوار يقتضى حقا وراء ما تقتضيه أخوة الإسلام ، فيستحق الجار المسلم

ما يستحقه كل مسلم وزيادة . إذ قال النبي صلى الله عليه وسلم ^(١) « الجيران ثلاثة جاره له حق واحد وجاره له حقان وجاره له ثلاثة حقوق ، فالجار الذي له ثلاثة حقوق الجار المسلم ذو الرحيم فله حق الجوار وحق الإسلام وحق الرحيم ، وأما الذي له حقان فالجار المسلم له حق الجوار وحق الإسلام وأما الذي له حق واحد فالجار المشرك » فانظر كيف أثبت للمشرك حقا بمجرد الجوار . وقد قال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « أحسن مجاورة ممن جاورك تكن مسلما » وقال النبي صلى الله عليه وسلم ^(٣) « مازال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٤) « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٥) « لا يؤمن عبد حتى يأمن جاره بوائقه » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٦) « أول خصمين يوم القيامة جاران » وقال عليه السلام ^(٧) « إذا أنت رميت كلب جارك فقد آذيت » ويروى أن رجلا جاء إلى ابن مسعود رضي الله عنه فقال له : إن لي جارا يؤذيني ويشتمني ويضيق علي ، فقال اذهب ، فإن هو عصى الله فيك فأطع الله فيه . وقيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٨) إن فلانة تصوم النهار ، وتقوم الليل وتؤذى جيرانها . فقال صلى الله عليه وسلم « هي في النار » وجاء رجل إليه عليه السلام ^(٩) يشكو جاره ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « اصبر » ثم قال له في الثالثة أو الرابعة « اطرَحْ »

(١) حديث الجيران ثلاثة جار له حق وجار له حقان وجار له ثلاثة حقوق - الحديث : الحسن بن سفيان والبراز في مسنديهما وأبو الشيخ في كتاب الثواب وأبو نعيم في الحلية من حديث جابر وابن

عدي من حديث عبد الله بن عمر وكلاهما ضعيف

(٢) حديث احسن مجاورة من جاورك تكن مسلما : تقسم

(٣) حديث مازال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه : متفق عليه من حديث عائشة وابن عمر

(٤) حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره : متفق عليه من حديث أبي شريح

(٥) حديث لا يؤمن عبد حتى يؤمن جاره بوائقه : البخاري من حديث أبي شريح أيضا

(٦) حديث أول خصمين يوم القيامة جاران : أحمد والطبراني من حديث عقبة بن عامر بسند ضعيف

(٧) حديث إذا أنت رميت كلب جارك فقد آذيت : لم أجده أصلًا

(٨) حديث إن فلانة تصوم النهار وتقوم الليل وتؤذى جيرانها فقال هي في النار : أحمد والحاكم من حديث أبي هريرة وقال صحيح الاسناد

(٩) حديث جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكو جاره فقال اصبر ثم قال له في الثالثة أو

الرابعة اطرَحْ متاعك على الطريق - الحديث : أبو داود وابن حبان والحاكم من حديث

أبي هريرة وقال صحيح على شرط مسلم

مَتَاعَكَ فِي الطَّرِيقِ » قال فجعل الناس عمرون به ويقولون مالك؟ فيقال آذاه جاره. قال
فجعلوا يقولون لمنه الله. فجاءه جاره فقال له رد متاعك، فوالله لا أعود.

وروى الزهري أن رجلا أتى النبي عليه السلام، فجعل يشكو جاره. فأمره النبي
صلى الله عليه وسلم أن ينادي على باب المسجد،^(١) ألا إن أربعين دارا جار. قال الزهري
أربعون هكذا، وأربعون هكذا، وأربعون هكذا، وأربعون هكذا. وأومأ إلى أربع جهات
وقال عليه السلام^(٢) « اَلْيَمَنُ وَالشُّؤْمُ فِي الرَّأَةِ وَالْمَسْكَنِ وَالْفَرَسِ فَيَمَنُ الرَّأَةُ خِفَةُ
مَهْرِهَا وَيُسْرُ نِكَاحِهَا وَحُسْنُ خُلُقِهَا وَشَوْمُهَا غَلَاءُ مَهْرِهَا وَعُسْرُ نِكَاحِهَا وَسُوءُ خُلُقِهَا
وَيَمَنُ الْمَسْكَنُ سِعَتُهُ وَحُسْنُ جِوَارِ أَهْلِهِ وَشَوْمُهُ ضَيْقُهُ وَسُوءُ جِوَارِ أَهْلِهِ وَيَمَنُ الْفَرَسِ
ذُلُّهُ وَحُسْنُ خُلُقِهِ وَشَوْمُهُ صُعُوبَتُهُ وَسُوءُ خُلُقِهِ »

واعلم أنه ليس حق الجوار كف الأذى فقط، بل احتمال الأذى. فإن الجار أيضا قد
كف آذاه، فليس في ذلك قضاء حق. ولا يكفي احتمال الأذى، بل لابد من الرفق، وإسداء
الخير والمعروف، إذ يقال إن الجار الفقير يتعلق بجاره الغني يوم القيامة، فيقول يارب سلى
هذا لِمَ منعتني معرفته، وسد بابه دوني؟ وبلغ ابن المقفع أن جارا له يبيع داره في دين ركه
وكان يجلس في ظل داره، فقال ماقت إذأ بحرمة ظل داره إن باعها معدما، فدفعت إليه ثمن

(١) حديث الزهري الا ان أربعين دارا جار: أبو داود في الراسيل ووصله الطبراني من رواية الزهري
عن ابن كعب بن مالك عن أبيه ورواه أبو يعلى من حديث أبي هريرة وقال أربعون
ذراعا وكلاهما ضعيف

(٢) حديث اليمن والشؤم في المرأة والمسكن والفرس فيمن المرأة خفة مهرها - الحديث: مسلم من حديث
أبي عمر الشؤم في الدار والمرأة والفرس وفي رواية له إن يك من الشؤم شيء، فحذوه من حديث
سهل بن سعد إن كان في الفرس والمرأة والمسكن وللمتروكي من حديث حكيم بن معاوية لا شؤم
وقديكون اليمن في الدار والمرأة والفرس ورواه ابن ماجه فساء محمد بن معاوية والطبراني
من حديث أسماء بنت عميس قالت يا رسول الله ما سوء الدار قال ضيق ساحتها وخبث جيرانها
قيل فما سوء الدابة قال منعها ظهرها وسوء خلقها قيل فما سوء المرأة قال عقم رحمها وسوء خلقها
وكلاهما ضعيف ورويناه في كتاب الخيل للدمياطي من رواية سالم بن عبد الله مرسلًا اذا كان
الفرس ضروريا فهو مشؤم وإذا كانت للمرأة قد عرفت زوجها قبل زوجها خفت الى الزوج الاول
فهي مشؤمة واذا كانت الدار بعيدة من المسجد لا يسمع فيها الأذان والاقامة فهي مشؤمة واسناده
ضعيف ووصله صاحب مسند الفردوس بذكر ابن عمر فيه

الدار ، وقال لا تبمها . وشكا بعضهم كثرة الفأر في داره ، فقبل له لو اقتنيت هرا ، فقال
لأنشى أن يسمع الفأر صوت الهر فيهرب إلى دور الجيران ، فأكون قد أحببت لهم ما لا أحب لنفسى
وجملة حق الجار أن يبدأه بالسلام ، ولا يطيل معه الكلام ، ولا يكثر عن حاله السؤال
ويعوده في المرض ، ويعزیه في المصيبة ، ويقوم معه في العزاء ، ويهتته في الفرح ، ويظهر
للشركة في السرور معه ، ويصفح عن زلاته ، ولا يتطلع من السطح إلى عوراتها ، ولا يضايقه
في وضع الجذع على جداره ، ولا في مصب الماء في ميزابه ، ولا في مطرح التراب في فناءه
ولا يضيق طريقه إلى الدار ، ولا يتبعه النظر فيما يحمله إلى داره . ويستر ما ينكشف له من
عوراته ، وينعشه من صرعه إذا نابته نأبته ، ولا يفقل عن ملاحظة داره عند غيبته ، ولا
يسمع عليه كلاما ، وينض بصره عن حرمة ، ولا يديم النظر إلى خادمته ، ويتلطف بولده
في كلمته ، ويرشده إلى ما يحمله من أمر دينه ودنياه . هذا إلى جملة الحقوق التي ذكرناها لعامة المسلمين
وقد قال صلى الله عليه وسلم ^(١) « أَتَدْرُونَ مَا حَقُّ الْجَارِ ؟ إِنْ اسْتَعَانَ بِكَ أَعْتَهُ وَإِنْ
اسْتَنْصَرَكَ نَصَرْتَهُ وَإِنْ اسْتَقْرَضَكَ أَقْرَضْتَهُ وَإِنْ أَتَقَرَّ عُدَّتْ عَلَيْهِ وَإِنْ مَرَضَ
عُدَّتْهُ وَإِنْ مَاتَ تَبِعْتَ جَنَازَتَهُ وَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ هَنَأْتَهُ وَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ عَزَيْتَهُ وَلَا
تَسْتَعْلَ عَلَيْهِ بِالْبِنَاءِ فَتَحْجُبَ عَنْهُ الرِّيحُ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَلَا تُؤْذِهِ وَإِذَا اشْتَرَيْتَ فَاكَةً فَاهْدِ
لَهُ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَأَدْخِلْهَا سِرًّا وَلَا يَخْرُجْ بِهَا وَوَلَدُكَ لِيَغِيْظَ بِهَا وَوَلَدُهُ وَلَا تُؤْذِهِ بِقِتَارِ قَدْرِكَ
إِلَّا أَنْ تَعْرِفَ لَهُ مِنْهَا » ثم قال « أَتَدْرُونَ مَا حَقُّ الْجَارِ ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَبْلُغُ
حَقَّ الْجَارِ إِلَّا مَنْ رَحِمَهُ اللَّهُ » هكذا رواه عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن
النبي صلى الله عليه وسلم . ^(٢) قال مجاهد : كنت عند عبد الله بن عمر ، و غلام له يسلم شاة
فقال يا غلام ، إذا سلخت فابدأ بجارنا اليهودى ، حتى قال ذلك مرارا فقال له كم تقول هذا
فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل يوصينا بالجار حتى خشينا أنه سيورثه .

(١) حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أتدرون ما حق الجار ان استعان بك أعتته وان استقرضك

أقرضته - الحديث : الخرائطي في مكارم الاخلاق وابن عدى في الكامل وهو ضعيف

(٢) حديث مجاهد كنت عند عبد الله بن عمرو و غلام له يسلم شاة فقال يا غلام اذا سلخت فابدأ بجارنا اليهودى

الحديث : ابو داود والترمذى وقال حسن غريب

وقال هشام : كان الحسن لا يرى بأساً أن تطعم الجار اليهودي والنصراني من أضحيتك . وقال أبوذر رضي الله عنه . أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم ^(١) وقال « إِذَا طَبَخْتَ قَدْرًا فَأَكْثِرْ مَاءَهَا ثُمَّ انْظُرْ بَعْضَ أَهْلِ بَيْتِي فِي جِيرَانِكَ فَأَغْرِفْ لَهُمْ مِنْهَا » وقالت عائشة رضي الله عنها . قلت يا رسول الله ^(٢) إن لي جارين ، أحدهما مقبل على يبابه ، والآخر ناه يبابه عنى وربما كان الذى عندى لا يسمعهما ، فأيهما أعظم حقاً ؟ فقال « الْمُقْبِلُ عَلَيْكَ بِبَابِهِ »

ورأى الصديق ولده عبد الرحمن وهو يناصي جارا له ، فقال لا تناص جارك ، فإن هذا يبتى والناس يذهبون . وقال الحسن بن عيسى النيسابورى : سألت عبد الله بن المبارك فقلت الرجل المجاور يأتيني فيشكو غلامى أنه أتى إليه أمرا ، والغلाम ينكره ، فأكره أن أضربه ولعله برىء ، وأكره أن أدعه ، فيجد على جارى ، فكيف أصنع ؟ قال إن غلامك لعله ان يحدث حدثا يستوجب فيه الأدب ، فاحفظه عليه ، فإذا شكاه جارك فأدبه على ذلك الحدث فتكون قد أرضيت جارك ، وأدبته على ذلك الحدث . وهذا تल्प في الجمع بين الحقيين وقالت عائشة رضي الله عنها : خلال المكارم عشر ، تكون في الرجل ولا تكون في أيمه وتكون في العبد ولا تكون في سيده ، يقسمها الله تعالى لمن أحب . صدق الحديث ، وصدق الناس ، واعطاء السائل ، والمكافأة بالصنائع ، وصلة الرحم ، وحفظ الأمانة ، والتذم للجار والتذم للصاحب ؛ وقرى الضيف ، ورأسهن الحياء : وقال أبو هريرة رضي الله عنه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٣) « يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمَاتِ لَا تَخْمَرْنَ جَارَةَ جَارَتِهَا وَلَوْ فَرَسَنَ شَاةً » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٤) « إِنَّ مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ الْمَسْكَنَ الْوَاسِعَ وَالْجَارَ الصَّالِحَ »

(١) حديث ابى ذر اوصانى خليلى صلى الله عليه وسلم اذا طبخت فأكثر الرق ثم انظر بعض اهل بيت من جيرانك فأغرف لهم منها : رواه مسلم

(٢) حديث عائشة قلت يا رسول الله أن لي جارين - الحديث : رواه البخارى

(٣) حديث أبى هريرة يانساء المسلمين لا تخمرن جارة جارتها ولو فرسن شاة : رواه البخارى

(٤) حديث ان من سعادة المرء المسلم المسكن الواسع والجار الصالح والركب الهنىء : أحمد من حديث نافع ابن عبد الحارث وسعد بن أبى وقاص وحديث نافع أخرجه الحاكم وقال صحيح الاسناد

وَالْمَرْكَبَ الْهَتْمِيَّ» وقال عبد الله : قال رجل يارسول الله ^(١) كيف لي أن أعلم إذا أحسنت أو أسأت ! قال : « إِذَا سَمِعْتَ جِيرَانَكَ يَقُولُونَ قَدْ أَحْسَنْتَ فَقَدْ أَحْسَنْتَ وَإِذَا سَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ قَدْ أُسَأْتُ فَقَدْ أُسَأْتُ » وقال جابر رضي الله عنه . قال النبي صلى الله عليه وسلم ^(٢) « مَنْ كَانَ لَهُ جَارٌ فِي حَائِطٍ أَوْ شَرِيكٌ فَلَا يَبْعُهُ حَتَّى يَعْزِضَهُ عَلَيْهِ » وقال أبو هريرة رضي الله عنه : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٣) أن الجار يضع جذعه في حائط جاره شاء أم أبي . وقال ابن عباس رضي الله عنهما : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَضَعَ خَشَبَهُ فِي جِدَارِهِ » وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول ، ما لي أراكم عنها معرضين ؟ والله لأرminها بين أكتافكم . وقد ذهب بعض العلماء إلى وجوب ذلك . وقال صلى الله عليه وسلم ^(٤) « مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا عَسَلَهُ قِيلَ وَمَا عَسَلَهُ ؟ قَالَ « يُحِبُّهُ إِلَى جِيرَانِهِ »

حقوق الأقارب والرحم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٥) « يَقُولُ اللَّهُ تَمَالَى أَنَا الرَّحْمَنُ وَهَذِهِ الرَّحِمُ شَقَقْتُ لَهَا اسْمًا مِنْ اسْمِي فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ وَمَنْ قَطَمَهَا بَتَّهْتُ » وقال صلى الله عليه وسلم

(١) حديث عبد الله قال رجل يارسول الله كيف لي أن أعلم إذا أحسنت أو أسأت قال إذا سمعت جيرانك يقولون قد أحسنت فقد أحسنت : أحمد والطبراني وعبد الله هو ابن مسعود واستاده جيد

(٢) حديث جابر من كان له جار في حائط أو شريك فلا يبعه حتى يعرضه عليه : ابن ماجه والحاكم دون ذكر الجار وقال صحيح الاسناد وهو عند الخرائطي في مكارم الأخلاق بلفظ المصنف ولابن ماجه من حديث ابن عباس من كانت له أرض فأراد يبيعها فليعرضها على جاره ورجاله رجال الصحيح

(٣) حديث أبي هريرة قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الجار يضع جذعه في حائط جاره شاء أم أبي : الخرائطي في مكارم الأخلاق هكذا وهو متفق عليه بلفظ لا يمنع أحدكم جاره أن يعرض خشبه في حائطه : رواه ابن ماجه باسناد ضعيف وانفق عليه الشيخان من حديث أبي هريرة

(٤) حديث من أراد الله به خيرا عسله : أحمد من حديث أبي عيسى الحولاني ورواه الخرائطي في مكارم الأخلاق والبيهقي في الزهد من حديث عمرو بن الحق زاد الخرائطي قيل وما عسله قال حبه إلى جيرانه وقال البيهقي يفتح له عملا صالحا قبل موته حتى يرضى عنه من حوله : واستاده جيد

(٥) حديث يقول الله أنا الرحمن وهذه الرحم - الحديث : متفق عليه من حديث عائشة

(١) « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ وَيُوسَعَ عَلَيْهِ فِي رِزْقِهِ فَلْيَصِلْ رَحْمَةً ». وفي رواية أخرى « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُعَدَّ لَهُ فِي عُمْرِهِ وَيُوسَعَ لَهُ فِي رِزْقِهِ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ وَلْيَصِلْ رَحْمَةً » وقيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) « أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « أَتَقَامُّ لِلَّهِ وَأَوْصَلُهُمْ لِرَجْمِهِ وَأَمْرُهُمُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ » وقال أبو ذر رضي الله عنه : أوصاني خليلي عليه السلام (٣) « بِصَلَاةِ الرَّحْمِ وَإِنْ أُدْبِرْتَ ، وَأَمْرِنِي أَنْ أَقُولَ الْحَقَّ وَإِنْ كَانَ مَرًّا . وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤) « إِنَّ الرَّحِمَ مُمَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ وَلَيْسَ الْوَأَصِلُ الْمُكَافِيءُ وَلَكِنَّ الْوَأَصِلَ الَّذِي إِذَا انْقَطَعَتْ رَحْمُهُ وَصَلَّهَا » وقال عليه السلام (٥) « إِنَّ أَعْجَلَ الطَّاعَةِ ثَوَابًا صَلَاةُ الرَّحِيمِ حَتَّى أَنْ أَهْلَ الْبَيْتِ لَيَكُونُونَ فُجَارًا فَتَنَّمُوا أَمْوَالَهُمْ وَيَكْتُرُّ عَدَدُهُمْ إِذَا وَصَلُوا أَرْحَامَهُمْ » وقال زيد ابن أسلم : لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم (٦) إلى مكة ، عرض له رجل ، فقال إن كنت تريد النساء البيض والنوق الأدم ، فعليك بيني ومدلج . فقال عليه السلام « إِنَّ اللَّهَ قَدْ مَنَعَنِي مِنْ بَنِي مُدَلِّجٍ بِصَلَاتِهِمُ الرَّحِيمَ ». وقالت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما (٧) : قدمت عليّ أمي ، فقلت يا رسول الله ، إن أمي قدمت عليّ وهي مشركة ، أفأصلها ؟ قال نعم .

(١) حديث من سره أن ينسأ له في أثره ويوسع له في رزقه فليقتق الله وليصل رحمه : متفق عليه من

حديث أنس دون قوله فليقتق الله وهو بهذه الزيادة عند أحمد والحاكم من حديث علي باسناد جيد

(٢) حديث أي الناس أفضل فقال اتقاهم لله وأوصلهم للرحم : أحمد والطبراني من حديث درة بنت أبي لهب باسناد حسن

(٣) حديث أبي ذر أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بصلوة الرحم وإن أدبرت وأمرني أن أقول الحق وإن كان مرًا : أحمد وابن جبان وصححه

(٤) حديث أن الرحم معلقة بالعرش وليس الواصل المكافئ ، ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها الطبراني والبيهقي من حديث عبد الله بن عمرو وهو عند البخاري دون قوله الرحم معلقة بالعرش فرواها مسلم من حديث عائشة

(٥) حديث أعجل الطاعات ثوابا صلة الرحم - الحديث : ابن جبان من حديث أبي بكر والخراطي في مكارم الأخلاق والبيهقي في الشعب من حديث عبد الرحمن بن عوف بسند ضعيف

(٦) حديث زيد بن أسلم لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة عرض له رجل فقال إن كنت تريد النساء البيض والنوق الأدم فعليك بيني ومدلج فقال إن الله ممنوعني من بني مدلج بصلاتهم الرحم : الخراطي في مكارم الأخلاق وزا وطعنهم في لبات الابل وهو مرسل صحيح الاسناد

(٧) حديث أسماء بنت أبي بكر قدمت عليّ أمي فقلت يا رسول الله قدمت عليّ أمي وهي مشركة أفأصلها قال نعم صلها : متفق عليه

وفي رواية أفاعطيها؟ قال نعم صليها . وقال عليه السلام ^(١) « الصَّدَقَةُ عَلَى الْمَسَاكِينِ صَدَقَةٌ وَعَلَى ذِي الرَّحِمِ ثِنْتَانِ » ^(٢) ولما أراد أبو طلحة أن يتصدق بحائط كان له يمجبه ، عملا بقوله تعالى (لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ) ^(٣) قال يارسول الله ، هو في سبيل الله وللفقراء والمساكين . فقال عليه السلام « وَجَبَ أَجْرُكَ عَلَى اللَّهِ فَاقْسِمْنِي فِي أَقَارِبِكَ » وقال عليه السلام ^(٤) « أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحُ » وهو في معنى قوله ^(٥) « أَفْضَلُ الْفَضَائِلِ أَنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعْتَ وَتُعْطِيَ مَنْ حَرَمْتَ وَتَصْفَحَ عَمَّنْ ظَلَمَكَ » وروي أن عمر رضي الله عنه كتب إلى عماله مَرُوا الْأَقْرَبَ أَنْ يَتَزَاوَرُوا وَلَا يَتَجَاوَرُوا . وإنما قال ذلك لأن التجاور يورث التزاحم على الحقوق ، وربما يورث الوحشة وقطيعة الرحم

حقوق الوالدين والولد

لا يخفى أنه إذا تأكد حق القرابة والرحم ، فأخص الأرحام وأمسها الولادة ، فيتضاعف تأكيد الحق فيها . وقد قال صلى الله عليه وسلم ^(٦) « لَنْ يَجْزِيَ وَلَدٌ وَالِدَهُ حَتَّى يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيَعْتِقَهُ » وقد قال صلى الله عليه وسلم ^(٧) « بِرُّ الْوَالِدَيْنِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ وَالصَّوْمِ وَالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » وقد قال صلى الله عليه وسلم

- (١) حديث الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذى الرحم صدقة وصلة : الترمذى وحسنه والنسائى وابن ماجه من حديث سلمان بن عامر الضبي
- (٢) حديث لما أراد أبو طلحة أن يتصدق بحائط له كان يمجبه عملا بقوله تعالى حتى تنفقوا مما تحبون الحديث أخرجه البخارى وقد تقدم
- (٣) حديث أفضل الصدقة على ذى الرحم الكاشح : أحمد والطبرانى من حديث أبى أيوب وفيه الحجاج ابن أرطاة ورواه البيهقى من حديث أم كلثوم بنت عقبة
- (٤) حديث أفضل الفضائل أن تصل من قطعك - الحديث : احمد من حديث معاذ بن انس بسند ضعيف وللطبرانى نحوه من حديث ابى امامة وقد تقدم
- (٥) حديث لن يجزى ولد والده حتى يجده مملوكا فيشتره فيعتقه : مسلم من حديث ابى هريرة
- (٦) حديث بر الوالدين أفضل من الصلاة والصوم والحج والعمرة والجهاد : لم أجده هكذا وروي أبو يعلى والطبرانى فى الصغير والأوسط من حديث أنس أبى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لى أشتى الجهاد ولا أقدر عليه قال هل بقى من والديك أحد قال أمى قال قابل الله فى برها فإذا فعلت ذلك فأنت حاج ومعتبر ومجاهد واستاده حسن

« مَنْ أَصْبَحَ مُرْضِيًا لِأَبَوَيْهِ أَصْبَحَ لَهُ بَابَانِ مَفْتُوحَانِ إِلَى الْجَنَّةِ وَمَنْ أَمْسَى فَمِثْلُ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا فَوَاحِدًا وَإِنْ ظَلَمًا وَإِنْ ظَلَمًا وَمَنْ أَصْبَحَ مُسْخِطًا لِأَبَوَيْهِ أَصْبَحَ لَهُ بَابَانِ مَفْتُوحَانِ إِلَى النَّارِ وَإِنْ أَمْسَى مِثْلَ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا فَوَاحِدًا وَإِنْ ظَلَمًا وَإِنْ ظَلَمًا » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « إِنَّ الْجَنَّةَ يُوجَدُ رِيحُهَا مِنْ مَسِيرَةِ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ وَلَا يَجِدُ رِيحَهَا عَاقٌ وَلَا قَاطِعٌ رَحِيمٌ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٣) « بَرِّ أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ ثُمَّ أَدْنَاكَ فَأَدْنَاكَ » و يروى أن الله تعالى قال لموسى عليه السلام يا موسى ، إنه من برّ والديه وعقني كتبته باراً ، ومن برني وعق والديه كتبته مافاً . وقيل لما دخل يعقوب على يوسف عليهما السلام ، لم يقم له ، فأوحى الله إليه ، أتتعاظم أن تقوم لأبيك ؟ وعزتي وجلالي لا أخرجت من صلبك نبياً ، وقال صلى الله عليه وسلم : ^(٤) « مَا عَلَى أَحَدٍ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَّصِدَّقَ بِصَدَقَةٍ أَنْ يَجْعَلَهَا لِوَالِدَيْهِ إِذَا كَانَا مُسْلِمَيْنِ فَيَكُونُ لِوَالِدَيْهِ أَجْرُهَا وَيَكُونُ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهَا شَيْءٌ »

وقال مالك بن ربيعة : بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٥) إذ جاءه رجل من بنى سلمة ، فقال يا رسول الله ، هل بقي عليّ من برّ أبوي شيء أبرهما به بعد وفاتهما ؟ قال « نَعَمْ الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا وَإِنْفَاذُ عَهْدِهِمَا وَإِكْرَامُ ضِدَيْهِمَا وَصَلَةُ الرَّحِيمِ الَّذِي

(١) حديث من أصبح مرضياً لأبويه أصبح له بابان مفتوحان إلى الجنة - الحديث : البيهقي في الشعب من حديث ابن عباس ولا يصح

(٢) حديث ان الجنة يوجد ريحها من مسيرة خمسمائة عام ولا يجد ريحها عاق ولا قاطع رحم : الطبراني في الصغير من حديث أبي هريرة دون ذكر القاطع وهي في الأوسط من حديث جابر إلا أنه قال من مسيرة ألف عام واسنادها ضعيف

(٣) حديث بر أمك وأباك وأختك وأخاك ثم أدناك أدناك : النسائي من حديث طارق الحاربي وأحمد والحاكم من حديث أبي رمنة ولأبي داود نحوه من حديث كليب بن منفة عن جده وله وللترمذي والحاكم وصححه من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده من أبر قال أمك ثم أمك ثم أمك ثم أبك ثم الأقرب فالأقرب وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة قال رجل من أحق الناس بحسن الصحبة قال أمك ثم أمك ثم أمك ثم أبوك لفظ مسلم

(٤) حديث ما على أحد إذا أراد أن يتصدق بصدقة أن يجعلها لوالديه إذا كانا مسلمين - الحديث : الطبراني في الأوسط من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بسند ضعيف دون قوله إذا كانا مسلمين

(٥) حديث مالك بن ربيعة بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل من بنى سلمة فقال هل بقي عليّ من برّ أبوي شيء - الحديث : ابوداود وابن ماجه وابن حبان والحاكم وقال صحيح الاسناد

لَا تُوَصَّلُ إِلَّا بِهِمَا » وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « إِنَّ مِنْ أُمَّرٍ الْبِرُّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ وَدُّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُؤْتِيَ الْأَبُ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « بِرُّ الْوَالِدَةِ عَلَى الْوَالِدِ ضِعْفَانِ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٣) « دَعْوَةُ الْوَالِدَةِ أَسْرَعُ إجابةً » قيل يارسول الله ولم ذلك ؟ قال « هِيَ أَرْحَمُ مِنَ الْأَبِ وَدَعْوَةُ الرَّجِيمِ لَا تَسْقُطُ » وسأله رجل فقال يارسول الله من أبر ؟ فقال ^(٤) « بِرُّ وَالِدَيْكَ » فقال ليس لي والدان ، فقال « بِرٌّ وَلَدَكَ كَمَا أَنَّ لِي وَالِدَيْكَ عَلَيْكَ حَقًّا كَذَلِكَ لِي وَلَدِكَ عَلَيْكَ حَقٌّ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٥) « رَحِمَ اللَّهُ وَالِدًا أَعَانَ وَوَلَدَهُ عَلَى بِرِّهِ » أي لم يحمله على العقوق بسوء عمله . وقال صلى الله عليه وسلم « سَأَوْا الْيَتِيمَ أَوْلَادِكُمْ فِي الْمَطِيَّةِ » وقد قيل : ولدك ريحانتك ، تشمها سبعا ، وخادمك سبعا ، ثم هو عدوك أو شريكك . وقال أنس رضى الله عنه . قال النبي صلى الله عليه وسلم ^(٦) « الْغُلَامُ يُعَمَّقُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ وَيُسَمَّى وَيُمَاطُ عَنْهُ الْأَذَى فَإِذَا بَلَغَ سِتِّ سِنِينَ أَدَّبَ فَإِذَا بَلَغَ تِسْعَ سِنِينَ عَزَلَ فِرَاشَهُ فَإِذَا بَلَغَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً ضُرِبَ عَلَى الصَّلَاةِ فَإِذَا بَلَغَ سِتِّ عَشْرَةَ سَنَةً زَوَّجَهُ أَبُوهُ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ وَقَالَ قَدْ أَدَّبْتُكَ وَعَلَّمْتُكَ وَأَنْكَحْتُكَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فَتْنَتِكَ فِي الدُّنْيَا وَعَذَابِكَ فِي الْآخِرَةِ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٧) « مِنْ حَقِّ الْوَالِدِ عَلَى الْوَالِدِ

(١) حديث أن من أبر البر أن يصل الرجل أهل ودايه : مسلم من حديث ابن عمر

(٢) حديث بر الوالدة على الولد ضعفان : غريب بهذا اللفظ وقد تقدم قبل هذا بثلاثة أحاديث من حديث

هز بن حكيم وحديث أبي هريرة وهو معنى هذا الحديث

(٣) حديث الوالدة أسرع إجابة - الحديث : لم أقف له على أصل

(٤) حديث قال رجل يارسول الله من أبر قال بر والديك فقال ليس لي والدان فقال ولدك فكما أن

لوالديك عليك حقا كذلك لولدك عليك حق : أبو عمر النوقاني في كتاب معاشر الأهلين

من حديث عثمان بن عفان دون قوله فكما أن لوالديك الخ وهذه القطعة رواها الطبراني

من حديث ابن عمر قال الدارقطني في العلل إن الأصح وقفه على ابن عمر

(٥) حديث رحم الله والدا أغان وولد على بره : أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب من حديث علي ابن

أبي طالب وابن عمر بسند ضعيف ورواه النوقاني من رواية الشعبي مراسلا

(٦) حديث أنس الغلام يعق عنه يوم السابع ويسمى ويماط عنه الأذى فإذا بلغ ست سنين أدب فإذا بلغ

سبع سنين عزل فراشه فإذا بلغ ثلاثة عشر ضرب على الصلاة والصوم فإذا بلغ ستة عشر زوجه

أبوه ثم اخذ بيده وقال قد أدبتك وعلمتك وأنكحتك أعوذ بالله من فتنتك في الدنيا وعذابك في

الآخرة أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الضحايا والعقيقة إلا أنه قال وادبوه لسبع وزوجه لسبع

عشرة ولم يذكر الصوم وفي أسناده من لم يسم

(٧) حديث من حق الولد على الوالدان يحسن ادبه ويحسن اسمه : البيهقي في الشعب من حديث ابن

عباس وحديث عائشة وضمها

أَنْ يُحْسِنَ أَدَبَهُ وَيُحْسِنَ اسْمَهُ» وقال عليه السلام^(١) «كُلُّ غُلَامٍ رَهِينٌ أَوْ رَهِينَةٌ بِعَقِيْقَتِهِ تَذْبِجُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِغِ وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ» وقال قتادة: إذا ذبحت العقيقة، أخذت صوفة منها فاستقبلت بها أوداجها، ثم توضع على يافوخ الصبي، حتى يسيل عنه مثل الخيط. ثم ينسل رأسه، ويحلق بعد. وجاء رجل إلى عبد الله بن المبارك، فشكا إليه بعض ولده. فقال هل دعوت عليه، قال نعم. قال أنت أفسدته

ويستحب الرفق بالولد. رأى الأقرع بن حابس النبي صلى الله عليه وسلم^(٢) وهو يقبل ولده الحسن. فقال إن لي عشرة من الولد ما قبلت واحدا منهم. فقال عليه السلام «إِنْ مَنْ لَأَيَّرِحْمَ لَأَيَّرِحْمُ» وقالت عائشة رضي الله عنها: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٣) يوما «اغسلي وجه أسامة» فجعلت أغسله وأنا أنفة، فضرب يدي، ثم أخذه فغسل وجهه، ثم قبله، ثم قال «قَدْ أَحْسَنَ بِنَا إِذْ لَمْ يَكُنْ جَارِيَةً» وتمتر الحسن، والنبي صلى الله عليه وسلم^(٤) على منبره، فنزل فحمله، وقرأ قوله تعالى (إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ) وقال عبد الله بن شداد: بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٥) يصلي بالناس، إذ جاءه الحسين فركب عنقه وهو ساجد، فأطال السجود بالناس حتى ظنوا أنه قد حدث أمر، فلما قضى صلاته

(١) حديث كل غلام رهين أو رهينة بعقيقته تذبح عنه يوم السابغ ويحلق رأسه: أصحاب السنن من حديث سمرة قال الترمذي حسن صحيح

(٢) حديث رأى الأقرع بن حابس النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقبل ولده الحسن فقال إن لي عشرة من الولد ما قبلت واحدا منهم فقال من لا يرحم لا يرحم: البخاري من حديث أبي هريرة

(٣) حديث عائشة قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما اغسلي وجه أسامة فجعلت أغسله وأنا أنفة فضرب يدي ثم أخذه فغسل وجهه ثم قبله ثم قال قد أحسن بنا إذ لم يكن جارية: لم أجده هكذا ولأحمد من حديث عائشة أن أسامة عثر بعتبة الباب فدمى فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يمسه ويقول لو كان أسامة جارية لحلبتها ولكسوتها حتى أنفقا: وإسناده صحيح

(٤) حديث عثر الحسين وهو على منبره صلى الله عليه وسلم فنزل فحمله وقرأ قوله تعالى إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ: أصحاب السنن من حديث بريدة في الحسن والحسين معا يتشيان ويعثران قال الترمذي حسن عريب

(٥) حديث عبد الله بن شداد بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس إذ جاء الحسن فركب عنقه النسائي من رواية عبد الله بن شداد عن أبيه وقال فيه الحسن أو الحسين على الشك ورواه الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين

قالوا قد أطلت السجود يا رسول الله؛ حتى ظننا أنه قد حدث أمر! فقال «إن أبنِي قَدِ ارْتَمَحَنِي فَكَرِهْتُ أَنْ أُعْجِلُهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ» وفي ذلك فوائد: إحداهما القرب من الله تعالى. فإن العبد أقرب ما يكون من الله تعالى إذا كان ساجدا؛ وفيه الرفق بالولد، والبر وتعليم لأُمَّته. وقال صلى الله عليه وسلم^(١) «رِيحُ الْوَالِدِ مِنْ رِيحِ الْجَنَّةِ» وقال يزيد بن معاوية أرسل أبي إلى الأحنف بن قيس، فلما وصل إليه قال له يا أبا بحر، ماتقول في الولد؟ قال يا أمير المؤمنين، ثمار قلوبنا، وعماد ظهورنا، ونحن لهم أرض ذليلة، وسماء ظليلة، وبهم نصول على كل جليلة، فإن طلبوا فأعطهم، وإن غضبوا فأرضهم؛ ينعحوك ودم؛ ويحبوك جهدم، ولا تكن عليهم ثقلا ثقيلا، فيملاؤا حياتك، ويودوا وفاتك، ويكرهوا قربك. فقال له معاوية. لله أنت يا أحنف! لقد دخلت على وأنا مملوء غضبا وغيظا على يزيد. فلما خرج الأحنف من عنده رضي عن يزيد، وبعث إليه بمائتي ألف درهم، ومائتي ثوب. فأرسل يزيد إلى الأحنف بمائة ألف درهم، ومائة ثوب، فقاسمه إياها على الشطر.

فهذه هي الأخبار الدالة على تأكيد حق الوالدين، وكيفية القيام بهما! تعرف مما ذكرناه في حق الأخوة. فإن هذه الرابطة أكد من الأخوة؛ بل يزيد ههنا أمران: أحدهما أن أكثر العلماء على أن طاعة الأبوين واجبة في الشبهات، وإن لم تجب في الحرام المحض حتى إذا كانا يتنقصان بانفرادك عنهما بالطعام؛ فعليك أن تأكل معها؛ لأن ترك الشبهة ورع ورضا الوالدين حتم. وكذلك ليس لك أن تسافر في مباح أو نافلة إلا باذنها. والمبادرة إلى الحج الذي هو فرض الإسلام نفل، لأنه على التأخير. والخروج لطلب العلم نفل إلا إذا كنت تطلب علم الفرض من الصلاة والصوم، ولم يكن في بلدك من يملك. وذلك كمن يسلم ابتداء في بلد ليس فيها من يعلمه شرع الإسلام، فعليه الهجرة، ولا يتقيد بحق الوالدين قال أبو سعيد الخدري. هاجر رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٢) من اليمن وأراد الجهاد، فقال عليه السلام «هَلْ بِالْيَمَنِ أَبَوَاكَ؟» قال نعم قال «هَلْ أَذِنَا لَكَ؟»

(١) حديث ریح الولد من ریح الجنة: الطبرانی في الصغير والأوسط وابن حبان في الضعفاء من حديث ابن عباس وفيه مندل بن علي ضعيف

(٢) حديث أبي سعيد الخدري هاجر رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن وأراد الجهاد فقال صلى الله عليه وسلم باليمن أبواك قال نعم - الحديث أحمد وابن حبان دون قوله ما استطعت الخ

قال : لا . فقال عليه السلام « فارجع إلى أبيك فاستأذنها فإن فعلاً فجاهد وإلا فبرهما ما استطعت فإن ذلك خير ما تلقى الله به بعد التوحيد » وجاء آخر إليه صلى الله عليه وسلم^(١) ليستشيره في الغزو ، فقال « ألك والدة ؟ » قال نعم قال « فالزمها فإن الجنة عند رجليها » وجاء آخر يطلب البيعة على الهجرة ؛ وقال ماجئتك حتى^(٢) أبكيت والدي ، فقال « ارجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهما » وقال صلى الله عليه وسلم^(٣) « حق كبير الإخوة على صغيرهم كحق الوالد على ولده » وقال عليه السلام^(٤) « إذا استصعبت على أحدكم دابته أو ساء خلق زوجته أو أحد من أهل بيته فليؤذن في أذنه »

حقوق المملوك

اعلم أن ملك النكاح قد سبقت حقوقه في آداب النكاح ، فأما ملك اليمين فهو أيضاً يقتضى حقوقاً في المعاشرة لا بد من مراعاتها . فقد كان من آخر ما أوصى به رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٥) أن قال « اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم أطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم من العمل ما لا يطيقون فما أحببت فأنسكوا

(١) حديث جاء آخر إلى النبي صلى الله عليه وسلم يستشير في الغزو فقال ألك والدة فقال نعم قال

فالزمها فإن الجنة تحت قدمها : النسائي وابن ماجه والحاكم من حديث معاوية بن جاهمة إن جاهمة

أتى النبي صلى الله عليه وسلم قال الحاكم صحيح الاسناد

(٢) حديث جاء آخر فقال ماجئتك حتى أبكيت والدي فقال ارجع إليها فأضحكها كما أبكيتها : أبو داود

والنسائي وابن ماجه والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو وقال صحيح الاسناد

(٣) حديث حق كبير الإخوة على صغيرهم كحق الوالد على ولده : أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب من حديث

أبي هريرة ورواه أبو داود في المراسيل من رواية سعيد بن عمرو بن العاص مرسلًا ووصله صاحب مسند

الفرديس فقال عن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن أبيه عن جده سعيد بن العاص وإسناده ضعيف

(٤) حديث إذا استصعب على أحدكم دابته أو ساء خلق زوجته أو أحد من أهل بيته فليؤذن في أذنه

أبو منصور الديلمي في مسند الفرديس من حديث الحسين بن علي بن أبي طالب بسند ضعيف نحوه

(٥) حديث كان من آخر ما أوصى به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قال اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم

أطعموهم مما تأكلون الحديث الخ وهو مفرق في عدة أحاديث فروى أبو داود من حديث علي

كان آخر كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة الصلاة اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم وفي الصحيحين

من حديث انس كان آخر وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حضره الموت الصلاة الصلاة

وما ملكت أيمانكم ولها من حديث أبي ذر أطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم

ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم لفظ رواية مسلم وفي رواية لأبي داود من لا يملك من مملوككم فاطعموهم

مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون ومن لا يملك منكم فبيعه ولا تمذّبوا خلق الله تعالى وإسناده صحيح

وَمَا كَرِهْتُمْ فَيَسْمُوا وَلَا تُمَذِّبُوا خَلَقَ اللَّهُ فَإِنَّ اللَّهَ مَلَكَكُمْ إِيَابَهُمْ وَتَوْشَاهُ لَمَلَكْتُمْ
 إِيَابُكُمْ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « الْمَمْلُوكُ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يُكَلَّفُ
 مِنْ الْعَمَلِ مَا لَا يُطِيقُ » وقال عليه السلام ^(٢) « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ حَبْثٌ وَلَا مُتَكَبِّرٌ وَلَا خَائِنٌ
 وَلَا سَيِّئٌ الْمَلَكَةِ » وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : جاء رجل إلى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ^(٣) فقال يا رسول الله ، كم نفعو عن الخادم ؟ فصمت عنه رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ثم قال « اعْفُ عَنْهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً » وكان عمر رضي الله عنه يذهب إلى
 العوالى في كل يوم سبت ، فإذا وجد عبدا في عمل لا يطيقه وضع عنه منه .

ويروى عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أنه رأى رجلا على دابته ، وغلما يسمي خلفه . فقال له
 يا عبد الله ، احمله خلفك فإنما هو أخوك : روحه مثل روحك . فحمله ، ثم قال : لا يزال العبد يزداد
 من الله بمدا ما مشى خلفه . وقالت جارية لأبي الدرداء : إني سمعتك منذ سنة ، فاعمل فيك شيئا ؛
 فقال لم فعلت ذلك ؟ فقالت أردت الراحة منك . فقال اذهبي فأنت حرة لوجه الله . وقال الزهري :
 متى قلت للملوك أخراك الله فهو حر . وقيل للأحنف بن قيس ممن تاملت الحلم قال من قيس بن عاصم .
 قيل فما بلغ من حمله ؟ قال بينما هو جالس في داره ، إذ أتته خادمة له بسفود عليه شواء ، فسقط
 السفود من يدها على ابن له ، فمقره فمات ، فدهشت الجارية فقال ليس يسكن روع هذه الجارية
 إلا المتق ، فقال لها أنت حرة لا بأس عليك . وكان عون بن عبد الله إذا عصاه غلامه قال : ما أشبهك
 بمولايك ، مولايك يمضي مولاه ، وأنت تمضي مولايك . فأغضبه يوما ، فقال إنما تريد أن أضربك
 اذهب فأنت حر . وكان عند ميمون بن مهران ضيف ، فاستعجل على جاريته بالعشاء
 فجاءت مسرعة ومعهان قسعة مملوءة ، فمثرت وأراقها على رأس سيدها ميمون ، فقال يا جارية

(١) حديث للملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل ما لا يطيق : مسلم من حديث أبي هريرة

(٢) حديث لا يدخل الجنة حب ولا متكبر ولا خائن ولا سيء للملكة : أحمد مجموعا والترمذي مفردا وابن

ماجة مقتصر على سيء الملكة من حديث أبي بكر وليس عند أحد منهم متكبر وزاد أحمد والترمذي

البخيل والنان وهو ضعيف وحسن الترمذي أحد طريقه

(٣) حديث ابن عمر جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كم نفعو عن الخادم

فصمت ثم قال اعف عنه كل يوم سبعين مرة أبو داود والترمذي وقال حسن صحيح غريب

أحرقتنى، قالت يا معلم الخير، ومؤدب الناس، ارجع إلى ما قال الله تعالى؟ قال وما قال الله تعالى: قالت قال (وَالْكَاطِبِينَ الْغَيْظُ^(١)) قال قد كظمت غيظي. قالت (وَالْمَأْفِينِ عَنِ النَّاسِ^(٢)) قال قد عفوت عنك قالت زد فإن الله تعالى، يقول (وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ^(٣)) قال أنت حرة لوجه الله تعالى وقال ابن المنكدر. إن رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) ضرب عبدا له فجعل العبد يقول أسألك بالله، أسألك بوجه الله، فلم يعفه. فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صياح العبد، فانطلق إليه، فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسك يده، فقال رسول الله « سَأَلْتَ بِي وَجْهِ اللَّهِ فَلَمْ تُعْفِهِ فَلَمَّا رَأَيْتِي أُمْسَكْتَ يَدَكَ » قال فإنه حر لوجه الله يا رسول الله. فقال « لَوْ لَمْ تَفْعَلْ لَسَفَعْتَ وَجْهَكَ النَّارَ » وقال صلى الله عليه وسلم^(٢) « الْعَبْدُ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ » ولما أعتق أبو رافع بكى وقال: كان لى أجران فذهب أحدهما. وقال صلى الله عليه وسلم^(٣) « عُرِضَ عَلَى أَوَّلِ ثَلَاثَةِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَأَوَّلِ ثَلَاثَةِ يَدْخُلُونَ النَّارَ فَأَمَّا أَوَّلُ ثَلَاثَةِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فَالشَّهِيدُ، وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَنَصَحَ لِسَيِّدِهِ، وَعَضِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ، وَأَوَّلُ ثَلَاثَةِ يَدْخُلُونَ النَّارَ أَمِيرٌ مُسَلِّطٌ، وَذُو ثَرْوَةٍ لَا يُعْطَى حَقَّ اللَّهِ، وَفَقِيرٌ فَخُورٌ » وعن أنى مسعود الأنصارى قال^(٤) بينا أنا أضرب غلاما لى، إذ سمعت صوتا من خلفى، اعلم يا أبا مسعود مرتين، فالتفت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فالتقت السوط من يدي، فقال « وَاللَّهِ

(١) حديث ابن المنكدر أن رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب عبدا له فجعل العبد يقول أسألك بالله أسألك بوجه الله فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صياح العبد الحديث ابن المبارك فى الزهد مرسلًا وفى رواية لمسلم فى حديث أبى مسعود الآتى ذكره فجعل يقول أعوذ بالله قال فجعل يضربه فقال أعوذ برسول الله فتركه وفى رواية له قلت هو حر لوجه الله فقال أما إنك لو لم تفعل للفحتك النار أو لمستك النار

(٢) حديث إذا نصح العبد لسيده وأحسن عبادة الله فله أجره مرتين: متفق عليه من حديث ابن عمر

(٣) حديث على أول ثلاثة يدخلون الجنة وأول ثلاثة يدخلون النار فأول ثلاثة يدخلون الجنة الشهيد وعبد مملوك أحسن عبادة ربه ونصح لسيده - الحديث: الترمذى وقال حسن وابن

جان من حديث أبى هريرة

(٤) حديث أبى مسعود الأنصارى بينا أنا أضرب غلاما لى سمعت صوتا من خلفى اعلم أبا مسعود مرتين

الحديث: رواه مسلم

(١)، (٢)، (٣) آل عمران: ٤٣١

لَهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا « وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « إِذَا ابْتِغَى أَحَدُكُمْ الْخَادِمَ فَلْيَكُنْ أَوَّلُ شَيْءٍ يُطْعِمُهُ الْخَلْوَ فَإِنَّهُ أَطْيَبُ لِنَفْسِهِ » رواه معاذ . وقال أبو هريرة رضي الله عنه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢) « إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ فَلْيُجْلِسْهُ وَلْيَأْكُلْ مَعَهُ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيُنَاوِلْهُ لُقْمَةً » وفي رواية « إِذَا كَفَى أَحَدُكُمْ مَمْلُوكُهُ صِنْعَةَ طَعَامِهِ فَكِفَاهُ حَرَّةٌ وَمُؤْتَتُهُ وَقَرَبَةٌ إِلَيْهِ فَلْيُجْلِسْهُ وَلْيَأْكُلْ مَعَهُ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيُنَاوِلْهُ أَوْ لِيَأْخُذْ كَلَّةً فَلْيُرْوِغْهَا » وأشار بيده « وَليَضَعْهَا فِي يَدِهِ وَلْيُقَلِّ كُلَّ هَذِهِ » ودخل على سلمان رجل رهو يعجن ، فقال يا أبا عبد الله ما هذا ؟ فقال بعثنا الخادم في شغل ، فكرهنا أن نجتمع عليه عمليين . وقال صلى الله عليه وسلم ^(٣) « مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ جَارِيَةٌ فَصَانَهَا وَأَحْسَنَ إِلَيْهَا ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَرَوَّجَهَا فَذَلِكَ لَهُ أَجْرَانِ » وقد قال صلى الله عليه وسلم ^(٤) « كَلِّمُوا رَاعٍ وَكَلِّمُوا مَسْئُولًا عَنْ رَعِيَّتِهِ »

تجمله حق المملوك أن يشركه في طعمته وكسوته ، ولا يكلفه فوق طاقته ، ولا ينظر إليه بعين الكبر والازدراء ، وأن يمفو عن زلته ، ويتفكر عند غضبه عليه بهفوته أو بجنايته في معاصيه وجنايته على حق الله تعالى ، وتقصيره في طاعته ، مع أن قدرة الله عليه فوق قدرته وروى فضالة بن عبيد أن النبي صلى الله عليه وسلم ^(٥) قال « ثَلَاثَةٌ لَا يُسْأَلُ عَنْهُمْ رَجُلٌ قَارِقَ الْجَمَاعَةِ ، وَرَجُلٌ عَصَى إِمَامَهُ فَكَاتَ عَاصِيًا ، فَلَا يُسْأَلُ عَنْهَا وَامْرَأَةٌ غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَقَدْ كَفَاهَا مَوْلَاةٌ الدُّنْيَا فَتَبَرَّجَتْ بَعْدَهُ فَلَا يُسْأَلُ عَنْهَا ، وَثَلَاثَةٌ لَا يُسْأَلُ عَنْهُمْ ، رَجُلٌ يُنَازِعُ اللَّهَ رِدَائِهِ وَرِدَاؤُهُ الْكِبْرِيَاءُ وَإِزَارَةُ الْعِزِّ ، وَرَجُلٌ فِي شَكٍّ مِنَ اللَّهِ ، وَقَنُوطٌ مِنَ رَحْمَةِ اللَّهِ »

تم كتاب آداب الصحبة والمعاشرة مع أصناف الخلق

(١) حديث معاذ إذا ابتاع أحدكم الخادم فليكن أول شيء يطعمه الخلو فانه أطيب لنفسه : الطبراني في الأوسط والخرائطي في مكارم الأخلاق بسند ضعيف

(٢) حديث أبي هريرة وليأكل كل معه فإن أبي فليناوله وفي رواية إذا كفى أحدكم مملوكه صنعة طعامه الحديث متفق عليه مع اختلاف لفظ وهو في مكارم الأخلاق للخرائطي باللفظين اللذين ذكرهما المصنف غير أنه لم يذكر علاجه وهذه اللفظة عند البخاري

(٣) حديث من كانت عنده جارية فعاملها وأحسن إليها ثم أعتقها وتزوجها فذلك له أجران : متفق عليه من حديث أبي موسى

(٤) حديث كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته : متفق عليه من حديث ابن عمرو وقد تقدم

(٥) حديث فضيلة بن عبيد ثلاثة لا يسأل عنهم رجل فارق الجماعة وعصى إمامه ومات غاصيا - الحديث الطبراني والحاكم وصححه

كتاب آداب العزلة

كتاب آداب العزلة

وهو الكتاب السادس من ربيع العادات من كتاب إحياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أعظم النعمة على خيرة خلقه وصفوته ، بأن صرف همهم إلى مؤانسته وأجزل حظهم من التلذذ بمشاهدة آلائه وعظمتته ، وروح أسرارهم بمناجاته وملاطفته وحقر في قلوبهم النظر إلى متاع الدنيا وزهرتها ، حتى اغتبط بعزلة كل من طويت الحجب عن مجارى فكرته ، فاستأنس بمطالعة سبحات وجهه تعالى في خلوته ، واستوحش بذلك عن الأئس بالأئس وإن كان من أخص خاصته . والصلاة على سيدنا محمد سيد أنبيائه وخيرته وعلى آله وصحابه سادة الحق وأئمته

أما بعد : فإن للناس اختلافاً كثيراً في العزلة والمخالطة ، وتفضيل إحداها على الأخرى مع أن كل واحدة منهما لا تنفك عن غوائل تنفر عنها ، وفوائد تدعو إليها ، وميل أكثر العبادة والزهاد إلى اختيار العزلة ، وتفضيلها على المخالطة . وما ذكرناه في كتاب الصحبة من فضيلة المخالطة والمؤاخاة والمؤالفة ، يكاد يناقض ما مال إليه الأكثرون ، من اختيار الاستيحاش والخلوة ؛ فكشف النطاء عن الحق في ذلك مهم ، ويحصل ذلك برسم باين

الباب الأول : في نقل المذاهب والحجج فيها

الباب الثاني : في كشف النطاء عن الحق بمصر الفوائد والنوائل

الباب الأول

في نقل المذاهب والأقاويل وذكر حجج الفريقين في ذلك

أما المذاهب : فقد اختلف الناس فيها ، وظهر هذا الاختلاف بين التابنين . فذهب إلى اختيار العزلة وتفضيلها على المخالطة ، سفيان الثوري ، وإبراهيم بن آدم ، وداود الطائي وفضيل بن عياض ، وسليمان الخواص ، ويوسف بن أسباط ، وحذيفة المرعشي ، وبشر الحافي

وقال أكثر التابعين باستحباب المخالطة، واستكثار المعارف والإخوان، والتألف والتجرب إلى المؤمنين؛ والاستمانة بهم في الدين، تعاوناً على البر والتقوى. ومال إلى هذا سعيد بن المسيب والشعبي، وابن أبي ليلى، وهشام بن عروة، وابن شبرمة، وشرح، وشريك بن عبد الله وابن عيينة، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وجماعة

والمأثور عن العلماء من الكلمات؛ ينقسم إلى كلمات مطلقة تدل على الميل إلى أحد الرأيين وإلى كلمات مقرونة بما يشير إلى علة الميل. فننتقل الآن مطلقات تلك الكلمات، لنبين المذاهب فيها، وما هو مقرون بذكر العلة نوره عند التعرض للغوائل والفوائد فنقول: قد روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال: خذوا بحظكم من العزلة. وقال ابن سيرين: العزلة عبادة. وقال الفضيل: كفى بالله محبا، وبالقرءان مؤنسا، وبال موت واعظا. وقيل: اتخذ الله صاحباً، ودع الناس جانباً. وقال أبو الربيع الزاهد، لداود الطائي: عطني. قال: صم عن الدنيا، واجعل فطرك الآخرة، وفر من الناس فرارك من الأسد. وقال الحسن رحمه الله كلمات أحفظهن من التوراة، قنع ابن آدم فاستغنى، اعتزل الناس فسلم، ترك الشهوات فصار حراً، ترك الحسد فظهرت مروءته، صبر قليلاً فتمتع طويلاً. وقال وهيب بن الورد: بلننا أن الحكمة عشرة أجزاء، تسعة منها في الصمت، والعاشر في عزلة الناس. وقال يوسف ابن مسلم، لعل بن بكار: ما أصبرك على الوحدة؟ وقد كان لزم البيت، فقال: كنت وأنا شاب أصبر على أكثر من هذا، كنت أجالس الناس ولا أكلمهم. وقال سفيان الثوري: هذا وقت السكوت، وملازمة البيوت. وقال بعضهم: كنت في سفينة، ومعنا شاب من العلوية، فكث معنا سبعا لا نسمع له كلاماً؛ فقلنا له يا هذا قد جمعنا الله وإياك منذ سبع ولا نراك تخالطنا ولا تكلمنا؛ فأنشأ يقول:

قليل الهم لا ولد يموت * ولا أمر يحاذره يفوت

قضى وطر الصبا وأفاد علما * فقائمه التفرد والسكوت

وقال إبراهيم النخعي لرجل: تفقه ثم اعتزل. وكذا قال الربيع بن خثيم. وقيل كان مالك بن أنس يشهد الجنائز، ويمود المرضى ويعطي الإخوان حقوقهم. فترك ذلك واحداً واحداً

حتى تركها كلها ، وكان يقول : لا يتهياً للمرء أن يخبر بكل عذره . وقيل لعمر
ابن عبد المزيز : لو تفرغت لنا ؟ فقال ذهب الفراغ ، فلا فراغ إلا عند الله تعالى . وقال الفضيل
إني لأجد للرجل عندي يدا إذا لقيني أن لا يسلم عليّ وإذا مرضت أن لا يعودني . وقال
أبو سليمان الداراني : بينما الربيع بن خثيم جالس على باب داره ، إذ جاءه حجر فصك جبهته
فشجه ، فجعل يمسح الدم ويقول : لقد وعظت ياربيع . فقام ودخل داره . فما جلس بعد
ذلك على باب داره حتى أخرجت جنازته

وكان سعد بن أبي وقاص ؛ وسعيد بن زيد لما يوتهما بالعقيق ، فلم يكونا يأتیان
المدينة لجمّة ولا غيرها ، حتى ماتا بالعقيق . وقال يوسف بن أسباط : سمعت سفیان الثوري
يقول : والله الذي لا إله إلا هو ، لقد حلت العزلة . وقال بشر بن عبد الله : أقل من معرفة الناس
فإنك لا تدري ما يكون يوم القيامة فإن تكن فضيحة كان من يعرفك قليلا . ودخل بعض
الأمراء على حاتم الأصم ، فقال له ألك حاجة ؟ قال نعم . قال ما هي ؟ قال أن لا تراني ولا أراك
ولا تعرفني . وقال رجل لسهل . أريد أن أصحبك ، فقال إذ مات أحدنا فن يصحب الآخر ؟
قال الله ، قال فليصحبه الآن . وقيل للفضيل : إن عليا ابنك يقول ، لوددت أني في مكان
أرى الناس ولا يرونني . فبكي الفضيل وقال : يا ويح علي ، أفلا أتبعها فقال لأراهم ولا يرونني
وقال الفضيل أيضا : من سخافة عقل الرجل كثرة معارفه . وقال ابن عباس رضي الله عنهما
أفضل المجالس مجلس في قعر بيتك لا ترى ولا ترى . فهذه أقاويل المائلين إلى العزلة

ذكر حجج

المائلين إلى المخالطة ووجه ضعفها

احتج هؤلاء بقوله تعالى (وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا ^(١)) الآية وبقوله
تعالى (فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ ^(٢)) امتن على الناس بالسبب المؤلف . وهذا ضعيف ، لأن المراد
به تفرق الآراء ، واختلاف المذاهب في معاني كتاب الله ، وأصول الشريعة . والمراد بالألفة
تزع النوائل من الصدور ، وهي الأسباب المشيرة للفتن ، المحركة للخصومات . والعزلة لا تنافي ذلك

(١) آل عمران : ١٠٥ (٢) آل عمران : ١٠٣

واحتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم ^(١) « الْمُؤْمِنُ إِنْ لَوْفٌ مَّا لَوْفٌ وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَأْتِفُ وَلَا يُوْتَفُ » وهذا أيضا ضعيف ، لأنه إشارة إلى مذمة سوء الخلق ، التي تمتنع بسببه المؤالفة ولا يدخل تحتها الحسن الخلق ، الذي إن خالط ألف وألف ، ولكنه ترك المخالطة اشتغالا بنفسه وطلبا للسلامة من غيره

واحتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم « مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِرًّا خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ » وقال ^(٢) « مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَتَاتَ فَبَيْتُهُ جَاهِلِيَّةٌ » وبقوله صلى الله عليه وسلم ^(٣) « مَنْ شَقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمُونَ فِي إِسْلَامٍ دَامَجٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ » وهذا ضعيف ، لأن المراد به الجماعة التي اتفقت آراؤهم على إمام بمقد البيعة ، فالخروج عليهم بني وذلك مخالفة بالرأي وخروج عليهم ، وذلك محذور ، لا اضطرار الخلق إلى إمام مطاع يجمع رأيهم ، ولا يكون ذلك إلا بالبيعة من الأكثر ، فالمخالفة فيها تشويش مثير للفتنة ، فليس في هذا تعرض للعزلة

واحتجوا بنبيه صلى الله عليه وسلم عن الهجر فوق ثلاث ، إذ قال ^(٤) « مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَتَاتَ دَخَلَ النَّارَ » وقال عليه السلام ^(٥) « لَا يَجِلُّ لِأَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ أَنْ يَهْجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ وَالسَّابِقُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ » وقال ^(٦) « مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسَافِكِ دَمِهِ »

{ كتاب العزلة }

(الباب الأول في نقل المذاهب والحجج فيها)

- (١) حديث المؤمن إلف مأوف - الحديث تقدم في الباب الأول من آداب الصلحة
- (٢) حديث من ترك الجماعة فتات فبيته جاهلية: مسلم من حديث أبي هريرة وقد تقدم في الباب الخامس من كتاب الحلال والحرام
- (٣) حديث من شق عصا المسلمين والمسلمون في إسلام دامج فقد خلع ربقة الإسلام: الطبراني والخطابي في العزلة من حديث ابن عباس بسند جيد
- (٤) حديث من هجر أخاه فوق ثلاث فتات دخل النار: أبو داود من حديث أبي هريرة باسناد صحيح
- (٥) حديث لا يجل لأمرئ أن يهجر أخاه فوق ثلاث والسابق بالصلح يدخل الجنة: متفق عليه من حديث أنس دون قوله والسابق بالصلح زاد فيه الطبراني والذي يبدأ بالصلح ينسب إلى الجنة
- (٦) حديث من هجر أخاه سنة فهو كسافك دمه: أبو داود من حديث أبي خراش السلمي واسمه جسرود ابن أبي حنيفة واسناده صحيح

قالوا والعزلة مجرّه بالكلية . وهذا ضعيف ، لأن المراد به الغضب على الناس ، واللجاج فيه
 يقطع الكلام والسلام والمخالطة المعتادة . فلا يدخل فيه ترك المخالطة أصلا من غير غضب
 مع أن الهجر فوق ثلاث جائز في موضعين : أحدهما أن يرى فيه صلاحا للمهجور في الزيادة
 والثاني أن يرى لنفسه سلامة فيه والنهي وإن كان عاما فهو محمول على ما وراء الموضوعين
 الخصوصيين ، بدليل ما روى عن عائشة رضي الله عنها ، أن النبي صلى الله عليه وسلم ^(١) هجرها
 ذا الحجة والحرم وبعض صفر . وروى عن عمر أنه صلى الله عليه وسلم ^(٢) اعتزل نساءه
 وآلى منهن شهرا ، وصعد إلى غرفة له ، وهي خزائنه ، فلبث تسعا وعشرين يوما ، فلما
 نزل ، قيل له إنك كنت فيها تسعا وعشرين ، فقال « الشهرُ قد يكونُ تسعا وعشرين ،
 وروت عائشة رضي الله عنها ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ^(٣) « لا يحلُّ لمسلم أن يهجر أخاه
 فوق ثلاثة أيام إلا أن يكون ممن لا تؤمن بوائقه » فهذا صريح في التخصيص ، وعلى
 هذا ينزل قول الحسن رحمه الله حيث قال : هجران الأحمق قرينة إلى الله . فإن ذلك يدوم
 إلى الموت ، إذ الحفاة لا ينتظر علاجها . وذكر عند محمد بن عمر الواقدي رحل هجر رجلا
 حتى مات ، فقال : هذا شيء قد تقدم فيه قوم ، سعد بن أبي وقاص كان مهاجرا للمبارين يأسر
 حتى مات ، وعثمان بن عفان كان مهاجرا لعبد الرحمن بن عوف ، وعائشة كانت مهاجرة لحفصة
 وكان طارِس مهاجرا لوهب بن منبه حتى ماتا . وكل ذلك يحمل على رؤيتهم سلامتهم في المهاجرة
 واحتجوا بما روى ^(٤) أن رجلا أتى الجبل ليتبع فيه فجاء به إلى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال « لا تفعل أنت ولا أحد منكم تصبر أحدكم في بعض مواطن الإسلام
 خير له من عبادة أحدكم وحده أربعمائة عام ، والظاهر أن هذا إنما كان لما فيه من ترك الجهاد

(١) حديث انه صلى الله عليه وسلم هجر عائشة ذا الحجة والحرم وبعض صفر قلت انما هجر زينب هذه

للدة كما رواه أبو داود من حديث عائشة وسكت عليه فهو عنده صالح

(٢) حديث عمر أنه صلى الله عليه وسلم اعتزل نساءه وآلى منهن شهرا - الحديث : متفق عليه

(٣) حديث عائشة لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث إلا أن يكون ممن لا يؤمن بوائقه : ابن عدي

وقال غريب اللان والاسناد وحديث عائشة عند أبي داود دون الاستثناء بإسناد صحيح

(٤) حديث انت رجلا أتى الجبل ليتبع فيه فجاء به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تفعل

الحديث : البيهقي من حديث عيسى بن سلامة قال ابن عبد البر يقولون ان حديثه صحيح

وكنا ذكره ابن حبان في ثقات التابعين

مع شدة وجوبه في ابتداء الإسلام ، بدليل ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ،^(١) فمررنا بشعب فيه عينة طيبة الماء فقال واحد من القوم : لو اعتزلت الناس في هذا الشعب ، ولن أفعل. ذلك حتى أذكره لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال صلى الله عليه وسلم « لَا تَفْعَلْ فَإِنَّ مَقَامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِهِ فِي أَهْلِهِ سِتِّينَ عَامًا ، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَتَدْخُلُوا الْجَنَّةَ ؟ أَعَزُّوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّهُ مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُؤَادًا نَاقَةً أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ »
 واحتجوا بما روى معاذ بن جبل ، أنه صلى الله عليه وسلم^(٢) قال « إِنَّ الشَّيْطَانَ ذَنْبُ الْإِنْسَانِ كَذَنْبِ النَّعْمِ يَأْخُذُ الْقَاصِيَةَ وَالنَّاحِيَةَ وَالشَّارِدَةَ وَإِيَّاكُمْ وَالشَّعَابَ وَعَلَيْكُمْ بِالْعَامَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَالْمَسَاجِدِ » وهذا إنما أراد به من اعتزل قبل تمام العلم ، وسيأتي بيان ذلك وأن ذلك ينهى عنه إلا لضرورة

ذکر حجج

المائلين إلى تفضيل العزلة

احتجوا بقوله تعالى ، حكاية عن إبراهيم عليه السلام (وَأَعْتَزَلْتُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُوا رَبِّي^(١)) الآية ثم قال تعالى (فَلَمَّا أَعْتَزَلْتَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا^(٢)) إشارة إلى أن ذلك بركة العزلة . وهذا ضعيف لأن مخالطة الكفار لا فائدة فيها إلا دعوتهم إلى الدين ، وعند اليأس من إجابتهم فلا وجه لإهجرهم

(١) حديث أبي هريرة غزونا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فمررنا بشعب فيه عينة طيبة الماء

غزيرة فقال واحد من القوم لو اعتزلت الناس في هذا الشعب الحديث: الترمذي وقال حسن صحيح

والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم إلا أن الترمذي قال سبعين عاما

(٢) حديث معاذ بن جبل الشيطان ذنب الانسان كذنب النعم يأخذ القاصية : أحمد والطبراني ورجاله

تقات الا أن فيه انقطاعا

(١) مريم : ٤٨ (٢) مريم : ٩٤

وإنما الكلام في مخالطة المسلمين وما فيها من البركة ، لما روي أنه قيل يا رسول الله
 (١) الوضوء من جر نحر أحب إليك أو من هذه المطاهر التي يتطهر منها الناس ؟ فقال
 « بَلَّ مِنْ هَذِهِ الْمَطَاهِرِ التَّمَّاسَا لِبَرَكَةِ أَيْدِي الْمُسْلِمِينَ » وروي أنه صلى الله عليه وسلم (٢)
 لما طاف بالبيت ، عدل إلى زمزم ليشرّب منها ، فإذا التمر المنقع في حياض الأدم وقدمغته
 الناس بأيديهم ، وهم يتناولون منه ويشربون ، فاستسقى منه ، وقال اسقوني . فقال العباس
 إن هذا النبيذ شراب قد مغث وخيض بالأيدي ، أفلا آتيتك بشراب أنظف من هذا من جر
 نحر في البيت ؟ فقال « اسقوني من هذا الذي يشرب منه الناس التمس بركة أيدي المسلمين »
 فشرّب منه . فإذا كيف يستدل باعتزال الكفار والأصنام على اعتزال المسلمين مع كثرة البركاهم
 واحتجوا أيضا بقول موسى عليه السلام (وَإِنْ لَمْ تُؤْمِنُوا لِي فَأَعَزُّونَ) (١) وإنه فرّج
 إلى العزلة عند اليأس منهم . وقال تعالى في أصحاب الكهف (وَإِذْ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يُعْبُدُونَ
 إِلَّا اللَّهَ فَأَوْوَا إِلَى الْكَهْفِ يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ) (٢) أمرهم بالعزلة . وقد اعتزل
 نبينا صلى الله عليه وسلم (٣) قريشا لما آذوه وجفوه ، ودخل الشعب ! وأمر أصحابه باعتزالهم
 والهجرة إلى أرض الحبشة ، ثم تلاحقوا به إلى المدينة ، بعد أن أعلّى الله كلمته . وهذا أيضا

(١) حديث قيل له صلى الله عليه وسلم الوضوء من جر نحر أحب إليك أو من هذه المطاهر التي يطهر

منها الناس فقال بل من هذه المطاهر - الحديث : الطبراني في الأوسط من حديث ابن عمر وفيه ضعف

(٢) حديث لما طاف بالبيت عدل إلى زمزم يشرب منها فإذا التمر منقع في حياض الأدم قد مغته الناس

بأيديهم - الحديث : وفيه فقال اسقوني من هذا الذي يشرب منه الناس رواه الأزرق في تاريخ

مكة من حديث ابن عباس بسند ضعيف ومن رواية طاوس مرسل نحوه

(٣) حديث اعتزاله صلى الله عليه وسلم قريشا لما آذوه وجفوه ودخل الشعب وأمر أصحابه باعتزالهم والهجرة

إلى الحبشة الحديث : رواه موسى بن عقبة في المغازي ومن طريقه البيهقي في الدلائل عن ابن

شهاب مرسل ورواه ابن سعد في الطبقات من رواية ابن شهاب علي بن أبي بكر بن عبد الرحمن

ابن الحارث بن هشام مرسل أيضا ووصله من رواية أبي سلمة الحضرمي عن ابن عباس إلا أن

ابن سعد ذكر أن الشريكين حصروا بني هاشم في الشعب وذكر موسى بن عقبة أن اباطالب جمع

بني عبد المطلب وأمرهم أن يدخلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم شعيبهم ومغازي موسى بن

عقبة أصح المغازي وذكر موسى بن عقبة أيضا أنه أمر أصحابه حين دخل الشعب بالخروج إلى أرض

الحبشة ولأبي داود من حديث أبي موسى أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن نتطلق إلى أرض

النجاشي قال البيهقي وإسناده صحيح ولأحمد من حديث ابن مسعود بعثنا رسول الله صلى الله

عليه وسلم إلى النجاشي وروى ابن إسحاق بأسناد جيد ومن طريقه البيهقي في الدلائل من حديث

أم سلمة أن بأرض الحبشة ملكا لا يظلم أحد عنده فألحقوا بيلاذه - الحديث

(١) الدخان : ٢١ (٢) الكهف : ١٦

اعتزال عن الكفار بعد اليأس منهم ، فإنه صلى الله عليه وسلم لم يعتزل المسلمين ، ولا من توقع إسلامه من الكفار . وأهل الكهف لم يعتزل بعضهم بعضا وهم مؤمنون ، وإنما اعتزلوا الكفار . وإنما النظر في العزلة من المسلمين

واحتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم ^(١) لعبد الله بن عامر الجهني ، لما قال يارسول الله، ما النجاة؟ قال « لَيْسَعَكَ يَدْيَتِكَ وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ وَابِكْ عَلَى خَطِيئَتِكَ » وروي أنه قيل له صلى الله عليه وسلم ^(٢) أى الناس أفضل؟ قال « مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى » قيل ثم من؟ قال « رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي شَعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ يَعْبُدُ رَبَّهُ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٣) « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْخَفِيَّ »

وفي الاحتجاج بهذه الأحاديث نظر . فأما قوله لعبد الله بن عامر ، فلا يمكن تنزيله إلا على ما عرفه صلى الله عليه وسلم بنور النبوة من حاله ، وأن لزوم البيت كان أليق به وأسلم له من المخالطة ، فإنه لم يأمر جميع الصحابة بذلك ، ورب شخص تكون سلامته في العزلة لا في المخالطة ، كما قد تكون سلامته في القعود في البيت ، وأن لا يخرج إلى الجهاد . وذلك لا يدل على أن ترك الجهاد أفضل . وفي مخالطة الناس مجاهدة ومقاساة ، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم ^(٤) « الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ خَيْرٌ مِنَ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ » وعلى هذا ينزل قوله عليه السلام « رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ يَعْبُدُ رَبَّهُ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ » فهذا إشارة إلى شرير بطبعه ، تتأذي الناس بمخالطته . وقوله « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّقِيَّ الْخَفِيَّ » إشارة إلى إشار الحمول ، وتوق الشهرة ، وذلك لا يتعلق بالعزلة

(١) حديث سأله عقبة بن عامر يارسول الله ما النجاة فقال ليسمك بيتك - الحديث : الترمذي من حديث

عقبة وقال حسن

(٢) حديث أى الناس أفضل فقال مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله قيل ثم من قال رجل معتزل

الحديث : متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدرى

(٣) حديث ان الله يحب العبد التقي الخفي مسلم : من حديث سعد بن أبي وقاص

(٤) حديث الذي يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم : الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عمر ولم يسم

الترمذي الصحابي قال شيخ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والطريق واحد

فكم من راهب معتزل تعرفه كافة الناس . وكم من مخالط خامل لا ذكر له ولا شهرة فهذا تعرض لأمر لا يتعلق بالعزلة . واحتجوا بما روي أنه صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه (١) « أَلَا أُنبِئُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ ؟ » قالوا بلى يا رسول الله . فأشار بيده نحو المغرب وقال « رَجُلٌ أَخَذَ بَعْنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَنْتَظِرُ أَنْ يُغَيَّرَ أَوْ يُفَارَ عَلَيْهِ . أَلَا أُنبِئُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ بَعْدَهُ ؟ » وأشار بيده نحو الحجاز وقال « رَجُلٌ فِي غَنَمِهِ يُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ وَيَعْلَمُ حَقَّ اللَّهِ فِي مَالِهِ اعْتَزَلَ شُرُورَ النَّاسِ »

فإذا ظهر أن هذه الأدلة لاشفاء فيها من الجانبين ، فلا بد من كشف الغطاء بالتصريح بفوائد العزلة وغوائلها ، ومقايسة بعضها ببعض ، ليتبين الحق فيها .

الباب الثاني

في فوائد العزلة وغوائلها وكشف الحق في فضلها

اعلم أن اختلاف الناس في هذا يضاهاى اختلافهم في فضيلة النكاح والعزوبة . وقد ذكرنا أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص ، بحسب ما فصلناه من آفات النكاح وفوائده . فكذلك القول فيما نحن فيه . فلنذكر أولا فوائد العزلة ، وهي تنقسم إلى فوائد دينية وديوية ، والدينية تنقسم إلى ما يمكن من تحصيل الطاعات في الخلوة ، والمواظبة على العبادة ، والفكر وترية العلم ، وإلى تخلص من ارتكاب المناهي التي يتعرض الإنسان لها بالمخالطة كالربا والنميمة . والسكوت عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومسارقة الطبع من الأخلاق الرديئة والأعمال الخبيثة ، من جلساء السوء . وأما الديوية ، فتنقسم إلى ما يمكن من التحصيل بالخلوة ، كتمكين المحترف في خلوته إلى ما يخلص من محذورات يتعرض لها بالمخالطة ، كالنظر إلى زهرة الدنيا وإقبال الخلق عليها ، وطعمه في الناس ، وطمع الناس فيه ، وانكشاف ستر مروءته بالمخالطة ، والتأذى بسوء خلق المجلس في مرآته أو سوء ظنه ، أو نيمته أو محاسده أو التأذى بثقله وتشويه خلقته ، وإلى هذا ترجع مجامع فوائد العزلة فلنحصرها في ست فوائد

(١) أَلَا أُنبِئُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ قَالُوا بلى قال فأشار بيده نحو المغرب وقال رجل أخذ بعنان فرسه في سبيل الله ينتظر أن يغير أو يفار عليه - الحديث : الطبراني من حديث أم مبشر إلا أنه قال نحو المشرك بدل المغرب وفيه ابن اسحق رواه بالنعنة وللترمذي والنسائي نحوه مختصرا من حديث ابن عباس قال الترمذي حديث حسن

الفائدة الأولى

التفرغ للعبادة والفكر ، والاستئناس بمناجاة الله تعالى عن مناجاة الخلق ، والاشتغال باستكشاف أسرار الله تعالى في أمر الدنيا والآخرة ، وملكوت السموات والأرض ، فإن ذلك يستدعى فراغا ، ولا فراغ مع المخالطة . فالعزلة وسيلة إليه . ولهذا قال بعض الحكماء لا يتمكن أحد من الخلوة إلا بالتمسك بكتاب الله تعالى ، والتمسكون بكتاب الله تعالى هم الذين استراحوا من الدنيا بذكر الله ، والذاكرون الله بالله ، عاشوا بذكر الله ، وماتوا بذكر الله ولقوا الله بذكر الله . ولا شك في أن هؤلاء تمنعهم المخالطة عن الفكر والذكر ، فالعزلة أولى بهم . ولذلك كان صلى الله عليه وسلم ^(١) في ابتداء أمره يتبتل في جبل حراء ، وينزل إليه ، حتى قويت فيه نور النبوة ، فكان الخلق لا يجيبونه عن الله ، فكان يبدنه مع الخلق وبقليه مقبلا على الله تعالى ، حتى كان الناس يظنون أن أبا بكر خليله ، فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن استغراق همه بالله فقال ^(٢) « دَلَّوْكَ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَأَتَّخِذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا وَلَكِنْ صَاحِبَكُمْ خَائِلٌ اللهُ ، وإن يسع الجمع بين مخالطة الناس ظاهرا ، والإقبال على الله سرا ، إلا قوة النبوة . فلا ينبغي أن يفتر كل ضعيف بنفسه فيقطع في ذلك ولا يبعد أن تنتهي درجة بعض الأولياء إليه . فقد نقل عن الجنيد أنه قال : أنا أكلم الله منذ ثلاثين سنة ، والناس يظنون أني أكلمهم . وهذا إنما يتيسر للمستغرق بحب الله استغراقا لا يبقى لغيره فيه متسع . وذلك غير منكر . ففي المشتهرين بحب الخلق ، من يخالط الناس يبدنه ، وهو لا يدري ما يقول ، ولا ما يقال له ، لفرط عشقه لمحجوبه ، بل الذي دهاه مسلم يشوش عليه أمرا من أمور دنياه ، فقد يستغرقه لهم بحيث يخالط الناس ولا يحس بهم

(الباب الثاني في فوائد العزلة وغوائلها)

- (١) حديث كان صلى الله عليه وسلم في أول أمره يتبتل في جبل حراء وينزل إليه : متفق عليه من حديث عائشة نحوه فكان يخلو بغار حراء يتخث فيه - الحديث :
- (٢) حديث لو كنت متخذًا خليلًا لآخذت أبا بكر خليلًا ولكن صاحبكم خليل الله : مسلم من حديث ابن مسعود وقد تقدم .

ولا يسمع أصواتهم ، لشدة استغراقه . وأمر الآخرة أعظم عند العقلاء ، فلا يستحيل ذلك فيه . ولكن الأولى بالأكثرين الاستمانة بالجزلة . ولذلك قيل لبعض الحكماء : ما الذى أرادوا بالخلوة واختيار الجزلة ؟ فقال : يستدعون بذلك دوام الفكرة ، وتثبت العلوم فى قلوبهم ، ليحيوا حياة طيبة ، ويذوقوا حلاوة المعرفة . وقيل لبعض الرهبان : ما أصبرك على الوحدة ! فقال : ما أنا وحدى ، أنا جليس الله تعالى ، إذا شئت أن يناجيني قرأت كتابه وإذا شئت أن أناجيه صليت . وقيل لبعض الحكماء : إلى أي شيء أفضى بكم الزهد والخلوة ؟ فقال إلى الأناجى بالله . وقال سفيان بن عيينة : لقيت إبراهيم بن آدم رحمه الله فى بلاد الشام فقلت له يا إبراهيم ، تركت خراسان ، فقال ما تهنأت بالعيش إلا ههنا ، أفر بدنى من شاهق إلى شاهق ، فن يرانى يقول موسوس أو حمال أو ملاح . وقيل لغزوان الرقاشى : هبك لا تضحك ، فما يمنعك من مجالسة إخوانك ؟ قال إني أصيب راحة قلبى فى مجالسة من عنده حاجتى . وقيل للحسن : يا أبا سعيد ، ههنا رجل لم نره قط جالسا إلا وحده خلف سارية فقال الحسن : إذا رأيتموه فأخبرونى به ، فنظروا إليه ذات يوم ، فقالوا للحسن هذا الرجل الذى أخبرناك به ، وأشاروا إليه . ففضى إليه الحسن وقال له : يا عبد الله ، أراك قد حبيت إليك الجزلة ، فما يمنعك من مجالسة الناس ؟ فقال أمر شغلنى عن الناس . قال فما يمنعك أن تأتى هذا الرجل الذى يقال له الحسن فتجلس إليه ؟ فقال أمر شغلنى عن الناس وعن الحسن فقال له الحسن : وما ذلك الشغل يرحمك الله ؟ فقال إني أصبح وأمسى بين نعمة وذنوب فرأيت أن أشغل نفسى بشكر الله تعالى على النعمة ، والاستغفار من الذنوب . فقال له الحسن : أنت يا عبد الله أفتقه عندي من الحسن ، فإزى ما أنت عليه .

وقيل بينما أويس القرنى جالس ، إذ أتاه هرم بن حيان ، فقال له أويس : ما جاء بك ؟ قال جئت لأناجى بك . فقال أويس : ما كنت أرى أن أحدا يعرف به فى أناس غيره . وقال الفضيل : إذا رأيت الليل مقبلا فرحت به ، وقلت أخلو برنى . وإذا رأيت الصبح أدركنى ، استرحمت كراهية لقاء الناس ، وأن يجيئنى من يشغلنى عن ربى . وقال عبد الله بن زيد . طوبى لمن عاش فى الدنيا وعاش فى الآخرة . قيل له وكيف ذلك ؟ قال يناجى الله فى الدنيا ، ويجاوره فى الآخرة .

وقال ذو النون المصري: سرور المؤمن ولذته في الخلوة بمناجاة ربه. وقال مالك بن دينار من لم يأنس بمحاذثة الله عز وجل عن محادثة المخلوقين، فقد قل علمه، وعمي قلبه، وضيع عمره. وقال ابن المبارك. ما أحسن حال من انقطع إلى الله تعالى.

ويروى عن بعض الصالحين أنه قال: بينما أنا أسير في بعض بلاد الشام، إذا أنا بعباد خارج من بعض تلك الجبال. فلما نظر إليّ، تنحى إلى أصل شجرة، وتستر بها. فقلت سبحان الله، تبخل علي بالنظر إليك! فقال يا هذا، إني أقمت في هذا الجبل دهرًا طويلًا أمالجت قلبي في الصبر عن الدنيا وأهلها، فطال في ذلك نعي، وفني فيه عمري، فسألت الله تعالى أن لا يجعل حظي من أيامى في مجاهدة قلبي. فسكنه الله عن الاضطراب، وألقه الوحدة والانفراد. فلما نظرت إليك، خفت أن أقع في الأمر الأول، فأليك عني، فأني أعوذ من شرك رب العارفين، وحييب القانتين. ثم صاح وانمأه من طول المكث في الدنيا ثم حول وجهه عني، ثم نفص يديه وقال: إليك عني يا دنيا، لنيرى فزيتي، وأهلك فترى. ثم قال: سبحان من أذاق قلوب العارفين من لذة الخدمة، وحلاوة الاتقطاع إليه، ما ألهم قلوبهم عن ذكر الجنان، وعن الحور الحسان، وجمع همهم في ذكره، فلا شيء ألد عندهم من مناجاته. ثم مضى وهو يقول: قدوس قدوس

فإذًا في الخلوة أنس بذكر الله، واستكثار من معرفة الله، وفي مثل ذلك قيل

وإني لأستغشى وما بي غشوة لعل خيالاً منك يلقى خيالها
وأخرج من بين الجلوس لعلني أحدث عنك النفس بالسرخيالها

ولذلك قال بعض الحكماء: إنما يستوحش الإنسان من نفسه، لخلو ذاته عن الفضيلة فيكثر حينئذ ملاقاته الناس، ويطرد الوحشة عن نفسه بالكون معهم. فإذا كانت ذاته فاضلة طلب الوحدة ليستعين بها على الفكرة، ويستخرج العلم والحكمة، وقد قيل: الاستئناس بالناس من علامات الإفلاس فإذا هذه فائدة جزيلة، ولكن في حق بعض الخواص. ومن يتيسر له بدوام الذكر الأنس بالله أو بدوام الفكر التحق في معرفة الله، فالتجرد له أفضل من كل ما يتعلق بالمخالطة، فإن غاية العبادات وثمرتها المعاملات، أن يموت الإنسان محبا لله، عارفاً بالله، ولا محبة إلا بالأنس الحاصل بدوام الذكر ولا معرفة إلا بدوام الفكر. وفراغ القلب شرط في كل واحد منهما، ولا فراغ مع المخالطة

الفائدة الثانية

التخلص بالعزلة عن المعاصي التي يتعرض الإنسان لها غالباً بالمخالطة ، ويسلم منها في الخلوة وهي أربعة : الغيبة ، والنميمة ، والرياء ، والسكوت عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومشاركة الطبع من الأخلاق الرديئة والأعمال الخبيثة ، التي يوجبها الحرص على الدنيا أما الغيبة ، فإذا عرفت من كتاب آفات اللسان من ربيع المهلكات وجوهها ، عرفت أن التحرز عنها مع المخالطة عظيم ، لا ينجو منها إلا الصديقون . فإن عادة الناس كافة التمضمض بأعراض الناس ، والتفكك بها ، والتثقل بحلاوتها ، وهي طعمتهم ولذتهم ، وإليها يستروحون من وحشتهم في الخلوة . فإن خالطهم ووافقهم أثمت وتعرضت لسخط الله تعالى ، وإن سكت كنت شريكاً ، والمستمع أحد المفتابين ، وإن أنكرت أبغضوك ، وتركوا ذلك المغتاب واغتابوك ، فزادوا غيبة إلى غيبة ، وربما زادوا على الغيبة واتهموا إلى الاستخفاف والشتم وأما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فهو من أصول الدين ، وهو واجب كما سيأتي بيانه في آخر هذا الربع ، ومن خالط الناس فلا يخلو عن مشاهدة المنكرات ، فإن سكت عصى الله به ، وإن أنكرت تعرض لأنواع من الضرر . إذ ربما يجره طلب الخلاص منها إلى معاص هي أكبر مما نهى عنه ابتداء . وفي العزلة خلاص من هذا ، فإن الأمر في إهماله شديد ، والقيام به شاق . وقد قام أبو بكر رضي الله عنه خطيباً وقال : أيها الناس ^(١) إنكم تقرأون هذه الآية (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ^(١)) وإنكم تضعونها في غير موضعها ، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إِذَا رَأَى النَّاسُ الْمُتَنَكِّرَ فَلَمْ يَغْيِرُوهُ أَوْ شَكَ أَنْ يَمْنَعَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ » وقد قال صلى الله عليه وسلم « إِنْ اللَّهُ لَيَسْأَلُ الْعَبْدَ حَتَّى يَقُولَ لَهُ مَا مَنَعَكَ إِذَا رَأَيْتَ الْمُتَنَكِّرَ فِي الدُّنْيَا أَنْ تُنَكِرَهُ ؟ فَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ لِعَبْدٍ حُجَّتَهُ قَالَ يَا رَبِّ رَجَوْتُكَ وَخِيفْتُ النَّاسَ »

- (١) حديث أبي بكر انكم تقرأون هذه الآية يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم وانكم لتضعونها في غير موضعها - الحديث : أصحاب السنن قال الترمذي حسن صحيح
(٢) حديث إن الله يسأل العبد حتى يقول ما منعك إذا رأيت المتكفر في الدنيا أن تنكزه - الحديث : ابن ماجه من حديث أبي سعيد الخدري بإسناد جيد

وهذا إذا خاف من ضرب أو أمر لا يطاق . ومعرفة حدود ذلك مشكلة وفيه خطر ، وفي العزلة خلاص ، وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إثارة للنصومات ، ومحرك لنوائل الضدور ، كما قيل :

وكم سقت في آثاركم من نصيحة وقد يستفيد البهضة المتصح

ومن جرب الأمر بالمعروف ندم عليه غالباً ، فإنه كجدار مائل يريد الإنسان أن يقيمه فيوشك أن يسقط عليه . فإذا سقط عليه ، يقول يا ليتني تركته مائلاً . نعم لو وجد أعواناً أمسكوا الحائط حتى يحكمه بدعامة لاستقام . وأنت اليوم لا تجد الأعوان ، فدعهم وانج بنفسك . وأما الرياء ، فهو الداء العضال ، الذي يمسر على الأبدال والأوتاد الاحتراز عنه ، وكل من خالط الناس داراهم ، ومن داراهم را آهم ، ومن را آهم وقع فيما وقعوا فيه ، وهلك كما هلكوا . وأقل ما يلزم فيه النفاق ، فإنك إن خالطت متعادين ، ولم تلق كل واحد منهما بوجه يوافقه صرت بغيضاً إليهما جميعاً . وإن جاملتها ، كنت من شرار الناس . وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) «تجدون من شرار الناس ذا الوجهين يأتي هؤلاء بوجهٍ وهؤلاء بوجهٍ» وقال عليه السلام ^(٢) «إن من شر الناس ذا الوجهين يأتي هؤلاء بوجهٍ وهؤلاء بوجهٍ» وأقل ما يجب في مخالطة الناس إظهار الشوق والمبالغة فيه ، ولا يخلو ذلك عن كذب ، إمامي الأصل ، وإمامي في الزيادة . وإظهار الشفقة بالسؤال عن الأحوال ، بقولك كيف أنت؟ وكيف أهلك؟ وأنت في الباطن فارغ القلب من همومه ، وهذا نفاق محض . قال سري لودخل على أخ لي فسويت لحيتي يدي لدخوله ، فخشيت أن أكتب في جريدة المناقين . وكان الفضيل جالساً وحده في المسجد الحرام ، فجاء إليه أخ له ، فقال ماجاء بك؟ قال المؤانسة يا أبا علي . فقال هي والله بالمواحشة أشبه . هل تريد إلا أن تزني لي وأتزين لك؟ وتكذب لي وأكذب لك إمام أن تقوم عني ، أو أقوم عنك . وقال بعض العلماء: ما أحب الله عبداً إلا أحب أن لا يشعر به . ودخل طاوس على الخليفة هشام فقال : كيف أنت يا هشام؟ فغضب عليه وقال . لم ألم تخاطبني بأمر المؤمنين؟ فقال : لأن جميع المسلمين ما اتفقوا على خلافتك ، فخشيت أن أكون كاذباً

(١) حديث تجدون من شرار الناس ذا الوجهين : متفق عليه من حديث أبي هريرة

(٢) حديث ان من شر الناس ذا الوجهين : مسلم من حديث أبي هريرة وهو الذي قبله

فن أمكنه أن يجتري هذا الاحتراز ، فليخاطب الناس . وإلا فليرض بإثبات اسمه في جريدة الناقلين ، فقد كان السلف يتلاقون ومجتريون في قولهم كيف أصبحت ؟ وكيف أمسيت ؟ وكيف أنت ؟ وكيف حالك ؟ وفي الجواب عنه ، فكان سؤالهم عن أحوال الدين لاعن أحوال الدنيا : قال حاتم الأصم ، لحامد اللفاف : كيف أنت في نفسك ؟ قال سالم معافى . فكره حاتم جوابه ، وقال يا حامد ، السلامة من وراء الصراط والمافية في الجنة وكان إذا قيل لعيسى صلى الله عليه وسلم كيف أصبحت ؟ قال أصبحت لأملك تقديم ما أرجو ، ولا أستطيع دفع ما أحاذر . وأصبحت مرتهنا بعلى ، والخير كله في يد غيره ولا فقير أفقر مني . وكان الربيع بن خثيم إذا قيل له كيف أصبحت ؟ قال أصبحت من ضعفاء مذنبين ، نستوفى أرزاقنا ، وتنتظر آجالنا . وكان أبو الدرداء إذا قيل له كيف أصبحت ؟ قال أصبحت بخير إن نجوت من النار . وكان سفيان الثوري إذا قيل له كيف أصبحت ؟ يقول أصبحت أشكر ذا إلى ذا ، وأذم ذا إلى ذا ، وأفر من ذا إلى ذا . وقيل لأويس القرني كيف أصبحت ؟ قال كيف يصبح رجل إذا أمسى لا يدرى أنه يصبح ، وإذا أصبح لا يدرى أنه أمسى ؟ وقيل لمالك بن دينار كيف أصبحت ؟ قال أصبحت في عمر ينقص ، وذنوب تزيد وقيل لبعض الحكماء كيف أصبحت ؟ قال أصبحت لأرضى حياتي لمأتي ، ولا نفسي لربي وقيل لحكيم كيف أصبحت ؟ قال أصبحت آكل رزق ربي ، وأطعم عدوه ابليس . وقيل لمحمد بن واسع كيف أصبحت ؟ قال ما ظنك برجل يرتحل كل يوم إلى الآخرة مرحلة ؟ وقيل لحامد اللفاف كيف أصبحت ؟ قال أصبحت أشتهي عافية يوم إلى الليل . فقيل له ألسنت في عافية في كل الأيام ؟ فقال العافية يوم لأعصى الله تعالى فيه

وقيل لرجل وهو يجود بنفسه ما حالك ؟ فقال وما حال من يريد سفرا بعيدا بلا زاد ؟ ويدخل قبره وحشا بلا مؤنس ، وينطلق إلى ملك عدل بلا حجة ، وقيل لحسان بن أبي سنان ما حالك قال ما حال من يموت ثم يبعث ثم يحاسب ؛ وقال ابن سيرين لرجل كيف حالك فقال وما حال من عليه خمسمائة درهم دينا وهو معيل ؟ فدخل ابن سيرين منزله ، فأخرج له ألف درهم فدفعها إليه ، وقال خمسمائة اقض بها دينك ، وخمسمائة عد بها على نفسك وعيالك . ولم يكن عنده غيرها

ثم قال : والله لا أسأل أحدا حاله أبدا . وإنما فعل ذلك لأنه خشى أن يكون سؤاله من غير اهتمام بأمره ، فيكون بذلك مراثيا مناققا ، فقد كان سؤالهم عن أمور الدين ، وأحوال القلب في معاملة الله . وإن سألوا عن أمور الدنيا فمن اهتمام ، وعزم على القيام بما يظهر لهم من الحاجة

وقال بعضهم . إني لأعرف أقواما كانوا لا يتلافون ، ولو حكم أحدهم على صاحبه بجميع ما يملكه لم يمنعه ، وأرى الآن أقواما يتلافون ويتساءلون ، حتى عن الدجاجة في البيت ولو انبسط أحدهم لحبة من مال صاحبه لمنعه . فهل هذا إلا مجرد الرياء والنفاق ؟ وآية ذلك أنك ترى هذا يقول كيف أنت؟ ويقول الآخر كيف أنت؟ فالسائل لا ينتظر الجواب ، والمسؤل يشتغل بالسؤال ولا يجيب . وذلك لمرقتهم بأن ذلك عن رياء وتكلف . ولعل القلوب لا تخلو عن ضغائن وأحقاد ، والألسنة تنطق بالسؤال . قال الحسن : إنما كانوا يقولون السلام عليكم ، إذا سلمت والله القلوب . وأما الآن ، فكيف أصبحت عافاك الله ؟ كيف أنت أصلحك الله ؟ فإن أخذنا بقولهم كانت بدعة لا كرامة ، فإن شأوا غضبوا علينا ، وإن شأوا لا . وإنما قال ذلك لأن البداية بقولك كيف أصبحت بدعة . وقال رجل لأبي بكر بن عياش كيف أصبحت ؟ فما أجابه ، وقال دعونا من هذه البدعة . وقال إنما حدث هذا في زمان الطاعون ، الذي كان يدعى طاعون عمواس بالشام ، من الموت التريع كان الرجل يلقاه أخوه غدوة فيقول كيف أصبحت من الطاعون؟ ويلقاه عشية فيقول كيف أمسيت ؟

والمقصود أن الالتقاء في غالب المادات ، ليس يخلو عن أنواع من التصنع والرياء والنفاق وكل ذلك مذموم ، بعضه محذور ، وبعضه مكروه . وفي العزلة الخلاص من ذلك ، فإن من لقي الخلق ولم يخالفهم بأخلاقهم مقتوه واستثقلوه ، واعتابوه وتشمروا لإيذائه ، فيذهب دينهم فيه ، ويذهب دينه ودنياه في الانتقام منهم

وأما مسارقة الطبع مما يشاهده من أخلاق الناس وأعمالهم ، فهو داء دفين ، قلما يتنبه له العقلاء فضلا عن الغافلين . فلا يجالس الإنسان فاسقا مدة ، مع كونه منكرا عليه في باطنه ، إلا ولو قاس نفسه إلى ما قبل مجالسته ، لأدرك بينها تفرقة في النفرة عن الفساد واستثقاله ، إذ يصير الفساد بكثرة المشاهدة هينا على الطبع ، فيسقط وقعه واستمظامه له

وإنما الوازع عنه شدة وقعه في القلب ، فإذا صار مستصغرا بطول المشاهدة ، أو شك أن محمل القوة الوازعة ، ويدعن الطبع لليل إليه أو لما دونه. ومهما طال مشاهدته للكبائر من غيره ، استحق الصغائر من نفسه . ولذلك يزدري الناظر إلى الأغنياء نعمة الله عليه فتؤثر مجالسهم في أن يستصغر ما عنده ، وتؤثر مجالسة الفقراء في استعظام ما أتيح له من النعم . وكذلك النظر إلى المطيعين والمعصاة ، هذا تأثيره في الطبع ، فمن يقصر نظره على ملاحظة أحوال الصحابة والتابعين في العبادة والتزهد عن الدنيا ، فلا يزال ينظر إلى نفسه بعين الاستصغار ، وإلى عبادته بعين الاستحقار . وما دام يرى نفسه مقصرا ، فلا يخلو عن داعية الاجتهاد ، رغبة في الاستكمال ، واستتماما للاقتداء . ومن نظر إلى الأحوال الغالبة على أهل الزمان ، وإعراضهم عن الله ، وإقبالهم على الدنيا ، واعتيادهم المعاصي ، استعظم أمر نفسه بأدنى رغبة في الخير يصادفها في قلبه ، وذلك هو الهلاك . ويكفي في تغيير الطبع مجرد سماع الخير والشر فضلا عن مشاهدته . وبهذه الدقيقة يعرف سر قوله صلى الله عليه وسلم ^(١) « عِنْدَ ذِكْرِ الصَّالِحِينَ تَنْزِلُ الرَّحْمَةُ » ، وإنما الرحمة دخول الجنة ولقاء الله . وليس ينزل عند الذكر عين ذلك ولكن سببه ، وهو انبعاث الرغبة من القلب ، وحرارة الحرص على الاقتداء بهم ، والاستنكاف عما هو ملابس له من القصور والتقصير . ومبدأ الرحمة فعل الخير ، ومبدأ فعل الخير الرغبة ومبدأ الرغبة ذكر أحوال الصالحين ، فهذا معنى نزول الرحمة

والمفهوم من فخوى هذا الكلام عند الفطن ، كالمفهوم من عكسه ، وهو أن عند ذكر الفاسقين تنزل اللعنة ، لأن كثرة ذكرهم تهون على الطبع أمر المعاصي ، واللعنة هي البعد ومبدأ البعد من الله هو المعاصي والإعراض عن الله ، بالإقبال على الحظوظ العاجلة ، والشهوات الحاضرة ، لا على الوجه المشروع . ومبدأ المعاصي سقوط ثقلها وتفاحشها عن القلب ، ومبدأ سقوط الثقل وقوع الأنس بها بكثرة السماع . وإذا كان هذا حال ذكر الصالحين والفاسقين فما ظنك بمشاهدتهم ؟ بل قد صرح بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال ^(٢) « مَثَلُ أَجْلِسِ السُّوءِ كَمَثَلِ الْكَبِيرِ إِنْ لَمْ يَمُحَّرْ فَكَ بَشَرِهِ عَلِقَ بِكَ مِنْ رِيحِهِ » ، فكما أن الريح

(١) حديث عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة: ليس له أصل في الحديث الرفوع وإنما هو قول سفيان

ابن عيينة كذا رواه ابن الجوزي في مقدمة صفوة الصفوة

(٢) حديث مثل الجليس السوء كمثل الكبير - الحديث: متفق عليه من حديث أبي موسى

يملق بالثوب ولا يشعر به ، فكذلك يسهل الفساد على القلب وهو لا يشعر به . وقال «مثلُ
 الجليسِ الصَّالِحِ مثلُ صَاحِبِ الْمِسْكِ إِنْ لَمْ يَهَبْ لَكَ مِنْهُ تَجْدُ رِيحَهُ » ولهذا أقول : من
 عرف من عالم زلة ، حرم عليه حكايتها لعلتين ، إحداهما أنها غيبة ، والثانية ، وهي أعظمها
 أن حكايتها تهون على المستمعين أمر تلك الزلة ، ويسقط من قلوبهم استعظامهم الإقدام
 عليها ، فيكون ذلك سببا لتهوين تلك المعصية : فإنه مهما وقع فيها فاستنكر ذلك ، دفع
 الاستنكار وقال ، كيف يستبعد هذا منا وكلنا مضطرون إلى مثله ، حتى العلماء والعباد . ولو
 اعتقد أن مثل ذلك لا يقدم عليه عالم ، ولا يتعاطاه موفق معتبر ، لشق عليه الإقدام . فكم
 من شخص يتكالب على الدنيا ، ويحرص على جمعها ، ويتهالك على حب الرياسة وتزينها
 ويهون على نفسه قبحها ، ويزعم أن الصحابة رضي الله عنهم لم يزهوا أنفسهم عن حب
 الرياسة ، وربما يستشهد عليه بقتال علي ومعاوية ، ويحمن في نفسه أن ذلك لم يكن لطلب
 الحق ، بل لطلب الرياسة ، فهذا الاعتقاد خطأ يهون عليه أمر الرياسة ، ولو ازماه من المعاصي
 والطبع اللئيم يعيل إلى اتباع الهفوات ، والإعراض عن الحسنات . بل إلى تقدير الهفوة
 فيما لا هفوة فيه ، بالتنزيل على مقتضى الشهوة ، ليتعلل به . وهو من دقائق مكاييد الشيطان
 ولذلك وصف الله المرغمين للشيطان فيها بقوله (الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ^(١))
 وضرب صلى الله عليه وسلم لذلك مثلا ^(٢) وقال «مثلُ الَّذِي يَجْلِسُ يَسْتَمِعُ الْحِكْمَةَ ثُمَّ
 لَا يَعْمَلُ إِلَّا بِشَرِّ مَا يَسْمَعُ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى رَاعِيًا فَقَالَ لَهُ يَا رَاعِي اجْرُرْ لِي شَاةً مِنْ
 غَنَمِكَ فَقَالَ أَذْهَبُ فَخُذْ خَيْرَ شَاةٍ فِيهَا فَذَهَبَ فَأَخَذَ بِأُذُنِ كَلْبِ النَّعِيمِ » وكل من ينقل
 هفوات الأئمة فهذا مثاله أيضا .

ومما يدل على سقوط وقع الشيء عن القلب بسبب تكرره ومشاهدته ، أن أكثر الناس
 إذا رأوا مسلما أفطر في نهار رمضان ، استبعدوا ذلك منه استبعادا يكاد يفضى إلى اعتقادهم
 كفره . وقد يشاهدون من يخرج الصلوات عن أوقاتها ، ولا تنفر عنه طباعهم ، كفرتهم
 عن تأخير الصوم . مع أن صلاة واحدة ، يقتضى تركها الكفر عند قوم ، وحز الرقبة عند قوم

(١) حديث مثل الذي يسمع الحكمة ثم لا يعمل منها إلا شر ما يسمع كمثل رجل أتى راعيا فقال ياراعى
 . اجررلى شاة من غنمك - الحديث : ابن ماجه من حديث أبى هريرة بسند ضعيف

وترك صوم رمضان كله لا يقتضيه . ولا سبب له إلا أن الصلاة تتكرر ، والتساهل فيها مما يكثر ، فيسقط وقمها بالمشاهدة عن القلب . وذلك لو لبس الفقيه ثوبا من حرير أو خاتما من ذهب ، أو شرب من إناء فضة ، استبعدته النفوس ، واشتد إنكارها ، وقد يشاهد في مجلس طويل ، لا يتكلم إلا بما هو اغتيايب للناس ، ولا يستبعد منه ذلك ، والغيبة أشد من الزنا ، فكيف لا تكون أشد من لبس الحرير ! ولكن كثرة سماع الغيبة ، ومشاهدة المفتين ، أسقط وقمها عن القلوب ، وهون على النفس أمرها

فتمتنع لهذه الدقائق ، وفر من الناس فرارك من الأسد ، لأنك لا تشاهد منهم إلا ما يزيد في حرصك على الدنيا ، وغفلتك عن الآخرة ، ويهون عليك المعصية ، ويضعف رغبتك في الطاعة . فإن وجدت جليسا يذكر الله رؤيته وسيرته ، فالزمه ولا تفارقه ، واغتنمه ولا تستحقره ، فإنها غنيمية العاقل ، وضالة المؤمن . وتحقق أن الجليس الصالح خير من الوحدة وأن الوحدة خير من الجليس السوء . ومهما فهمت هذه المعاني ، ولا حظت طبعك ، والتفت إلى حال من أردت مخالطته ، لم يخف عليك أن الأولى التباعد عنه بالعزلة ، أو التقرب إليه بالخلطة . وإياك أن تحكم مطلقا على العزلة ، أو على الخلطة . بأن إحداها أولى . إذ كل مفصل فإطلاق القول فيه بلا أو نعم خلف من القول محض ، ولا حق في المفصل إلا التفصيل .

الفائدة الثالثة

الخلاص من الفتن والخصومات ، وصيانة الدين والنفس عن الخوض فيها ، والتعرض لأخطارها فقلما تخلوا البلاد عن تعصبات ، وفتن وخصومات ، فالعزلة عنهم في سلامة منها . قال عبد الله ابن عمرو بن العاص : لما ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) الفتن ووصفها ، وقال « إذا رأيت الناس مرجت عهودهم وخفت أماناتهم وكانوا هكذا ، وشبك بين أصابعه ، قلت هكذا فما تأمرني ؟ فقال « الزم بيتك وأمك عليك لسانك وخذ ما تعرف ودع ما تنكر وعليك بأمر الخاصة ودع عنك أمر العامة »

(١) حديث عبد الله بن عمرو بن العاص إذا رأيت الناس مرجت عهودهم وخفت أماناتهم - الحديث :

أبو داود والنسائي في اليوم والليلة باسناد حسن

وروى أبو سعيد الخدرى ، أنه صلى الله عليه وسلم ^(١) قال « يوشك أن يكون خبيراً
 مال المسلم غمماً يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن من شاهرى
 إلى شاهرى » وروى عبد الله بن مسعود ، أنه صلى الله عليه وسلم ^(٢) قال « سيأتى على الناس
 زمان لا يسلم لى دين دينه إلا من فر بدينه من قرية إلى قرية ومن شاهرى إلى
 شاهرى ومن حجر إلى حجر كالتعلب الذى يروغ » قيل له ومتى ذلك يا رسول الله ؟ قال
 « إذا لم تنل المعيشة إلا بماصى الله تعالى فإذا كان ذلك الزمان حلت العزوبة » قالوا
 وكيف ذلك يا رسول الله وقد أمرتنا بالتزويج ؟ قال « إذا كان ذلك الزمان كان هلاك
 الرجل على يد أبويه فإن لم يكن له أبوان فعلى يدي زوجته وولده فإن لم يكن
 فعلى يدي قرابته » قالوا وكيف ذلك يا رسول الله ؟ قال « يعيرونه بضيق اليد فيتكف
 ما لا يطيق حتى يورده ذلك موارد الهلكة » وهذا الحديث وإن كان فى العزوبة
 فالعزلة مفهومة منه . إذ لا يستغنى المتأهل عن المعيشة والمخالطة . ثم لا ينال المعيشة إلا بمصيبة
 الله تعالى . ولست أقول هذا أو أن ذلك الزمان ، فلقد كان هذا بأعصار قبل هذا العصر .
 ولأجله قال سفيان : والله لقد حلت العزلة . وقال ابن مسعود رضى الله عنه : ذكر رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ^(٣) أيام الفتنة وأيام المهرج ، قلت وما المهرج ؟ قال « حين لا يأمن
 الرجل جلجلىسه » قلت : فبم تأمرنى إن أدركت ذلك الزمان ؟ قال « كف نفسك ويديك
 وأدخل دارك » قال قلت يا رسول الله أرأيت إن دخل على دارى ؟ قال « فأدخل بيتك »

(١) حديث أبى سعيد الخدرى يوشك أن يكون خير مال المسلم غمماً يتبع بها شعاف الجبال ومواقع القطر

يفر بدينه من الفتن : رواه البخارى

(٢) حديث ابن مسعود سيأتى على الناس زمان لا يسلم لى دين دينه إلا من فر بدينه من قرية إلى قرية

ومن شاهرى الى شاهرى : تقدم فى النكاح

(٣) حديث ابن مسعود ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم أيام الفتنة وأيام المهرج قلت وما المهرج قال حين

لا يأمن الرجل جلىسه - الحديث : أبو داود مختصراً والخطابى فى العزلة بتامه وفى اسناده

عند الخطابى انقطاع ووصله أبو داود بزيادة رجل اسمه سالم يحتاج الى معرفته

قلت فإن دخل على بيتي؟ قال « فَاذْخُلْ مَسْجِدَكَ وَاصْنَعْ هَكَذَا » وقبض على الكوع « وَقُلْ رَبِّيَ اللَّهُ حَتَّى تَمُوتَ » وقال منعد لما دعي إلى الخروج أيام معاوية : لا . إلا أن تعطوني سيفاً له عنان بصيرتان ، ولسان ينطق بالكافر فأقتله ، وبالمؤمن فأكف عنه . وقال مثلنا ومثلكم ، كمثل قوم كانوا على محجة بيضاء ، فبينما هم كذلك يسرون ، إذ هاجت ريح عجاجة ، فضلوا الطريق ، فالتبس عليهم . فقال بعضهم الطريق ذات اليمين ، فأخذوا فيها ، فتاهوا وضلوا . وقال بعضهم ذات الشمال ، فأخذوا فيها ، فتاهوا وضلوا . وأناخ آخرون ، وتوقفوا حتى ذهب الريح ، وتبينت الطريق ، فسافروا . فاعتزل سعد وجماعة معه ، فارقوا الفتن ، ولم يخالطوا إلا بعد زوال الفتن

وعن ابن عمر رضي الله عنهما ، أنه لما بلغه ^(١) أن الحسين رضي الله عنه توجه إلى العراق تبعه فلحقه على مسيرة ثلاثة أيام . فقال له أين تريد؟ فقال العراق فإذا معه طوامير وكتب فقال هذه كتبهم ويعتهم ، فقال لا تنظر إلى كتبهم ، ولا تأتهم ، فأبى . فقال إني أحدثك حديثاً ، إن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم ، فغيره بين الدنيا والآخرة ، فاختر الآخرة على الدنيا ، وإنك بضعة من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والله لا يليها أحد منكم أبداً وما صرفها عنكم إلا للذي هو خير لكم . فأبى أن يرجع ، فاعتنقه ابن عمر وبكى ، وقال أستودعك الله من قتيل أو أسير . وكان في الصحابة عشرة آلاف ، فإخاف أيام الفتنة أكثر من أربعين رجلاً : وجلس طاوس في بيته . فقيل له في ذلك ، فقال فساد الزمان ، وحيف الأئمة . ولما بنى عروة قصره بالمعيق ولزمه ، قيل له لزم القصر ، وتركت مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال رأيت مساجدكم لاهية ، وأسواقكم لاغية ، والفاحشة في فجاجكم عالية وفيما هناك مما أنتم فيه عافية . فإذا الحذر من الحصومات ومثارات الفتن إحدى فوائد العزلة

(١) حديث ابن عمر أنه لما بلغه أن الحسين توجه إلى العراق لحقه على مسيرة ثلاثة أيام - الحديث : وفيه أنه صلى الله عليه وسلم غير بين الدنيا والآخرة فاختر الآخرة الطبراني مقتصر على الرفوع يرواه في الأوسط بذكر قصة الحسين مختصرة ولم يقل على مسيرة ثلاثة أيام وكذا رواه البراء ينحوه واسنادها حسن

الفائدة الرابعة

الخلاص من شر الناس ، فإهم يؤذونك مرة بالغبية ، ومرة بسوء الظن والشبهة ، ومرة بالاقترحات والأطماع الكاذبة ، التي يعسر الوفاء بها ، وتارة بالتميمة أو الكلب ، فربما يرون منك من الأعمال أو الأقوال ما لا تبلغ عقولهم كنهه ، فيتخذون ذلك ذخيرة عندهم ، يدخرونها لوقت تظهر فيه فرصة للشر ، فإذا اعتزلتهم استغنيت من التحفظ عن جميع ذلك . ولذلك قال بعض الحكماء لغيره : أعلمك يبتين خير من عشرة آلاف درهم . قال ما هما ؟ قال

اخفض الصوت إن نطقت بليل والتفت بالتهار قبل المقال

ليس للقول رجعة حين يبدو بقييح يكون أو يحال

ولا شك أن من اختلط بالناس ، وشاركهم في أعمالهم ، لا ينفك من حاسد وعدوسىء الظن به ، ويتوهم أنه يستعد لمعاداته ، ونصب المكيدة عليه ، وتدميس غائلة وراهه . فالناس مهما اشتد حرصهم على أمر ، يحسبون كل صيحة عليهم ، هم العدو فاحذروهم . وقد اشتد حرصهم على الدنيا ، فلا يظنون بغيرهم إلا الحرص عليها . قال المتنبي

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه وصدق ما يعتاده من توهم

وعادى محبيه بقول عداته فأصبح في ليل من الشك مظلم

وقد قيل : معاشرة الأشرار تورث سوء الظن بالأبرار . وأنواع الشر الذي يلقاه الإنسان من معارفه ، ومن يختلط به كثيرة . ولسنا نطول بتفصيلها . ففيا ذكرناه إشارة إلى مجامعها وفي العزلة خلاص من جميعها . وإلى هذا أشار الأكثر ممن اختار العزلة ، فقال أبو الدرداء أخبر تقيه يروى مرفوعا . وقال الشاعر

من حمد الناس ولم ييلهم ثم بلام ذم من يحمدهم

وصار بالوحدة مستأنسا يوحشه الأقرب والأبعد

وقال عمر رضي الله عنه : في العزلة راحة من القرين السوء . وقيل لعبد الله بن الزبير ألا تأتي المدينة فقال ما بقي فيها إلا حاسد نعمة ، أو فرح بنقمة . وقال ابن السماك

كتب صاحب لنا : أما بعد ، فإن الناس كانوا دواء يتداوى به ؛ فصاروا داء لادواء له ، فقر منهم فرارك من الأسد . وكان بعض الأعراب يلزم شجرا ويقول : هو نديم فيه ثلاث خصال إن سمع مني لم ينم علي ، وإن تقلت في وجهه احتمل مني ، وإن عربدت عليه لم يغضب . فسمع الرشيد ذلك فقال : زهدني في الندماء . وكان بعضهم قد لزم الدفاتر والمقابر ، فقيل له في ذلك فقال : لم أر أسلم من وحدة ، ولا أوعظ من قبر ، ولا جليسا أمتع من دفتر . وقال الحسن رضي الله عنه : أردت الحج ، فسمع ثابت البناني بذلك ، وكان أيضا من أولياء الله فقال : بلتني أنك تريد الحج فأحببت أن أصحبك . فقال له الحسن : ويحك ، دعنا نتعاشر بستر الله علينا إنى أخاف أن نصطحب فيرى بعضنا من بعض ما تتماقت عليه . وهذه إشارة إلى فائدة أخرى في العزلة ، وهو بقاء الستر على الدين ، والمروءة والأخلاق ، والفقر وسائر الموراث . وقد مدح الله سبحانه المستترين فقال (يَحْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ ^(١)) وقال الشاعر

ولا غار إن زالت عن الحر نعمة ولكن مارا أن نزول التجمل

ولا يخلو الإنسان في دينه وديناه ، وأخلاقه وأعماله عن عورات ، الأولى في الدين والدنيا سترها ، ولا تبقى السلامة مع انكشافها . وقال أبو الدرداء : كان الناس ورقا لاشوك فيه ؛ فالناس اليوم شوك لا ورق فيه . وإذا كان هذا حكم زمانه ، وهو في أواخر القرن الأول فلا ينبغي أن يشك في أن الأخير شر . وقال سفيان بن عيينة : قال لي سفيان الثوري في اليقظة في حياته ، وفي المنام بعد وفاته : أقلل من معرفة الناس ، فإن التخلص منهم شديد . ولا أحسب أني رأيت ما أكره إلا ممن عرفت . وقال بعضهم : جئت إلى مالك بن دينار وهو قاعد وحده ، وإذا كلب قد وضع حنكه على ركبته ؛ فذهبت أطرده ، فقال دعه يا هذا ، هذا لا يضر ولا يؤذي ؛ وهو خير من الجليس السوء . وقيل لبعضهم : ما حملك على أن تعزل الناس ؟ قال : خشيت أن أسلب ديني ولا أشعر . وهذه إشارة إلى مسارقة الطبع من أخلاق القرنين السوء وقال أبو الدرداء : اتقوا الله واحذروا الناس ، فإنهم ما ركبوا ظهر بعير إلا أدبروه ، ولا ظهر جواد إلا عقروه ، ولا قلب مؤمن إلا خربوه . وقال بعضهم : أقلل المعارف ، فإنه أسلم لدينك وقلبك ، وأخف لسقوط الحقوق عنك . لأنه كلما كثرت المعارف كثرت الحقوق وعسر القيام بالجميع . وقال بعضهم : أنكروا من تعرف ، ولا تتعرف إلى من لا تعرف

الفائدة الخامسة

أن ينقطع طمع الناس عنك ، وينقطع طمعك عن الناس . فأما انقطاع طمع الناس عنك ففيه فوائد . فإن رضا الناس غاية لا تدرك . فاشتغال المرء بإصلاح نفسه أولى . ومن أهون الحقوق وأيسرها حضور الجنائز ، وعبادة المريض ، وحضور الولائم والإملكات وفيها تضييع الأوقات ، وتعرض للآفات . ثم قد تعوق عن بعضها العوائق ، وتستقبل فيها المآذير ، ولا يمكن إظهار كل الأعداء ، فيقولون له قمت بحق فلان ، وقصرت في حقنا . ويصير ذلك سبب عداوة ، فقد قيل : من لم يعد مريضاً في وقت العيادة ، انتهى موته خيفة من تخجيله إذا صح على تقصيره . ومن عمم الناس كلهم بالحرمان رضوانه كلهم ولو خصص استوحشوا . وتعميمهم بجميع الحقوق لا يقدر عليه المتجرد له طول الليل والنهار ، فكيف من له مهم يشغله في دين أو دنيا ! قال عمرو بن العاص : كثرة الأصدقاء كثرة الغرماء . وقال ابن الرومي

عدوك من صديقك مستفاد فلا تستكثرن من الصحاب
فإنّ الداء أكثر ماتراه يكون من الطعام أو الشراب

وقال الشافعي رحمه الله : أصل كل عداوة اصطناع المعروف إلى اللئام

وأما انقطاع طمعك عنهم فهو أيضاً فائدة جزيلة ، فإن من نظر إلى زهرة الدنيا وزينتها تحرك حرصه ، وانبعث بقوة الحرص طمعه ، ولا يرى إلا الخيبة في أكثر الأحوال فيتأذى بذلك . ومهما اعتزل لم يشاهد . وإذا لم يشاهد لم يشته ولم يطمع . ولذلك قال الله تعالى (وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ ^(١)) وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « انظروا إلى من هو دونكم ولا تنظروا إلى من هو فوقكم فإنه أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم » وقال عون بن عبد الله : كنت أجالس الأغنياء ، فلم أزل مغموما . كنت أرى ثوباً أحسن من ثوبي ، ودابة أفره من دابتي ، فجالست الفقراء فاسترحت . وحكي أن المزني رحمه الله

(١) حديث انظروا إلى من هو دونكم ولا تنظروا إلى من هو فوقكم فإنه أجدر أن لا تزدروا نعمة الله

عليكم : مسلم من حديث أبي هريرة

(١) طه : ١٣١

مخرج من باب جامع الفسطاط ، وقد أقبل ابن عبد الحكم في موكبه ، فبهره مارأى من
 بحسن حاله وحسن هيئته ، فتلا قوله تعالى (وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً . أَنْصَبِرُونَ ^(١))
 ثم قال : بلى أصبر وأرضى . وكان فقيرا مقلا . فالذى هو في بيته لا يتلى بمثل هذه الفتن
 فإن من شاهد زينة الدنيا ، فإما أن يقوى دينه ويقينه فيصبر ، فيحتاج إلى أن يتجرع مرارة
 الصبر ، وهو أمر من الصبر ، أو تتبعث رغبته ، فيحتال في طلب الدنيا ، فيهلك هلاكا
 مؤبدا ، أما في الدنيا فبالطمع الذي يخيب في أكثر الأوقات ، فليس كل من يطلب الدنيا
 يتيسر له ، وأما في الآخرة فبإيثاره متاع الدنيا على ذكر الله تعالى والتقرب إليه . ولذلك
 قال ابن الاعرابي

إذا كان باب الذل من جانب الغنى سموت إلى العلياء من جانب الفقر
 أشار إلى أن الطمع يوجب في الحال ذلا

الفائدة السادسة

المخلص من مشاهدة الثقل والحق ، ومقاساة حمقهم وأخلاقهم . فإن رؤية الثقل
 هي العمى الأصغر . قيل للأعمش : مم عمشت عيناك ؟ قال من النظر إلى الثقل
 ويحكى أنه دخل عليه أبو حنيفة فقال : في الخبر أن ^(١) من سلب الله كرميته عوضه الله
 عنهما ما هو خير منهما ، فما الذي عوضك ؟ فقال في معرض المطاوعة : عوضني الله منهما أنه
 كفاني رؤية الثقل وأنت منهم . وقال ابن سيرين : سمعت رجلا يقول : نظرت إلى ثقل
 مرة فنشئ على . وقال جالينوس : لكل شيء حمى ، وحمى الروح النظر إلى الثقل . وقال
 الشافعي رحمه الله : ما جالست ثقلا إلا وجدت الجانب الذي يليه من بدني ، كأنه أثقل
 على من الجانب الآخر

(١) حديث من سلب الله كرميته عوضه عنها ما هو خير منها: الطبراني بإسناد ضعيف من حديث جرير
 من سلبت كرميته عوضته عنها الجنة وله ولأحمد نحوه من حديث أبي أمامة . بسند حسن
 ، والبخاري من حديث أنس يقول الله تبارك وتعالى إذا ابتليت عبيد بحبيبتيه ثم صبر عوضته
 منها الجنة يريد عينيه

وهذه الفوائد ماسوى الأوليين ، متعلقة بالمقاصد الدنيوية الحاضرة . ولكنها أيضا تتعلق بالدين . فإن الإنسان مهما تأذى برؤية ثقيل ، لم يأمن أن يفتابه ، وأن يستنكر ما هو صنع الله . فإذا تأذى من غيره بنفية أو سوء ظن ، أو محاسدة أو نعمة أو غير ذلك ، لم يصبر عن مكافأته . وكل ذلك يجر إلى فساد الدين . وفي العزلة سلامة عن جميع ذلك فليفهم .

آفات العزلة

إعلم أن من المقاصد الدينية والدنيوية ما يستفاد بالاستماعة بالغير ، ولا يحصل ذلك إلا بالمخالطة . فكل ما يستفاد من المخالطة يفوت بالعزلة ، وفواته من آفات العزلة . فانظر إلى فوائد المخالطة ، والدواعي إليها ما هي ، وهي التعليم والتعلم ، والنفع والانتفاع ، والتأديب والتأديب والاستئناس والإيناس ، ونيل الثواب وإنائه في القيام بالحقوق ، واعتياد التواضع واستفادة التجارب من مشاهدة الأحوال والاعتبار بها . فلنفصل ذلك ، فإنها من فوائد المخالطة وهي سبع

الفائدة الأولى

التعليم والتعلم . وقد ذكرنا فضلها في كتاب العلم . وهما أعظم العبادات في الدنيا ، ولا يتصور ذلك إلا بالمخالطة . إلا أن العلوم كثيرة ، وعن بعضها مندوحة ، وبعضها ضروري في الدنيا . فالمحتاج إلى التعلم لما هو فرض عليه عاص بالعزلة . وإن تعلم الفرض ، وكان لا يتأتى منه الخوض في العلوم ، ورأى الاشتغال بالعبادة فليعتزل . وإن كان يقدر على التبرز في علوم الشرع والمقل ، فالعزلة في حقه قبل التعلم غاية الحسran . ولهذا قال النخعي وغيره . تفقه ثم اعتزل . ومن اعتزل قبل التعلم فهو في الأكثر مضيع أوقاته بنوم أو فكر في هوس وغايته أن يستغرق الأوقات بأوراد يستوعبها ، ولا ينفك في أعماله بالبدن والقلب عن أنواع من الضرور ينجب سعيه ، ويبتل عمله بحيث لا يدري . ولا ينفك اعتقاده في الله وصفاته عن أوهام يتوهمها ، ويأنس بها ، وعن خواطر فاسدة تعتريه فيها ، فيكون في أكثر أحواله ضحكة للشيطان ، وهو يرى نفسه من العباد . فالعلم هو أصل الدين ، فلا خير في عزلة العوام والجهال ، أعنى من لا يحسن العبادة في الخلوة ، ولا يعرف جميع ما يلزمه فيها

فمثال النفس مثال مريض يحتاج إلى طبيب متلطف يما لجه. فالمرضى الجاهل إذا خلا بنفسه عن الطبيب قبل أن يتعلم الطب، تضاعف لا محالة مرضه. فلا تليق العزلة إلا بالعالم. وأما التعليم ففيه ثواب عظيم، مهما صححت نية المعلم والمتعلم. ومهما كان القصد إقامة الجاهل والاستكثار بالأصحاب والأتباع، فهو هلاك الدين. وقد ذكرنا وجه ذلك في كتاب العلم وحكم العالم في هذا الزمان أن يعتزل إن أراد سلامة دينه فإنه لا يرى مستفيدا يطلب فائدة لدينه، بل لا طالب إلا لكلام مزخرف، يستميل به العوام في معرض الوعظ أو لجدل مقصد يتوصل به إلى إفحام الأقران، ويتقرب به إلى السلطان، ويستعمل في معرض المنافسة والمباهاة. وأقرب علم مرغوب فيه المذهب، ولا يطلب غالبا إلا للتوصل إلى التقدم على الأمثال، وتولى الولايات، واجتلاب الأموال. فهؤلاء كلهم يقتضى الدين والحزم الاعتزال عنهم. فإن صودف طالب لله، ومتقرب بالعلم إلى الله، فأكبر الكبائر الاعتزال عنه، وكتمان العلم منه. وهذا لا يصادف في بلدة كبيرة أكثر من واحد أو اثنين إن صودف ولا ينبغي أن يفتر الإنسان بقول سفيان: تعلمنا العلم لغير الله فأبى العلم أن يكون إلا لله فإن الفقهاء يعلّمون لغير الله، ثم يرجعون إلى الله، وانظر إلى أواخر أعمار الأكثرين منهم واعتبرهم أنهم ماتوا وهم هلكت على طلب الدنيا، ومتكالبون عليها، وأوراغون عنها وازاهدون فيها، وليس الخسبر كالمعينة

واعلم أن العلم الذي أشار إليه سفيان، هو علم الحديث وتفسير القرآن، ومعرفة سير الأنبياء والصحابة. فإن فيها التخويف والتحذير، وهو سبب لإثارة الخوف من الله، فإن لم يؤثر في الحال أثر في المآل. وأما الكلام والفقهاء المجرّد، الذي يتعلق بفتاوى المعاملات وفصل الخصومات المذهب منه والخلاف، لا يرد الرغب فيه للدنيا إلى الله. بل لا يزال متماديا في حرصه إلى آخر عمره. ولعل ما أودعناه هذا الكتاب، إن تعلمه المتعلم رغبة في الدنيا، فيجوز أن يرخص فيه، إذ يرجى أن ينزجر به في آخر عمره، فإنه مشحون بالتخويف بالله، والترغيب في الآخرة، والتحذير من الدنيا. وذلك مما يصادف في الأحاديث وتفسير القرآن، ولا يصادف في كلام، ولا في خلاف، ولا في مذهب. فلا ينبغي أن يخادع الإنسان نفسه، فإن البقصر العالم بتقصيره أسعد حالا من الجاهل المغرور، أو المتجاهل المغبون.

وكل عالم اشتد حرصه على التعليم ، يوشك أن يكون غرضه القبول والجاه ، وحظه تلذذ النفس في الحال ، باستشعار الإدلال على الجهال والتكبر عليهم .^(١) فأفة العلم الخيلاء ، كما قال صلى الله عليه وسلم . ولذلك حكى عن بشر . أنه دفن سبعة عشر قطرا من كتب الأحاديث التي سمعها ، وكان لا يحدث . ويقول : إني أشتهي أن أحدث ، فلذلك لا أحدث ولو اشتيت بأن لا أحدث لحديث . ولذلك قال : حدثنا باب من أبواب الدنيا . وإذا قال الرجل حدثنا ، فإنما يقول أوسعوا لي . وقالت رابعة العدوية لسفيان الثوري : نعم الرجل أنت لو لا رغبتك في الدنيا . قال وفيما ذا رغبت ؟ قالت في الحديث . ولذلك قال أبو سليمان الداراني : من تزوج أو طلب الحديث ، أو اشتغل بالسفر ، فقد ركن إلى الدنيا .

فهذه آفات قد نهينا عليها في كتاب العلم ، والحزم الاحتراز بالعزلة ، وترك الاستكثار من الأصحاب ما أمكن . بل الذي يطلب الدنيا بتدريسه وتعليمه ، فالصواب له إن كان حاقلا في مثل هذا الزمان أن يتركه . فلقد صدق أبو سليمان الخطابي حيث قال : دع الرقيقين في صحبتك والتعلم منك ، فليس لك منهم مال ولا جمال ، إخوان الملاينة أعداء السبر ، إذا لقوك تملقوك ، وإذا غبت عنهم سلقوك ، من أتاك منهم كان عليك رقيقا ، وإذا خرج كان عليك خطيبا ، أهل نفاق ونيمة ، وغل وخديعة ، فلا تنتر باجتماعهم عليك ، فإغرضهم العلم بل الجاه والمال ، وأن يتخذوك ساما إلى أوطارهم وأغراضهم ، وحمارا في حاجتهم ، إن قصرت في غرض من أغراضهم ، كانوا أشد أعدائك ، ثم يعدون ترددك إليك دالة عليك ويرونه حقا واجبا لديك ، ويفرضون عليك أن تبذل عرضك وجاهك ودينك لهم ، فتعادي عدومهم ، وتنصر قريبتهم وخادمهم ووليتهم ، وتنهض لهم سفيا ، وقد كنت فقيها ، وتكون لهم تابعا خسيسا ، بعد أن كنت متبوعا رئيسا ، ولذلك قيل اعتزال العامة ، مروءة تامة : فهذا معنى كلامه ، وإن خالف بعض ألقاظه . وهو حق وصدق . فإنك ترى المدرسين في رق دائم ، وتحت حق لازم ، ومنة ثقيلة ممن يتردد إليهم ، فكانه يهدى تحفه إليهم ، ويرى حقه

(١) حديث آفة العلم الخيلاء للعروف ما رواه مطين في مسنده من حديث علي بن أبي طالب بسنده ضعيف

آفة العلم النسيان وآفة الجمال الخيلاء

واجبا عليهم . وربما لا يختلف إليه ما لم يتكفل برزق له على الإدرار ، ثم إن المدرس المسكين قد يعجز عن القيام بذلك من ماله ، فلا يزال متردداً إلى أبواب السلاطين ، ويقاسى الذل والشدائد مقاساة الدليل المهين ، حتى يكتب له على بعض وجوه السحت مال حرام ، ثم لا يزال العامل يسترقه ويستخدمه ، ويمتنعه ويستذله ، إلى أن يسلم إليه ما يقدره نعمة مستأنفة من عنده عليه ، ثم يبقى في مقاساة القسمة على أصحابه ، إن سوّى بينهم مقتته المميزون ونسبوه إلى الحق وقلة التمييز ، والقصور عن درك مصارف الفضل ، والقيام في مقادير الحقوق بالعدل . وإن فاوت بينهم سلقه السفهاء بالسنة حدود ، وثاروا عليه ثوران الأسود والآساد . فلا يزال في مقاساتهم في الدنيا ، وفي مطالبة ما يأخذه ويفرقه عليهم في العشى والمجب أنه مع هذا البلاء كله ، يبنى نفسه بالأباطيل ، ويدليها بجبل الغرور . ويقول لها : لا تقترى عن صنيعك ، فإنما أنت بما تفعلينه مريدة وجه الله تعالى ، ومذبة شرع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وناشرة علم دين الله ، وقائمة بكفاية طلاب العلم من عباد الله ، وأموال السلاطين لا مالك لها ، وهي مرصدة للمصالح ، وأي مصلحة أكبر من تكثير أهل العلم ؟ فبهم يظهر الدين ويتقوى أهله . ولو لم يكن ضحكة للشيطان لعلم بأدنى تأمل ، أن فساد الزمان لا سبب له إلا كثرة أمثال أولئك الفقهاء ، الذين يأكلون ما يحدون ، ولا يميزون بين الحلال والحرام ، فتلحظهم أعين الجهال ، ويستجرون على المعاصي باستجرائهم ، اقتداء بهم ، واقتفاء لأنامهم . ولذلك قيل : مافسدت الرعية إلا بفساد الملوك ، وما فسدت الملوك إلا بفساد العلماء . فنموذ بالله من الغرور والعمى ، فإنه الداء الذي ليس له دواء .

الفائدة الثانية

التع والانتفاع . أما الانتفاع بالناس فبالكسب والمعاملة . وذلك لا يتأتى إلا بالمخالطة والمحتاج إليه مضطر إلى ترك العزلة . فيقع في جهاد من المخالطة إن طلب موافقة الشرع فيه كما ذكرناه في كتاب الكسب ، فإن كان معه مال لو اكتفى به قانما لأقنمه ، فالعزلة أفضل له إذا تسدت طرق الكسب في الأكثر إلا من المعاصي . إلا أن يكون غرضه الكسب للصدقة ، فإذا اكتسب من وجهه وتصدق به ، فهو أفضل من العزلة ، للاشتغال بالإنفاة

وليس بأفضل من العزلة للاشتغال بالتحقق في معرفة الله ، ومعرفة علوم الشرع ، ولا من الإقبال بكنهه الهمة على الله تعالى ، والتجرد بها لذكر الله . أعنى من حصل له أنس بمناجاة الله عن كشف وبصيرة ، لا عن أوهام وخيالات فاسدة
وأما النفع ، فهو أن ينفع الناس ، إما بماله أو يدينه . فيقوم بمحاجاتهم على سبيل الحسبة في النهوض بقضاء حوائج المسلمين ثواب ، وذلك لا ينال إلا بالمخالطة . ومن قدر عليها مع القيام بمحدود الشرع فهي أفضل له من العزلة ، إن كان لا يشتغل في عزلته إلا بنوافل الصلوات والأعمال البدنية . وإن كان ممن افتتح له طريق العمل بالقلب ، يدوام ذكر أو فكر فذلك لا يمدل به غيره ألبتة

الفائدة الثالثة

التأديب والتأديب . ونعنى به الارتياض بمقاساة الناس ، والمجاهدة في تحمل أذام كسرا للنفس ، وقهرا للشهوات . وهي من الفوائد التي تستفاد بالمخالطة ، وهي أفضل من العزلة في حق من لم تهذب أخلاقه ، ولم تدعن لحدود الشرع شهواته . ولهذا اتدب خدام الصوفية في الرباطات ، فيخالطون الناس بخدمتهم ، وأهل السوق للسؤال منهم ، كسرا لرعونة النفس واستمدادا من بركة دعاء الصوفية ، المنصرفين بهمهم إلى الله سبحانه . وكان هذا هو المبدأ في الأعصار الخالية . والآن قد خالطته الأغراض الفاسدة ، ومال ذلك عن القانون ، كما مالت سائر شعائر الدين ، فصار يطلب من التواضع بالخدمة التكثير بالاستتباع ، والتذرع إلى جمع المال ، والاستظهار بكثرة الأتباع . فإن كانت النية هذه فالعزلة خير من ذلك ، ولو إلى القبر . وإن كانت النية رياضة النفس ، فهي خير من العزلة في حق المحتاج إلى الرياضة وذلك مما يحتاج إليه في بداية الإرادة . فبعد حصول الارتياض ، ينبغي أن يفهم أن الدابة لا يطلب من رياضتها عين رياضتها ، بل المراد منها أن تتخذ مركبا ، يقطع به المراحل ويطوى على ظهره الطريق . والبدن مطية للقلب ، يركبها ليسلك بها طريق الآخرة . وفيها شهوات إن لم يكسرها جمحت به في الطريق . فمن اشتغل طول العمر بالرياضة . كان كمن لشتغل طول عمر الدابة برياضتها ولم يركبها . فلا يستفيد منها إلا الخلاص في الحال من عضها ورفسها

ورعها ، وهي لعمرى فائدة مقصودة ، ولكن مثلها حاصل من البهيمية الميتة ، وإنما تراد الدابة لفائدة تحصل من حياتها . فكذلك الخلاص من ألم الشهوات في الحال ، يحصل بالنوم والموت ، ولا ينبغي أن يقنع به . كالراهب الذي قيل له ياراهب ، فقال ما أنا راهب ، وإنما أنا كلب عقور ، حبست نفسي حتى لأعقر الناس . وهذا حسن بالإضافة إلى من يعقر الناس ولكن لا ينبغي أن يقتصر عليه ، فإن من قتل نفسه أيضا لم يعقر الناس ، بل ينبغي أن يتشوف إلى الناية المقصودة بها . ومن فهم ذلك واهتدى إلى الطريق وقدر على السلوك ، استبان له أن العزلة أعون له من المخالطة . فالأفضل لمثل هذا الشخص المخالطة أولا والعزلة آخرا . وأما التأديب فإنما نعى به أن يروض غيره . وهو حال شيخ الصوفية معهم فإنه لا يقدر على تهذيبهم إلا بمخالطتهم : وحاله حال المعلم ، وحكمه حكمه . ويتطرق إليه من دقائق الآفات والرياء ، ما يتطرق إلى نشر العلم . إلا أن نخايل طلب الدنيا من المريدين الطالبين للارتياض ، أبعد منها من طلبة العلم . ولذلك يرى فيهم قلة ، وفي طلبة العلم كثرة . فينبغي أن يقيس ما تيسر له من الخلوة ، بما تيسر له من المخالطة وتهذيب التوم ، وليقابل أحدهما بالآخر ، وليؤثر الأفضل . وذلك يدرك بدقيق الاجتهاد ، ويختلف بالأحوال والأشخاص فلا يمكن الحكم عليه مطلقا بنى ولا إثبات

الفائدة الرابعة

الاستئناس والإيناس . وهو غرض من يحضر الولائم والدعوات ، ومواضع المعاشرة والأنس . وهذا يرجع إلى حظ النفس في الحال . وقد يكون ذلك على وجه حرام ، بمؤانسة مع لا تجوز مؤانسته . أو على وجه مباح . وقد يستحب ذلك لأمر الدين ، وذلك فيمن يستألس بمشاهدة أحواله وأقواله في الدين ، كالأنس بالمشايخ الملازمين لسمت التقوى وقد يتعلق بحظ النفس ، ويستحب إذا كان الغرض منه ترويح القلب ، لتيسير دواعي النشاط في العبادة . فإن القلوب إذا أكرهت عميت . ومهما كان في الوحدة وحشة ، وفي المجالسة أنس يروح القلب ، فهي أولى . إذ الرفق في العبادة من حزم العبادة .

ولذلك قال صلى الله عليه وسلم ^(١) «إِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا» وهذا أمر لا يستغنى عنه . فإن النفس لا تألف الحق على النوم ما لم تروح . وفي تكليفها الملازمة داعية للفترة . وهذا عنى بقوله عليه السلام « إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ فَأَوْغِلْ فِيهِ بِرَفْقٍ » ، والإيغال فيه برفق دأب المستبصرين . ولذلك قال ابن عباس : لولا مخافة الوسواس لم أجالس الناس . وقال مرة : لدخلت بلادا لا أئیس بها . وهل يفسد الناس إلا الناس ؟ فلا يستغنى . المعتزل إذاً عن رفيق ، يستأنس بمشاهدته ومحادثته في اليوم والليلة ساعة . فليجهد في طلب من لا يفسد عليه في ساعته تلك سائر ساعاته . فقد قال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ فَلْيَنْظُرْ أَخْذَكُمْ مِنْ يَخَالِنِ » ، وليحرص أن يكون حديثه عند اللقاء في أمور الدين ، وحكاية أحوال القلب ، وشكواه وقصوره عن الثبات على الحق ، والاهتداء إلى الرشد . ففي ذلك متنفس ومتروح للنفس . وفيه مجال رحب لكل مشغول بإصلاح نفسه . فإنه لا تنقطع شكواه ولو عمر أعمار أطولبة والراضى عن نفسه مغرور قطما . فهذا النوع من الاستئناس في بعض أوقات النهار ، ربما يكون أفضل من العزلة في حق بعض الأشخاص . فليتنفد فيه أحوال القلب ، وأحوال الجليس أولا ، ثم ليجالس

الفائدة الخامسة

في نيل الثواب وإنالته

أما النيل ، فبحضور الجنائز ، وعيادة المرضى ، وحضور العيدين . وأما حضور الجمعة فلا بد منه . وحضور الجماعة في سائر الصلوات أيضا لا رخصة في تركه ، إلا لخوف ضرر ظاهر ، يقاوم ما يفوت من فضيلة الجماعة ويزيد عليه . وذلك لا يتفق إلا نادرا . وكذلك في حضور الإملاكات والدعوات ثواب ، من حيث إنه إدخال سرور على قلب مسلم وأما إنالته ، فهو أن يفتح الباب لتعوده الناس ، أو ليعزوه في المصائب ، أو يهنوه على النعم . فإنهم يتألون بذلك ثوابا . وكذلك إذا كان من العلماء ، وأذن لهم في الزيارة ، نالوا ثواب الزيارة ، وكان هو بالتمكين سببا فيه

(١) حديث ان الله لا يمل لا يمل حتى تملاوا : تهم

(٢) حديث المرء على دين خليله : تهم في آداب الصحبة

فينبى أن يزن ثواب هذه المخالطات بأفاتها التي ذكرناها ، وعند ذلك قد ترجح العزلة وقد ترجح المخالطة، فقد حكى عن جماعة من السلف ، مثل مالك وغيره، ترك إجابة الدعوات وعبادة المرضى ، وحضور الجنائز . بل كانوا أحلاس بيوتهم ، لا يخرجون إلا إلى الجمعة أو زيارة القبور . وبعضهم فارق الأمصار، وانحاز إلى قلل الجبال، تفرغاً للعبادة، وفراراً من الشواغل

الفائدة السادسة

من المخالطة التواضع . فإنه من أفضل المقامات ، ولا يقدر عليه في الوحدة . وقد يكون الكبر سبباً في اختيار العزلة . فقد روي في الإسرائيليات ، أن حكياً من الحكماء صنف ثلثمائة وستين مصحفاً في الحكمة ، حتى ظن أنه قد نال عند الله منزلة . فأوحى الله إلى نبيه قل لفلان إنك قد ملأت الأرض تفاقاً ، وإنى لأقبل من تفاقك شيئاً . قال فتخلى وانفرد في سرب تحت الأرض ، وقال الآن قد بلغت رضا ربى . فأوحى الله إلى نبيه ، قل له إنك لن تبلغ رضاي حتى تخالط الناس وتصبر على أذام . فخرج فدخل الأسواق ، وخالط الناس وجالسهم وواكلهم ، وأكل الطعام بينهم ، ومشى في الأسواق معهم . فأوحى الله تعالى إلى نبيه ، الآن قد بلغ رضاي . فكم من معزل في بيته وباعثه الكبر ، ومانعه عن المحافل أن لا يوقر أو لا يقدم ، أو يرى الترفع عن مخالطتهم أرفع لمحله، وأبقى لطراوة ذكره بين الناس وقد يعتزل خيفة من أن تظهر مقابحه لو خالط ، فلا تعتقد فيه الزهد والاشتغال بالعبادة فيتخذ البيت سترًا على مقابحه ، إبقاء على اعتقاد الناس في زهده وتمعبده ، من غير استغراق وقت في الخلو بذكر أو فكر . وعلاوة هؤلاء أنهم يحبون أن يزاروا ولا يحبون أن يزوروا ويفرحون بتقرب العوام والسلاطين إليهم ، واجتماعهم على بابهم وطرقهم، وتقبيلهم أيديهم على سبيل التبرك . ولو كان الاشتغال بنفسه هو الذي يبغيض إليه المخالطة وزيارة الناس، لبغض إليه زيارتهم له ، كما حكيتاه عن الفضيل حيث قال : وهل جئتني إلا لأتزين لك وتزين لي وعن حاتم الأصم أنه قال للأمير الذي زاره : حاجتي أن لأراك ولا ترانى . فمن ليس مشغولاً مع نفسه بذكر الله ، فاعتزله عن الناس سببه شدة اشتغاله بالناس ، لأن قلبه متجرد للالتفات إلى نظرم إليه بمن الوفاق والاحترام

والعزلة بهذا السبب جهل من وجوه : أحدها: أن التواضع والمخالطة لا تنقص من منصب من هو متكبر بعلمه أو دينه . إذ كان علي رضي الله عنه يحمل التمر والملح في ثوبه ويده ويقول :

لا ينقص الكامل من كماله ما جر من تقع إلى عياله

وكان أبو هريرة وحذيفة وأبي وابن مسعود رضي الله عنهم ، يحملون حزم الحطب وجرب الدقيق على أكتافهم . وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول وهو والى المدينة والحطب على رأسه ، طرّقوا الأميركم . وكان سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم (١) يشتري الشيء . فيحمله إلى بيته بنفسه ، فيقول له صاحبه أعطني أحمله ، فيقول « صاحب الشيء أحقّ بحمله » وكان الحسن بن علي رضي الله عنهما يمر بالسؤال ، وبين أيديهم كسر ، فيقولون هلم إلى الغداء يا ابن رسول الله ، فكان ينزل ويجلس على الطريق ، ويأكل معهم ويركب ويقول : إن الله لا يحب المستكبرين .

الوجه الثاني: أن الذي شغل نفسه بطلب رضا الناس عنه ، وتحسين اعتقادهم فيه مرور لأنه لو عرف الله حق المعرفة ، علم أن الخلق لا يبنون عنه من الله شيئا ، وأن ضرره ونفعه بيد الله ، ولا نافع ولا ضار سواه . وأن من طلب رضا الناس ومحبتهم بسخط الله ، سخط الله عليه ، وأسخط عليه الناس . بل رضا الناس غاية لا تتال ، فرضا الله أولى بالطلب . ولذلك قال الشافعي ليونس بن عبد الأعلى : والله ما أقول لك إلا نصحا ، إنه ليس إلى السلامة من الناس من سبيل ، فانظر ماذا يصلحك فافعله . ولذلك قيل :

من راقب الناس مات نحما وفاز باللذة الجسور

ونظر سهل إلى رجل من أصحابه فقال له : اعمل كذا وكذا ، لشيء أمره به . فقال يا أستاذ ، لا أقدر عليه لأجل الناس . فالتفت إلى أصحابه وقال : لا ينال عبد حقيقة من هذا الأمر حتى يكون بأحد وصفين : عبد تسقط الناس من عينه ، فلا يرى في الدنيا إلا خالته

(١) حديث كان يشتري الشيء ويحمله إلى بيته بنفسه فيقول له صاحبه اعطني أحمله فيقول صاحب اللع

أحق بحمله : أبو يعلى من حديث أبي هريرة بسند ضعيف في حمله السراويل التي اشتراها

وَأَنَّ أَحَدًا لَا يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَضُرَّهُ وَلَا يَنْفَعَهُ ، وَعَبْدٌ سَقَطَتْ نَفْسُهُ عَنْ قَلْبِهِ ، فَلَا يَبَالِي بِأَيِّ حَالٍ يَرُونَهُ . وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَلَهُ حُبٌّ وَمُبْغِضٌ ، فَإِذَا كَانَ هَكَذَا فَكُنْ مَعَ أَهْلِ طَاعَةِ اللَّهِ . وَقِيلَ لِلْحَسَنِ يَا أَبَا سَعِيدٍ ، إِنْ قَوْمًا يَحْضُرُونَ مَجْلِسَكَ ، لَيْسَ بِفَيْتِهِمْ إِلَّا تَتَّبِعْ سَقَطَاتِ كَلَامِكَ ، وَتَمْنِيَتِكَ بِالسُّؤَالِ . فَتَبَسَّمَ وَقَالَ لِلْقَائِلِ : هُوَ نَظَرٌ عَلَى نَفْسِكَ فَإِنِّي حَدَّثْتُ نَفْسِي بِسُكْنَى الْجَنَانِ وَمَجَاوِرَةِ الرَّحْمَنِ فَطَمَعْتُ ، وَمَا حَدَّثْتُ نَفْسِي بِالسَّلَامَةِ مِنَ النَّاسِ ، لِأَنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ خَالِقَهُمْ وَرَازِقَهُمْ وَمَحْيِيَهُمْ وَمَمِيتَهُمْ لَمْ يَسْلَمْ مِنْهُمْ . وَقَالَ مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا رَبِّ احْبِسْ عَنِّي أَلْسِنَةَ النَّاسِ . فَقَالَ يَا مُوسَى هَذَا شَيْءٌ لَمْ اصْطَفْهُ لِنَفْسِي فَكَيْفَ أَفْعَلُهُ بِكَ ! وَأَوْحَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَى عَزِيزٍ : إِنْ لَمْ تَطْبُقْ نَفْسًا بِأَنِّي أَجْعَلُكَ عِلْكَا فِي أَفْوَاهِ الْمَاضِينَ ، لَمْ أَكْتُبْكَ عِنْدِي مِنَ التَّوَّاضِعِينَ . فَإِذَا مِنْ حَبَسَ نَفْسَهُ فِي الْبَيْتِ لِيَحْسِنَ اعْتِقَادَاتِ النَّاسِ وَأَقْوَالَهُمْ فِيهِ ، فَهُوَ فِي عِنَاءِ حَاضِرِ الدُّنْيَا (وَلَمَّذَابُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ^(١)) فَإِذَا لَا تَسْتَحِبُّ الْعِزْلَةَ إِلَّا لِلسُّتُرُقِ الْأَوْقَاتِ بِرَبِّهِ ذَكَرًا وَفَكْرًا ، وَعِبَادَةً وَعِلْمًا ، بِمِثْلِ لَوْ خَالَطَهُ النَّاسُ لَضَاعَتْ أَوْقَاتُهُ ، وَكَثُرَتْ آفَاتُهُ ، وَلْتَشَوَّشَتْ عَلَيْهِ عِبَادَاتُهُ . فَهَذِهِ غَوَائِلُ خَفِيَّةٍ فِي اخْتِيَارِ الْعِزْلَةِ ، يَنْبَغِي أَنْ تَتَّقَى ، فَإِنَّهَا مَهْلِكَاتٌ فِي صُورٍ مَنْجِيَّاتٍ

الفائدة السابعة

التجارب . فإنها تستفاد من المخالطة للخلق ومجاري أحوالهم . والعقل الغريزي ليس كافيًا في تفهم مصالح الدين والدنيا . وإنما تقيدها التجربة والممارسة . ولا خير في عزلة من لم تحنكه التجارب . فالصبي إذا اعتزل بقي نمرًا جاهلًا . بل ينبغي أن يشتغل بالتعلم ، ويحصل له في مدة التعلم ما يحتاج إليه من التجارب ، ويكفيه ذلك ، ويحصل ببقية التجارب بسماع الأحوال ، ولا يحتاج إلى المخالطة .

ومن أم التجارب أن يجرب نفسه وأخلاقه وصفات باطنه . وذلك لا يقدر عليه في الخلوة فإن كل مجرب في الغلاء يسر ، وكل غضوب أو حقدود أو حسود إذا خلا بنفسه لم يترشح منه خبيثه

(١) الزمر : ٤٦

وهذه الصفات مهلكات في أنفسها ، يجب إباطها وقهرها ؛ ولا يكفي تسكينها بالتباعد عما يحركها . فثال القلب المشحون بهذه الخبائث ، مثال دمل ممتلئ بالصديد والمدة وقد لا يحس صاحبه بألمه ما لم يتحرك ، أو يمسه غيره ، فإن لم يكن له يد تمسه ، أو عين تبصر صورته ، ولم يكن معه من يحركه ، ربما ظن بنفسه السلامة ، ولم يشعر بالدمل في نفسه واعتقد فقده . ولكن لو حركه محرك ، أو أصابه مشرط حجام ، لانفجر منه الصديد وفار فوران الشيء المختنق إذا حبس عن الاسترسال . فكذلك القلب المشحون بالحقد والبخل ، والحسد ، والفضب ، وسائر الأخلاق الذميمة ، إنما تتفجر منه خبائثه إذا حرك . وعن هذا كان السالكون لطريق الآخرة ، الطالبون لتزكية القلوب ، يجربون أنفسهم . فمن كان يستشعر في نفسه كبراً سعى في إباطه ، حتى كان بعضهم يحمل قربة ماء على ظهره بين الناس ، أو حزمة حطب على رأسه ويتردد في الأسواق ، ليحرب نفسه بذلك . فإن غوائل النفس ومكايد الشيطان خفية ، قل من يتفطن لها . ولذلك حكى عن بعضهم أنه قال أعدت صلاة ثلاثين سنة ، مع أنني كنت أصلها في الصف الأول ، ولكن تخلفت يوماً بعذر ، فما وجدت موضعاً في الصف الأول ، فوقفت في الصف الثاني ، فوجدت نفسي تستشعر خجلة من نظر الناس إليّ ، وقد سُبِّتُ إلى الصف الأول ، فعلمت أن جميع صلواتي التي كنت أصلها كانت مشوبة بالرياء ، ممزوجة بلذة نظر الناس إليّ ، ورؤيتهم إياي في زمرة السابقين إلى الخير ، فالمخالطة لها فائدة ظاهرة عظيمة في استخراج الخبائث وإظهارها ولذلك قيل السفر يسفر عن الأخلاق ، فإنه نوع من المخالطة الدائمة . وستأتي غوائل هذه المعاني ودقائقها في ربيع المهلكات ، فإن بالجهل بها يمحط العمل الكثير ، وبالعلم بها يزكو العمل القليل . ولو لا ذلك ما فضل العلم على العمل . إذ يستحيل أن يكون العلم بالصلاة ولا يراود إلا للصلاة ، أفضل من الصلاة . فإننا نعلم أن ما يراود لغيره ، فإما ذلك الغير أشرف منه . وقد قضى الشرع بتفضيل العالم على العابد ، حتى قال صلى الله عليه وسلم ^(١) « فَضَّلُ الْعَالِمَ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضَّي عَلَى أَدْنَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِي » فمضى تفضيل العلم يرجع إلى ثلاثة أوجه .

(١) حديث فضل العالم على العابد كفضلي على أدنى رجل من أصحابي : تقدم في العلم

أحدها ما ذكرناه . والثاني عموم النفع لتعدي فائدته ، والعمل لا تتعدي فائدته . والثالث أن يراد به العلم بالله وصفاته وأعماله ، فذلك أفضل من كل عمل . بل مقصود الأعمال صرف القلوب عن الخلق إلى الخالق ، لتنبعث بعد الانصراف إليه لمعرفة ومحبته . فالعمل وعلم العمل مرادان لهذا العلم ، وهذا العلم غاية المريدين ، والعمل كالشرط له ، وإليه الإشارة بقوله تعالى (إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ^(١)) فالكلم الطيب هو هذا العلم ، والعمل كالحال الرافع له إلى مقصده ، فيكون المرفوع أفضل من الرافع . وهذا كلام معترض لا يليق بهذا الكلام ، فلنرجع إلى المقصود فنقول

إذا عرفت فوائد العزلة وغوائلها ، تحققت أن الحكم عليها مطلقا بالتفضيل نقياً وإثباتاً خطأ . بل ينبغي أن ينظر إلى الشخص وحاله ، وإلى الخليط وحاله ، وإلى الباعث على مخالطته وإلى الفئات بسبب مخالطته من هذه الفوائد المذكورة . ويقاس الفئات بالحاصل . فعند ذلك يتبين الحق ، ويتضح الأفضل . وكلام الشافعي رحمه الله هو فصل الخطاب ، إذ قال . ياونس ، الانقباض عن الناس مكسبة للمداوة ، والانبساط إليهم مجلبة لقرناء السوء فكن بين المنقبض والمنبسط . فلذلك يجب الاعتدال في المخالطة والعزلة . ويختلف ذلك بالأحوال وبملاحظة الفوائد والآفات يتبين الأفضل . هذا هو الحق الصراح . وكل ما ذكر سوى هذا فهو قاصر . وإنما هو إخبار كل واحد عن حالة خاصة هو فيها ، ولا يجوز أن يحكم بها على غيره المخالف له في الحال . والفرق بين العالم والصوفي في ظاهر العلم يرجع إلى هذا وهو أن الصوفي لا يتكلم إلا عن حاله ، فلا جرم تختلف أجوبتهم في المسائل ، والعالم هو الذي يدرك الحق على ماهو عليه ، ولا ينظر إلى حال نفسه ، فيكشف الحق فيه . وذلك مما لا يختلف فيه . فإن الحق واحد أبداً . والقاصر عن الحق كثير لا يحصى . ولذلك مثل الصوفية عن الفقر ، فما من واحد إلا وأجاب بجواب غير جواب الآخر . وكل ذلك حق بالإضافة إلى حاله ، وليس بحق في نفسه . إذ الحق لا يكون إلا واحداً . ولذلك قال أبو عبد الله الجلاء ، وقد سئل عن الفقر فقال : اضرب بكيمك الحائط ، وقل ربني الله ، فهو الفقر . وقال الجنيد : الفقير هو الذي لا يسأل أحداً ولا يعارض ، وإن عورض سكت .

وقال سهل بن عبد الله : الفقير الذي لا يسأل ولا يدخر . وقال آخر : هو أن لا يكون لك فإن كان لك فلا يكون لك من حيث لم يكن لك . وقال إبراهيم الخواص : هو ترك الشكوى وإظهار أثر البلوى . والمقصود أنه لو سئل منهم مائة ، لسمع مائة جواب مختلفة ، فلما يتفق منها اثنان . وذلك كله حق من وجه ، فإنه خبر كل واحد عن حاله وما غلب على قلبه . ولذلك لا ترى اثنين منهم يثبت أحدهما لصاحبه قدما في التصوف ، أو يثنى عليه ، بل كل واحد منهم يدعى أنه الواصل إلى الحق ، والواقف عليه ، لأن أكثر ترددهم على مقتضى الأحوال التي تعرض لقلوبهم ، فلا يشتغلون إلا بأنفسهم ، ولا يلتفتون إلى غيرهم . ونور العلم إذا شرق أحاط بالكل ، وكشف النطاء ، ورفع الاختلاف . ومثال نظر هؤلاء ما رأيت من نظر قوم في أدلة الزوال بالنظر في الظل ، فقال بعضهم هو في الصيف قدمان ، وحكي عن آخر أنه نصف قدم ، وآخر يرد عليه وأنه في الشتاء سبعة أقدام ، وحكي عن آخر أنه خمسة أقدام وآخر يزد عليه ، فهذا يشبه أجوبة الصوفية واختلافهم . فإن كل واحد من هؤلاء أخبر عن الظل الذي رآه يبلد نفسه ، فصدق في قوله ، وأخطأ في تخطيطه صاحبه ، إذ ظن أن العالم كله بلده ، أو هو مثل بلده . كما أن الصوفي لا يحكم على العالم إلا بما هو حال نفسه . والعالم بالزوال هو الذي يعرف علة طول الظل وقصره ، وعلة اختلافه بالبلاد ، فيخبر بأحكام مختلفة في بلاد مختلفة ، ويقول في بعضها لا يبقى ظل ، وفي بعضها يطول ، وفي بعضها يقصر فهذا ما أردنا أن نذكره من فضيلة العزلة والمخالطة

فإن قلت : فن أثر العزلة ورآها أفضل له وأسلم ، فما آدابه في العزلة ؟ فنقول : إنما يطول النظر في آداب المخالطة ، وقد ذكرناها في كتاب آداب الصحبة

وأما آداب العزلة فلا تطول . فينبغي للمعتزل أن ينوي بعزله كف شر نفسه عن الناس أولا ، ثم طلب السلامة من شر الأشرار ثانيا ، ثم الخلاص من آفة القصور عن القيام بحقوق المسلمين ثالثا ، ثم التجرد بكنه الهمة لعبادة الله رابعا ، فهذه آداب نيته . ثم ليكن في خلوته مواظبا على العلم والعمل ، والذكر والفكر ، ليجتني ثمرة العزلة ، ولينبع الناس عن أن يكثروا غشيانه وزيارته ، فيشوش أكثر وقته ، وليكف عن السؤال عن أخبارهم ، وعن الإصغاء إلى أراجيف البلد ، وما الناس مشغولون به ، فإن كل ذلك ينغرس في القلب ، حتى ينبعث في أثناء الصلاة أو الفكر من حيث لا يحتسب . ففوقوع الأخبار في السمع كوقوع البذر

في الأرض ، فلا بد أن ينبت وتتفرع عروقه وأغصانه ، ويتداعى بعضها إلى بعض . وأحد مهيات المعتزل قطع الوسوس الصارفة عن ذكر الله . والأخبار ينابيع الوسوس وأصولها وليقع باليسير من المعيشة ، وإلا اضطره التوسع إلى الناس ، واحتجاج إلى مخالطتهم وليكن صبورا على ما يلقاه من أذى الجيران . وليسد سمعه عن الإصغاء إلى ما يقال فيه من ثناء عليه بالزلة ، أو قدح فيه بترك الخلطة ، فإن كل ذلك يؤثر في القلب ولو مدة يسيرة وحال اشتغال القلب به لا بد أن يكون واقفاً عن سيره إلى طريق الآخرة فإن السير ، إما بالمواظبة على ورد وذكر مع حضور قلب ، وإما بالفكر في جلال الله وصفاته وأفعاله وملكوت سمواته وأرضه ، وإما بالتأمل في دقائق الأعمال ومفسدات القلوب ، وطلب طرق التحصن منها . وكل ذلك يستدعي الفراغ ، والإصغاء إلى جميع ذلك مما يشوش القلب في الحال . وقد يتجدد ذكره في دوام الذكر من حيث لا ينتظر . وليكن له أهل صالحة أو جليس صالح ، لتستريح نفسه إليه في اليوم ساعة من كدّ المواظبة ، فقيه عون على بقية الساعات ولا يتم له الصبر في الزلة إلا بقطع الطمع عن الدنيا وما الناس منهمكون فيه . ولا ينقطع طمعه إلا بقصر الأمل ، بأن لا يقدر لنفسه عمراً طويلاً ، بل يصبح على أنه لا يمسي ويمسي على أنه لا يصبح ، فيسهل عليه صبر يوم ، ولا يسهل عليه العزم على الصبر عشرين سنة لو قدر تراخي الأجل . وليكن كثير الذكر للموت ووحدة القبر ، مهيا ضاق قلبه من الوحدة ولتحقق أن من لم يحصل في قلبه من ذكر الله ومعرفة ما يأنس به ، فلا يطيق وحشة الوحدة بعد الموت وأن من أنس بذكر الله ومعرفة ، فلا يزال الموت أنسه . إذ لا يهدم الموت محل الأُنس والمعرفة بل يبقى حيا بعرفته وأنسه ، فرحاً بفضل الله عليه ورحمته . كما قال الله تعالى في الشهداء (وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ (١)) وكل متجرد لله في جهاد نفسه فهو شهيد ، مهما أدركه الموت مقبلاً غير مدبر (١) فالجهاد من جاهد نفسه وهواه ، كما صرخ به رسول الله صلى الله عليه وسلم . والجهاد الأكبر جهاد النفس ، كما قال بعض الصحابة رضي الله عنهم : رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر ، يعنون جهاد النفس

تم كتاب الزلة ، ويتلوه كتاب آداب السفر ، والحمد لله وحده

(١) حديث الجهاد من جاهد نفسه وهواه : الحاكم من حديث فضالة بن عبيد وصححه دون قوله وهواه

وقد تقدم في الباب الثالث من آداب الصحة

(١) آل عمران : ١٦٩ ، ١٧٠

كتاب آداب السفر

كتاب آداب السفر

وهو الكتاب السابع من ربيع العادات من كتاب إحياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي فتح بصائر أوليائه بالحكم والعبر ، واستخلص همهم لمشاهدة عجائب صنعه في الحضرة والسفر ، فأصبحوا راضين بمجاري القدر ، منزهين قلوبهم عن التلفت إلى منزهات البصر ، إلا على سبيل الاعتبار بما يسح في مسارح النظر ، ومجاري الفكر ، فاستوى عندهم البر والبحر ، والسهل والوعر ، والبدو والحضر ، والصلاة على محمد سيد البشر ، وعلى آله وصحبه المقتفين لآثاره في الأخلاق والسير ، وسلم كثيراً

أما بمد : فإن السفر وسيلة إلى الخلاص عن مهروب عنه ، أو الوصول إلى مطلوب ومرغوب فيه ، والسفر سفران : سفر بظاهر البدن عن المستقر والوطن إلى الصحارى والفلوات ، وسفر بسير القلب عن أسفل السافلين إلى ملكوت السموات ، وأشرف السفيرين السفر الباطن ، فإن الواقف على الحالة التي نشأ عليها عقيب الولادة الجامد على ما تلقفه بالتقليد من الآباء والأجداد ، لازم درجة القصور ، وقانع بمرتبة النقص ، ومستبدل بمتسع قضاء جنة عرضها السموات والأرض ظلمة السجن ، وضيق الحبس ، ولقد صدق القائل

ولم أر في عيوب الناس عيباً كنعق القادرين على التمام

إلا أن هذا السفر لما كان مقتحمه في خطب خطير ، لم يستغن فيه عن دليل وخفير فانتضى غموض السبيل ، وفقد الخفير والدليل ، وقناعة السالكين عن الحظ الجزيل بالنصيب النازل القليل ، اندرس مسالكه فانقطع فيه الرفاق وخلا عن الطائفين ، منزهات الأنفس والملوك والآفاق ، وإليه دعا الله سبحانه بقوله : (سَرَّيْهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَقَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ^(١))

وبقوله تعالى (وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُوقِنِينَ وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ^(١)) وعلى التعمود عن هذا السفر وقع الإنكار بقوله تعالى : (وَإِنَّكُمْ لَتتَرُونَ عَلَيْهِمْ مُمْسِكِينَ بِالِئَالِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ^(٢)) وبقوله سبحانه : (وَكَأَيِّنْ مِنْ آيَةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ^(٣)) فمن يسر له هذا السفر لم يزل في سيره متزها في جنة عرضها السموات والأرض ، وهو ساكن بالبدن ، مستقر في الوطن ، وهو السفر الذي لا تضيق فيه المناهل والموارد ، ولا يضر فيه التزاحم والتوارد ، بل تزيد بكثرة المسافرين غنائه وتتضاعف ثمراته وفوائده ، فغنائه دائمة غير ممنوعة ، وثمراته متزايدة غير مقطوعة ، إلا إذا بدا للمسافر قرة في سفره ، ووقفه في حركته ، فإن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم وإذا زاغوا أزاح الله قلوبهم وما الله بظلام للعبيد ولكنهم يظلمون أنفسهم ومن لم يؤهل للجولان في هذا الميدان والتطواف في منزهات هذا البستان ، ربما سافر بظاهر بدنه ، في مدة مديدة فراسخ معدودة ، مفتما بها تجارة للدنيا أو ذخيرة للآخرة فإن كان مطلبه العلم والدين ، أو الكفاية للاستعانة على الدين ، كان من سالكي سبيل الآخرة وكان له في سفره شروط وآداب إن أهملها كان من عمال الدنيا وأتباع الشيطان ، وإن واظب عليها لم يخل سفره عن فوائد تلحقه بعمال الآخرة ، ونحن نذكر آدابه وشروطه في بابين إن شاء الله تعالى

الباب الأول : في الآداب من أول النهوض إلى آخر الرجوع وفي نية السفر

وقائده ، وفيه فصلان :

الباب الثاني : فيما لا بد للمسافر من تعلمه من رخص السفر وأدلة القبلة والأوقات

(١) التاريات : ٢٠ ، ٢١ (٢) الصافات : ١٣٧ ، ١٣٨ (٣) يوسف : ١٠٥

الباب الأول

في الآداب من أول النهوض إلى آخر الرجوع
وفي نية السفر وفائدته وفيه فصلان

الفصل الأول

في فوائد السفر وفضله ونيته

اعلم أن السفر نوع حركة ومخالطة ، وفيه فوائد وله آفات كما ذكرناه في كتاب
الصحة والعزلة ، والفوائد الباعثة على السفر لا تخلو من هرب أو طلب ، فإن المسافر
إما أن يكون له مزعج عن مقامه ، ولولاه لما كان له مقصد يسافر إليه ، وإما أن يكون
له مقصد ومطلب ، والمهرب عنه إما أمر له نكايته في الأمور الدنيوية ، كالطاعون والوباء
إذا ظهر ببلد ، أو خوف سببه فتنة ، أو خصومة ، أو غلاء سعر ، وهو إما عام كما ذكرناه
أو خاص كمن يقصد بأذية في بلدة فيهرب منها ، وإما أمر له نكايته في الدين ، كمن ابتلى
في بلده بجاه ومال واتساع أسباب تصده عن التجرد لله ، فيؤثر الغربة والجمول ، ويحتمل
السعة والجاه ، أو كمن يدعى إلى بدعة قهراً ، أو إلى ولاية عمل لا تحل مباشرته ، فيطلب
الفرار منه ، وأما المطلوب فهو إما دنيوي كالمال والجاه ، أو ديني ، والديني إما علم وإما عمل
والمعلم إما علم من العلوم الدينية ، وإما علم بأخلاق نفسه وصفاته على سبيل التجربة
وإما علم بآيات الأرض ومعجزاتها ، كسفر ذي القرنين وطوافه في نواحي الأرض ، والعمل
إما عبادة ، وإما زيارة ، والعبادة هو الحج والعمرة والجهاد والزيارة أيضاً من القربات ، وقد
يقصد بها مكان مكة والمدينة وبيت المقدس والثغور فإن الرباط بها قرابة ، وقد يقصد بها
الأولياء والعلماء ، وهم إما موتى فتزار قبورهم ، وإما أحياء فيتبرك بمشاهدتهم ، ويستفاد من
النظر إلى أحوالهم قوة الرغبة في الاقتداء بهم ، فهذه هي أقسام الأسفار ، ويخرج من هذه القسمة أقسام

القسم الأول : السفر في طلب العلم ، وهو إما واجب ، وإما نفل ، وذلك محسب كون العلم واجباً أو نفلاً ، وذلك العلم إما علم بأمور دينه ، أو بأخلاقه في نفسه ، أو بآيات الله في أرضه ، وقد قال عليه السلام ^(١) « مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ فِي طَلْبِ الْعِلْمِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ » وفي خبر آخر ^(٢) « مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ » وكان سعيد بن المسيب يسافر الأيام في طلب الحديث الواحد ، وقال الشعبي : لو سافر رجل من الشام إلى أقصى اليمن في كلمة تدله على هدى ، أو ترده عن ردى ، ما كان سفره صائماً ، ^(٣) ورحل جابر بن عبد الله من المدينة إلى مصر مع عشرة من الصحابة ، فساروا شهراً في حديث بلغهم عن عبد الله بن أنيس الأنصاري ، يحدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صمموه وكل مذكور في العلم محصل له من زمان الصحابة إلى زماننا هذا لم يحصل العلم إلا بالسفر وسافر لأجله وأما علمه بنفسه وأخلاقه فذلك أيضاً مهم ، فإن طريق الآخرة لا يمكن سلوكها إلا بتحسين الخلق وتهذيبه ، ومن لا يطلع على أسرار باطنه ، وخبائث صفاته ، لا يقدر على تطهير القلب منها ، وإنما السفر هو الذي يسفر عن أخلاق الرجال ، وبه يخرج الله الحب في السموات والأرض ، وإنما سمي السفر سفراً لأنه يسفر عن الأخلاق ، ولذلك قال عمر رضي الله عنه للذي زكى عنده بعض اليهود هل صحبته في السفر الذي يستدل به على مكارم أخلاقه فقال : لا ، فقال : ما أراك تعرفه ، وكان بشر يقول : يامعشر القراء سيجحوا تطيبوا فإن الماء إذا ساح طاب : وإذا طال مقامه في موضع تغير

(كتاب آداب السفر)

(الباب الأول في الآداب من أول النهوض إلى آخر الرجوع)

(١) حديث من خرج من بيته في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع : الترمذي من حديث أنس وقال حسن غريب

(٢) حديث من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً - الحديث : رواه مسلم وتقدم في العلم

(٣) حديث رحل جابر بن عبد الله من المدينة إلى مسيرة شهر في حديث بلغه عن عبد الله بن أنيس

الخطيب في كتاب الرحلة باسناد حسن ولم يسم الصحابي وقال البخاري في صحيحه رحل جابر ابن عبد الله مسيرة شهر إلى عبد الله بن أنيس في حديث واحد ورواه أحمد إلا أنه قال إلى الشام واسناده حسن ولأحمد ان أبا أيوب ركب إلي عقبه بن عامر إلى مصر في حديث وله ان عقبه ابن عامر أتى سلمة بن مخلد وهو أمير مصر في حديث آخر وكلاهما منقطع

وبالجملة فإن النفس في الوطن مع مواناة الأسباب لا تظهر خباياث أخلافها لاستثناسها بما يوافق طبعها من المألوفات المعهودة ، فإذا حملت وعتاء السفر ، وصرفت عن مألوفاتها المعتادة ، وامتنحت بمشاق الغربة ، انكشفت غوائلها ، ووقع الوقوف على عيوبها فيمكن الاشتغال بعلاجها وقد ذكرنا في كتاب الغزلة فوائد المحالطة ، والسفر بمخالطة ، مع زيادة اشتغال واحتمال مشاق

وأما آيات الله في أرضه ، ففي مشاهدتها فوائد للمستبصر ، ففيها قطع متجاورات وفيها الجبال ، والبرارى ، والبحار ، وأنواع الحيوان ، والنبات ، وما من شيء منها إلا وهو شاهد لله بالوحدانية ، ومسبح له بلسان ذلق لا يدركه إلا من ألقى السمع وهو شهيد ، وأما الجاحدون والغافلون والمترون بلامع السراب من زهرة الدنيا ، فإنهم لا يبصرون ، ولا يسمعون لأنهم عن السمع معزولون ، وعن آيات ربهم محجوبون (يَعمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ كُمْ غَافِلُونَ ^(١)) وما أريد بالسمع السمع الظاهر ، فإن الذين أريدوا به ما كانوا معزولين عنه ، وإنما أريد به السمع الباطن ، ولا يدرك بالسمع الظاهر إلا الأصوات ويشارك الإنسان فيه سائر الحيوانات ، فأما السمع الباطن فيدرك به لسان الحال الذى هو نطق وراء نطق المقال ، يشبه قول القائل حكاية لكلام الودد والحائط ، قال الجدار للودد: لِمَ تشقنى ؟ فقال: سل من يدقنى ، ولم يتركنى ورأى الحجر الذى ورائى ، وما من ذرة في السموات والأرض إلا ولها أنواع شهادات لله تعالى بالوحدانية هي توحيدها ، وأنواع شهادات لسانها بالتقدس ، هي تسبيحها ، ولكن لا يفقهون تسبيحها ، لأنهم لم يسافروا من مضيق سمع الظاهر إلى فضاء سمع الباطن ، ومن ركك لسان المقال ، إلى فصاحة لسان الحال ، ولو قدر كل عاجز على مثل هذا السير ، لما كان سليمان عليه السلام مختصا بفهم منطلق الطير ، ولما كان موسى عليه السلام مختصا بسمع كلام الله تعالى الذى يجب تقديسه عن مشابهة الحروف والأصوات ، ومن يسافر ليستقرى هذه الشهادات من الأسطر المكتوبة ، بالخطوط الإلهية على صفحات الجمادات ، لم يطل سفره بالبدن ، بل يستقر في موضع ، ويفرغ قلبه للتمتع

(١) اروم : ٧

بسماع نعمات التسبيحات من آحاد النرات ، فإله ولتردد في الفلوات، وله غنية في ملكوت السموات ، فالشمس والقمر والنجوم بأمره مسخرات ، وهي إلى أبصار ذوى البصائر مسافرات في الشهر والسنة مرات ، بل هي دائبة في الحركة على توالي الأوقات، فن الفرائب أن يدأب في الطواف بآحاد المساجد ، من أمرت الكعبة أن تطوف به ، ومن الفرائب أن يطوف في أكناف الأرض ، من تطوف به أقطار السماء ، ثم مادام المسافر مفتقرا إلى أن يبصر عالم الملك والشهادة بالبصر الظاهر ، فهو يعد في المنزل الأول من منازل السائرين إلى الله والمسافرين إلى حضرته ، وكأنه متمكف على باب الوطن لم يفض به المسير إلى متسع الفضاء ، ولا سبب لطول المقام في هذا المنزل ، إلا الجبن والقصور ، ولذلك قال بعض أرباب القلوب : إن الناس ليقولون افتحوا أعينكم حتى تبصروا ، وأنا أقول : غمضوا أعينكم حتى تبصروا ، وكل واحد من القولين حق ، إلا أن الأول خبر عن المنزل الأول القريب من الوطن ، والثاني خبر عما بعده من المنازل البعيدة عن الوطن التي لا يطوؤها إلا مخاطر بنفسه والمجاوز إليها ربما يتيه فيها سنين ، وربما يأخذ التوفيق بيده فيرشده إلى سواء السبيل والهالكون في التيه هم الأكثرون من ركاب هذه الطريق ، ولكن السائحون بنور التوفيق فازوا بالنعيم والملك المقيم ، وهم الذين سبقت لهم من الله الحسنى ، واعتبر هذا الملك بملك الدنيا فإنه يقل بالإضافة إلى كثرة الخلق طلابه ، ومهما عظم المطلوب قل المساعد ، ثم الذي يهلك أكثر من الذي يملك ، ولا يتصدى لطلب الملك العاجز الجبان لعظيم الخطر وطول التعب وإذا كانت النفوس كبارا تعبت في مرادها الأجسام

وما أودع الله المرز والملك في الدين والدنيا إلا في حيز الخطر ، وقد يسمى الجبان الجبن والقصور ، باسم الحزم والحذر ، كما قيل

ترى الجبناء أن الجبن حزم وتلك خديعة الطبع اللئيم

فهذا حكم السفر الظاهر إذا أريد به السفر الباطن بمطالعة آيات الله في الأرض ، فلنرجع إلى الغرض الذي كنا نقصده ولنبين

القسم الثاني : وهو أن يسافر لأجل العبادة إما لحج أو جهاد وقد ذكرنا فضل ذلك

وآدابه وأعماله الظاهرة والباطنة في كتاب أسرار الحج، ويدخل في جملة زيارة قبور الأنبياء عليهم السلام، وزيارة قبور الصحابة، والتابعين، وسائر العلماء، والأولياء، وكل من تبارك بمشاهدته في حياته تبارك بريارته بعد وفاته، ويجوز شد الرحال لهذا الغرض، ولا يمنع من هذا قوله عليه السلام^(١) «لَا تُشَدُّ الرَّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى» لأن ذلك في المساجد فإنها مماثلة بعد هذه المساجد، وإلا فلا فرق بين زيارة قبور الأنبياء، والأولياء، والعلماء، في أصل الفضل، وإن كان يتفاوت في الدرجات تفاوتاً عظيماً، بحسب اختلاف درجاتهم عند الله

وبالجملة زيارة الأحياء أولى من زيارة الأموات، والفائدة من زيارة الأحياء طلب بركة الدعاء، وبركة النظر إليهم، فإن النظر إلى وجوه العلماء والصلحاء عبادة، وفيه أيضاً حركة للارغبة في الاقتداء بهم، والتخلق بأخلاقهم وآدابهم، هذا سوى ما ينتظر من الفوائد العملية المستفادة من أنفاسهم وأفعالهم، كيف ومجرد زيارة الإخوان في الله فيه فضل كما ذكرناه في كتاب الصحبة، وفي التوراة: سر أربعة أميال زر أخا في الله. وأما البقاع فلا معنى لزيارتها سوى المساجد الثلاثة، وسوى الثغور للرباط بها، فالحديث ظاهر، في أنه لا نشد الرحال لطلب بركة البقاع إلا إلى المساجد الثلاثة، وقد ذكرنا فضائل الحرمين في كتاب الحج. وبيت المقدس أيضاً له فضل كبير. خرج ابن عمر من المدينة قاصداً بيت المقدس، حتى صلى فيه الصلوات الخمس، ثم كر راجعاً من الغد إلى المدينة، وقد سأل سليمان عليه السلام ربه عز وجل أن من قصد هذا المسجد لا يعنيه إلا الصلاة فيه، أن لا تصرف نظرك عنه ما دام مقياً فيه حتى يخرج منه، وأن تخرجه من ذنوبه كيوم ولدته أمه فأعطاه الله ذلك

القسم الثالث: أن يكون السفر للهرب من سبب مشوش للدين، وذلك أيضاً حسن فالفرار مما لا يطاق من سنن الأنبياء والمرسلين، ومما يجب الهرب منه، الولاية، والجاه وكثرة العلائق والأسباب، فإن كل ذلك يشوش فراغ القلب، والدين لا يتم إلا بقلب فارغ

(١) حديث لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد - الحديث، تقدم في الحج

عن غير الله ، فإن لم يتم فراغه فبقدر فراغه يتصور أن يشتغل بالدين ، ولا يتصور فراغ القلب في الدنيا عن مهمات الدنيا والحاجات الضرورية ، ولكن يتصور تخفيفها وتثقلها وقد نجح المخفون ، وهلك المثقلون ، والحمد لله الذي لم يعلق النجاة بالفراغ المطلق عن جميع الأوزار والأعباء ، بل قبل الخف بفضله ، وشمله بسعة رحمته ، والخف هو الذي ليست الدنيا أكبر همه ، وذلك لا يتيسر في الوطن ، لمن اتسع جاهه ، وكثرت علاقته ، فلا يتم مقصوده إلا بالعربة ، والحمول ، وقطع العلائق التي لا بد عنها ، حتى يروض نفسه مدة مديدة ، ثم ربما يعده الله بمعونته ، فينعم عليه بما يقوى به يقينه ، ويطمئن به قلبه ، فينستوي عنده الحضر والسفر ، ويتقارب عنده وجود الأسباب والعلائق وعدمها ، فلا يصده شيء منها عما هو بصده من ذكر الله . وذلك فما يميز وجوده جداً ، بل الغالب على القلوب الضعف ، والقصور عن الاتساع للخلق والمخالق ، وإنما يسعد بهذه القوة الأنبياء والأولياء والوصول إليها بالكسب شديد ، وإن كان للاجتهاد والكسب فيها مدخل أيضاً ، ومثال تفاوت القوة الباطنة فيه كتفاوت القوة الظاهرة في الأعضاء ، فرب رجل قوي ذي مرة سوى شديد الأعصاب ، محكم البنية ، يستقل بحمل ما وزنه ألف رطل مثلاً ، فلو أراد الضعيف المريض أن ينال رتبته بممارسة الحمل ، والتدرج فيه ، قليلاً قليلاً ، لم يقدر عليه ، ولكن الممارسة والجهديز يد في قوته زيادة ما ، وإن كان ذلك لا يبلغه درجته ، فلا ينبغي أن يترك الجهد عند اليأس عن الرتبة العليا ، فإن ذلك غاية الجهل ، ونهاية الضلال

وقد كان من عادة السلف رضي الله عنهم مفارقة الوطن خيفة من الفتن وقال سفيان الثوري : هذا زمان سوء لا يؤمن فيه على الخامل ، فكيف على المشتهرين ، هذا زمان رجل ينتقل من بلد إلى بلد ، كلما عرف في موضع تحول إلى غيره ، وقال أبو نعيم : رأيت سفيان الثوري وقد علق قلته بيده ، ووضع جرابه على ظهره ، فقلت إلى أين يا أبا عبد الله قال بلغني عن قرية فيها رخص لأريد أن أقيم بها ، فقلت له وتفعل هذا ؟ قال : نعم . إذا بلغك أن قرية فيها رخص فأقم بها فإنه أسلم لدينك ، وأقل لهلك ، وهذا هرب من غلاء السعر ، وكان سري السقطي يقول للصوفية إذا خرج الشتاء فقد خرج أذار ، وأورقت الأشجار ، وطاب

الانتشار فانتشروا، وقد كان الخوَّاص لا يقيم بيلاً أكثر من أربعين يوماً، وكان من المتوكلين ويرى الإقامة اعتماداً على الأسباب قادحاً في التوكل، وسيأتي أسرار الاعتماد على الأسباب في كتاب التوكل إن شاء الله تعالى

القسم الرابع : السفر هرباً مما يقدح في البدن ، كالطاعون ، أو في المال ، كغلاء السعر أو ما يجرى مجراه ولا حرج في ذلك ، بل ربما يجب الفرار في بعض المواضع ، وربما يستحب في بعض ، بحسب وجوب ما يترتب عليه من الفوائد واستجابته . ولكن يستثنى منه الطاعون ، فلا ينبغي أن يفر منه لورود التهي فيه ، قال أسامة بن زيد : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) « إِنْ هَذَا الْوَجَعُ أَوْ السَّقَمُ رَجَزٌ عَذَّبَ بِهِ بَعْضُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ ثُمَّ بَقِيَ بَعْدُنِي الْأَرْضُ فَيَذْهَبُ الْمَرْءُ وَيَأْتِي الْأُخْرَى فَمَنْ سَمِعَ بِهِ فِي أَرْضٍ فَلَا يَقْدَمَنَّ عَلَيْهِ وَمَنْ وَقَعَ بِأَرْضٍ وَهُوَ بِهَا فَلَا يُخْرِجْهُ الْفَرَارُ مِنْهُ » وقالت عائشة رضي الله عنها : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢) « إِنْ فَنَاءَ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونَ » فقلت : هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون ؟ قال : « غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْبَعِيرِ تَأْخُذُهُمْ فِي مَرَاتِمِهِمُ الْمُسْلِمُ أُنْتِ مِنْهُ شَهِيدٌ ، وَالْمُؤْمِنُ عَلَيْهِ الْمُخْتَسِبُ كَأَنَّ رَابِطاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْفَارُّ مِنْهُ كَالْفَارِّ مِنَ الرَّحْفِ » وعن مكحول عن أم أيمن قالت أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٣) بعض أصحابه « لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئاً وَإِنْ عُدْتِ أَوْ حُرِّقَتْ ، وَأَطِيعِ وَالِدَيْكَ وَإِنْ أَمْرًا أَنْ تَخْرُجَ مِنْ مَكَلٍّ شَيْءٌ هُوَ لَكَ فَاخْرُجْ مِنْهُ وَلَا تَتْرُكِ الصَّلَاةَ عَمداً فَإِنْ مِنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ عَمداً فَقَدْ بَرَّتْ ذِمَّةَ اللَّهِ مِنْهُ ، وَإِيَّاكَ وَالْحُرَّ فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ ، وَإِيَّاكَ وَالْمَعْصِيَةَ فَإِنَّهَا تُسْخِطُ اللَّهَ ، وَلَا تَقْرَأِ مِنَ الرَّحْفِ وَإِنْ أَصَابَ النَّاسَ مَوْتَانِ وَأَنْتَ فِيهِمْ فَأَتَيْتَ فِيهِمْ ، أَتَقِ مِنْ طَوْلِكَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ وَلَا تَرْفَعِ عَصَاكَ عَنْهُمْ ، أَخْفِهُمْ بِاللَّهِ »

(١) حديث أسامة بن زيدان هذا الوجع أو السقم رجز عذب به بعض الأمم قبلكم - الحديث متفق عليه واللفظ لمسلم

(٢) حديث عائشة ان فناء أمتي بالطعن والطاعون - الحديث : رواه أحمد وابن عبد البر في التمهيد باسناد جيد

(٣) حديث أم أيمن أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض أهله لا تشرك بالله شيئاً وان حرقت بالنار البسقي وقال فيه ارسال

فهذه الأحاديث تدل على أن الفرار من الطاعون منهي عنه ، وكذلك التمدد عليه ،
وسياتى شرح ذلك فى كتاب التوكل

فهذه أقسام الأسفار ، وقد خرج منه أن السفر ينقسم إلى مذموم ، وإلى محمود
وإلى مباح ، والمذموم ينقسم إلى حرام كإباق العبد ، وسفر العاق ، وإلى مكروه كالخروج
من بلد الطاعون ، والمحمود ينقسم إلى واجب كاللحج وطلب العلم الذى هو فريضة على كل
مسلم ، وإلى مندوب إليه كزيارة العلماء وزيارة مشاهدم

ومن هذه الأسباب تبين النية فى السفر فإن معنى النية والانبعاث للسبب الباعث
والانتهاض لإجابة الداعية ، ولتكن نيته الآخرة فى جميع أسفاره وذلك ظاهر فى الواجب
والمندوب ، ومحال فى المكروه ، والمحذور ، وأما المباح فرجعه إلى النية فهما كان قصده بطلب
المال مثلاً التمسك عن السؤال ، ورعاية ستر المروءة على الأهل والعيال والتصدق بما
يفضل عن مبلغ الحاجة صار هذا المباح بهذه النية من أعمال الآخرة ، ولو خرج إلى الحج
وباعته الزياء والسمعة لخرج عن كونه من أعمال الآخرة ، لقوله صلى الله عليه وسلم ^(١)
« إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ » فقوله صلى الله عليه وسلم : الأعمال بالنيات عام فى الواجبات والمندوبات
والمباحات ، دون المحظورات ، فإن النية لا تؤثر فى إخراجها عن كونها من المحظورات وقد
قال بعض السلف : إن الله تعالى قد وكل بالمسافرين ملائكة ينظرون إلى مقاصدهم فيعطى
كل واحد على قدر نيته ، فمن كانت نيته الدنيا أعطى منها ، وتقص من آخرته أضعافه ووفر
عليه همه ، وكثر بالحرص والرغبة شغله ، ومن كانت نيته الآخرة أعطى من البصيرة والحكمة
والفطنة ، وفتح له من التذكرة والعبارة بقدر نيته . وجمع له همه ودعت له الملائكة واستغفرت له
وأما النظر فى أن السفر هو الأفضل أو الإقامة فذلك يضاهى النظر فى أن الأفضل هو
العزلة أو المخالطة ، وقد ذكرنا منهاجه فى كتاب العزلة فليفهم هدامنه ، فإن السفر نوع مخالطة
مع زيادة تعب ومشقة ، تفرق الهم ، وتشتت القلب فى حق الأكثرين ، والأفضل فى هذا
ما هو الأعون على الدين ، ونهاية ثمرة الدين فى الدنيا تحصيل معرفة الله تعالى ، وتحصيل

(١) حديث الأعمال بالنيات متفق عليه من حديث عمر وقد تقدم

الأنس بذكر الله تعالى ، والأنس يحصل بدوام الذكر ، والمعرفة تحصل بدوام الفكر ومن لم يتعلم طريق الفكر والذكر لم يتمكن منها والسفر هو المعين على التعلم في الابتداء ، والإقامة هي المعينة على العمل بالعلم في الانتهاء ، وأما السياحة في الأرض على الدوام فن المشوشات للقلب إلا في حق الأقوياء ، فإن المسافر وماله لعل قلق الإماوىقى الله ، فلا يزال المسافر مشغول القلب ، تارة بالخوف على نفسه وماله ، وتارة بمفارقة مآلفه واعتاده في إقامته ، وإن لم يكن معه مال يخاف عليه فلا يجلو عن الطمع والاستشراف إلى الخلق ، فتارة يضعف قلبه بسبب الفقر ، وتارة يقوى باستحكام أسباب الطمع ثم الشغل بالحظ ، والترحال مشوش لجميع الأحوال فلا ينبغي أن يسافر المرید إلا في طلب علم ، أو مشاهدة شيخ يقتدى به في سيرته وتستفاد الرغبة في الخير من مشاهدته ، فإن اشتغل بنفسه واستبصر وانفتح له طريق الفكر أو العمل فالسكون أولى به ، إلا أن أكثر متصوفة هذه الأعصار ، لما خلبت بواطنهم عن لطائف الأفكار ، ودقائق الأعمال ، ولم يحصل لهم أنس بالله تعالى ، وبذكره في الخلوة وكانوا بطالين غير محترفين ولا مشغولين ، قد ألفوا البطالة ، واستثقلوا العمل ، واستوعروا طريق الكسب واستلنوا جانب السؤال والكدية ، واستطابوا الریاطات المبنية لهم في البلاد ، واستسخرروا الخدم المتصبين للقيام بخدمة القوم ، واستخفوا عقولهم وأديانهم ، من حيث لم يكن قصدهم من الخدمة إلا الرياء والسمعة ، وانتشار الصيت ، واقتناص الأموال بطريق السؤال لتلا بكثر الأتباع ، فلم يكن لهم في الخاتقات حكم نافذ ، ولا تأديب للمريدين نافع ، ولا حجر عليهم قاهر ، فلبسوا المرقعات ، واتخذوا في الخاتقات منتزهات ، وربما تلقفوا ألفاظاً من خرفة من أهل الطامات ، فينظرون إلى أنفسهم وقد تشبهوا بالقوم في خرقتهم ، وفي سياحتهم وفي لفظهم وعبارتهم ، وفي آداب ظاهرة من سيرتهم ، فيظنون بأنفسهم خيراً ، ويحسبون أنهم يحسنون صنعا ، ويعتقدون أن كل سوداء تمر ، ويتوهمون أن المشاركة في الظواهر توجب المساهمة في الحقائق ، وهيات ، فاعز رحافة من لا يميز بين الشحم والورم ، فهؤلاء بنضاء الله ، فإن الله تعالى يبغض الشاب الفارغ ، ولم يحملهم على السياحة إلا الشباب والفراغ إلا من سافر لحج أو عمرة في غير رياء ولا سمعة ، أو سافر لمشاهدة شيخ يقتدى به في علمه وسيرته

وقد خلت البلاد عنه الآن ، والأمر الدينية كلها قد فسدت وضعفت ، إلا التصوف فإنه قد انمحق بالكلية وبطل ، لأن العلوم لم تدرس بعد ، والعالم وإن كان عالم سوء فإنما فساده في سيرته لا في علمه ، فيبقى عالما غير عامل بعلمه ، والعمل غير العلم

وأما التصوف فهو عبارة عن تجرد القلب لله تعالى ، واستحقاق ماسوى الله ، وحاصله يرجع إلى عمل القلب والجوارح ، ومنها فسد العمل فات الأصل ، وفي أسفار هؤلاء نظر للفقهاء ، من حيث إنه إتمام للنفس بلا فائدة ، وقد يقال إن ذلك ممنوع ، ولكن الصواب عندنا أن نحكم بالإباحة فإن حظوظهم التفرج عن كرب البطالة بمشاهدة البلاد المختلفة ، وهذه الحظوظ وإن كانت خسيصة فنفس المتحركين لهذه الحظوظ أيضا خسيصة ، ولا بأس بإتمام جوارح خسيس لحظ خسيس يليق به ويعود إليه ، فهو المتأذي والمتلذذ ، والفتوى تقتضى تشييت العوام في المباحات التي لا تقع فيها ولا ضرر ، فالساجدون في غير مهم في الدين والدنيا ، بل لمحض التفرج في البلاد ، كالبهائم المترددة في الصحارى ، فلا بأس بسياحتهم ما كفوا عن الناس شرهم ، ولم يلبسوا على الخلق حالهم ، وإنما عصيانهم في التلبس والسؤال على اسم التصوف ، والأكل من الأوقاف التي وقفت على الصوفية ، لأن الصوفي عبارة عن رجل صالح ، عدل في دينه ، مع صفات أخر ، وراء الصلاح ، ومن أقل صفات أحوال هؤلاء ، أكلهم أموال السلاطين ، وأكل الحرام من الكبائر ، فلا تبق معه العدالة والصلاح ولو تصور صوفي فاسق ، لتصور صوفي كافر ، وفقهه يهودى ، ، وكما أن الفقيه عبارة عن مسلم مخصوص ، فالصوفي عبارة عن عدل مخصوص لا يقتصر في دينه على القدر الذي يحصل به العدالة ، وكذلك من نظر إلى ظواهرهم ، ولم يعرف بواطنهم وأعطاهم من ماله على سبيل التقرب إلى الله تعالى ، حرم عليهم الأخذ وكان ما أكلوه سحتا ، وأعنى به إذا كان المعطى بحيث لو عرف بواطن أحوالهم ما أعطاهم ، فأخذ المال بإظهار التصوف من غير إتصاف بحقيقته كأخذه بإظهار نسب رسول الله صلى الله عليه وسلم على سبيل الدعوى ومن زعم أنه علوى وهو كاذب ، وأعطاه مسلم مالا لحبه أهل البيت ، ولو علم أنه كاذب

لم يعطه شيئاً فأخذ على ذلك حرام، وكذلك الصوفي، ولهذا احترز المحتاطون عن الأكل بالدين، فإن المبالغ في الاحتياط لدينه لا ينفك في باطنه عن عورات لو انكشفت للراغب في مواساته لفتت رغبته عن المواساة، فلا جرم كانوا لا يشترون شيئاً بأنفسهم مخافة أن يساعوا لأجل دينهم، فيكونوا قد أكلوا بالدين، وكانوا يوكلون من يشتري لهم ويشترطون على الوكيل أن لا يظهر أنه لمن يشتري، نعم: إنما يحل أخذ ما يعطى لأجل الدين إذا كان الآخذ بحيث لو علم المعطى من باطنه ما يملئه الله تعالى لم يقتض ذلك فتورا في رأيه فيه، والعاقل النصف يعلم من نفسه أن ذلك ممتنع أو عزيز، والمغرور الجاهل بنفسه أخرى بأن يكون جاهلا بأمر دينه فإن أقرب الأشياء إلى قلبه قلبه، فإذا التبس عليه أمر قلبه فكيف ينكشف له غيره، ومن عرف هذه الحقيقة لزمه لاحتمال أن لا يأكل إلا من كسبه ليأمن من هذه العائلة، أو لا يأكل إلا من مال من يعلم قطعا أنه لو انكشف له عورات باطنه لم يمنعه ذلك عن مواساته، فإن اضطر طالب الحلال ومريد طريق الآخرة إلى أخذ مال غيره، فيصرح له وليقل إنك إن كنت تعطيني لما تعتقده في من الدين فلست مستحقا لذلك، ولو كشف الله تعالى ستري لم ترني بعين التوقير، بل اعتقدت أني شر الخلق أو من شرارهم، فإن أعطاه مع ذلك فليأخذ فإنه ربما يرضى منه هذه الخصلة وهو اعترافه على نفسه بركاكة الدين، وعدم استحقاقه لما يأخذه، ولكن ههنا مكيدة للنفس بينة، ومخادعة فليفتن لها، وهو أنه قد يقول ذلك مظهرا أنه متشبه بالصالحين في ذمهم نفوسهم واستحقاقهم لها، ونظرم إليها بعين المقت والازدراء، فتكون صورة الكلام صورة القدح والازدراء، وباطنه وروحه هو عين المدح والإطراء؛ فكم من ذام نفسه وهو لها ممدوح بعين ذمه، فدم النفس في الخلوة مع النفس هو المحمود، وأما الدم في الملاء فهو عين الرياء، إلا إذا أورده إيرادا يحصل للمستمع يقينا بأنه مقترف للذنوب، ومعترف بها، وذلك مما يمكن تفهيمه بقرائن الأحوال، ويمكن تلييسه بقرائن الأحوال، والصادق بينه وبين الله تعالى يعلم أن مخادعته لله عز وجل، أو مخادعته لنفسه بحال، فلا يتعذر عليه الاحتراز عن أمثال ذلك، فهذا هو القول في أقسام السفر، ونية المسافر، وفضيلته.

الفصل الثاني

في آداب المسافر من أول نهوضه إلى آخر رجوعه، وهي أحد عشر أدباً

الأول : أن يبدأ برد المظالم ، وقضاء الديون ، وإعداد النفقة لمن تلزمه نفقته ، ويرد الودائع إن كانت عنده ، ولا يأخذ لراذه إلا الحلال الطيب ، ولأخذ قدر ما يوسع به على رفقائه ، قال ابن عمر رضي الله عنهما : من كرم الرجل طيب زاده في سفره ، ولا بد في السفر من طيب الكلام ، وإطعام الطعام ، وإظهار مكارم الأخلاق في السفر ، فإنه يخرج خبايا الباطن ، ومن صلح لصحبة السفر صلح لصحبة الحضر ، وقد يصلح في الحضر من لا يصلح في السفر . ولذلك قيل : إذا أثني على الرجل معاملوه في الحضر ، ورققاؤه في السفر ، فلا تشكروا في صلاحه ، والسفر من أسباب الضجر ، ومن أحسن خلقه في الضجر فهو الحسن الخلق ، وإلا فنند مساعدة الأمور على وفق الغرض قلما يظهر سوء الخلق ، وقد قيل : ثلاثة لا يلامون على الضجر ، الصائم ، والمريض ، والمسافر ، وتام حسن خلق المسافر الإحسان إلى المكارى ، ومعاونة الرفقة بكل ممكن ، والرفق بكل منقطع بأن لا يجاوزه إلا بالإعانة بمركوب أو زاد أو توقف لأجله وتام ذلك مع الرفقاء بزاح ، ومطابفة في بعض الأوقات من غير خش ولا معصية ، ليكن ذلك شفاء لضجر السفر ومشاقه

الثاني : أن يختار رفيقا ، فلا يخرج وحده ، فالرفيق ثم الطريق ، وليكون رفيقه بمن يعينه على الدين ، فيذكره إذا نسي ، ويعينه ويساعده إذا ذكر ، فإن المرء على دين خليله ولا يعرف الرجل إلا برفيقه . وقد نهى صلى الله عليه وسلم ^(١) « عَنْ أَنْ يُسَافِرَ الرَّجُلُ وَحْدَهُ » وقال ^(٢) « الثَّلَاثَةُ نَفَرٌ » وقال أيضا ^(٣) « إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فِي السَّفَرِ فَأَمْرٌ وَأَحَدٌ كُمْ »

(١) حديث النهي عن أن يسافر الرجل وحده : أحمد من حديث ابن عمر بسند صحيح وهو عند البخاري

بلفظ لو يعلم الناس ما في الوحدة ماسار راكب بأيل وحده .

(٢) حديث الثلاثة نفر : رواه من حديث علي في وصيته للشهورة وهو حديث موضوع والمعروف الثلاثة

ركب رواه أبو داود والترمذي وحسنه النسائي من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

(٣) حديث إذا كنتم ثلاثة فأمر واحدكم : الطبراني من حديث ابن مسعود بأسناد حسن

«١» وكانوا يفعلون ذلك ، ويقولون : هذا أميرنا أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم وليؤمروا أحسنهم أخلاقاً ، وأرقمهم بالأصحاب ، وأسرعهم إلى الإيثار ، وطلب الموافقة وإنما يحتاج إلى الأمير لأن الآراء تختلف في تعيين المنازل ، والطرق ، ومصالح السفر ولا نظام إلا في الوحدة ولا فساد إلا في الكثرة ، وإنما انتظم أمر العالم لأن مدبر الكل واحد (لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا^(١)) ومهما كان المدبر واحداً انتظم أمر التدبير وإذا كثرت المدبرون فسدت الأمور في الحضر والسفر ، إلا أن مواطن الإقامة لا تخلو عن أمير عام كأمر البلد ، وأمير خاص كرب الدار ، وأما السفر : فلا يتعين له أمير إلا بالتأشير فلهذا وجب التأشير ليجتمع شتات الآراء ، ثم على الأمير أن لا ينظر إلا للمصلحة القوم ، وأن يجعل نفسه وقاية لهم ، كما نقل عن عبد الله المروزي أنه صحبه أبو علي الرباطي ، فقال على أن تكون أنت الأمير أو أنا ، فقال بل أنت ، فلم يزل يحمل الزاد لنفسه ولأبي علي على ظهره فأمرت السماء ذات ليلة ، فقام عبد الله طول الليل على رأس رقيقه ، وفي يده كساء يمنع عنه المطر ، فكلما قال له عبد الله لا تفعل ، يقول ألم تقل إن الإمارة مسلمة لي فلا تتحكم علي ولا ترجع عن قولك حتى قال أبو علي : وددت أني مت ولم أقل له أنت الأمير ، فهكذا ينبغي أن يكون الأمير ، وقد قال صلى الله عليه وسلم^(٢) « خَيْرُ الْأَصْحَابِ أَرْبَعَةٌ » وتخصيص الأربعة من بين سائر الأعداد لا بد أن يكون له فائدة ، والذي ينقدح فيه أن المسافر لا يخلو عن رجل يحتاج إلى حفظه ، وعن حاجة يحتاج إلى التردد فيها ، ولو كانوا ثلاثة لكان المتردد في الحاجة واحداً ، فيتردد في السفر بلا رقيق ، فلا يخلو عن خطر وعن ضيق قلب ، لفقد أنس الرقيق ، ولو تردد في الحاجة اثنان لكان الحافظ للرجل واحداً

(١) حديث كانوا يفعلون ذلك ويقولون هو أمير أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم : البزار والحاكم عن عمر أنه قال إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمروا عليكم أحدهم ذا أمير أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين

(٢) حديث خير الأصحاب أربعة : أبو داود والترمذي والحاكم من حديث ابن عباس قال الترمذي حسن غريب وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين

فلا يخلو أيضا عن الخطر وعن ضيق الصدر ، فإذا ما دون الأربعة لا يني بالمقصود ، وما فوق الأربعة يزيد ، فلا تجمعهم رابطة واحدة ، فلا يتمد بينهم الترافق ، لأن الخامس زيادة بعد الحاجة ، ومن يستغنى عنه لا تنصرف الهمة إليه فلا تتم المرافقة معه ، نعم في كثرة الرفقاء فائدة للآمن من المخاوف ، ولكن الأربعة خير للرفقة الخاصة بالرفقة العامة ، وهم من رفيق في الطريق عند كثرة الرفاق لا يكلم ، ولا يخالط إلى آخر الطريق للاستغناء عنه .

الثالث : أن يودع رفقاء الحضر والأهل والأصدقاء ، وليدع عند الوداع بدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال بعضهم صحبت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما من مكة إلى المدينة حرسها الله ، فلما أردت أن أفارقه شيعني ، وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) يقول « قَالَ لُقْمَانُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا اسْتُودِعَ شَيْئًا حَفِظَهُ وَإِنِّي أَسْتُودِعُ اللَّهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ » وروى زيد بن أرقم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢) أنه قال « إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ سَفْرًا فَلْيُودِعْ إِخْوَانَهُ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَاعِلٌ لَهُ فِي دُعَائِهِمُ الْبَرَكَةَ » وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٣) كان إذا ودع رجلا قال « زَوَّدَكَ اللَّهُ التَّقْوَى وَغَفَرَ ذَنْبَكَ وَوَجَّهَكَ إِلَى الْخَيْرِ حَيْثُ تَوَجَّهْتَ » فهذا دعاء المقيم للسودع ، وقال موسى بن وردان أتيت أبا هريرة رضي الله عنه أودعه لسفر أردته ، فقال ألا أعلمك يا ابن أخي شيئا علمنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الوداع ، فقلت بلى قال قل ^(٤) « أَسْتُودِعُكَ اللَّهُ الَّذِي لَا تَضِيغُ وَدَائِمُهُ » وعن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم ^(٥) فقال إني أريد سفرا فأوصني فقال له « فِي حِفْظِ اللَّهِ وَفِي كَفِّهِ زَوَّدَكَ اللَّهُ التَّقْوَى وَغَفَرَ ذَنْبَكَ وَوَجَّهَكَ لِلْخَيْرِ حَيْثُ كُنْتَ أَوْ أَيْنَا كُنْتَ » شك فيه الراوي .

(١) حديث ابن عمر قال لقمان ان الله اذا استودع شيئا حفظه واني استودع الله دينك وامانتك وخواتيم

عملك : النسائي في اليوم والليلة ورواه أبو داود مختصرا واسناده جيد

(٢) حديث زيد بن أرقم اذا أراد أحدكم سفرا فليودع اخوانه فان الله جاعل له في دعائهم البركة :

الحرائطي في مكارم الأخلاق بسند ضعيف

(٣) حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده كان إذا ودع رجلا قال زدك الله التقوى : الحرائطي

في مكارم الأخلاق والحاملي في الدعاء وفيه ابن أبي لبيبة

(٤) حديث أبي هريرة أستودعك الله الذي لا تضيغ ودائمه : ابن ماجه والنسائي في اليوم والليلة باسناد حسن

(٥) حديث أنس في حفظ الله وفي كفه زدك الله التقوى - الحديث : تهتم في الحج في الباب الثاني

وينبغي إذا استودع الله تعالى ما يخلفه أن يستودع الجمع ولا يخص ، فقد روي أن عمر رضي الله عنه ، كان يعطي الناس عطاياهم إذ جاءه رجل معه ابن له ، فقال له عمر : ما رأيت أحدا أشبه بأحد من هذا ، بك ، فقال له الرجل ، أحدثك عنه يا أمير المؤمنين بأمر : إني أردت أن أخرج إلى سفر وأمه حامل به فقالت : تخرج وتدعني على هذه الحالة ، فقلت : أستودع الله ما في بطنك ، فخرجت ثم قدمت ، فإذا هي قد ماتت فجلسنا نتحدث ، فإذا نار على قبرها فقلت للقوم : ما هذه النار ؟ فقالوا : هذه النار من قبر فلانة نراها كل ليلة ، فقلت : والله إنها كانت لصوامه قوامه ؟ فأخذت المول حتى اتبيننا إلى القبر فخرنا فإذا سراج وإذا هذا الغلام يدب ، فقيل لي إن هذه وديعتك ، ولو كنت استودعت أمه لوجدتها . فقال عمر رضي الله عنه ، هو أشبه بك من العراب بالعراب

الرابع . أن يصلي قبل سفره صلاة الاستخارة ، كما وصفناها في كتاب الصلاة ، ووقت الخروج يصلي لأجل السفر فقد روى أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم^(١) فقال إني نذرت سفرا وقد كتبت وصيتي فإني أرى في أي الثلاثة أدفعها ، إلى ابني ، أم أخي ، أم أبي ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « مَا اسْتَخْلَفَ عَبْدٌ فِي أَهْلِهِ مِنْ خَلِيفَةٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ يُصَلِّيَنَّ فِي بَيْتِهِ إِذَا شَدَّ عَلَيْهِ ثِيَابَ سَفَرِهِ يَقْرَأُ فِيهِنَّ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَقَرَّبُ بِهِنَّ إِلَيْكَ فَاخْلُفْنِي بِهِنَّ فِي أَهْلِي وَمَالِي فَهِيَ خَلِيفَتُهُ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَحِرْزٌ حَوْلَ دَارِهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ »

الخامس : إذا حصل على باب الدار فليقل ، بسم الله توكلت على الله ، ولا حول ولا قوة إلا بالله ، رب أعوذ بك أن أضل أو أضل ، أو أزل أو أزل ، أو أظلم أو أظلم ، أو أجهل أو يجهل علي ؛ فإذا مشى قال : اللهم بك انتشرت ، و عليك توكلت ، وبك اعتصمت ، وإليك توجهت اللهم أنت ثقتي ، وأنت رجائي ، فاكفني ما أهمني وما لا أهتم به ، وما أنت أعلم به مني ، عز جارك وجل ثناؤك ، ولا إله غيرك ، اللهم زدني التقوى واغفر لي ذنبي ، ووجهني للخير أينما توجهت

(١) حديث أنس أن رجلا قال إني نذرت سفرا وقد كتبت وصيتي فإني أرى في أي الثلاثة أدفعها إلى أبي أم أخي أم امرأتي فقال ما استخلف عبد في أهله من خليفة أحب إلى الله من أربع ركعات . الحديث : الخرائطي في مكارم الأخلاق وفيه من لا يعرف

وليدع بهذا الدعاء في كل منزل يرحل عنه ، فإذا ركب الدابة فليقل . بسم الله وبالله والله أكبر ، توكلت على الله ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، ماشاء الله كان وما لم يشأ لم يكن (سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ^(١)) فإذا استوت الدابة تحته فليقل (اَسْتَجِدُّ لَكَ اللهُ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللهُ ^(٢)) اللهم أنت الحامل على الظهر ، وأنت المستعان على الأمور

السادس : أن يرحل عن المنزل بكرة ، روى جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم ^(١) رحل يوم الخميس وهو يريد تبوك وبكر أو قال « اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا » وبستحب أن يتدبىء بالخروج يوم الخميس فقد روى عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه قال قلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢) يخرج إلى سفر إلا يوم الخميس وروى أنس أنه صلى الله عليه وسلم قال « اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا يَوْمَ السَّبْتِ » وكان صلى الله عليه وسلم ^(٣) إذا بعث سرية بعثها أول النهار ، وروى أبو هريرة رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم ^(٤) قال اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا يَوْمَ خَمِيسِهَا » وقال عبد الله بن عباس إذا كان لك إلى رجل حاجة ^(٥) فاطلبها منه نهارا ، ولا تطلبها ليلا . واطلبها بكرة فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا »

ولا ينبغي أن يسافر بعد طلوع الفجر من يوم الجمعة فيكون عاصيا بترك الجمعة

(١) حديث جابر انه صلى الله عليه وسلم رحل يوم الخميس يريد تبوك وقال اللهم بارك لأمتي في بكورها

رواه الخرائطي وفي السنن الأربعة من حديث صخر العامري اللهم بارك لأمتي في بكورها

قال الترمذي حديث حسن

(٢) حديث كعب بن مالك قلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج إلى سفر إلا يوم الخميس والسبت

البرار مقتصر على يوم خميسها والخرائطى مقتصر على يوم السبت وكلاهما ضعيف

(٣) حديث كان اذا بعث سرية بعثها أول النهار: الأربعة من حديث صخر العامري وحسنه الترمذي

(٤) حديث أبي هريرة اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم خميسها: ابن ماجه والخرائطى في مكارم الأخلاق

واللفظ له وقال ابن ماجه يوم الخميس وكلا الاسنادين ضعيف

(٥) حديث ابن عباس إذا كانت لك إلى رجل حاجة فاطلبها إليه نهارا - الحديث : البرار والطبراني في

الكبير والخرائطى في مكارم الأخلاق واللفظ له وإسناده ضعيف

واليوم منسوب إليها فكان أوله من أسباب وجوبها، والتشيع للوداع مستحب وهو سنة، قال صلى الله عليه وسلم ^(١) «لَأَنَّ أَشْيَعَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَكْتَنَفَهُ عَلَى رَحْلِهِ غَدَوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»

السابع: أن لا يتزل حتى يحصى النهار فهي السنة ويكون أكثر سيره بالليل، قال صلى الله عليه وسلم ^(٢) «عَلَيْكُمْ بِاللَّجَةِ» فإن الأرض تطوى بالليل مالا تطوى بالنهار، ومنها أشرف على المنزل فليقل: اللهم رب السموات السبع وما أظللن، ورب الأرضين السبع وما أقلن، ورب الشياطين وما أضللن، ورب الرياح وما ذرين، ورب البحار وما جرين، أسألك خير هذا المنزل وخير أهله، وأعوذ بك من شر هذا المنزل وشر ما فيه، اصرف عني شر شرارهم، فإذا نزل المنزل فليصل فيه ركعتين، ثم ليقول: اللهم إني أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق، فإذا جن عليه الليل فليقل: يا أرض ربى وربك الله، أعوذ بالله من شرك، ومن شر ما فيك، وشر ما داب عليك، أعوذ بالله من شر كل أسد وأسود وحية وعقرب، ومن شر ساكني البلد ووالد وما ولد (وَأَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ^(٣)) ومهما علا شر فامن الأرض في وقت السير فينبغي أن يقول: اللهم لك الشرف على كل شرف، ولك الحمد على كل حال، ومهما هبط سبح، ومهما خاف الوحشة في سفره قال: سبحان الملك القدوس، رب الملائكة والروح، جللت السموات بالعزة والجبروت الثامن: أن يحتاط بالنهار، فلا يعيش منفردا خارج القافلة، لأنه ربما يقتال أو ينقطع ويكون بالليل متحفظا عند النوم، كان صلى الله عليه وسلم ^(٣) إذا نام في ابتداء الليل في السفر اقترش ذراعه، وإن نام في آخر الليل نصب ذراعه نصبا، وجعل رأسه في كفه والنرض من ذلك، أن لا يستثقل في النوم قتلح الشمس وهو نائم لا يدري، فيكون ما يفوته من الصلاة أفضل مما يظلمه بسفره

(١) حديث لأن أشيع مجاهدا في سبيل الله فأكتنفه على رحله غدوة أو روحة أحب إلي من الدنيا وما فيها

ابن ماجه بسند ضعيف من حديث معاذ بن أنس

(٢) حديث عليكم باللجة - الحديث: تقدم في الباب الثاني من الحج

(٣) حديث كان إذا نام في ابتداء الليل في السفر اقترش ذراعيه - الحديث: تقدم في الحج

والمستحب بالليل^(١) أن يتناوب الرفقاء في الحراسة ، فإذا نام واحد حرم آخر فهدى السنة ، ومهما قصده عدو أو سبع في ليل أو نهار ، فليقرأ آية الكرسي ، وشهد الله ، وسورة الإخلاص ، والمعوذتين ، وليقل بسم الله ماشاء الله لاقوة إلا بالله ، حسبي الله ، توكلت على الله ، ماشاء الله ، لا يأتي بالخيرات إلا الله ، ماشاء الله لا يصرف السوء إلا الله ، حسبي الله وكفى ، سمع الله لمن دعا ، ليس وراء الله منتهى ، ولادون الله ملجأه . (كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ)^(٢) تحصنت بالله العظيم ، واستغنت بالحجى القيوم الذى لا يموت ، اللهم احرسنا بعينك التى لا تنام ، واكنفنا بركنك الذى لا يرام ، اللهم ارحمنا بقدرتك علينا فلا نهلك ، وأنت تفتننا ورجاؤنا ، اللهم اعطف علينا قلوب عبادك وإيمانك برأفة ورحمة إنك أنت أرحم الراحمين

التاسع : أن يرفق بالدابة إن كان راكبا فلا يحملها مالا تطيق ، ولا يضربها في وجهها فإنه منتهى عنه ، ولا ينام عليها فإنه يثقل بالنوم ، وتناذى به الدابة ، كان أهل الورع لا ينامون على الدواب إلا غفوة ، وقال صلى الله عليه وسلم^(٣) « لَا تَتَّخِذُوا ظُهُورَ دَوَابِّكُمْ كَرَاسِيٍّ » ، ويستحب أن ينزل عن الدابة ،^(٤) غدوة وعشية يروحها بذلك فهو سنة . وفيه آثار عن السلف ، وكان بعض السلف يكثرى بشرط أن لا ينزل ، ويوفى الأجرة ، ثم كان ينزل ليكون بذلك محسنا إلى الدابة ، فيوضع في ميزان حسناته لافي ميزان حسنات المكارى . ومن أذى بهيمة بضرب أو حمل مالا تطيق طولب به يوم القيامة ، إذ في كل كبد حراء أجر ، قال أبو الدرداء رضي الله عنه لبعير له عند الموت ، أيها البعير لا تخاصمنى إلى ربك فإنى لم أك أحمك فوق طاقتك ، وفي النزول ساعة صدقتان ، إحداها ، ترويح الدابة ، والثانية إدخال السرور على قلب المكارى ، وفيه فائدة أخرى ، وهى رياضة البدن ، وتحريك الرجلين

(١) حديث تناوب الرفقاء في الحراسة : تقدم في الحج في الباب الثانى

(٢) حديث لا تتخذوا ظهور دوابكم كراسى ، تقدم في الباب الثالث من الحج

(٣) حديث النزول عن الدابة غدوة وعشية : تقدم فيه

والحذر من خدر الأعضاء بطول الركوب ، وينبغي أن يقرر مع المكارى ما يحمله عليها شيئاً شيئاً ويعرضه عليه ، ويستأجر الدابة بعقد صحيح ، لئلا يشور بينهما نزاع يؤذى القلب ويحمل على الزيادة في الكلام ، فما يلفظ العبد من قول إلا لديه رقيب عتيد ، فليحترز عن كثرة الكلام واللجاج مع المكارى ، فلا ينبغي أن يحمل فوق المشروط شيئاً وإن خف ، فإن القليل يجر الكثير ، ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه ، قال رجل لابن المبارك وهو على دابة أحمل لى هذه الرقعة إلى فلان فقال : حتى أستاذن المكارى ، فأبى لم أشارطه على هذه الرقعة ، فانظر كيف لم يلتفت إلى قول الفقهاء إن هذا مما يتسامح فيه ولكن سلك طريق الورع العاشر : ينبغي أن يستصحب ستة أشياء ، قالت عائشة رضي الله عنها ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) إذا سافر حمل معه خمسة أشياء ، المرأة ، والمكحلة ، والمقراض والسواك ، والمشط ، وفي رواية أخرى عنها ستة أشياء المرأة ، والقارورة ، والمقراض والسواك ، والمكحلة ، والمشط ، وقالت أم سعد الأنصارية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢) ، لا يفارقه في السفر المرأة والمكحلة ، وقال صهيب : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ^(٣) « عَلَيْكُمْ بِالْأُتْمَدِ عِنْدَ مَضْجِعِكُمْ فَإِنَّهُ يُزِيدُ فِي الْبَصْرِ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ » وروي أنه كان يكتحل ثلاثاً ثلاثاً : وفي رواية أنه اكتحل ^(٤) لليمنى ثلاثاً ، ولليسرى ثنتين وقد زاد الصوفية الركوة والحبل ، وقال بعض الصوفية إذا لم يكن مع الفقير ركوة وحبل دل على نقصان دينه ، وإنما زادوا هذا لما رأوه من الاحتياط في طهارة الماء وغسل الثياب فالركوة لحفظ الماء الطاهر ، والحبل لتجفيف الثوب المغسول ، ولنزع الماء من الآبار

(١) حديث عائشة كان إذا سافر حمل معه خمسة أشياء ، المرأة والمكحلة والمدري والسواك والمشط وفي رواية ستة أشياء : الطبراني في الأوسط والبيهقي في سننه والحرايطى في مكبرم الأخلاق واللفظ له وطرة كلها ضعيفة

(٢) حديث أم سعد الأنصارية كان لا يفارقه في السفر المرأة والمكحلة : رواه الحرايطى وإسناده ضعيف (٣) حديث صهيب عليكم بالأتمة عند مضجعكم فإنه يزيد في البصر وينبت الشعر : الحرايطى في مكبرم الأخلاق بسند ضعيف وهو عند الترمذى وصححه ابن خزيمة وابن جبان من حديث ابن عباس وصححه ابن عبد البر وقال الحطابى صحيح الإسناد

(٤) حديث كان يكتحل لليمنى ثلاثاً ولليسرى ثنتين : الطبراني في الأوسط من حديث ابن عمر بسند ليق

وكان الأولون يكتفون بالتيمم ، ويفنون أنفسهم عن نقل الماء ، ولا يبالون بالوضوء من الغدران ومن المياه كلها ما لم يتيقنوا نجاستها ، حتى توفى عمر رضي الله عنه من ماء في جرة نصرانية وكانوا يكتفون بالأرض والجبال عن الحبل ، فيفرشون الثياب المفسولة عليها ، فهذه بدعة إلا أنها بدعة حسنة ، وإنما البدعة المذمومة ما تضاد السنن الثابتة ، وأما ما يمين على الاحتياط في الدين فستحسن ، وقد ذكرنا أحكام المبالغة في الطهارات في كتاب الطهارة ، وأن المتجرد لأمر الدين لا ينبغي أن يؤثر طريق الرخصة ، بل يحتاط في الطهارة ما لم يمنعه ذلك عن عمل أفضل منه ، وقيل : كان الخواص من المتوكلين ، وكان لا يفارقه أربعة أشياء في السفر والحضر ، الركوة ، والحبل ، والإبرة بخيوطها ، والمقراض ، وكان يقول هذه ليست من الدنيا .

الحادي عشر: في آداب الرجوع من السفر كان النبي صلى الله عليه وسلم ^(١) إذا قفل من غزو أو حج أو عمرة أو غيره يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ، ويقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، آيوت تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون ، صدق الله وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ، وإذا أشرف على مدينته ، فليقل : اللهم اجعل لنا بها قرارا ورزقا حسنا ، ثم يرسل إلى أهله من يبشرهم بقدمه ، كيلا يقدم عليهم بنته فيرى ما يكرهه ، ولا ينبغي له ^(٢) أن يطرقهم ليلا ، فقد ورد النهي عنه ، وكان صلى الله عليه وسلم ^(٣) إذا قدم دخل المسجد أولا وصلى ركعتين ثم دخل البيت ، وإذا دخل قال ^(٤) « تَوْبًا تَوْبًا لِرَبِّنَا أَوْبًا أَوْبًا لَا يُغَادِرُ عَلَيْنَا حَوْبًا » وينبغي أن يحمل لأهل بيته وأقاربه تحفة من مطعوم أو غيره على قدر إمكانه فهو سنة

(١) حديث كان إذا قفل من حج أو غزو أو غيره يكبر - الحديث : تقدم في الحج

(٢) حديث النهي عن طروق الأهل ليلا : تقدم

(٣) حديث كان إذا قدم من سفر دخل المسجد أولا وصلى ركعتين : تقدم

(٤) حديث كان إذا دخل قال توبا توبا لربنا أوبا أوبا لا يغادر علينا حوبا : ابن السني في اليوم والليلة والحاكم من

حديث ابن عباس وقال صحيح على شرط الشيخين

فقد روي أنه إن لم يجد شيئاً فليضع في مخلاته^(١) حجراً وكان هذا مبالغة في الاستحاثات على هذه المكرمة ، لأن الأعين تمتد إلى القادم من السفر ، والقلوب تفرح به فيتأكد الاستحباب في تأكيد فرحهم ، وإظهار التفات القلب في السفر إلى ذكرهم بما يستصحبه في الطريق لهم ، فهذه جملة من الآداب الظاهرة

وأما الآداب الباطنة في الفصل الأول بيان جملة منها ، وجملة أن لا يسافر إلا إذا كان زيادة دينه في السفر ، ومهما وجد قلبه متعباً إلى تقصان فليقف ولينصرف ، ولا ينبغي أن يجاوز همه منزله بل ينزل حيث ينزل قلبه ، وينوي في دخول كل بلدة أن يرى شيوخها ، ويحتهد أن يستفيد من كل واحد منهم أدياً أو كلمة لينتفع بها لاليحكي ذلك ، ويظهر أنه لقي المشايخ ولا يقيم ببلدة أكثر من أسبوع أو عشرة أيام ، إلا أن يأمره الشيخ المقصود بذلك ولا يجالس في مدة الإقامة إلا الفقراء الصادقين ، وإن كان قصد زيارة أخ فلا يزيد على ثلاثة أيام فهو حد الضيافة ، إلا إذا شق على أخيه مفارقتها ، وإذا قصد زيارة شيخ فلا يقيم عنده أكثر من يوم وليلة ، ولا يشغل نفسه بالعشرة ، فإن ذلك يقطع بركة سفره ، وكلما دخل بلدة لا يشتغل بشيء سوى زيارة الشيخ بزيارة منزله فإن كان في بيته فلا يدق عليه بابه ، ولا يستأذن عليه إلى أن يخرج ، فإذا خرج تقدم إليه بأدب فسلم عليه ، ولا يتكلم بين يديه إلا أن يسأله فإن سأله أجاب بقدر السؤال ، ولا يسأله عن مسألة ما لم يستأذن أولاً ، وإذا كان في السفر فلا يكثر ذكر أطعمة البلدان وأسخياها ، ولا ذكر أصدقائه فيها ، وليذكر مشايخها وفقراءها ولا يهمل في سفره زيارة قبور الصالحين ، بل يتفقدتها في كل قرية وبلدة ، ولا يظهر حاجته إلا بقدر الضرورة ، ومع من يقدر على إزالتها ، ويلتزم في الطريق الذكر وقراءة القرآن بحيث لا يسمع غيره ، وإذا كلمه إنسان فليترك الذكر وليجبه مادام يتحدث به ثم ليرجع إلى ما كان عليه ، فإن تبرمت نفسه بالسفر أو بالإقامة فليخالفها ، فالبركة في مخالفة النفس وإذا تيسرت له خدمة قوم صالحين فلا ينبغي له أن يسافر تبرماً بالخدمة. فذلك كفران نعمة ومهما وجد نفسه في تقصان عما كان عليه في الحضر فليعلم أن سفره معلول وليرجع إذ لو كان لحق لظهر أثره . قال رجل لأبي عثمان المغربي خرج فلان مسافراً : فقال

(١) حديث إطراق أهله عند القدوم ولو بحجر : الدار قطنى من حديث عائشة بإسناد ضعيف

السفر غريبة ، والغربة ذلة ، وليس للمؤمن أن يذل نفسه ، وأشار به إلى أن من ليس له في السفر زيادة دين فقد أذل نفسه ، وإلا فجز الدين لا ينال إلا بذلة الغربة ، فليكن سفر المرید من وطن هو اه ومراده وطبعه ، حتى يعز في هذه الغربة ولا يذل ، فإن من اتبع هو اه في سفره ذل لا محالة إما عاجلا وإما آجلا

الباب الثاني

فما لا بد للمسافر من تعلمه من رخص السفر وأدلة القبلة والأوقات

اعلم أن المسافر يحتاج في أول سفره إلى أن يتزود لدنياه ولآخريته ، أما زاد الدنيا فالطعام والشراب ، وما يحتاج إليه من نفقة ، فإن خرج متوكلا من غير زاد فلا بأس به إذا كان سفره في قافلة ، أو بين قرى متصلة ، وإن ركب البادية وحده أو مع قوم لا طعام معهم ولا شراب ، فإن كان ممن يصبر على الجوع أسبوعا أو عشرة أمثالا أو يقدر على أن يكتفي بالحشيش فله ذلك ، وإن لم يكن له قوة الصبر على الجوع ولا القدرة على الاجتياز بالحشيش فخروجه من غير زاد معصية ، فإنه ألقي نفسه بيده إلى التهلكة ، ولهذا سر سيأتي في كتاب التوكل ، وليس معنى التوكل التباعد عن الأسباب بالكلية ، ولو كان كذلك لبطل التوكل يطلب الدلو ، والحبل ، ونزع الماء من البئر ، ولو جب أن يصبر حتى يسخر الله له ملكا أو شخصا آخر حتى يصب الماء في فيه ، فإن كان حفظ الدلو والحبل لا يقدح في التوكل وهو آلة الوصول إلى المشروب فحمل عين المطموم والمشروب حيث لا ينتظر له وجود أولى بأن لا يقدح فيه ، وستأتي حقيقة التوكل في موضعها ، فإنه يلتبس إلا على المحققين من علماء الدين وأما زاد الآخرة فهو العلم الذي يحتاج إليه في طهارته وصومه وصلاته وعبادته ، فلا بد وأن يتزود منه إذ السفر تارة يخفف عنه أمورا فيحتاج إلى معرفة القدر الذي يخففه السفر كالتقصير ، والجمع ، والفطر ، وتارة يشدد عليه أمورا كان مستغنيا عنها في الحضر ، كالعلم بالقبلة ، وأوقات الصلوات ، فإنه في البلد يكتفي بغيره من محاريب المساجد ، وأذان المؤذنين وفي السفر قد يحتاج إلى أن يعرف بنفسه فإذن ما يفتقر إلى تعلمه ينقسم إلى قسمين :

القسم الأول

العلم برخص السفر

والسفر يفيد في الطهارة رخصتين ، مسح الخفين ، والتيمم ، وفي صلاة الفرض رخصتين القصر ، والجمع ، وفي النفل رخصتين ، أداءه على الرحلة ، وأداؤه ماشيا ، وفي الصوم رخصة واحدة وهي الفطر ، فهذه سبع رخص

الرخصة الأولى : المسح على الخفين . قال صفوان بن عسال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) إذا كنا مسافرين أو سفرا ، أن لا نزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن . فكل من لبس الخف على طهارة مبيحة للصلاة ثم أحدث ، فله أن يمسخ على خفه من وقت حدثه ثلاثة أيام ولياليهن إن كان مسافرا ، أو يوما وليلة إن كان مقوما ، ولكن بخمسة شروط الأول : أن يكون اللبس بعد كمال الطهارة ، فلو غسل الرجل اليمنى وأدخلها في الخف ثم غسل اليسرى فأدخلها في الخف ، لم يجز له المسح عند الشافعي رحمه الله حتى ينزع اليمنى ويبعد لبسه .

الثاني : أن يكون الخف قويا يمكن المشي فيه ، ويجوز المسح على الخف وإن لم يكن منملا ، إذ العادة جارية بالتردد فيه في المنازل لأن فيه قوة على الجملة ، بخلاف جورب الصوفية فإنه لا يجوز المسح عليه وكذا الجر موق الضعيف

الثالث : أن لا يكون في موضع فرض الغسل خرق ، فإن تحرق بحيث أنكشف محل الفرض لم يجز المسح عليه ، وللشافعي قول قديم أنه يجوز مادام يستمسك على الرجل ، وهو مذهب مالك رضي الله عنه ، ولا بأس به لسيس الحاجة إليه ، وتمذر الخرز في السفر في كل وقت ، والمداس المنسوج يجوز المسح عليه مهما كان ساترا لا تبدو بشرة القدم من خلاله

(الباب الثاني فيما لا بد للمسافر من تعلمه)

(١) حديث صفوان بن عسال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كنا مسافرين أو سفرا أن لا نزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن : الترمذي ومصححوا ابن ماجه والنسائي في الكبرى وابن خزيمة وابن حبان

وكذا المشقوق الذي يرد على محل الشق بشرح ، لأن الحاجة تمس إلى جميع ذلك ، فلا يعتبر إلا أن يكون ساترا إلى مافوق الكعبين كيفما كان ، فأما إذا ستر بعض ظهر القدم وستر الباقي باللفافة لم يجز المسح عليه

الرابع : أن لا ينزع الخف بعد المسح عليه ، فإن نزع فالأولى له استئناف الوضوء فإن اقتصر على غسل القدمين جاز

الخامس : أن يمسح على الموضع المحاذي لمحل فرض الغسل لاعلى الساق ، وأقله ما يسمى مسحا على ظهر القدم من الخف ، وإذا مسح بثلاث أصابع أجزاءه ، والأولى أن يخرج من شبهة الخلاف ، وأكمله أن يمسح أعلاه وأسفله دفعة واحدة من غير تكرار ، كذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) ووصفه أن يبيل اليدين ، ويضع رؤس أصابع اليمنى من يده على رؤس أصابع اليمنى من رجله ويمسحه ، بأن يجر أصابعه إلى جهة نفسه ، ويضع رؤس أصابع يده اليسرى على عقبه من أسفل الخف ، ويعرها إلى رأس القدم ، ومهما مسح مقبلا ثم سافرا ، أو مسافرا ثم أقام غلب حكم الإقامة فليقتصر على يوم وليلة ، وعدد الأيام الثلاثة محسوب من وقت حدثه بعد المسح على الخف ، فلو لبس الخف في الحضر ومسح في الحضر ، ثم خرج وأحدث في السفر وقت الزوال مثلا مسح ثلاثة أيام ولياليهن من وقت الزوال إلى الزوال من اليوم الرابع ، فإذا زالت الشمس من اليوم الرابع لم يكن له أن يصلى إلا بعد غسل الرجلين فيغسل رجله ، ويعيد لبس الخف ويراعى وقت الحدث ويستأنف الحسب من وقت الحدث ، ولو أحدث بعد لبس الخف في الحضر ، ثم خرج بعد الحدث فله أن يمسح ثلاثة أيام ، لأن العادة قد تقتضى اللبس قبل الخروج ، ثم لا يمكن الاحتراز من الحدث ، فأما إذا مسح في الحضر ثم سافر اقتصر على مدة المقيمين ، ويستحب لكل من يريد لبس الخف في حضر أو سفر ، أن ينكس الخف وينفض مافيه حذرا من حية أو عقرب ، أو شوكة ، فقد روي عن أبي أمامة أنه قال : دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخفيه ، فلبس أحدهما فجاء غراب فاحتمل الآخر ثم رمى به فخرجت منه حية ، فقال

(١) حديث مسحه صلى الله عليه وسلم على الخف وأسفله : أبو داود والترمذي وضعه وابن ماجه من حديث

الغيرة وهكذا وضعه البخاري وأبو زرعة

صلى الله عليه وسلم ^(١) « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَلْبَسُ خُفَيْهِ حَتَّى يَنْفُضَهُمَا »
 الرخصة الثانية التيمم بالتراب بدلا عن الماء عند العذر وإنما يتعذر الماء ، بأن يكون
 بعيدا عن المنزل بعدا لومشي إليه لم يلحقه غوث القافلة ، إن صاح أو استغاث ، وهو البعد
 الذي لا يعتاد أهل المنزل في ترددهم لقضاء الحاجة التردد إليه ، وكذا إن نزل على الماء عدو
 أو سبع فيجوز التيمم ، وإن كان الماء قريبا ، وكذا إن احتاج إليه لمطشه في يومه أو بعد
 يومه لفقد الماء بين يديه فله التيمم ، وكذا إن احتاج إليه لمطش أحد رفقائه فلا يجوز الوضوء
 ويلزمه بذله إما بتمن أو بغير تمن ، ولو كان يحتاج إليه لطبخ مرقة أو لحم أو لب لفتيت يجمعه
 به لم يجز له التيمم ، بل عليه أن يجتري بالفتيت اليابس ويترك تناول المرقة ، ومهما وهب له
 الماء وجب قبوله ، وإن وهب له ثمنه لم يجب قبوله ، لما فيه من المنة وإن بيع بتمن المثل لزمه
 الشراء ، وإن بيع بغيره لم يلزمه ، فإذا لم يكن معه ماء وأراد أن يتيمم فأول ما يلزمه طلب الماء
 مهما جاز الوصول إليه بالطلب وذلك بالتردد نحو إلى المنزل ، وتفتيش الرجل ، وطلب البقايا
 من الأواني والمطاهر ، فإن نسي الماء في رحله ، أو نسي بئرا بالقرب منه لزمه إعادة الصلاة
 لتقصيره في الطلب ، وإن علم أنه سيجد الماء في آخر الوقت فالأولى أن يصلي بالتيمم في
 أول الوقت فإن العمر لا يوثق به ، وأول الوقت رضوان الله

تيمم ابن عمر رضي الله عنهما فليل له أتيمم وجدان المدينة تنظر إليك ؟ فقال أو أبقى إلى أن
 أدخلها ، ومهما وجد الماء بعد الشروع في الصلاة لم تبطل صلاته ، ولم يلزمه الوضوء وإذا
 وجده قبل الشروع في الصلاة لزمه الوضوء ، ومهما طلب فلم يجد فليقتصد صعيدا طيبا عليه
 تراب يثور منه غبار ، وليضرب عليه كفيه بعد ضم أصابعهما ضربة فيمسح بهما وجهه
 ويضرب ضربة أخرى بعد نزع الخاتم ، وفرج الأصابع ويمسح بها يديه إلى مرفقيه ، فإن
 لم يستوعب بضربة واحدة جميع يديه ضرب ضربة أخرى ، وكيفية التلطف فيه ما ذكرناه
 في كتاب الطهارة فلا نعيده ، ثم إذا صلى به فريضة واحدة فله أن يتنفل ماشاء بذلك التيمم
 وإن أراد الجمع بين فريضتين فمليه أن يعيد التيمم للصلاة الثانية فلا يصلي فريضتين إلا بتيممين

(١) حديث أبي أمامة من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس خفيه حتى ينفضهما : رواه الطبراني وفيه من لا يعرف

ولا ينبغي أن يتيمم لصلاة قبل دخول وقتها ، فإن فعل وجب عليه إعادة التيمم
ولينو عند مسح الوجه استباحة الصلاة ، ولو وجد من الماء ما يكفيه لبعض طهارته فليستعمله
ثم ليتيمم بعده تيمما تاما

الرخصة الثالثة : في الصلاة المفروضة القصر ، وله أن يقتصر في كل واحدة من الظهر
والعصر والمغرب والعشاء على ركعتين ولكن بشروط ثلاثة

الأول : أن يؤديها في أوقاتها فلو صارت قضاء فلا يظهر لزوم الإتمام

الثاني : أن ينوي القصر فلو نوى الإتمام لزمه الإتمام ، ولو شك في أنه نوى القصر

أو الإتمام لزمه الإتمام

الثالث : أن لا يقتدى بتيمم ولا بمسافر متم ، فإن فعل لزمه الإتمام ، بل إن شك في أن
إمامه مقيم أو مسافر لزمه الإتمام ، وإن تيقن بعده أنه مسافر ، لأن شعار المسافر لا تخفى ، فليكن
متحققا عند النية ، وإن شك في أن إمامه هل نوى القصر أم لا بعد أن عرف أنه مسافر
لم يضره ذلك ، لأن النيات لا يطلع عليها ، وهذا كله إذا كان في سفر طويل مباح ، وحد
السفر من جهة البداية والنهاية فيه إشكال ، فلا بد من معرفته ، والسفر هو الانتقال من
موضع الإقامة مع ربط القصد بقصد معلوم ، فالهائم وراكب التعاسيف ليس له الترخيص
وهو الذي لا يقصد موضعا معينا ؛ ولا يصير مسافرا ما لم يفارق عمران البلد ، ولا يشترط أن
يجاوز خراب البلدة وبساتينها التي يخرج أهل البلدة إليها للتنزه ، وأما القرية فالمسافر منها ينبغي
أن يجاوز البساتين المحوطة دون التي ليست بمحوطة ، ولو رجع المسافر إلى البلد لأخذ
شيء نسيه لم يترخص إن كان ذلك وطنه ما لم يجاوز عمران ، وإن لم يكن ذلك هو الوطن
فله الترخيص ، إذ صار مسافرا بالانزعاج والخروج منه

وأما نهاية السفر فبأحد أمور ثلاثة

الاول : الوصول إلى عمران من البلد الذي عزم على الإقامة به

الثاني : العزم على الإقامة ثلاثة أيام فصاعدا ، إما في بلد أو في صحراء

الثالث : صورة الإقامة وإن لم يعزم كما إذا أقام على موضع واحد ثلاثة أيام سوى يوم الدخول لم يكن له الترخيص بعده وإن لم يعزم على الإقامة وكان له شغل وهو يتوقع كل يوم إنجازها ، ولكنه يتعوق عليه ويتأخر ، فله أن يترخص وإن طالت المدة على أقيس القولين لأنه منزع بقلبه ومسافر عن الوطن بصورته ، ولا مبالاة بصورة الثبوت على موضع واحد مع اتزعاج القلب ، ولا فرق بين أن يكون هذا الشغل قتالا أو غيره ، ولا بين أن تطول المدة أو تقصر ، ولا بين أن يتأخر الخروج لمطر لا يعلم بقاؤه ثلاثة أيام أو لغيره ، إذ ترخص رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) فقصر في بعض الغزوات ثمانية عشر يوما على موضع واحد ، وظاهر الأمر أنه لو تمادى القتال لتمادى ترخصه ، إذ لا معنى للتقدير بثمانية عشر يوما والظاهر أن قصره كان لكونه مسافرا لا لكونه غازيا مقاتلا هذا معنى القصر

وأما معنى التطويل فهو أن يكون مرحلتين ، كل مرحلة ثمانية فراسخ ، وكل فرسخ ثلاثة أميال ، وكل ميل أربعة آلاف خطوة ، وكل خطوة ثلاثة أقدام . ومعنى المباح أن لا يكون عاقا لوالديه هاربا منها ، ولا هاربا من مالكة ، ولا تكون المرأة هاربة من زوجها ، ولا أن يكون من عليه الدين هاربا من المستحق مع اليسار ، ولا يكون متوجها في قطع طريق أو قتل إنسان أو طلب إدرار حرام من سلطان ظالم أو سعى بالفساد بين المسلمين

وبالجملة فلا يسافر الإنسان إلا في غرض ، والغرض هو المحرك فإن كان تحصيل ذلك الغرض حراما ولولا ذلك الغرض لكان لا ينبعث لسفره فسفره معصية ، ولا يجوز فيه الترخيص وأما الفسق في السفر بشرب الخمر وغيره فلا يمنع الرخصة ، بل كل سفر ينهى الشرع عنه فلا يعين عليه بالرخصة ، ولو كان له باعثن أحد هما مباح ، والآخر محظور ، وكان بحيث لو لم يكن الباعث له المحظور لكان المباح مستقلا بتحريكه ، وإن كان لا محالة يسافر لأجله فله الترخيص

(١) حديث قصره صلى الله عليه وسلم في بعض الغزوات ثمانية عشر يوما على موضع واحد : أبو داود

من حديث عمران بن حصين في قصة الفتح فأقام بمكة ثمانية عشر ليلة لا يصل إلا ركعتين والبخاري

من حديث ابن عباس أقام بمكة تسعة عشر يوما يقصر الصلاة ولأبي داود سبعة عشر بتقديم

السين وفي رواية له خمسة عشر

والتصوفة الطوافون في البلاد من غير غرض صحيح سوى التفرح لشاهدة البقاع المختلفة في ترخصهم خلاف ، والمختار أن لهم الترخص

الرخصة الرابعة : الجمع بين الظهر والعصر في وقتيهما وبين المغرب والعشاء في وقتيهما .
 فذلك أيضا جائز في كل سفر طويل مباح ، وفي جوازه في السفر القصير قولان ، ثم إن قدم العصر إلى الظهر فليجمع بين الظهر والعصر في وقتيهما قبل الفراغ من الظهر وليؤذن للظهر وليقيم ، وعند الفراغ يقيم للعصر ، ويجدد التيمم أولا إن كان فرضه التيمم ولا يفرق بينهما بأكثر من تيمم وإقامة ، فإن قدم العصر لم يجز ، وإن نوى الجمع عند التحريم بصلاة العصر جاز عند المزني ، وله وجه في القياس ، إذ لا مستند لإيجاب تقديم النية ، بل الشرع جوز الجمع ، وهذا جمع ، وإنما الرخصة في العصر ، فتكفي النية فيها ، وأما الظهر فجار على القانون ، ثم إذا فرغ من الصلاتين ، فينبغي أن يجمع بين سنن الصلاتين ، أما العصر فلا سنة بعدها ، ولكن السنة التي بعد الظهر يصلها بعد الفراغ من العصر ، إما راكبا أو مقيا ، لأنه لو صلى راتبة الظهر قبل العصر لانقطعت الموالاة وهي واجبة على وجه ، ولو أراد أن يقيم الأربع المسنونة قبل الظهر والأربع المسنونة قبل العصر فليجمع بينهما قبل الفريضة فيصلي سنة الظهر أولا ، ثم سنة العصر ، ثم فريضة الظهر ، ثم فريضة العصر ، ثم سنة الظهر الركعتان اللتان هما بعد الفرض ، ولا يبغي أن يهمل النوافل في السفر ، كما يفوته من ثوابها أكثر مما يناله من الربح ، لاسيما وقد خفف الشرع عليه ، وجوز له أداها على الراحة كي لا يتعوق عن الرفقة بسببها ، وإن أجز الظهر إلى العصر فيجرب على هذا الترتيب ولا يبالي بوقوع راتبة الظهر بعد العصر في الوقت المكروه ، لأن ماله سبب لا يكره في هذا الوقت ، وكذلك يفعل في المغرب والعشاء والوتر ، وإذا قدم أو أخر فبعد الفراغ من الفرض يشتغل بجميع الرواتب ويحتم الجميع بالوتر ، وإن خطر له ذكر الظهر قبل خروج وقته فليعزم على أدائه مع العصر جمعا ، فهو نية الجمع ، لأنه إنما يخلو عن هذه النية ، إما بنية الترك ، أو بنية التأخير عن وقت العصر وذلك حرام ، والعزم عليه حرام ، وإن لم يتذكر الظهر حتى خرج وقته إما لنوم أو لشغل فله أن يؤدي الظهر مع العصر ولا يكون عاصيا

لأن السفر كما يشغل عن فعل الصلاة فقد يشغل عن ذكرها ، ويحتمل أن يقال إن الظهر إنما تقع أداء إذا عزم على فعلها قبل خروج وقتها ، ولكن الأظهر أن وقت الظهر والمصر صار مشتركا في السفر بين الصلاتين ، ولذلك يجب على الحائض قضاء الظهر إذا طهرت قبل الغروب ، ولذلك ينقح أن لا تشترط الموالاة ولا الترتيب بين الظهر والمصر عند تأخير الظهر ، أما إذا قدم المصر على الظهر لم يجز ، لأن ما بعد الفراغ من الظهر هو الذي جعل وقتا للمصر إذ يبعد أن يشتغل بالمصر من هو عازم على ترك الظهر أو على تأخيره وعذر المطر مجوز للجمع ، كعذر السفر ، وترك الجمعة أيضا من رخص السفر ، وهي متعلقة أيضا بفرائض الصلوات ، ولو نوى الإقامة بعد أن صلى المصر فأدرك وقت المصر في الحضر فعليه أداء المصر ، وما مضى إنما كان مجزئا بشرط أن يبقى العذر إلى خروج وقت المصر .

الرخصة الخامسة : التنفل راكبا . كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) يصلي على راحته أينما توجهت به دابته ، وأوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم على الراحة ، وليس على المتنفل الراكب في الركوع والسجود إلا الإيماء ، وينبغي أن يجعل سجوده أخفض من ركوعه ولا يلزمه الانحناء إلى حد يتعرض به لخطر بسبب الدابة ، فإن كان في مرقد فليتم الركوع والسجود فإنه قادر عليه

وأما استقبال القبلة فلا يجب لافي ابتداء الصلاة ولا في دوامها ، ولكن صوب الطريق بدل عن القبلة ، فليكن في جميع صلاته إما مستقبلا للقبلة أو متوجها في صوب الطريق لتكون له جهة يثبت فيها ، فلو حرف دابته عن الطريق قصدا بطلت صلاته ، إلا إذا حرفها إلى القبلة ، ولو حرفها ناسيا وقصر الزمان لم تبطل صلاته ، وإن طال فقيه خلاف ، وإن جمحت به الدابة فأنحرفت لم تبطل صلاته ، لأن ذلك مما يكثر وقوعه ، وليس عليه سجود سهو ، إذا الجراح غير منسوب إليه ، بخلاف ما لو حرف ناسيا ، فإنه يسجد للسهو بالإيماء .

الرخصة السادسة : التنفل للماشي جائز في السفر . ويومئ بالركوع والسجود ، ولا يقعد للشهد ، لأن ذلك يبطل فائدة الرخصة ، وحكمه حكم الراكب ، لكن ينبغي أن يتحرّم

(١) حديث كان يصلي على راحته أينما توجهت به دابته وأوتر على الراحة : متفق عليه من حديث ابن عمر

بالصلاة مستقبلا للقبلة ، لأن الانحراف في لحظة لاعسر عليه فيه ، بخلاف الراكب فإن في تحريف الدابة وإن كان العنان بيده نوع عسر ، وربما تكثرت الصلاة فيطول عليه ذلك ولا ينبغي أن يمشى في نجاسة رطبة عمدا ، فإن فعل بطلت صلاته ، بخلاف مالو وطئت دابة الراكب نجاسة ، وليس عليه أن يشوش المشي على نفسه بالاحتراز من النجاسات التي لا تخلو الطريق عنها غالبا ، وكل هارب من عدو أو سيل أو سبع فله أن يصلي الفريضة راكبا أو ماشيا كما ذكرناه في التنفل

الرخصة السابعة: الفطر وهو في الصوم فالسافر أن يفطر إلا إذا أصبح مقبلا ثم سافر فعليه إتمام ذلك اليوم ، وإن أصبح مسافرا صائما ثم أقام فعليه الإتمام وإن أقام مفطرا فليس عليه الإمساك بقية النهار ، وإن أصبح مسافرا على عزم الصوم لم يلزمه ، بل له أن يفطر إذا أراد ، والصوم أفضل من الفطر ، والقصر أفضل من الإتمام ، للخروج عن شبهة الخلاف ولأنه ليس في عهدة القضاء ، بخلاف المفطر فإنه في عهدة القضاء ، وربما يتعذر عليه ذلك بمائق فيبقى في ذمته إلا إذا كان الصوم يضربه فالإفطار أفضل

فهذه سبع رخص ، تتعلق ثلاث منها بالسفر الطويل ، وهي القصر ، والفطر ، والمسح ثلاثه أيام ، وتعلق اثنتان منها بالسفر طويلا كان أو قصيرا وهما سقوط الجمعة ، وسقوط القضاء عند أداء الصلاة بالتيمم ، وأما صلاة الناقل ماشيا وراكبا ففيه خلاف والأصح جوازها في القصر ، والجمع بين الصلاتين فيه خلاف ، والأظهر اختصاصه بالطويل ، وأما صلاة الفرض راكبا وماشيا للخوف فلا تتعلق بالسفر ، وكذا أكل الميتة ، وكذا أداء الصلاة في الحال بالتيمم عند فقد الماء ، بل يشترك فيها الحضر والسفر مهما وجدت أسبابها

فإن قلت : فالعلم بهذه الرخص هل يجب على المسافر تعلمه قبل السفر أم يستحب له ذلك فاعلم : أنه إن كان عازما على ترك المسح والقصر والجمع والفطر وترك التنفل راكبا وماشيا لم يلزمه علم شروط الترخيص في ذلك ، لأن الترخيص ليس بواجب عليه ، وأما علم رخصة التيمم فيلزمه ، لأن فقد الماء ليس إليه إلا أن يسافر على شاطئ نهر يوثق ببقاء مائه أو يكون معه في الطريق عالم يقدر على استفتائه عند الحاجة ، فله أن يؤخر إلى وقت الحاجة أما إذا كان يظن عدم الماء ولم يكن معه عالم فيلزمه التعلم لا محالة

فإن قلت : التيمم يحتاج إليه لصلاة لم يدخل بعد وقتها ، فكيف يجب علم الطهارة
لصلاة بعد لم تجب وربما لا تجب

فأقول : من بينه وبين الكعبة مسافة لا تقطع إلا في سنة فيلزمه قبل أشهر الحج ابتداء
السفر ، ويلزمه تعلم المناسك لا محالة ، إذا كان يظن أنه لا يجد في الطريق من يتعلم منه
لأن الأصل الحياة واستمرارها ، وما لا يتوصل إلى الواجب إلا به فهو واجب ، وكل
ما يتوقع وجوبه توقعاً ظاهراً غالباً على الظن ، وله شرط لا يتوصل إليه إلا بتقديم ذلك
الشرط على وقت الوجوب فيجب تقديم تعلم الشرط لا محالة ، كعلم المناسك قبل وقت
الحج وقبل مباشرته فلا يحل إذا للمسافر أن ينشئ السفر ما لم يتعلم هذا القدر من علم
التيمم ، وإن كان عازماً على سائر الرخص فعليه أن يتعلم أيضاً القدر الذي ذكرناه من علم
التيمم وسائر الرخص ، فإنه إذا لم يعلم القدر الجائز لرخصة السفر لم يمكنه الاقتصار عليه
فإن قلت : إنه إن لم يتعلم كيفية التنفل راكباً ومشياً ماذا يضره وغايته إن صلى أن تكون
صلاته فاسدة وهي غير واجبة فكيف يكون علمها واجبا

فأقول : من الواجب أن لا يصلح النقل على نمت الفساد ، فالتنفل مع الحدث والنجاسة
وإلى غير القبلة ومن غير إتمام شروط الصلاة وأركانها حرام ، فعليه أن يتعلم ما يحترز به عن
النافلة الفاسدة حذراً عن الوقوع في المحذور ، فهذا بيان علم ماخفف عن المسافر في سفره

القسم الثاني


ما يتجدد من الوظيفة بسبب السفر

وهو علم القبلة والأوقات وذلك أيضاً واجب في الحضر ، ولكن في الحضر من يكفيه
من محراب متفق عليه ، ينفيه عن طلب القبلة ، ومؤذن يراعى الوقت فيغنيه عن طلب
علم الوقت ، والمسافر قد تشبه عليه القبلة ، وقد يلبس عليه الوقت ، فلا بدله من العلم بأدلة
القبلة والمواقيت

أما أدلة القبلة فهي ثلاثة أقسام ، أرضية ، كالاستدلال بالجبال ، والقرى ، والأنهار ، وهوائية


كالأستدلال بالرياح شمالها وجنوبها ، وصباها ودبورها ، وسماوية ، وهي النجوم
 فأما الأرضية والهوائية فنختلف باختلاف البلاد ، فرب طريق فيه جبل مرتفع يعلم أنه
 على يمين المستقبل ، أو شماله أو ورائه ، أو قدّامه ، فليعلم ذلك وليفهمه ، وكذلك الرياح قد
 تدل في بعض البلاد فليفهم ذلك ، ولسنا نقدر على استقصاء ذلك إذ لكل بلد وإقليم حكم آخر
 وأما السماوية ، فأداتها تنقسم إلى نهائية وإلى ليلية. أما النهارية فالشمس ، فلا بد أن يراعى
 قبل الخروج من البلد أن الشمس عند الزوال أين تقع منه ، أي بين الحاجبين ، أو على
 العين اليمنى ، أو اليسرى ، أو تميل إلى الجبين ميلاً أكثر من ذلك ، فإن الشمس لا تعدو في
 البلاد الشمالية هذه المواقع ، فإذا حفظ ذلك فهما عرف الزوال بدليله الذي سنذكره عرف
 القبلة به ، وكذلك يراعى مواقع الشمس منه وقت المصير ، فإنه في هذين الوقتين يحتاج
 إلى القبلة بالضرورة ، وهذا أيضاً لما كان يختلف بالبلاد فليس يمكن استقصاؤه ، وأما القبلة
 وقت المغرب فإنها تدرك بموضع الغروب وذلك بأن يحفظ أن الشمس تغرب عن يمين
 المستقبل ، أو هي مائلة إلى وجهه ، أو قفاه ؟ وبالشفق أيضاً تعرف القبلة للمشاء الأخيرة
 وبمشرق الشمس تعرف القبلة لصلاة الصبح ، فكان الشمس تدل على القبلة في الصلوات
 الخمس ولكن يختلف ذلك بالشتاء والصيف ، فإن المشرق والمغرب كثيرة ، وإن كانت محصورة
 في جهتين فلا بد من تعلم ذلك أيضاً ، ولكن قد يصلى المغرب والمشاء بعد غيبوبة الشفق
 فلا يمكنه أن يستدل على القبلة به ، فليعلم أن يراعى موضع القطب وهو الكوكب الذي
 يقال له الجدي ، فإنه كوكب كالثابت لا تظهر حركته عن موضعه ، وذلك إما أن يكون
 على قفا المستقبل ، أو على منكبه الأيمن من ظهره ، أو منكبه الأيسر في البلاد الشمالية من
 مكة ، وفي البلاد الجنوبية كاليمين وما زالها ، فيقع في مقابلة المستقبل ، فيتعلم ذلك ، وما
 عرفه في بلده فليعمل عليه في الطريق كله إلا إذا طال السفر ، فإن المسافة إذا بعدت اختلفت
 موقع الشمس ، وموقع القطب ، وموقع المشرق والمغرب ، إلا أن ينتهي في أثناء
 سفره إلى بلاد فينبغي أن يسأل أهل البصيرة ، أو يراقب هذه الكواكب ، وهو مستقبل
 محراب جامع البلد ، حتى يتضح له ذلك فهما تعلم هذه الأدلة فله أن يعمل عليها ، فإن بان له

أنه أخطأ من جهة القبلة إلى جهة أخرى من الجهات الأربع فينبغي أن يقضى، وإن انحرف عن حقيقة محاذاة القبلة ولكن لم يخرج عن جهتها لم يلزمه القضاء وقد أورد الفقهاء خلافاً في أن المطلوب جهة الكعبة أو عيناها، وأشكل معنى ذلك على قوم، إذ قالوا إن قلنا أن المطلوب العين، فتنى يتصور هذا مع بعد الديار، وإن قلنا أن المطلوب الجهة، فالواقف في المسجد إن استقبل جهة الكعبة وهو خارج بيده عن موازاة الكعبة لا خلاف في أنه لا تصح صلاته، وقد طولوا في تأويل معنى الخلاف في الجهة والعين، ولا بد أولاً من فهم معنى مقابلة العين ومقابلة الجهة، فعنى مقابلة العين . أن يقف موقفاً لو خرج خط مستقيم من بين عينيه إلى جدار الكعبة لا تصل به وحصل من جانبي الخط زاويتان متساويتان، وهذه صورته، والخارج من موقف المصلي يقدر أنه خارج من بين عينيه فهذه صورة مقابلة العين



وأما مقابلة الجهة فيجوز فيها أن يتصل طرف الخط الخارجى من بين العينين إلى الكعبة من غير أن يتساوى الزاويتان عن جهتي الخط، بل لا يتساوى الزاويتان إلا إذا انتهى الخط إلى نقطة معينة هي واحدة، فلو مد هذا الخط على الاستقامة إلى سائر النقط من يمينها أو شمالها كانت إحدى الزاويتين أصيق، فيخرج عن مقابلة العين ولكن لا يخرج عن مقابلة الجهة، كالخط الذى كتبنا عليه مقابلة الجهة فإنه لو قدر الكعبة على طرف ذلك الخط لكان الواقف مستقبلاً لجهة الكعبة لا لعيناها، وحدث تلك الجهة ما يقع بين خطين يتوهمنا الواقف مستقبلاً لجهة خارجين من العينين فيلتقى طرفاهما في داخل الرأس بين العينين على زاوية قائمة

فما يقع بين الخطين الخارجين من العينين فهو داخل في الجهة، وسعة ما بين الخطين تزايد بطول الخطين، وبالبعد عن الكعبة، وهذه صورته



فإذا فهم معنى العين والجهة فأقول الذي يصح عندنا في الفتوى أن المطلوب العين إن كانت الكعبة مما يمكن رؤيتها، وإن كان يحتاج إلى الاستدلال عليها لتعذر رؤيتها فيكفي استقبال الجهة

فأما طلب العين عند المشاهدة فجمع عليه، وأما الاكتفاء بالجهة عند تعذر المعاينة فيدل عليه الكتاب والسنة وفعل الصحابة رضي الله عنهم والقياس
أما الكتاب : فقوله تعالى (وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ^(١)) أي نحوه
ومن قابل جهة الكعبة يقال قد وُلِّي وجهه شطرها

وأما السنة، فما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) أنه قال لأهل المدينة ما بين المغرب والمشرق قبلة، والمغرب يقع على يمين أهل المدينة، والمشرق على يسارهم، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم جميع ما يقع بينهما قبلة، ومساحة الكعبة لا تنفي بما بين المشرق والمغرب، وإنما ينفي بذلك جهتها، وروي هذا اللفظ أيضا عن عمرو ابن عبد رضي الله عنهما

(١) حديث ما بين المشرق والمغرب قبلة: الترمذي ومصحح والنسائي وقال منكر وابن ماجه من حديث أبي هريرة.

(١) البقرة : ١٥٠

وأما فعل الصحابة رضي الله عنهم : فإروى^(١) أن أهل مسجد قباء كانوا في صلاة الصبح بالمدينة مستقبلين لبيت المقدس ، مستدبرين الكعبة ، لأن المدينة بينهما ، فقيل لهم الآن قد حولت القبلة إلى الكعبة فاستداروا في أثناء الصلاة من غير طلب دلالة، ولم ينكر عليهم وسمي مسجدهم ذا القبليتين ، ومقابلة العين من المدينة إلى مكة لا تعرف إلا بأدلة هندسية يطول النظر فيها ، فكيف أدركوا ذلك على البديهة في أثناء الصلاة وفي ظلمة الليل ، ويدل أيضا من فعلهم أنهم بنوا المساجد حوالي مكة وفي سائر بلاد الإسلام ، ولم يحضروا قط مهندسا عند تسوية المحاريب ، ومقابلة العين لا تدرك إلا بدقيق النظر الهندسي

وأما القياس : فهو أن الحاجة تمس إلى الاستقبال وبناء المساجد في جميع أقطار الأرض ولا يمكن مقابلة العين إلا بعلوم هندسية لم يرد الشرع بالنظر فيها، بل ربما يزجر عن التعق في علمها ، فكيف ينبنى أمر الشرع عليها فيجب الاكتفاء بالجهة للضرورة

وأما دليل صحة الصورة التي صورناها وهو حصر جهات العالم في أربع جهات ، فقوله عليه السلام في آداب قضاء الحاجة^(٢) « لَا تَسْتَقْبِلُوا بِهَا الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا » وقال هذا بالمدينة ، والمشرق على يسار المستقبل بها ، والمغرب على يمينه ، فهي عن جهتين ورخص في جهتين ، ومجموع ذلك أربع جهات ، ولم يختر بيال أحد أن جهات العالم يمكن أن تفرض في ست ، أو سبع ، أو عشر ، وكيفما كان فما حكم الباقي بل الجهات تثبت في الاعتقادات بناء على خلقة الإنسان ، وليس له إلا أربع جهات ، قدام وخلف ويمين وشمال ، فكانت الجهات بالإضافة إلى الإنسان في ظاهر النظر أربعا ، والشرع لا يبنى إلا على مثل هذه الاعتقادات ، فظهر أن المطلوب الجهة ، وذلك يسهل أمر الاجتهاد فيها وتعلم به أدلة القبلة

فأما مقابلة العين : فإنها تعرف بمعرفة مقدار عرض مكة عن خط الاستواء ، ومقدار درجات طولها ، وهو بمدىها عن أول عمارة في المشرق ، ثم يعرف ذلك أيضا في موقف المصلي

(٢) حديث ان أهل قبا كانوا في صلاة الصبح مستقبلين لبيت المقدس فقيل لهم إلا أن القبلة قد حولت

إلى الكعبة فاستداروا - الحديث: مسلم من حديث أنس واتفق عليه من حديث ابن عمر مع اختلاف

(٣) حديث لا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ولكن شرقوا أو غربوا متفق عليه من حديث أبي أيوب

ثم يقابل أحدهما بالآخر ، ويحتاج فيه إلى آلات وأسباب طويلة ، والشرع غير مبني عليها قطعا ، فإذا القدر الذي لا بد من تعلمه من أدلة القبلة موقع المشرق والمغرب في الزوال ، وموقع الشمس وقت العصر ، فهذا يسقط الوجوب

فإن قلت : فلو خرج المسافر من غير تعلم ذلك هل يعصى

فأقول : إن كان طريقه على قرى متصلة فيها محاريب أو كان معه في الطريق بصير بأدلة القبلة موثوق بمدالته وبصيرته ، ويقدر على تقليده فلا يعصى ، وإن لم يكن معه شيء من ذلك عصى ، لأنه سيتعرض لوجوب الاستقبال ولم يكن قد حصل علمه فصار ذلك كعلم التيمم وغيره ، فإن تعلم هذه الأدلة واستبهم عليه الأمر بنعيم مظلم ، أو ترك التعلم ولم يجد في الطريق من يقلده ، فعليه أن يصلي في الوقت على حسب حاله ، ثم عليه القضاء سواء أصاب أم أخطأ ، والأعمى ليس له إلا التقليد ، فليقلد من يوثق بدينه وبصيرته إن كان مقلده مجتهدا في القبلة ، وإن كانت القبلة ظاهرة فله اعتماد قول كل عدل يخبره بذلك في حضر أو سفر ، وليس للأعمى ولا للجاهل أن يسافر في قافلة ليس فيها من يعرف أدلة القبلة حيث يحتاج إلى الاستدلال ، كما ليس للعامي أن يقيم ببلدة ليس فيها فقيه عالم بتفصيل الشرع بل يلزمه الهجرة إلى حيث يجد من يعلمه دينه ، وكذا إن لم يكن في البلد إلا فقيه فاسق ، فعليه الهجرة أيضا إذ لا يجوز له اعتماد فتوى الفاسق ، بل العدالة شرط لجواز قبول الفتوى ، كما في الرواية ، وإن كان معروفا بالفقه مستورا الحال في العدالة والفسق فله القبول مهما لم يجد من له عدالة ظاهرة ، لأن المسافر في البلاد لا يقدر أن يبحث عن عدالة المفتين فإن رآه لا بسا للحريز ، أو ما يثلب عليه الإبريسم ، أو راكبا لفرس عليه مركب ذهب فقد ظهر فسقه وامتنع عليه قبول قوله ، فليطلب غيره ، وكذلك إذا رآه يأكل على مائدة سلطان أغلب ماله حرام ، أو يأخذ منه إدراارا ، أو صلة من غير أن يعلم أن الذي يأخذه من وجه حلال ، فكل ذلك فسق يقدر في العدالة ويمنع من قبول الفتوى والرواية والشهادة .

وأما معرفة أوقات الصلوات الخمس فلا بد منها

فوقت الظهر يدخل بالزوال ، فإن كل شخص لابد أن يقع له في ابتداء النهار ظل مستطيل في جانب المغرب ، ثم لا يزال ينقص إلى وقت الزوال ، ثم يأخذ في الزيادة في جهة المشرق ، ولا يزال يزيد إلى الغروب ، فليقم المسافر في موضع أو لينصب عودا مستقيما وليعلم على رأس الظل ، ثم لينظر بعد ساعة فإن رآه في النقصان فلم يدخل بعد وقت الظهر وطريقه في معرفة ذلك أن ينظر في البلد وقت أذان المؤذن المعتمد ظل قامته ، فإن كان مثلا ثلاثة أقدام بقدمه فهما صار كذلك في السفر وأخذ في الزيادة صلى ، فإن زاد عليه ستة أقدام ونصفا بقدمه دخل وقت العصر ، إذ ظل كل شخص بقدمه ستة أقدام ونصف بالتقريب ثم ظل الزوال يزيد كل يوم إن كان سفره من أول الصيف ، وإن كان أول الشتاء فينقص كل يوم ، وأحسن ما يعرف به ظل الزوال الميزان ، فليستصحبه المسافر ، وليتعلم اختلاف الظل به في كل وقت ، وإن عرف موقع الشمس من مستقبل القبلة وقت الزوال وكان في السفر في موضع ظهرت القبلة فيه بدليل آخر ، فيمكنه أن يعرف الوقت بالشمس بأن تصير بين عينيه مثلا ، إن كانت كذلك في البلد

وأما وقت المغرب : فيدخل بالغروب ، ولكن قد تحجب الجبال المغرب عنه فينبغي أن ينظر إلى جانب المشرق فهما ظهر سواد في الأفق مرتفع من الأرض قدر رمح فقد دخل وقت المغرب .

وأما العشاء: فيعرف بغيوبة الشفق وهو الحمرة فإن كانت محجوبة عنه بجبال فيعرفه بظهور الكواكب الصغار وكثرتها ، فإن ذلك يكون بعد غيوبة الحمرة
وأما الصبح : فيبدو في الأول مستطيلا كذنب السرحان فلا يحكم به إلى أن ينقضى زمان ، ثم يظهر بياض معترض لا يعسر إدراكه بالعين لظهوره ، فهذا أول الوقت ، قال صلى الله عليه وسلم ^(١) « لَيْسَ الصُّبْحُ هَكَذَا » وجمع بين كفيه « وَإِنَّمَا الصُّبْحُ هَكَذَا »

(١) حديث ليس الصبح هكذا وجمع كفه إنما الصبح هكذا ووضع احدي سبائيه على الأخرى وفتحها وأشار به إلى أنه معترض: ابن ماجه من حديث ابن مسعود باسناد صحيح مختصر دون الاشارة بالكف والسياتين ولأحمد من حديث طلق بن علي ليس الفجر المستطيل في الأفق لكنه للمعترض الأحمر واسناده حسن

ووضع إحدى سبأتيه على الأخرى وفتحهما ، وأشار به إلى أنه معترض ، وقد يستدل عليه بالنازل، وذلك تقريب لا تحقيق فيه ، بل الاعتماد على مشاهدة انتشار البياض عرضا لأن قوما ظنوا أن الصبح يطلع قبل الشمس بأربع منازل ، وهذا خطأ لأن ذلك هو الفجر الكاذب، والذي ذكره المحققون أنه يتقدم على الشمس بمنزلتين، وهذا تقريب ولكن لا اعتمادا عليه فإن بعض المنازل تطلع معترضة منحرفة فيقصر زمان طلوعها ، وبعضها متصية فيطول زمان طلوعها ، ويختلف ذلك في البلاد اختلافا يطول ذكره ، نعم : تصلح المنازل لأن يعلم بها قرب وقت الصبح وبعده ، فأما حقيقة أول الصبح فلا يمكن ضبطه بمنزلتين أصلا وعلى الجملة فإذا بقيت أربع منازل إلى طلوع قرن الشمس بمقدار منزلة يتيقن أنه الصبح الكاذب ، وإذا بقي قريب من منزلتين ، يتحقق طلوع الصبح الصادق ، ويبقى بين الصبحين قدر ثلثي منزلة بالتقريب يشك فيه أنه من وقت الصبح الصادق أو الكاذب، وهو مبدأ ظهور البياض وانتشاره قبل اتساع عرضه ، فن وقت الشك ينبغي أن يترك الصائم السحور ويقدم القائم الوتر عليه ، ولا يصلي صلاة الضبح حتى تنقضي مدة الشك ، فإذا تحقق صلى ، ولو أراد مرید أن يقدر على التحقيق وقتا معينا يشرب فيه منسجرا ، ويقوم عقبيه ويصلي الصبح متصلا به ، لم يقدر على ذلك ، فليس معرفة ذلك في قوة البشر أصلا بل لا بد من مهلة للتوقف والشك ، ولا اعتماد إلا على العيان ولا اعتماد في العيان إلا على أن يصير الضوء منتشرا في العرض حتى تبدو مبادئ الصفرة

وقد غلط في هذا جمع من الناس كثير ، يصلون قبل الوقت ، ويبدل عليه ما روى أبو عيسى الترمذی في جامعه بإسناده عن طلق بن علي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (١) « كلوا واشربوا ولا يهينكم الساطع المصعد وكلوا واشربوا حتى يعترض لكم الأحمر » ، وهذا صريح في رعاية الحمرة ، قال أبو عيسى وفي الباب عن عدي بن حاتم ، وأبي ذر ، وسمرة ابن جندب ، وهو حديث حسن غريب ، والعمل على هذا عند أهل العلم

(١) حديث طلق بن علي كلوا واشربوا ولا يهينكم الساطع المصعد وكلوا واشربوا حتى يعترض لكم الأحمر قال المصنف رواه أبو عيسى الترمذی في جامعه وقال حسن غريب وهو كما ذكره ورواه أبو داود أيضا

وقال ابن عباس رضي الله عنهما ، كلوا واشربوا مادام الضوء ساطعا ، قال صاحب الغريبين :
أي مستطيلا. فإذا لا ينبغي أن يعول إلا على ظهور الصفرة ، وكأنها مبادئ الحرمة ، وإنما يحتاج
المسافر إلى معرفة الأوقات ، لأنه قد يبادر بالصلاة قبل الرحيل حتى لا يشق عليه النزول
أو قبل النوم حتى يستريح ، فإن وطن نفسه على تأخير الصلاة إلى أن يتيقن فتسمح نفسه
بفوات فضيلة أول الوقت ، ويتجشم كلفة النزول ، وكلفة تأخير النوم إلى التيقن ، استغنى
عن تعلم علم الأوقات ، فإن المشكل أوائل الأوقات لا أوساطها

تم كتاب آداب السفر ، وبليه كتاب آداب السماع والوجد

کتاب آداب السماع والوجد

كتاب آداب السماع والوجد

وهو الكتاب الثامن من زيج العادات من كتاب إحياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى أحرق قلوب أوليائه بنار محبته ، واسترق همهم وأرواحهم بالشوق إلى لقائه ومشاهدته ، ووقف أبصارهم وبصائرهم على ملاحظة جمال حضرته ، حتى أصبحوا من تنسم روح الوصال سكرى ، وأصبحت قلوبهم من ملاحظة سنبحات الجلال والهة خيرى فلم يروا فى الكونين شيئاً سواه ، ولم يذكروا فى الدارين إلا إياه ، إن سنحت لأبصارهم صورة عبرت إلى المصور بصائرهم ، وإن قرعت أسماعهم نعمة سبقت إلى المحبوب سرائرهم وإن ورد عليهم صوت مزعج أو مقلق أو مطرب أو مخزن أو مبهج أو مشوق أو مبهج لم يكن اتراجهم إلا إليه ، ولا طربهم إلا به ، ولا قلبهم إلا عليه ، ولا حزنهم إلا فيه ، ولا شوقهم إلا إلى مآلديه ، ولا انبعاثهم إلا له ولا تردد لهم إلا حواليه ، فنه سماعهم ، وإليه استماعهم فقد أقل عن غيره أبصارهم وأسماعهم ، أولئك الذين اصطفاهم الله لولايته ، واستخلصهم من بين أصفیائه وخاصته ، والصلاة على محمد المبعوث برسالاته وعلى آله وصحبه أئمة الحق وقادته ، وسلم كثيراً .

أما بعد : فإن القلوب والسرائر ، خزائن الأسرار ومعادن الجواهر ، وقد طويت فيها جواهرها كما طويت النار فى الحديد والحجر ، وأخفيت كما أخفى الماء تحت التراب والمدر ولا سبيل إلى استئارة خفاياها إلا بقوادح السماع ، ولا منفذ إلى القلوب إلا من دهليز الأسماع فالنعمات الموزونة المستلذة تخرج ما فيها ، وتظهر محاسنها أو مساوئها ، فلا يظهر من القلب عند التحريك إلا ما يحويه ، كما لا يرشح الاناء إلا بما فيه ، فالسماع للقلب محك صادق ، وبمبار ناطق ، فلا يصل نفس السماع إليه ، إلا وقد تحرك فيه ما هو الغالب عليه ، وإذا كانت القلوب بالطباع مطيعة للإسماع حتى أبدت بواردها مكانها ، وكشفت بها عن مساوئها وأظهرت محاسنها

وجب شرح القول في السماع والوجد وبيان ما فيهما من الفوائد والآفات ، وما يستحب فيهما من الآداب والهيئات ، وما يتطرق إليهما من خلاف العلماء في أنهما من المحظورات أو المباحات ، ونحن نوضح ذلك في باين

الباب الأول : في إباحة السماع

الباب الثاني : في آداب السماع وآثاره في القلب بالوجد وفي الجوارح بالرقص والزعم

وتزيق الثياب

الباب الأول

في ذكر اختلاف العلماء في إباحة السماع وكشف الحق فيه

بيان أقاويل العلماء والمتصوفة في تحليله وتحريمه .

اعلم أن السماع هو أول الأمر ، ويشمر السماع حالة في القلب تسمى الوجد ، ويشمر الوجد تحريك الأطراف ، أما بحركة غير موزونة فتسمى الاضطراب ، وأما موزونة فتسمى التصفيق والرقص ، فلنبداً بحكم السماع وهو الأول وننقل فيه الأقاويل المعربة عن المذاهب فيه ، ثم نذكر الدليل على إباحته ، ثم نردفه بالجواب عما تمسك به القائلون بتحريمه ، فأما نقل المذاهب

فقد حكى القاضي أبو الطيب الطبري عن الشافعي ، ومالك ، وأبي حنيفة ، وسفيان وجماعة من العلماء أفاضل يستدل بها على أنهم رأوا تحريمه ، وقال الشافعي رحمه الله في كتاب آداب القضاء ، إن الغناء هو مكروه يشبه الباطل ، ومن استكثر منه فهو سفيه ترد شهادته وقال القاضي أبو الطيب : استماعه من المرأة التي ليست بحرم له لا يجوز عند أصحاب الشافعي رحمه الله بحال ، سواء كانت مكشوفة أو من وراء حجاب ، وسواء كانت حرة أو مملوكة وقال قال الشافعي رضي الله عنه صاحب الجارية إذا جمع الناس لسماعها فهو سفيه ترد شهادته وقال وحكي عن الشافعي أنه كان يكره الطقطقة بالقضيب . ويقول : وضعته الزنادقة

ليشتغلوا به عن القراءة ، وقال الشافعي رحمه الله ويكره من جهة الخبر اللعب بالنرد أكثر مما يكره اللعب بشيء من الملاهي ، ولا أحب اللعب بالشطرنج ، وأكره كل ما يلعب به الناس ، لأن اللعب ليس من صنعة أهل الدين ولا المروءة ، وأما مالك رحمه الله فقد نهى عن الغناء ، وقال إذا اشترى جارية فوجدتها مغنية كان له ردها ، وهو مذهب سائر أهل المدينة إلا إبراهيم بن سعد وحده ، وأما أبو حنيفة رضي الله عنه فإنه كان يكره ذلك ، ويجعل سماع الغناء من الذنوب ، وكذلك سائر أهل الكوفة ، سفيان الثوري وحماد ، وإبراهيم ، والشعبي ، وغيرهم فهذا كله نقله القاضي أبو الطيب الطبري ، ونقل أبو طالب المكي بإحاطة السماع عن جماعة فقال : سمع من الصحابة عبد الله بن جعفر ، وعبد الله بن الزبير ، والمنيرة بن شعبة ومعاوية وغيرهم ، وقال قد فعل ذلك كثير من السلف الصالح صحابي وتابعي بإحسان ، وقال لم يزل الحجازيون عندنا بمكة يسمعون السماع في أفضل أيام السنة ، وهي الأيام الممدودات التي أمر الله عباده فيها بذكره ، كأيام التشريق ولم يزل أهل المدينة مواظبين كأهل مكة على السماع إلى زماننا هذا ، فأدركنا أبا مروان القاضي وله جوار يسمعون الناس التلحين قد أعدهن للصوفية ، قال وكان لعطاء جاريتان يلحنان فكان إخوانه يستمعون إليهما ، قال وقيل لأبي الحسن بن سالم كيف تنكر السماع وقد كان الجنيد وسري السقطي وذو النون يستمعون ، فقال وكيف أنكروا السماع وقد أجازوه وسمعه من هو خير مني ، فقد كان عبد الله بن جعفر الطيار يسمع ، وإنما أنكروا السماع في السماع ، ورويه عن يحيى بن معاذ أنه قال فقدنا ثلاثة أشياء فما نراها ولا أراها تزداد إلا قلة حسن الوجه مع الصيانة ، وحسن القول مع الديانة ، وحسن الأخاء مع الوفاء ، ورأيت في بعض الكتب هذا محكيا بعينه عن الحارث المحاسبي وفيه ما يدل على تجويزه السماع مع زهده ، وتصاونه وجدده في الدين وتشميره ، قال وكان ابن مجاهد لا يجيب دعوة إلا أن يكون فيه سماع ، وحكي غير واحد أنه قال اجتمعنا في دعوة ومعنا أبو القاسم ابن بنت منيع ، وأبو بكر بن داود ، وابن مجاهد في نظرهم فحضر سماع فجعل ابن مجاهد يحرص ابن بنت منيع على ابن داود في أنه يسمع فقال ابن داود حدثني أبي عن أحمد بن حنبل أنه كره السماع ، وكان أبي يكرهه

وأنا على مذهب أبي، فقال أبو القاسم ابن بنت منيع أما جدى أحمد بن بنت منيع فحدثني عن صالح ابن أحمد، أن أباه كان يسمع قول ابن الحجازة، فقال ابن مجاهد لابن داود دعني أنت من أبيك وقال لابن بنت منيع دعني أنت من جدك أى شىء تقول يا أبا بكر فيمن أنشد بيت شعر أهو حرام، فقال ابن داود لا، قال: فإن كان حسن الصوت جرم عليه إنشاده، قال لا، قال: فإن أنشده وطوله وقصر منه الممدود ومد منه المقصور أيحرم عليه؟ قال أنا لم أقول لشیطان واحد فكيف أقوى لشیطانين، قال وكان أبو الحسن السقلاني الأسود من الأولياء يسمع ويوله عند السماع، وصنف فيه كتابا ورد فيه على منكره، وكذلك جماعة منهم صنفوا في الرد على منكره

وحكي عن بعض الشيوخ أنه قال: رأيت أبا العباس الخضر عليه السلام، فقلت له ما تقول في هذا السماع الذى اختلف فيه أصحابنا، فقال هو الصفو الزلال الذى لا يثبت عليه إلا أقدم العلماء، وحكي عن ممشاد الدينورى أنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم فقلت يا رسول الله هل تنكر من هذا السماع شيئا؟ فقال ما أنكر منه شيئا، ولكن قل لهم يفتتحون قبله بالقرءان ويختمون بعده بالقرءان

وحكي عن طاهر بن بلال الهمداني الوراق وكان من أهل العلم أنه قال: كنت معتكفا في جامع جدة على البحر، فرأيت يوما طائفة يقولون في جانب منه قولا ويستمعون، فأنكرت ذلك بقلبي، وقلت في بيت من بيوت الله، يقولون الشعر، قال فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم تلك الليلة وهو جالس في تلك الناحية، وإلى جنبه أبو بكر الصديق رضي الله عنه، وإذا أبو بكر يقول شيئا من القول والنبي صلى الله عليه وسلم يستمع إليه ويضع يده على صدره كالواجد بذلك، فقلت في نفسي: ما كان ينبغي لي أن أنكر على أولئك الذين كانوا يستمعون وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يستمع وأبو بكر يقول، فالتفت إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال: هذا حق بحق أو قال حق من حق أنا أشك فيه، وقال الجنيد: تنزل الرحمة على هذه الطائفة في ثلاثة مواضع، عند الأكل، لأنهم لا يأكلون إلا عن فاقة، وعند المذاكرة، لأنهم لا يتحاورون إلا في مقامات الصديقين، وعند السماع

لأنهم يسمعون بوجد ويشهدون حقاً ، وعن ابن جريج أنه كان يرخص في السماع فقيل له : أيؤتى يوم القيامة في جملة حسناتك أو سيئاتك ؟ فقال : لا في الحسنات ولا في السيئات لأنه شبيه بالنعو ، وقال الله تعالى (لَا يُؤْخَذُكُمْ اللَّهُ بِاللُّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ^(١)) هذا ما نقل من الأقاويل ومن طلب الحق في التقليد فهما استقصى تمارضت عنده هذه الأقاويل ، فبقى متحيراً أو مائلاً إلى بعض الأقاويل بالتشهي ، وكل ذلك قصور بل ينبغي أن يطلب الحق بطريقة وذلك بالبحث عن مدارك الحظر والإباحة كما سنذكره

بيان الدليل على إباحة السماع

اعلم أن قول القائل : السماع حرام . معناه أن الله تعالى يعاقب عليه ، وهذا أمر لا يعرف بمجرد العقل بل بالسمع ، ومعرفة الشرعيات محصورة في النص ، أو القياس على المنصوص وأعني بالنص ما أظهره صلى الله عليه وسلم بقوله ، أو فعله ، وبالقياس ، المعنى المفهوم من ألفاظه وأفعاله ، فإن لم يكن فيه نص ولم يستقم فيه قياس على منصوص بطل القول بتحريمه وبقي فعلاً لا حرج فيه كسائر المباحات ، ولا يدل على تحريم السماع نص ولا قياس ويتضح ذلك في جوابنا عن أدلة المائلين إلى التجريم ، ومهما تم الجواب عن أدلتهم كان ذلك مسلماً كافياً في إثبات هذا الغرض ، لكن نستفتح ونقول قد دل النص والقياس جميعاً على إباحته .

أما القياس : فهو أن الغناء اجتمعت فيه معان ينبغي أن يبحث عن أفرادها ، ثم عن مجموعها ، فإن فيه سماع صوت طيب موزون مفهوم المعنى ، محرك للقلب ، فالوصف الأعم أنه صوت طيب ، ثم الطيب ينقسم إلى الموزون وغيره ، والموزون ينقسم إلى المفهوم كالأشعار وإلى غير المفهوم كأصوات الجمادات وسائر الحيوانات

أما سماع الصوت الطيب من حيث إنه طيب فلا ينبغي أن يحرم ، بل هو حلال بالنص والقياس أما القياس . فهو أنه يرجع إلى تلهذ حاسة السمع ، بإدراك ما هو مخصوص به وللإنسان عقل وخمس حواس ، ولكل حاسة إدراك ، وفي مدركات تلك الحاسة ما يستلذ ، فلذة النظر في المبصرات الجميلة كالخضرة والماء الجاري والوجه الحسن

وبالجملة سائر الألوان الجميلة وهي في مقابلة ما يكره من الألوان الكدرية القبيحة، وللشم الروائح الطيبة، وهي في مقابلة الأتقان المستكرهه، وللذوق الطعوم اللذيذة كالدسومة والخلاوة والمحوضة ، وهي في مقابلة المرارة المستبشمة ، وللمس لذة اللين والنعومة والملاسة ، وهي في مقابلة الخشونة والضراصة ، وللعقل لذة العلم والمعرفة ، وهي في مقابلة الجهل والبلادة فكذلك الأصوات المدركة بالسمع تنقسم إلى مستلذة كصوت العنادل والمزامير، ومستكرهه كنهيق الحمير وغيرها ، فما أظهر قياس هذه الحاسة ولذتها على سائر الحواس ولذاتها

وأما النصن : فيدل على إباحة سماع الصوت الحسن امتنان الله تعالى على عباده به ، إذ قال (يزيد في الخلق ما يشاء^(١)) فقيل هو الصوت الحسن ، وفي الحديث^(٢) « مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا أَحْسَنَ الصَّوْتِ » وقال صلى الله عليه وسلم^(٣) « اللَّهُ أَشَدُّ أَذْنَا لِلرَّجُلِ أَحْسَنَ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ مِنْ صَاحِبِ الْقَيْنَةِ لِقَيْنَتِهِ » وفي الحديث في معرض المدح لداود عليه السلام^(٤) أنه كان حسن الصوت في النياحة على نفسه ، وفي تلاوة الزبور حتى كان يجتمع الإنس والجن والوحوش والطير لسماع صوته ، وكان يُحمل في مجلسه أربعمائة جنازة وما يقرب منها في الأوقات ، وقال صلى الله عليه وسلم في مدح أبي موسى الأشعري^(٥) « لَقَدْ أَعْطَى مِنْ مَرَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ » وقول الله تعالى (إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ^(٦)) يدل بمفهومه على مدح الصوت الحسن ، ولو جاز أن يقال إننا أبيع ذلك بشرط أن يكون في القرآن للزمه أن يحرم سماع صوت العندليب ، لأنه ليس من القرآن ، وإذا جاز سماع

(١) حديث ما بعث الله نبيا إلا حسن الصوت : الترمذي في الشمائل عن قتادة وزاد قوله وكان نبيكم حسن الوجه حسن الصوت ورويناه متصلًا في الغيلانيات من رواية قيادة عن أنس والصواب الأول قاله الدار قطنى ورواه ابن مردويه في التفسير من حديث علي بن أبي طالب وطرقه كلها ضعيفة .

(٢) حديث لله أشد أذنا للرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة إلى قينته : تقدم في كتاب تلاوة القرآن .

(٣) حديث كان داود حسن الصوت في النياحة على نفسه وفي تلاوة الزبور - الحديث : لم أجد له أصلا

(٤) حديث لقد أوتي مزمارا من مزامير آل داود : قاله في مدح أبي موسى تقدم في تلاوة القرآن

(٥) فاطر : ١ (٦) لقمان : ١٩

صوت غفل لا معنى له فلم لا يجوز سماع صوت يفهم منه الحكمة ، والمعاني الصحيحة ، وإن من الشعر لحكمة ، فهذا نظر في الصوت من حيث إنه طيب حسن

الدرجة الثانية : النظر في الصوت الطيب الموزون ، فإن الوزن وراء الحسن ، فكم من صوت حسن خارج عن الوزن ، وكم من صوت موزون غير مستطاب ، والأصوات الموزونة باعتبار مخارجها ثلاثة ، فإنها إما أن تخرج من جماد كصوت المزامير والأوتار وضرب القضيب والطبل وغيره ، وإما أن تخرج من حنجرة حيوان وذلك الحيوان إما إنسان أو غيره كصوت العنادل والقمارى وذات السجع من الطيور ، فهي مع طيبها موزونة متناسبة المطالع والمقاطع ، فلذلك يستلذ سماعها ، والأصل في الأصوات حناجر الحيوانات ، وإنما وضعت المزامير على أصوات الحناجر ، وهو تشبيه للصنعة بالخلقة ، وما من شيء توصل أهل الصناعات بصناعتهم إلى تصويره إلا وله مثال في الخلقة التي استأثر الله تعالى باختراعها ، فنه تعلم الصناعات وبه قصدوا الاقتداء ، وشرح ذلك يطول ، فسماع هذه الأصوات يستحيل أن يحرم لكونها طيبة أو موزونة فلا ذاهب إلى تحريم صوت المندليب وسائر الطيور ، ولا فرق بين حنجرة وحنجرة ، ولا بين جماد وحيوان ، فينبغي أن يقاس على صوت المندليب الأصوات الخارجة من سائر الأجسام باختيار الآدمي ، كالذي يخرج من حلقه أو من القضيب والطبل والدف وغيره ، ولا يستثنى من هذه ^(١) إلا الملهى والأوتار والمزامير التي ورد الشرع بالمنع منها ، لا لذتها ، إذ لو كان للذة لقيس عليها كل ما يلتذبه الإنسان ، ولكن حرمت الخمر واقتضت ضراوة الناس بها المبالغة في الفطام عنها حتى انتهى الأمر في الابتداء

(١) حديث النع من الملهى والأوتار والمزامير : البخارى من حديث أبي عامر أو أبي مالك الأشعري

ليكون في أمق أقوام يستحلون الخمر والحريير والمعارف صورته عند البخارى صورة التعليق ولذلك ضعفه ابن حزم ووصله أبو داود والاسماعيلي والمعازف الملهى . قاله الجوهري ولأحمد من حديث أبي أمامة ان الله أمرني أن أمحق المزامير والكبارات يعنى البرابط والمعازف وله من حديث قيس بن سعد بن عباد ان ربي حرم على الخمر والكوبة والقنين وله في حديث لأبي أمامة باستحلهم الخمر وضربهم بالدفوف وكلها ضعيفة ولأبي الشيخ من حديث مكحول مرسل الاستماع الي الملهى معصية - الحديث : ولأبي داود من حديث ابن عمر سمع مزارا فوضع أصبعه على أذنيه قال أبو داود وهو منكرو

إلى كسر الدنان ، فحرم معها ما هو شعار أهل الشرب وهي الأوتار والمزامير فقط ، وكان تحريمها من قبل الاتباع ، كما حُرمت الخلوة بالأجنبية لأنها مقدمة الجماع ، وحرَم النظر إلى الفخذ لاتصاله بالسواتين ، وحرَم قليل الخمر وإن كان لا يسكر لأنه يدعو إلى السكر ، وما من حرام إلا وله حريم يطيف به ، وحكم الحرمة ينسحب على حريمه ، ليكون حمي للحرام ووقاية له ، وحظارا مانعا حوله ، كما قال صلى الله عليه وسلم ^(١) «إِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمِّي وَإِنْ حِمِّيَ اللهُ مَحَارِمُهُ» ، فهي محرمة تبعا لتحريم الخمر ثلاث علل إحداها : أنها تدعو إلى شرب الخمر ، فإن اللذة الحاصلة بها إنما تتم بالخمر ، ولمثل هذه العلة حرم قليل الخمر .

الثانية : أنها في حق قريب المهد بشرب الخمر تذكر مجالس الأُنس بالشرب ، فهي سبب الذكر ، والذكر سبب انبعاث الشوق ، وانبعاث الشوق إذا قوي فهو سبب الإقدام ولهذا العلة نهى عن الانتباز ^(٢) في الزفت ، والجنم ، والنقير ، وهي الأواني التي كانت مخصوصة بها ، فعنى هذا أن مشاهدة صورتها تذكرها ، وهذه العلة تفارق الأولى ، إذ ليس فيها اعتبار لذة في الذكر إذ لا لذة في رؤية القنينة وأواني الشرب ، لكن من حيث التذكر بها ، فإن كان السماع يذكر الشرب تذكيرا يشوق إلى الخمر عند من ألف ذلك مع الشرب فهو منهي عن السماع لمخصوص هذه العلة فيه

الثالثة : الاجتماع عليها لما أن صار من عادة أهل الفسق ، فيمنع من التشبه بهم لأن من تشبه بقوم فهو منهم ، وبهذه العلة نقول بترك السنة مهما صارت شعارا لأهل البدعة ، خوفا من التشبه بهم ، وبهذه العلة يحرم ضرب الكوبة ، وهو طبل مستطيل دقيق الوسط واسع الطرفين ، وضربها عادة المخثين ، ولولا ما فيه من التشبه لكان مثل طبل الحجيج والغزو ، وبهذه العلة نقول لو اجتمع جماعة وزينوا مجلسا ، وأحضروا آلات الشرب وأقداحه وصبوا فيها السكنجيين ، ونصبوا ساقيا يدور عليهم ويسقيهم ، فياخذون من الساقى ويشربون ، ويحبي بعضهم بعضا بكلماتهم المعتادة ينهم حرم ذلك عليهم

(١) حديث إن لكل ملك حمي وإن حمي الله محارمه : تقدم في كتاب الحلال والحرام

(٢) حديث النهي عن الجنم والزلزفة والنقير : متفق عليه من حديث ابن عباس

وإن كان المشروب مباحاً في نفسه لأن في هذا تشبهاً بأهل الفساد ، بل لهذا ينهى عن لبس القباء وعن ترك الشعر على الرأس فزعا في بلاد صار القباء فيها من لباس أهل الفساد ولا ينهى عن ذلك فيما وراء النهر ، لا اعتياد أهل الصلاح ذلك فيهم فبهذه المعاني حرم الزمار المراقى والأوتار كلها كالعود والصنج والرباب والبربط وغيرها وما عدا ذلك فليس في معناها كشاهين الرعاة ، والحجيج وشاهين الطبالين ، وكالطبل والتضيب وكل آلة يستخرج منها صوت مستطاب موزون سوى ما يعتاده أهل الشرب ، لأن كل ذلك لا يتعلق بالحرم ، ولا يذكر بها ولا يشوق إليها ولا يوجب التشبه بأربابها فلم يكن في معناها فبقى على أصل الإباحة ، قياساً على أصوات الطيور وغيرها ، بل أقول سماع الأوتار ممن يضربها على غير وزن متناسب مستلذ حرام أيضاً ، وبهذا يتبين أنه ليست العلة في تحريمها مجرد اللذة الطيبة بل القياس تحليل الطيبات كلها ، إلا ما في تحليله فساد قال الله تعالى (قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ^(١)) فهذه الأصوات لا تحرم من حيث إنها أصوات موزونة ، وإنما تحرم بغراض آخر كما سيأتي في العوارض المحرمة

الدرجة الثالثة : الموزون والمفهوم وهو الشعر ، وذلك لا يخرج إلا من حنجرة الإنسان فيقطع بإباحة ذلك لأنه ما زاد إلا كونه مفهوماً والكلام المفهوم غير حرام ، والصوت الطيب الموزون غير حرام ، فإذا لم يحرم الآحاد فن أين يحرم المجموع ، نعم ينظر فيما يفهم منه. فإن كان فيه أمر محظور حرم ثره ونظمه وحرم النطق به ، سواء كان بالألحان أو لم يكن والحق فيه ما قاله الشافعي رحمه الله ، إذ قال : الشعر كلام ، فحسنة حسن ، وقبيحة قبيح ، ومهما جاز إنشاد الشعر بغير صوت وألحان جاز إنشاده مع الألحان ، فإن أفراد المباحات إذا اجتمعت كان ذلك المجموع مباحاً ، ومهما انضم مباح لم يحرم إلا إذا تضمن المجموع محظوراً لا تتضمنه الآحاد ولا محظوراً ههنا ، وكيف ينكر إنشاد الشعر وقد أنشد بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١)

(١) حديث إنشاد الشعر بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم متفق عليه من حديث أبي هريرة أن عمر مر بحسان وهو ينشد الشعر في المسجد فلحظ إليه فقال قد كنت أنشد وفيه من هو خير

منك - الحديث : وسلم من حديث عائشة إنشاد حسن

هجوت محمداً فأجبت عنه . وعند الله في ذلك الجزاء

وقال عليه السلام ^(١) « إِنَّ مِنْ الشَّعْرِ لِحِكْمَةً » وأنشدت عائشة رضي الله عنها
ذهب الذين يماش في أكنافهم وبقيت في خلف جكله الأجر

وروي في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢)
المدينة ، وعك أبو بكر وبلال رضي الله عنهما ، وكان بها وباء ، فقلت يا أبت كيف تجددك ؟
ويابلال كيف تجددك ؟ فكان أبو بكر رضي الله عنه إذا أخذته الحمى يقول
كل امرئ مصبح في أهله والموت أدنى من شرك نعله

وكان بلال إذا أقلت عنه الحمى يرفع عقيرته ويقول

ألا ليت شعري هل أبيت ليلة بواد وحولى أذخر وجيل
وهل أردن يوما مياه مجنة وهل يدون لي شامة وطفيل

قالت عائشة رضي الله عنها فأخبرت بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم جب
إلينا المدينة كجبنا مكة أو أشد

القصيدة وإنشاد حسان أيضا

وإن سنام المجد من آل هاشم بنوبت مغزوم ووالدك العبد
وللبخاري إنشاد ابن رواحة
وفينا رسول الله يتلو كتابه إذا انشق معروف من الفجر ساطع

الآيات .

(١) حديث ان من الشعر لحكمة: البخاري من حديث أبي بن كعب وتقدم في العلم

(٢) حديث عائشة في الصحيحين لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك أبو بكر وبلال

الحديث : وفيه انشاد أبو بكر

كل امرئ مصبح في أهله والموت أدنى من شرك نعله
ألا ليت شعري هل أبيت ليلة بواد وحولى أذخر وجيل
وهل أردن يوما مياه مجنة وهل يدون لي شامة وطفيل

قلت هو في الصحيحين كما ذكر المصنف لسنن أصل الحديث والشعر عند البخاري فقط ليس عند مسلم

وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) ينقل اللبن مع القوم في بناء المسجد ، وهو يقول

هذا الحمال لا حمال خبير هذا أبرر بنا وأطهر

وقال أيضا صلى الله عليه وسلم مرة أخرى

لَا مُمْ إِنْ أَلَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ فَارْحِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ

وهذه في الصحيحين وكان النبي صلى الله عليه وسلم^(٢) يضع لحسان منبرا في المسجد يقوم عليه قائما يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو ينافح ، ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ حَسَانَ بَرُوجِ الْقُدْسِ مَا نَافَحَ أَوْ فَاخَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » ولما أنشده النابغة شعره قال له صلى الله عليه وسلم^(٣) « لَا يَفْضُضُ اللَّهُ فَالِكَ »

(١) حديث كان صلى الله عليه وسلم ينقل اللبن مع القوم في بناء المسجد وهو يقول

هذا الحمال لا حمال خبير هذا أبرر بنا وأطهر

وقال صلى الله عليه وسلم مرة أخرى

اللهم ان العيش عيش الآخرة فارحم الأنصار والمهاجرة

قال المصنف والبيتان في الصحيحين قلت البيت الأول انفرد به البخاري في قصة الهجرة من رواية عروة مرسلا وفيه البيت الثاني أيضا إلا أنه قال الأجر بدل العيش تمثل بشعر رجل من المسلمين لم يسم لي قال ابن شهاب ولم يبلغنا في الأحاديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تمثل ببيت شعر تام غير هذا البيت والبيت الثاني في الصحيحين من حديث أنس يرتجزون ورسول الله صلى الله عليه وسلم معهم يقولون

اللهم لاخير إلاخير الآخرة فانصر الأنصار والمهاجرة

وليس البيت الثاني موزونا وفي الصحيحين أيضا أنه قال في حفر الخندق بلفظ فارك في الأنصار والمهاجرة وفي رواية فاعفر وفي رواية لمسلم فأكرم ولهما من حديث سهل بن سعد فاعفر للمهاجرين والأنصار

(٢) حديث كان يضع لحسان منبرا في المسجد يقوم عليه قائما يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

أو ينافح - الحديث : البخاري تعليقا وأبو داود والترمذي والحاكم متصلا من حديث عائشة وقال الترمذي حسن صحيح وقال الحاكم صحيح الاسناد وفي الصحيحين أنها قالت انه كان ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٣) حديث انه قال للنابغة لما أنشده شعرا لايفضض الله فاك : البغوي في معجم الصحابة وابن عبد البر في

الاستيعاب باسناد ضعيف من حديث النابغة واسمه قيس بن عبد الله قال أنشدت النبي صلى الله عليه وسلم

بلغنا السهـ مجدنا وجدودنا وإننا لترجو فوق ذلك مظهرا

علونا البعاد عفة وتكرما

الآيات ورواه البراز بلفظ

وقالت عائشة رضي الله عنها : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) يتناشدون عنده الأشعار وهو يتبسم ، وعن عمرو بن الشريد عن أبيه قال : أنشدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢) مائة قافية من قول أمية بن أبي الصلت ، كل ذلك يقول هيه هيه ، ثم قال إن كاد في شعره ليسلم ، وعن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم ^(٣) كان يمدى له وأن أنجشة كان يمدو بالنساء ، والبراء بن مالك كان يمدو بالرجال ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَا أَنْجِشَةُ رُوَيْدَكَ سَوْفَكَ بِالْقَوَارِيرِ » ولم يزل الحداء وراء الجمال من عادة العرب في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وزمان الصحابة رضي الله عنهم ، وما هو إلا أشعار تؤدي بأصوات طيبة ، وألحان موزونة ، ولم ينقل عن أحد من الصحابة إنكاره ، بل ربما كانوا يلتمسون ذلك تارة لتحريك الجمال ، وتارة للاستلذاذ ، فلا يجوز أن يحرم من حيث إنه كلام مفهوم مستلذ مؤدى بأصوات طيبة ، وألحان موزونة

الدرجة الرابعة : النظر فيه من حيث إنه محرك للقلب ، ومهيج لما هو الغالب عليه فأقول لله تعالى سر في مناسبة النغمات الموزونة للأرواح حتى إنها لتؤثر فيها تأثيراً عجيباً فمن الأصوات ما يفرح ، ومنها ما يحزن ومنها ما ينوم ، ومنها ما يضحك ويضطرب ، ومنها ما يستخرج من الأعضاء حركات على وزنها باليد والرجل والرأس ، ولا ينبغي أن يظن أن ذلك لفهم معاني الشعر ، بل هذا جار في الأوتار ، حتى قيل من لم يحركه الربيع وأزهاره ، والعود وأوتاره ، فهو فاسد المزاج ، ليس له علاج ، وكيف يكون ذلك لفهم المعنى ، وتأثيره مشاهد

الآيات وفيه فقال أحسنت يا أبا ليلى لا يفيض الله فاك وللحاكم من حديث خزيمة بن أوس سمعت العباس يقول يا رسول الله ابني أريد أن أمدحك فقال قل لا يفيض الله فاك فقال العباس من قبلها طبت في الظلال وفي مستودع حيث يخفض الورق

الآيات

- (١) حديث عائشة كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتناشدون الأشعار وهو يتبسم الترمذي من حديث جابر بن سمرة وصححه ولم أقف عليه من حديث عائشة
- (٢) حديث الشريد أنشدت النبي صلى الله عليه وسلم مائة قافية من قول أمية بن أبي الصلت كل ذلك يقول هيه هيه - الحديث : رواه مسلم
- (٣) حديث أنس كان يمدى له في السفرو أن أنجشة كان يمدو بالنساء وكان البراء بن مالك يمدو بالرجال الحديث : أبو داود الطيالسي واتفق الشيخان منه على قصة أنجشة دون ذكر البراء بن مالك

في الصبي في مهده ، فإنه يسكته الصوت الطيب عن بكائه ، وتنصرف نفسه عما يبكيه إلى الإصغاء إليه ، والجمل مع بلادة طبعه يتأثر بالجداء تأثرا يستخف معه الأحمال الثقيلة ، ويستقصر لقوة نشاطه في سماع المسافات الطويلة ، وينبث فيه من النشاط ما يسكره ويولمه ، فتراها إذا طالت عليها البوادي ، واعتراها الأعياء والكلال ، تحت المحامل والأحمال ، إذا سمعت منادى الجداء تمد أعناقها ، وتصفي إلى الحادي ، ناصبة آذانها ، وتسرع في سيرها حتى تنزعزع عليها أحمالها ومحاملها ، وربما تلف أنفسها من شدة السير ، وثقل الحمل ، وهي لا تشعر به لنشاطها ، فقد حكى أبو بكر محمد بن داود الدينوري المعروف بالرقى رضي الله عنه ، قال : كنت بالبادية فوافيت قبيلة من قبائل العرب ، فأضاني رجل منهم وأدخلني خبائه ، فرأيت في الجباء عبداً أسود مقيدا بقيد ، ورأيت جمالا قد ماتت بين يدي البيت وقد بقي منها جمل وهو ناحل ذابل ، كأنه ينزع روحه ، فقال لي الغلام أنت ضيف ولك حق فتشفع في إلى مولاي ، فإنه مكرم لضيفه فلا يرد شفاعتك في هذا القدر ، فمساه يحمل القيد عني ، قال فلما أحضروا الطعام امتنعت ، وقلت لا آكل ما لم أشفع في هذا العبد فقال إن هذا العبد قد أفقرني وأهلك جميع مالي ، فقلت ماذا فعل ؟ فقال : إن له صوتا طيبا وإني كنت أعيش من ظهور هذه الجمال فحملها أحمالا ثقالا ، وكان يحدو بها حتى قطعت مسيرة ثلاثة أيام في ليلة واحدة ، من طيب نغمته ، فلما حطت أحمالها ماتت كلها إلا هذا الجمل الواحد ، ولكن أنت ضيفي فلكرامتك قد وهبته لك ، قال فأحبت أن أسمع صوته فلما أصبحنا أمره أن يحدو على جمل يستقي الماء من بئر هناك ، فلما رفع صوته هام ذلك الجمل وقطع حباله ، ووقعت أنا على وجهي ، فما أظن أني سمعت قط صوتا أطيب منه

فإذا تأثر السماع في القلب محسوس ومن لم يحركه السماع فهو ناقص مائل عن الاعتدال بعيد عن الروحية ، زائد في غلظ الطبع ، وكثافته على الجمال والطيور بل على جميع البهائم فإن جميعها تتأثر بالنعمة الموزونة ، ولذلك كانت الطيور تقف على رأس داود عليه السلام لاستماع صوته ، ومهما كان النظر في السماع باعتبار تأثيره في القلب لم يجز أن يحكم فيه مطلقا بإباحة ولا تحريم ، بل يختلف ذلك بالأحوال والأشخاص ، واختلاف طرق النعمات

فحكاه حكم مافي للقلب ، قال أبو سليمان : السماع لا يجعل في القلب ما ليس فيه ، ولكن يحرك ما هو فيه ، فالترنم بالكلمات المسجعة الموزونة معتاد في مواضع ، لأغراض مخصوصة ترتبط بها آثار في القلب ، وهي سبعة مواضع

الأول : غناء الحجيج : فإنهم أولاً يدورون في البلاد بالطبل ، والشاهين ، والغناء ، وذلك مباح ، لأنها أشعار نظمت في وصف الكعبة ، والمقام ، والحطيم ، وزمزم ، وسائر المشاعر ووصف البادية وغيرها ، وأثر ذلك يهيج الشوق إلى حج بيت الله تعالى ، واشتعال نيرانه إن كان تم شوق حاصل ، أو استثارة الشوق واجتلابه إن لم يكن حاصل ، وإذا كان الحج قرية والشوق إليه محموداً كان التشويق إليه بكل ما يشوق محموداً ، وكما يجوز للواعظ أن ينظم كلامه في الوعظ ، ويزينه بالسجع ، ويشوق الناس إلى الحج ، بوصف البيت والمشاعر ووصف الثواب عليه ، جاز لغيره ذلك على نظم الشعر ، فإن الوزن إذا انضاف إلى السجع صار الكلام أوقع في القلب ، فإذا أضيف إليه صوت طيب ونبات موزونة زاد وقعها ، فإن أضيف إليه الطبل والشاهين وحركات الإيقاع زاد التأثير ، وكل ذلك جائز ما لم يدخل فيه المزامير والأوتار التي هي من شعار الأشرار ، نعم : إن قصد به تشويق من لا يجوز له الخروج إلى الحج كالذي أسقط الفرض عن نفسه ولم يأذن له أبواه في الخروج فهذا محرم عليه الخروج فيحرم تشويقه إلى الحج بالسماع وبكل كلام يشوق إلى الخروج ، فإن التشويق إلى الحرام حرام وكذلك إن كانت الطريق غير آمنة وكان الهلاك غالباً لم يجز تحريك القلوب ومعالجتها بالتشويق الثاني : ما يعتاده الغزاة لتحريض الناس على الغزو ، وذلك أيضاً مباح ، كما للحاج ولكن ينبغي أن تحالف أشعارهم وطرق ألحانهم أشعار الحاج وطرق ألحانهم ، لأن استثارة داعية الغزو بالتشجيع وتحريك النفيظ والغضب فيه على الكفار ، وتحسين الشجاعة ، واستحقار النفس والمال بالإضافة إليه بالأشعار المشجعة مثل قول المتنبي

فإن لا تمت تحت السيوف مكرما تمت وتقاس الذل غير مكرم

وقوله أيضا

يرى الجبناء أن الجبن حزم وتلك خديعة الطبع اللثيم

وأمثال ذلك ، وطرق الأوزان المشجمة تحالف الطرق المشوقة ، وهذا أيضا مباح في وقت يباح فيه الغزو ، و مندوب إليه في وقت يستحب فيه الغزو ، ولكن في حق من يجوز له الخروج إلى الغزو

الثالث : الرجزيات التي يستعملها الشجعان في وقت اللقاء ، والغرض منها التشجيع للنفس وللأنصار ، وتحريك النشاط فيهم للقتال ، وفيه التمدح بالشجاعة والنجدة ، وذلك إذا كان بلفظ رشيق ، وصوت طيب ، كان أوقع في النفس ، وذلك مباح في كل قتال مباح ، و مندوب في كل قتال مندوب ، ومحظور في قتال المسلمين ، وأهل الذمة ، وكل قتال محظور ، لأن تحريك الدواعي إلى المخطور محظور ، وذلك منقول عن شجعان الصحابة رضي الله عنهم كمل ، وخالد رضي الله عنهما ، وغيرهما ولذلك تقول ينبغي أن يمنع من الضرب بالشاهين في معسكر الغزاة ، فإن صوته مرقق محزن يحلل عقدة الشجاعة ، ويضعف ضرامة النفس ويشوق إلى الأهل والوطن ، ويورث الفتور في القتال ، وكذا سائر الأصوات والألحان المرقة للقلب ، فالألحان المرقة المحزنة تباين الألحان المحركة المشجمة ، فمن فعل ذلك على قصد تغيير القلوب وتغيير الآراء عن القتال الواجب فهو عاص ، ومن فعله على قصد التفتير عن القتال المحظور فهو بذلك مطيع

الرابع أصوات النياحة ونفاتها ، وتأثيرها في تهيب الحزن والبكاء ، وملازمة الكآبة والحزن قسامان : محمود ، ومذموم ، فأما المذموم فكالحزن على ما فات ، قال الله تعالى : (لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ^(١)) والحزن على الأموات من هذا القبيل ، فإنه تسخط لقضاء الله تعالى ، وتأسف على ما لا تدارك له ، فهذا الحزن لما كان مذموما كان تحريكه بالنياحة مذموما ، فلذلك ورد النهي الصريح^(١) عن النياحة ، وأما الحزن المحمود : فهو حزن الإنسان على تقصيره في أمر دينه ، وبكاؤه على خطايا ، والبكاء والتباكى والحزن والتحازن على ذلك محمود ، وعليه بكاء آدم عليه السلام ، وتحريك هذا الحزن وتقويته محمود ، لأنه يبعث على

(١) حديث النهي عن النياحة منفق عليه من حديث أم عطية أخذ علينا النبي صلى الله عليه وسلم في

البيعة أن لا نتوح

(١) الحديد : ٢٣

التشمير للتدريك ، ولذلك كانت نياحة داود عليه السلام محمودة ، إذ كان ذلك مع دوام الحزن وطول البكاء بسبب الخطايا والذنوب ، فقد كان عليه السلام يبكي ويبكى ، ويمحزن ويمحزن حتى كانت الجنائز ترفع من مجالس نياحته ، وكان يفعل ذلك بألفاظه وألحانه ، وذلك محمود ، لأن المفضى إلى المحمود محمود ، وعلى هذا لا يحرم على الواعظ الطيب الصوت أن ينشد على المنبر بألحانه الأشعار المحزنة المرقة للقلب ، ولأن يبكي ويتباكى ، ليتوصل به إلى تبكية غيره وإثارة حزنه الخامس : السماع في أوقات السرور تأكيداً للسرور وتهيباً له : وهو مباح إن كان ذلك السرور مباحاً ، كالفناء في أيام العيد ، وفي العرس ، وفي وقت قدوم الغائب ، وفي وقت الوليمة ، والمقيقة ، وعند ولادة المولود ، وعند ختانه ، وعند حفظه القراءان العزيز ، وكل ذلك مباح ، لأجل إظهار السرور به ، ووجه جواز أن من الألحان ما يثير الفرح والسرور والطرب ، فكل ما جاز السرور به جاز إثارة السرور فيه ، ويدل على هذا من النقل إنشاد النساء على السطوح بالدف والألحان عند قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١)

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع
وجب الشكر علينا ما دعا لله داع

فهذا إظهار السرور لقدومه صلى الله عليه وسلم وهو سرور محمود ، فأظهاره بالشعر والنعائم والرقص والحركات أيضاً محمود ، فقد نقل عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم أنهم^(٢) حجلوا في سرور أصابهم كما سيأتي في أحكام الرقص ، وهو جائز في قدوم كل قادم يجوز الفرح به ، وفي كل سبب مباح من أسباب السرور ، ويدل على هذا ما روي في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم^(٣) يسترني بردائه ، وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد حتى أكون أنا الذي أسأمه ، فأقروا وقد

(١) حديث أنشاد النساء عند قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع وجب الشكر علينا ما دعا لله داع

البيهقي في دلائل النبوة من حديث عائشة مضملاً وليس فيه ذكر للدف والألحان

(٢) حديث حجل جماعة من الصحابة في سرور أصابهم : أبو داود من حديث علي وسيأتي في الباب الثاني

(٣) حديث عائشة رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم سترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في

المسجد - الحديث : هو كما ذكره المصنف أيضاً في الصحيحين لكن قوله انه فيهما من رواية

الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو إشارة إلى طول مدة وقوفها ، وروى البخاري ومسلم أيضا في صحيحهما حديث عقيل عن الزهري ، عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن أبا بكر رضي الله عنه دخل عليها ، وعندها جاريتان في أيام منى تدفقان وتضربان ، والنبي صلى الله عليه وسلم متغش بثوبه ، فاتهرها أبو بكر رضي الله عنه ، فكشف النبي صلى الله عليه وسلم عن وجهه ، وقال « دَعَّمَا يَا أَبَا بَكْرٍ فَإِنَّهَا أَيَّامٌ عِيدٌ » وقالت عائشة رضي الله عنها رأيت النبي صلى الله عليه وسلم (١) يسترنى بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد فزجرهم عمر رضي الله عنه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « أَمِنَّا يَا بَنِي أَرْفَدَةَ » يعني من الأيمن (٢) ومن حديث عمرو بن الحارث عن ابن شهاب نحوه ، وفيه تغنيان وتضربان ، وفي حديث أبي طاهر عن ابن وهب ، والله لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣) يقوم على باب حجرتي ، والحبشة يلعبون بحراهم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسترنى بثوبه أو بردائه ، لكي أنظر إلى لعبهم ثم يقوم من أجلي ، حتى أكون أنا الذي أنصرف .

وروي عن عائشة رضي الله عنها ، قالت كنت ألعب بالبنات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم (٤) قالت وكان يأتيني صواحب لي ، فكن يتقنمن من رسول الله صلى الله عليه وسلم

عقيد عن الزهري ليس كما ذكر بل هو عند البخاري كما ذكر وعند مسلم من رواية عمرو بن الحارث عنه

(١) حديث عائشة رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسترنى بثوبه وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد

فزجرهم عمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم أَمِنَّا يَا بَنِي أَرْفَدَةَ : تقدم قبله بحديث دون زجر عمر لهم إلى آخره فرواه مسلم من حديث أبي هريرة دون قوله أَمِنَّا يَا بَنِي أَرْفَدَةَ بل قال دعهم يا عمر زاد النسائي فاتهم بنو أرفدة ولهما من حديث عائشة دونكم يا بني أرفدة وقد ذكره المصنف بهذا (٢) حديث عمرو بن الحارث عن ابن شهاب نحوه وفيه تغنيان ويضربان : رواه مسلم وهو عند البخاري من رواية الأوزاعي عن ابن شهاب

(٣) حديث أبي طاهر عن ابن وهب والله لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم على باب حجرتي والحبشة يلعبون بحراهم - الحديث : رواه مسلم أيضا

(٤) حديث عائشة كنت ألعب بالبنات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم - الحديث : وهو في الصحيحين كما ذكر المصنف لكن مختصرا إلى قولها فيلعبن معي وأما الرواية المطولة التي ذكرها المصنف بقوله وفي رواية فليست من الصحيحين إنما رواها أبو داود بإسناد صحيح

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسرّ لمجيئهم إلىّ ، فيلمين معي ، وفي رواية أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها يوماً « ما هذا » قالت بناتي قال « فَمَا هَذَا الَّذِي أَرَى فِي وَسْطِهِنَّ » قالت فرس ، قال « مَا هَذَا الَّذِي عَلَيَّ » قالت جناحان قال « فَرَسٌ لَهُ جَنَاحَانِ » قالت أو ما سمعت أنه كان لسليمان بن داود عليه السلام خيل لها أجنحة ، قالت فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ، والحديث محمول عندنا على عادن الصبيان في اتخاذ الصورة من الخزف والرقاع من غير تكميل صورته ، بدليل ما روى في بعض الروايات أن الفرس كان له جناحان من رقاع ، وقالت عائشة رضي الله عنها دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) وعندي جاريتان ، تغنيان بغناء بعات ، فاضطجع على الفراش وحوّل وجهه ، فدخل أبو بكر رضي الله عنه فاتهرني ، وقال مزمار الشيطان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال « دَعُمَا » فلما غفل غمزتهما ، فخرجتا ، وكان يوم عيد يلعب فيه السودان بالدرق والحراب ، فإما سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم وإما قال تشتهين تنظرين ، فقلت نعم فأقامني وراءه ، وخذى على خده ، ويقول « دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفِدَةَ » حتى إذا مللت قال « حَسْبُكَ » قلت نعم قال « فَأَذْهَبِي » وفي صحيح مسلم فوضعت رأسي على منكبه ، فجعلت أنظر إلى لعبهم حتى كنت أنا الذي انصرفت

فهذه الأحاديث كلها في الصحيحين ، وهو نص صريح في أن الغناء واللعب ليس بحرام وفيها دلالة على أنواع من الرخص

الأول : اللعب ولا يخفى عادة الحبشة في الرقص واللعب

والثاني : فعل ذلك في المسجد

والثالث : قوله صلى الله عليه وسلم « دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفِدَةَ » وهذا أمر باللعب والتماسر

له ، فكيف يقدر كونه حراماً

(١) حديث عائشة دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعات - الحديث :

هو في الصحيحين كما ذكر المصنف والرواية التي عزاها بها مسلم كما ذكر

والرابع : منعه لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما عن الإنكار والتغيير ، وتعليله بأنه يوم عيد أى هو وقت سرور ، وهذا من أسباب السرور

والخامس : وقوفه طويلا فى مشاهدة ذلك وسماعه لمواقفة عائشة رضي الله عنها ، وفيه دليل على أن حسن الخلق فى تطيب قلوب النساء والصبيان بمشاهدة اللعب أحسن من خشونة الزهد والتكشف فى الامتناع والمنع منه

والسادس : قوله صلى الله عليه وسلم ابتداء لعائشة « أَتَشْتَهِينَ أَنْ تَنْظُرِي » ولم يكن ذلك عن اضطرار إلى مساعدة الأهل خوفا عن غضب أو وحشة، فإن الالتماس إذا سبق ربما كان الرد سبب وحشة وهو محذور، فيقدم محذور على محذور، فأما ابتداء السؤال فلا حاجة فيه والسابع : الرخصة فى الغناء والضرب بالدف من الجاريتين مع أنه شبه ذلك بمزار الشيطان وفيه بيان أن المزار المحرم غير ذلك

والثامن : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرع سمعه صوت الجاريتين وهو مضطجع ولو كان يضرب بالأوتار فى موضع لما جوز الجلوس ثم لقرع صوت الأوتار سمعه فيدل هذا على أن صوت النساء غير محرم تحريم صوت المزامير ، بل إنما يحرم عند خوف الفتنة فهذه المقاييس والنصوص تدل على إباحة الغناء والرقص ، والضرب بالدف ، واللعب بالدرق والحراب والنظر إلى رقص الحبشة والزوج فى أوقات السرور كلها قياسا على يوم العيد فإنه وقت سرور، وفى معناه يوم العرس ، والوليمة ، والمعيقة ، والختان ، ويوم القدوم من السفر وسائر أسباب الفرح، وهو كل ما يجوز به الفرح شرعا ، ويجوز الفرح بزيارة الإخوان ولقائهم واجتماعهم فى موضع واحد على طعام أو كلام ، فهو أيضا مظنة السماع

السادس : سماع العشاق تحريكا للشوق ، وتهيبجا للعشق ، وتسلية للنفس ، فإن كان فى مشاهدة المشوق فالغرض تأكيد اللذة ، وإن كان مع المفارقة فالغرض تهيبج الشوق والشوق وإن كان ألما ففيه نوع لذة إذا انضاف إليه رجاء الوصال ، فإن الرجاء لذيذ ، واليأس مؤلم ، وقوة لذة الرجاء بحسب قوة الشوق ، والحب للشئ المرجو ، ففي هذا السماع تهيبج العشاق ، وتحريك الشوق ، وتحصيل لذة الرجاء المقدر فى الوصال مع الإطناب فى وصف

حسن المحبوب ، وهذا حلال إن كان المشتاق إليه ممن يباح وصاله ، كمن يعشق زوجته أو سريته فيصنئ إلى غنائها لتضاعف لذته في لقاءها ، فيحظى بالمشاهدة البصر ، وبالسماع الأذن ويفهم لطائف معاني الوصال والفراق القلب ، فتترادف أسباب اللذة ، فهذه أنواع تتمتع من جملة مباحات الدنيا ومتاعها ، وما الحياة الدنيا إلا هو ولعب ، وهذا منه ، وكذلك إن غضبت منه جارية ، أو حيل بينه وبينها بسبب من الأسباب فله أن يحرك بالسماع شوقه ، وأن يستثير به لذة رجاء الوصال ، فإن باعها أو طلقها حرم عليه ذلك بعده ، إذ لا يجوز تحريك الشوق حيث لا يجوز تحقيقه بالوصال واللقاء ، وأما من يتمثل في نفسه صورة صبي أو امرأة لا يحل له النظر إليها ، وكان ينزل ما يسمع على ما تمثل في نفسه ، فهذا حرام ، لأنه محرك للفكر في الأفعال المحظورة ومهيج للداعية إلى ما لا يباح الوصول إليه ، وأكثر العشاق والسفهاء من الشباب في وقت هيجان الشهوة لا ينفكون عن إضمار شيء من ذلك ، وذلك ممنوع في حقهم ، لما فيه من الداء الدفين ، لا الأمر يرجع إلى نفس السماع ، ولذلك سئل حكيم عن العشق ، فقال : دخان يصعد إلى دماغ الإنسان ، يزيله الجماع ويهيجه السماع

السابع : سماع من أحب الله وعشقه ، واشتاق إلى لقاءه ، فلا ينظر إلى شيء إلا رآه فيه سبحانه ، ولا يقرع سمعه قارع إلا سمعه منه أو فيه ، فالسماع في حقه مهيج لشوقه ومؤكد لعشقه وحبه ، ومور زناد قلبه ، ومستخرج منه أحوال الأمن المكاشفات والملاطفات لا يحيط الوصف بها ، يعرفها من ذاقها ، وينكرها من كل حسه عن ذوقها ، وتسمى تلك الأحوال بلسان الصوفية وجدا مأخوذ من الوجود ، والمصادقة أي صادف من نفسه أحوال لا يمكن يصادفها قبل السماع ، ثم تكون تلك الأحوال أسبابا لروادف وتوابع لها تحرق القلب بنيرانها وتنقيه من الكدورات ، كما تنقى النار الجواهر المعروضة عليها من الخبث ، ثم يتبع الصفاء الحاصل به مشاهدات ومكاشفات ، وهي غاية مطالب المحبين لله تعالى ، ونهاية ثمرة القربات كلها ، فالفضى إليها من جملة القربات ، لا من جملة المعاصي والمباحات ، وحصول هذه الأحوال للقلب بالسماع سببه سر الله تعالى في مناسبة النغمات الموزونة للأرواح ، وتسخير الأرواح لها وتأثرها بها شوقا ، وفرحا وحزنا ، وانبساطا وانقباضا ، ومعرفة السبب في تأثر الأرواح

بالأصوات من دقائق علوم المكاشفات ، والبيد الجامد القاسى القلب ، المحروم عن لذة السماع ، يتعجب من التذاذ المستمع ووجدته ، واضطراب حاله ، وتغير لونه ، تعجب البهيمة من لذة اللوز ينج ، وتعجب العنين من لذة المباشرة ، وتعجب الصبي من لذة الرياسة واتساع أسباب الجاه ، وتعجب الجاهل من لذة معرفة الله تعالى ومعرفة جلاله وعظمته ، ومجائب صنعه ، ولكل ذلك سبب واحد ، وهو أن اللذة نوع إدراك ، والإدراك يستدعى مدركا ويستدعى قوة مدركه ، فن لم تكمل قوة إدراكه لم يتصور منه التلذذ ، فكيف يدرك لذة الطعوم من فقد الذوق ، وكيف يدرك لذة الألحان من فقد السمع ، ولذة المعقولات من فقد العقل ، وكذلك ذوق السماع بالقلب بعد وصول الصوت إلى السمع يدرك بحاسة باطنة في القلب فن فقدتها عدم لا محالة لذته ، ولعلك تقول كيف يتصور العشق في حق الله تعالى حتى يكون السماع محركا له فاعلم أن من عرف الله أحبه لا محالة ، ومن تأكدت معرفته تأكدت محبته بقدر تأكد معرفته ، والمحبة إذا تأكدت سميت عشقا ، فلا معنى للعشق إلا محبة مؤكدة مفرطة ، ولذلك قالت العرب : إن محمدا قد عشق ربه لما رأوه يتخلى للعبادة في جبل حراء واعلم أن كل جمال محبوب عند مدرك ذلك الجمال ، والله تعالى جميل يحب الجمال ولكن الجمال إن كان يتناسب الخلقة ، وصفاء اللون ، أدرك بحاسة البصر ، وإن كان الجمال بالجلال والمظمة ، وعلو الرتبة ، وحسن الصفات والأخلاق وإرادة الخيرات لكافة الخلق ، وإفاضتها عليهم على الدوام ، إلى غير ذلك من الصفات الباطنة أدرك بحاسة القلب ، ولفظ الجمال قد يستعار أيضا لها ، فيقال إن فلانا حسن وجميل ، ولا تراد صورته ، وإنما يعنى به أنه جميل الأخلاق محمود الصفات ، حسن السيرة ، حتى قد يحب الرجل بهذه الصفات الباطنة استحسانا لها ، كما يحب الصورة الظاهرة ، وقد تتأكد هذه المحبة فتسمى عشقا ، وكمن الغلاة في حب أرباب المذاهب ، كالشافعي ، ومالك ، وأبي حنيفة ، رضي الله عنهم حتى يبذلوا أموالهم وأرواحهم في نصرتهم وموالاتهم ، ويزيدوا على كل عاشق في الغلو والمبالغة ، ومن التعجب أن يعقل عشق شخص لم تشاهد قط صورته ، أجميل هو أم قبيح وهو الآن ميت ولكن لجمال صورته الباطنة ، وسيرته المرضية ، والخيرات الحاصلة من عمله لأهل الدين

وغير ذلك من الخصال ، ثم لا يعقل عشق من ترى الخيرات منه ، بل على التحقيق من لاخير ولا جمال ولا محبوب في العالم إلا وهو حسنة من حسناته ، وأثر من آثار كرمه وغرفة من بحر جوده ، بل كل حسن وجمال في العالم أدرك بالعقول والأبصار والأسماع وسائر الحواس من مبتدئ العالم إلى منقرضة ، ومن ذروة الثريا إلى منتهى الثرى ، فهو ذرة من خزائن قدرته ، ولعة من أنوار حضرته

فليت شعري كيف لا يعقل حب من هذا وصفه ، وكيف لا يتأكد عند العارفين بأوصافه حبه ، حتى يجاوز حداً يكون إطلاق اسم العشق عليه ظالماً في حقه ، لقصوره عن الأنباء عن فرط محبته ، فسبحان من احتجب عن الظهور بشدة ظهوره ، واستتر عن الأبصار بإشراق نوره ، ولولا احتجابه بسبعين حجاباً من نوره لأحرقت سبحات وجهه أبصار الملاحظين لجمال حضرته ولولا أن ظهوره سبب خفائه لبهت العقول ، ودهشت القلوب وتخاذلت القوى ، وتنافرت الأعضاء ، ولو ركبت القلوب من الحجارة والحديد لأصبحت تحت مبادئ أنوار تجليه دكا دكا ، فأنى تطيق كنه نور الشمس أبصار الخفافيش ، وميأنى تحقيق هذه الإشارة في كتاب المحبة . ويتضح أن محبة غير الله تعالى قصور وجهل ، بل المتحقق بالمعرفة لا يعرف غير الله تعالى ، إذ ليس في الوجود تحقيقاً إلا الله وأفعاله ، ومن عرف الأفعال من حيث إنها أفعال لم يجاوز معرفة الفاعل إلى غيره ، فن عرف الشافعي مثلاً رحمه الله وعلمه وتصنيفه من حيث إنه تصنيفه ، لا من حيث إنه يياض وجلد وجهه وورق وكلام منظوم ولغة عربية ، فلقد عرفه ولم يجاوز معرفة الشافعي إلى غيره ، ولا جاوزت محبته إلى غيره ، فكل موجود سوى الله تعالى فهو تصنيف الله تعالى وفعله ، وبديع أفعاله فن عرفها من حيث هي صنع الله تعالى فرأى من الصنع صفات الصانع كما يرى من حسن التصنيف فضل المصنف ، وجلالة قدره ، كانت معرفته ومحبته مقصورة على الله تعالى ، غير مجاوزة إلى سواه ، ومن حد هذا العشق أنه لا يقبل الشركة ، وكل ما سوى هذا العشق فهو قابل للشركة ، إذ كل محبوب سواه يتصور له نظير ، إما في الوجود ، وإما في الإمكان ، فأما هذا الجمال فلا يتصور له ثان ، لا في الإمكان ولا في الوجود ، فكان اسم العشق على حب غيره

مجاراً محضاً لا حقيقة ، نعم الناقص القريب في تقصانه من البهيمة ، قد لا يدرك من لفظة العشق إلا طلب الوصال ، الذي هو عبارة عن تماس ظواهر الأجسام ، وقضاء شهوة الواقع فمثل هذا الممار ينبغي أن لا يستعمل معه لفظة العشق ، والشوق ، والوصال ، والأنس ، بل يجنب هذه الألفاظ والمعاني ، كما تجنب البهيمة النرجس والريحان ، وتخصص بالقت والحشيش وأوراق القضبان ، فإن الألفاظ إنما يجوز إطلاقها في حق الله تعالى ، إذا لم تكن موهمة معنى يجب تقديس الله تعالى عنه ، والأوهام تختلف باختلاف الأفهام فليتنبه لهذه الدقيقة في أمثال هذه الألفاظ ، بل لا يبعد أن ينشأ من مجرد السماع لصفات الله تعالى وجد غالب ينقطع بسببه نياط القلب ، فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) أنه ذكر غلاماً كان في بني إسرائيل على جبل ، فقال لأمه . من خلق السماء ؟ قالت الله عز وجل ، قال : فن خلق الأرض ؟ قالت الله عز وجل ، قال : فن خلق الجبال ؟ قالت الله عز وجل ، قال : فمن خلق النيم ؟ قالت الله عز وجل ، قال : إني لأسمع لله شأناً ثم رمى بنفسه من الجبل فتقطع ، وهذا كأنه سمع ما دل على جلال الله تعالى وتعام قدرته فطرب لذلك ووجد ، فرمى بنفسه من التوجد . وما أنزلت الكتب إلا ليطربوا بذكر الله تعالى . قال بعضهم رأيت مكتوباً في الإنجيل غنينا لكم فلم تطربوا ، وزمرنا لكم فلم ترقصوا ، أي شوقناكم بذكر الله تعالى فلم تشتاقوا ، فهذا ما أردنا أن نذكره من أقسام السماع ، وبواعثه ، ومقتضياته ، وقد ظهر على القطع إباحته في بعض المواضع ، والندب إليه في بعض المواضع .

فإن قلت : فهل له حالة يحرم فيها

فأقول : إنه يحرم بخمسة عوارض عارض في السمع ، وعارض في آلة الإسماع ، وعارض في نظم الصوت ، وعارض في نفس المستمع أو في مواظبته ، وعارض في كون الشخص من عوام الخلق ، لأن أركان السماع هي السمع ، والمنستمع ، وآلة الإسماع

(١) حديث أبي هريرة ان غلاماً كان في بني اسرائيل على جبل فقال لأمه من خلق السماء فقالت الله

الحديث : وفيه ثم رمى نفسه من الجبل فتقطع رواه ابن حبان

العارض الأول : أن يكون المسمع امرأة لا يحل النظر إليها ، وتخشى الفتنة من سماعها وفي معناها الصبي الأرمم الذي تخشى فتنته ، وهذا حرام لما فيه من خوف الفتنة وليس ذلك لأجل الغناء بل لو كانت المرأة بحيث يفتن بصوتها في المحاورة من غير ألحان فلا يجوز محاورتها ومحادثتها ، ولا سماع صوتها في القرءان أيضا ، وكذلك الصبي الذي تخاف فتنته .

فإن قلت : فهل تقول إن ذلك حرام بكل حال حسما للباب ، أو لا يحرم الا حيث تخاف الفتنة في حق من يخاف العنت

فأقول : هذه مسألة محتمة من حيث الفقه يتجاوزها أصلان :

أحدهما : أن الخلوة بالأجنبية والنظر إلى وجهها حرام ، سواء خيفت الفتنة أو لم تخف لأنها مظنة الفتنة على الجملة ، فقضى الشرع بحسم الباب من غير التفات إلى الصور .
والثاني : أن النظر إلى الصبيان مباح إلا عند خوف الفتنة ، فلا يلحق الصبيان بالنساء في عموم الجسم ، بل يتبع فيه الحال وصوت المرأة دائر بين هذين الأصلين ، فإن قسناه على النظر إليها وجب حسم الباب ، وهو قياس قريب ، ولكن بينهما فرق ، إذ الشهوة تدعو إلى النظر في أول هيجانها ، ولا تدعو إلى سماع الصوت ، وليس تحريك النظر لشهوة المماساة ، كتحرريك السماع بل هو أشد ، وصوت المرأة في غير الغناء ليس بمورة فلم تزل النساء في زمن الصحابة رضي الله عنهم يكلمن الرجال في السلام ، والاستفتاء ، والسؤال والمشاورة ، وغير ذلك ، ولكن للغناء مزيد أثر في تحريك الشهوة ، فقياس هذا على النظر إلى الصبيان أولى ، لأنهم لم يؤمروا بالاحتجاب ، كما لم تؤمر النساء بستر الأصوات ، فينبغي أن يتبع مثار الفتن ويقصر التحريم عليه ، هذا هو الأقيس عندي ، ويتأيد بحديث الجاريتين المعنيتين في بيت عائشة رضي الله عنها إذ يعلم أنه صلى الله عليه وسلم كان يسمع أصواتهما ولم يحترز منه ، ولكن لم تكن الفتنة مخوفة عليه ، فلذلك لم يحترز ، فإذا اختلفت الأحوال المرأة ، وأحوال الرجل في كونه شابا وشيخا ، ولا يبعد أن يختلف الأمر في مثل هذا بالأحوال ، فإننا نقول للشيخ أن يقبل زوجته وهو صائم ، وليس للشاب ذلك لأن القبلة تدعو إلى الوقاع في الصوم ، وهو محظور ، والسماع يدعو إلى النظر والمقاربة وهو حرام فيختلف ذلك أيضا بالأشخاص

العارض الثاني: في الآلة بأن تكون من شمار أهل الشرب ، أو المخنثين ، وهي المزامير والأوتار وطبل الكوبة ، فهذه ثلاثة أنواع ممنوعة وما عدا ذلك يبقى على أصل الإباحة كالدف ، وإن كان فيه الجلاجل ، وكالطبل والشاهين والضرب بالتضيب وسائر الآلات

العارض الثالث: في نظم الصوت وهو الشعر ، فإن كان فيه شيء من الخنا والفحش والهجو أو ما هو كذب على الله تعالى وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم ، أو على الصحابة رضي الله عنهم كما رتبته الروافض في هجاء الصحابة وغيرهم ، فسماع ذلك حرام ، بألحان وغير ألحان والمستمع شريك للقاتل ، وكذلك ما فيه وصف امرأة بعينها ، فإنه لا يجوز وصف المرأة بين يدي الرجال ، وأما هجاء الكفار وأهل البدع فذلك جائز ، فقد كان حسان بن ثابت رضي الله عنه ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويهاجى الكفار وأمره صلى الله عليه وسلم^(١) بذلك ، فأما النسب : وهو التشبيب بوصف الخدود والأصداع وحسن القدو والقامة وسائر أوصاف النساء ، فهذا فيه نظر ، والصحيح أنه لا يحرم نظمه وإنشاده بلحن وغير لحن وعلى المستمع أن لا ينزله على امرأة معينة ، فإن نزله فلينزله على من يحل له من زوجته وجارته فإن نزله على أجنبية فهو العاصي بالتنزيل ، وإجالة الفكر فيه ، ومن هذا وصفه فينبغي أن يجتنب السماع رأساً فإن من غلب عليه عشق نزل كل ما يسمعه عليه سواء كان اللفظ مناسباً له أو لم يكن إذا ما من لفظ إلا ويمكن تنزيهه على معان بطريق الاستعارة ، فالذي يغلب على قلبه حب الله تعالى يتذكر بسوار الصدغ مثلاً ظلمة الكفر ، وبتضارة الخد نور الإيمان وبذكر الوصال لقاء الله تعالى ، وبذكر الفراق الحجاب عن الله تعالى في زمرة المردودين وبذكر الرقيب المشوش لروح الوصال عوائق الدنيا وآفات المشوشة لدوام الأانس بالله تعالى ، ولا يحتاج في تنزيل ذلك عليه إلى استنباط وتفكير ومهلة ، بل تسبق المعاني الغالبة على القلب إلى فهمه مع اللفظ ، كما روى عن بعض الشيوخ أنه مر في السوق فسمع واحداً يقول : الخيار عشرة بحبة ، فقلبه الوجد . فسئل عن ذلك ، فقال : إذا كان الخيار عشرة بحبة فاقيمة الأشرار واجتاز بعضهم في السوق فسمع قائلاً يقول : يا مستعربى ، فقلبه الوجد

(١) حديث أمره صلى الله عليه وسلم حسان بن ثابت بهجاء المشركين : متفق عليه من حديث البراء أنه

صلى الله عليه وسلم قال لحسان اهجم أوهاجم وجيريل معك

ف قيل له على ماذا كان وجدك؟ فقال سمعته كأنه يقول يا سمعتر برى، حتى أن العجمي قد يطلب عليه الوجد على الآيات المنظومة بلغة العرب، فإن بعض حروفها يوازن الحروف العجمية فيفهم منها معانٍ أخرى. أنشد بعضهم:

وما زارني في الليل إلا خيالاه

فتواجد عليه رجل أعجمي، فسئل عن سبب وجده، فقال إنه يقول مازاريم، وهو كما يقول، فإن لفظ زار يدل في العجمية على المشرف على الهلاك، فتوهم أنه يقول كلنا مشرفون على الهلاك فاستشعر عند ذلك خطر هلاك الآخرة، والمحترق في حب الله تعالى وجدّه بحسب فهمه وفهمه بحسب تخيله، وليس من شرط تخيله أن يوافق مراد الشاعر ولغته فهذا الوجد حق وصدق، ومن استشعر خطر هلاك الآخرة فجدير بأن يتشوش عليه عقله وتضطرب عليه أعضاؤه، فإذا ليس في تغيير أعيان الألفاظ كبير فائدة، بل الذي غلب عليه عشق مخلوق ينبغي أن يحتزم من السماع بأي لفظ كان، والذي غلب عليه حب الله تعالى فلا تضره الألفاظ، ولا تمنعه عن فهم المعاني اللطيفة المتعلقة بمجارى همته الشريفة

المارض الرابع في المستمع، وهو أن تكون الشهوة غالبية عليه، وكان في غرة الشباب وكانت هذه الصفة أغلب عليه من غيرها، فالسمع حرام عليه سواء غلب على قلبه حب شخص معين أو لم يغب، فإنه كيفما كان فلا يسمع وصف الصدغ، والحد، والفراق والوصال إلا ويحرك ذلك شهوته، وينزله على صورة معينة، ينفخ الشيطان بها في قلبه، فتشتعل فيه نار الشهوة، وتحتد بواعث الشر، وذلك هو النصره لحزب الشيطان، والتخذيل للعقل المانع منه الذي هو حزب الله تعالى، والقتال في القلب دائم بين جنود الشيطان وهي الشهوات وبين حزب الله تعالى وهو نور العقل، إلا في قلب قد فتحه أحد الجندين، واستولى عليه بالكيفية، وغالب القلوب الآن قد فتحها جند الشيطان، وغلب عليها، فتحتاح حينئذ إلى أن تستأنف أسباب القتال لإزعاجها، فكيف يجوز تكثير أسلحتها وتشجيع سيوفها وأستنها، والسمع مشحذ لأسلحة جند الشيطان في حق مثل هذا الشخص، فليخرج مثل هذا عن مجمع السماع فإنه يستضر به

المرض الخامس : أن يكون الشخص من عوام الخلق ، ولم يغب عليه حب الله تعالى فيكون السماع له محبوباً ، ولا غلبت عليه شهوة فيكون في حقه محظوراً ، ولكنه أبيض في حقه كسائر أنواع اللذات المباحة ، إلا أنه إذا اتخذ ديدنه وهجيراه وقصر عليه أكثر أوقاته فهذا هو السفه الذي ترد شهادته ، فإن المواظبة على اللهو جنائية ، وكما أن الصغيرة بالإصرار والمداومة تصير كبيرة فكذلك بعض المباحات بالمداومة يصير صغيرة ، وهو كالمواظبة على متابعة الزوج والحبشة والنظر إلى لعبهم على الدوام ، فإنه ممنوع وإن لم يكن أصله ممنوعاً إذ فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن هذا القليل اللعب بالشطرنج ، فإنه مباح ولكن المواظبة عليه مكروهة كراهة شديدة ، ومهما كان الغرض اللعب والتلذذ باللهو فذلك إنما يباح لما فيه من ترويح القلب ، إذراحة القلب معالجة له في بعض الأوقات ، لتنبعث دواعيه قشتغل في سائر الأوقات بالجد في الدنيا كالكسب والتجارة ، أو في الدين كالصلاة والقراءة . واستحسان ذلك فيما بين تضاعيف الجد كاستحسان الخال على الخلد ، ولو استوعبت الخيلان الوجه لشوخته ، فما أبيض ذلك ، فيعود الحسن قبحاً بسبب الكثرة ، فما كل حسن يحسن كثيره ولا كل مباح يباح كثيره ، بل الخبز مباح والاستكثار منه حرام ، فهذا المباح كسائر المباحات فإن قلت : فقد أدى مساق هذا الكلام إلى أنه مباح في بعض الأحوال دون بعض فلم أطلقت القول أولاً بالإباحة ، إذ إطلاق القول في المفصل بلا أو بنعم خلف وخطأ فاعلم أن هذا غلط ، لأن الإطلاق إنما يمتنع لتفصيل ينشأ من عين ما فيه النظر ، فأما ما ينشأ من الأحوال المارضة المتصلة به من خارج فلا يمنع الإطلاق ، ألا ترى أننا إذا سألنا عن العسل أهو حلال أم لا ، قلنا : إنه حلال على الإطلاق مع أنه حرام على المحرور الذي يستضر به ، وإذا سألنا عن الخمر قلنا : إنها حرام مع أنها تحل لمن غص بلقمة أن يشربها مهما لم يجد غيرها ، ولكن هي من حيث إنها خمر ، حرام ، وإنما أبيضت لعارض الحاجة والعسل من حيث إنه عسل حلال ، وإنما حرم لعارض الضرر ، وما يكون لعارض ، فلا يلتفت إليه ، فإن البيع حلال ويحرم بعارض الوقوع في وقت النداء يوم الجمعة ، ونحوه من العوارض ، والسماع من جملة المباحات من حيث إنه سماع صوت طيب موزون مفهوم

وإنما تحريمه لعارض خارج عن حقيقة ذاته ، فإذا انكشف الغطاء عن دليل الإباحة فلا نبالي
عن يخالف بعد ظهور الدليل

وأما الشافعي رضي الله عنه فليس تحريم الغناء من مذهبه أصلاً ، وقد نص الشافعي وقال
في الرجل يتخذ صناعة: لا تجوز شهادته ، وذلك لأنه من اللغو المكروه الذي يشبه الباطل ،
ومن اتخذه صنعة كان منسوباً إلى السفاهة وسقوط الروعة ، وإن لم يكن محرماً بين التحريم ،
فإن كان لا ينسب نفسه إلى الغناء ، ولا يؤثر في ذلك ، ولا يأتي لأجله ، وإنما يعرف بأنه قد
يطرب في الحال فيترنم بها لم يسقط هذا مروءته ، ولم يبطل شهادته ، واستدل بحديث الجاريتين
اللتين كانتا تغنيان في بيت عائشة رضي الله عنها . وقال يونس بن عبد الأعلى: سألت الشافعي
رحمه الله عن إباحة أهل المدينة للسمع ، فقال الشافعي : لا أعلم أحداً من علماء الحجاز كره
السمع إلا ما كان منه في الأوصاف ، فأما الحداء ، وذكر الأطلال والمربع ، وتحسين الصوت
بالحن الأسماع فباح ، وحيث قال إنه لغو مكروه يشبه الباطل ، فقوله لغو ، صحيح ، ولكن
اللغو من حيث إنه لغو ليس بحرام ، فلعب الحبشة ورقصهم لغو ، وقد كان صلى الله عليه وسلم
ينظر إليه ولا يكرهه ، بل اللغو واللغو لا يؤخذ الله تعالى به إن عني به أنه فعل مالا فائدة
فيه ، فإن الإنسان لو وظف على نفسه أن يضع يده على رأسه في اليوم مائة مرة فهذا عبث
لا فائدة له ولا يجرم ، قال الله تعالى (لَا يُؤْخَذُ كُمْ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ^(١)) فإذا كان ذكر
اسم الله تعالى على الشيء على طريق القسم من غير عقد عليه ولا تصميم ، والمخالفة فيه مع أنه
لا فائدة فيه لا يؤخذ به ، فكيف يؤخذ بالشعر والرقص ؟ وأما قوله يشبه الباطل ، فهذا
لا يدل على اعتقاد تحريمه ، بل لو قال هو باطل صريحاً لما دل على التحريم ، وإنما يدل على
خلوه عن الفائدة ، فالباطل مالا فائدة فيه ، فقول الرجل لامرأته مثلاً بعت نفسي منك
وقولها اشتريت ، عقد باطل مهما كان القصد اللعب والمطايبة ، وليس بحرام إلا إذا قصد
به التملك المحقق الذي منع الشرع منه ، وأما قوله مكروه فينزل على بعض المواضع التي
ذكرتها لك ، أو ينزل على التنزيه ، فإنه نص على إباحة لعب الشطرنج ، وذكر أنني أكره

(١) البقرة : ٢٢٥

كل لعب، وتعليقه يدل عليه ، فإنه قال ليس ذلك من عادة ذوى الدين والمروءة ، فهذا يدل على التنزيه ، وردة الشهادة بالمواطبة عليه لا يدل على تحريمه أيضا، بل قد ترد الشهادة بالأكل في السوق ، وما ينخرم المروءة ، بل الحياة مباحة ، وليست من صنائع ذوى المروءة ، وقد ترد شهادة المحترف بالحرفة الخسيسة ، فتعليقه يدل على أنه أراد بالكرامة التنزيه ، وهذا هو الظن أيضا بنبره من كبار الأئمة ، وإن أرادوا التحريم فا ذكرناه حجة عليهم

بيان حجج القائلين

بتحريم السماع والجواب عنها

احتجوا بقوله تعالى (وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ ^(١)) قال ابن مسعود والحسن البصرى ، والنخعي ، رضي الله عنهم: إن لهو الحديث هو النناء ، وروت عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم ^(١) قال: « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ الْقَيْنَةَ وَيَبِعَهَا وَتَعْلِيمَهَا » فنقول أما القينة: فالمراد بها الجارية التي تنفي للرجال في مجلس الشرب . وقد ذكرنا أن غناء الأجنبية للفساق ومن يخاف عليهم الفتنة حرام ، وهم لا يقصدون بالفتنة إلا ما هو محظور ، فأما غناء الجارية لمالكها فلا يفهم تحريمه من هذا الحديث ، بل لغير مالكها سماعها عند عدم الفتنة ، بدليل ما روي في الصحيحين من غناء الجاريتين في بيت عائشة رضي الله عنها وأما شراء لهو الحديث بالدين استبدالا به ليضل به عن سبيل الله فهو حرام مذموم وليس النزاع فيه ، وليس كل غناء بدلا عن الدين مشتمل به ، ومضلا عن سبيل الله تعالى ، وهو المراد في الآية ، ولو قرأ القرآن ليضل به عن سبيل الله لكان حراما حكى عن بعض المنافقين أنه كان يؤم الناس ولا يقرأ إلا سورة عبس لما فيها من العتاب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فهم عمر بقتله ، ورأى فعله حراما لما فيه من الإضلال ، فالإضلال بالشعر والنساء أولى بالتحريم

(١) حديث عائشة أن الله حرم القينة ويبيعها وتعليمها الطبراني في الأوسط باسناد ضعيف قال البيهقي ليس بمحفوظ

واحتجوا بقوله تعالى (أَفَرَأَيْتَ هَذَا الْخَدِيثَ تَعْبُونَ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ^(١)) قال ابن عباس رضي الله عنهما هو الغناء بلغة حمير ، يعني السمد ، فنقول ينبغي أن يحرم الضحك وعدم البكاء أيضا ، لأن الآية تشمل عليه فإن قيل : إن ذلك مخصوص بالضحك على المسلمين لإسلامهم ، فهذا أيضا مخصوص بأشعارهم وغنائهم في معرض الاستهزاء بالمسلمين ، كما قال تعالى (وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ^(٢)) وأراد به شعراء الكفار ، ولم يدل ذلك على تحريم نظم الشعر في نفسه واحتجوا بما روى جابر رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم^(٣) قال « كَأَنَّ لِإِبْلِيسَ أَوَّلَ مَنْ نَاحَ وَأَوَّلَ مَنْ تَفَتَّى » فقد جمع بين النياحة والغناء ، قلنا لا جرم كما استثنى منه نياحة داود عليه السلام ، ونياحة المذنبين على خطاياهم ، فكذلك يستثنى الغناء الذي يراد به تحريك السرور والحزن والشوق ، حيث يباح تحريكه ، بل كما استثنى غناء الجاريتين يوم العيد في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وغناؤهن عند قدومه عليه السلام بقولهن :

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع

واحتجوا بما روى أبو أمامة عنه صلى الله عليه وسلم^(٤) أنه قال « مَا رَفَعَ أَحَدٌ صَوْتَهُ بِغِنَاءٍ إِلَّا بَعَثَ اللَّهُ لَهُ شَيْطَانَيْنِ عَلَى مَنْكِبَيْهِ يَضْرِبَانِ بِأَعْقَابِهِمَا عَلَى صَدْرِهِ حَتَّى يُمْسِكَ » قلنا : هو منزل على بعض أنواع الغناء الذي قدمناه ، وهو الذي يحرك من القلب ما هو مراد الشيطان من الشهوة ، وعشق المخلوقين ، فأما ما يحرك الشوق إلى الله والسرور بالعيد أو حدوث الولد ، أو قدوم الغائب ، فهذا كله يضاد مراد الشيطان ، بدليل قصة الجاريتين والحبشة ، والأخبار التي نقلناها من الصحاح ، فالتجوز في موضع واحد نص في الإباحة

(١) حديث جابر كان إبليس أول من نوح وأول من تفتى لم أجده أصلا من حديث جابر وذكره صاحب

الفردوس من حديث علي بن أبي طالب ولم يخرج له ولده في مسنده .

(٢) حديث أبي أمامة مرفوع أحد عقيرته بغناء الابعث الله له شيطانين على منكبيه يضربان بأعقابهما على

منكبيه يضربان بأعقابهما على صدره حتى يمساك ابن أبي الدنيا في ذم اللاهية والطبراني في

الكبير وهو ضعيف

(٤) النجم : ٥٩ ، ٦٠ ، ٦١ (٢) الشعراء : ٤٢٢

والنوع في ألف موضع محتمل للتأويل ومحتمل للتزويل ، أما الفعل فلأن تأويله ، إذ ما حرم فعله
إنما يحل بمرض الإكراه فقط ، وما أبيض فعله يحرم بموارض كثيرة حتى النيات والقصود
واحتجوا بما روى عقبه بن عامر أن النبي صلى الله عليه وسلم^(١) قال « كُلُّ شَيْءٍ يَلْهُو بِهِ
الرَّجُلُ فَهُوَ بَاطِلٌ إِلَّا تَأْدِيبَهُ فَرَسُهُ وَرَمِيَهُ بِقَوْسِهِ وَمَلَاعَبَتُهُ لِأَمْرَاتِهِ »

قلنا: قوله باطل لا يدل على التحريم بل يدل على عدم الفائدة ، وقد يسلم ذلك على أن التلهي
بالنظر إلى الحبشة خارج عن هذه الثلاثة وليس بحرام ، بل يلحق بالمحصور غير المحصور قياسا
بقوله صلى الله عليه وسلم^(٢) « لَا يَحِلُّ دَمٌ أَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ » فإنه يلحق به رابع
وخامس ، فكذلك ملاعبة امرأته لافائدة له إلا التلذذ ، وفي هذا دليل على أن التفرج في
البساتين ، وسماع أصوات الطيور ، وأنواع المداعبات ، مما يلهو به الرجل لا يحرم عليه شيء
منها وإن جاز وصفه بأنه باطل

واحتجوا بقول عثمان رضي الله عنه : ما تمنيت ، ولا تمنيت ، ولا مسست ذكرني
بيمينى مذبايمت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم

قلنا : فليكن التمني ، ومس الذكر باليمين حراما ، إن كان هذا دليل تحريم الفناء ، فن
أين يثبت أن عثمان رضي الله عنه كان لا يترك إلا الحرام

واحتجوا بقول ابن مسعود رضي الله عنه^(٣) الفناء يثبت في القلب النفاق ، وزاد
بعضهم كما يثبت الماء البقل ، ورفعهم بعضهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو غير صحيح
قالوا ومر على ابن عمر رضي الله عنهما قوم محرمون وفيهم رجل يتغنى ، فقال : ألا لا أسمع الله لكم
ألا لا أسمع الله لكم

(١) حديث عقبه بن عامر كل شيء يلهو به الرجل فهو باطل إلا تأديبه فرسه ورمية بقوسه وملاعبته
زوجته أصحاب السنن الأربعة وفيه اضطراب

(٢) حديث لا يحل دم امرئ إلا بأحدي ثلاث متفق عليه من حديث ابن مسعود

(٣) حديث ابن مسعود الفناء يثبت في القلب كما يثبت الماء البقل قال المصنف والمرفوع غير صحيح
لان في إسناده من لم يسم: رواه أبو داود وهو في زواية ابن العبد ليس في روايه اللؤلؤي
ورواه البيهقي مرفوعا وموقوفا

وعن نافع أنه قال كنت مع ابن عمر رضى الله عنهما ^{رضي} في طريقه فسمع زمارة
 راع ، فوضع أصبعيه في أذنيه ، ثم عدل عن الطريق ، فلم يزل يقول يا نافع أتسمع ذلك حتى
 قلت لا فأخرج أصبعيه وقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع ، وقال الفضيل
 ابن عياض رحمه الله: الغناء رقية الزنا ، وقال بعضهم الغناء رائد من رواد الفجور ، وقال يزيد
 ابن الوليد : إياكم والغناء ، فإنه ينقص الحياء ، ويزيد الشهوة ، ويهدم المروءة ، وإنه لينوب
 عن الخمر ، ويضعل ما يفضله السكر ، فإن كنتم لا بد فاعلين فجنبوه النساء ، فإن الغناء داعية الزنا ،
 فنقول قول ابن مسعود رضى الله عنه ينبت النفاق أراد به في حق المعنى ، فإنه في حقه
 ينبت النفاق إذ غرضه كله أن يعرض نفسه على غيره ، ويروج صوته عليه ولا يزال يناقق
 ويتودد إلى الناس ليرغبوا في غنائه ، وذلك أيضا لا يوجب تحريما ، فإن لبس الثياب الجميلة
 وركوب الخيل المهملجة ، وسائر أنواع الزينة والتفاخر بالحرث والأنعام والزرع ، وغير
 ذلك ينبت في القلب النفاق والرياء ، ولا يطلق القول بتحريم ذلك كله ، فليس السبب
 في ظهور النفاق في القلب المعاصي فقط . بل المباحات التي هي مواقع نظر الخلق أكثر
 تأثيرا ، ولذلك نزل عمر رضى الله عنه عن فرس هملج تحته ، وقطع ذنبه ، لأنه استشعر في
 نفسه الخيلاء لحسن مشيته ، فهذا النفاق من المباحات ، وأما قول ابن عمر رضى الله عنهما
 ألا لا أسمع الله لكم ، فلا يدل على التحريم من حيث إنه غناء بل كانوا محرمين ، ولا يليق
 بهم الرفث ، وظهر له من مخايلهم أن سماعهم لم يكن لوجد وشوق إلى زيارة بيت الله تعالى
 بل لمجرد اللهو فأنكر ذلك عليهم لكونه منكرا بالإضافة إلى حالهم وحال الإحرام ، وحكايات
 الأحوال تكثر فيها وجوه الاحتمال ، وأما وضعه أصبعيه في أذنيه فيعارضه أنه لم يأمر نافعا
 بذلك ولا أنكر عليه سماعه ، وإنما فعل ذلك هو لأنه رأى أن ينزه سمعه في الحال وقلبه عن
 صوت ربما يجر كاللهو ، ويمتنع عن فكر كان فيه أو ذكر هو أولى منه ، وكذلك فعل رسول الله
 صلى الله عليه وسلم مع أنه لم يمنع ابن عمر ، لا يدل أيضا على التحريم ، بل يدل على أن الأولى تركه

(١) حديث نافع كنت وابن عمر في طريق فسمع زمارة راع فوضع أصبعه في أذنيه - الحديث ، ورفعه

أبو داود وقال هذا حديث منكرو

ونحن نرى أن الأولى تركه في أكثر الأحوال، بل أكثر مباحات الدنيا الأولى تركها إذا علم أن ذلك يؤثر في القلب، وقد خلع رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) بعد الفراغ من الصلاة ثوب أبي جهم، إذ كانت عليه أعلام شغلت قلبه، أقرى أن ذلك يدل على تحريم الأعلام على الثوب، فلمه صلى الله عليه وسلم كان في حالة كان صوت زمارة الراعي يشغله على تلك الحالة، كما شغله العلم عن الصلاة، بل الحاجة إلى استشارة الأحوال الشريفة من القلب بحيلة السماع قصور بالإضافة إلى من هو دائم الشهود للحق، وإن كان كما لا بالإضافة إلى غيره، ولذلك قال الحصري ماذا أعمل بسماع ينقطع إذا مات من يسمع منه إشارة إلى أن السماع من الله تعالى هو الدائم، فالأنبياء عليهم السلام على الدوام في لذة السمع والشهود، فلا يحتاجون إلى التحريك بالحيلة، وأما قول الفضيل هو رقية الزنا وكذلك ماعداء من الأقاويل القريبة منه فهو منزل على سماع الفساق والمغتملين من الشبان ولو كان ذلك عاما لما سمع من الجاريتين في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

وأما القياس: فغاية ما يذكر فيه أن يقاس على الأوتار، وقد سبق الفرق، أو يقال هو لهُ ولعب وهو كذلك، ولكن الدنيا كلها لهُ ولعب، قال عمر رضي الله عنه لزوجته: إنما أنت لعبة في زاوية البيت، وجميع الملاعبة مع النساء لهُ إلا الحراثة التي هي سبب وجود الولد، وكذلك المزح الذي لا فخش فيه حلال، نقل ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٢) وعن الصحابة، كما سيأتي تفصيله في كتاب آفات اللسان إن شاء الله، وأي لهُ يزيد على لهُ الحبشة والزنج في لعبهم، وقد ثبت بالنص إباحته؟ على أني أقول: اللهم مروح للقلب، ومخفف عنه أعباء الفكر، والقلوب إذا أكرهت عميت، وترويحاً إغاثة لها على الجِد، فالمواظب على التفقه مثلاً، ينبغى أن يتعطل يوم الجمعة، لأن عطلة يوم تبعث على النشاط في سائر الأيام، والمواظب على نوافل الصلوات في سائر الأوقات، ينبغى أن يتعطل في بعض الأوقات ولأجله كرهت الصلاة في بعض الأوقات، فالعطلة معونة على العمل واللهو معين على الجِد، ولا يصبر على الجِد المحض، والحق المر الانفوس الأنبياء عليهم السلام.

(١) حديث خلع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الفراغ من الصلاة ثوب أبي جهم إذ كان عليه أعلام شغلت قلبه تقدم في الصلاة

(٢) حديث مزاحه صلى الله عليه وسلم يأتي في آفات اللسان كما قال المصنف

فاللهو دواء القلب من داء الأعياء والملال ، فينبغي أن يكون مباحا ، ولكن لا ينبغي أن يستكثر منه كما لا يستكثر من الدواء ، فإذا اللو على هذه النية يصير قربة ، هذا في حق من لا يحرك السماع من قلبه صفة محمودة يطلب تحريكها ، بل ليس له إلا اللذة والاستراحة المحضة فينبغي أن يستحب له ذلك ليتوصل به إلى المقصود الذي ذكرناه ، نعم : هذا يدل على تقصان عن ذروة الكمال ، فإن الكمال هو الذي لا يحتاج أن يروح نفسه بغير الحق ، ولكن حسنات الأبرار سيئات المقربين ، ومن أحاط بعلم علاج القلوب ، ووجوه التلطف بها لسياقتها إلى الحق ، علم قطعا أن ترويحها بأمثال هذه الأمور دواء نافع لاغنى عنه

الباب الثاني

في آثار السماع وآدابه

اعلم أن أول درجة السماع فهم المسموع وتنزيله على معنى يقع للمستمع ، ثم يتم الفهم الوجد ، ويشعر الوجد الحركة بالجوارح ، فينظر في هذه المقامات الثلاثة

المقام الأول في الفهم

وهو يختلف باختلاف أحوال المستمع ، وللمستمع أربعة أحوال إحداها : أن يكون سماع بمجرد الطبع ، أي لاحظله في السماع إلا استلذاذ الألحان والتغنيات وهذا مباح ، وهو أخس رتب السماع ، إذ الإبل شريكة له فيه وكذا سائر البهائم ، بل لا يستدعي هذا الذوق إلا الحياة ، فلكل حيوان نوع تلذذ بالأصوات الطيبة

الحالة الثانية : أن يسمع بفهم ولكن ينزله على صورة مخلوق إما معينا ، وإما غير معين وهو سماع الشباب وأرباب الشهوات ، ويكون تنزيلهم للمسموع على حسب شهواتهم ومقتضى أحوالهم ، وهذه الحالة أخس من أن تتكلم فيها إلا ببيان خستها والنهي عنها

الحالة الثالثة : أن ينزل ما يسمعه على أحوال نفسه في سماعه لله تعالى ، وتلقب أحواله في الممكن مرة والتعذر أخرى ، وهذا سماع المريدين لاسيما المبتدئين ، فإن المراد لا محالة مرادا هو مقصده ، ونصده معرفة الله سبحانه ، ولفاؤه والوصول إليه بطريق المشاهدة

بالسر وكشف النطاء، وله في مقصده طريق هو سالكة، ومعاملات هو مثار عليها
 وحالات تستقبله في معاملاته، فإذا سمع ذكر عتاب أو خطاب، أو قبول أو رد أو وصل
 أو هجر، أو قرب أو بعد، أو تلهف على فائت أو تعطش إلى منتظر، أو شوق إلى وارد
 أو طمع أو يأس، أو وحشة أو استئناس، ووفاء بالوعد، أو تقض للعهد، أو خوف
 فراق، أو فرح بوصول، أو ذكر ملاحظة الحبيب، ومدافعة الرقيب، أو همول العبرات
 أو ترادف الحسرات، أو طول الفراق، أو عدة الوصال، أو غير ذلك مما يشتمل على وصفه
 الأشعار، فلا بد أن يوافق بعضها حال المرید في طلبه، فيجری ذلك مجرى القدح الذى
 يورثى زناد قلبه، فتشتمل به نيرانه، ويقوى به انبعاث الشوق وهيجانه، ويهجم عليه
 بسببه أحوال مخالفة لمادته، ويكون له مجال رحب في تنزيل الألفاظ على أحواله، وليس
 على المستمع مزاعة مراد الشاعر من كلامه، بل لكل كلام وجوه، ولكل ذى فهم فى
 اقتباس المعنى منه حظوظ، ولنضرب لهذه التنزيلات والفهوم أمثلة كي لا يظن الجاهل أن
 المستمع لأبيات فيها ذكر الفم والحد والصدغ إنما يفهم منها ظواهرها، ولا حاجة بنا إلى
 ذكر كيفية فهم المعانى من الأبيات، ففي حكايات أهل السماع ما يكشف عن ذلك
 فقد حكى أن بعضهم سمع قائلاً يقول،

قال الرسول غدا تزور ققلت تعقل ماتقول

فاستفزه اللحن والقول، وتواجد وجعل يكرر ذلك ويجعل مكان التاء نونا، فيقول قال
 بالرسول غدا تزور، حتى غشي عليه من شدة الفرح واللذة والسرور، فلما أفاق سئل عن
 وجده مم كان، فقال ذكرت قول الرسول صلى الله عليه وسلم^(١) إن أهل الجنة يزورون
 ربهم فى كل يوم جمعة مرة

• وحكى الرقى عن ابن الدراج أنه قال كنت أنا وابن الفوطى مارين على دجلة بين البصرة
 والأبلة، فإذا بقصر حسن له منظرة، وعليه رجل بين يديه جارية تبنى وتقول
 كل يوم تسلون غير هذا بك أحسن

(١) حديث ان أهل الجنة يزورون ربهم فى كل جمعة: الترمذى وابن ماجه من حديث أبى هريرة وفيه
 عبد الحميد بن حبيب بن أبى الشرين مختلف فيه وقال الترمذى لانعرفه إلا من هذا الوجه قال
 وقد روى سويد بن عمرو عن الأوزاعى شيئاً من هذا

فإذا شاب حسن تحت المنظرة ، ويده ركوة ، وعليه مرقعة يستمع ، فقال يا جارية بالله
 وبحياة مولاك ألا أعدت علي هذا البيت . فأعدت فكان الشاب يقول هذا والله تلوتني
 مع الحق في حالي ، فشيق شهقة ومات ، قال فقلنا قد استقبلنا فرض فوقفنا ، فقال صاحب
 القصر للجارية أنت حرة لوجه الله تعالى ، قال ثم إن أهل البصرة خرجوا فصلوا عليه
 فلما فرغوا من دفنه قال صاحب القصر : أشهدكم أن كل شيء لي في سبيل الله ، وكل جواربي
 أحرار ، وهذا القصر للسبيل ، قال ثم رمى بثيابه ، واتزر بإزار ، وارتدى بآخر ، ومر على
 وجهه والناس ينظرون إليه ، حتى غاب عن أعينهم وهم يبكون فلم يسمع له بعد خبر
 والمقصود أن هذا الشخص كان مستغرق الوقت بحاله مع الله تعالى ، ومعرفة عجزه عن الثبوت على
 حسن الأدب في المعاملة ، وتأسفه على تقلب قلبه ، وميله عن سنن الحق ، فلما قرع سمعه
 ما يوافق حاله سمعه من الله تعالى كأنه يخاطبه ، ويقول له :

كل يوم تلون غير هذا بك أحسن

ومن كان سماعه من الله تعالى وعلى الله وفيه ، فينبغي أن يكون قد أحكم قانون العلم في
 معرفة الله تعالى ، ومعرفة صفاته ، وإلا خطر له من السماع في حق الله تعالى ما يستحيل عليه
 ويكفر به ، ففي سماع المرید المبتدى خطر ، إلا إذا لم ينزل ما يسمع إلا على حاله من حيث
 لا يتعلق بوصف الله تعالى ، ومثال الخطأ فيه هذا البيت بعينه ، فلو سمعه في نفسه وهو يخاطب
 به ربه عز وجل ، فيضيف التلون إلى الله تعالى فيكفر ، وهذا قد يقع عن جهل محض مطلق
 غير ممزوج بتحقيق ، وقد يكون عن جهل ساقه إليه نوع من التحقيق ، وهو أن يرى تقلب
 أحوال قلبه ، بل تقلب أحوال سائر العالم من الله وهو حق ، فإنه تارة يبسط قلبه ، وتارة
 يقبضه ، وتارة ينوره ، وتارة يظلمه ، وتارة يقسيه ، وتارة يلينه ، وتارة يثبتته على طاعته
 ويقويه عليها ، وتارة يسلط الشيطان عليه ليصرفه عن سنن الحق ، وهذا كله من الله تعالى
 ومن يصدر منه أحوال مختلفة في أوقات متقاربة فقد يقال له في العادة إنه ذو بداوات
 وأنه متلون ، ولعل الشاعر لم يرد به إلا نسبة محبوبه إلى التلون في قبوله ورده ، وتقريبه
 وإبعاده ، وهذا هو المعنى فسماع هذا كذلك في حق الله تعالى كثر محض ، بل ينبغي أن

يعلم أنه سبحانه وتعالى يلون ولا يتلون ، ويغير ولا يتغير ، بخلاف عباده وذلك العلم يحصل للمريد باعتقاد تقليدي إيماني ، ويحصل للعارف البصير بيقين كاشفي حقيقي ، وذلك من أعاجيب أوصاف الربوبية وهو المغير من غير تغير ، ولا يتصور ذلك إلا في حق الله تعالى بل كل مغير سواه فلا يغيره مالم يتغير ، ومن أبواب الوجد من يغلب عليه حال مثل السكر المدهش ، فيطلق لسانه بالمتاب مع الله تعالى ، ويستنكر اقتهاره للقلوب وقسمته للأحوال الشريفة على تفاوت ، فإنه المستصفي لقلوب الصديقين ، والمبمدلقلوب الجاحدين والمغرورين فلا مائع لما أعطى ، ولا معطي لما منع ، ولم يقطع التوفيق عن الكفار لجناية متقدمة ، ولا أمد الأنبياء عليهم السلام بتوفيقه ونور هدايته لوسيلة سابقة ، ولكنه قال (وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ ^(١)) وقال عز وجل : (وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ^(٢)) وقال تعالى (إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ^(٣)) فإن خطر يالك أنه لم تختلف السابقة ، وهم في ربة المبودية مشتركون نوديت من سرادقات الجلال لا تجاوز حد الأدب ، فإنه لا يسأل عما يفعل وهم يسألون ولعمري تأدب اللسان والظاهر مما يقدر عليه الأكترون ، فأما تأدب السر عن إضمار الاستبعاد ، بهذا الاختلاف الظاهر في التقريب والإبعاد ، والإشقاء والإسعاد مع بقاء السمادة والشقاوة أبد الآباد ، فلا يقوى عليه إلا العلماء الراسخون في العلم ، ولهذا قال الخضر عليه السلام لما سئل عن السماع في المنام أنه الصفو الزلال الذي لا يثبت عليه إلا أقدام العلماء ، لأنه محرك لأسرار القلوب ومكامنها ، ومشوش لها تشويش السكر المدهش الذي يكاد يحل عقدة الأدب عن السر ، إلا من عصمه الله تعالى بنور هدايته ، ولطيف عصمته ولذلك قال بعضهم ليتنا نجونا من هذا السماع رأساً برأس ، ففي هذا الفن من السماع خطر يزيد على خطر السماع المحرك للشهوة ، فإن غاية ذلك معصية وضاية الخطأ هاهنا كفر واعلم أن الفهم قد يختلف بأحوال المستمع ، فيغلب الوجد على مستمعين لبيت واحد وأحدهما مصيب في الفهم ، والآخر مخطيء ، أو كلاهما مصيبان ، وقد فهما معنيين مختلفين متضادين

(١) الصفات : ١٧١ (٢) السجدة : ١٣ (٣) الأنبياء : ١٠١

ولكنه بالإضافة إلى اختلاف أحوالها لا يتناقض، كما حكى عن عتبة الغلام أنه سمع رجلا يقول

صبجان جبار السما إن المحب لقي عنا

فقال : صدقت ، وسمعه رجل آخر فقال : كذبت ، فقال بعض قوى البصائر أصابا جميعا وهو الحق ، فالتصديق كلام محب غير ممكن من المراد ، بل مصدود متمب بالصد والهجر ، والتكذيب كلام مستأنس بالمحبة مستلذ لما يقاسيه بسبب قرط حبه غير متأثر به ، أو كلام محب غير مصدود عن مراده في الحال ، ولا مستشعر بمخطر الصد في المآل وذلك لاستيلاء الرجاء وحسن الظن على قلبه ، فباختلاف هذه الأحوال يختلف الفهم وحكى عن أبي القاسم بن مروان وكان قد أصعب أبا سعيد الخراز رحمه الله وترك حضور السماع سنين كثيرة ، فحضر دعوة وفيها إنسان يقول

واقف في الماء عطشا ن ولكن ليس يسقى

فقام القوم وتواجدوا ، فلما سكنوا سألهم عن معنى ما وقع لهم من معنى البيت ، فأشاروا إلى التعطش إلى الأحوال الشريفة والحرمان منها مع حضور أسبابها فلم يقنعه ذلك ، فقالوا له فإذا عندك فيه ؟ فقال أن يكون في وسط الأحوال ، ويكرم بالكرامات ، ولا يبعث منها ذرة ، وهذه إشارة إلى إثبات حقيقة وراء الأحوال والكرامات ، والأحوال سوابقها والكرامات تسنح في مبادئها ، والحقيقة بمد لم يقع الوصول إليها ، ولا فرق بين المعنى الذي فهمه وبين ما ذكره ، إلا في تفاوت رتبة التعطش إليه ، فإن المحروم عن الأحوال الشريفة أو لا يتعطش إليها ، فإن مكن منها تعطش إلى ما وراءها ، فليس بين المعنيين اختلاف في الفهم ، بل الاختلاف بين الرتبين

وكان الشبلي رحمه الله كثيرا ما يتواجد على هذا البيت :

ودادكم هجر وحبكم قلى ووصلكم صرم وسلمكم حرب

وهذا البيت يمكن معناه على وجوه مختلفة ، بعضها حق وبعضها باطل ، وأظهرها أن يفهم هذا في الخلق ، بل في الدنيا بأسرارها ، بل في كل ماسوى الله تعالى ، فإن الدنيا مكاراة

خداعة ، قتالة لأربابها ، معادية لهم في الباطن ، ومظهرة صورة الود ،^(١) فما امتلأت منها دار
حبرة إلا امتلأت عبرة ، كما ورد في الخبر ، وكما قال الثعلبي في وصف الدنيا

تنح عن الدنيا فلا تخطبها ولا تخطبن قتالة من تناكح
فليس بنى مرجوهاً بخوفها ومكروها إما تأملت راجح
لقد قال فيها الواصفون فأكثروا وعندى لها وصف لعمرى صالح
سلاف قصاراها زفاف ومركب شهى إذا استذلتته فهو جامع
وشخص جميل يؤثر الناس حسنه ولكن له أسرار سوء قبائح

والمعنى الثاني : أن ينزله على نفسه في حق الله تعالى ، فإنه إذا تفكر فعرفته جهل ، إذ
ما قدروا الله حق قدره ، وطاعته رياء ، إذ لا يتقى الله حق تقائه ، وحبه معلول إذ لا يدع
شهوة من شهواته في حبه ، ومن أراد الله به خيراً بصره بعيوب نفسه ، فيرى مصداق
هذا البيت في نفسه ، وإن كان على المرتبة بالإضافة إلى العاقلين ، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم^(٢)
« لَا أَحْصِي ثَنَاءَ عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ » وقال عليه الصلاة والسلام^(٣) « إِنِّي
لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ سَبْعِينَ مَرَّةً » ، وإنما كان استغفاره عن أحوال هي درجات
بُعْدٍ بالإضافة إلى مابعداها ، وإن كانت قرباً بالإضافة إلى ما قبلها ، فلا قرب إلا ويبقى وراءه
قرب لانهاية له ، إذ سبيل السلوك إلى الله تعالى غير متناه ، والوصول إلى أقصى درجات التقرب محال
والمعنى الثالث : أن ينظر في مبادئ أحواله فيرتضيها ، ثم ينظر في عواقبها فيزدرجها ، لا اطلاع
على خفايا الغرور فيها ، فيرى ذلك من الله تعالى ، فيستمع البيت في حق الله تعالى شكاية
من القضاء والقدر ، وهذا كفر ، كما سبق بيانه ، وما من بيت إلا ويمكن تنزيله على معان
بذلك بقدر غزارة علم المستمع وصفاء قلبه

الحالة الرابعة : سناخ من جاوز الأحوال والمقامات ، فعزب عن فهم ماسوى الله تعالى
حتى عزب عن نفسه وأحوالها ومعاملاتها ، وكان كالمدهوش الغائص في بحر عين الشهود

(١) حديث ما امتلأت دار منها حبرة إلا امتلأت عبرة : ابن المبارك عن عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير مرسل

(٢) حديث لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك : رواه مسلم وقد تقدم

(٣) حديث إنى لأستغفر الله في اليوم والليلة سبعين مرة : تقدم في الباب الثاني من الأذكار

الذى يضاهى حاله حال النسوة اللاتي قطعن أيديهن في مشاهدة جمال يوسف عليه السلام حتى دهشن وسقط إحساسهن ، وعن مثل هذه الحالة تعبر الصوفية بأنه قد فنى عن نفسه ومنها فنى عن نفسه فهو عن غيره أفنى ، فكأنه فنى عن كل شيء إلا عن الواحد المشهود، وفنى أيضا عن الشهود ، فإن القلب أيضا إذا التفت إلى الشهود وإلى نفسه بأنه مشاهد، فقد غفل عن المشهود ، فالمستهمتر بالمرئى لا التفات له في حال استغراقه إلى رؤيته ، ولا إلى عينه التي بها رؤيته ، ولا إلى قلبه الذى به لذته ، فالسكران لا خبر له من سكره ، والمتلذذ لا خبر له من التذاه ، وإنما خبره من المتلذذ به فقط ، ومثاله العلم بالشيء فإنه معاير للعلم بذلك الشيء ، فالعالم بالشيء مهما ورد عليه العلم بالعلم بالشيء كان معرضا عن الشيء ، ومثل هذه الحالة قد تطرأ في حق المخلوق ، وتطرأ أيضا في حق الخالق ، ولكنها في الغالب تكون كالبرق الخاطف الذى لا يثبت ولا يدوم ، وإن دام لم تطقه القوة البشرية ، فربما اضطرب تحت أعبائه اضطرابا تهلك به نفسه ، كما روي عن أبي الحسن النورى أنه حضر مجلسا فسمع هذا البيت

مازلت أنزل من وداك منزلا تتحير الأبواب عند نزوله

فقام وتواجد وهام على وجهه ، فوقع في أجمة قصب قد قطع ، وبقيت أصوله مثل السيوف فصار يعدو فيها ، ويعيد البيت إلى الغداة ، والدم يخرج من رجليه حتى ورمت قدماه وساقاه ، وعاش بعد ذلك أياما ومات رحمه الله

فهذه درجة الصديقين في الفهم والوجد ، فهي أعلى الدرجات ، لأن السماع على الأحوال نازل من درجات الكمال ، وهي متميزة بصفات البشرية وهو نوع قصور ، وإنما الكمال أن يفنى بالكلية عن نفسه وأحواله ، أعنى أنه ينساها فلا يبقى له التفات إليها كما لم يكن للنسوة التفات إلى الأيدي والسكاكين فيسمع لله ، وبالله ، وفي الله ، ومن الله ، وهذه رتبة من خاض لجة الحقائق ، وعبر ساحل الأحوال والأعمال واتحد بصفاء التوحيد ، وتحقق بمحض الإخلاص ، فلم يبق فيه منه شيء أصلا بل خمدت بالكلية بشريته ، وفنى التفاته إلى صفات البشرية رأسا ، ولست أعنى بفنائه فناء جسده بل فناء قلبه ، ولست أعنى بالقلب اللحم والدم بل سر لطيف له إلى القلب الظاهر نسبة خفية وراءها صبر الروح الذى هو من أمر الله عز وجل ، عرفها من عرفها ، وجهلها من جهلها

ولذلك السر وجود، وصورة ذلك الوجود ما يحضر فيه، فإذا حضر فيه غيره فكأنه لا وجود إلا للحاضر، ومثاله المرآة المجاورة إذ ليس لها لون في نفسها، بل لونها لون الحاضر فيها وكذلك الزجاجة، فإنها تحكي لون قرارها، ولونها لون الحاضر فيها، وليس لها في نفسها صورة بل صورتها قبول الصور، ولونها هو هيئة الاستعداد لقبول الألوان، ويرب عن هذه الحقيقة أعنى سر القلب بالإضافة إلى ما يحضر فيه، قول الشاعر:

رق الزجاج ورقت الخمر فتشابهها فتشابه كل الأمر
فكأنما خمر ولا قدح وكأنما قدح ولا خمر

وهذا مقام من مقامات علوم المكاشفة، منه نشأ خيال من ادعى الحلول والاتحاد، وقال أنا الحق وحوله يدندن كلام النصارى في دعوى اتحاد اللاهوت بالناسوت، أو تدربها بها أو حلوها فيها، على ما اختلفت فيهم عباراتهم، وهو غلط محض، يضاهى غلط من يحكم على المرآة بصورة الخمر، إذ ظهر فيها لون الخمر من مقابلها، وإذا كان هذا غير لائق بعلم المعاملة فلنرجع إلى الغرض فقد ذكرنا تفاوت الدرجات في فهم السموعات

المقام الثاني

بعد الفهم والتنزيل ... الوجد

والناس كلام طويل في حقيقة الوجد، أعنى الصوفية، والحكماء الناظرين في وجه مناسبة السماع للإرواح، فلننقل من أقوالهم ألفاظاً، ثم لنكشف عن الحقيقة فيه أما الصوفية: فقد قال ذو النون المصري رحمه الله: في السماع أنه وارد حق جاء يزعج القلوب إلى الحق، فن أصغى إليه بحق تحقق، ومن أصغى إليه بنفس تزندق، فكأنه عبث عن الوجد بانزعاج القلوب إلى الحق، وهو الذي يجده عند ورود وارد السماع، إذ سمي السماع وارد حق، وقال أبو الحسين الدراج مخبراً عما وجدته في السماع: الوجد عبارة عما يوجد عند السماع، وقال جال بي السماع في ميادين البهاء، فأوجدني وجود الحق عند العطاء فسقاني بكأس الضياء، فأدركت به منازل الرضاء، وأخرجني إلى رياض التنزه والفضاء

وقال الشبلي رحمه الله : السماع ظاهره فتنه ، وباطنه عبرة ، فن عرف الإشارة حل له استماع العبارة ، وإلا فقد استدعى الفتنة ، وتعرض للبلية ، وقال بعضهم : السماع غذاء الأرواح لأهل المعرفة ، لأنه وصف يدق عن سائر الأعمال ، ويدرك برقة الطبع لرقته ، وبصفاء السر لصفاته ولطفه عند أهله ، وقال عمرو بن عثمان السكي : لا يقع على كيفية الوجد عبارة ، لأنه سر الله عند عباده المؤمنين الموقنين ، وقال بعضهم : الوجد مكاشفات من الحق وقال أبو سعيد بن الأعرابي : الوجد رفع الحجاب ، ومشاهدة الرقيب ، وحضور الفهم ، وملاحظة الغيب ، ومحادثة السر ، وإيناس المفقود ، وهو فتاؤك من حيث أنت ، وقال أيضا : الوجد أول درجات الخصوص ، وهو ميراث التصديق بالغيب ، فلما ذاقوه وسطع في قلوبهم نوره زال عنهم كل شك وريب ، وقال أيضا : الذي يحجب عن الوجد رؤية آثار النفس والتعلق بالعلائق والأسباب ، لأن النفس محجوبة بأسبابها ، فإذا انقطعت الأسباب وخلص الذكر وصحا القلب ، ورق ووصفا ، ونجعت الموعظة فيه ، وحل من المناجاة في محل قريب وخوطب وسمع الخطاب بأذن واعية ، وقلب شاهد ، وسر ظاهر ، فشاهد ما كان منه خاليا فذلك هو الوجد ، لأنه قد وجد ما كان معتدوما عنده ، وقال أيضا : الوجد ما يكون عند ذكر مزعج ، أو خوف مقلق ، أو توبيخ على زلة ، أو محادثة بلطيفة ، أو إشارة إلى فائدة أو شوق إلى غائب ، أو أسف على فائت ، أو ندم على ماض ، أو استجلاب إلى حال ، أو داع إلى واجب ، أو مناجاة بسر ، وهو مقابلة الظاهر بالظاهر ، والباطن بالباطن ، والغيب بالغيب ، والسر بالسر ، واستخراج مالك بما عليك ، مما سبق لك السمي فيه فيكتب ذلك لك بعد كونه منك ، فيثبت لك قدم بلا قدم ، وذكر بلا ذكر ، إذ كان هو المبتدئ بالنعم والمتولى وإليه يرجع الأمر كله ، فهذا ظاهر علم الوجد ، وأقوال الصوفية من هذا الجنس في الوجد كثيرة .

وأما الحكماء فقال بعضهم : في القلب فضيلة شريفة لم تقدر قوة النطق على إخراجها باللفظ فأخرجتها النفس بالألحان ، فلما ظهرت سرت وطربت إليها فاستمعوا من النفس وناجوها ودعوا مناجاة الظواهر ، وقال بعضهم تتأجج السماع استنهاض العاجز من الرأي

واستجلاب العازب من الأفكار ، وحدة الكمال من الأفهام والآراء حتى يشوب ما عذب
ونهب ما عجز ، ويصفو ما كدر ، ويمرح في كل رأى ونية ، فيصيب ولا يخطئ ، ، ويأتي
ولا يبطن ، ، وقال آخر . كما أن الفكر يطرق العلم إلى المعلوم ، فالسمع يطرق القلب إلى
العالم الروحاني ، وقال بعضهم : وقد سئل عن سبب حركة الأطراف بالطبع على وزن
الألحان والإيقاعات ، فقال : ذلك عشق عقلي ، والعاشق العقلي لا يحتاج إلى أن يناغي معشوقه
بالمناطق الجرمي ، بل يناغيه ويناجيه بالتبسم ، واللحظ ، والحركة اللطيفة بالحاجب والجفن
والإشارة ، وهذه نواطق أجمع إلا أنها روحانية ، وأما العاشق البهيمي ، فإنه يستعمل المنطق
لأجرى ليعبر به عن عمرة ظاهر شوقه الضعيف ، وعشقه الزائف ، وقال آخر من حزن فليسمع
للألحان ، فإن النفس إذا دخلها الحزن خمد نورها ، وإذا فرحت اشتعل نورها ، وظهر فرحها
فيظهر الحنين بقدر قبول القابل ، وذلك بقدر صفائه وتقائه من الغش والدنس

والأقويل المقررة في السماع والوجد كثيرة ، ولا معنى للاستكثار من إرادها ، فلنشتغل
بتفهم المعنى الذي الوجد عبارة عنه فنقول : إنه عبارة عن حالة يشمرها السماع ، وهو وارد
حق جديد عقيب السماع يحده المستمع من نفسه ، وتلك الحالة لا تخلو عن قسمين ، فإنها
إما أن ترجع إلى مكاشفات ومشاهدات ، هي من قبيل العلوم والتنبيهات ، وإما أن ترجع
إلى تغيرات وأحوال ليست من العلوم ، بل هي كالشوق والخوف ، والحزن والقلق ، والسرور
والأسف ، والندم والبسط والقبض ، وهذه الأحوال يهبها السماع ويقويها ، فإن ضعف
بمحيث لم يؤثر في تحريك الظاهر ، أو تسكينه ، أو تغيير حاله حتى يتحرك على خلاف
عادته ، أو يطرق أو يسكن عن النظر ، والنطق والحركة على خلاف عادته لم يسم وجدا
وإن ظهر على الظاهر مسمى وجدا ، إما ضعيفا ، وإما قويا ، بحسب ظهوره وتغييره للظاهر
وتحريكه بحسب قوة وروده ، وحفظ الظاهر عن التغيير بحسب قوة الواجد وقدرته على
ضبط جوارحه ، فقد يقوى الوجد في الباطن ، ولا يتغير الظاهر لقوة صاحبه ، وقد لا يظهر
الضعف الوارد وقصوره عن التحريك ، وحل عقد التماسك ، وإلى معنى الأول أشار
أبو سعيد بن الأعرابي حيث قال في الوجد : إنه مشاهدة الرقيب ، وحضور الفهم

وملاحظة الغيب ، ولا يبعد أن يكون السماع سببا لكشف ما لم يكن مكشوفاً قبله
فإن الكشف يحصل بأسباب
منها التنبيه والسماع منه
ومنها تغير الأحوال ومشاهدتها وإدراكها ، فإن إدراكها نوع علم يفيد إيضاح أمور
لم تكن معلومة قبل الورد

ومنها صفاء القلب ، والسماع يؤثر في تصفية القلب ، والصفاء يسبب الكشف
ومنها انبعاث نشاط القلب بقوة السماع ، فيقوى به على مشاهدة ما كان تقصر عنه قبل
ذلك قوته ، كما يقوى البعير على حمل ما كان لا يقوى عليه قبله ، وعمل القلب الاستكشاف
وملاحظة أسرار الملكوت ، كما أن عمل البعير حمل الأثقال

فبواسطة هذه الأسباب يكون سبباً للكشف بل القلب إذا صفا ، ربما يتثل له الحق
في صورة مشاهدة ، أو في لفظ منظوم يقرع سمعه ، يعبر عنه بصوت الهاتف ، إذا كان في
اليقظة ، وبالرؤيا إذا كان في المنام ، وذلك جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة

وعلم تحقيق ذلك خارج عن علم المعاملة ، وذلك كما روى عن محمد بن مسروق البغدادي
أنه قال : خرجت ليلة في أيام جهالتي وأنا نشوان ، وكنت أغني هذا البيت :
بطور سيناء كرم ما صردت به ألا تعجبت ممن يشرب الماء
فسمعت قائلاً يقول :

وفي جهنم ماء ما تجرعه خلق فأبقى له في الجوف إماء

قال فكان ذلك سبب توبتي ، واشتغالي بالعلم والعبادة ، فانظر كيف أثر الغناء في تصفية
قلبه ، حتى تمثل له حقيقة الحق في صفة جهنم في لفظ مفهوم موزون وقرع ذلك سمعه الظاهر
وروى عن مسلم العباداني أنه قال : قدم علينا مرة صالح المري ، وعتبة الغلام
وعبد الواحد بن زيد ، ومسلم الأسواري ، فنزلوا على الساحل قال فبيأت لهم ذات ليلة طعاما
فدعوتهم إليه فجاءوا ، فلما وضعت الطعام بين أيديهم إذا بقائل يقول رافعاً صوته هذا البيت :
وتلهيك عن دار الخلود مطاعم ولذة نفس غيرها غير نافع

قال : فصاح عتبة الغلام صيحة ، وخرّ مغشيا عليه ، وبقي القوم فرفت الطعام ، وما ذاقوا والله منه لقمة ، وكما يسمع صوت الهاتف عند صفاء القلب فيشاهد أيضا بالبصر صورة الخضر عليه السلام ، فإنه يتمثل لأرباب القلوب بصور مختلفة ، وفي مثل هذه الحالة تتمثل الملائكة للأنبياء عليهم السلام ، إما على حقيقة صورتها ، وأما على مثال يحاكي صورتها بعض المحاكاة وقد رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) جبريل عليه السلام مرتين في صورته ، وأخبر عنه بأنه سد الأفق وهو المراد بقوله تعالى (عِلْمُهُ شَدِيدُ الْقُوَى ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى^(٢)) إلى آخر هذه الآيات .

وفي مثل هذه الأحوال من الصفاء يقع الاطلاع على ضمائر القلوب ، وقد يعبر عن ذلك الاطلاع بالتقرس ، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم^(٣) « اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ » وقد حكى أن رجلا من المجوس ، كان يدور على المسامين ويقول : ما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم « اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ » فكان يذكر له تفسيره فلا يقنعه ذلك ، حتى انتهى إلى بعض المشايخ من الصوفية ، فسأله فقال له معناه : أن تقطع الزنار الذي على وسطك تحت ثوبك ، فقال صدقت هذا معناه وأسلم ، وقال الآن عرفت أنك مؤمن ، وأن إيمانك حق وكما حكى عن إبراهيم الخواص ، قال كنت بينعداد في جماعة من الفقراء في الجامع ، فأقبل شاب طيب الرائحة حسن الوجه ، فقلت لأصحابي يقع لي أنه يهودي ، فكلمهم كرهوا ذلك ، فخرجت وخرج الشاب ثم رجع إليهم ، وقال أي شيء قال الشيخ في ، فاحتشموه فألح عليهم ، فقالوا له : قال إنك يهودي ، قال فجاءني وأكب على يدي ، وقبل رأسي وأسلم وقال نجد في كتبنا أن الصديق لا تحطىء فراسته ، فقلت أمتحن المسامين فتأملتهم ، فقلت إن كان فيهم صديق ففي هذه الطائفة ، لأنهم يقولون حديثه سبحانه ، ويقرؤون كلامه فلبست عليكم ، فلما اطلع على الشيخ وتقرس في عامت أنه صديق ، قال وصار الشاب من كبار الصوفية

(١) حديث رأى جبريل عليه السلام مرتين في صورته فأخبر أنه سد الأفق : متفق عليه من حديث عائشة

(٢) حديث اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله تعالى : الترمذي من حديث أبي سعيد وقال حديث غريب

(١) النجم : ٧٠ ، ٦٠ ، ٥

وإلى مثل هذا الكشف الإشارة بقوله عليه السلام ^(١) « لَوْلَا أَنَّ الشَّيَاطِينَ يَحْمُونَ عَلَى قُلُوبِ بَنِي آدَمَ لَنَظَرُوا إِلَى مَلَكَوَتِ السَّمَاءِ » ، وإنما تحوم الشياطين على القلوب إذا كانت مشحونة بالصفات المذمومة ، فإنها رمعى الشيطان وجنده ، ومن خلص قلبه من تلك الصفات وصفاه ، لم يطف الشيطان حول قلبه ، وإليه الإشارة بقوله تعالى (إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ ^(٢)) وبقوله تعالى (إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ ^(٣)) والسمع سبب لصفاء القلب ، وهو شبكة للحق بواسطة الصفاء ، وعلى هذا يدل ما روي أن ذا النون المصري رحمه الله دخل بغداد ، فاجتمع إليه قوم من الصوفية ومعهم قوال ، فاستأذنه في أن يقول لهم شيئا فأذن لهم في ذلك فأنشأ يقول .

صغير هو الك عذبي فكيف به إذا احتنكا
وأنت جمعت في قلبي هوى قد كان مشتركا
أما ترثي لمكتئب إذا أضحك الخلي بكى

فقام ذو النون وسقط على وجهه ، ثم قام رجل آخر ، فقال ذو النون الذي يراك حين تقوم ، فجلس ذلك الرجل وكان ذلك اطلاعا من ذى النون على قلبه أنه متكلف متواجد فمرّفه أن الذى يراه حين يقوم هو الخصم فى قيامه لغير الله تعالى ، ولو كان الرجل صادقا لما جلس فإذا قد رجع حاصل الوجد إلى مكاشفات وإلى حالات

واعلم أن كل واحد منهما ينقسم إلى ما يمكن التعبير عنه عند الإفاقة منه ، وإلى ما لا يمكن العبارة عنه أصلا ، ولعلك تستبعد حالة أو علما لا تعلم حقيقته ، ولا يمكن التعبير عن حقيقته ، فلا تستبعد ذلك ، فإنك تجد فى أحوالك القريبة لذلك شواهد

أما العلم : فكم من فقيه تعرض عليه مسائلتان متشابهتان فى الصورة ، ويدرك الفقيه بذوقه أن بينهما فرقا فى الحكم ، وإذا كلف ذكر وجه الفرق لم يساعده اللسان على التعبير وإن كان من أفصح الناس فيدرك بذوقه الفرق ولا يمكنه التعبير عنه ، وإدراكه الفرق

(١) حديث لولا ان الشياطين يحومون على بنى آدم لظنوا إلى ملكوت السماء: تقدم فى الصوم

(١) الحبر : ٤٠ ، ٤٢

علم يصادفه في قلبه بالدوق ، ولا يشك في أن لوقوعه في قلبه سببا ، وله عند الله تعالى حقيقة ، ولا يمكنه الإخبار عنه لالقصور في لسانه ، بل لدقة المعنى في نفسه عن أن تناله العبارة ، وهذا مما قد تفتن له المواظبون على النظر في المشكلات

وأما الحال : فكم من إنسان يدرك في قلبه في الوقت الذي يصبح فيه قبيحاً أو بسطاً ولا يعلم سببه ، وقد يتفكر إنسان في شيء فيؤثر في نفسه أثرا فينسى ذلك السبب ، ويبقى الأثر في نفسه وهو يحس به ، وقد تكون الحالة التي يحسها سرورا ثبت في نفسه ، بتفكره في سبب موجب للسرور ، أو حزنا فينسى المتفكر فيه ، ويحس بالأثر عقيبه ، وقد تكون تلك الحالة حالة غريبة لا يعرب عنها لفظ السرور والحزن : ولا يصادف لها عبارة مطابقة مفصحة عن المقصود ، بل ذوق الشعر الموزون ، والفرق بينه وبين غير الموزون يختص به بعض الناس دون بعض ، وهي حالة يدركها صاحب الذوق ، بحيث لا يشك فيها ، أعني التفرقة بين الموزون والمنزحف ، فلا يمكنه التعبير عنها بما يتضح مقصوده به لمن لا ذوق له ، وفي النفس أحوال غريبة هذا وصفها ، بل المعاني المشهورة من الخوف والحزن والسرور ، وإنما تحصل في السماع عن غناء مفهوم ، وأما الأوتار وسائر النغمات التي ليست مفهومة ، فإنها تؤثر في النفس تأثيرا عجيبا ، ولا يمكن التعبير عن عجائب تلك الآثار ، وقد يعبر عنها بالشوق ولكن شوق لا يعرف صاحبه المشتاق إليه فهو عجيب ، والذي اضطرب قلبه بسماع الأوتار أو الشاهين وما أشبهه ، ليس يدري إلى ماذا يشواق ويجد في نفسه حالة كأنها تتقاضى أمرا ليس يدري ما هو ، حتى يقع ذلك للعوام ، ومن لا يغلب على قلبه لا حب آدمي ولا حب الله تعالى ، وهذا له سر ، وهو أن كل شوق فله ركنان

أحدهما : صفة المشتاق وهو نوع مناسبة مع المشتاق إليه

والثاني : معرفة المشتاق إليه ، ومعرفة صورة الوصول إليه ، فإن وجدت الصفة التي بها الشوق ، ووجد العلم بصورة المشتاق إليه ، كان الأمر ظاهرا ، وإن لم يوجد العلم بالمشتاق ووجدت الصفة المشوقة وحركت قلبك الصفة واشتعلت نارها ، أورت ذلك دهشة وحيرة لا محالة ، ولو نشأ آدمي وحده بحيث لم ير صورة النساء ، ولا عرف صورة الوقاع ، ثم راهق الحلم

وغلبت عليه الشهوة ، لكان يحس من نفسه بنار الشهوة ، ولكن لا يدري أنه يشاق إلى الوقاع ، لأنه ليس يدري صورة الوقاع ، ولا يعرف صورة النساء ، فكذلك في نفس الأدي مناسبة مع العالم الأعلى ، واللذات التي وعد بها في صدره المنتهى ، والفراديس الملا إلا أنه لم يتخيل من هذه الأمور إلا الصفات والأسماء ، كالذي جمع نطق الوقاع واسم النساء ولم يشاهد صورة امرأة قط ، ولا صورة رجل ، ولا صورة نفسه في المرآة ليعرف بالمقايسة فالسمع يحرك منه الشوق . والجهل المفرط ، والاشتغال بالدنيا قد أنساه نفسه ، وأنساه ربه وأنساه مستقره الذي إليه حينئذ واشتياقه بالطبع ، فيتقاضاه قلبه أمرا ليس يدري ما هو فيدهش ويتحير ويضطرب ، ويكون كالمخفق الذي لا يعرف طريق الخلاص

فهذا وأمثاله من الأحوال التي لا يدرك تمام حقائقها . ولا يمكن المتصف بها أن يعبر عنها ، فقد ظهر انقسام الوجد إلى ما يمكن إظهاره ، وإلى ما لا يمكن إظهاره

واعلم أيضا أن الوجد ينقسم إلى هاجم ، وإلى متكلف ويسمى التواجد ، وهذا التواجد المتكلف ، فنه مذموم ، وهو الذي يقصد به الرياء ، وإظهار الأحوال الشريفة مع الإفلاس منها ، ومنه ما هو محمود ، وهو التوصل إلى استدعاء الأحوال الشريفة واكتسابها واجتلابها بالحيلة ، فإن للكسب مدخلا في جلب الأحوال الشريفة

ولذلك أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) من لم يحضره البكاء في قراءة القرءان أن يتباكى ويتحازن ، فإن هذه الأحوال قد تتكلف مبادئها ، ثم تتحقق أواخرها ، وكيف لا يكون التكلف سببا في أن يصير المتكلف في الآخرة طبعا ، وكل من يتعلم القرءان أولا يحفظه تكلفا ، ويقرؤه تكلفا مع تمام التأمل ، وإحضار الذهن ، ثم يصير ذلك ديدنا للسان مطردا ، حتى يجري به لسانه في الصلاة وغيرها وهو غافل ، فيقرأ تمام السورة وتثوب نفسه إليه بعد انتهائه إلى آخرها ، ويعلم أنه قرأها في حال غفلته ، وكذلك الكاتب يكتب في الابتداء بجهد شديد ، ثم تنمرن على الكتابة يده ، فيصير الكتب له طبعا ، فيكتب أوراقا كثيرة ، وهو مستغرق القلب بفكر آخر ، فجميع ما تحتمله النفس والجوارح

(١) حديث البكاء . عند قراءة القرءان فإن لم تبكوا تبكوا : وهم في تلاوة القرءان في الباب الثاني :

من الصفات ، لا سبيل إلى اكتسابه إلا بالتكلف والتصنع أولاً ، ثم يصير بالمادة طبعاً وهو المراد بقول بعضهم . العادة طبيعة خامسة ، فكذلك الأحوال الشريفة لا ينبغي أن يقع اليأس منها عند فقدها ، بل ينبغي أن يتكلف اجتلابها بالسمع وغيره ، فلقد شوهد في العادات من اشتهى أن يعشق شخصاً ولم يكن يعشقه ، فلم يزل يردد ذكره على نفسه ويديم النظر إليه ، ويقرر على نفسه الأوصاف المحبوبة ، والأخلاق المحمودة فيه حتى عشقه ورسخ ذلك في قلبه رسوخاً خرج عن حد اختياره فاشتفى بعد ذلك الخلاص منه فلم يتخلص ، فكذلك حب الله تعالى والشوق إلى لقائه ، والخوف من سخطه ، وغير ذلك من الأحوال الشريفة ، إذا فقدها الإنسان فينبغي أن يتكلف اجتلابها بمجالسة الموصوفين بها ومشاهدة أحوالهم ، وتحسين صفاتهم في النفس ، وبالجلوس معهم في السماع ، وبالثناء والتضرع إلى الله تعالى ، في أن يرزقه تلك الحالة بأن ييسر له أسبابها ، ومن أسبابها السماع ، ومجالسة الصالحين ، والخائفين ، والمحسنين ، والمشتاقين ، والخاشعين ، فمن جالس شخصاً سرت إليه صفاته من حيث لا يدري ، ويدل على إمكان تحصيل الحب وغيره من الأحوال بالأسباب ، قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) في دعائه « اللَّهُمَّ ارزُقْنِي حُبَّكَ وَحُبَّ مَنْ أَحَبَّكَ وَحُبَّ مَنْ يُقَرَّبُنِي إِلَى حُبِّكَ » فقد فزع عليه السلام إلى الدعاء في طلب الحب

فهذا بيان انقسام الوجد إلى مكاشفات ، وإلى أحوال ، وانقسامه إلى ما يمكن الإفصاح عنه ، وإلى ما لا يمكن ، وانقسامه إلى المتكلف ، وإلى المطبوع

فإن قلت : فما بال هؤلاء لا يظهر وجدهم عند سماع القرآن ، وهو كلام الله ، ويظهر عند الغناء ، وهو كلام الشعراء ، فلو كان ذلك حقاً من لطف الله تعالى ، ولم يكن باطلاً من غرور الشيطان ، لكان القرآن أولى به من الغناء

فنقول : الوجد الحق هو ما ينشأ من فرط حب الله تعالى : وصدق إرادته ، والشوق إلى لقائه وذلك يهبج بسماع القرآن أيضاً وإنما الذي لا يهبج بسماع القرآن حب الخلق وعشق المخلوق

(١) حديث : اللهم ارزقني حبك وحب من أحبك - الحديث : تقدم في الدعوات

ويدل على ذلك قوله تعالى (أَلَا يَذْكُرُ اللَّهُ تَطْمِئِنُّ الْقُلُوبُ ^(١)) وقوله تعالى
 (مَتَانِي تَقْشِطُهُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ^(٢))
 وكل ما يوجد عقيب السماع بسبب السماع في النفس فهو وجد ، فالطمأنينة والاقشعرار
 والخشية ولين القلب ، كل ذلك وجد ، وقد قال الله تعالى (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ
 اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ^(٣)) وقال تعالى: (لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّمًا
 مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ^(٤)) فالوجل والخشوع وجد من قبيل الأحوال ، وإن لم يكن من قبيل
 المكاشفات ، ولكن قديصير سببا للمكاشفات والتنبيهات ، ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ^(٥)
 « زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ ، قَالَ لَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ ^(٦) » « لَقَدْ أُوتِيَ مِرْمَارًا
 مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ »

وأما الحكايات الدالة على أن أرباب القلوب ظهر عليهم الوجد عند سماع القرآن فكثيرة
 فقوله صلى الله عليه وسلم ^(٧) « شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا » خبر عن الوجد ، فإن الشيب يحصل
 من الحزن والخوف ، وذلك وجد ، وروى أن ابن مسعود رضي الله عنه ، قرأ على رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ^(٨) سورة النساء فلما انتهى إلى قوله تعالى (فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ
 أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ^(٩)) قال: « حَسْبُكَ » وكانت عيناه تديران بالدموع
 وفي رواية أنه عليه السلام قرأ هذه الآية ، أوقرى ، عنده ^(١٠) (إِنْ لَدَيْنَا نُكَالًا وَحَجِيمًا وَطَعَامًا ذَاغَصَّةٍ
 وَعَذَابًا أَلِيمًا ^(١١)) فصمق ، وفي رواية أنه صلى الله عليه وسلم ^(١٢) قرأ (إِنْ تَعَذَّبْتُمْ فَاتُّعَذَّبْتُمْ فَاتُّعَذَّبْتُمْ) فبكى

(٢) حديث زينوا القرآن بأصواتكم: تقدم في تلاوة القرآن

(٣) حديث لقد أوتي مرمارا من مزامير آل داود : قاله لأبي موسى تقدم فيه

(٤) حديث شيبتي هود وأخواتها : الترمذي من حديث أبي جحيفة وله وللحاكم من حديث ابن عباس نحوه قال الترمذي حسن وقال الحاكم صحيح على شرط البخاري

(٥) حديث أن ابن مسعود قرأ عليه فلما انتهى إلى قوله (فكيف إذا جئنا من كل أمة بشييد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا) قال حجبك - الحديث : متفق عليه من حديثه

(٦) حديث أنه قرىه عنده (إن لدينا أنكالا وحجما وطعاما ذا غصنة وعذابا أليما) فصمق : ابن عدي في الكامل والبيهقي في الشعب من طريقه من حديث أبي حرب بن أبي الأسود مرسلا

(٧) حديث أنه قرأ (إن تعذبهم فأنهم عبادك) فبكى : مسلم من حديث عبد الله بن عمرو

(١) الرعد : ٨٣ (٢) الزمر : ٢٣ (٣) الأتقال : ٢ (٤) الحشر : ٢١ (٥) النساء : ٤١ (٦) الزمزل : ١٢ ، ١٣

وكان عليه السلام^(١) إذا مر بآية رحمة دعا واستبشر، والاستبشار وجد، وقد أثنى الله تعالى على أهل الوجد بالقرءان، فقال تعالى (وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ جَمَاعًا قُوا مِنْ الْحَقِّ^(٢)) وروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٣) كان يصلي ولصدره أزيز كأزيز المرجل

وأما ما نقل من الوجد بالقرءان عن الصحابة رضي الله عنهم، والتابعين فكثير، فمنهم من صعق، ومنهم من بكى، ومنهم من غشى عليه، ومنهم من مات في غشيته، وروى أن زرارة بن أبي أوفى، وكان من التابعين، كان يؤم الناس بالرقعة، فقرأ (فَإِذَا تُقَرِّبُ فِي النَّاقُورِ^(٤)) فصنع ومات في محرابه رحمه الله

وسمع عمر رضي الله عنه رجلا يقرأ (إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ مَا لَهُ مِنْ دَافِعٍ^(٥)) فصاح صيحة وخر مغشيا عليه، فحمل إلى بيته فلم يزل مريضا في بيته شهرا، وأبو جريير من التابعين قرأ عليه صالح المري، فشقق ومات. وسمع الشافعي رحمه الله قارئاً يقرأ (هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ وَلَا يُؤَدِّنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ^(٦)) فغشى عليه، وسمع علي بن الفضيل قارئاً يقرأ (يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ^(٧)) فسقط مغشيا عليه، فقال الفضيل: شكر الله لك، ما قد علمه منك وكذلك نقل عن جماعة منهم وكذلك الصوفية، فقد كان الشبلي في مسجده ليلة من رمضان وهو يصلي خلف إمام له فقراء الإمام (وَلَمَّا سَأَلْنَا لَنُبْذَهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ^(٨)) فزق الشبلي زعقة ظن الناس أنه قد طارت روحه، واحمر وجهه، وارتعدت فرائصه، وكان يقوم بمثل هذا يخاطب الأحباب يردد ذلك مرارا. وقال الجنيد: دخات على سري السقطي، فرأيت بين يديه رجلا قد غشى عليه، فقال لي هذا رجل قد سمع آية من القرءان فغشى عليه فقلت اقرأوا عليه تلك الآية بيمينها، فقرئت فأفاق، فقال: من أين قلت هذا؟ فقلت: رأيت يعقوب عليه السلام كان عماء من أجل مخلوق، فبمخلوق أبصر، ولو كان عماء من أجل الحق ما أبصر بمخلوق، فاستحسن ذلك ويشير إلى ما قاله الجنيد قول الشاعر:

وكأس شربت على لذة وأخرى تداويت منها بها

(١) حديث كان إذا مر بآية رحمة دعا واستبشر: تقام في تلاوة القرءان دون قوله واستبشر

(٢) حديث أنه كان يصلي ولصدره أزيز كأزيز المرجل: أبو داود والنسائي والترمذي في الشائل من

حديث عبدالله بن الشخير وقد تقدم

(٣) للمائدة: ٨٣ (٤) للدثر: ٨ (٥) الطور: ٧ (٦) للرسلات: ٣٥؛ ٣٦ (٧) التطفيف: ٦ (٨) الاسراء: ٨٦

وقال بعض الصوفية: كنت أقرأ ليلة هذه الآية (كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ^(١)) فجعلت أرددها، فإذا هاتف يهتف بي، كم تردد هذه الآية، فقد قتلت أربعة من الجن مارفوعوا ردوسهم إلى السماء منذ خلقوا

وقال أبو علي المغازلي للشبلي، ربما تطرق سمي آية من كتاب الله تعالى، فتجذبتني إلى الإعراض عن الدنيا، ثم أرجع إلى أحوالي، وإلى الناس فلا أبقى على ذلك، فقال ما طرقت سمعك من القراءان فاجتذبتك به إليه، فذلك عطف منه عليك، ولطف منه بك، وإذا ردك إلى نفسك، فهو شفقة منه عليك، فإنه لا يصلح لك إلا التبري من الحول والقوة في التوجه إليه وسمع رجل من أهل التصوف قارئاً يقرأ (يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَةً ^(٢)) فاستعادها من القارئ، وقال كم أقول لها ارجعي، وليست ترجع وتواجد، وزعق زعقة فخرجت روحه وسمع بكر بن معاذ قارئاً يقرأ (وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْأَزَافَةِ ^(٣)) الآية فاضطرب، ثم صاح ارحم من أنذرته، ولم يقبل إليك بعد الإنذار بطاعتك ثم غشي عليه، وكان إبراهيم بن آدم رحمه الله، إذا سمع أحداً يقرأ (إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ^(٤)) اضطربت أوصاله حتى كان يرتعد، وعن محمد بن صبيح، قال كان رجل ينتسل في الفرات فرببه رجل على الشاطيء يقرأ (وَإِمْتَأَزُ الْيَوْمُ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ ^(٥)) فلم يزل الرجل يضطرب حتى غرق ومات وذكر أن سامان الفارسي أبصر شاباً يقرأ، فأتى على آية فاتشعر جلده، فأحبه سامان ووقفه فسأل عنه، فقيل له إنه مريض، فأتاه يعود، فإذا هو في الموت، فقال يا عبد الله رأيت تلك التشعيرة التي كانت بي، فإنها أتتني في أحسن صورة، فأخبرتني أن الله قد غفر لي بها كل ذنب وبالجملة لا يخلو صاحب القلب عن وجد عند سماع القراءان، فإن كان القراءان لا يؤثر فيه أصلاً، فثله كمثل الذي ينطق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء، صم بكم عمي فهم لا يعقلون، بل صاحب القلب تؤثر فيه الكلمة من الحكمة يسمعها، قال جعفر الخلدني: دخل رجل من أهل خراسان على الجنيد وعنده جماعة، فقال للجنيد متى يستوى عند العبد حامده وذالاه فقال بعض الشيوخ: إذا دخل البيمارستان وقيد بقيدين، فقال الجنيد: ليس هذا من شأنك ثم أقبل على الرجل، وقال إذا تحقق أنه مخلوق فشهق الرجل شهقة ومات

(١) آل عمران: ١٨٥ (٢) الفجر: ٢٧، ٢٨ (٣) غافر: ١٨ (٤) الانشقاق: ١ (٥) يس: ٥٩

فإن قلت : فإن كان سماع القرءان مفيداً للوجد ، فما بالهم يجتمعون على سماع الغناء من القوالين دون القارئين ، فكان ينبغي أن يكون اجتماعهم وتواجدهم في حلق القراء لاحق للمغنين ، وكان ينبغي أن يطلب عند كل اجتماع في كل دعوة قارئ لافوال ، فإن كلام الله تعالى أفضل من الغناء لا محالة .

فاعلم أن الغناء أشد تهييجه للوجد من القرءان من سبعة أوجه

الوجه الأول : أن جميع آيات القرءان لا تناسب حال المستمع ولا تصلح لفهمه وتنزيهه على ما هو ملابس له ، فن استولى عليه حزن أو شوق أو ندم ، فن أين يناسب حاله قوله تعالى : (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ^(١)) وقوله تعالى : (وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ^(٢)) وكذلك جميع الآيات التي فيها بيان أحكام الميراث ، والطلاق والحدود ، وغيرها ، وإنما المحرك لما في القلب ما يناسبه ، والآيات إننا يضعها الشعراء إعراباً بها عن أحوال القلب ، فلا يحتاج في فهم الحال منها إلى تكلف ، نعم من يستولى عليه حالة فالبة قاهرة لم تبق فيه . تسماً لغيرها ، ومعه تيقظ وذكاء ثابت يفتطن به للمعاني البعيدة من الألفاظ ، فقد يخرج وجده على كل مسموع ، كمن يخاطر له عند ذكر قوله تعالى (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ) حالة الموت المحوج إلى الوصية ، وأن كل إنسان لا بد أن يختلف ماله وولده ، وهما محبوباه من الدنيا فيترك أحد المحبوبين للثاني ويهجرهما جميعاً ، فيغلب عليه الخوف والجزع ، أو يسمع ذكر الله في قوله (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ) فيدهش بمجرد الاسم بما قبله وبعده ، أو يخاطر له رحمة الله على عباده وشفقته ، بأن تولى قسم موارثهم بنفسه نظر لهم في حياتهم وموتهم ، فيقول : إذا نظر لأولادنا بعد موتنا فلا نشك بأنه ينظر لنا ، فيهبج منه حال الرجاء ويورثه ذلك ، استبشاراً وسروراً ، أو يخاطر له من قوله تعالى : (لِلَّذِ كَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ) تفضيل الذكر بكونه رجلاً على الأنثى ، وأن الفضل في الآخرة لرجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله ، وأن من ألهاه غير الله تعالى عن الله تعالى فهو من الإناث لا من الرجال تحقياً ، فيخشى أن يجب أو يؤخر في نعيم الآخرة كما أخرت الأنثى في أموال الدنيا ، فأمثال هذا قد يحرك الوجد ولكن لمن فيه وصفان :

(١) النساء : ١١ (٢) النور : ٤

أحدهما : حالة غالبية مستترقة فاهرة ، والآخر : تفتن بليغ وتيقظ بالغ كامل ، للتنبيه بالأمور القريبة على المعاني البعيدة ، وذلك مما يميز فلأجل ذلك يفرع إلى الغناء الذي هو ألفاظ مناسبة للأحوال ، حتى يتسارع هيجانها ، وروى أن أبا الحسين النورى كان مع جماعة فى دعوى جبرى بينهم مسألة فى العلم ، وأبو الحسين ساكت ثم رفع رأسه ، وأنشدهم :

رب ورقاء هتوف فى الضحى	ذات شجو صدحت فى فنن
ذكرت إنفأ ودهرأ صالحا	وبكت حزنا فهاجت حزنى
فبضائى ربعا أرتها	وبكاهها ربعا أرقنى
ولقد أشكو فمأفهمها	ولقد تشكو فمأ تفهمنى
غير أنى بالجوى أعرفها	وهى أيضا بالجوى تعرفنى

قال فما بقى أحد من القوم إلا قام وتواجد ، ولم يحصل لهم هذا الوجد من العلم الذى خاضوا فيه ، وإن كان العلم جدأ وحقا

الوجه الثانى : أن القراء محفوظ للأكثرين ، ومتكرر على الأسماع والقلوب ، وكما سمع أولا عظم أثره فى القلوب وفى الكرة الثانية يضعف أثره ، وفى الثالثة يكاد يسقط أثره ، ولو كلف صاحب الوجد الغالب أن يحضر وجده على بيت واحد على الدوام ، فى مرات متقاربة فى الزمان ، فى يوم أو أسبوع لم يمكنه ذلك ، ولو أبدل بيت آخر لتجدد له أثر فى قلبه ، وإن كان معربا عن عين ذلك المعنى ، ولكن كون النظم واللفظ غريبا بالإضافة إلى الأول يحرك النفس ، وإن كان المعنى واحدا وليس يقدر القارئ على أن يقرأ قرأنا غريبا فى كل وقت ، ودعوة ، فإن القراء ان محصور لا يمكن الزيادة عليه ، وكله محفوظ متكرر وإلى ما ذكرناه أشار الصديق رضى الله عنه ، حيث رأى الأعراب يقدمون فيسمعون القراءان ويبيكون ، فقال : كنا كما كنتم ، ولكن قست قلوبنا ، ولا تظن أن قلب الصديق رضى الله عنه كان أقسى من قلوب الأجلاف من العرب ، وأنه كان أخلى عن حب الله تعالى وحب كلامه من قلوبهم ، ولكن التكرار على قلبه اقتضى المرون عليه ، ونلة التأثير به ، لما حصل له من الأنس بكثرة استماعه ، إذ محال فى المادات أن يسمع السامع آية لم يسمعها قبل فيبكي ، ثم يدوم على بكائه عليها عشرين سنة ثم يرددها ويبكي ولا يفارق الأول الآخر

إلا في كونه غريباً جديداً ، ولكل جديد لذة ، ولكل طارئ صدمة ، ومع كل مألوف أنس يتأقن الصدمة ، ولذا هم عمر رضي الله عنه أن يمنع الناس من كثرة الطواف ، وقال قد خشيت أن يتهاون الناس بهذا البيت ، أي يأنسوا به ، ومن قدم حاجاً فرأى البيت أو لا بكى وزعق وزبماغشى عليه إذ وقع عليه بصره وقد يقيم بمكة شهراً ، ولا يحس من ذلك في نفسه بأثر ، فإذا المنى يقدر على الآيات الغربية في كل وقت ، ولا يقدر في كل وقت على آية غريبة .

الوجه الثالث : أن لوزن الكلام بدوق الشعر تأثيراً في النفس ، فليس الصوت الموزون الطيب كالصوت الطيب الذي ليس بموزون ، وإنما يوجد الوزن في الشعر دون الآيات ولو زحف المعنى البيت الذي ينشده ، أو لحن فيه ، أو مال عن حد تلك الطريقة في اللحن لا اضطرب قلب المستمع ، وبطل وجدده وسماعه ، ونقر طبعه لعدم المناسبة ، وإذا نفر الطبع اضطرب القلب وتشوش ، فالوزن إذاً مؤثر ، فلذلك طاب الشعر .

الوجه الرابع : أن الشعر الموزون يختلف تأثيره في النفس بالألحان التي تسمى الطارق والستانات . وإنما اختلاف تلك الطرق بعد المقصور وقصر المدود ، والوقف في أثناء الكلمات ، والقطع والوصل في بعضها ، وهذا التصرف جائز في الشعر ، ولا يجوز في القراءان إلا التلاوة كما أنزل ، فقصره ومدده والوقف والوصل والقطع فيه على خلاف ما تقتضيه التلاوة حرام أو مكروه ، وإذا تلى القراءان كما أنزل سقط عنه الأثر الذي سببه وزن الألحان وهو سبب مستقل بالتأثير ، وإن لم يكن مفهوماً كما في الأوتار والزممار والشاهين وسائر الأصوات التي لا تفهم .

الوجه الخامس : أن الألحان الموزونة تعضد وتؤكد بإيقاعات وأصوات آخر موزونة خارج الخلق كالضرب بالقضيب والدف وغيره ، لأن الوجد الضعيف لا يستثار إلا بسبب قوي ، وإنما يقوى بمجموع هذه الأسباب ولكل واحد منها حظ في التأثير ، وواجب أن يضان القراءان عن مثل هذه القرائن ، لأن صورتها عند عامة الخلق صورة اللهو واللعب والقراءانُ جد كله عند كافة الخلق ، فلا يجوز أن يُمزج بالخلق المحض ما هو لهو عند العامة وصورته صورة اللهو عند الخاصة ، وإن كانوا لا ينظرون إليها من حيث إنها لهو ، بل ينبغى أن يوقر القراءان فلا يقرأ على شوارع الطرق ، بل في مجلس ساكن ، ولا في حال الجنابة ولا على غير طهارة ، ولا يقدر على الوفاء بحق حرمة القراءان في كل حال ، إلا المراقبون لأحوالهم .

فيعدل إلى الغناء الذي لا يستحق هذه المراقبة والمراعاة، ولذلك لا يجوز الضرب بالدف مع قراءة القرآن ليلة العرس، وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) بضرب الدف في العرس، فقال « أَظْهِرُوا النَّكَاحَ وَلَوْ بِضَرْبِ النَّرْبَالِ »، أو بلفظ هذا معناه وذلك بجائز مع الشعر دون القرآن، ولذلك لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٢) بيت الربيع بنت معوذ، وعندها جوار يفتن، فسمع إحداهن تقول: « وفينا نبي يعلم ما في غد، على وجه الغناء، فقال صلى الله عليه وسلم « دَعِيَ هَذَا وَقَوْلِي مَا كُنْتِ تَقُولِينَ »، وهذه شهادة بالنبوة، فزجرها عنها وردها إلى الغناء الذي هو لهو، لأن هذا جدمحض، فلا يقرن بصورة اللهو، فإذا يتعذر بسببه تقوية الأسباب التي بها يصير السماع محرراً للقلب فواجب في الاحترام العدول إلى الغناء عن القرآن، كما وجب على تلك الجارية العدول عن شهادة النبوة إلى الغناء الوجه السادس: أن المعنى قد يغني بيت لا يوافق حال السامع فيكرهه، وينهاه عنه ويستدعى غيره، فليس كل كلام موافقاً لكل حال، فلو اجتمعوا في الدعوات على القارىء فربما يقرأ آية لا توافق حالهم، إذ القرآن شفاء للناس كلهم على اختلاف الأحوال، وآيات الرحمة شفاء الخائف، وآيات العذاب شفاء المغرور الآمن، وتفصيل ذلك مما يطول، فإذا لا يؤمن أن لا يوافق المقروء الحال، وتكرهه النفس، فيتعرض به لخطر كراهة كلام الله تعالى من حيث لا يجد سبيلاً إلى دفعه، فالاحتراز عن خطر ذلك حزم بالغ وحتم واجب إذ لا يجد الخلاص عنه إلا بتزيله على وفق خاله، ولا يجوز تنزيل كلام الله تعالى إلا على ما أراد الله تعالى، وأما قول الشاعر فيجوز تنزيله على غير مراده، ففيه خطر الكراهة. أو خطر التأويل الخطأ، لمواقفة الحال فيجب توقيف كلام الله وصيانيته عن ذلك، هذا ما ينقدح لي في علل انصراف الشيوخ إلى سماع الغناء عن سماع القرآن

وهنا وجه سابع ذكره أبو نصر السراج الطوسي في الاعتذار عن ذلك، فقال: القرآن كلام الله وصفة من صفاته، وهو حق لا تطيقه البشرية، لأنه غير مخلوق. فلا تطيقه الصفات المخلوقة، ولو كشف للقلوب ذرة من معناه وهيبته لتصدعت ودهشت وتحيرت، والألحان

(١) حديث الأمر بضرب الدف في العرس : تقدم في النكاح

(٢) حديث دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت الربيع بنت معوذ وعندها جوار يفتن - الحديث

بالخارى من حديثها وقد تقدم في النكاح

الطيبة مناسبة للطباع ، ونسبتها نسبة الحظوظ لانسبة الحقوقي ، والشعر نسبه نسبة الحظوظ فإذا علقت الألحان والأصوات بما في الآيات من الإشارات واللطائف شا كل بعضها بعضا ، كان أقرب إلى الحظوظ وأخف على القلوب ، لمشاكله الخلق المخلوق ، فما دامت البشرية باقية ، ونحن بصفاتنا وحظوظنا نتعم بالنعمات الشجية ، والأصوات الطيبة ، فانبساطنا لمشاهدة بقاء هذه الحظوظ إلى القوائد أولى من انبساطنا إلى كلام الله تعالى ، الذي هو صفته وكلامه ، الذي منه بدأ وإليه يعود ، هذا حاصل المقصود من كلامه واعتذاره

وقد حكى عن أبي الحسن الدراج أنه قال : قصدت يوسف بن الحسين الرازي من بغداد للزيارة والسلام عليه ، فلما دخلت الري كنت أسأل عنه ، فكل من سألته عنه قال أيش تعمل بذلك الزنديق ؟ فضيقوا صدرى حتى عزمت على الانصراف ، ثم قلت في نفسى قد جبت هذا الطريق كله فلا أقل من أن أراه ، فلم أزل أسأل عنه حتى دخلت عليه في مسجد وهو قاعد في المحراب ، وبين يديه رجل ويده مصحف وهو يقرأ ، فإذا هو شيخ بهى ، حسن الوجه واللحية ، فسلمت عليه ، فأقبل عليّ وقال : من أين أقبلت ؟ فقلت : من بغداد فقال : وما الذى جاء بك ؟ فقلت : قصدتك للسلام عليك ، فقال : لو أن فى بعض هذه البلدان قال لك إنسان أقم عندنا حتى نشترى لك دارا أو جارية أ كان يقعدك ذلك عن المجيء ؟ فقلت : ما امتحتى الله بشيء من ذلك ، ولو امتحتنى ما كنت أدرى كيف أكون ، ثم قال لى آتحسن أن تقول شيئا ؟ فقلت نعم . فقال : هات فانشأت أقول

رأيتك تبنى دائما فى قطيعتى ولو كنت ذا حزم لهدمت ما تبنى

كأنى بكم والبيت أفضل قولكم ألا ليتنا كنا إذ البيت لا يبنى

قال : فأطبق المصحف ، ولم يزل يبكى حتى ابتلت لحيته وابتل توبه حتى رحمته من كثرة بكائه ، ثم قال يا بنى تلوم أهل الري يقولون : يوسف زنديق ، هذا أنا من صلاة الفداء أقرأ فى المصحف لم تقطر من عيني قطرة ، وقد قامت القيامة على لهذين البيتين ، فإذا القلوب وإن كانت محترقة فى حب الله تعالى ، فإن البيت الغريب يهيج منها ما لا يهيج نلاوة القرءان وذلك لوزن الشعر ومشاكلته للطباع ، ولسكونه مشا كلا للطبع اقتدر البشر على نظم الشعر ، وأما القرءان فنظمه خارج عن أساليب الكلام ومنهاجه ، وهو لذلك معجز لا يدخل فى قوة البشر ، لعدم مشاكلته لطبعه

وروي أن إسرافيل أستاذ ذى النون المصرى ، دخل عليه رجل فرآه وهو ينكت في الأرض بأصبعه ويترنم بييت ، فقال : هل تحسن أن تترنم بشيء ؟ فقال : لا ، قال : فانت بلا قلب ، إشارة إلى أن من له قلب ، وعرف طباعه ، علم أنه تحركه الآيات والنفحات تحريكاً لا يصادف في غيرها ، فيتكف طريق التحريك إما بصوت نفسه أو بغيره .
وقد ذكرنا حكم المقام الأول في فهم المسموع وتنزيهه ، وحكم المقام الثاني في الوجد الذى يصادف في القلب ، فلنذكر الآن أثر الوجد أعني ما يترشح منه إلى الظاهر من صعقة وبكاء ، وحرارة ، وتمزيق ثوب وغيره فنقول :

المقام الثالث من السماع

نذكر فيه آداب السماع ظاهراً وباطناً ، وما يحمد من آثار الوجد وما يندم ، فأما الآداب ففى خمس جهل الأول : مراعاة الزمان والمكان والإخوان ، قال الجنيد السماع يحتاج إلى ثلاثة أشياء وإلا فلا تسمع ، الزمان ، والمكان ، والإخوان ، ومعناه أن الاشتغال به في وقت حضور طعام أو خصام ، أو صلاة ، أو صارف من الصوارف مع اضطراب القلب لا فائدة فيه ، فهنا معنى مراعاة الزمان ، فيراعى حالة فراغ القلب له ، وأما المكان : فقد يكون شارعاً مطروقا ، أو موضعاً كراهة الصورة ، أو فيه سبب يشغل القلب فيجتنب ذلك ، وأما الإخوان : فسببه أنه إذا حضر غير الجنس من منكر السماع مترهد الظاهر مفلس من لطائف القلوب كان مستثقلاً في المجلس واشتغل القلب به ، وكذلك إذا حضر متكبر من أهل الدنيا يحتاج إلى مراقبته وإلى مراعاته أو متكلف متواجد من أهل التصوف يرأى بالوجد والرقص وتمزيق الثياب ، فكل ذلك مشوشات ، فترك السماع عند فقد هذه الشروط أولى ، ففي هذه الشروط نظر للمستمع الأدب الثاني : هو نظر الحاضرين أن الشيخ إذا كان حوله مريدون يضرم السماع فلا ينبغي أن يسمع في حضورهم ، فإن سمع فليشغلهم بشغل آخر ، والمريد الذى يستضر بالسماع أحد ثلاثة أقلمهم درجة هو الذى لم يدرك من الطريق إلا الأعمال الظاهرة ، ولم يكن له ذوق السماع فاشتغاله بالسماع اشتغال بما لا يعنيه ، فإنه ليس من أهل اللوفيلهو ، ولا من أهل الذوق فيتنم بدوق السماع ، فليشتغل بذكر أو خدمة ، وإلا فهو تضييع لزمانه

الثاني : هو الذى له ذوق السماع ، ولكن فيه بقية من الحظوظ والالتفات إلى الشهوات والصفات البشرية ، ولم ينكسر بعدُ انكساراً تَوْمن غوائله ، فربما يهيج السماع منه داعية اللهو والشهوة ، فيقطع عليه طريقه ، ويصدّه عن الاستكمال

الثالث : أن يكون قد انكسرت شهوته ، وأمنت غائلته، وانفتحت بصيرته، واستولى على قلبه حب الله تعالى ، ولكنه لم يحكم ظاهر العلم ، ولم يعرف أسماء الله تعالى وصفاته وما يجوز عليه وما يستحيل ، فإذا فتح له باب السماع نزل المسموع في حق الله تعالى على ما يجوز وما لا يجوز ، فيكون ضرره من تلك الخواطر التي هي كفر أعظم من نفع السماع قال سهل رحمه الله : كل وجد لا يشهد له الكتاب والسنة فهو باطل ، فلا يصلح السماع لمثل هذا ، ولا لمن قلبه بعد ملوث بحب الدنيا ، وحب المحمدة والثناء ، ولا لمن يسمع لأجل التلذذ والاستطابة بالطبع ، فيصير ذلك عادة له ، ويشغله ذلك عن عباداته : ومراعاة قلبه ، وينقطع عليه طريقه ، فالسماع مزلة قدم يجب حفظ الضعفاء عنه

قال الجنيد : رأيت إبليس في النوم ، فقلت له هل تظفر من أصحابنا بشيء ؟ قال : نعم في وقتين ، وقت السماع ، ووقت النظر ، فأني أدخل عليهم به ، فقال بعض الشيوخ لورأيته أنالقت له ما أحقك ، من سمع منه إذا سمع ، ونظر إليه إذا نظر ، كيف تظفر به ؟ فقال الجنيد : صدقت الأدب الثالث : أن يكون مصغياً إلى ما يقول القائل ، حاضر القلب ، قليل الالتفات إلى الجوانب ، متحرزاً عن النظر إلى وجوه المستمعين وما يظهر عليهم من أحوال الوجد مشتغلاً بنفسه ومراعاة قلبه ، ومراقبة ما يفتح الله تعالى له من رحمته في سره ، متحفظاً عن حركة تشوش على أصحابه قلوبهم ، بل يكون ساكن الظاهر هادئ الأطراف ، متحفظاً عن التنضح والتشاؤب ، ويجلس مطرقاً رأسه ، كجلوسه في فكر مستغرق لقلبه ، متماسكاً عن التصفيق والرقص ، وسائر الحركات على وجه التصنع والتكلف والمرآة ، ساكتاً عن النطق في أثناء القول بكل ما عنه بد ، فإن غلبه الوجد وحركة بغير اختيار فهو فيه معذور خير ملوم ، ومهما رجع إليه الاختيار فليعد إلى هدوئه وسكونه ، ولا ينبغي أن يستدعيه حياء من أن يقال اتقطع وجدّه على القرب ، ولا أن يتواجد خوفاً من أن يقال هو قاسى القلب عديم الصفاء والرفقة .

حكى أن شابا كان يصحب الجنيد، فكان إذا سمع شيئا من الذكر يزعم، فقال له الجنيد يوماً إن فعلت ذلك مرة أخرى لم تصحبنى، فكان بعد ذلك يضبط نفسه حتى يقطر من كل شعرة منه قطرة ماء ولا يزعم، فحكى أنه اختنق يوماً لشدة ضبطه لنفسه، فشقق شهقة فانشق قلبه وتلفت نفسه وروي أن موسى عليه السلام قص في بني إسرائيل فزق واحد منهم ثوبه أو قيصه فأوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام، قل له مزق لى قلبك ولا تزق ثوبك، قال أبو القاسم النصراباذى لأبي عمرو بن عبيد، أنا أقول إذا اجتمع القوم فيكون معهم قوال يقول خير لهم من أن يفتابوا، فقال أبو عمرو الرياء في السماع، وهو أن ترى من نفسك حالاً ليست فيك شر من أن تغتاب ثلاثين سنة، أو نحو ذلك

فإن قلت: الأفضل هو الذى لا يجره السماع ولا يؤثر في ظاهره، أو الذى يظهر عليه فاعلم: أن عدم الظهور تارة يكون لضعف الوارد من الوجد فهو نقصان، وتارة يكون مع قوة الوجد في الباطن، ولكن لا يظهر لكمال القوة على ضبط الجوارح، فهو كمال، وتارة يكون لكون حال الوجد ملازماً ومصاحباً في الأحوال كلها، فلا يتبين للسمع مزيد تأثير وهو غاية الكمال، فإن صاحب الوجد في غالب الأحوال لا يدوم وجده، فن هو في وجد دائم فهو المرابط للحق والملازم لمين الشهود، فهذا لا تغيره طوارق الأحوال، ولا يبعد أن تكون الإشارة بقول الصديق رضي الله عنه، كنا كما كنتم ثم قست قلوبنا، معناه قويت قلوبنا واشتدت فصارت تطبيق ملازمة الوجد في كل الأحوال، فنحن في سماع معاني القرآن على الدوام، فلا يكون القرآن جديداً في حقنا طارناً علينا حتى نتأثر به، فإذا قوة الوجد تحرك، وقوة العقل والتماسك تضبط الظاهر، وقد يئلب أحدهما الآخر إما لشدة قوته، وإما لضعف ما يقابله، ويكون التقصان والكمال بحسب ذلك، فلا تظن أن الذى يضطرب بنفسه على الأرض أتم وجداً من الساكن باضطرابه، بل رب ما كن أتم وجداً من المضطرب، فقد كان الجنيد يتحرك في السماع في بدايته ثم صار لا يتحرك، فقبل له في ذلك فقال (وترى الجبال تحسبها جامدة وهي ثمرة من السحاب صنع الله الذى أتقن كل شيء (١)) إشارة إلى أن القلب مضطرب جائل في الملكوت والجوارح متأدبة في الظاهر ساكنة

وقال أبو الحسن محمد بن أحمد وكان بالبصرة ، صحبت سهل بن عبد الله ستين سنة ، فما رأته تغير عند شيء كان يسمعه من الذكر أو القراءان ، فلما كان في آخر عمره قرأ رجل بين يديه (فَأَلْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ ^(١)) الآية ، فرأته قد ارتعد وكاد يسقط ، فلما عاد إلى حاله سألته عن ذلك ، فقال نعم يا حبيبي قد ضعفتنا ، وكذلك سمع مرة قوله تعالى (الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ الْخَبِيرُ ^(٢)) فاضطرب فسأله ابن سالم وكان من أصحابه ، فقال قد ضعفت فقيل له ، فإن كان هذا من الضعف فاقوة الحال ، فقال : أن لا يرد عليه وارد إلا وهو يلتقيه بقوة حاله ، فلا تغيره الواردات وإن كانت قوية ، وسبب القدرة على ضبط الظاهر مع وجود الوجد استواء الأحوال بملزمة الشهود ، كما حكي عن سهل رحمه الله تعالى أنه قال : حالي قبل الصلاة وبعدها واحدة ، لأنه كان مراعيًا للقلب حاضر الذكر مع الله تعالى في كل حال فكذلك يكون قبل السماع وبعده ، إذ يكون وجده دائمًا ، وعطشه متصلًا ، وشربه مستمرًا بحيث لا يؤثر السماع في زيادته ، كما روي أن ممشاد الدينوري أشرف على جماعة فيهم قوال فسكتوا ، فقال ارجعوا إلى ما كنتم فيه ، فلو جمعت ملاهي الدنيا في أذني ما شغل همي ولا شني بعض ما يروى وقال الجنيد رحمه الله تعالى لا يضر نقصان الوجد مع فضل العلم . وفضل العلم أتم من فضل الوجد فإن قلت : فمثل هذا لم يحضر السماع

فاعلم : أن من هؤلاء من ترك السماع في كبره ، وكان لا يحضر إلا نادرا لمساعدة أخ من الإخوان ، وإدخاله للسرور على قلبه وربما حضر ليعرف القوم كمال قوته ، فيعلمون أنه ليس الكمال بالوجد الظاهر ، فيتعلمون منه ضبط الظاهر عن التكلف ، وإن لم يقدروا على الاقتداء به في صيرورته طبعًا لهم ، وإن اتفق حضورهم مع غير أبناء جنسهم ، فيكونون معهم بأبدانهم نائين عنهم بقلوبهم وبواطنهم ، كما يجلسون من غير سماع مع غير جنسهم ، بأسباب عارضة تقتضى الجلوس معهم ، وبعضهم نقل عنه ترك السماع ، ويظن أنه كان سبب تركه استثناءه عن السماع بما ذكرناه ، وبعضهم كان من الزهاد ولم يكن له حظ روحاني في السماع ، ولا كان من أهل اللهو ، فتركه لكلا يكون مشغولا بما لا يعنيه ، وبعضهم تركه لفقد الإخوان قيل : لبعضهم لم لا تسمع ؟ فقال : بمن ومع من ؟

(١) الحديد : ١٥ (٢) الفرقان : ٢٦

الأدب الرابع : أن لا يقوم ولا يرفع صوته بالبكاء وهو يقدر على ضبط نفسه ، ولكن إن رقص أو تباكى فهو مباح إذا لم يقصد به المراءة ، لأن التباكى استجلاب للحزن ، والرقص سبب في تحريك السرور والنشاط ، فكل سرور مباح فيجوز تحريكه ، ولو كان ذلك حراما لما نظرت عائشة رضي الله عنها إلى الحبشة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) وهم يزفون هذا لفظ عائشة رضي الله عنها في بعض الروايات ، وقد روي عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم ، أنهم حجوا لما ورد عليهم سرور أوجب ذلك ، وذلك في قصة ابنة حمزة^(٢) لما اختصم فيها علي بن أبي طالب ، وأخوه جعفر ، وزيد بن حارثة رضي الله عنهم ، فتباحوا في تريبتها ، فقال صلى الله عليه وسلم لعللي « أَنْتَ مِثِّي وَأَنَا مِثْلُكَ » فحجل علي ، وقال لجعفر « أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي » فحجل وراء حجل علي ، وقال زيد « أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا » فحجل زيد وراء حجل جعفر ، ثم قال عليه السلام « هِيَ لِحُمْرٍ » لأن خالتها تحتها ، والخالة والدة وفي رواية أنه قال لعائشة رضي الله عنها « أُنْحَبِينَ أَنْ تَنْظُرِي إِلَى زَفَنِ الْحَبَشَةِ » والزفن والحجل هو الرقص ، وذلك يكون نفرح أو شوق ، فحكمه حكم مهبجه إن كان فرحه محمودا ، والرقص يزيد ويؤكد فهو محمود ، وإن كان مباحا فهو مباح ، وإن كان مذموما فهو مذموم

نعم لا يلبق اعتياد ذلك بمنصب الأكابر وأهل القدوة ، لأنه في الأكثر يكون عن لهو ولعب ، وماله صورة اللعب واللهو في أعين الناس فينبغي أن يجتنبه المقتدى به ، لئلا يصغر في أعين الناس فيترك الاقتداء به ، وأما تمزيق الثياب فلا رخصة فيه إلا عند خروج الأمر عن الاختيار ، ولا يبعد أن يقلب الوجد بحيث يمزق ثوبه ، وهو لا يدري لغلبة سكر الوجد عليه ، أو يدري ولكن يكون كالمضطر الذي لا يقدر على ضبط نفسه ، وتكون صورته صورة المكروه ، إذ يكون له في الحركة أو التمزيق متنفس ، فيضطر إليه اضطرار المريض إلى الأنيب ، ولو كلف الصبر عنه لم يقدر عليه ، مع أنه فعل اختياري فليس كل فعل حصوله بالإرادة يقدر الإنسان على تركه ، فالتنفس فعل يحصل بالإرادة ، ولو كلف الإنسان أن يمسك النفس ساعة لا يضطر من باطنه إلى أن يختار التنفس ، فكذلك الزغفة وتمزيق

(١) حديث نظر عائشة إلى رقص الحبشة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يزفون : تقدم في الباب قبله

(٢) حديث اختصم علي وجعفر وزيد بن حارثة في ابنة حمزة فقال لعللي أنت مني وأنا منك فحجل وقال

لجعفر أشبهت خلقي وخلقي فحجل وقال زيد أنت أخونا ومولانا فحجل - الحديث : أبو داود

من حديث علي بإسناد حسن وهو عند البخاري دون فحجل

التياب ، قد يكون كذلك فهذا لا يوصف بالتحريم ، فقد ذكر عند السري حديث الوجد الحاذق
الغالب ، فقال نعم يضرب وجهه بالسيف وهو لا يدري ، فروجع فيه ، واستبعد أن ينتهي إلى هذا الحد
فأصر عليه ولم يرجع ، ومعناه أنه في بعض الأحوال قد ينتهي إلى هذا الحد في بعض الأشخاص
فإن قلت : فما تقول في تمزيق الصوفية التياب الجديدة بعد سكون الوجد والفراغ من

السماع ، فإنهم يمزقونها قطعاً صغاراً ويفرقونها على القوم ، ويسمونها الخرقه

فأعلم أن ذلك مباح إذا قطع قطعاً مربعة تصلح لترقيع التياب والسجادات ، فإن الكرياس
يمزق حتى يخاط منه القميص ، ولا يكون ذلك تضييعاً لأنه تمزيق لغرض ، وكذلك ترقيع
التياب لا يمكن إلا بالقطع الصغار ، وذلك مقصود ، والتفرقة على الجميع ليعم ذلك الخير مقصود
مباح ، ولكل مالك أن يقطع كبراسه مائة قطعة ، ويعطيها لمائة مسكين ، ولكن ينبغي
أن تكون القطع بحيث يمكن أن ينتفع بها في الرقاق ، وإنما منعنا في السماع التمزيق المفسد
للثوب الذي يهلك بعضه ، بحيث لا يبقى منتفعاً به فهو تضييع محض لا يجوز بالاختيار

الأدب الخامس : موافقة القوم في القيام إذا قام واحد منهم في وجد صادق من غير رياء وتكلف ، أو قام
باختيار من غير إظهار وجد وقامت له الجماعة . فلا بد من الموافقة فذلك من آداب الصحبة ، وكذلك إن
جرت عادة طائفة بتنحية الإمامة على موافقة صاحب الوجد إذا سقطت عمامته ، أو خلع التياب إذا
سقط عنه ثوبه بالتمزيق ، فالموافقة في هذه الأمور من حسن الصحبة والعشرة ، إذ الخلقه موحشة
ولكل قوم رسم ، ولا بد من مخالفة الناس بأخلاقهم ، كما ورد في الخبر ، لاسيما إذا كانت أخلاقاً
فيها حسن العشرة والمجاملة وتطيب القلب بالمساعدة ، وقول القائل إن ذلك بدعة لم يكن في الصحابة
فليس كل ما يحكم بإباحته منقولاً عن الصحابة رضي الله عنهم ، وإنما المحذور ارتكاب بدعة تراغم سنة
مأثورة ، ولم ينقل النهي عن شيء من هذا ، والقيام عند الدخول للداخل لم يكن من عادة العرب
بل كان الصحابة رضي الله عنهم لا يقومون لرسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) في بعض الأحوال
كأرواه أنس رضي الله عنه ، ولكن إذا لم يثبت فيه نهى عام فلا نرى به بأساً في البلاد التي جرت العادة
فيها بإكرام الداخل بالقيام ، فإن المقصود منه الاحترام والإكرام ، وتطيب القلب به

(١) حديث مخالفة الناس بأخلاقهم : الحاكم من حديث أبي ذر خالفوا الناس بأخلاقهم - الحديث : قال

صحيح طي شرط الشيخين

(٢) حديث كانوا لا يقومون لرسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض الأحوال : كأرواه أنس تقدم في آداب الصحبة

وكذلك سائر أنواع المساعدات إذا قصد بها تطيب القلب واضطراح عليها جماعة فلا بأس بمساعدتهم عليها ، بل الأحسن المساعدة إلا فيما ورد فيه نهى لا يقبل التأويل ، ومن الأدب أن لا يقوم للرقص مع القوم إن كان يستقل رقصه ، ولا يشوش عليهم أحوالهم ، إذ الرقص من غير إظهار التواجد مباح ، والمتواجد هو الذي يلوح للجمع منه أثر التكلف ، ومن يقوم عن صدق لا تستثقله الطباع ، فقلوب الحاضرين إذا كانوا من أرباب القلوب محك للصدق والتكاف ، سئل بعضهم عن الوجد الصحيح ، فقال ، صحته قبول قلوب الحاضرين له إذا كانوا أشكالا غير أصدقاء فإن قلت : فما بال الطباع تنفر عن الرقص ، ويسبق إلى الأوهام أنه باطل وهو مخالف للدين ، فلا يراه ذو وجد في الدين إلا وينكره

فاعلم : أن الجد لا يزيد على جدر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد رأى الحبشة يزفنون في المسجد وما أنكره ، لما كان في وقت لاثق به وهو العبد ومن شخص لاثق به وهم الحبشة ، نعم : تفرقة الطباع عنه لأنه يرى غالباً مقروناً باللغو واللعب ، واللغو واللعب مباح ، ولكن للعوام من الزوج والحبشة ومن أشبههم ، وهو مكروه لذوى المناصب لأنه لا يليق بهم ، وما كره لسكونه غير لائق بمنصب ذى المنصب ، فلا يجوز أن وصف بالتحريم ، فمن سأل فقيراً شيئاً فأعطاه رغيماً كان ذلك طاعة مستحسنة ، ولو سأل ملكاً فأعطاه رغيماً أو رغيقين كان ذلك منكراً عند الناس كافة ومكتوباً في توارخ الأخبار من جملة مساويه ، ويعبر به أعقابه وأشياءه ومع هذا فلا يجوز أن يقال ما فعله حرام ، لأنه من حيث إنه أعطى خبز الفقير حسن ، ومن حيث إنه بالإضافة إلى منصبه كالمنع بالإضافة إلى الفقير مستقبح ، فكذلك الرقص وما يجري مجراه من المباحات ، ومباحات العوام سيئات الأبرار ، وحسنات الأبرار سيئات المقرين ولكن هذا من حيث الالتفات إلى المناصب وأما إذا نظر إليه في نفسه وجب الحكم بأنه هو في نفسه لا تحريم فيه والله أعلم

فقد خرج من جملة التفصيل السابق : أن السماع قد يكون حراماً محضاً ، وقد يكون مباحاً ، وقد يكون مكروهاً ، وقد يكون مستحباً ، أما الحرام . فهو لأكثر الناس من الشبان ، ومن علمت عدهم تهمة الدنيا ، فلا يسمع لك السماع منهم إلا ما هو الغالب على قلوبهم من الصفات المذمومة وأما المكروه : فهو لمن لا يتر له على صورة المخلوقين ، ولكنه يتخذ عادة له في أكثر الأوقات على سبيل اللغو وأما المباح فهو لمن لاحظ له منه إلا التلذذ بالصوت الحسن ، وأما المستحب فهو لمن غلب عليه حب الله تعالى ولم يترك السماع منه إلا الصفات المحمودة والمدح لله وحده صلى الله عليه وآله

فهرست الجزء السادس

الصفحة		الصفحة	
١٠٢٠	جملة آداب المعاشرة	٩٨٧	الباب الثالث : في حق المسلم والرحم والجوار والمال وكيفية معاشرتهم
١٠٢١	حقوق الجوار	٩٨٨	حقوق المسلم
١٠٢٤	محمل حق الجار	٩٨٩	حب الخير للمسلمين
١٠٢٦	حقوق الأقارب والرحم	٩٨٩	عدم ابداء المسلمين
١٠٢٨	حقوق الوالدين والولد	٩٩٠	صفات المسلم والمؤمن والمهاجر
١٠٣٣	البر بالوالدين	٩٩٠	عقاب من يؤذى المسلم في الآخرة
١٠٣٣	حقوق المملوك	٩٩٠	ثواب اماطة الأذى عن طريق المسلمين
١٠٣٣	الرحمة بالمملوك	٩٩١	التواضع للمسلمين
١٠٣٣	من وصاياه صلى الله عليه وسلم	٩٩١	عدم سماع النصيحة
١٠٣٤	معاملة السلف لمملوكهم	٩٩١	عدم جواز هجر المسلم
١٠٣٥	العفو عن المقدرة	٩٩١	العفو عن الاساءة
١٠٣٥	أمثلة العفو عن المقدرة	٩٩٢	الاحسان الى المسلمين
١٠٣٥	طبقات أهل الجنة	٩٩٢	الاستئذان قبل الدخول
١٠٣٦	رحمة الاسلام بالخادم	٩٩٣	مخاطبة الناس على قدر عقولهم
١٠٣٦	انسانيته صلى الله عليه وسلم	٩٩٣	توقير الشيوخ ورحمة الاطفال
١٠٣٦	محمل حق المملوك	٩٩٤	طلاقة الوجه
		٩٩٥	من وصاياه صلى الله عليه وسلم
		٩٩٥	الوفاء بالوعد
١٠٣٧		٩٩٦	صفات المنافق
		٩٩٦	الانصاف من النفس
		٩٩٦	حسن الجوار
		٩٩٧	انزال الناس منازلهم
١٠٣٨	الباب الأول : في المذاهب والاقاويل	٩٩٨	اصلاح ذات البين
		٩٩٩	ستر العورات
١٠٣٨	وحجج الفريقين	١٠٠٢	اتقاء مواضع التهم
١٠٣٨	سماحة الاسلام في ابداء الآراء	١٠٠٣	الشفاعة للمسلمين والسعى في قضاء حاجاتهم
١٠٣٩	المرجعون للعزلة واقاويلهم	١٠٠٤	ابتداء المسلمين بالسلام والمصافحة
١٠٣٩	حجج المسائلين الى المخالطة ووجه ضعفها	١٠٠٧	تقبيل اليد
١٠٤٠		١٠٠٨	الانحناء عند السلام وغيره من العادات
١٠٤١	المرجعون للمخالطة وآراؤهم	١٠١٠	صيانة أعراض المسلمين والدفاع عنها
١٠٤٢	الامام النزالي واعتداله	١٠١١	تشميت العاطس
١٠٤٣	استطراد	١٠١٢	تحمل الأشرار واتقاؤهم
١٠٤٣	حجج المائلين الى تفضيل العزلة	١٠١٣	اجتناب الأغنياء والاختلاط بالمساكين
١٠٤٣	عود الى مناقشة الآراء	١٠١٤	الاحسان الى يتامى المسلمين
١٠٤٤	استطراد	١٠١٤	النصح للمسلم وادخال السرور على قلبه
		١٠١٦	عبادة مرضى المسلمين وآدابه
١٠٤٦	الباب الثاني : في فوائد العزلة وغوائلها وكشف الحق في فضلها	١٠١٨	تشجيع الجنائز
١٠٤٧	الفائدة الأولى :	١٠١٩	زيارة القبور
١٠٤٧	التفرغ لعبادة الله ومناجاته	١٠٢٠	آداب المعزى
١٠٤٨	ما يراه المختلى	١٠٢٠	آداب تشييع الجنائز
١٠٥٠	الفائدة الثانية :		
١٠٥٠	البعد عن المعاصي		
١٠٥٠	الغيبية		
١٠٥٠	الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر		
١٠٥١	الرياء		
١٠٥٢	بعض أجوبة اليقظين		

الصفحة

١٠٨٣	السفر للعبادة
١٠٨٤	السفر لزيارة الأولياء
١٠٨٤	السفر هرباً من الفتنة
١٠٨٥	أقوال السلف في السفر خوف الفتنة
١٠٨٦	السفر هرباً من العدوى أو الفلاء
١٠٨٧	أيهما أفضل السفر أم الإقامة
١٠٨٨	وصف حالة المسافر
١٠٨٩	متصوفة عصر الغزالي
١٠٨٩	سفر المتصوفة وما يعطى لهم
١٠٩٠	ورع المتصوفة
١٠٩١	الفصل الثاني : في آداب المسافر
١٠٩١	من أول نهوضه إلى آخر رجوعه
١٠٩١	إعطاء الحقوق لاهلها
١٠٩١	اختيار الرفيق
١٠٩٢	تأثير أحد الرفاق
١٠٩٣	توديع الأهل والأصدقاء
١٠٩٤	صلاة الاستخارة قبل السفر
١٠٩٤	الدعاء عند الخروج من الدار
١٠٩٥	التبكير عند الخروج من المنزل
١٠٩٦	الاستراحة عند اشتداد الحر
١٠٩٦	الاحتياط بالنهار والتحفظ بالليل
١٠٩٦	عند النوم
١٠٩٧	الرفق بالدابة
١٠٩٨	اللوازم التي يستصحبها المسافر
١٠٩٩	آداب الرجوع من السفر
١١٠٠	مجمل الآداب الباطنة
١١٠١	الباب الثاني : فيما لا بد للمسافر من تعلمه من رخص السفر وأدلة القبلة والأوقات
١١٠٢	القسم الأول : العلم برخص السفر
١١٠٢	رخص السفر
١١٠٢	المسح على الخفين
١١٠٢	شروط المسح على الخفين
١١٠٤	التيمم
١١٠٥	القصر في الصلاة وشروطه
١١٠٥	بم ينتهي السفر
١١٠٦	مقدار التطويل
١١٠٧	الجمع بين الصلاتين
١١٠٨	التنقل ركاباً
١١٠٨	التنقل ماشياً
١١٠٩	الفطر للصائم المسافر
١١٠٩	بعض فتاوى للامام الغزالي خاصة بالسفر
١١١٠	القسم الثاني : ما يتجدد من الوظيفة
١١١٠	لسبب السفر
١١١٠	معرفة أدلة القبلة

الصفحة

١٠٥٢	تعاون المسلمين
١٠٥٣	مسارقة الطبع
١٠٥٥	رأى في الزلات البسيطة
١٠٥٦	الفائدة الثالثة :
١٠٥٦	الخلاص من الفتن والخصومات
١٠٥٧	متى تصح العزوبة
١٠٥٨	الكف عن قتال المسلمين
١٠٥٩	الفائدة الرابعة :
١٠٥٩	الخلاص من شر الناس
١٠٦٠	محاسن العزلة
١٠٦١	الفائدة الخامسة :
١٠٦١	بعد المعتزل عن طمع الناس فيه
١٠٦١	وطمعه فيهم
١٠٦٢	الفائدة السادسة :
١٠٦٢	الخلاص من مشاهدة الثقلاء والحمقى
١٠٦٣	آفات العزلة وفوائد الخلطة
١٠٦٣	الفائدة الأولى :
١٠٦٣	التعليم والتعلم
١٠٦٦	الفائدة الثانية :
١٠٦٦	النفع والانتفاع
١٠٦٧	الفائدة الثالثة :
١٠٦٧	التأديب والتأديب
١٠٦٨	الفائدة الرابعة :
١٠٦٨	الإستئناس والإيناس
١٠٦٩	الفائدة الخامسة :
١٠٦٩	نيل الثواب وإنالته
١٠٧٠	الفائدة السادسة :
١٠٧٠	التواضع
١٠٧٢	الفائدة السابعة :
١٠٧٢	التجارب
١٠٧٣	التحذير من الكبر
١٠٧٤	رأى الشافعي رضي الله عنه في العزلة
١٠٧٥	آداب العزلة
١٠٧٧	كتاب آداب السفر
١٠٨٠	الباب الأول : في الآداب من أول النهوض إلى آخر الرجوع وفي نية السفر وفائده
١٠٨٠	الفصل الأول : في فوائد السفر
١٠٨٠	وفضله ونيته
١٠٨١	السفر للتعلم
١٠٨١	السفر ليعلم المسافر أخلاق نفسه
١٠٨٢	السفر للمطالعة في آيات الله

الصفحة

١١٤٥	حرمة السماع لمن تغلبه الشهوة
١١٤٦	حكم السماع للعوام
١١٤٦	حكم الشطرنج
١١٤٧	رأى الشافعي في الفناء
١١٤٨	بيان حجج القائلين بتحريم السماع والجواب عنها
١١٥٢	الباب الثاني : في آثار السماع وآدابه
١١٥٢	المقام الأول : في الفهم
١١٥٢	تطبيق ما يسمع على معاملته مع الله
١١٥٦	اختلاف الفهم باختلاف أحوال المستمع
١١٥٨	درجة الصديقين في الوجد
١١٦٠	المقام الثاني : بعد الفهم والتنزيل والوجد
١١٦٠	أقوال الصوفية في الوجد
١١٦١	أقوال الحكماء في الوجد
١١٦٢	تحديد معنى الوجد
١١٦٣	أسباب الكشف
١١٦٥	أثر العلم في الوجد
١١٦٦	أثر الحال في الوجد
١١٦٦	أركان الشوق
١١٦٧	أقسام الوجد
١١٦٨	اكتساب الخير من مجالسة أهله
١١٧١	تواجد الصوفية عند قراءة القرآن
١١٧٢	تهييج الوجد بالقرآن وبالفناء
١١٧٧	المقام الثالث : السماع
١١٧٧	آداب السماع
١١٧٧	مراعاة الزمان والمكان والأخوان
١١٧٧	مراعاة راحة السماع
١١٧٨	حسن الاصغاء
١١٨٠	أثر السماع في الأكابر
١١٨١	رافع الصوت والبكاء
١١٨١	تحرز الرؤساء عن اللهو
١١٨٢	الوجد الصادق معترف به

الصفحة

١١١٥	فتوى الفقيه الفاسق لا يعتمد عليها
١١١٥	معرفة أوقات الصلاة
١١١٦	الظهر والعصر
١١١٦	المغرب
١١١٦	العشاء
١١١٦	الصبح

كتاب آداب السماع والوحيد

١١١٩	الباب الأول : في ذكر اختلاف العلماء في إباحة السماع وكشف الحق فيه وبيان أقاويل العلماء والمتصوفة في تحليله وتحريمه
١١٢١	آراء العلماء في السماع
١١٢٤	بيان الدليل على إباحة السماع
١١٢٤	سماع الصوت الطيب
١١٢٦	سماع الصوت الطيب الموزون
١١٢٧	دواعي الحرام محرمة
١١٢٧	التشبه بالمتدعة
١١٢٨	سماع الموزون والمفهوم
١١٣١	الحداء للجمال
١١٣٢	أثر الحداء في الجمال
١١٣٣	دواعي الفناء
١١٣٣	غناء الحجيج
١١٣٣	غناء الفزاة
١١٣٤	رجزيات الشجعان
١١٣٤	أصوات النياحة
١١٣٥	السماع في وقت السرور تأكيدا له
١١٣٦	سماع المحبين لله
١١٤٢	العوارض المحرمة للسماع
١١٤٣	السماع من المرأة
١١٤٣	تحريم النظر إلى وجه المرأة سواء خيفت الفتنة أو لم تخف
١١٤٤	السماع من آلة الفسقة
١١٤٤	سماع الأشعار الفاحشة

كتاب الشعب

إحياء علوم الدين

للإمام أبي حامد الغزالي

الجزء السابع

دار الشعب
٣٦٨١٠

كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

وهو الكتاب التاسع من ربح العادات الثاني من كتاب إحياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي لا تفتح الكتب إلا بحمده ، ولا تستمنح النعم إلا بواسطة كرمه ورفده
والصلاة على سيد الأنبياء محمد رسوله وعبده ، وعلى آله الطيبين وأصحابه الطاهرين من بعده
أما بعد : فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو القطب الأعظم في الدين ، وهو المهتم الذي ابتعث
الله له النبيين أجمعين ، ولو طوى بساطه وأهل علمه وعمله ، لتعطلت النبوة ، واضمحلت
الديانة ، وعمت الفترة ، وفشت الضلالة ، وشاعت الجهالة ، واستسرى الفساد ، واتسع
الحرق وخربت البلاد ، وهلك العباد ، ولم يشعروا بالهلاك إلا يوم التناد ، وقد كان الذي
خفنا أن يكون ، فإننا لله وإنا إليه راجعون ، إذ قد اندرس من هذا القطب عمله وعلمه
وانمحق بالكلية حقيقته ورسمه ، فاستولت على القلوب مدهانة الخلق ، وانمحت عنها مراقبة
الخالق ، واسترسل الناس في اتباع الهوى والشهوات استرسال البهائم ، وعز على بساط
الأرض مؤمن صادق لا تأخذه في الله لومة لائم ، فن سعى في تلافى هذه الفترة ، وسد هذه
الثلمة . إما متكفلاً بعملها ، أو متقلداً لتنفيذها ، مجدداً لهذه السنة الدائرة ناهضاً بأعبائها
ومتشعراً في إحيائها كان مستأثراً من بين الخلق بإحياء سنة أفضى الزمان إلى إماتها ، ومستبداً
بقرية تتضاءل درجات القرب دون ذروتها ، وها نحن نشرح علمه في أربعة أبواب :

الباب الأول : في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفضيلته

الباب الثاني : في أركانه وشروطه

الباب الثالث : في مجاربه وبيان المنكرات المألوفة في العادات

الباب الرابع : في أمر الأمراء والسلطين بالمعروف ونهيهن عن المنكر

الباب الأول

في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفضيلته والمذمة في إهماله وإضاعته

ويدل على ذلك بعد إجماع الأمة عليه، وإشارات العقول السليمة إليه الآيات، والأخبار، والآثار
أما الآيات: فقوله تعالى (وَتَتَكُنُّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ
وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ^(١)) في الآية بيان الإيجاب ، فإن قوله تعالى
(وَتَتَكُنُّ) أمر وظاهر الأمر الإيجاب ، وفيها بيان أن الفلاح منوط به ، إذ حصر. وقال
(وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) وفيها بيان أنه فرض كفاية لا فرض عين ، وأنه إذا قام به أمة سقط
الفرض عن الآخرين ، إذ لم يقل كونوا كلكم أمرين بالمعروف ، بل قال: (وَتَتَكُنُّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ)
فإذا قام بها قام به واحد أو جماعة سقط الحرج عن الآخرين ، واختص الفلاح بالقائم به
المباشرين ، وإن تقاعد عنه الخلق أجمعون عم الحرج كافة القادرين عليه لاحالة ، وقال تعالى
(لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ أَنْهَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يُسْجُدُونَ. يُؤْمِنُونَ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ
وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ^(٢)) فلم يشهد لهم بالصلاح بمجرد الإيمان بالله واليوم الآخر ، حتى
أضاف إليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقال تعالى (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ
أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ^(٣)) فقد نمت المؤمنين
بأنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ، فالذي هجر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
خارج عن هؤلاء المؤمنين المنعوتين في هذه الآية وقال تعالى: (لِيُنذِرَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ
بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ. كَانُوا
لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ فَعَلَوهُ لَيْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ^(٤)) وهذا غاية التشديد إذ علل
استحقاقهم للعنة بتركهم النهي عن المنكر، وقال عز وجل (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ
تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ^(٥)) وهذا يدل على فضيلة الأمر بالمعروف

(١) آل عمران: ١٠٤ (٢) آل عمران: ١١٣ ، ١١٤ (٣) التوبة: ٧١ (٤) اللئمة: ٧٨ ، ٧٩ (٥) آل عمران: ١١٠

والنهي عن المنكر ، إذ بين أنهم كانوا به خير أمة أخرجت للناس ، وقال تعالى (فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ^(١)) فبين أنهم استفادوا النجاة بالنهي عن السوء ، ويدل ذلك على الوجوب أيضا وقال تعالى : (الَّذِينَ إِن مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَآمَرُوا بِالمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ المُنْكَرِ ^(٢)) فقرن ذلك بالصلاة والزكاة في نعت الصالحين والمؤمنين ، وقال تعالى (وَتَمَعَّاؤُوا عَلَى البرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَمَعَّاؤُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالتَّمَدُّونِ ^(٣)) وهو أمر جزم ، ومعنى التعاون الحث عليه ، وتسهيل طرق الخير ، وسد سبل الشر ، والمدوان بحسب الإمكان وقال تعالى : (لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السَّخْتَ لَبَئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ^(٤)) فبين أنهم أئموا بترك النهي ، وقال تعالى (فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الفَسَادِ فِي الْأَرْضِ ^(٥)) الآية فبين أنه أهلك جميعهم لإقلاق منهم كانوا يهونون عن الفساد ، وقال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الوَالِدِينَ وَالأَقْرَبِينَ ^(٦)) وذلك هو الأمر بالمعروف للوالدين والأقربين ، وقال تعالى (لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ^(٧)) وقال تعالى (وَإِن طَافَتَا نِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ^(٨)) الآية ، والإصلاح نهى عن البغي ، وإعادة إلى الطاعة ، فإن لم يفعل فقد أمر الله تعالى بقتاله ، فقال (فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَنفِيَّ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ^(٩)) وذلك هو النهي عن المنكر

وأما الأخبار: فمنها ما روي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال في خطبة خطبها ^(١١) أيها الناس إنكم تفرعون هذه الآية وتوولونها على خلاف تأويلها (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسِكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ^(١٠))

(١) حديث أبي بكر أيها الناس إنكم تفرعون هذه الآية وتوولونها على خلاف تأويلها يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم الحديث : أصحاب السنن وتقدم في العزلة

(١) الأعراف : ١٦٥ (٢) الحج : ٤١ (٣) المائدة : ٢ (٤) المائدة : ٦٣ (٥) هود : ١١٦ (٦) النساء : ١٣٥

(٧) النساء : ١١٤ (٨) الحجرات : ٩ (٩) المائدة : ١٠٥

وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « مَا مِنْ قَوْمٍ عَمِلُوا بِالْمَعَاصِي وَفِيهِمْ مَنْ يَقْدِرُ أَنْ يُنْكِرَ عَلَيْهِمْ فَلَمْ يَفْعَلْ إِلَّا يُوشِكُ أَنْ يَمْسَهُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ »

وروي عن أبي ثعلبة الخشني أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) عن تفسير قوله تعالى (لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ) ^(١) فقال: « يَا أَبَا ثَعْلَبَةَ مَرُّ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ فَإِذَا رَأَيْتَ شَحًّا مُطَاعًا وَهَوًى مُتَّبَعًا وَدُنْيَا مُؤَثَّرَةً وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ فَمَلِكِكَ بِنَفْسِكَ وَدَعَّ عَنْكَ أَلْعَوَامَّ إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ لِلْمُتَمَسِّكِ فِيهَا بِمَثَلِ الَّذِي أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرُ تَحْسِينِ مِنْكُمْ » قيل . بل منهم يارسول الله ؟ قال : « لَا بَلْ مِنْكُمْ لِأَنَّكُمْ تَجِدُونَ عَلَى الْخَيْرِ أَعْوَانًا وَلَا يَجِدُونَ عَلَيْهِ أَعْوَانًا »

وسئل ابن مسعود رضي الله عنه عن تفسير هذه الآية فقال : إن هذا ليس زمانها، إنها اليوم مقبولة ، ولكن قد أوشك أن يأتي زمانها ، تأمرون بالمعروف فيصنع بكم كذا وكذا وتقولون فلا يقبل منكم ، حينئذ عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٢) « لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ يُسَلِّطَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ شِرَارَكُمْ ثُمَّ يَدْعُو خِيَارَكُمْ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ » معناه تسقط مهابتهم من أعين الأشرار فلا يخافونهم

وقال صلى الله عليه وسلم^(٣) « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ اللَّهُ يَقُولُ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ قَبْلَ أَنْ تَدْعُوا فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ »

(١) حديث أبي ثعلبة أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تفسير قوله تعالى (لا يضركم من ضل

إذا اهتديتم) - الحديث : أبو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه

(٢) حديث لتأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر أو يسلمن الله عليكم شراركم ثم يدعو خياركم فلا يستجاب

لهم : البراز من حديث عمر بن الخطاب والطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة وكلاهما ضعيف والترمذي من حديث حذيفة نحوه إلا أنه قال أوليو سكن الله يبعث عليكم عقابا منه

ثم تدعوه فلا يستجيب لكم قال هذا حديث حسن

(٣) حديث يا أيها الناس إن الله سبحانه يقول لتأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر قبل أن تدعوا فلا يستجاب

لكم : أحمد والبيهقي من حديث عائشة بلفظ مروا وانها وهو عند ابن ماجه دون عزوه إلى

كلام الله تعالى وفي اسناده لين

(١) للمائدة : ١٠٥

وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « مَا أَعْمَالُ الْبِرِّ عِنْدَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا كَفَنَةٌ فِي بَحْرِ لُجِّي، وَمَا جَمِيعُ أَعْمَالِ الْبِرِّ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عِنْدَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ إِلَّا كَفَنَةٌ فِي بَحْرِ لُجِّي، » وقال عليه أفضل الصلاة والسلام ^(٢) « إِنْ اللَّهُ تَعَالَى لَيَسْأَلُ الْعَبْدَ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَ الْمُنْكَرَ أَنْ تُنْكَرَهُ، فَإِذَا لَقِنَ اللَّهُ الْعَبْدَ حُجَّتَهُ قَالَ رَبِّ وَثِقْتُ بِكَ وَفَرَقْتُ مِنَ النَّاسِ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٣) « إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطَّرِيقَاتِ قَالُوا مَا لَنَا بَدُءُ إِنَّمَا هِيَ تَحِيالُنَا تَتَحَدَّثُ فِيهَا قَالَ فَإِذَا أُيِّتُمْ إِلَّا ذَلِكَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا، قَالُوا وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ؟ قَالَ غَضُّ الْبَصْرِ وَكَفُّ الْأَذَى وَرَدُّ السَّلَامِ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٤) « كَلَامُ ابْنِ آدَمَ كُلُّهُ عَلَيْهِ لَا لَهُ إِلَّا أَمْرًا بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهْيًا عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ ذِكْرَ اللَّهِ تَعَالَى » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٥) « إِنْ اللَّهُ لَا يُعَذِّبُ الْخَاصَّةَ بِذُنُوبِ الْعَامَّةِ حَتَّى يَرَى الْمُنْكَرُ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ وَهُمْ قَادِرُونَ عَلَى أَنْ يُنْكَرُوهُ فَلَا يُنْكَرُونَهُ »

وروى أبو أمامة الباهلي عن النبي صلى الله عليه وسلم ^(٦) أنه قال : « كَيْفَ أَتُمْ إِذَا طَنَى نِسَاؤُكُمْ وَفَسَقَ شَبَابُكُمْ وَتَرَكْتُمْ جِهَادَكُمْ » قالوا وإن ذلك لكائن يا رسول الله؟ قال « نَعَمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ وَأَشَدُّ مِنْهُ سَيَكُونُ » قالوا وما أشد منه يا رسول الله؟ قال « كَيْفَ أَتُمْ إِذَا لَمْ تَأْمُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَلَمْ تَنْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ » قالوا وكائن ذلك يا رسول الله؟ قال:

(١) حديث ما أعمال البر عند الجهاد في سبيل الله إلا كفنة في بحر لجي : ورواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس مقتصرًا على الشطر الأول من حديث جابر بإسناد ضعيف وأما الشطر الأخير فرواه علي بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية من رواية يحيى بن عطاء مرسلًا أو معضلاً ولا أدري من يحيى بن عطاء

(٢) حديث إن الله تعالى يسأل العبد ما منعك إذ رأيت المنكر أن تنكره - الحديث : ابن ماجه وقد تقدم

(٣) حديث إياكم والجلوس على الطرقات - الحديث : متفق عليه من حديث أبي سعيد

(٤) حديث كل كلام ابن آدم عليه لاله إلا أمرًا بالمعروف - الحديث : تقدم في العلم

(٥) حديث إن الله لا يعذب الخاصة بذنوب العامة حتى يروا المنكر - الحديث : أحمد من حديث عدى

ابن عميرة وفيه من لم يسم والطبراني من حديث أخيه العرس بن عميرة وفيه من لم أعرفه

(٦) حديث أبي أمامة كيف بكم إذا طغى نساؤكم وفسق شبابكم وتركتم جهادكم قالوا وإن ذلك كائن

يا رسول الله قال نعم والذي نفسي بيده وأشد منه سيكون قالوا وما أشد منه؟ قال كيف أتتم

إذا لم تأمروا بالمعروف ولم تنهوا عن المنكر - الحديث : ابن أبي الدنيا بإسناد ضعيف دون

« نَعَمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ وَأَشَدُّ مِنْهُ سَيِّكُونٌ » قالوا وما أشد منه؟ قال « كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا رَأَيْتُمْ الْمَعْرُوفَ مُنْكَرًا وَالْمُنْكَرَ مَعْرُوفًا » قالوا وكان ذلك يارسول الله؟ قال « نَعَمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ وَأَشَدُّ مِنْهُ سَيِّكُونٌ » قالوا وما أشد منه؟ قال « كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا أَمَرْتُمْ بِالْمُنْكَرِ وَنَهَيْتُمْ عَنِ الْمَعْرُوفِ » قالوا وكان ذلك يارسول الله؟ قال « نَعَمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ وَأَشَدُّ مِنْهُ سَيِّكُونٌ ». يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى فِي حَافَتِ لَاتِيحَنَ لَهُمْ فِتْنَةً يَصِيرُ الْخَلِيمُ فِيهَا حَيْرَانٌ » وعن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) « لَا تَقْفَنَ عِنْدَ رَجُلٍ يُقْتَلُ مَظْلُومًا فَإِنَّ اللَّعْنَةَ تَنْزِلُ عَلَى مَنْ حَضَرَهُ وَلَمْ يَدْفَعْ عَنْهُ ، وَلَا تَقْفَنَ عِنْدَ رَجُلٍ يُضْرَبُ مَظْلُومًا فَإِنَّ اللَّعْنَةَ تَنْزِلُ عَلَى مَنْ حَضَرَهُ وَلَمْ يَدْفَعْ عَنْهُ » قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢) « لَا يَنْبَغِي لِأَمْرٍ شَهِدَ مُقَامًا فِيهِ حَقٌّ إِلَّا تَكَلَّمَ بِهِ فَإِنَّهُ لَنْ يُقَدَّمَ أَجَلُهُ وَلَنْ يُحْرَمَهُ رِزْقًا هُوَ لَهُ ».

وهذا الحديث يدل على أنه لا يجوز دخول دور الظلمة والفسقة، ولا حضور المواضع التي يشاهد المنكر فيها، ولا يقدر على تغييره، فإنه قال اللعنة تنزل على من حضر، ولا يجوز له مشاهدة المنكر من غير حاجة اعتذار بأنه عاجز، ولهذا اختار جماعة من السلف الغزلة لمشاهدتهم المنكرات في الأسواق، والأعياد، والمجامع، وعجزهم عن التغيير، وهذا يقتضى لزوم الهجر للخلق، ولهذا قال عمر بن عبد العزيز رحمه الله: ماسح السواح وغلوا دورهم وأولادهم، إلا بئيل ما نزل بنا، حين رأوا الشر قد ظهر، والخير قد اندرس، ورأوا أنه لا يقبل ممن تكلم، ورأوا الفتن ولم يأمنوا أن تعتر بهم: وأن ينزل العذاب بأولئك القوم فلا يسمون منه

قوله كيف بكم إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف ورواه أبو يعلى من حديث أبي هريرة مقتصرًا على الأسئلة الثلاثة الأولى وأجوبتها دون الأخيرين وإسناده ضعيف

(١) حديث عكرمة عن ابن عباس لا تقفن عند رجل يقتل مظلوما فإن اللعنة تنزل على من حضره حين

لم يدفعا عنه: الطبراني بسند ضعيف والبيهقي في شعب الإيمان بسند حسن

(٢) حديث لا ينبغي لأمرٍ شهد مقاما فيه حق إلا تكلم به فإنه لن يقدم أجله ولن يحرمه رزقا هو له

البيهقي في الشعب من حديث ابن عباس بسند الحديث الذي قبله وروى الترمذي وحسنه

وابن ماجه من حديث أبي سعيد لا يمنع رجلا هيئة الناس أن يقول الحق إذا علمه

فَرَأَوْا أَنَّ مَجَاوِرَةَ السَّبَاعِ وَأَكْلَ الْبَقُولِ خَيْرٌ مِنْ مَجَاوِرَةِ هَوْلَاءَ فِي نَعِيمِهِمْ ، ثُمَّ قَرَأَ
 (قَفَرُوا إِلَى اللَّهِ إِنَّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ مُبِينٌ ^(١)) قَالَ قَفَرَتْ قَوْمٌ فَلَوْلَا مَا جَعَلَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاءُوهُ
 فِي النَّبُوَّةِ مِنَ السَّرِّ ، لَقَلْنَا مَا هُمْ بِأَفْضَلِ مِنْ هَوْلَاءَ ، فِيمَا بَلَّغْنَا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ تَتَلَقَّاهُمْ
 وَتُصَافِحُهُمْ ، وَالسَّحَابُ وَالسَّبَاعُ تَمْرٌ بِأَحْدَمٍ فَيُنَادِيهَا فَتُحْيِيهِ ، وَيَسْأَلُهَا أَيْنَ أَمْرَتْ فَتُخْبِرُهُ ، وَوَلَيْسَ بِنَبِيٍّ
 وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٢) « مَنْ حَضَرَ مَعْصِيَةً
 فَفَكَرَّهَا فَكَأَنَّهُ غَابَ عَنْهَا وَمَنْ غَابَ عَنْهَا فَأَحْبَبَهَا فَكَأَنَّهُ حَضَرَهَا ، وَمَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ
 يُحْضِرُ لِحَاجَةٍ ، أَوْ يَتَّفِقُ جَرِيانَ ذَلِكَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَأَمَّا الْحُضُورُ قَصْداً فَمَنْعُ بَدِيلِ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ
 وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٣) « مَا بَعَثَ اللَّهُ
 عَزْراً وَجَلَّ نَبِيًّا إِلَّا وَلَهُ حَوَارِيٌّ فَيَمَسُكُ النَّبِيُّ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ مَا شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى يَعْمَلُ فِيهِمْ
 بِكِتَابِ اللَّهِ وَبِأَمْرِهِ حَتَّى إِذَا قَبِضَ اللَّهُ نَبِيَّهُ مَكَتَ الْحَوَارِيُّونَ يَعْمَلُونَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَبِأَمْرِهِ
 وَيُسْتَسْتَسْتَبِئُهُمْ فَإِذَا انْقَرَضُوا كَانَ مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ يَرَكِبُونَ رُءُوسَ الْمَنَابِرِ يَقُولُونَ مَا يَعْرِفُونَ
 وَيَعْمَلُونَ مَا يُنْكِرُونَ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَحَقُّ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ جِهَادُهُمْ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ
 يَسْتَطِيعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِيعْ فَبِقَلْبِهِ وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ إِسْلَامٌ ،

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَانَ أَهْلُ قَرْيَةٍ يَمْلِكُونَ بِالْمَعَاصِي ، وَكَانَ فِيهِمْ أَرْبَعَةٌ تَقَرُّ
 يَنْكُرُونَ مَا يَمْلِكُونَ ، فَقَامَ أَحَدُهُمْ فَقَالَ لَكُمْ تَمْلِكُونَ كَذَا وَكَذَا ، فَجَمَلَ بَيْنَهُمْ وَيُخْبِرُهُمْ بِقَبِيحِ
 مَا يَصْنَعُونَ ، فَجَمَعُوا يَرُدُّونَ عَلَيْهِ ، وَلَا يَرْعَوْنَ عَنْ أَعْمَالِهِمْ ، فَسَبَّهُمْ فَسَبُّوهُ ، وَقَاتَلْتَهُمْ فَغَلَبُوهُ
 فَاعْتَزَلَ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ نَهَيْتَهُمْ فَلَمْ يُطِيعُونِي ، وَسَبَّيْتَهُمْ فَسَبُّونِي ، وَقَاتَلْتَهُمْ فَغَلَبُونِي
 ثُمَّ ذَهَبَ ، ثُمَّ قَامَ الْآخَرُ فَنَهَاهُمْ فَلَمْ يُطِيعُوهُ فَسَبَّهُمْ فَسَبُّوهُ فَاعْتَزَلَ ، ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ
 نَهَيْتَهُمْ فَلَمْ يُطِيعُونِي ، وَسَبَّيْتَهُمْ فَسَبُّونِي ، وَلَوْ قَاتَلْتَهُمْ لَغَلَبُونِي ، ثُمَّ ذَهَبَ ، ثُمَّ قَامَ الثَّلَاثُ
 فَنَهَاهُمْ فَلَمْ يُطِيعُوهُ فَاعْتَزَلَ ، ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ نَهَيْتَهُمْ فَلَمْ يُطِيعُونِي ، وَلَوْ سَبَّيْتَهُمْ لَسَبُّونِي

(١) حديث أبي هريرة من حضر معصية فكرها فكأنه غاب عنها ومن غاب عنها فأحبها فكأنه حضرها

رواه ابن عدي وفيه يحيى بن أبي سليمان قال البخاري منكر الحديث

(٢) حديث ابن مسعود ما بعث الله عز وجل نبيا إلا وله حواري - الحديث : روى مسلم نحوه

ولو قاتلتهم لغلبيوني ثم ذهب، ثم قام الرابع فقال اللهم اني لو هببتهم لعصوني، ولو سببتهم لسبوني ولو قاتلتهم لغلبيوني، ثم ذهب، قال ابن مسعود رضي الله عنه كان الرابع أدناهم منزلة، وقليل فيكم مثله وقال ابن عباس رضي الله عنهما قيل يا رسول الله (١) أتهلك القرية وفيها الصالحون قال :

« نَعَمْ » قيل بم يا رسول الله؟ قال « بَتَهَاوُنِهِمْ وَسُكُوتِهِمْ عَلَى مَعَاصِي اللَّهِ تَعَالَى » وقال جابر ابن عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) « أَوْحَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى مَلَكٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَنْ أَقْلِبْ مَدِينَةَ كَذَا وَكَذَا عَلَى أَهْلِهَا » فقال يارب إن فيهم عبدك فلانا لم يعصك طرفة عين قال أقبلها عليه وعليهم ، فإن وجهه لم يتمر في ساعة قط ، وقالت عائشة رضي الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣) « عُذِّبَ أَهْلَ قَرْيَةٍ فِيهَا ثَمَانِيَةٌ عَشَرَ أَلْفًا عَمَلُهم مَعْلُومٌ الْإِنْبِيَاءِ » قالوا يا رسول الله كيف؟ قال « لَمْ يَكُونُوا يَنْضُبُونَ لِلَّهِ وَلَا يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ » وعن عروة عن أبيه قال قال موسى صلى الله عليه وسلم ، يارب أى عبادك أحب إليك قال الذى يتسرع إلى هواي كما يتسرع النسر إلى هواه ، والذى يكلف بعبادى الصالحين كما يكلف الصبي بالثدى ، والذى يفضب إذا أتيت محارمى كما يفضب النمر لنفسه ، فإن النمر إذا غضب لنفسه لم يبالي ، قل الناس أم كثروا ، وهذا يدل على فضيلة الحسبة مع شدة الخوف وقال أبو ذر الغفارى قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه ، يا رسول الله (٤) هل من جهاد غير قتال المشركين ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم يا أبا بكر « إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى مُجَاهِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَفْضَلُ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَحْيَاءَ مَرزُوقِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ يُبَاهِي اللَّهُ بِهِمْ مَلَائِكَةَ

(١) حديث ابن عباس قيل يا رسول الله أتهلك القرية وفيها الصالحون؟ قال نعم قيل بم يا رسول الله قال

بتهاوونهم وسكوتهم عن معاصي الله : البزار والطبراني بسند ضعيف

(٢) حديث جابر أوحى الله إلى ملك من الملائكة أن أقبل مدينة كذا وكذا على أهلها قال فقال يارب إن فيهم عبدك

فلانا - الحديث : الطبراني في الأوسط والبيهقي في الشعب وضعفه وقال المحفوظ من قول مالك بن دينار

(٣) حديث عائشة عذب أهل قرية فيها ثمانية عشر ألفا عملهم عمل الأنبياء لم أقف عليه مرفوعا وروى

ابن أبي الدنيا وأبو الشيخ عن إبراهيم بن عمر الصنعاني أوحى الله إلى يوشع بن نون أني

مهلك من قومك أربعين ألفا من خيارهم وستين ألفا من شرارهم قال يارب هؤلاء الأشرار

فما بال الأخيار قال اتهم لم يفضبوا لفضي فكانوا يؤا كلونهم ويشاربونهم

(٤) حديث أبي ذر قال أبو بكر يا رسول الله هل من جهاد غير قتال المشركين قال نعم يا أبا بكر إن لله

تعالى مجاهدين في الأرض أفضل من الشهداء فنذكر الحديث : وفيه فقال هم الأمرون

بالمعروف والناهون عن المنكر - الحديث بطوله لم أقف له على أصل وهو منكر

السَّاءَ وَيُزَيِّنُ لَهُمُ الْجَنَّةَ كَمَا تَزَيَّنْتَ أُمَّ سَلَمَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ هُمْ ؟ قَالَ « الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْمُحِبُّونَ فِي اللَّهِ وَالْمُبْغِضُونَ فِي اللَّهِ » ثُمَّ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ « إِنْ أَلْعَبَدُ مِنْهُمْ لَيَكُونُوا فِي النَّارِ قَوْقُ النَّارِ قَوْقَ عُرْفِ الشَّهَدَاءِ لِلْعُرْفَةِ مِنْهَا ثَلَاثُمِائَةِ أَلْفِ بَابٍ مِنْهَا أَلْيَا قَوْتُ وَالزُّمْرَةُ الْأَخْضَرُ عَلَى كُلِّ بَابٍ نُورٌ وَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْهُمْ لَيُرَوِّجُ بِثَلَاثُمِائَةِ أَلْفِ حِوْرَاءٍ قَاصِرَاتِ الطَّرْفِ عَيْنٍ كَمَا أُنْفَتَ إِلَى وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ فَتُنْظَرُ إِلَيْهَا تَقُولُ لَهُ أَتَذْكَرُ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا أَمَرْتُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَيْتُ عَنِ الْمُنْكَرِ كُلَّمَا نَظَرْتُ إِلَى وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ ذَكَرْتُ لَهُ مَقَامًا أَمَرَ فِيهِ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَى فِيهِ عَنِ الْمُنْكَرِ »

وقال أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه: قلت يا رسول الله ^(١) «أبي الشهداء أكرم على الله عز وجل قال « رَجُلٌ قَامَ إِلَى وَالِجَائِرِ فَأَمَرَهُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ فَقَتَلَهُ فَإِنَّ لَهُ يَقْتُلُهُ فَإِنَّ الْقَلَمَ لَا يَجْرِي عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِنْ عَاشَ مَا عَاشَ » وقال الحسن البصري رحمه الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢) « أَفْضَلُ شُهَدَاءِ أُمَّتِي رَجُلٌ قَامَ إِلَى إِمَامٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ فَقَتَلَهُ عَلَى ذَلِكَ فَذَلِكَ الشَّهِيدُ مَنْزِلَتُهُ فِي الْجَنَّةِ بَيْنَ حَمْزَةٍ وَجَعْفَرٍ » وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٣) يقول « بئس القوم قوم لا يأمرُونَ بِالْقِسْطِ وَبئس القوم قوم لا يأمرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ »

(١) حديث أبي عبيدة قلت يا رسول الله أي الشهداء أكرم على الله قال رجل قام إلى وال جائر فأمره بالمعروف

ونهاه عن المنكر قتله - الحديث : البرار مقتصر على هذا دون قوله فإن لم يقتله إلى آخره وهذه

الزيادة منكورة وفيه أبو الحسن غير مشهور لا يعرف

(٢) حديث الحسن البصري مرسل أفضل شهداء أمتي رجل قام إلى امام جائر فأمره بالمعروف ونهاه عن

للمنكر قتله على ذلك فذلك الشهيد منزلته في الجنة بين حمزة وجعفر: لم أره من حديث الحسن

وللحاكم في المستدرک وصحح اسناده من حديث جابر سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل

قام إلى امام جائر فأمره ونهاه قتله

(٣) حديث عمر بن الخطاب بئس القوم قوم لا يأمرُونَ بِالْقِسْطِ وَبئس القوم قوم لا يأمرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَنْهَوْنَ عَنِ

للمنكر: رواه أبو الشيخ ابن حبان من حديث جابر بسند ضعيف وأما حديث عمر فأشار إليه

أبو منصور الديلمي بقوله . وفي الباب ورواه علي بن مبد في كتاب الطاعة والمعصية من

حديث الحسن مرسل .

أما الآثار فقد قال أبو الدرداء رضي الله عنه: لتأمرن بالمعروف، ولتنهين عن المنكر، أو ليسلطن الله عليكم سلطانا ظالما، لا يجمل كبيركم، ولا يرحم صغيركم، ويدعو عليه خياركم فلا يستجاب لهم وتنتصرون فلا تنصرون، وتستغفرون فلا يغفر لكم،

وسئل حذيفة رضي الله عنه عن ميت الأحياء فقال: الذي لا ينكر المنكر بيده ولا بلسانه، ولا بقلبه، وقال مالك بن دينار: كان جبر من أحبار بني إسرائيل يغشي الرجال والنساء منزله. يمظهم ويذكرهم بأيام الله عز وجل، فرأى بعض بنيهم يوما وقد غمز بعض النساء، فقال مهلا يا بني مهلا، وسقط من سريره فانتقع نخاعه، وأسقط امرأته، وقتل بنوه في الجيش، فأوحى الله تعالى إلى نبي زمانه: أن أخبر فلانا الخبر، أني لأخرج من صلبك صديقا أبدا، أما كان من غضبك لي إلا أن قلت مهلا يا بني مهلا

وقال حذيفة: يأتي على الناس زمان لأن تكون فيهم جيفة حمار أحب إليهم من مؤمن يأمرهم وينهاهم، وأوحى الله تعالى إلى يوشع بن نون عليه السلام إني مهلك من قومك أربعين ألفا من خيارهم، وستين ألفا من شرارهم، فقال يارب هؤلاء الأشرار، فإبال الأخيار، قال إنهم لم يفضبوا لفضي، وواكلوهم، وشاربوهم، وقال بلال بن سعد: إن المعصية إذا أخفيت لم تضر إلا صاحبها، فإذا أعلنت ولم تغير أضرت بالامة

وقال كعب الأحبار، لأبي مسلم الخولاني كيف منزلتك من قومك؟ قال حسنة، قال كعب إن التوراة لتقول غير ذلك، قال وما تقول؟ قال تقول إن الرجل إذا أمر بالمعروف، ونهى عن المنكر، ساءت منزلته عند قومه، فقال صدقت التوراة وكذب أبو مسلم، وكان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما يأتي العمال، ثم قعد عنهم، فقبل له لو أتيتهم فلعلمهم يجدون في أنفسهم، فقال أرهب أن تكلمت أن يروا أن الذي لي غير الذي بي، وإن سكت رهبت أن آثم، وهذا يدل على أن من عجز عن الأمر بالمعروف فعليه أن يبعد عن ذلك الموضع، ويستتر عنه حتى لا يجري بمشهد منه وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه أول ما تنلبون عليه من الجهاد، الجهاد بأيديكم، ثم الجهاد بألسنتكم، ثم الجهاد بقلوبكم، فإذا لم يعرف القلب المعروف، ولم ينكر المنكر، نكس فجعل أعلاه أسفله، وقال سهل بن عبد الله رحمه الله: أيما عبد عمل في شيء من دينه بما أمر به

أو نهى عنه ، وتعلق به عند فساد الأمور وتنكرها ، وتشوش الزمان ، فهو ممن قد قام لله في زمانه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، معناه أنه إذا لم يقدر إلا على نفسه فقام بها وأنكر أحوال الغير بقلبه ، فقد جاء بما هو الغاية في حقه ، وقيل للفضيل ألا تأمروا وتنهى فقال إن قوما أمروا ونهوا ، فكفروا ، وذلك أنهم لم يصبروا على ما أصيبوا ، وقيل للشورى ألا تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ، فقال إذا انبثق البحر فمن يقدر أن يسكره فقد ظهر بهذه الأدلة أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب ، وأن فرضه لا يسقط مع القدرة إلا بقيام قائم به فلنذكر الآن شروطه وشروط وجوبه

الباب الثاني

في أركان الأمر بالمعروف وشروطه

اعلم أن الأركان في الحسبة التي هي عبارة شاملة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أربعة ؛ المحتسب ؛ والمحتسب عليه ؛ والمحتسب فيه ؛ ونفس الاحتساب ، فهذه أربعة أركان ولكل واحد منها شروط

الركن الأول المحتسب

وله شروط ، وهو أن يكون مكلفا ، مسلما ، قادرا ، فيخرج منه المجنون ، والصبي والكافر ، والعاجز ، ويدخل فيه آحاد الرعايا ، وإن لم يكونوا مأذونين ، ويدخل فيه الفاسق ، والرقيق ، والمرأة ،

فلنذكر وجه اشتراط ما اشترطناه ، ووجه إطراح ما أطرحناه

أما الشرط الأول : وهو التكليف ، فلا يخفى وجه اشتراطه ، فإن غير المكلف لا يلزمه أمر ، وما ذكرناه أردنا به شرط الوجوب ، فأما إمكان الفعل وجوازه فلا يستدعي إلا العقل حتى أن الصبي المراهق للبلوغ المميز ، وإن لم يكن مكلفا فله إنكار المنكر ، وله أن يريق الحجر ، ويكسر الملاحى ، وإذا فعل ذلك نال به ثوابا ، ولم يكن لأحد منعه من حيث إنه ليس بمكلف ، فإن هذه قرينة وهو من أهلها كالصلاة ، والإمامة ، وسائر القربات

وليس حكمه حكم الولايات ، حتى يشترط فيه التكليف ، ولذلك أثبتناه للمبد وآحاد الرعية
 نعم : في المنع بالفعل ، وإبطال المنكر نوع ولأية وسلطنة ، ولكنها تستفاد بمجرد
 الإيمان ، كقتل المشرك وإبطال أسبابه ، وسلب أسلحته ، فإن للصبي أن يفعل ذلك حيث
 لا يستضر به ، فالمنع من الفسق كالمنع من الكفر
 وأما الشرط الثاني : وهو الإيمان ، فلا يخفى وجه اشتراطه ، لأن هذا نصره للدين ، فكيف
 يكون من أهله من هو جاحد لأصل الدين وعدوله

وأما الشرط الثالث : وهو المدالة ، فقد اعتبرها قوم ، وقالوا ليس للفاسق أن يحتسب
 وربما استدلوا فيه بالنكير الوارد على من يأمر بما لا يفعله مثل قوله تعالى : (أَتَأْمُرُونَ
 النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ)^(١) وقوله تعالى (كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ)^(٢)
 وبما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) أنه قال « مَرَزْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي بِقَوْمٍ
 تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِضَ مِنْ نَارٍ فَقُلْتُ مَنْ أَنْتُمْ فَقَالُوا كُنَّا نَأْمُرُ بِالْخَيْرِ وَلَا نَأْتِيهِ
 وَنَنْهَى عَنِ الشَّرِّ وَنَأْتِيهِ » وبما روي أن الله تعالى أوحى إلى عيسى صلى الله عليه وسلم
 عطف نفسك ، فإن اتمعت فمظ الناس ، وإلا فاستحي مني

وربما استدلوا من طريق القياس بأن هداية النير فرع للاهتمام ، وكذلك تقويم النير
 فرع للانتقامة . والإصلاح زكاة عن نصاب الصلاح ، فمن ليس بصالح في نفسه ، فكيف
 يصلح غيره ، ومتى يستقيم الظل والعود أعوج ، وكل ما ذكره خيالات
 وإنما الحق أن للفاسق أن يحتسب ، وبرهانه هو أن تقول : هل يشترط في الاحتساب أن يكون
 متعاطيه معصوما عن المعاصي كلها ، فإن شرط ذلك فهو خرق للاجماع . ثم حسم لباب الاحتساب
 إذ لا عصمة للصحابة فصلا عن دونهم ، والأنبياء عليهم السلام قد اختلف في عصمتهم عن
 الخطايا ، والقرءان العزيز دال على نسبة آدم عليه السلام إلى المعصية ، وكذا جماعة من الأنبياء
 ولهذا قال سعيد بن جبير : إن لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر إلا من لا يكون فيه شيء

(١) حديث مروت ليلة أسرى بي يقوم تقرض شفاهم بمقاريض من نار - الحديث : تقدم في العلم ،

(٢) البقرة : ٤٤ (٢) الصف : ٣

لم يأمر أحد بشيء ، فأعجب مالكا ذلك من سعيد بن جبير ، وإن زعموا أن ذلك لا يشترط
 عن الصفائر ، حتى يجوز للابس الحرير أن يمنع من الزنا وشرب الخمر ، فنقول :
 وهل لشارب الخمر أن يفزو الكفار ، ويحتسب عليهم بالمنع من الكفر فإن قالوا : لا ، خرقوا
 الإجماع ، إذ جنود المسلمين لم تزل مشتملة على البر والفاجر ، وشارب الخمر ، وظالم الأيتام
 ولم يمنعوا من الفزو لا في عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بعده ، فإن قالوا نعم فنقول :
 شارب الخمر هل له المنع من القتل أم لا فإن قالوا : لا ، قلنا . فما الفرق بينه وبين لابس الحرير ؟
 إذ جاز له المنع من الخمر ، والقتل كبيرة بالنسبة إلى الشرب ، كالشرب بالنسبة إلى لبس الحرير
 فلا فرق ، وإن قالوا نعم وفصلوا الأمر فيه ، بأن كل مقدم على شيء فلا يمنع عن مثله ولا
 عمادونه ، وإنما يمنع عما فوقه ، فهذا تحكم ، فإنه كما لا يبعد أن يمنع الشارب من الزنا والقتل
 فمن أين يبعد أن يمنع الزاني من الشرب ، بل من أين يبعد أن يشرب ويمنع غلمانه وخدمه
 من الشرب ، ويقول يجب على الانتهاء ، والنهي ، فمن أين يلزمني من العصيان بأحدهما أن
 أعصى الله تعالى بالثاني ، وإذا كان النهي واجبا على فمن أين يسقط وجوبه بإقداми ، إذ يستحيل
 أن يقال يجب النهي عن شرب الخمر عليه ما لم يشرب ، فإذا شرب سقط عنه النهي

فإن قيل : فيلزم على هذا أن يقول القائل الواجب على الوضوء ، والصلاة ، فأنا أتوضأ
 وإن لم أصل ، وأتسحر وإن لم أصم ، لأن المستحب لي السحور والصوم جميعا ، ولكن
 يقال أحدهما مرتب على الآخر ، فكذلك تقويم الغير مرتب على تقويمه نفسه ، فليبدأ
 بنفسه ثم بمن يعمل

والجواب أن التسحر يراد للصوم ، ولولا الصوم لما كان التسحر مستحبا ، وما يراد
 لغيره لا ينفك عن ذلك الغير ، وإصلاح الغير لا يراد لإصلاح النفس ، ولا صلاح النفس
 لإصلاح الغير ، فالقول بترتب أحدهما على الآخر تحكم ، وأما الوضوء والصلاة فهو لازم
 فلا جرم أن من توضأ ولم يصل ، كان مؤديا أمر الوضوء ، وكان عقابه أقل من عقاب من
 ترك الوضوء والصلاة جميعا ، فليكن من ترك النهي والانتهاه أكثر عقابا ممن نهى ولم ينته
 كيف ، والوضوء شرط لا يراد لنفسه ، بل للصلاة فلا حكم له دون الصلاة ، وأما الحسبة فليست
 شرطا في الانتهاء والالتزام فلا مشابهة بينهما

فإن قيل : فيلزم على هذا أن يقال إذا زنى الرجل بامرأة وهي مكروهة مستورة الوجه فكشفت وجهها باختيارها ، فأخذ الرجل يمتسب في أثناء الزنا ، ويقول أنت مكروهة في الزنا ، ومختارة في كشف الوجه لغير محرم ، وها أنا غير محرم لك فاسترى وجهك ، فهذا احتساب شنيع يستنكره قلب كل عاقل ، ويستشغفه كل طبع سليم

فالجواب : أن الحق قد يكون شليما ، وأن الباطل قد يكون مستحسنا بالطباع ، والمتبع الدليل دون نفرة الأوهام والخيالات ، فإننا نقول : قوله لها في تلك الحالة لا تكشف وجهك واجب ، أو مباح ، أو حرام ، فإن قلم إنه واجب فهو الغرض ، لأن الكشف معصية والنهي عن المعصية حق ، وإن قلم إنه مباح ، فإذا له أن يقول ما هو مباح ، فامعنى قولكم ليس للفاسق الحسبة ، وإن قلم إنه حرام ، فتقول كان هذا واجبا فمن أين حرم بإقدامه على الزنا ، ومن الغريب أن يصير الواجب حراما بسبب ارتكاب حرام آخر

وأما نفرة الطباع عنه واستنكارها له فهو لسببين

أحدهما : أنه ترك الأثم واشتغل بما هو مهم ، وكما أن الطباع تنفر عن ترك المهم إلى ما لا يعنى ، فتنفر عن ترك الأثم ، والاشتغال بالمهم ، كما تنفر عمن يتخرج عن تناول طعام مفصوب وهو مواظب على الربا ، وكما تنفر عمن يتصاون عن الغيبة ويشهد بالزور . لأن الشهادة بالزور أفحش ، وأشد من الغيبة التي هي إخبار عن كائن يصدق فيه الخبر ، وهذا الاستبعاد في النفوس لا يدل على أن ترك الغيبة ليس بواجب ، وأنه لو اغتاب أو أكل لقمة من حرام لم يزد بذلك عقوبته ، فكذلك ضرره في الآخرة من معصيته أكثر من ضرره من معصية غيره ، فاشتغاله عن الأقل بالأكثر مستنكر في الطبع ، من حيث إنه ترك الأكثر لا من حيث إنه أتى بالأقل ، فمن غصب فرسه ، ولجام فرسه ، فاشتغل بطلب اللجام ، وترك الفرس ، ففرت عنه الطباع ، ويرى مسيئا ، إذ قد صدر منه طلب اللجام ، وهو غير منكر ، ولكن المنكر تركه لطلب الفرس بطلب اللجام ، فاشتد الإنكار عليه لتركه الأثم بإدونه ، فكذلك حسبة الفاسق تستبعد من هذا الوجه ، وهذا لا يدل على أن حسبته من حيث إنها حسبة مستنكرة

الثاني : أن الحسبة تارة تكون بالنهي بالوعظ ، وتارة بالقهر ، ولا ينجع وعظمن لا يمتطأ ولا

ونحن نقول: من علم أن قوله لا يقبل في الحسبة لعلم الناس بفسقه ، فليس عليه الحسبة بالوعظ إذ لا فائدة في وعظه ، فالفسق يؤثر في إسقاط فائدة كلامه، ثم إذا سقط فائدة كلامه سقط وجوب الكلام، فأما إذا كانت الحسبة بالمنع، فالمراد منه القهر، وعمام القهر: أن يكون بالفعل والحجة جميعا وإذا كان فاسقا فإن قهر بالفعل فقد قهر بالحجة ، إذ يتوجه عليه أن يقال له فانت لم تقدم عليه فتتفر الطباع عن قهره بالفعل مع كونه مقهورا بالحجة ، وذلك لا يخرج الفعل عن كونه حقا كما أن من يذنب الظالم عن آحاد المسامين ، ويهمل أباه وهو مظلوم معهم ، تنفر الطباع عنه ولا يخرج دفعه عن المسلم عن كونه حقا ، فخرج من هذا أن الفاسق ليس عليه الحسبة بالوعظ على من يعرف فسقه ، لأنه لا يتعظ ، وإذا لم يكن عليه ذلك وعلم أنه يفضى إلى تطويل اللسان في عرضه بالإنكار ، فنقول ليس له ذلك أيضا ، فرجع الكلام إلى أن أحد نوعي الاحتساب وهو الوعظ قد بطل بالفسق ، وصارت العدالة مشروطة فيه

وأما الحسبة القهرية فلا يشترط فيها ذلك ، فلا حرج على الفاسق في إراقة الخمر وكسر الملاهي وغيرها إذا قدر ، وهذا غاية الإنصاف والكشف في المسألة

وأما الآيات التي استدلوا بها فهو إنكار عليهم ، من حيث تركهم المعروف لا من حيث أمرهم ، ولكن أمرهم دل على قوة علمهم ، وعقاب العالم أشد ، لأنه لا عذر له مع قوة علمه وقوله تعالى (لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ^(١)) المراد به الوعد الكاذب ، وقوله عز وجل (وَتَسْوَنَ أَنْفُسَكُمْ ^(٢)) إنكار من حيث إنهم نسوا أنفسهم ، لا من حيث إنهم أمروا غيرهم ولكن ذكر أمر النير استدلالا به على علمهم وتأكيدهم بالحجة عليهم ، وقوله : يا ابن مريم عظ نفسك الحديث ، هو في الحسبة بالوعظ ، وقد سلمنا أن وعظ الفاسق ساقط الجدوى عند من يعرف فسقه ، ثم قوله فاستحي مني لا يدل على تحريم وعظ الغير ، بل معناه استحي مني فلا تترك الأم وتشتغل بهمهم ، كما يقال احفظ أبك ثم جارك وإلا فاستحي فإن قيل : فليجز للكافر الذي أن يحتسب على المسلم إذا رآه يزني ، لأن قوله لا تزن حق في نفسه ، فحال أن يكون حراما عليه ، بل ينبغي أن يكون مباحا أو واجبا

(١) البقرة : ٤٤ (٢) الصف : ٣

قلنا: الكافر إن منع المسلم بفعله فهو تسلط عليه ، فيمنع من حيث إنه تسلط (وما جعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً) وأما مجرد قوله . لا تزن فليس بمحرم عليه من حيث إنه نهى عن الزنا . ولكن من حيث إنه إظهار دالة الاحتكام على المسلم ، وفيه إذلال للمحتم عليه ، والفاسق يستحق الإذلال ، ولكن لا من الكافر الذي هو أولى بالذل منه ، فهذا وجه منعنا إياه من الحسبة ، وإلا فلسنا نقول إن الكافر يعاقب بسبب قوله لا تزن من حيث إنه نهى ، بل نقول إنه إذا لم يقل لا تزن يعاقب عليه ، إن رأينا خطاب الكافر بفروع الدين ، وفيه نظر استوفيناها في الفقهيات ولا يليق بفرضنا الآن

الشرط الرابع : كونه مأذونا من جهة الإمام والوالى ، فقد شرط قوم هذا الشرط ولم يثبتوا للأحاد من الرعية الحسبة ، وهذا الاشتراط فاسد ، فإن الآيات والأخبار التي أوردناها تدل على أن كل من رأى منكرا فسكت عليه عصى ، إذ يجب نهيه أينما رآه ، وكيفما رآه على العموم ، فالتخصيص بشرط التفويض من الإمام تحكم لا أصل له

والمعجب أن الروافض زادوا على هذا فقالوا : لا يجوز الأمر بالمعروف ما لم يخرج الإمام المعصوم وهو الامام الحق عندهم ، وهؤلاء أخس رتبة من أن يكلموا ، بل جوابهم أن يقال لهم ، إذا جاؤا إلى القضاء طالبين لحقوقهم في دماهم وأموالهم ، إن نصرتمكم أمر بالمعروف واستخراج حقوقكم من أيدي من ظلمكم نهى عن المنكر ، وطلبكم لحكم من جملة المعروف وما هذا زمان النهى عن الظلم ، وطلب الحقوق ، لأن الامام الحق بعد لم يخرج فإن قيل في الأمر بالمعروف إثبات سلطنة ، وولاية ، واحتكام على المحكوم عليه ولذلك لم يثبت للكافر على المسلم مع كونه حقا ، فينبغي أن لا يثبت لأحد الرعية إلا تفويض من الولى وصاحب الأمر .

فنتقول : أما الكافر فممنوع لما فيه من السلطنة وعز الاحتكام ، والكافر ذليل ، فلا يستحق أن ينال عز التحكيم على المسلم ، وأما آحاد المسلمين فيستحقون هذا العز بالدين والمعرفة ، وما فيه من عز السلطنة ، والاحتكام لا يجوز إلى تفويض ، كعز التعليم والتعريف ، إذ لا خلاف في أن تعريف التحريم والإيجاب لمن هو جاهل ومقدم على المنكر بحمله لا يحتاج إلى إذن الوالى وفيه عز الإرشاد وعلى المعرف ذل التجهيل ، وذلك يكفي فيه مجرد الدين وكذلك النهى .

وشرح القول في هذا أن الحسبة لها خمس مراتب كما سيأتي ، أولها التعريف ، والثاني الوعظ بالكلام اللطيف ، والثالث : السب والتعنيف ، ولست أعنى بالسب الفحش ، بل أن يقول يا جاهل يا أحمق ألا تخاف الله ، وما يجري هذا المجرى ، والرابع : المنع بالقهر بطريق المباشرة ، ككسر الملاهي ، وإراقة الخمر ، واختطاف الثوب الحرير من لابسه وأستلاب الثوب للنصوب منه ورده على صاحبه ، والخامس : التخويف والتهديد بالضرب ومباشرة الضرب له ، حتى يمنع عما هو عليه ، كالمواظب على الغيبة والقذف ، فإن سلب لسانه غير ممكن ، ولكن يحمل على اختيار السكوت بالضرب ، وهذا قد يحوج إلى استعانة وجمع أعوان من الجانبين ، ويخرج ذلك إلى قتال ، وسائر المراتب لا يخفى وجه استغنائها عن إذن الإمام الا المرتبة الخامسة ، فإن فيها نظرا سيأتي

أما التعريف والوعظ فكيف يحتاج إلى إذن الامام ، وأما التجهيل ، والتحميق ، والنسبة إلى الفسق ، وقلة الخوف من الله ، وما يجري مجراه ، فهو كلام صدق ، والصدق مستحق بل أفضل الدرجات كلمة حق عند إمام جائر ، كما ورد في الحديث ^(١) "فإذا جاز الحكم على الإمام على مراعاته فكيف يحتاج إلى إذنه ، وكذلك كسر الملاهي ، وإراقة الخمر ، فإنه تعاطى ما يعرف كونه حقا من غير اجتهاد ، فلم يفتقر إلى الإمام ، وأما جمع الأعوان ، وشهر الأسلحة فذلك قد يجرى إلى فتنة عامة ، فقيه نظر سيأتي ، واستمرار عادات السلف على الحسبة على الولاية قاطع بإجماعهم على الاستثناء عن التقويض ، بل كل من أمر بمعروف ، فإن كان الوالي راضيا به فذاك وإن كان سائغا له فسخطه له منكر يجب الإنكار عليه ، فكيف يحتاج إلى إذنه في الإنكار عليه ويدل على ذلك عادة السلف في الإنكار على الأئمة ، كما روى ^(٢) أن مروان بن الحكم خطب قبل صلاة العيد ، فقال له رجل إنما الخطبة بعد الصلاة ، فقال له مروان ، ترك ذلك يا فلان ، فقال أبو سعيد : أما هذا فقد قضى ما عليه ، قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُنْكِرْهُ يَدُهُ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ »

(١) حديث أفضل الجهاد كلمة حق عند امام جائر : أبو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه من حديث أبي سعيد الخدري

(٢) حديث ان مروان خطب قبل الصلاة في العيد - الحديث : وفيه حديث أبي سعيد مرفوعا من رأى

منكر - الحديث : رواه مسلم

وَذَلِكَ أضعفُ الإِيْمَانِ « فلقد كانوا فهموا من هذه العمومات دخول السلاطين تحتها ، فكيف يحتاج إلى إذهم .

وروى أن المهدي لما قدم مكة لبث بها ما شاء الله ، فلما أخذ في الطواف نحى الناس عن البيت ، فوثب عبد الله بن مرزوق فلبيه بردائه ثم هززه ، وقال له انظر ما تصنع ؟ من جعلك بهذا البيت أحق ممن أتاه من البعد حتى إذا صار عنده حلت بينه وبينه ، وقد قال الله تعالى (سَوَاءٌ الْمَاكِفُ فِيهِ وَالْبَكَاةُ ^(١)) من جعل لك هذا ، فنظر في وجهه وكان يعرفه لأنه من مواليهم ، فقال أعبد الله بن مرزوق ، قال : نعم ، فأخذ نجى به إلى بغداد ، فكره أن يعاقبه عقوبة يشنع بها عليه في العامة ، فجعله في اصطبل الدواب ليسوس الدواب ، وضموا إليه فرسا عضوضا سيء الخلق ، ليعقره الفرس ، فلين الله تعالى له الفرس ، قال ثم صبروه إلى بيت وأغلق عليه ، وأخذ المهدي المفتاح عنده ، فإذا هو قد خرج بعد ثلاث إلى البستان يأكل البقل فأوذن به المهدي ، فقال له من أخرجك ؟ فقال الذي حبسني ، فضج المهدي وصاح ، وقال ما تخاف أن أقتلك ، فرفع عبد الله إليه رأسه يضحك وهو يقول : لو كنت تملك حياة أوموتا ، فإزال محبوسا حتى مات المهدي ، ثم خلوا عنه فرجع إلى مكة ، قال وكان قد جعل على نفسه نذرا ، إن خلصه الله من أيديهم أن ينحر مائة بدنة ، فكان يعمل في ذلك حتى نحرها وروى عن حبان بن عبد الله قال : تنزه هرون الرشيد بالدين ، ومعه رجل من بني هاشم ، وهو سليمان بن أبي جعفر ، فقال له هرون : قد كانت لك جارية تغني فتحسن فجئنا بها ، قال فجاءت فغنت ، فلم يحمد غناها ، فقتل لها ماشأ نك ؟ فقالت ليس هذا عودي فقال للخادم جئنا بعودها ، قال فجاء بالعود فوافق شيخا يلقط النوى ، فقال الطريق يا شيخ فرفع الشيخ رأسه ، فرأى العود فأخذه من الخادم فضرب به الأرض ، فأخذه الخادم وذهب به إلى صاحب الربع ، فقال احتفظ بهذا فإنه طلبة أمير المؤمنين ، فقال له صاحب الربع ليس ببغداد أعبد من هذا ، فكيف يكون طلبة أمير المؤمنين ، فقال له اسمع ما أقول لك ثم دخل على هرون فقال إني مررت على شيخ يلقط النوى فقلت له الطريق ، فرفع رأسه فرأى العود فأخذه فضرب به الأرض فكسره ، فاستشاط هرون وغضب واجمرت عيناه

فقال له سليمان بن أبي جعفر : ما هذا الغضب يا أمير المؤمنين ؟ إبعث إلى صاحب الربع يضرب عنقه ، ويرم به في الدجلة ، فقال : لا ، ولكن نبعث إليه ونناظره أولاً ، فجاء الرسول فقال أحب أمير المؤمنين ، فقال : نعم ، قال اركب قال : لا ، فجاء يمشى حتى وقف على باب القصر ، فقيل لهرون قد جاء الشيخ فقال للندماء : أى شيء ترون نرفع ما قدمنا من المنكر حتى يدخل هذا الشيخ ، أو تقوم إلى مجلس آخر ليس فيه منكر ، فقالوا له تقوم إلى مجلس آخر ليس فيه منكر أصلح ، فقاموا إلى مجلس ليس فيه منكر ، ثم أمر بالشيخ فأدخل وفي كفه الكيس الذى فيه النوى ، فقال له الخادم أخرج هذا من كحك ، وادخل على أمير المؤمنين ، فقال من هذا عشائي الليلة ، قال نحن نمشيك ، قال لا حاجة لي في عشائكم فقال لهرون للخادم أى شيء تريد منه ، قال في كفه نوى ، قلت له اطرحه وادخل على أمير المؤمنين ، فقال دعه لا يطرحه قال فدخل وسلم وجلس ، فقال له هرون يا شيخ ما حملك على ما صنعت ، قال وأى شيء صنعت ؟ وجعل هرون يستحي أن يقول كسرت عودى ، فلما أكثر عليه ، قال إني سمعت أباك ، وأجدادك ، يقرءون هذه الآية على المنبر (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ)^(١) وأنا رأيت منكراً فغيرته ، فقال فغيره فو الله ما قال إلا هذا ، فلما خرج أعطى الخليفة رجلاً بكرة ، وقال اتبع الشيخ فإن رأيتك يقول ، قلت لأمير المؤمنين وقال لي فلا تعطه شيئاً ، وإن رأيتك لا يكلم أحداً فاعطه البكرة ، فلما خرج من القصر إذا هو بنواة في الأرض قد غاصت فجعل يعالجها ولم يكلم أحداً ، فقال له يقول لك أمير المؤمنين خذ هذه البكرة فقال قل لأمير المؤمنين يردها من حيث أخذها ، ويروى أنه أقبل بعد فراغه من كلامه على النواة التي يعالج قلها من الأرض ، وهو يقول

أرى الدنيا لمن هي في يديه	هو ما كلما كثرت لديه
تهين المسكرين لها بصفر	وتكرم كل من هانت عليه
إذا استغنيت عن شيء فدعه	وخذ ما أنت محتاج إليه

وعن سفیان الثوري رحمه الله ، قال صحیح المهدي في سنة سنت وستين ومائة ، فرأيت يرمى
 جرة العقبة ، والناس يخطون يمينا وشمالا بالسياط ، فوقفت فقلت يا حسن الوجه ، حدثنا
 أيمن عن وائل ، عن قدامة بن عبد الله الكلابي ، قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١)
 يرمى الجرة يوم النحر ، على جبل ، لا ضرب ، ولا طرد ، ولا جلد ، ولا إليك إليك ، وهأنت
 يخط الناس بين يديك يمينا وشمالا ، فقال لرجل من هذا ؟ قال سفیان الثوري ، فقال باسفيان
 لو كان المنصور ما احتملك على هذا ، فقال لو أخبرك المنصور بما تاتي ، لقصرت عما أنت فيه قال فقيل
 له إنه قال لك يا حسن الوجه ، ولم يقل لك يا أمير المؤمنين ، فقال اطلبوه فطلب سفیان فاخترق
 وقد روي عن المأمون أنه بلغه أن رجلا محتسبا يعيش في الناس يأمرهم بالمعروف وينهاهم
 عن المنكر ، ولم يكن مأمورا من عنده بذلك ، فأمر بأن يدخل عليه ، فلما صار بين يديه
 قال له إنه بلغني أنك رأيت نفسك أهلا للأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر من غير أن
 تأمرك ، وكان المأمون جالسا على كرسي ينظر في كتاب ، أو قصة فأغفله ، فوقع منه فصار
 تحت قدمه من حيث لم يشعر به ، فقال له المحتسب ارفع قدمك عن أسماء الله تعالى ، ثم
 قل ماشئت ، فلم يفهم المأمون مراده ، فقال ماذا تقول حتى أحاده ثلاثا فلم يفهم ، فقال أما
 رفعت أو أذنت لي حتى أرفع : فنظر المأمون تحت قدمه ، فرأى الكتاب فأخذه وقبضه
 وخجل ثم عاد ، وقال لم تأمر بالمعروف ؟ وقد جعل الله ذلك إلينا أهل البيت ، ونحن الذين
 قال الله تعالى فيهم (الَّذِينَ إِنْ مَكَانَهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا
 بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ^(٢)) فقال صدقت يا أمير المؤمنين ، أنت كما وصفت نفسك من
 السلطان ، والتمكن غير أنا أعوانك ، وأولياؤك فيه ، ولا ينكر ذلك إلا من جهل كتاب
 الله تعالى وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال الله تعالى (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ
 أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ ^(٣)) الآية وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٤) « الْمُؤْمِنُ
 لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَنِيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا » وقد مكنت في الأرض ، وهذا كتاب الله وسنة رسوله

(١) حديث قدامة بن عبد الله رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمى الجرة يوم النحر على جبل لا ضرب
 ولا طرد ولا جلد ولا إليك ولا إليك : الترمذي وقال حسن صحيح والنسائي وابن ماجه وأما
 قوله في أوله ان الثوري قال حج المهدي سنة ست وستين فليس بصحيح فان الثوري توفي سنة احدى وستين
 (٢) حديث المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا : متفق عليه من حديث أبي موسى وقد تقدم في

الباب الثالث من آداب الصلوة

(١) الحج: ١٠٤ (٢) التوبة: ٧١

فإن اتقدت لهما شكرت لمن أعانك لحرمتها ، وإن استكبرت عنهما ولم تنقد لما لزمك منهما فإن الذى إليه أمرك ، ويده عزك وذلك ، قد شرط أنه لا يضيع أجر من أحسن عملا ، فقل الآن ما شئت ، فأعجب المأمون بكلامه ، وسر به ، وقال مثلك يجوز له أن يأمر بالمعروف فامض على ما كنت عليه بأمرنا ، وعن رأينا ، فاستمر الرجل على ذلك

ففى سياق هذه الحكايات يبان الدليل على الاستغناء عن الإذن

فإن قيل : أفتثبت ولاية الحسبة للولد على الوالد ، والعبد على المولى ، والزوجة على الزوج والتلميذ على الأستاذ ، والرعية على الوالى مطلقا ، كما يثبت للوالد على الولد ، والسيد على العبد والزوج على الزوجة ، والأستاذ على التلميذ ، والسلطان على الرعية ، أو بينهما فرق فاعلم أن الذى نراه أنه يثبت أصل الولاية ، ولكن بينهما فرق فى التفصيل ، ولنفرض ذلك فى الولد مع الوالد ، فنقول قد رتبنا للحسبة خمس مراتب ، وللولد الحسبة بالرتبتين الأولىين ، وهما التعريف ، ثم الوعظ والنصح باللطف ، وليس له الحسبة بالسب والتعنيف والتهديد ، ولا بمباشرة الضرب ، وهما الرتبتان الأخريان ، وهل له الحسبة بالرتبة الثالثة حيث تؤدى إلى أذى الوالد وسخطه ، هذا فيه نظر ، وهو بأن يكسر مثلا عوده ، ويريق خمره ويحل الخيوط عن ثيابه المنسوجة من الحرير ، ويرد إلى الملاك ما يجده فى بيته من المال الحرام ، الذى غضبه أو سرقه . أو أخذه إدرار رزق من ضريبة المسلمين ، إذا كان صاحبه معينا ويطلق الصور المنقوشة على حيطانه ، والمنقورة فى خشب بيته ، ويكسر أوانى الذهب والفضة ، فإن فعله فى هذه الأمور ليس يتعلق بذات الأب بخلاف الضرب والسب ، ولكن الوالد يتأذى به ويسخط بسببه ، إلا أن فعل الولد حق ، وسخط الأب منشؤه حبه للباطل والحرام ، والأظهر فى القياس أنه يثبت للولد ذلك بل يلزمه أن يفعل ذلك ، ولا يبعد أن ينظر فيه إلى قبح المنكر ، وإلى مقدار الأذى والسخط فإن كان المنكر فاحشا وسخطه عليه قريبا كإراقة خمر من لا يشتد غضبه ، فذلك ظاهر وإن كان المنكر قريبا ، والسخط شديدا كما لو كانت له آنية من بلور أو زجاج على صورة حيوان ، وفى كسرها خسران مال كثير ، فهذا مما يشتد فيه الغضب ، وليس تجرئ هذه المعصية مجرى الخمر وغيره ، فهذا كله مجال النظر

فإن قيل : ومن أين قلم ليس له الحسبة بالتعنيف والضرب والإرهاق إلى ترك الباطل ،
والأمر بالمعروف في الكتاب والسنة ورد عاما من غير تخصيص ، وأما النهي عن التأفيف
والإيذاء فقد ورد وهو خاص فيما لا يتعلق بارتكاب المنكرات
فنقول : قد ورد في حق الأب على الخصوص ما يوجب الاستثناء من العموم ، إذ لا خلاف^(١)
في أن الجلاد ليس له أن يقتل أباه في الزنا حدا ، ولا له أن يباشر إقامة الحد عليه
بل لا يباشر قتل أبيه الكافر ، بل لو قطع يده لم يلزمه قصاص ، ولم يكن له أن يؤذيه في مقابلته
وقد ورد في ذلك أخبار وثبت بعضها بالإجماع ، فإذا لم يميز له إيذائه بعقوبة هي حق
على جنابة سابقة ، فلا يجوز له إيذاؤه بعقوبة هي منع عن جنابة مستقبلة متوقعة ، بل أولى
وهذا الترتيب أيضا ينبغي أن يجري في العبد والزوجة ، مع السيد والزوج ، فهما قريبان
من الولد في لزوم الحق وإن كان ملك اليمين أكد من ملك النكاح ، ولكن في الخبر^(٢)
أنه لو جاز السجود لمخلوق لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ، وهذا يدل على تأكيد الحق أيضا
وأما الرعية مع السلطان فالأمر فيها أشد من الولد فليس لها معه إلا التعريف والنصح
فأما الرتبة الثالثة : ففيها نظر من حيث إن الهجوم على أخذ الأموال من خزائنه ووردها إلى الملاك
وعلى تحليل الحيوط من ثيابه الحرير ، وكسر آنية الخور في بيته يكاد يفضي إلى خرق هيئته ، وإسقاط
حشمته ، وذلك محظور ، ورد النهي عنه^(٣) كما ورد النهي عن السكوت على المنكر ، فقد تعارض فيه أيضا
مخذوران ، والأمر فيه موكل إلى اجتهاد منشؤه النظر في تفاحش المنكر ، ومقدار ما يسقط من حشمته
تسبب الهجوم عليه ، وذلك مما لا يمكن ضبطه ، وأما التلميذ والأستاذ فالأمر فيما بينهما أخف لأن المحترم هو
لأستاذ المفيد للعلم من حيث الدين ، ولا حرمة لعالم لا يعمل بعلمه ، فله أن يعامله بموجب علمه الذي تعلمه منه

(١) الأخبار الواردة في أن الجلاد ليس له أن يجلد أباه في الزنا ولأن يباشر إقامة الحد عليه ولا يباشر

قتل أبيه الكافر وأنه لو قطع يده لم يلزمه القصاص ثم قال وثبت بعضها بالإجماع . قلت لم أجده
فيه إلا حديث لا يقاد الوالد بالولد رواه الترمذي وابن ماجه من حديث عمر قال الترمذي فيه اضطراب

(٢) حديث لو جاز السجود لمخلوق لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها : تقدم في النكاح

(٣) حديث النهي عن الانكار على السلطان جبهة بحيث يؤدي إلى خرق هيئته : الحاكم في المستدرک من حديث

عياض بن غنم الأشعري من كانت عنده نصيحة لدى سلطان فلا يكلمه بها علانية وليأخذها
بيده فليخل به فإن قبلها قبلها والا كان قد أدى الذي عليه والذي له : قال صحيح الاسناد وللترمذي

وحسنه من حديث أبي بكر من أهان سلطان الله في الأرض أهانه الله في الأرض

ورؤي أنه مثل الحسن عن الولد كيف يحنسب على والده ؟ فقال بعظه ما لم يغضب
فإن غضب سكت عنه

الشرط الخامس : كونه قادرا : ولا يخفى أن العاجز ليس عليه حسبة إلا بقلبه ، إذ كل
من أحب الله يكره معاصيه وينكرها ، وقال ابن مسعود رضي الله عنه . جاهدوا الكفار
بأيديكم ، فإن لم تستطيعوا إلا أن تكفروا في وجوههم فافعلوا

واعلم أنه لا يقف سقوط الوجوب على العجز الحسي ، بل يلتحق به ما يخاف عليه مكرها
يناله ، فذلك في معنى العجز ، وكذلك إذا لم يخف مكرها ولكن علم أن إنكاره لا ينفع
فليتفت إلى معنيين ، أحدهما : عدم إفادة الإنكار امتناعا ، والآخر : خوف مكرهه ، ويحصل
من اعتبار المعنيين أربعة أحوال

أحدها : أن يجتمع المعنيان ، بأن يعلم أنه لا ينفع كلامه ويضرب إن تكلم فلا تجب عليه
الحسبة ، بل ربما تحرم في بعض المواضع ، نعم يلزمه أن لا يحضر مواضع المنكر ويمتزل
في بيته حتى لا يشاهد ولا يخرج إلا لحاجة مهمة ، أو واجب ، ولا يلزمه مفارقة تلك البلدة
والهجرة إلا إذا كان يرهق إلى الفساد ، أو يحمل على مساعدة السلاطين في الظلم والمنكرات
فتلزمه الهجرة إن قدر عليها ، فإن الإكراه لا يكون عذرا في حق من يقدر على الهرب من الإكراه
الحالة الثانية : أن ينتفي المعنيان جميعا ، بأن يعلم أن المنكر يزول بقوله وفعله ولا يقدره
على مكرهه ، فيجب عليه الإنكار وهذه هي القدرة المطلقة

الحالة الثالثة : أن يعلم أنه لا يفيد إنكاره لكنه لا يخاف مكرها ، فلا تجب عليه الحسبة لعدم
فائدتها ، ولكن تستحب لإظهار شعائر الإسلام ، وتذكير الناس بأمر الدين

الحالة الرابعة : عكس هذه ، وهو أن يعلم أنه يصاب بمكرهه ولكن يبطل المنكر بفعله
كما يقدر على أن يرمى زجاجة الفاسق بحجر فيكسرهما ، ويريق الخمر ، أو يضرب العود الذي
في يده ضربة مختطفة فيكسره في الحال ، ويتعطل عليه هذا المنكر ، ولكن يعلم أنه يرجع
إليه فيضرب رأسه ، فهذا ليس بواجب وليس بحرام ، بل هو مستحب ، ويدل عليه الخبر
الذي أوردناه في فضل كلمة حق عند إمام جائر ، ولا شك في أن ذلك مظنة الخوف

ويدل عليه أيضا ما روي عن أبي سليمان الداراني رحمه الله تعالى أنه قال : سمعت من بعض الخلفاء

كلاما فأردت أن أنكر عليه ، وعلمت أني أقتل ولم يعنى القتل ، ولكن كان في ملاء من
الناس تخشيت أن يعتريني التزير للخلق ، فأقتل من غير إخلاص في الفعل .
فإن قيل فما معنى قوله تعالى (وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ^(١))
قلنا : لاخلاف في أن المسلم الواحد ، له أن يهجم على صف الكفار ويقاثل ، وإن علم أنه
يقتل ، وهذا ربما يظن أنه مخالف لموجب الآية ، وليس كذلك ، فقد قال ابن عباس رضي
الله عنهما ، : ليس التهلكة ذلك ، بل ترك النفقة في طاعة الله تعالى ، أي من لم يفعل ذلك
فقد أهلك نفسه ، وقال البراء بن عازب : التهلكة هو أن يذنب الذنب ، ثم يقول لايتاب
علي ، وقال أبو عبيدة : هو أن يذنب ثم لا يعمل بعده خيرا حتى يهلك ، وإذا جاز أن يقاثل
الكفار حتى يقتل ، جاز أيضا له ذلك في الحسبة ، ولكن لو علم أنه لانكابة لهجومه على
الكفار ، كالأعمى يطرح نفسه على الصف ، أو العاجز ، فذلك حرام ، وداخل تحت عموم
آية التهلكة ، وإنما جاز له الإقدام إذا علم أنه يقاثل إلى أن يقتل ، أو علم أنه يكسر قلوب
الكفار بمشاهدتهم جراته ، واعتقادهم في سائر المسلمين قلة المبالة ، وجهم للشهادة في سبيل
الله ، فتنكسر بذلك شوكتهم ، فكذلك يجوز للمحتسب ، بل يستحب له أن يمرض
نفسه للضرب والقتل ، إذا كان لحسبته تأثير في رفع المنكر ، أو في كسر جاه الفاسق
أو في تقوية قلوب أهل الدين ، وأما إن رأى فاسقا متغلبا ، وعنده سيف ، ويده قدح ، وعلم
أنه لو أنكر عليه لشرب القدح ، وضرب رقبة ، فهذا مما لاأرى للحسبة فيه وجها ، وهو
عين المهلاك ، فإن المطلوب أن يؤثر في الدين أرا ، ويفديه بنفسه ، فأما تمرير النفس للمهلاك
من غير أثر فلا وجه له ، بل ينبغي أن يكون حراما ، وإنما يستحب له الإنكار إذا قدر
على إبطال المنكر ، أو ظهر لفضله فائدة ، وذلك بشرط أن يقتصر المكروه عليه ، فإن علم
أنه يضرب معه غيره من أصحابه أو أقاربه أو رفقائه ، فلا تجوز له الحسبة بل تحرم ، لأنه عجز
عن دفع المنكر ، إلا بأن يفضى ذلك إلى منكر آخر ، وليس ذلك من القدرة في شيء ، بل
لو علم أنه لو احتسب لبطل ذلك المنكر ، ولكن كان ذلك سببا لمنكر آخر يتعاطاه غير
المحتسب عليه ، فلا يحل له الإنكار على الأظهر ، لأن المقصود عدم مناكير الشرع مطلقا

لا من زيد أو عمرو ، وذلك بأن يكون مثلاً مع الإنسان شراب حلال ، نجس بسبب وقوع نجاسة فيه ، وعلم أنه لو أراقه لشرب صاحبه الخمر ، أو تشرب أولاده الخمر ، لإعوازم الشراب الحلال ، فلا معنى لإرافة ذلك ، ويحتمل أن يقال إنه يريق ذلك فيكون هو مبطلاً لمنكر ، وأما شرب الخمر فهو المألوم فيه ، والمحتسب غير قادر على منعه من ذلك المنكر وقد ذهب إلى هذا ذاهبون ، وليس يبعد ، فإن هذه مسائل فقهية لا يمكن فيها الحكم إلا بظن ، ولا يبعد أن يفرق بين درجات المنكر المنير ، والمنكر الذي تقضى إليه الحسبة والتغيير ، فإنه إذا كان يذبح شاة لتغيره لياكلها ، وعلم أنه لو منعه من ذلك لذبح إنساناً ، وأكله فلا معنى لهذه الحسبة . نعم لو كان منعه عن ذبح إنسان ، أو قطع طرفه يحمله على أخذ ماله فذلك له وجه .

فهذه دقائق واقعة في محل الاجتهاد ، وعلى المحتسب اتباع اجتهاده في ذلك كله ، ولهذا الدقائق تقول : العاى ينبغي له أن لا يحتسب إلا في الجليات المعلومة ، كشرب الخمر ، والزنا وترك الصلاة ، فأما ما يعلم كونه معصية بالإضافة إلى ما يطيف به من الأفعال ، ويشتر فيه إلى اجتهاد ، فالعاى إن خاض فيه كان ما يفسده أكثر مما يصلحه ، وعن هذا يتأكد ظن من لا يشت ولاية الحسبة إلا بتعيين الوالى ، إذ ربما ينتدب لها من ليس أهلاً لها ، لقصور معرفته ، أو قصور ديانته ، فيؤدى ذلك إلى وجوه من الخلل ، وسيأتى كشف النطاء عن ذلك إن شاء الله .

فإن قيل : وحيث أطلقتم العلم بأن يصيبه مكروه ، أو أنه لا تقيد حسبته ، فلو كان بدل العلم ظن ، فما حكمه ؟ .

قلنا : الظن الغالب في هذه الأبواب في معنى العلم ، وإنما يظهر الفرق عند تعارض الظن والعلم ، إذ يرجح العلم اليقيني على الظن . ويفرق بين العلم والظن في مواضع أخر ، وهو أنه يسقط وجوب الحسبة عنه حيث علم قطعاً أنه لا يقيد ، فإن كان غالب ظنه أنه لا يقيد ولكن يحتمل أن يقيد ، وهو مع ذلك لا يتوقع مكروها ، فقد اختلفوا في وجوبه والأظهر وجوبه ، إذ لا ضرر فيه ، وجدوا متوقعة ، وعمومات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، تقتضى الوجوب بكل حال ، ونحن إنما نستثنى عنه بطريق التخصيص ما إذا علم

أنه لا فائدة فيه ، أما بالإجماع ، أو بقياس ظاهر ، وهو أن الأمر ليس يراد لسينه بل للأمور فإذا علم اليأس عنه فلا فائدة فيه ، فأما إذا لم يكن يأس فينبغي أن لا يسقط الوجوب فإن قيل : فالمكروه الذي تتوقع إصابته إن لم يكن متيقناً ولا معلوماً بغالب الظن ولكن كان مشكوكاً فيه ، أو كان غالب ظنه أنه لا يصاب بمكروه ، ولكن احتمال أن يصاب بمكروه فهذا الاحتمال هل يسقط الوجوب حتى لا يجب إلا عند اليقين بأنه لا يصيبه مكروه ، أم يجب في كل حال إلا إذا غلب على ظنه أنه يصاب بمكروه

قلنا : إن غلب على الظن أنه يصاب لم يجب ، وإن غلب أنه لا يصاب وجب ، ومجرد التجويز لا يسقط الوجوب ، فإن ذلك ممكن في كل حاسبة ، وإن شك فيه من غير رجحان فهذا محل النظر فيحتمل أن يقال : الأصل الوجوب بحكم العمومات ، وإنما يسقط بمكروه والمكروه هو الذي يظن أو يعلم حتى يكون متوقفاً ، وهذا هو الأظهر ، ويحتمل أن يقال إنه إنما يجب عليه إذا علم أنه لا يضر فيه عليه ، أو ظن أنه لا يضر عليه ، والأول أصح نظراً إلى قضية العمومات الموجبة للأمر بالمعروف

فإن قيل : فالتوقع للمكروه يختلف بالجبن والجرأة ، فالجبان الضعيف القلب يرى البعيد قريباً ، حتى كأنه يشاهده ويرتاع منه ، والتهور الشجاع يبعد وقوع المكروه به بحكم ما جبل عليه من حسن الأمل ، حتى إنه لا يصدق به إلا بعد وقوعه ، فعلى ماذا التعويل؟

قلنا : التعويل على اعتدال الطبع ، وسلامة العقل والمزاج ، فإن الجبن مرض ، وهو ضعف في القلب ، سببه قصور في القوة وتفريط ، والتهور إفراط في القوة وخروج عن الاعتدال بالزيادة ، وكلاهما نقصان ، وإنما الكمال في الاعتدال الذي يبر عنه بالشجاعة وكل واحد من الجبن والتهور يصدر تارة عن نقصان العقل ، وتارة عن خلل في المزاج بتفريط أو إفراط ، فإن من اعتدل مزاجه في صفة الجبن والجرأة فقد لا يتفطن لمدارك الشر فيكون سبب جراته جهله ؛ وقد لا يتفطن لمدارك دفع الشر فيكون سبب جبنه جهله وقد يكون عالماً بحكم التجربة والممارسة بداخل الشر ودوافعه ، ولكن يعمل الشر البعيد في تخذيته وتحليل قوته في الإقدام بسبب ضعف قلبه ما يفعله الشر القريب في حق الشجاع

المعتدل الطبع ، فلا التفات إلى الطرفين ، وعلى الجبان أن يتكلف إزالة الجبن إزالة علة ، وعلته جهل أو ضعف ، ويزول الجهل بالتجربة ، ويزول الضعف بممارسة الفعل المخوف منه تكلفاً حتى يصير معتاداً . إذ المبتدىء في المناظرة والوعظ مثلاً قد يجبن عنه طبعه لضعفه ، فإذا مارس واعتاد فارقه الضعف ، فإن صار ذلك ضرورياً غير قابل للزوال ، بحكم استيلاء الضعف على القلب ، فحكم ذلك الضعيف يتبع حاله فيعذر كما يعذر المريض في التقاعد عن بعض الواجبات ولذلك قد تقول على رأى لا يجب ركوب البحر لأجل حجة الإسلام على من يغلب عليه الجبن في ركوب البحر ، ويجب على من لا يعظم خوفه منه ، فكذلك الأمر في وجوب الحسبة فإن قيل : فالمكروه المتوقع ما حده ؟ فإن الإنسان قد يكره كلمة ، وقد يكره ضربة وقد يكره طول لسان المحتسب عليه في حقه بالنيبة ، وما من شخص يؤمر بالمعروف إلا ويتوقع منه نوع من الأذى ، وقد يكون منه أن يسعى به إلى سلطان ، أو يقدر فيه في مجلس يتضرر بقدره فيه ، فما حد المكروه الذي يسقط الوجوب به

قلنا : هذا أيضاً فيه نظر غامض ، وصورته منتشرة ، ومجاريه كثيرة ، ولكننا نجتهد في ضم نشره وحصراً أقسامه ، فنقول المكروه نقيض المطلوب ، ومطالب الخلق في الدنيا ترجع إلى أربعة أمور

أما في النفس : فالعلم

وأما في البدن : فالصحة والسلامة

وأما في المال : فالثروة

وأما في قلوب الناس : فقيام الجاه

فإذاً المطلوب العلم ، والصحة ، والثروة ، والجاه ، ومعنى الجاه ملك قلوب الناس ، كما أن معنى الثروة ملك الدراهم ، لأن قلوب الناس وسيلة إلى الأغراض ، كما أن ملك الدراهم وسيلة إلى بلوغ الأغراض ، وسيأتي تحقيق معنى الجاه ، وسبب ميل الطبع إليه في ربع المهلكات وكل واحدة من هذه الأربعة يطلبها الإنسان لنفسه ، ولأقاربه والمختصين به ، ويكره في هذه الأربعة أمران أحدهما . زوال ما هو حاصل موجود ، والآخر : امتناع ما هو منتظر مفقود ، أعني إندفاع ما يتوقع وجوده ، فلا ضرر إلا في فوات حاصل وزواله ، أو تمويق منتظر ، فإن المنتظر عبارة عن الممكن حصوله ، والممكن حصوله كأنه حاصل

وفوات إمكانه كأنه فوات حصوله ، فرجع المكروه إلى قسمين ، أحدهما : خوف امتناع المنتظر وهذا لا ينبغي أن يكون مرخصاً في ترك الأمر بالمعروف وأصلاً ولنذكر مثاله في المطالب الأربعة أما العلم : فمثاله تركه الحسبة على من يختص بأستاذه ، خوفاً من أن يقبح حاله عنده فيمتنع من تعليمه وأما الصحة : فتركه الإنكار على الطيب الذي يدخل عليه مثلاً ، وهو لا يس حريراً ، خوفاً من أن يتأخر عنه فتمتنع بسببه صحته المنتظرة

وأما المال . فتركه الحسبة على السلطان وأصحابه ، وعلى من يواسيه من ماله ، خيفة من أن يقطع إداره في المستقبل ؛ ويترك مواساته

وأما الجاه : فتركه الحسبة على من يتوقع منه نصره وجاهها في المستقبل ، خيفة من أن لا يحصل له الجاه ، أو خيفة من أن يقبح حاله عند السلطان الذي يتوقع منه ولاية

وهذا كله لا يسقط وجوب الحسبة ، لأن هذه زيادات امتنعت ، ونسبية امتناع حصول الزيادات ضرراً مجازاً ، وإنما الضرر الحقيقي فوات حاصل ، ولا يستثنى من هذا شيء ، إلا ما تدعو إليه الحاجة ، ويكون في فواته محذور يزيد على محذور السكوت على المنكر ، كما إذا كان محتاجاً إلى الطيب لمرض ناجز ، والصحة منتظرة من معالجة الطيب ، ويعلم أن في تأخره شدة الضنابة وطول المرض ، وقد يفضى إلى الموت ، وأغنى بالعلم الظن الذي يجوز بمثله ترك استعمال الماء ، والعدول إلى التيمم ، فإذا انتهى إلى هذا الحد لم يعد أن يرخص في ترك الحسبة وأما في العلم : فمثل أن يكون جاهلاً بمهمات دينه ولم يجد إلا معلماً واحداً ، ولا قدرة له على الرحلة إلى غيره ، وعلم أن المحتسب عليه قادر على أن يسد عليه طريق الوصول إليه لكون العالم مطيعاً له ، أو مستمعاً لقوله ، فإذا الصبر على الجهل بمهمات الدين محذور والسكوت على المنكر محذور ، ولا يعد أن يرجع أحدهما ، ويختلف ذلك بتفاحش المنكر وبشدة الحاجة إلى العلم لتعلقه بمهمات الدين

وأما في المال : فكم من يعجز عن الكسب والسؤال ، وليس هو قوى النفس في التوكل ولا منفق عليه سوى شخص واحد ، ولو احتسب عليه قطع رزقه ، وافترق في تحصيله إلى طلب إدرار حرام ، أو مات جوعاً ، فهذا أيضاً إذا اشتد الأمر فيه لم يعد أن يرخص له في السكوت

وأما الجاه : فهو أن يؤذيه شرير ، ولا يجد سبيلا إلى دفع شره إلا بجاه يكتسبه من سلطان ولا يقدر على التوصل إليه إلا بواسطة شخص يلبس الحرير ، أو يشرب الخمر ولو احتسب عليه لم يكن واسطة ، ووسيلة له ، فيمتنع عليه حصول الجاه ، ويدوم بسببه أذى الشرير فهذه الأمور كلها إذا ظهرت وقويت لم يبعد استثنائها ، ولكن الأمر فيها منوط باجتهد المحتسب ، حتى يستفتى فيها قلبه ، ويزن أحد المحذورين بالآخر ، ويرجح بنظر الدين لا بموجب الهوى والطبع ، فإن رجح بموجب الدين سمي سكوته مداراة ، وإن رجح بموجب الهوى سمي سكوته مدهانة ، وهذا أمر باطن لا يطلع عليه إلا بنظر دقيق ، ولكن الناقد بصير ، فحق على كل متدين فيه أن يراقب قلبه ، ويعلم أن الله مطلع على باعته وصادقته إنه الدين أو الهوى ، وستجد كل نفس ماعملت من سوء أو خير محضرا عند الله ولو في فلتة خاطر ، أو في فلتة ناظر من غير ظلم وجور ، فما الله بظلام للمبيد

وأما القسم الثاني : وهو فوات الحاصل فهو مكروه ومعتبر في جواز السكوت في الأمور الأربعة إلا العلم ، فإن فواته غير مخوف إلا بتقصير منه ، وإلا فلا يقدر أحد على سلب العلم من غيره وإن قدر على سلب الصحة والسلامة والثروة والمال ، وهذا أحد أسباب شرف العلم ، فإنه يدوم في الدنيا ، ويدوم ثوابه في الآخرة ، فلا انقطاع له أبداً وأما الصحة والسلامة : فقواتهما بالضرب ، فكل من علم أنه يضرب ضرباً مؤلماً يتأذى به في الحسبة لم تلزمه الحسبة ، وإن كان يستحب له ذلك كما سبق ، وإذا فهم هذا في الإيلام بالضرب ، فهو في الجرح والقطع والقتل أظهر

وأما الثروة : فهو بأن يعلم أنه تهب داره ، ويخرب بيته ، وتسلب ثيابه ، فهذا أيضا يسقط عنه الوجوب ، ويبقى الاستحباب إذ لا بأس بأن يفدي دينه بدنياه ، ولكل واحد من الضرب والنهب حد في القلة لا يكثرث به كالحبة في المال ، واللطمة الخفيف ألها في الضرب ، وحد في الكسرة يتعين اعتباره ، ووسط يقع في محل الاشتباه والاجتهاد ، وعلى المتدين أن يجتهد في ذلك ، ويرجح جانب الدين ما أمكن

وأما الجاه : فقواته بأن يضرب ضرباً غير مؤلم ، أو يسب على ملا من الناس ، أو يطرح

منديله في رقبته ويدارُ به في البلد ، أو يسود وجهه ويطاق به ، وكل ذلك من غير ضرب مؤلم للبدن ، وهو قادح في الجاه ، ومؤلم للقلب ، وهذا له درجات فالصواب أن يقسم إلى ما يعبر عنه بسقوط المروءة ، كالطواف به في البلد حاسراً حافياً فهذا يرخص له في السكوت لأن المروءة مأمور بحفظها في الشرع ، وهذا مؤلم للقلب ألماً يزيد على ألم ضربات متعددة وعلى فوات درهيمات قليلة ، فهذه درجة

الثانية ما يعبر عنه بالجاه المحض وعلو الرتبة . فان الخروج في ثياب فاخرة تجمل ، وكذلك الركوب للخيول ، فلو علم أنه لو احتسب لسكف المشي في السوق في ثياب لا يعتاد هو مثلها لوقف المشي راجلاً وعادته الركوب ، فهذا من جملة المزايا وليست الواظبة على حفظها محمود ، وحفظ المروءة محمود ، فلا ينبغي أن يسقط وجوب الحسبة بمثل هذا القدر ، وفي معنى هذا ما لو خاف أن يتعرض له باللسان ، أما في حضرته بالتجليل والتحقيق ، والنسبة إلى الرياء والبهتان وأما في غيبته بأنواع الغيبة فهذا لا يسقط الوجوب ، إذ ليس فيه إلا زوال فضلات الجاه التي ليس إليها كبير حاجة ولو تركت الحسبة بلوم لائم ، أو باغتياب فاسق ، أو شتمه وتعنيفه أو سقوط المنزلة عن قلبه وقلب أمثاله ، لم يكن للحسبة وجوب أصلاً ، إذ لا تنفك الحسبة عنه إلا إذا كان المنكر هو الغيبة ، وعلم أنه لو أنكر لم يسكت عن المقتاب ، ولكن أضافه إليه وأدخله معه في الغيبة ، فتحرم هذه الحسبة لأنها سبب زيادة المعصية ، وإن علم أنه يترك تلك الغيبة ويقتصر على غيبته فلا تجب عليه الحسبة ، لأن غيبته أيضاً معصية في حق المقتاب ، ولكن يستحب له ذلك ليفدى عرض المذكور بعرض نفسه على سبيل الإيثار ، وقد دلت العمومات على تأكيد وجوب الحسبة وعظم الخطر في السكوت عنها ، فلا يقابله إلا ما عظم في الدين خطره ، والمال والنفس والمروءة قد ظهر في الشرع خطرها ، فأما مزايا الجاه والحشمة ودرجات التجمل ، وطلب ثناء الخلق ، فكل ذلك لا خطر له

وأما امتناعه لخوف شيء من هذه المكروه في حق أولاده وأقاربه ، فهو في حقه دونه ، لأن تأذيه بأمر نفسه أشد من تأذيه بأمر غيره ، ومن وجه الدين هو فوقه ، لأن له أن يسامح في حقوق نفسه ، وليس له المساعدة في حق غيره ، فإذا ينبغي أن يمتنع ، فإنه إن

كان ما يفوت من حقوقهم يفوت على طريق المعصية ، كالضرب والنهب ، فليس له هذه الحسبة ، لأنه دفع منكر يفضى إلى منكر ، وإن كان يفوت لبطريق المعصية فهو إيذاء للمسلم أيضا ، وليس له ذلك إلا برضاهم ، فإذا كان يؤدي ذلك إلى أذى قومه فليتركه ، وذلك كالزاهد الذي له أقارب أغنياء ، فإنه لا يخاف على ماله إن احتسب على السلطان ، ولكنه يقصد أقاربه انتقاما منه بواسطتهم ، فإذا كان يتعدى الأذى من حسبته إلى أقاربه وجيرانه فليتركها ، فإن إيذاء المسلمين محذور ، كما أن السكوت على المنكر محذور ، نعم إن كان لا ينالهم أذى في مال أو نفس ، ولكن ينالهم الأذى بالشم والسب فهذا فيه نظر ، ويختلف الأمر فيه بدرجات المنكرات في تفاحشها ، ودرجات الكلام المحذور في نكايته في القلب ، وقد حقه في العرض فإن قيل : فلو قصد الإنسان قطع طرف من نفسه ، وكان لا يمتنع عنه إلا بقتال ، ربما يؤدي إلى قتله ، فهل يقاتل عليه ؟ فإن قلت يقاتل فهو محال ، لأنه إهلاك نفس خوفا من إهلاك طرف ، وفي إهلاك النفس إهلاك الطرف أيضا

قلنا : يمنع عنه ، ويقاتله إذ ليس غرضنا حفظ نفسه وطرفه ، بل الغرض حسم سبيل المنكر والمعصية ، وقتله في الحسبة ليس بمعصية ، وقطع طرف نفسه معصية ، وذلك كدفع الصائل على مال مسلم بما يأتي على قتله ، فإنه جائز لاعلى معنى أنا نفدى درهما من مال مسلم بروح مسلم ، فإن ذلك محال ، ولكن قصده لأخذ مال المسلمين معصية ، وقتله في الدفع عن المعصية ليس بمعصية ، وإنما المقصود دفع المعاصي

فإن قيل : فلو علمنا أنه لو خلا بنفسه لقطع طرف نفسه ، فينبغي أن نقتله في الحال حسم لباب المعصية

قلنا : ذلك لا يعلم يقينا ، ولا يجوز سفك دمه بتوهم معصية ، ولكننا إذا رأيناه في حال مباشرة القطع دفعناه ، فإن قاتلنا قاتلناه ، ولم نبال بما يأتي على روحه ، فإذا لمعصية لها ثلاثة أحوال إحداها . أن تكون متصرمة ، فالمقبوبة على ماتصرم منها حد أو تعزير ، وهو إلى الولاية لا إلى الآحاد

الثانية : أن تكون المعصية راهنة وصاحبها مباشر لها ، كلبسه الحرير ، وإمسأ كالعورود

والخمر ، فإبطال هذه المعصية واجب بكل ما يمكن ، ما لم تؤد إلى معصية أخف منها أو مثلها ، وذلك يثبت للأحاد والرعية

الثالثة أن يكون المنكر متوقفا ، كالذي يستعد بكنس المجلس وتزيينه ، وجمع الرياحين لشرب الخمر ، وبعد لم يحضر الخمر ، فهذا مشكوك فيه ، إذ ربما يموق عنه عائق فلا يثبت للأحاد سلطنة على المازم على الشرب إلا بطريق الوعظ والنصح ، فأما بالتعنيف والضرب فلا يجوز للأحاد ، ولا للسلطان إلا إذا كانت تلك المعصية علمت منه بالعادة المستمرة ، وقد أقدم على السبب المؤدى إليها ولم يبق لحصول المعصية إلا ما ليس له فيه إلا الانتظار ، وذلك كوقوف الأحداث على أبواب حمامات النساء للنظر إليهن عند الدخول والخروج ، فإنهم وإن لم يضيقوا الطريق لسمته ، فتجوز الحسبة عليهم بإقامتهم من الموضع ومنعهم عن الوقوف بالتعنيف والضرب ، وكان تحقيق هذا إذا بحث عنه يرجع إلى أن هذا الوقوف في نفسه معصية ، وإن كان مقصد العاصي وراءه ، كما أن الخلوة بالأجنبية في نفسها معصية لأنها مظنة وقوع المعصية ، وتحصيل مظنة المعصية معصية ، ونعني بالمظنة ما يتعرض الإنسان به لوقوع المعصية غالبا ، بحيث لا يقدر على الانكفاف عنها ، فاذا هو على التحقيق حسبة على معصية راهنة لأعلى معصية منتظرة

الركن الثاني للحسبة

ما فيه الحسبة

وهو كل منكر موجود في الحال ، ظاهر للمحتسب بغير تجسس ، معلوم كونه منكرا بغير اجتهاد ، فهذه أربعة شروط فلنبحث عنها

الأول : كونه منكرا :

ونعني به أن يكون محذور الوقوع في الشرع ، وعدلنا عن لفظ المعصية إلى هذا ، لأن المنكر أعم من المعصية ، إذ من رأى صبيا أو مجنونا يشرب الخمر فليبه أن يريق خمره ويمنعه وكذا إن رأى مجنونا يزني بمجنونة أو بهيمة ، فليبه أن يمنعه منه ، وليس ذلك لتفاحش صورة الفعل ، وظهوره بين الناس ، بل لو صادف هذا المنكر في خلوة لوجب المنع منه

وهذا لا يسمى معصية في حق المجنون، إذ معصية لا عاصي بها محال، فلفظ المنكر أدلّ عليه وأعم من لفظ المعصية، وقد أدرجنا في عموم هذا الصغيرة والكبيرة، فلا تختص الحسبة بالكبائر، بل كشف العورة في الحمام، والخلوة بالأجنبية، واتباع النظر للنسوة الأجنبية، كل ذلك من الصنائر، ويجب النهي عنها، وفي الفرق بين الصغيرة والكبيرة نظر سيأتي في كتاب التوبة

الشرط الثاني: أن يكون موجودا في الحال

وهو احتراز أيضا عن الحسبة على من فرغ من شرب الخمر، فإن ذلك ليس إلى الآحاد وقد انقرض المنكر، واحتراز عما سيوجد في ثاني الحال، كمن يعلم بقريته حاله أنه عازم على الشرب في ليلته، فلا حسبة عليه إلا بالوعظ، وإن أنكر عزمه عليه لم يجز وعظه أيضا فإن فيه إساءة ظن بالمسلم، وربما صدق في قوله، وربما لا يقدم على ما عزم عليه لعائق وليتنبه للدقيقة التي ذكرناها، وهو أن الخلوة بالأجنبية معصية ناجزة وكذا الوقوف على باب حمام النساء، وما يجرى مجراه

الشرط الثالث: أن يكون المنكر ظاهرا للمحتسب بغير تجسس

فكل من ستر معصية في داره وأغلق بابه لا يجوز أن يتجسس عليه وقد نهى الله تعالى عنه وقصة عمر وعبد الرحمن بن عوف فيه مشهورة وقد أوردناها في كتاب آداب الصحبة وكذلك ما روى أن عمر رضى الله عنه، تسلق دار رجل فرآه على حالة مكروهة فأنكر عليه فقال يا أمير المؤمنين: إن كنت أنا قد عصيتُ الله من وجه واحد، فأنت قد عصيته من ثلاثة أوجه، فقال وما هي؟ فقال قد قال الله تعالى (وَلَا تَجَسَّسُوا^(١)) وقد تجسسست، وقال تعالى (وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا^(٢)) وقد تسورت من السطح، وقال (لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَأَّلُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا^(٣)) وما سلمت فتركه عمر، وشرط عليه التوبة ولذلك شاور عمر الصحابة رضى الله عنهم، وهو على المنبر، وسألهم عن الأمام إذا شاهد بنفسه منكرا فهل له إقامة الحد فيه، فأشار على رضى الله عنه بأن ذلك منوط بعدلين، فلا يكفي فيه واحد

(١) الحجرات: ١٣ (٢) : (٣) النور: ٢٧

وقد أوردنا هذه الأخبار في بيان حق المسلمين من كتاب آداب الصحبة فلا نبيدها
فإن قلت : فما حد الظهور والاستتار

فاعلم أن من أغلق باب داره ، وتستر بحيطانه ، فلا يجوز الدخول عليه بغير إذنه لتعرف
المعصية ، إلا أن يظهر في الدار ظهورا يعرفه من هو خارج الدار ؛ كأصوات المزامير والأوتار
إذا ارتفعت بحيث جاوز ذلك حيطان الدار ، فمن سمع ذلك فله دخول الدار وكسر الملاهي
وكذا إذا ارتفعت أصوات السكرى بالكلمات المألوفة بينهم ، بحيث يسمعا أهل
الشوارع ؛ فهذا إظهار موجب للحسبة ، فإذا إنما يدرك مع تخلل الحيطان صوت أوراشحة
فإذا فاحت روائح الخمر ، فإن احتمل أن يكون ذلك من الخمر المحترمة فلا يجوز قصدها
بالإراقة وإن علم بقرينة الحال أنها فاحت لتعاطيهم الشرب ، فهذا محتمل ، والظاهر جواز الحسبة
وقد تستر قارورة الخمر في الكم وتحت الذيل ، وكذلك الملاهي ، فإذا رؤى فاسق ، وتحت
ذيله شيء لم يجوز أن يكشف عنه ما لم يظهر بعلامة خاصة ، فإن فسقه لا يدل على أن الذي
معه خمر ، إذ الفاسق محتاج أيضا إلى الخل وغيره ، فلا يجوز أن يستدل بإخفائه وأنه لو
كان حلالا لما أخفاه ، لأن الأغراض في الإخفاء مما تكثر ، وإن كانت الرأشحة فأشحة
فهذا محل النظر ، والظاهر أن له الاحتساب ، لأن هذه علامة تفيد الظن ، والظن كالمعلم
في أمثال هذه الأمور ، وكذلك العود ربما يعرف بشكله ، إذا كان الثوب الساتر له رقيقا
فدلالة الشكل كدلالة الرأشحة والصوت ، وما ظهرت دلالاته فهو غير مستور ، بل هو مكشوف
وقد أمرنا بأن نستمر ماستر الله ، وننكر على من أبدى لنا صفحته ، والإبداء له درجات ، فتارة
يبدو لنا بحاسة السمع ، وتارة بحاسة الشم ، وتارة بحاسة البصر ، وتارة بحاسة اللمس ، ولا
يمكن أن نخصص ذلك بحاسة البصر ، بل المراد العلم ، وهذه الحواس أيضا تفيد العلم
فإذا إنما يجوز أن يكسر ما تحت الثوب إذ علم أنه خمر ، وليس له أن يقول أرني لأعلم ما فيه ، فإن
هذا تجسس ومعنى التجسس ، طلب الأمارات المعرفة ، فالأمارات المعرفة إن حصلت وأورثت
المعرفة جاز العمل بمقتضاها ، فأما طلب الأمارات المعرفة فلا رخصة فيه أصلا

الشرط الرابع : أن يكون كونه منكرا معلوما بغير اجتهاد
فكل ما هو في محل الاجتهاد فلا حسبة فيه ، فليس للحنفي أن ينكر على الشافعي أكله

الضب ، والضبع ، ومتروك التسمية ، ولا للشافعي أن ينكر على الحنفي شربه النبيذ الذي ليس بمسكر ، وتناوله ميراث ذوى الأرحام ، وجلوسه في دار أخذها بشفعة الجوار ، إلى غير ذلك من مجارى الاجتهاد .

نعم : لو رأى الشافعي شافعيًا يشرب النبيذ ، وينكح بلاولى وبطأ زوجته ، فهذا في محل النظر ، والأظهر أن له الحسبة والإنكار ، إذ لم يذهب أحد من المحصلين ، إلى أن المجتهد يجوز له أن يعمل بموجب اجتهاد غيره ، ولا أن الذى أدى اجتهاده فى التقليد إلى شخص رآه أفضل العلماء ، أن له أن يأخذ بمذهب غيره ، فينتقد من المذاهب أطيبها عنده بل على كل مقلد اتباع مقلده فى كل تفصيل ، فإذا مخالفته للمقلد متفق على كونه منكرًا بين المحصلين ، وهو عاص بالمخالفة ، إلا أنه يلزم من هذا أمر أغمض منه ، وهو أنه يجوز للحنفي أن يعترض على الشافعي إذا نكح بغير ولى ، بأن يقول له الفعل فى نفسه حق ، ولكن لا فى حقتك ، فأنت مبطل بالإقدام عليه مع اعتقادك أن الصواب مذهب الشافعي ، ومخالفة ما هو صواب عندك معصية فى حقتك ، وإن كانت صوابا عند الله ، وكذلك الشافعي يحتسب على الحنفي إذا شاركه فى أكل الضب ، ومتروك التسمية وغيره ، ويقول له إما أن تعتقد أن الشافعي أولى بالاتباع ، ثم تقدم عليه ، أو لا تعتقد ذلك ، فلا تقدم عليه ، لأنه على خلاف معتقدك ، ثم ينجر هذا إلى أمر آخر من المحسوسات ، وهو أن يجمع الأصم مثلا امرأة على قصد الزنا ، وعلم المحتسب أن هذه امرأته زوجته أبوه إياها فى صغره ، ولكنه ليس يدري ، وعجز عن تعريفه ذلك لصممه ، أو لكونه غير عارف بقلته ، فهو فى الإقدام مع اعتقاده أنها أجنبية عاص ، ومعاقب عليه فى الدار الآخرة ، فينبغي أن يمنعها عنه مع أنها زوجته ، وهو بعيد من حيث إنه حلال فى علم الله ، قريب من حيث إنه حرام عليه بحكم غلظه وجهله ، ولا شك فى أنه لو علق طلاق زوجته على صفة فى قلب المحتسب مثلا ، من مشيئة أو غضب أو غيره ، وقد وجدت الصفة فى قلبه ، وعجز عن تعريف الزوجين ذلك ولكن علم وقوع الطلاق فى الباطن ، فإذا رآه يجمعها فعليه المنع ، أعنى باللسان لأن ذلك زنا ، إلا أن الزانى غير عالم به ، والمحتسب عالم بأنها طلقت منه ثلاثا ، وكونهما غير عاصيين

لجهلها بوجود الصفة لا يخرج الفعل عن كونه منكرا، ولا يتقاعد ذلك عن زنا المجنون وقد بينا أنه يمنع منه ، فإذا كان يمنع مما هو منكر عند الله وإن لم يكن منكراً عند الفاعل ولا هو عاص به لعذر الجهل ، فيلزم من عكس هذا أن يقال : ما ليس بمنكر عند الله وإنما هو منكر عند الفاعل لجهله ، لا يمنع منه ، وهذا هو الأظهر والعلم عند الله فتحصل من هذا أن الحنفي لا يعترض على الشافعي في النكاح بلاولى ، وأن الشافعي يعترض على الشافعي فيه ، لكون المعترض عليه منكرا ، باتفاق المحتسب والمحتسب عليه وهذه مسائل فقهية دقيقة ، والاحتمالات فيها متعارضة ، وإنما أفتينا فيها بحسب ما رجع عندنا في الحال ، ولسنا تقطع بخطأ ترجيح المخالف فيها ، إن رأى أنه لا يجرى الاحتساب إلا في معلوم على القطع ، وقد ذهب إليه ذاهبون ، وقالوا الاحسبة إلا في مثل الجر والخزير وما يقطع بكونه حراما ، ولكن الأشبه عندنا أن الاجتهاد يؤثر في حق المجتهد ، إذ يبعد غاية البعد ، أن يجتهد في القبلة ويعترف بظهور القبلة عنده في جهة بالدلالات الظنية ، ثم يستدبرها ، ولا يمنع منه لأجل ظن غيره ، لأن الاستدبار هو الصواب ورأى من يرى أنه يجوز لكل مقلد أن يختار من المذاهب ما أراد غير معتد به ، ولعله لا يصح ذهاب ذاهب إليه أصلا ، فهذا مذهب لا يثبت ، وإن ثبت فلا يعتد به فإن قلت : إذا كان لا يعترض على الحنفي في النكاح بلاولى ، لأنه يرى أنه حق فينبغي أن لا يعترض على المعتزلى في قوله : إن الله لا يرى ، وقوله : وإن الخير من الله ، والشري ليس من الله ، وقوله : كلام الله مخلوق ، ولا على الحشوى في قوله : إن الله تعالى جسم وله صورة وأنه مستقر على العرش ، بل لا يبنى أن يعترض على الملقنى في قوله : الأجساد لا تبعث وإنما تبعث النفوس ، لأن هؤلاء أيضا أدى اجتهادهم إلى ما قالوه وهم يظنون أن ذلك هو الحق فإن قلت : بطلان مذهب هؤلاء ظاهر ، فبطلان مذهب من يخالف نص الحديث الصحيح أيضا ظاهر ، وكما ثبت بطواهر النصوص أن الله تعالى يرى ، والمعتزلى ينكرها بالتأويل ، فكذلك ثبت بطواهر النصوص مسائل خالف فيها الحنفي ، كسألة النكاح بلاولى ومسألة شفعة الجوار ونظائرها

فاعلم أن المسائل تنقسم إلى ما يتصور أن يقال فيه كل مجتهد مصيب ، وهي أحكام الأفعال في الحل والحرم ، وذلك هو الذي لا يمتزج على المجتهدين فيه . إذ لم يعلم خطوهم قطعا بل ظنا ، وإلى ما لا يتصور أن يكون المصيب فيه الا واحدا ، كسألة الرؤية ، والقدر ، وقدم الكلام ، ونفي الصورة ، والجسمية ، والاستقرار عن الله تعالى ، فهذا مما يعلم خطأ المخطيء فيه قطعا ، ولا يبقى لخطئه الذي هو جهل محض وجه ، فإذا البدع كلها ينبغي أن تجسم أبوابها ، وتنكر على المبتدعين بدعهم ، وإن اعتقدوا أنها الحق ، كما يرد على اليهود والنصارى كفرهم ، وإن كانوا يعتقدون أن ذلك حق ، لأن خطأهم معلوم على القطع ، بخلاف الخطأ في مظان الاجتهاد

فإن قلت : فهما اعترضت على القدرى ، في قوله : الشر ليس من الله : إعتراض عليك القدرى أيضا ، في قوله : الشر من الله ، وكذلك قولك . إن الله يرى ، وفي سائر المسائل إذ المبتدع محق عند نفسه ، والمحق مبتدع عند المبتدع ، وكل يدعى أنه محق ، وينكر كونه مبتدعا فكيف يتم الاحتساب

فاعلم أنا لأجل هذا التعارض نقول ، ينظر إلى البلدة التي فيها أظهرت تلك البدعة ، فإن كانت البدعة غريبة ، والناس كلهم على السنة ، فلهم الحسبة عليه بغير إذن السلطان ، وإن اتقسم أهل البلد إلى أهل البدعة ، وأهل السنة ، وكان في الاعتراض تحريك فتنة بالمقاتلة فليس للأحاد الحسبة في المذاهب إلا بنصب السلطان ، فإذا رأى السلطان رأى الحق ونصره ، وأذن لواحد أن يزجر المبتدعة عن إظهار البدعة ، كان له ذلك وليس لغيره ، فإن ما يكون بإذن السلطان لا يتقابل ، وما يكون من جهة الأحاد فيتقابل الأمر فيه وعلى الجملة فالحسبة في البدعة أهم من الحسبة في كل المنكرات ، ولكن ينبغي أن يراعى فيها هذا التفصيل الذي ذكرناه ، كيلا يتقابل الأمر فيها ، ولا ينجر إلى تحريك الفتنة ، بل لو أذن السلطان مطلقا في منع كل من يصرح بأن القرءان مخلوق ، أو أن الله لا يرى ، أو أنه مستقر على العرش مماس له ، أو غير ذلك من البدع لتسلط الأحاد على المنع منه ، ولم يتقابل الأمر فيه ، وإنما يتقابل عند عدم إذن السلطان فقط .

الركن الثالث

المحتسب عليه

وشرطه أن يكون بصفة يصير الفعل المنوع منه في حقه منكرا ، وأقل ما يكفي في ذلك أن يكون إنسانا ، ولا يشترط كونه مكلفا ، إذ بينا أن الصبي لو شرب الخمر منع منه واحتسب عليه ، وإن كان قبل البلوغ ، ولا يشترط كونه مميزا ، إذ بينا أن المجنون لو كان يزني بمجنونة أو يأتى بهيمة لوجب بمنعه منه نعم من الأفعال ما لا يكون منكرا في حق المجنون ، كترك الصلاة والصوم وغيره ولكننا لسنا نلتفت إلى اختلاف التفاصيل ، فإن ذلك أيضا مما يختلف فيه المقيم والمسافر والمريض والصحيح ، وغرضنا الإشارة إلى الصفة التي بها يتهيأ توجه أصل الإنكار عليه لاما بها يتهيأ للتفاصيل .

فإن قلت فإكتف بكونه حيوانا ، ولا تشترط كونه إنسانا ، فإن البهيمة لو كانت تفسد زرع الإنسان ، لكننا نمنعها منه كما نمنع المجنون من الزنا وإتيان البهيمة

فاعلم : أن تسمية ذلك حسبة لاوجه لها ، إذ الحسبة عبارة عن المنع عن منكر لحق الله صيانة للممنوع عن مقارفة المنكر ، ومنع المجنون عن الزنا وإتيان البهيمة لحق الله ، وكذا منع الصبي عن شرب الخمر ، والإنسان إذا أتلف زرع غيره منع منه لحقين ، أحدها : حق الله تعالى ، فإن فعله معصية ، والثاني : حق المتلف عليه ، فهما علتان تنفصل إحداهما عن الأخرى فلو قطع طرف غيره بإذنه فقد وجدت المعصية وسقط حق المجنى عليه بإذنه ، فتثبت الحسبة والمنع بإحدى العلتين ، والبهيمة إذا أتلفت فقد عدت المعصية ، ولكن يثبت المنع بإحدى العلتين ، ولكن فيه دققة وهو أننا لسنا نقصد بإخراج البهيمة منع البهيمة ، بل حفظ مال المسلم إذ البهيمة لو أكلت ميتة ، أو شربت من إناء فيه خمر ، أو ماء مشوب بخمر ، لم نمنعها منه ، بل يجوز إطعام كلاب الصيد الجيف والميتات ، ولكن مال المسلم إذا تعرض للضياع وقدرنا على حفظه بغير تعب ، وجب ذلك علينا حفظا للمال ، بل لو وقعت جرة لإنسان من علو ، وتحتها قارورة لغيره ، فتدفع الجرة لحفظ القارورة ، لا لمنع الجرة من السقوط

فإننا لا نقصد منع الجرة وحرستها من أن تصير كاسرة للقارورة ، ونمنع المجنون من الزنا وإتيان البهيمة ، وشرب الخمر ، وكذا الصبي لاصيانة للبهيمة المأثية ، أو الخمر المشروب ، بل صيانة للمجنون عن شرب الخمر ، وتزويها له من حيث إنه إنسان محترم

فهذه لطائف دقيقة لا يتفطن لها إلا المحققون فلا ينبغي أن يغفل عنها ، ثم فيما يجب تنزيه الصبي والمجنون عنه نظر ، إذ قد يتردد في منعها من لبس الحرير وغير ذلك ، وستعرض

لما نشير إليه في الباب الثالث

فإن قلت : فكل من رأى بهائم قد استرسلت في زرع إنسان فهل يجب عليه إخراجها وكل من رأى مالا لمسلم أشرف على الضياع ، هل يجب عليه حفظه ، فإن قلتم إن ذلك واجب ، فهذا تكليف شطط ، يؤدي إلى أن يصير الإنسان مسخرا لغيره طول عمره ، وإن قلتم لا يجب فلم يجب الاحتساب على من يفسد مال غيره وليس له سبب سوى مراعاة مال الغير فنقول : هذا بحث دقيق غامض ، والقول الوجيز فيه أن تقول : مهما قدر على حفظه من الضياع ، من غير أن يناله تعب في بدنه ، أو خسران في ماله ، أو نقصان في جاهه ، ويجب عليه ذلك ، فذلك القدر واجب في حقوق المسلم ، بل هو أقل درجات الحقوق ، والأدلة الموجبة لحقوق المسلمين كثيرة ، وهذا أقل درجاتها ، وهو أولى بالإيجاب من رد السلام فإن الأذى في هذا أكثر من الأذى في ترك رد السلام ، بل لا خلاف في أن مال الإنسان إذا كان يضيع بظلم ظالم ، وكان عنده شهادة لو تكلم بها لرجع الحق إليه ، ويجب عليه ذلك وعصى بكتمان الشهادة ، ففي معنى ترك الشهادة ترك كل دفع لاضرر على الدافع فيه ، فأما إن كان عليه تعب أو ضرر في مال أو جاه لم يلزمه ذلك ، لأن حقه مرعى في منفعة بدنه ، وفي ماله وجاهه ، كحق غيره ، فلا يلزمه أن يفدى غيره بنفسه ، نعم الإيثار مستحب ، وتجشم المصاعب لأجل المسلمين قرينة ، فأما إيجابها فلا ، فإذا إن كان يتعب بإخراج البهائم عن الزرع لم يلزمه السعي في ذلك ، ولكن إذا كان لا يتعب بتنبيه صاحب الزرع من نومه أو بإعلامه يلزمه ذلك ، فأهمال تعريفه وتنبيهه كإهماله تعريف القاضي بالشهادة ، وذلك لارخصة فيه ، ولا يمكن أن يراعى فيه الأقل والأكثر ، حتى يقال إن كان لا يضيع من منفعته في مدة اشتغاله بإخراج البهائم ، إلا قدر درهم مثلا . وصاحب الزرع يفوته مال كثير ، فيترجع جانبه

لأن الدرهم الذي له هو يستحق حفظه ، كما يستحق صاحب الألف حفظ الألف ، ولا سبيل للمصير إلى ذلك ، فأما إذا كان فوات المال بطريق هو معصية كالنصب ، أو قتل عبد مملوك للغير ، فهذا يجب المنع منه ، وإن كان فيه تعب ما ، لأن المقصود حق الشرع ، والغرض دفع المعصية ، وعلى الإنسان أن يتعب نفسه في دفع المعاصي كما عليه أن يتعب نفسه في ترك المعاصي والمعاصي كلها في تركها تعب ، وإنما الطاعة كلها ترجع إلى مخالفة النفس ، وهي غاية التعب ، ثم لا يلزمه احتمال كل ضرر ، بل التفصيل فيه كما ذكرناه من درجات المحذورات التي يخافها المحنّسب وقد اختلف الفقهاء في مسألتين ، تقربان من غرضنا

إحدهما : أن الالتقاط هل هو واجب ، واللقطة ضائعة ، والملتقط مانع من الضياع وساع في الحفظ ، والحق فيه عندنا أن يفصل ويقال ، إن كانت اللقطة في مواضع لو تركها فيه لم تضع ، بل يلتقطها من يعرفها ، أو تترك كما لو كان في مسجد ، أو رباط ، يتعين من يدخله وكلهم أمناء ، فلا يلزمه الالتقاط ، وإن كانت في مضيعة نظر ، فإن كان عليه تعب في حفظها ، كما لو كانت بهيمة وتحتاج إلى علف واصطبل ، فلا يلزمه ذلك ، لأنه إنما يجب الالتقاط لحق المالك ، وحقه بسبب كونه إنسانا محترما ، والملتقط أيضا إنسان ، وله حق في أن لا يتعب لأجل غيره ، كما لا يتعب غيره لأجله ، فإن كانت ذهباً أو ثوباً أو شيئاً لا يضرر عليه فيه إلا مجرد تعب التعريف ، فهذا ينبغي أن يكون في محل الوجيبين ، فقائل يقول : التعريف والقيام بشرطه فيه تعب ، فلا سبيل إلى إلزامه ذلك ، إلا أن يتبرع فيلتزم طلباً للثواب ، وقائل يقول : إن هذا القدر من التعب مستصغر بالإضافة إلى مراعاة حقوق المسلمين ، فينزل هذا منزلة تعب الشاهد في حضور مجلس الحكم ، فإنه لا يلزمه السفر إلى بلدة أخرى ، إلا أن يتبرع به ، فإذا كان مجلس القاضي في جواره لزمه الحضور ، وكان التعب بهذه الخطوات لا يعد تعباً في غرض إقامة الشهادة ، وأداء الأمانة ، وإن كان في الطرف الآخر من البلد ، وأحوج إلى الحضور في الهجرة وشدة الحر ، فهذا قد يقع في محل الاجتهاد والنظر ، فإن الضرر الذي ينال الساعي في حفظ حق الغير له طرف في القلة لا يشك في أنه لا يبالي به وطرف في الكثرة ، لا يشك في أنه لا يلزم احتمالاً ، ووسط يتجاوز به الطرفان

ويكون أبدأ في محل الشبهة والنظر ، وهي من الشبهات المزمنة التي ليس في مقدور البشر إزالتها ، إذ لاعة تفرق بين أجزاءها المتقاربة ، ولكن المتق نظر فيها نفسه ويدع ما يريه إلى ما لا يريه ، فهذا نهاية الكشف عن هذا الأصل

الركن الرابع

نفس الاحتساب

وله درجات وآداب ، أما الدرجات ، فأولها التعرف ، ثم التعريف ، ثم النهي ، ثم الوعظ والنصح ، ثم السب والتعنيف ، ثم التغيير باليد ، ثم التهديد بالضرب ، ثم ايقاع الضرب وتحقيقه ، ثم شهر السلاح ، ثم الاستظهار فيه بالأعوان وجمع الجنود

أما الدرجة الأولى

وهي التعرف ، ونعني به طلب المعرفة بجزيان المنكر ، وذلك منهي عنه وهو التجسس الذي ذكرناه ، فلا ينبغي أن يسترق السمع على دار غيره لسمع صوت الأوتار ، ولا أن يستنشق ليدرك رائحة الخمر ، ولا أن يمسه مافي ثوبه ليعرف شكل المزمارة ، ولا أن يستخبر من جيرانه ليخبروه بما يجري في داره

نعم : لو أخبره عدلان ابتداء من غير استخبار بأن فلانا يشرب الخمر في داره ، وبأن في داره خمر أعده للشرب ، فله إذ ذاك . أن يدخل داره ، ولا يلزمه الاستئذان ، ويكون تخطى ملكه بالدخول للتوصل إلى دفع المنكر ، ككسر رأسه بالضرب لمنع مهما احتاج إليه ، وإن أخبره عدلان أو عدل واحد

وبالجملة كل من تقبل روايته لاشهادته ، ففي جواز الهجوم على داره بقولهم فيه نظر واحتمال ، والأولى أن يمتنع ، لأن له حقا في أن لا يتخطى داره بغير إذنه ، ولا يسقط حق المسلم عما ثبت عليه حقه إلا بشاهدين ، فهذا أولى ما يجمل مرادا فيه ، وقد قيل إنه كان نقش خاتم لقمان ، الستر لمبا عاينت أحسن من إذاعة ما ظننت

الدرجة الثانية

التعريف

فإن المنكر قد يقدم عليه المقدم بجهله ، وإذا عرف أنه منكر تركه ، كالسوادى^(١) يصلى ولا يحسن الركوع والسجود ، فيعلم أن ذلك لجهله ، بأن هذا ليست بصلاة ، ولورضى بأن لا يكون مصليا لتركا أصل الصلاة ، فيجب تعريفه باللفظ من غير عنف ، وذلك لأن فى ضمن التعريف نسبة إلى الجهل والحق ، والتجھيل إبداء ، ولما يرضى الانسان بأن ينسب إلى الجهل بالأمر ، لاسما بالشرع ، ولذلك ترى الذى يقلب عليه الغضب ، كيف يغضب إذا نبه على الخطأ والجهل ، وكيف يجتهد فى مجاهدة الحق بعد معرفته ، خيفة من أن تنكشف عورة جهله ، والطباع أحرص على ستر عورة الجهل منها على ستر العورة الحقيقية لأن الجهل قبج فى صورة النفس ، وسوادى فى وجهه ، وصاحبه ملوم عليه ، وقبح السوادىين يرجع إلى صورة البدن ، والنفس أشرف من البدن ، وقبحها أشد من قبج البدن ، سم هو غير ملوم عليه ، لأنه خلقه لم يدخل تحت اختياره حصوله ، ولا فى إختياره إزالته وتحسينه والجهل قبج يمكن إزالته وتبديله بحسن العلم ، فلذلك يعظم تألم الإنسان بظهور جهله ، ويعظم إبتهاجه فى نفسه بعلمه ، ثم لذته عند ظهور جمال علمه لغيره ، وإذا كان التعريف كشفا للعورة مؤذيا للقلب ، فلا بد وأن يعالج دفع آذاه بلطف الرفق

فنقول له: إن الإنسان لا يولد عالما ، ولقد كنا أيضا جاهلين بأمر الصلاة ، فعلمنا العلماء ولعل قرينتك خالية عن أهل العلم ، أو عالمها مقصر فى شرح الصلاة ، وإيضاحها إنما شرط الصلاة الطمأنينة فى الركوع والسجود ، وهكذا يتلطف به ليحصل التعريف من غير إبداء فإن إبداء المسلم حرام محذور ، كما أن تقريره على المنكر محذور ، وليس من العقلاء من يغسل الدم بالدم أو بالبول ، ومن اجتنب محذور السكوت على المنكر ، واستبدل عنه محذور الإبداء للمسلم مع الاستغناء عنه ، فقد غسل الدم بالبول على التحقيق ، وأما إذا وقفت على خطأ فى غير أمر الدين ، فلا ينبغي أن ترده عليه فإنه يستفيد منك علما ، وبصير لك عدوا ، إلا إذا علمت أنه يقتنم العلم ، وذلك عزيز جدا

(١) السوادى : الجاهل من أهل الريف .

الدرجة الثالثة

النهى بالوعظ والنصح والتخويف بالله تعالى

وذلك فيمن يقدم على الأمر وهو عالم بكونه منكرا، أو فيمن أصرّ عليه بعد أن عرف كونه منكرا، كالذي يواظب على الشرب أو على الظلم أو على اغتياب المسلمين، أو ما جرى مجراه فينبني أن يوعظ ويخوف بالله تعالى وتورد عليه الأخبار الواردة بالوعيد في ذلك، وتحكى له سيرة السلف، وعبادة المتقين وكل ذلك بشفقة ولطف من غير عنف وغضب، بل ينظر إليه نظر المترحم عليه، ويرى إقدامه على المعصية مصيبة على نفسه، إذ المسلمون كنفوس واحدة، وما هنا آفة عظيمة ينبني أن يتوقاها، فإنها مهلكة، وهى أن العالم يرى عند التعريف عز نفسه بالعلم وذل غيره بالجهل، فربما يقصد بالتعريف الإذلال وإظهار التمييز بشرف العلم، وإذلال صاحبه بالنسبة إلى خسة الجهل، فإن كان الباعث هذا فهذا المنكر أقيح في نفسه من المنكر الذى يعترض عليه، ومثال هذا المحتسب مثال من يخلص غيره من النار بإحراق نفسه، وهو غاية الجهل، وهذه مذلة عظيمة، وغائلة هائلة، وغرور للشيطان يتدلى بجبله كل إنسان، إلا من عرفه الله عيوب نفسه، وفتح بصيرته بنور هدايته فإن فى الاحتكام على الغير لذة للنفس عظيمة من وجهين، أحدهما: من جهة دالة العلم، والآخر من جهة دالة الاحتكام والسلطنة، وذلك يرجع إلى الرياء، وطلب الجاه، وهو الشهوة الخفية الداعية إلى الشرك الخفى، وله محك ومعيار ينبني أن يمتحن المحتسب به نفسه، وهو أن يكون امتناع ذلك الإنسان عن المنكر بنفسه، أو باحتساب غيره، أحب إليه من امتناعه باحتسابه، فإن كانت الحسبة شاقة عليه، ثقيلة على نفسه، وهو يود أن يكفى بغيره، فليحتسب فإن باعته هو الدين، وإن كان اتعاط ذلك المعاصي بوعظه، وانزجاره بزجره، أحب إليه من اتعاطه بوعظ غيره، فها هو إلامتبع هوى نفسه، ومتوسل إلى إظهار جاه نفسه بواسطة حسبه، فليثق الله تعالى، وليحتسب أو لا على نفسه، وعند هذا يقال ما قيل ليسى عليه السلام، يا ابن مريم: عظ نفسك فإن اتعظت فمظ الناس، وإلا فاستحى منى وقيل لداود الطائي رحمه الله، أرايت رجلا دخل على هؤلاء الأمراء، فأصرهم بالمعروف

ونهاجم عن المنكر ، فقال : أخاف عليه السوط ، قال إنه يقوى عليه ، قال أخاف عليه السيف
قال : إنه يقوى عليه ، قال : أخاف عليه الداء الدين وهو العجب

الدرجة الرابعة

السب والتعنيف بالقول الغليظ الخشن

وذلك يمدل إليه عند العجز عن المنع باللفظ وظهور مبادئ الإصرار والاستهزاء بالوعظ
والنصح ، وذلك مثل قول ابراهيم عليه السلام (أَفِ لَكُمْ وَلِنَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَفَلَا
تَعْقِلُونَ ^(١)) ولسنانغنى بالسب الفحش بما فيه نسبة إلى الزنا ومقدماته ، ولا الكذب ، بل
أن يخاطبه بما فيه ، مما لا يعد من جملة الفحش كقوله يافاسق ياأحمق يا جاهل ، ألا تخاف الله
وكقوله ياسواديانغبي ، وما يجري هذا المجرى فإن كل فاسق فهو أحمق وجاهل ، ولو لا حقه
لما عصى الله تعالى ، بل كل من ليس بكيس فهو أحمق ، والكيس من شهد له رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالكياسة ، حيث قال ^(١) « الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ
وَالْأَحْمَقُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ » ، وهذه الرتبة أدبان
أحدهما : أن لا يقدم عليها إلا عند الضرورة ، والعجز عن اللطف ، والثاني : أن لا ينطق
إلا بالصدق ولا يسترسل فيه ! فيطلق لسانه الطويل بما لا يحتاج إليه ، بل يقتصر على قدر
الحاجة ، فإن علم أن خطابه بهذه الكلمات الزاجرة ليست تزرجه ، فلا ينبغي أن يطلقه
بل يقتصر على إظهار الغضب والاستحقار له ، وإلا زدراء بحله ، لأجل معصيته وإن علم
أنه لو تكلم ضرب ، ولو اكفر وأظهر الكراهة بوجهه لم يضرب ، لزمه ولم يكفه الإنكار
بالقلب ، بل يلزمه أن يقطب وجهه ، ويظهر الإنكار له

الدرجة الخامسة

التغير باليد

وذلك ككسر الملاهي ، وإراقة الخمر ؛ وخلع الحرير من رأسه وعن بدنه ومنه
من الجلوس عليه ودفعه عن الجلوس على مال الغير ، وإخراجه من الدار المنصوبة

(١) حديث الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت - الحديث : الترمذي وقال حسن وابن ماجه

(من حديث شداد بن أوس

(١) الأنبياء : ٦٧

بالجر برجله ، وإخراجه من المسجد إذا كان جالسا ، وهو جنب ، وما يجرى مجراه ، ويتصور ذلك في بعض المعاصي دون بعض ، فأما معاصي اللسان والقلب فلا يقدر على مباشرة تغييرها وكذلك كل معصية تقتصر على نفس المعاصي وجوارحه الباطنة وفي هذه الدرجة أدبان أحدهما : أن لا يباشر بيده التغيير ، ما لم يعجز عن تكليف المحتسب عليه ذلك ، فإذا أمكنه أن يكلفه المشي في الخروج عن الأرض المنصوبة والمسجد ، فلا ينبغي أن يدفعه أو يجره وإذا قدر على أن يكلفه إراقة الخمر وكسر الملاهي ، وحل دروز^(١) ثوب الحرير ، فلا ينبغي أن يباشر ذلك بنفسه ، فإن في الوقوف على حد الكسر نوع عسر ؛ فإذا لم يتعاط بنفسه ذلك كفي الاجتهاد فيه ، وتولاه من لا حجر عليه في فعله

الثاني : أن يقتصر في طريق التغيير على القدر المحتاج إليه ، وهو أن لا يأخذ بلحيته في الإخراج ولا برجله إذا قدر على جره بيده ، فإن زيادة الأذى فيه مستغنى عنه ، وأن لا يمزق ثوب الحرير بل يحمل دروزه فقط ، ولا يحرق الملاهي والصليب الذي أظهره النصارى بل يبطل صلاحيتها للفساد بالكسر ، وحد الكسر أن يصير إلى حالة تحتاج في استئناف إصلاحه إلى تعب يساوي تعب الاستئناف من الخشب ابتداء ، وفي إراقة الخمر يتوق كسر الأواني إن وجد إليه سبيلا ، فإن لم يقدر عليها إلا بأن يرمى ظروفها بحجر فله ذلك وسقطت قيمة الظرف ، وتقومه بسبب الخمر ، إذ صار حائلا بينه وبين الوصول إلى إراقة الخمر ، ولو ستر الخمر بيده لكانت تقصد بدنه بالجرح والضرب ، لتوصل إلى إراقة الخمر ، فإذا لا تزيد حرمة ملكه في الظروف على حرمة نفسه ، ولو كانت الخمر في قوارير ضيقة الرأس ولو اشتغل بارتباطها طال الزمان وأدركه الفساق ومنعوه ، فله كسرها فهذا عذر ، وإن كان لا يحذر ظفر الفساق به ومنعهم ، ولكن كان يضيع في زمانه وتتعطل عليه أشغاله ، فله أن يكسرها فليس عليه أن يضيع منفعة بدنه وغرضه من أشغاله ، لأجل ظروف الخمر وحيث كانت الإراقة متيسرة بلا كسر فكسره لزمه الضمان

فإن قلت : فهلا جاز الكسر لأجل الزجر ، وهلا جاز الجرب بالرجل في الإخراج عن الأرض المنصوبة ، ليكون ذلك أبلغ في الزجر

فأعلم : أن الزجر إنما يكون عن المستقبل ، والمعقوبة تكون على الماضي ، والدفع على الحاضر الرهن

(١) دروز جمع درز وهو الارتفاع الذي يحصل في الثوب إذا جمع طرفاه في الخياطه وهو فارس معرب

وليس إلى آحاد الرعية إلا الدفع ، وهو إعدام المنكر ، فما زاد على قدر الإعدام فهو إما عقوبة على جريمة سابقة ، أو زجر عن لاحق ، وذلك إلى الولاية لا إلى الرعية ، نعم : الوالى له أن يفعل ذلك إذا رأى المصلحة فيه

وأقول : له أن يأمر بكسر الظروف التي فيها الخمر زجرا ، (١) وقد فعل ذلك في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم تأكيذا للزجر ، ولم يثبت نسخه ، ولكن كانت الحاجة إلى الزجر والقطام شديدة ، فإذا رأى الوالى باجتهاده مثل تلك الحاجة جاز له مثل ذلك ، وإذا كان هذا منوطا بنوع اجتهاد دقيق ، لم يكن ذلك لآحاد الرعية

فإن قلت : فيجوز للسلطان زجر الناس عن المعاصي ، بإتلاف أموالهم ، وتخريب دورهم التي فيها يشربون ويمصون ، وإحراق أموالهم التي بها يتوصلون إلى المفاسد فاعلم ، أن ذلك لو ورد الشرع به ، لم يكن خارجا عن سنن المصالح ، ولكننا لا نبتدع المصالح بل نتبع فيها ، وكسر ظروف الخمر قد ثبت عند شدة الحاجة ، وتركه بمد ذلك لعدم شدة الحاجة لا يكون نسخا ، بل الحكم يزول بزوال العلة ، ويعود بمودها ، وإنما جوزنا ذلك للإمام بحكم الاتباع ، ومنعنا آحاد الرعية منه ، لخفاء وجه الاجتهاد فيه ، بل تقول لو أريقتم الخمر أولا ، فلا يجوز كسر الأواني بعدها ، وإنما جاز كسرها تبعا للخمر ، فإذا خلت عنها فهو إتلاف مال ، إلا أن تكون ضارية بالخمر لاتصلح لإلها ، فكان الفعل المنقول عن العصر الأول كان مقرونا بمعينين

أحدهما : شدة الحاجة إلى الزجر ، والآخر : تبعية الظروف للخمر التي هي مشغولة بها وهما معنيان مؤثران لاسبيل إلى حذفهما ، ومعنى ثالث . وهو صدوره عن رأى صاحب الأمر لعلمه بشدة الحاجة إلى الزجر ، وهو أيضا مؤثر ، فلا سبيل إلى إلغائه فهذه تصرفات دقيقة فقهية ، يحتاج المحتسب لامحالة إلى معرفتها

(١) حديث تكسير الظروف التي فيها الخمر في زمنه صلى الله عليه وسلم : الترمذي من حديث أبي طلحة أنه قال يابني الله انى اشتريت خمرا لايتام في حجرى قال اهرق الخمر واكسر اعدنان وفيه ليث ابن .
أبى سليم والاصح رواية السدى عن يحيى بن عباد عن أنس ان أباطلحة كان عندى قاله الترمذي

الدرجة السادسة

التهديد والتخويف كقوله دع عنك هذا ، أولاً كسر ن رأسك ، أولاً ضربن رقبتك أولاً مرن بك وما أشبهه ، وهذا ينبغى أن يقدم على تحقيق الضرب إذ أمكن تقديمه ، والأدب في هذه الرتبة أن لا يهدده بوعيد لا يجوز له تحقيقه ، كقوله لأنهن دارك أولاً ضربن ولدك ، وأول أسبين زوجتك ، وما يجري مجراه ، بل ذلك إن قاله عن عزم فهو حرام وإن قاله من غير عزم فهو كذب ، نعم : إذا تعرض لوعيده بالضرب والاستخفاف فله العزم عليه إلى حد معلوم يقتضيه الحال ، وله أن يزيد في الوعيد على ما هو في عزمه الباطن إذا علم أن ذلك يطمعه ويردعه ، وليس ذلك من الكذب المحذور ، بل المبالغة في مثل ذلك معتادة ، وهو معنى مبالغة الرجل في إصلاحه بين شخصين ، وتأليفه بين الضرتين ، وذلك مما قد رخص فيه للحاجة ، وهذا في معناه ، فإن القصد به إصلاح ذلك الشخص ، وإلى هذا المعنى أشار بعض الناس ، أنه لا يقبح من الله أن يتوعد بما لا يفعل ، لأن الخلف في الوعيد كرم ، وإنما يقبح أن يعد بما لا يفعل ، وهذا غير مرضى عندنا ، فإن الكلام القديم لا يتطرق إليه الخلف ، وعدا كان أو وعيدا ، وإنما يتصور هذا في حق العباد ، وهو كذلك إذ الخلف في الوعيد ليس مجرام

الدرجة السابعة

مباشرة الضرب باليد والرجل ، وغير ذلك مما ليس فيه شهر سلاح ، وذلك جائز للآحاد بشرط الضرورة والاقتصار على قدر الحاجة في الدفع ، فإذا اندفع المنكر فنبغى أن يكف ، والقاضى قد يرهق من ثبت عليه الحق إلى الأداء بالحبس ، فإن أصر المحبوس ، وعلم القاضى قدرته على أداء الحق ، وكونه ممانداً فله أن يلزمه الأداء بالضرب على التدرىج كما يحتاج إليه وكذلك المحتسب يراعى التدرىج ، فإن احتاج إلى شهر سلاح وكان يقدر على دفع المنكر بشهر السلاح وبالجرح فله أن يتعاطى ذلك ما لم تترفتة ، كما لو قبض فاسق مثلاً على امرأة أو كان يضرب بمزمار معه ، وبينه وبين المحتسب نهر حائل ، أو جدار مانع ، فيأخذ قوسه

ويقول له خل عنها أو لأرمينك ، فإن لم يخل عنها فله أن يرمى ، وينبغي أن لا يقصد المقتل بل الساق والفضد وما أشبهه ، ويراعى فيه التدرج ، وكذلك يسئل سيفه ، ويقول أترك هذا المنكر أو لأضربنك ، فكل ذلك دفع للمنكر ، ودفعه واجب بكل ممكن ، ولا فرق في ذلك بين ما يتعلق بخاص حق الله وما يتعلق بالآدميين ، وقالت العزلة : ما لا يتعلق بالآدميين فلا حسة فيه الا بالكلام أو بالضرب ، ولكن للإمام لالآحاد

الدرجة الثامنة

أن لا يقدر عليه بنفسه ويحتاج فيه إلى أعوان بشهرون السلاح ، وربما يستمد الفاسق أيضا بأعوانه ، ويؤدي ذلك إلى أن يتقابل الصفان ويتقاتلا ، فهذا قد ظهر الاختلاف في احتياجه إلى إذن الإمام

فقال قائلون : لا يستقل آحاد الرعية بذلك ، لأنه يؤدي إلى تحريك الفتن وهيجان الفساد وخراب البلاد

وقال آخرون : لا يحتاج إلى الإذن وهو الأقيس ، لأنه إذا جازلآ جاد الأمر بالمعروف وأوائل درجاة تجر إلى ثوان ، والثواني إلى ثوالت ، وقد ينتهي لامحالة إلى التضارب والتضارب يدعو إلى التعاون ، فلا ينبغي أن يبالي بلوازم الأمر بالمعروف ، ومنتهاه تجنيد الجنود في رضا الله ودفع معاصيه ، ونحن نبجوز لآحاد من العزاة أن يجمعوا ويقاتلوا من أرادوا من فرق الكفار ، قعما لأهل الكفر ، فكذلك قع أهل الفساد جائز ، لأن الكافر لا بأس بقتله ، والمسلم إن قتل فهو شهيد ، فكذلك الفاسق المناضل عن فسقه لا بأس بقتله والمحتسب المحق إن قتل مظلوما فهو شهيد

وعلى الجملة فانهاء الأمر إلى هذا من النوادر في الحسة ، فلا يغير به قانون القياس ، بل يقال كل من قدر على دفع منكر ، فله أن يدفع ذلك بيده وبسلاحه وبنفسه وبأعوانه ، فالسألة إذاً محتملة كما ذكرناه ، فهذه درجات الحسة فلنذكر آدابها والله الموفق

بيان آداب المحتسب

قد ذكرنا تفاصيل الآداب في آحاد الدرجات ، ونذكر الآن مجملها ومصادرها ، فنقول :
جميع آداب المحتسب مصدرها ثلاث صفات في المحتسب ، العلم ، والورع ، وحسن الخلق
أما العلم ، فليعلم مواقع الحسبة وحدودها ، ومجاريها وموانعها ، ليقتصر على حد الشرع فيه
والورع : ليردعه عن مخالفة معلومه ، فإكل من علم عمل بعلمه ، بل ربما يعلم أنه مسرف
في الحسبة وزائد على الحد المأذون فيه شرعا ، ولكن يحمله عليه غرض من الأغراض وليكن
كلامه ووعظه مقبولا ، فإن الفاسق يهزأ به إذا احتسب ، ويورث ذلك جراءة عليه

وأما حسن الخلق : فليتمكن به من اللطف والرفق ، وهو أصل الباب ، وأسبابه ، والعلم
والورع لا يكفيان فيه ، فإن الغضب إذا هاج لم يكف مجرد العلم والورع في قمعه ، ما لم يكن
في الطبع قبوله بحسن الخلق ، وعلى التحقيق فلا يتم الورع إلا مع حسن الخلق ، والقدرة على
ضبط الشهوة ، والغضب ، وبه يصبر المحتسب على ما أصابه في دين الله ، وإلا فإذا أصيب عرضته
أوماله أو نفسه بشتم ، أو ضرب ، نسي الحسبة ، وغفل عن دين الله ، واشتغل بنفسه ، بل
ربما يقدم عليه ابتداء لطلب الجاه والاسم

فهذه الصفات الثلاث بها تصير الحسبة من القربات ، وبها تندفع المنكرات ، وإن فقدت
لم يندفع المنكر ، بل ربما كانت الحسبة أيضا منكرا ، لمجاورة حد الشرع فيها ، ودل على هذه
الآداب قوله صلى الله عليه وسلم ^(١) «لَا يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ إِلَّا رَفِيقٌ»
فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ رَفِيقٌ فِيمَا يَنْهَى عَنْهُ حَلِيمٌ فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ حَلِيمٌ فِيمَا يَنْهَى عَنْهُ قَقِيهٌ فِيمَا يَأْمُرُ
بِهِ قَقِيهٌ فِيمَا يَنْهَى عَنْهُ ، وهذا يدل على أنه لا يشترط أن يكون ققيا مطلقا ، بل فيما يأمر
به وينهى عنه ، وكذا الحلم

قال الحسن البصري رحمه الله تعالى : إذا كنت ممن يأمر بالمعروف ، فكُن من آخذ
الناس به ، وإلا هلكت ، وقد قيل

(١) حديث لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر إلا رفیق فيأمر به رفیق فيما ينهى عنه الحديث : لم أجده
هكذا واليهيقي في الشعب من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من أمر معروف فليكن أمره بمعروف

لا تلم المرء على فعله وأنت منسوب إلى مثله
من ذم شيئاً وأتى مثله فإنما يزرى على عقله

ولسنا نغنى بهذا أن الأمر بالمعروف يصير ممنوعاً بالفسق، ولكن يسقط أثره عن القلوب بظهور فسقه للناس، فقد روى عن أنس رضى الله عنه، قال قلنا يارسول الله، (١) لا تأمر بالمعروف حتى نعمل به كله، ولا نهى عن المنكر حتى نجتنبه كله، فقال صلى الله عليه وسلم « بَلْ مُرُّوا بِالْمَعْرُوفِ وَإِنْ لَمْ تَعْمَلُوا بِهِ كُلَّهُ، وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَإِنْ لَمْ تَجْتَنِبُوهُ كُلَّهُ »

وأوصى بعض السلف بنبيه فقال . إن أراد أحدكم أن يأمر بالمعروف فليوطن نفسه على الصبر، وليثق بالثواب من الله، فن وثق بالثواب من الله لم يجد مس الأذى، فإذا من آداب الحسبة توطين النفس على الصبر، ولذلك قرن الله تعالى الصبر بالأمر بالمعروف، فقال حاكيا عن لقمان (يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ) (١) ومن الآداب تقليل العلائق، حتى لا يكثر خوفه، وقطع الطمع عن الخلائق حتى تزول عنه المداهنة، فقد روى عن بعض المشايخ، أنه كان له سنور، وكان يأخذ من قصاب في جواره كل يوم شيئاً من العدد لسنوره، فرأى على القصاب منكراً، فدخل الدار أولاً وأخرج السنور، ثم جاء واحتسب على القصاب، فقال له القصاب لا أعطيك بهد هذا شيئاً لسنورك، فقال ما احتسبت عليك إلا بعد إخراج السنور وقطع الطمع منك، وهو كما قال، فمن لم يقطع الطمع من الخلق لم يقدر على الحسبة، ومن طمع في أن تكون قلوب الناس عليه طيبة، وألسنتهم بالثناء عليه مطلقاً، لم تيسر له الحسبة قال كعب الأحمري لأبي مسلم الخولاني، كيف منزلتك بين قومك؟ قال حسنة، قال إن التوراة تقول إن الرجل إذا أمر بالمعروف ونهى عن المنكر ساءت منزلته عند قومه فقال أبو مسلم: صدقت التوراة وكذب أبو مسلم

(١) حديث أنس قلنا يارسول الله لا تأمر بالمعروف حتى نعمل به كله ولا نهى عن المنكر حتى نجتنبه كله فقال صلى الله عليه وسلم بل مرروا بالمعروف وان لم تعملوا به كله وانهوا عن المنكر وان لم تجتنبوه كله: الطبراني في المعجم الصغير والأوسط وفيه عبد القدوس بن حبيب أجمعوا على تركه

ويدل على وجوب الرفق بالاستدلال به المأمون إذ وعظه واعظ ، وعنف له في القول فقال يارجل ارفق- فقد بعث الله من هو خير منك إلى من هو شر مني ، وأمره بالرفق فقال تعالى (فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى)^(١) فليكن اقتداء المحتسب في الرفق بالأنبياء صلوات الله عليهم ، فقد روى أبو أمامة أن غلاما شابا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله أتأذن لي في الزنا؟ فصاح الناس به ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم قربوه أذن فدنا حتى جلس بين يديه ، فقال النبي عليه الصلاة والسلام « أَتُحِبُّهُ لِأُمَّتِكَ » فقال : لا ، جعلني الله فداك قال « كَذَلِكَ النَّاسُ لَا يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ أَتُحِبُّهُ لِأَبْنَتِكَ ؟ » قال : لا جعلني الله فداك قال « كَذَلِكَ النَّاسُ لَا يُحِبُّونَهُ لِأَبْنَاتِهِمْ أَتُحِبُّهُ لِأَخْتِكَ » وزاد ابن عوف حتى ذكر العمة والخالة ، وهو يقول في كل واحد لا ، جعلني الله فداك ، وهو صلى الله عليه وسلم يقول كذلك الناس لا يحبونه ، وقالوا جميعا في حديثهما أعني ابن عوف والراوى الآخر فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على صدره وقال « اللَّهُمَّ طَهِّرْ قَلْبَهُ وَاعْفِرْ ذَنْبَهُ وَحَصِّنْ فَرْجَهُ فَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغَضَ إِلَيْهِ مِنْهُ » يعني من الزنا

وقيل للفضيل ابن عياض رحمه الله إن سفيان بن عيينة قبل جوائز السلطان ، فقال للفضيل ما أخذتمهم إلا دون حقه ، ثم خلا به وعذله ووبخه ، فقال سفيان : يا أبا علي إن لم نكن من الصالحين فإننا لنحب الصالحين ، وقال حماد بن سلمة : إن صلة بن أشيم ، مر عليه رجل قد أسبل إزاره ، فهم أصحابه أن يأخذوه بشدة ، فقال دعوني أنا أكتفيكم ، فقال يا ابن أخي إن لي إليك حاجة قال وما حاجتك ياعم ؟ قال أحب أن ترفع من إزارك ، فقال : نعم وكرامة فرقع إزاره فقال لأصحابه : لو أخذتموه بشدة لقال لا ولا كرامة وشتمكم ، وقال محمد بن زكريا الفلابي : شهدت عبد الله بن محمد بن عائشة ليلة ، وقد خرج من المسجد بعد المغرب يريد منزله . وإذا في طريقه غلام من قريش سكران ، وقد قبض على امرأة فجذبها فاستغاثت فاجتمع الناس يضربونه ، فنظر إليه ابن عائشة فعرفه ، فقال للناس : تنحوا عن ابن أخي

(١) حديث أبي أمامة ان شابا قال يارسول الله اتذن لي في الزنا فصاح الناس . به الحديث : رواه أحمد بإسناد

ثم قال . إلى يا ابن أخي : فاستحى الغلام فجاء إليه فضمه إلى نفسه : ثم قال له : امض معي
ففضى معه حتى صار إلى منزله فأدخله الدار ، وقال لبعض غلمانه : بيته عندك ، فإذا أفاق
من سكره فأعلمه بما كان منه ، ولا تدعه ينصرف حتى تأتيني به ، فلما أفاق ذكر له ماجرى
فاستحيامنه وبكى ، وهم بالانصراف ، فقال الغلام قدامر أن تأتيه فأدخله عليه ، فقال له أما استحييت
لنفسك ؟ أما استحييت لشرفك ؟ أما ترى من ولدك ؟ فاتق الله واتزع عما أنت فيه ، فبكي الغلام
منكسا رأسه ثم رفع رأسه وقال : طاهدت الله تعالى عهدا يسألني عنه يوم القيامة ، أنى لأعود
لشرب النبيذ ، ولا لشيء مما كنت فيه وأنا تائب ، فقال إدرت منى فقبل رأسه ، وقال :
أحسنيت يا بني ، فكان الغلام بعد ذلك يلزمه ويكتب عنه الحديث ، وكان ذلك بركة رفته
ثم قال : إن الناس يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ، ويكون معروفهم منكرا ، فليكن
بالرفق في جميع أموركم ، تناولون به ما تطلبون ، وعن الفتح بن شخرف قال : تعلق رجل
بامرأة وتعرض لها ، ويده سكين لا يدنو منه أحد إلا عقره ، وكان الرجل شديد البدن
فبينما الناس كذلك ، والمرأة تصيح في يده ، إذ مر بشر بن الحارث فدنا منه ، وحك كتفه
بكتف الرجل ، فوقع الرجل على الأرض ، ومشى بشر ، فدنا من الرجل وهو يترشح
عرقا كثيرا ، ومضت المرأة لحالها ، فسأله ما حالك ؟ فقال ما أدري ، ولكني جاكني شيخ
وقال لي إن الله عز وجل ناظر إليك وإلى ما تعمل ، فضمفت لقوله قدماي ، وهبته هيبة
شديدة ، ولا أدري من ذلك الرجل ، فقالوا له هو بشر بن الحارث ، فقال واسوأناه كيف

ينظر إلى بعد اليوم ، وحجم الرجل من يومه ، ومات يوم السابع
فهكذا كانت عادة أهل الدين في الحسبة ، وقد نقلنا فيها آثارا وأخبارا في باب البغض
في الله والحب في الله ، من كتاب آداب الصحبة ، فلا نطول بالإعادة ، فهذا تمام النظر في
درجات الحسبة وآدابها ، والله الموفق بكرمه ، والحمد لله على جميع نعمه

الباب الثالث

في المنكرات المألوفة في العادات
فشير إلى جمل منها ليستدل بها على أمثالها إذ لا مطمع في حصرها واستقصائها فن ذلك

منكرات المساجد

اعلم أن المنكرات تنقسم إلى مكروهة وإلى محظورة، فإذا قلنا . هذا منكر مكروه ، فاعلم أن المنع منه مستحب ، والسكوت عليه مكروه ، وليس بحرام إلا إذا لم يعلم الفاعل أنه مكروه ، فيجب ذكره له ، لأن الكراهة حكم في الشرع يجب تبليغه إلى من لا يعرفه ، وإذا قلنا : منكر محذور ، أو قلنا : منكر مطلقا فنريد به المحذور ، ويكون السكوت عليه مع القدرة محذور

فما يشاهد كثيرا في المساجد ، إساءة الصلاة بترك الطمأنينة في الركوع والسجود ، وهو منكر مبطل للصلاة بنص الحديث ، فيجب النهي عنه ، إلا عند الحنفى الذى يعتقد أن ذلك لا يمنع صحة الصلاة ، إذ لا ينفع النهى معه ، ومن رأى مسيئا في صلاته فسكت عليه فهو شريك ، هكذا ورد به الأثر ، وفى الخبر ما يدل عليه ، إذ ورد فى الغيبة (١) أن المستمع شريك القائل ، وكذلك كل ما يقدح فى صحة الصلاة من نجاسة على ثوبه لا يراها ، أو انحراف عن القبلة بسبب ظلام أو عوى ، فكل ذلك تجب الحسبة فيه

ومنها قراءة القرآن باللحن ، يجب النهى عنه ، ويجب تلقين الصحيح ، فإن كان المعتكف فى المسجد يضيع أكثر أوقاته فى أمثال ذلك ، ويشغل به عن التطوع والذكر ، فليشتغل به ، فإن هذا أفضل له من ذكره وتطوعه ، لأن هذا فرض ، وهى قرينة تتمدى فائدتها ، فهى أفضل من نافلة تقتصر عليه فائدتها ، وإن كان ذلك ينم عن الوراثة مثلا ، أو عن الكسب الذى هو طعمته ، فإن كان منه مقدار كفايته لزمه الاشتغال بذلك ، ولم يجز له ترك الحسبة لطلب زيادة الدنيا ، وإن احتاج إلى الكسب لقوت يومه فهو عذر له ، فيسقط الوجوب عنه لعجزه والذى يكثّر اللحن فى القرآن ، إن كان قادرا على التعلم فليمتنع من القراءة

(الباب الثالث فى المنكرات المؤلفة)

(١) حديث للنتاب والمستمع شريك فى الأثم : تقدم فى الصوم

قبل التعلم ، فإنه عاص به ، وإن كان لا يطاوعه اللسان ، فإن كان أكثر ما يقرؤه لجنا ، فليتركه وليجتهد في تعلم الفاتحة وتصحيحها وإن كان الأكثر صحيحا وليس يقدر على التسوية ، فلا بأس له أن يقرأ ، ولكن ينبغي أن يخفض به الصوت ، حتى لا يسمع غيره ولتعه سرا منه أيضا وجهه ، ولسكن إذا كان ذلك منتهى قدرته ، وكان له أنس بالقراءة وحرص عليها ، فلست أرى به بأسا ، والله أعلم

ومنها: تراسل المؤذنين في الأذان ، وتطويلهم بمد كلماته ، وانحرافهم عن صوب القبلة بجميع الصدر في الحيلتين ، أو انفراد كل واحد منهم بأذان ، ولكن من غير توقف إلى انقطاع أذان الآخر ، بحيث يضطرب على الحاضرين جواب الأذان ، لتداخل الأصوات ، فكل ذلك منكرات مكروهة يجب تعريفها ، فإن صدرت عن معرفة فيستحب المنع منها والحسبة فيها ، وكذلك إذا كان للمسجد مؤذن واحد ، وهو يؤذن قبل الصبح ، فينبغي أن يمنع من الأذان بعد الصبح ، فذلك مشوش للصوم والصلاة على الناس ، إلا إذا عرف أنه يؤذن قبل الصبح ، حتى لا يعول على أذانه في صلاة ، وترك سجور ، أو كان معه مؤذن آخر معروف الصوت يؤذن مع الصبح

ومن المكروهات أيضا تكثير الأذان مرة بعد أخرى بعد طلوع الفجر في مسجد واحد في أوقات متعاقبة متقاربة ، إما من واحد أو جماعة فإنه لا فائدة فيه ، إذ لم يبق في المسجد نائم ، ولم يكن الصوت مما يخرج عن المسجد حتى ينبه غيره ، فكل ذلك من المكروهات المخالفة لسنة الصحابة والسلف

ومنها: أن يكون الخطيب لابسا ثوب أسود ، يغلب عليه الابريسم ، أو ممسكا لسيف مذهب ، فهو فاسق والإنكار عليه واجب ، وأما مجرد السواد فليس بمكروه ، لكنه ليس بمحبوب ، إذ أحب الثياب إلى الله تعالى البيض ، ومن قال إنه مكروه وبدعة ، أراد به أنه لم يكن معهودا في العصر الأول ، ولكن إذا لم يرد فيه نهى ، فلا ينبغي أن يسمى بدعة ومكروها ولكنه ترك للأحب

ومنها: كلام التصاص والوعاظ الذين يمزجون بكلام البدعة ، فالقاص إن كان يكذب في اختياره فهو فاسق ، والإنكار عليه واجب . وكذا الواعظ المبتدع يجب منعه : ولا يجوز حضور مجلسه . إلا على قصد إظهار الرد عليه . إما للكافة إن قدر عليه ، أو لبعض الحاضرين حو اليه فإن لم يقدر فلا يجوز سماع البدعة ، قال الله تعالى لنبيه (فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ^(١)) ومهما كان كلامه مائلا إلى الأرجاء ، وتجربة الناس على المعاصي ، وكان الناس يزدادون بكلامه جراءة ، وبمفهوم الله وبرحمته وثوقا يزيد بسببه رجائهم على خوفهم فهو منكر ، ويجب منعه عنه ، لأن فساد ذلك عظيم ، بل لو رجح خوفهم على رجائهم ، فذلك أليق وأقرب بطباع الخلق ، فإنهم إلى الخوف أحوج ، وإنما العدل تعديل الخوف والرجاء كما قال عمر رضي الله عنه ، لو نادى مناد يوم القيامة ، ليدخل النار كل الناس إلا رجلا واحدا لرجوت أن أكون أنا ذلك الرجل ، ولو نادى مناد ليدخل الجنة كل الناس إلا رجلا واحدا لخفت أن أكون أنا ذلك الرجل ، ومهما كان الواعظ شابا متزينا للنساء في ثيابه ، وهيئته كثير الأشعار والإشارات والحركات ، وقد حضر مجلسه النساء ، فهذا المنكر يجب المنع منه فإن الفساد فيه أكثر من الصلاح ، ويتبين ذلك منه بقرائن أحواله ، بل لا ينبغي أن يسلم الوعظ إلا لمن ظاهره الورع ، وهيئته السكينة والوقار ، وزيه زى الصالحين ، وإلا فلا يزداد الناس به إلا تماديا في الضلال

ويجب أن يضرب بين الرجال والنساء حائل يمنع من النظر ، فإن ذلك أيضا مظنة الفساد ، والعادات تشهد لهذه المنكرات ؛ ويجب منع النساء من حضور المساجد للصلوات ومجالس الذكر إذا خيفت الفتنة بهن ، فقد منعتن عائشة رضي الله عنها . فقيل لها إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منعن من الجماعات ، فقالت . لو علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدثن بعده لمنهن

وأما اجتياز المرأة في المسجد مستترة فلا تمنع منه ، إلا أن الأولى أن لا تتخذ المسجد مجازا أصلا ، وقراءة القرآء بين يدي الوعاظ مع التمديد والألحان على وجه يغير نظم القرءان

(١) حديث عائشة لو علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدثن أي النساء من بعده لمنهن المساجد متفق عليه

ويجاوز حد التنزيل ؛ منكر مكرّوه ، شديد الكراهة ، أنكره جماعة من السلف
ومنها: الحلق يوم الجمعة لبيع الأدوية والأطعمة ، والتعويذات ، وقيام السؤال ، وقرائهم
القرءان وإنشادهم الأشعار وما يجرى مجراه ، فهذه الأشياء منها ما هو محرم ، لكونه تليسا
وكذبا ، كالكذابين من طريقة الأطباء وكأهل الشمبذة والتليسات ، وكذا أبواب التعويذات
في الأغلب ، يتصلون إلى يعها بتليسات على الصبيان والسوادية ، فهذا حرام في المسجد
وخارج المسجد ، ويجب المنع منه ، بل كل بيع فيه كذب وتليس وإخفاء عيب على المشتري فهو حرام
ومنها : ما هو مباح خارج المسجد ، كالتحياطة وبيع الأدوية والكتب والأطعمة ، فهذا
في المسجد أيضا لا يحرم إلا بعارض ، وهو أن يضيق المحل على المصلين ، ويشوش عليهم
صلاتهم : فإن لم يكن شيء من ذلك فليس بحرام ، والأولى تركه ، ولكن شرط إباحته
أن يجرى في أوقات نادرة وأيام معدودة ، فإن اتخذ المسجد دكانا على الدوام حرم ذلك ومنع
منه ، فمن المباحات ما يباح بشرط القلة ، فإن كثرت صار صغيرة ، كما أن من الذنوب ما يكون
صغيرة بشرط عدم الإصرار ، فإن كان القليل من هذا لو فتح بابه تخيف منه أن ينجر إلى الكثير
فليمنع منه ، وليسكن هذا المنع إلى الوالى أو إلى القيم بمصالح المسجد من قبل الوالى ، لأنه
لا يدرك ذلك بالاجتهاد ، وليس للأحد المنع مما هو مباح في نفسه لخوفه أن ذلك يكثر
ومنها: دخول المجانين والصبيان السكرى في المسجد ، ولا بأس بدخول الصبي المسجد
إذا لم يلعب ولا يحرم عليه اللعب في المسجد ، ولا السكوت على لعبه ، إلا إذا اتخذ المسجد
ملعبا ، وصار ذلك معتادا ، فيجب المنع منه ، فهذا مما يحل قليله دون كثيره
ودليل حل قليله ، ما روى في الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف
لأجل عائشة رضى الله عنها ، حتى نظرت إلى الحبشة يزفنون ، ويلعبون بالدرب والحراب
يوم العيد في المسجد ، ولا شك في أن الحبشة لو اتخذوا المسجد ملعبا لمنعوا منه ، ولم يرد ذلك
على الندرة والقلة منكرًا ، حتى نظر إليه بل أمرهم به رسول الله صلى الله عليه وسلم لتبصرهم
عائشة تطيبها بالقلبا ، إذ قال « **دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفِدَةَ** » كما نقلناه في كتاب السماع
وأما المجانين : فلا بأس بدخولهم المسجد ، إلا أن يخشى تلويثهم له ، أو شتمهم أو تطفهم
بما هو فحش ، أو تعاطيهم لما هو منكر في صورته : ككشف العورة وغيره ، وأما المجنون

المهادىء الساكن الذى قد علم بالعادة سكونه وسكوته ، فلا يجب إخراجهم من المسجد والسكران فى معنى المجنون ، فإن خيف منه القذف ، أعنى القىء أو الإيداء باللسان ، وجب إخراجهم ، وكذا لو كان مضطرب العقل ، فإنه يخاف ذلك منه ، وإن كان قد شرب ولم يسكر والرائحة منه تفوح ، فهو منكر مكروه شديد الكراهة ، وكيف لا ، ومن أكل الثوم والبصل فقد نهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حضور المساجد^(١) ولكن يجبل ذلك على الكراهة ، والأمر فى الحرأشد

فإن قال قائل . ينبغى أن يضرب السكران ويخرج من المسجد زجراً قلنا : لا يلى ينبغى أن يلزم القعود فى المسجد ويدعى إليه ، ويؤمر بترك الشرب مهما كان فى الحال عاقلاً فأما ضربه لازجر فليس ذلك إلى الأحاد ، بل هو إلى الولاية وذلك عند إقراره أو شهادة شاهدين : فأما مجرد الرائحة فلا : نعم : إذا كان يعيش بين الناس متمايلاً بحيث يعرف سكره . فيجوز ضربه فى المسجد وغير المسجد ، منعه عن إظهار أثر السكر ، فإن إظهار أثر الفاحشة فاحشة ، والمعاصى يجب تركها ، وبعد الفعل يجب سترها وستر آثارها ، فإن كان مستراً تخفياً لأثره فلا يجوز أن يتجسس عليه ، والرائحة قد تفوح من غير شرب ، بالجلوس فى موضع الحرم ويوصله إلى الفم دون الابتلاع ، فلا ينبغى أن يعول عليه

منكرات الأسواق

من المنكرات المعتادة فى الأسواق الكذب فى المراجعة ، وإخفاء العيب ، فن قال اشترت هذه السلعة مثلاً بعشرة وأربح فيها كذا ، وكان كاذباً ، فهو فاسق ، وعلى من عرف ذلك أن يخبر المشتري بكذبه ، فإن سكت مراعاة لقلب البائع كان شريكاً فى الخيانة وعصى بسكوته ، وكذا إذا علم به عيباً فيلزمه أن ينبه المشتري عليه ، وإلا كان راضياً بضياح مال أخيه المسلم وهو حرام ، وكذا التفاوت فى الذراع والمكيال والميزان ، يجب على كل من عرفه تغييره بنفسه أو رفعه إلى الوالى حتى يغيره

ومنها : ترك الإيجاب والقبول ، والاكتفاء بالمعاطاة ، ولكن ذلك فى محل الاجتهاد فلا ينكر إلا على من اعتقد وجوبه ، وكذا فى الشروط الفاسدة المعتادة بين الناس ، يجب

(١) هذا الحديث : لم يخرج العراق وقد خرجه الشارح عن البخارى ومسلم وغيرها

الإنكار فيها، فإنها مفسدة للعقود، وكذا في الربويات كلها وهي غالبية وكذا سائر التصرفات الفاسدة ومنها : بيع الملاهي ، وبيع أشكال الحيوانات المصورة في أيام العيد ، لأجل الصبيان فذلك يجب كسرها ، والمنع من بيعها كالملاهي ، وكذلك بيع الأواني المتخذة من الذهب والفضة وكذلك بيع ثياب الحرير وقلانس الذهب والحرير ، أعني التي لا تصلح إلا للرجال أو يعلم بعادة البلد أنه لا يلبسه إلا الرجال ، فكل ذلك منكر محظور ، وكذلك من يعتاد بيع الثياب المبتذلة المقصورة ، التي يلبس على الناس بقصارتها وابتذالها ويزعم أنها جديدة فهذا الفعل حرام والمنع منه واجب ، وكذلك تلبس الخرق الثياب بالرفو ، وما يؤدي إلى الالتباس ، وكذلك جميع أنواع العقود المؤدية إلى التليسات ، وذلك يطول إحضاره فليقس بما ذكرناه ما لم نذكره

منكرات الشوارع

فن المنكرات المعتادة فيها وضع الاسطوانات ، وبناء الدكات متصلة بالأبنية الملوكة ، وغرس الأشجار ، وإخراج الرواشن والأجنحة ، ووضع الخشب ، وأعمال الجيوب والأطعمة على الطرق ، فكل ذلك منكر إن كان يؤدي إلى تضيق الطرق واستضرار المارة ، وإن لم يؤدي إلى ضرر أصلا ، لسعة الطريق فلا يمنع منه نعم : يجوز وضع الخطب وأعمال الأطعمة في الطريق ، في القدر الذي ينقل إلى البيوت فإن ذلك يشترك في الحاجة إليه الكافة ، ولا يمكن المنع منه ، وكذلك ربط الدواب على الطريق ، بحيث يضيق الطريق وينجس المجتازين منكر يجب المنع منه ، إلا بقدر حاجة النزول والركوب ، وهذا لأن الشوارع مشتركة المنفعة ، وليس لأحد أن يختص بها إلا بقدر الحاجة ، والمرعى هو الحاجة التي تراد الشوارع لأجلها في المادة دون سائر الحاجات ومنها : سوق الدواب وعلها الشوك ، بحيث يمزق ثياب الناس ، فذلك منكر إن أمكن شدها وضما بحيث لا تمزق أو أمكن العدول بها إلى موضع واسع ، وإلا فلا منع إذ حاجة أهل البلد تمس إلى ذلك ، نعم . لا تترك ملقاة على الشوارع إلا بقدر مدة النقل ، وكذلك تحميل الدواب من الأحمال مالا تطيقه منكر يجب منع الملاك منه ، وكذلك ذبح القصاب إذا كان

يذبح في الطريق حذاء باب الحانوت ويلوث الطريق بالدم ، فإنه منكر يمنع منه بل حقه أن يتخذ في دكانه مذبحا ، فإن في ذلك تضييقا بالطريق ، وإضرارا بالناس ، بسبب ترشيش النجاسة ، وبسبب استنذار الطباع للقاذورات ، وكذلك طرح القمامة على جواد الطرق وتبديد قشور البطيخ ، أو رش الماء بحيث يخشى منه التزلق والتعث ، كل ذلك من المنكرات وكذلك إرسال الماء من الميازيب المخرجة من الحائط في الطريق الضيقة ، فإن ذلك ينجس الثياب ، أو يضيق الطريق ، فلا يمنع منه في الطرق الواسعة إذا العدول عنه ممكن ، فأما ترك مياه المطر والأحوال والثلوج في الطرق من غير كسح فذلك منكر ، ولكن ليس يختص به شخص معين إلا الثلج الذي يختص بطرحه على الطريق واحد ، والماء الذي يجتمع على الطريق من ميزات معين ، فلي صاحبه على الخصوص كسح الطريق ، وإن كان من المطر فذلك حسة عامة ، فلي الولاة تكليف الناس القيام بها ، وليس للأحاديث إلا الوعظ فقط وكذلك إذا كان له كلب عقور على باب داره يؤذى الناس فيجب منعه منه ، وإن كان لا يؤذى إلا بتخيس الطريق ، وكان يمكن الاحتراز عن نجاسته لم يمنع منه ، وإن كان يضيق الطريق بسطه ذراعيه فيمنع منه ، بل يمنع صاحبه من أن ينام على الطريق أو يقعد قعودا يضيق الطريق ، فكلية أولى بالمنع

منكرات الحمامات

منها: الصور التي تكون على باب الحمام أو داخل الحمام يجب إزالتها على كل من يدخلها إن قدر ، فإن كان الموضع مرتفعا لاتصل إليه يده ، فلا يجوز له الدخول إلا لضرورة فليعدل إلى حمام آخر ، فإن مشاهدة المنكر غير جائزة ، ويكفيه أن يشوه وجهها ، ويبطل به صورها ، ولا يمنع من صور الأشجار وسائر النقوش سوى صورة الحيوان ومنها : كشف المورات والنظر إليها ، ومن جملتها كشف الدلاك عن الفخذ ، وما تحت السرة ، لتنحية الوسخ ، بل من جملتها إدخال اليد تحت الإزار ، فإن مس عورة الغير حرام كالنظر إليها

ومنها: الانبطاح على الوجه بين يدي الدلاك ، لتعمير الأثخاذ والأعجاز ، فهذا مكروه

إن كان مع حائل ، ولكن لا يكون محظورا إذ لم يخش من حركة الشهوة ، وكذلك كشف العورة للحجام الذي من الفواحش ، فإن المرأة لا يجوز لها أن تكشف بدنها للذمية في الحمام فكيف يجوز لها كشف العورات للرجال

ومنها غمس اليد والأواني النجسة في المياه القليلة ، وغسل الإزار والطاس النجس في الحوض ومآؤه قليل ، فإنه منجس للماء إلا على مذهب مالك ، فلا يجوز الإنكار فيه على المالكية ، ويجوز على الحنفية والشافعية ، وإن اجتمع مالكي وشافعي في الحمام فليس للشافعي منع المالكى من ذلك إلا بطرق الالتماس واللفظ ، وهو أن يقول له إنا نحتاج أن نغسل اليد أولا ، ثم نغمسها في الماء ، وأما أنت فستغتن عن إيدائي ، وتقويت الطهارة على ، وما مجرى مجرى هذا ، فإن مظان الاجتهاد لا يمكن الحسبة فيها بالقهر

ومنها ، أن يكون في مداخل بيوت الحمام ومجارى مياهها حجارة ملنساء مزلفة يزاق عليها الغافلون ، فهذا منكر ويجب قلعها وإزالتها ، وينكر على الحمامي إهماله ، فإنه يفضي إلى السقطة وقد تؤدي السقطة إلى انكسار عضو أو انحلاعه ، وكذلك ترك السدر والصابون المزلق على أرض الحمام منكر ، ومن فعل ذلك وخرج وتركه فزلق به إنسان وانكسر عضو من أعضائه ، وكان ذلك في موضع لا يظهر فيه بحيث يتعذر الاحتراز عنه ، فالضمان متردد بين الذي تركه ، وبين الحمامي ، إذ حقه تنظيف الحمام ، والوجه إيجاب الضمان على تاركة في اليوم الأول ، وعلى الحمامي في اليوم الثاني ، إذ عادة تنظيف الحمام كل يوم معتادة والرجوع في مواقيت إعادة التنظيف إلى الماديات فيعتبر بها وفي الحمام أمور أخر مكروهة ذكرناها في كتاب الطهارة فلتنظر هناك

منكرات الضيافة

فنها : فرش الحرير للرجال فهو حرام ، وكذلك تبخير البخور في بجرة فضة أو ذهب ، أو الشراب أو استعمال ماء الورد في أواني الفضة ، أو ماره وسهامن فضة ومنها : إسدال الستور وعليها الصور ومنها : سماع الأوتار أو سماع القينات

ومنها اجتماع النساء على السطوح للنظر إلى الرجال مهما كان في الرجال شباب يخاف الفتنة منهم ، فكل ذلك محظور منكر يجب تغييره ، ومن عجز عن تغييره لزمه الخروج ولم يجزله الجلوس ، فلا رخصة له في الجلوس في مشاهدة المنكرات ، وأما الصور التي على الثمارق ، والزرابي المفروشة ، فليس منكرا ، وكذا على الأطباق والقصاص لا الأواني المتخذة على شكل الصور ، فقد تكون رؤس بعض الجمار على شكل طير فذلك حرام ، يجب كسر مقدار الصورة منه ، وفي المكحلة الصغيرة من الفضة خلاف ، وقد خرج أحمد بن حنبل عن الضيافة بسبها ، ومهما كان الطعام حراما أو كان الموضوع منصوبا ، أو كانت الثياب المفروشة حراما فهو من أشد المنكرات ، فإن كان فيها من يتعاطى شرب الخمر وحده فلا يجوز الحضور إذ لا يحل حضور مجالس الشرب ، وإن كان مع ترك الشرب ، ولا يجوز مجالسة الفاسق في حالة مباشرته للفسق ، وإنما النظر في مجالسته بعد ذلك ، وأنه هل يجب بنفضه في الله ومقاطعته كما ذكرناه في باب الحب والبغض في الله ، وكذلك إن كان فيهم من يلبس الحرير أو خاتم الذهب ، فهو فاسق لا يجوز الجلوس معه من غير ضرورة ، فإن كان الثوب على صبي غير بالغ فهذا في محل النظر ، والصحيح أن ذلك منكر ويجب نزع عنه إن كان ميمزا لعموم قوله عليه السلام ^(١) « هَذَانِ حَرَامٌ عَلَيَّ ذُكُورِ أُمَّتِي » ، وكما يجب منع الصبي من شرب الخمر ، لالكونه مكلفا ولكن لأنه يأنس به فإذا بلغ عسر عليه الصبر عنه فكذلك شهوة التزين بالحرير تغلب عليه إذا اعتاده ، فيكون ذلك بذرا للفساد يبذر في صدره ، فتنبت منه شجرة من الشهوة راسخة يسر قلمها بعد البلوغ ، أما الصبي الذي لا يميز فيضنف معنى التحريم في حقه ، ولا يخلو عن احتمال ، والعلم عند الله فيه ، والمجنون في معنى الصبي الذي لا يميز نعم يحل التزين بالذهب والحرير للنساء من غير إسراف ، ولا يرى رخصة في تثقيب أذن الصبية لأجل تعليق حلق الذهب فيها ، فإن هذا جرح مؤلم ومثله موجب للقصاص ، فلا يجوز إلا الحاجة مهمة ، كالفصد والحجامة والختان ، والتزين بالخلق غير مهم ، بل في التقريظ بتعليقه على الأذن ، وفي الخنائق والاسورة كفاية عنه ، فهذا وإن كان معتادا فهو حرام ، والمنع منه واجب ، والاستنجار عليه غير صحيح ، والأجرة المأخوذة عليه حرام ، إلا أن يثبت

(١) حديث هذان حرامان على ذكور أمتي: أبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث علي وقد تقدم في

من جهة النقل فيه رخصة ولم يبلغنا إلى الآن فيه رخصة

ومنها : أن يكون في الضيافة مبتدع يتكلم في بدعته فيجوز الحضور لمن يقدر على الرد عليه على عزم الرد ، فإن كان لا يقدر عليه لم يجز ، فإن كان المبتدع لا يتكلم بدعته فيجوز الحضور مع إظهار الكراهة عليه والإعراض عنه ، كما ذكرناه في باب البغض في الله ، وإن كان فيها مضحك بالحكايات وأنواع النوادر ، فإن كان يضحك بالفحش والكذب لم يجز الحضور وعند الحضور يجب الإنكار عليه ، وإن كان ذلك بمنزلة لا كذب فيه ولا فحش فهو مباح أعني ما يقل منه ، فأما اتخاذه صنعة وعادة فليس مباح ، وكل كذب لا يخفى أنه كذب ولا يقصد به التلبيس فليس من جملة المنكرات ، كقول الإنسان مثلاً طلبتكم اليوم مائة مرة ، وأعدت عليكم الكلام ألف مرة ، وما يجري مجراه مما يعلم أنه ليس يقصد به التحقيق ، فذلك لا يقدر في العدالة ، ولا ترد الشهادة به وسيأتي حد المزاح المباح ، والكذب المباح في كتاب آفات اللسان من ربيع المهلكات

ومنها : الإسراف في الطعام والبناء ، فهو منكر بل في المال منكران ، أحدهما : الإضاعة والآخر : الإسراف ، فالإضاعة تقويت مال بلا فائدة يمتد بها ، كإحراق الثوب وتزيقه وهدم البناء من غير غرض ، وإلقاء المال في البحر ، وفي معناه صرف المال إلى النائحة والمطرب ، وفي أنواع الفساد ، لأنها فوائد محرمة شرعاً فصارت كالمدمومة ، وأما الإسراف فقد يطلق لإرادة صرف المال إلى النائحة والمطرب والمنكرات ، وقد يطلق على الصرف إلى المباحات في جنسها ولكن مع المبالغة ، والمبالغة تختلف بالإضافة إلى الأحوال ، فنقول : من لم يملك إلا مائة دينار مثلاً ، ومعه عياله وأولاده ، ولا معيشة لهم سواه ، فأنفق الجميع في وليمة فهو مسرف يجب منعه منه ، قال تعالى : (وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا ^(١)) نزل هذا في رجل بالمدينة ، قسم جميع ماله ولم يبق شيئاً لعياله ، فطولب بالنفقة فلم يقدر على شيء ، وقال تعالى : (وَلَا تُبَدِّرْ بَدْرًا إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ ^(٢)) وكذلك قال عز وجل : (وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا ^(٣)) فمن بسرف هذا

(١) الأسراء : ٢٩ ، ٢٦ ، ٢٧ (٢) الفرقان : ٦٧

الإسراف ينكر عليه ، ويجب على القاضى أن يحجر عليه ، إلا إذا كان الرجل وحده وكان له قوة فى التوكل صادقة : فله أن ينفق جميع ماله فى أبواب البر ، ومن له عيال أو كان عاجزا عن التوكل ، فليس له أن يتصدق بجميع ماله ، وكذلك لو صرف جميع ماله إلى نقوش حيطانه ، وترتين بنيانه ، فهو أيضا إسراف محرم ، وفعل ذلك ممن له مال كثير ليس بحرام لأن الزين من الأغراض الصحيحة : ولم تزل المساجد تزين ، وتنقش أبوابها وسقوفها ، مع أن نقش الباب والسقف لا فائدة فيه إلا مجرد الزينة ، فكذا الدور ، وكذلك القول فى التجميل بالثياب ، والأطعمة ، فذلك مباح فى جنسه ، وبصير إسرافا باعتبار حال الرجل وثروته وأمثال هذه المنكرات كثيرة لا يمكن حصرها ، فقس بهذه المنكرات المجمع ، ومجالس القضاة ، ودواوين السلاطين ، ومدارس الفقهاء ، ورباطات الصوفية ، وخانات الأسواق فلا تخلو بقعة عن منكر مكروه أو محذور ، واستقصاء جميع المنكرات يستدعى استيعاب جميع تفاصيل الشرع ، أصولها وفروعها ، فلنقتصر على هذا القدر منها

المنكرات العامة

أعلم أن كل قاعد فى بيته أينما كان ، فليس خاليا فى هذا الزمان عن منكر من حيث التقاعد عن إرشاد الناس وتعليمهم ، وحملهم على المعروف ، فأكثر الناس جاهلون بالشرع فى شروط الصلاة فى البلاد ، فكيف فى القرى والبادى ، ومنهم الأعراب والأكراد ، والتركانية وسائر أصناف الخلق ، وواجب أن يكون فى كل مسجد ومحلة من البلد فقيه ، يعلم الناس دينهم ، وكذا فى كل قرية ، وواجب على كل فقيه فرغ من فرض عينه ، وتفرغ لفرض الكفاية ، أن يخرج إلى من يجاور بلده من أهل السواد ، ومن العرب والأكراد ، وغيرهم ويعلمهم دينهم ، وفرائض شرعهم ، ويستصحب مع نفسه زادا يأكله ولا يأكل من أطعمتهم فإن أكثرها منصوب ، فإن قام بهذا الأمر واحد سقط الحرج عن الآخرين ، وإلا تم الحرج الكافة أجمعين ، أما العالم ، فلتقصيره فى الخروج ، وأما الجاهل ، فلتقصيره فى ترك التعلم ، وكل عامى عرف شروط الصلاة فقلبه أن يعرف غيره ، وإلا فهو شريك فى الإثم

ومعلوم أن الانسان لا يولد عالماً بالشرع ، وإنما يجب التبليغ على أهل العلم ، فكل من تعلم مسألة واحدة فهو من أهل العلم بها

ولعمري الأثم على الفقهاء أشد لأن قدرتهم فيه أظهر ، وهو بصناعتهم ألبق ، لأن المحترفين لو تركوا حرقهم لبطلت المعاش ، فهم قد تقلدوا أسرا لا بد منه في صلاح الخلق ، وشأن الفقيه وحرفته تبليغ ما بطنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن العلماء هم ورثة الأنبياء وليس للإنسان أن يقعد في بيته ولا يخرج إلى المسجد ، لأنه يرى الناس لا يحسنون الصلاة بل إذا علم ذلك وجب عليه الخروج للتعليم والنهي ، وكذا كل من يتقن أن في السوق منكرا يجري على الدوام ، أو في وقت بعينه ، وهو قادر على تغييره ، فلا يجوز له أن يسقط ذلك عن نفسه بالعود في البيت ، بل يلزمه الخروج ، فإن كان لا يقدر على تغيير الجميع وهو محترز عن مشاهدته ، ويقدر على البعض لزمه الخروج ، لأن خروجه إذا كان لأجل تغيير ما يقدر عليه فلا يضره مشاهدة ما لا يقدر عليه ، وإنما يمنع الحضور لمشاهدة المنكر من

غير غرض صحيح

فحق على كل مسلم أن يبدأ بنفسه فيصلحها بالمواظبة على الفرائض وترك المحرمات ، ثم يعلم ذلك أهل بيته ، ثم يتعدى بعد الفراغ منهم إلى جيرانه ، ثم إلى أهل محلته ، ثم إلى أهل بلده ، ثم إلى أهل السواد المكتنف ببلده ، ثم إلى أهل البوادي من الأكراد والعرب وغيرهم وهكذا إلى أقصى العالم ، فإن قام به الأذى سقط عن الأبعد وإلا خرج به على كل قادر عليه قريبا كان أو بعيدا ، ولا يسقط الحرج مادام يبقى على وجه الأرض جاهل بفرض من فروض دينه ، وهو قادر على أن يسمى إليه بنفسه ، أو بغيره ، فيعلمه فرضه ، وهذا شغل شاغل لمن يهمله أمر دينه ، يشغله عن تجزئة الأوقات في التفرعات النادرة ، والتمتع في دقائق العلوم التي هي من فروض الكفايات ، ولا يتقدم على هذا إلا فرض عين ، أو فرض كفاية هو أم منه

الباب الرابع

في أمر الأمراء والسلاطين بالمعروف ونهيم عن المنكر

قد ذكرنا درجات الأمر بالمعروف ، وأن أوله التعريف ، وثانيه الوعظ ، وثالثه التخشين في القول ، ورابعه المنع بالقهر في الجمل على الحق بالضرب والمقوبة ، والجائز من جملة ذلك مع السلاطين الرتبتيان الأوليان ، وهما التعريف ، والوعظ ، وأما المنع بالقهر فليس ذلك لآحاد الرعية مع السلطان ، فإن ذلك يحرك الفتنة ، ويهيج الشر ، ويكون ما يتولد منه من المحذور أكثر ، وأما التخشين في القول كقوله يا ظالم يا من لا يخاف الله وما يجري مجراه ، فذلك إن كان يحرك فتنة يتعدى شرها إلى غيره لم يجز ، وإن كان لا يخاف إلا على نفسه فهو جائز بل مندوب إليه ، فلقد كان من عادة السلف التعرض للأخطار والتصريح بالإنكار من غير مبالاة بهلاك المهجة ، والتعرض لأنواع العذاب ، لعلمهم بأن ذلك شهادة ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ^(١) « خَيْرُ الشُّهَدَاءِ حَمَزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، ثُمَّ رَجُلٌ قَامَ إِلَى إِمَامٍ فَأَمَرَهُ وَنَهَاهُ فِي ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى فَقَتَلَهُ عَلَى ذَلِكَ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ حَقٌّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ » ووصف النبي صلى الله عليه وسلم ^(٣) عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: « قَرْنٌ مِنْ حَدِيدٍ لَا تَأْخُذُهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ » وتركه قوله الحق ماله من صديق ولما علم المتصلبون في الدين ، أن أفصل الكلام كلمة حق عند سلطان جائر ، وأن صاحب

(الباب الرابع في أمر الأمراء والسلاطين بالمعروف ونهيم عن المنكر)

(١) حديث خير الشهداء حمزة بن عبد المطلب ثم رجل قام إلى رجل فأمره ونهاه في ذات الله فقتله

على ذلك: الحاكم من حديث جابر وقال صحيح الاسناد وتقدم في الباب قبله

(٢) حديث أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر تقدم

(٣) حديث وصفه صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب بأنه قرن من حديد لا تأخذه في الله لومة لائم تركه

الحق ماله من صديق: الترمذي بسند ضعيف مقتصر على آخر - الحديث: من حديث علي رحم

الله عمر يقول الحق وإن كان مرا تركه الحق وماله من صديق وأما أول الحديث: فرواه

الطبراني أن عمر قال لكعب الأجار كيف تجد نعتي قال أجد نعتك قرناً من حديد قال وما

قرن من حديد قال أمير شديد لا تأخذه في الله لومة لائم

• القرن بفتح القاف الحصن

ذلك إذا قتل فهو شهيد كما وردت به الأخبار ، قدموا على ذلك موطين أنفسهم على الهلاك
ومحتملين أنواع العذاب ، وصابرين عليه في ذات الله تعالى ، ومحتسين لما يذولونه من مهجهم عند الله
وطريق وعظ السلاطين وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر ما نقل عن علماء السلف
وقد أوردنا جملة من ذلك في باب الدخول على السلاطين في كتاب الحلال والحرام
ونقتصر الآن على حكايات تعرف وجه الوعظ ، وكيفية الإنكار عليهم

فمنها : ما روي من إنكار أبي بكر الصديق رضي الله عنه على أكابر قريش ، حين
قصدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسوء ، وذلك ما روي عن عروة رضي الله عنه ، قال :
قلت لعبد الله بن عمرو : ما أكثر ما رأيت قريشا نالت من رسول الله صلى الله عليه وسلم (١)
فيما كانت تظهر من عداوته ، فقال : حضرتهم وقد اجتمع أشرفهم يوماً في الحجر ، فذكروا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا ما رأينا مثل ما صبرنا عليه من هذا الرجل ، سفه أعلامنا
وشتم آباءنا ، وعاب ديننا ، وفرق جماعتنا ، وسب آلهتنا ، ولقد صبرنا منه على أمر عظيم
أو كما قالوا ، فينبأهم في ذلك إذ طلع عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأقبل يمشى حتى استلم
الركن ، ثم مر بهم طائفاً بالبيت ، فلما مر بهم نمزوه ببعض القول ، قال فمرفت ذلك
في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم مضى ، فلما مر بهم الثانية نمزوه بمثلاً ، فمرفت
ذلك في وجهه عليه السلام ، ثم مضى ، فر بهم الثالثة فغمزوه بمثلاً حتى وقف ، ثم قال :
« أَسْمَعُونَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ أَمَا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِالْبَدِيعِ » قال فأطرق
القوم حتى ما منهم رجل إلا كأنما على رأسه طائر واقع ، حتى إن أشدم فيه وطأة قبل ذلك
ليرفؤه بأحسن ما يجد من القول ، حتى إنه ليقول انصرف يا أبا القاسم راشداً ، فوالله ما كنت
جهولاً ، قال فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى إذا كان من الغد اجتمعوا في الحجر
وأنا معهم ، فقال بعضهم لبعض : ذكرتم ما بلغ منكم ، وما بلغكم عنه ، حتى إذا بادأكم بما
تكرهون تركتموه ، فينبأهم في ذلك ، إذ طلع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوثبوا إليه

(١) حديث عروة قلت لعبد الله بن عمرو ما أكثر ما رأيت قريشا نالت من رسول الله صلى الله عليه وسلم

فيما كانت تظهر من عداوته - الحديث : بطوله البخاري مقتصراً وابن حبان بشامه

وثبة رجل واحد، فأحاطوا به يقولون: أنت الذي تقول كذا، أنت الذي تقول كذا، لما كان قد بلغهم من عيب آلتهم ودينهم، قال فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم « نَمَّ أَنَا الَّذِي أَقُولُ ذَلِكَ »، قال فلقد رأيت منهم رجلاً أخذ بجميع ردايه، قال وقام أبو بكر الصديق رضي الله عنه دونه يقول وهو يسكي « وَتِلْكَمُ اتَّقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ » قال ثم انصرفوا عنه، وإن ذلك لأشد ما رأيت قريشا بلغت منه

وفي رواية أخرى عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) بفناء الكعبة، إذ أقبل عقبة بن أبي معيط، فأخذ بمنكب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلف ثوبه في عنقه، فخنقه خنقا شديدا، فجاء أبو بكر فأخذ بمنكبه، ودفنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال « اتَّقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ »

وروي أن معاوية رضي الله عنه حبس المطاء، فقام إليه أبو مسلم الخولاني، فقال له يا معاوية إنه ليس من كدك، ولا من كد أهلك، ولا من كد أمك، قال ففضب معاوية وتزل عن المنبر، وقال لهم: مكانكم، وغاب عن أعينهم ساعة، ثم خرج عليهم وقد اغتسل فقال إن أبا مسلم كلني بكلام أغضبني، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٢) يقول « أَلْغَضِبُ مِنَ الشَّيْطَانِ وَالشَّيْطَانُ خُلِقَ مِنَ النَّارِ وَإِنَّمَا تُنْفِطُ النَّارُ بِالْمَاءِ فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَنْتَسِلْ » وإني دخلت فاغتسلت، وصدق أبو مسلم، إنه ليس من كدي، ولا من كد أبي، فها هو إلى عطائكم

وروي عن ضبة بن محسن العنزي قال: ^(٣) كان علينا أبو موسى الأشعري أميراً بالبصرة فكان إذا خطبنا حمد الله وأثنى عليه، وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم، وأنشأ يدعو لعمر

(١) حديث عبد الله بن عمرو بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بفناء الكعبة إذ أقبل عقبة بن أبي

معيط فأخذ بمنكب رسول الله صلى الله عليه وسلم - الحديث : رواه البخاري

(٢) حديث معاوية الغضب من الشيطان - الحديث : وفي أوله قصة أبو نعيم في الحلية وفيه من لا أعرفه

(٣) حديث ضبة بن محسن كان علينا أبو موسى الأشعري أميراً بالبصرة وفيه عن عمر أنه قال والله لليلة

من أبي بكر ويوم خير من عمر وآل عمر فهل لك أن أحدثك بيومه وليته فذكر ليلة الهجرة

ويوم الردة بطوله رواه البيهقي في دلائل النبوة بإسناد ضعيف هكذا وقصة الهجرة رواها

رضى الله عنه ، قال فغاضني ذلك منه ، فقمتم إليه فقلت له : أين أنت من صاحبه ، تفضله عليه : فصنع ذلك مجماً ، ثم كتب إلى عمر يشكوني ، يقول إن ضبة بن محصين العنزي يتعرض لي في خطبتي ، فكتب إليه عمر أن أشخصه إليّ ، قال فأشخصني إليه ، فقدمت فضربت عليه الباب فخرج إليّ ، فقال من أنت ؟ فقلت أنا ضبة ، فقال لي لا مرحباً ولا أهلاً قلت أما المرحب فمن الله ، وأما الأهل فلا أهل لي ولا مال ، فبماذا استحللت يا عمر إشخاصي من مصرى بلا ذنب أذنبته ولا شيء أتيت به ، فقال ما الذي شجرتينك وبين عاملي ، قال قلت الآن أخبرك به إنه كان إذا خطبنا حمد الله ، وأثنى عليه ، وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم أنشأ يدعو لك ، فغاضني ذلك منه فقمتم إليه ، فقلت له أين أنت من صاحبه تفضله عليه فصنع ذلك مجماً ، ثم كتب إليك يشكوني ، قال فاندفع عمر رضى الله عنه باً كياً وهو يقول : أنت والله أوفق منه وأرشد ، فهل أنت غافر لي ذنبي يغفر الله لك ، قال قلت : غفر الله لك يا أمير المؤمنين ، قال ثم اندفع باً كياً وهو يقول ، والله لليلة من أبي بكر ويوم خير من عمر وآل عمر ، فهل لك أن أحدثك بليته ويومه ، قلت : نعم ، قال :

أما الليلة : فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أراد الخروج من مكة هارياً من المشركين خرج ليلاً ، فتبعه أبو بكر ، فجعل يمشى مرة أمامه ، ومرة خلفه ، ومرة عن يمينه ، ومرة عن يساره ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا يا أبا بكر ؟ ما أعرف هذا من أفعالك ، فقال يا رسول الله أذكر الرصد ، فأكون أمامك ، وأذكر الطلب ، فأكون خلفك ، ومرة عن يمينك ، ومرة عن يسارك ، لا آمن عليك ، قال فشى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلته على أطراف أصابعه حتى حفيت ، فلما رأى أبو بكر أنها قد حفيت حمله على مائقه ، وجعل يشتد به حتى أتى فم الغار فأنزله ، ثم قال والذي بعثك بالحق لا تدخله حتى أدخله ، فإن كان فيه شيء نزل بي قبلك ، قال فدخل فلم ير فيه شيئاً فحملاه ، فأدخله

البخارى من حديث عائشة بغير هذا السياق واتفق عليها الشيخان من حديث أبي بكر بلفظ آخر ولهما من حديثه قال قلت يا رسول الله لو أن أحدهم نظر إلى قدميه أبصرنا تحت قدميه فقال يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما وأما قوله لأهل الردة في الصحيحين من حديث أبي هريرة لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر وكفر من كفر من العرب قال عمر لأبي بكر كيف تقاتل الناس - الحديث

وكان في النار خرق فيه حيات وأفاع ، فألقمه أبو بكر قدمه مخافة أن يخرج منه شيء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيؤذيه ، وجعلن يضربن أبا بكر في قدمه ، وجعلت دموعه تنحدر على خديه من ألم ما يجد ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول له « يَا أَبَا بَكْرٍ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ ، والطمانينة لأبي بكر » فهذه ليلته

وأما يومه : فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب ، فقال بعضهم نصلي ولا تزكي ، فأتيته لا آله نصحا ، فقلت يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تألف الناس وأرفق بهم ، فقال لي أجبار في الجاهلية خوار في الاسلام ؟ فبماذا أتألفهم ؟ قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وارتفع الوحي ، فوالله لو منعوني عقالا كانوا يعطونه رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه ، قال فقاتلنا عليه ، فكان والله رشيدا لأمر ، فهذا يومه
ثم كتب إلى أبي موسى يلومه

وعن الأصمعي ، قال : دخل عطاء بن أبي رباح على عبد الملك بن مروان ، وهو جالس على سرير ، وحواليه الأشراف من كل بطن ، وذلك بمكة في قت حجه في خلافته ، فلما يبصر به قام إليه وأجلسه معه على السرير ، وقعد بين يديه ، وقال له يا أبا محمد ما حاجتك ؟ فقال يا أمير المؤمنين : اتق الله في حرم الله ، وحرمة رسوله ، فتعاهده بالمعارة ، واتق الله في أولاد المهاجرين والأنصار ، فإنك بهم جلست هذا المجلس ، واتق الله في أهل الثغور فإنهم حصن المسلمين ، وتفقد أمور المسلمين ، فإنك وحدك المسئول عنهم ، واتق الله فيمن على بابك فلا تغفل عنهم ، ولا تغلق بابك دونهم ، فقال له أجل أفعل ، ثم نهض وقام فقبض عليه عبد الملك ، فقال يا أبا محمد إنما سألتنا حاجة لنعيرك ، وقد قضيناها ، فما حاجتك أنت ؟ فقال . مالي إلى مخلوق حاجة ، ثم خرج فقال عبد الملك هذا وأبيك الشرف

وقد روى أن الوليد بن عبد الملك قال لحاجبه يوما قف على الباب ، فإذا مر بك رجل فأدخله على ليحدثني ، فوقف الحاجب على الباب مدة ، فر به عطاء بن أبي رباح وهو لا يعرفه فقال له يا شيخ ادخل إلى أمير المؤمنين ، فإنه أمر بذلك ، فدخل عطاء على الوليد ، وعنده عمر بن عبد العزيز ، فلما دنا عطاء من الوليد ، قال السلام عليك يا وليد ، قال فغضب الوليد

على حاجبه ، وقال له ويحك أمرتك أن تدخل إلى رجلا يحدثني ويبامرني ، فأدخلت إلى رجلا لم يرض أن يسميني بالاسم الذي اختاره الله لي ، فقال له حاجبه ما مر بي أحد غيره ، ثم قال لعطاء اجلس ، ثم أقبل عليه يحدثه ، فكان فيما حدثه به عطاء أن قال له : بلغنا أن في جهنم واديا يقال له هيبب ، أعده الله لكل إمام جائر في حكمه ، فصبق الوليد من قوله وكان جالسا بين يدي عتبة باب المجلس ، فوقع على قفاه إلى جوف المجلس مغشيا عليه ، فقال عمر لعطاء قتلت أمير المؤمنين ، فقبض عطاء على ذراع عمر بن عبد العزيز فغمره غمزة شديدة ، وقال له يا عمر إن الأمر جد جد ، ثم قام عطاء وانصرف ، فبلغنا عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله أنه قال : مكثت سنة أجد ألم غمزته في ذراعي

وكان ابن شميعة يوصف بالعقل والأدب ، فدخل على عبد الملك بن مروان ، فقال له عبد الملك تكلم ، قال بم أتكلم ؟ وقد علمت أن كل كلام تكلم به المتكلم عليه وبال إلا ما كان لله ، فبكى عبد الملك ثم قال يرحمك الله ، لم يزل الناس يتواعظون ويتواصون ، فقال الرجل يا أمير المؤمنين إن الناس في القيامة لا ينجون من غصص مرارتها ، ومعاينة الردى فيها ، إلا من أرضى الله بسخط نفسه ، فبكى عبد الملك ، ثم قال لا جرم لأجعلن هذه الكلمات مثالا تصب عيني ما عشت .

ويروى عن ابن عائشة أن الحجاج دعا بفقهاء البصرة وفقهاء الكوفة ، فدخلنا عليه ودخل الحسن البصرى رحمه الله آخر من دخل ، فقال الحجاج مرحبا بأبي سعيد إلى إلى ثم دعا بكرسى ، فوضع إلى جنب سريره ، فقعده عليه ، فجعل الحجاج يذاكرنا ويسألنا ، إذ ذكر على بن أبي طالب رضى الله عنه ، فنال منه ، وثلنا منه مقاربة له ، وفرقا من شره ، والحسن ساكت عاض على إبهامه ، فقال يا أبا سعيد مالي أراك ساكتا ، قال ما عسيت أن أقول ، قال أخبرني برأيك في أبي تراب ، قال سمعت الله جل ذكره يقول (وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَىٰ اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ عِبَادَهُ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرؤُوفٌ رَّحِيمٌ ^(١)) فملى ممن

(١) البقرة : ١٤٣

هدى الله من أهل الايمان ، فأقول : ابن عم النبي عليه السلام ، وختنه على ابنته ، وأحب الناس إليه ، وصاحب سوابق مباركات ، سبقت له من الله ، لن تستطيع أنت ولا أحد من الناس أن يحظرها عليه ، ولا يحول بينه وبينها ، وأقول إن كانت لى هناة فالله حسبه ، والله ما أجد فيه قولا أعذل من هذا ، فبسر وجه الحجاج وتغير ، وقام عن السرير مغضبا ، فدخل بيتنا خلفه وخرجنا ، قال عامر الشعبي فأخذت بيد الحسن ، فقلت يا أبا سعيد . أغضبت الأمير وأوغرت صدره ، فقال إليك عنى يا عامر ، يقول الناس عامر الشعبي عالم أهل الكوفة أتيت شيطاننا من شياطين الأنس تكلمه بهواه ، وتقاربه في رأيه ، ويمحك يا عامر ، هلا اتقيت إن سئلت فصدقت ، أو سكت فسلمت ، قال عامر يا أبا سعيد ، قد قلتها وأنا أعلم ما فيها ، قال الحسن فذاك أعظم في الحجة عليك ، وأشد في التبعة ، قال وبعث الحجاج إلى الحسن فلما دخل عليه قال أنت الذى تقول : قاتلهم الله ، قتلوا عباد الله على الدينار والدرهم ، قال : نعم قال : ما حملك على هذا ؟ قال ما أخذ الله على العلماء من الموائيق ليبيئنه للناس ولا يكتمونونه قال يا حسن أمسك عليك لسانك ، وإياك أن يبلغنى عنك ما أكره فأفرق بين رأسك وجسدك وحكى أن حطيطا الزيات جىء به إلى الحجاج ، فلما دخل عليه ، قال أنت حطيطة؟ قال نعم ، سل عما بدالك ، فإنى عاهدت الله عند المقام على ثلاث خصال ، إن سئلت لأصدقن وإن ابتليت لأصبرن ، وإن عوفيت لأشكرن ، قال فما تقول فى ؟ قال أقول إنك من أعداء الله فى الأرض ، تنتهك المحارم ، وتقتل بالظنة ، قال فما تقول فى أمير المؤمنين عبد الملك ابن مروان ، قال أقول إنه أعظم جرما منك ، وإنما أنت خطيئة من خطاياهم ، قال فقال الحجاج ضعوا عليه العذاب ، قال فاتمى به العذاب إلى أن شقق له القصب ، ثم جعلوه على لجمه ، وشدوه بالحبال ، ثم جعلوا يمدون قصبه قصبه ، حتى انحلوا لجمه فما سمعوه يقول شيئا ، قال فقيل للحجاج إنه فى آخر رمق ، فقال أخرجوه فارموا به فى السوق . قال جمعفر فأتيته أنا وصاحب له فقلنا له حطيطة ألك حاجة ؟ قال شربة ماء فأتوه بشربة ، ثم مات وكان ابن ثمان عشرة سنة رحمة الله عليه

وروي أن عمر بن هبيرة دعا بفقهاء أهل البصرة ، وأهل الكوفة ، وأهل المدينة ، وأهل

الشام ، وقرائها ، فجعل يسأهم وجعل يكلم عامرا الشعبي فجعل لايسأله عن شيء إلا وجد عنده منه علما ، ثم أقبل على الحسن البصرى فسأله ، ثم قال هما هذان ، هذا رجل أهل الكوفة يعنى الشعبي ، وهذا رجل أهل البصرة يعنى الحسن ، فأمر الحاجب فأخرج الناس وخلا بالشعبي والحسن ، فأقبل على الشعبي ، فقال ياأبا عمرو إني أمين أمير المؤمنين على العراق وعامله عليها ، ورجل مأمور على الطاعة ، ابتليت بالرعية ، ولزمني حقهم ، فأنا أحب حفظهم ، وتمهد ما يصلحهم مع النصيحة لهم ، وقد ييلننى عن العصابة من أهل الديار الأمر أجد عليهم فيه ، فأقبض طائفة من عطائهم فأضعه فى بيت المال ، ومن نيتى أن أردّه عليهم فيبلغ أمير المؤمنين أنى قد قبضته على ذلك النحو ، فيكتب إلى أن لا ترده فلا أستطيع رد أمره ، ولا إنفاذ كتابه ، وإنما أنا رجل مأمور على الطاعة ، فهل علىّ فى هذا تبعه ؟ وفى أشباهه من الأمور ، والنية فيها على ما ذكرت ، قال الشعبي فقلت : أصلح الله الأمير إنما السلطان والد يخطىء ويصيب ، قال فسر بقولى وأعجب به ، ورأيت البشر فى وجهه وقال فله الحمد ، ثم أقبل على الحسن فقال ما تقول ياأبا سعيد ؟ قال قد سمعت قول الأمير يقول إنه أمين أمير المؤمنين على العراق وعامله عليها ، ورجل مأمور على الطاعة ، ابتليت بالرعية ، ولزمني حقهم والنصيحة لهم ، والتعهد لما يصلحهم ، وحق الرعية لازم لك ، وحق عليك أن تحو طهم بالنصيحة ، وإنى سمعت عبد الرحمن بن سمرة القرشي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) « مَنْ اسْتُرْعِيَ رَعِيَّةً فَلَمْ يَحْطُهَا بِالنَّصِيحَةِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » ويقول إني ربما قبضت من عطائهم إرادة صلاحهم واستصلاحهم ، وأن يرجعوا إلى طاعتهم فيبلغ أمير المؤمنين أنى قبضتها على ذلك النحو فيكتب إلى أن لا ترده ، فلا أستطيع رد أمره ، ولا أستطيع إنفاذ كتابه ، وحق الله أُلزم من حق أمير المؤمنين ، والله أحق أن يطاع ، ولا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق ، فأعرض كتاب أمير المؤمنين على كتاب الله عز وجل ، فإن وجدته موافقا لكتاب الله فخذ به

(١) حديث الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة من استرعى رعية فلم يحطها بالنصيحة حرم الله عليه الجنة

رواه البهوى فى معجم الصحابة بإسناد لين وقد اتفق عليه الشيخان بنحوه من رواية الحسن

عن مقل بن يسار

وإن وجدته مخالفا لكتاب الله فأنبذه ، يا ابن هبيرة اتق الله فإنه يوشك أن يأتيك رسول من رب العالمين ، يزيدك عن سريرك ، ويخرجك من سعة قصرك إلى ضيق قبرك ، قدع سلطانك ودينك خلف ظهرك ، وتقدم على ربك ، وتنزل على عملك ، يا ابن هبيرة : إن الله ليمتلك من يزيد ، وإن يزيد لا يمتك من الله ، وإن أمر الله فوق كل أمر ، وإنه لا طاعة في معصية الله ، وإني أحذرك بأسه الذي لا يرد عن القوم المجرمين ، فقال ابن هبيرة أربيع على ظلمك أيها الشيخ ، وأعرض عن ذكر أمير المؤمنين ، فإن أمير المؤمنين صاحب العلم وصاحب الحكم ، وصاحب الفضل ، وإنما ولاء الله تعالى ما ولاء من أمر هذه الأمة ، لعلمنا به ، وما يعلمه من فضله ونيته ، فقال الحسن يا ابن هبيرة الحساب من ورائك ، سوط بسوط وغضب بغضب ، والله بالمرصاد ، يا ابن هبيرة : إنك إن تلقى من ينصح لك في دينك ، ويحملك على أمر آخرتك ، خير من أن تلقى رجلا يفرغ ويمنيك ، فقام ابن هبيرة وقد بسر وجهه وتغير لونه ، قال الشعبي : فقلت يا أبا سعيد أغضبت الأمير ، وأوغرت صدره ، وحرمتنا معروفة وصلته ، فقال إليك عنى يا عامر قال فخرجت إلى الحسن التحف والطرف ، وكانت له المنزلة واستخف بنا وجفينا ، فكان أهلا لما أدى إليه ، وكنا أهلا أن يفعل ذلك بنا فما رأيت مثل الحسن فيمن رأيت من العلماء إلا مثل الفرس العربي بين المقارف ، وما شهدنا مشهدنا إلا برز علينا ، وقال الله عز وجل ، وقلنا مقاربة لهم قال عامر الشعبي وأنا أعاهد الله أن لا أشهد سلطانا بعد هذا المجلس فأحايه

ودخل محمد بن واسع على بلال بن أبي بردة ، فقال له ما تقول في القدر ؟ فقال جيرانك أهل القبور فنفكر فيهم فإن فيهم شغلا عن القدر

وعن الشافعي رضى الله عنه ، قال حدثني عمي محمد بن علي ، قال إني لحاضر مجلس أمير المؤمنين أبي جعفر المنصور ، وفيه ابن أبي ذؤيب ، وكان والي المدينة الحسن بن زيد ، قال فأتى النفازيون فشكوا إلى أبي جعفر شيئا من أمر الحسن بن زيد ، فقال الحسن يا أمير المؤمنين سل عنهم ابن أبي ذؤيب ، قال فسأله فقال : ما تقول فيهم يا ابن أبي ذؤيب ؟ فقال أشهد أنهم أهل تحطم في أعراض الناس كثير والأذي لهم ، فقال أبو جعفر قد سمعتم

فقال النفار يون يا أمير المؤمنين سله عن الحسن بن زيد ، فقال يا ابن أبي ذؤيب ما تقول في الحسن
 ابن زيد ، فقال أشهد عليه أنه يحكم بنير الحق ويتبع هواه ، فقال قد سمعت يا حسن ما قال
 فيك ابن أبي ذؤيب وهو الشيخ الصالح ، فقال يا أمير المؤمنين أسأله عن نفسك ، فقال
 ما تقول في ؟ قال تمفني يا أمير المؤمنين قال أسألك بالله إلا أخبرني ، قال تسألني بالله كأنك
 لاتعرف نفسك ، قال والله لتخبرني ، قال أشهد أنك أخذت هذا المال من غير حقه ، فجعله
 في غير أهله ، وأشهد أن الظلم ببابك فاش ، قال فجاء أبو جعفر من موضعه حتى وضع يده
 في قفا ابن أبي ذؤيب فقبض عليه ، ثم قال له أما والله لو لآني جالس ههنا لأخذت فارس
 والروم ، والديلم ، والترک ، بهذا المكان منك قال : فقال ابن أبي ذؤيب يا أمير المؤمنين ، قد
 ولي أبو بكر وعمر ، فأخذ الحق ، وقسم بالسوية ، وأخذنا باقفاء فارس والروم ، وأصغرا
 ما نأفهم ، قال نخلى أبو جعفر قفاه وخلي سبيله ، وقال والله لو لآني أعلم أنك صادق لقتلتك
 فقال ابن أبي ذؤيب والله يا أمير المؤمنين إني لأنصح لك من ابنك المهدي ، قال فبلغنا ابن
 أبي ذؤيب لما انصرف من مجلس المنصور لقيه سفيان الثوري ، فقال له يا أبا الحارث لقد
 سرني ما خاطبت به هذا الجبار ، ولكن سألني قولك له ابنك المهدي ، فقال ينفر الله لك
 يا أبا عبد الله ، كلنا مهدي كلنا كان في المهدي

وعن الأوزاعي عبد الرحمن بن عمرو^(١) قال بعث إلى أبو جعفر المنصور أمير المؤمنين
 وأنا بالساحل ، فأتيته ، فلما وصلت إليه وسلمت عليه بالخلافة رد علي واستجلسني ثم قال لي
 ما الذي أبطأ بك عنا يا أوزاعي ؟ قال قلت وما الذي تريد يا أمير المؤمنين ؟ قال أريد الأخذ
 بعتكم ، والاعتباس منكم ، قال فقلت فانظر يا أمير المؤمنين أن لا تجهل شيئاً مما أقول لك . قال
 وكيف أجهله وأنا أسألك عنه ، وفيه وجهت إليك وأقدمتك له ، قال قلت أخاف أن

(١) حديث الأوزاعي مع المنصور وموعظته له وذكر فيها عشرة أحاديث مرفوعة والنصه بجملة بارها ابن

أبي لندنيا في كتاب مواعظ الخلفاء ورويناها في مشيخة يوسف ابن كامل الخفاف ومشيخة ابن
 طبرزد وفي اسنادها أحمد بن عبيد بن ناصح قال ابن عدى يحدث بنا كبير وهو عندي من
 أهل الصدق وقد رأيت سرد الاحاديث المذكورة في الموعظة لنذكر هل لبعضها طريق غير
 هذا الطريق وليعرف صفاتي كل حديث أو كونه مرسلًا فأولها

تسمعه ثم لا تعمل به ، قال فصاح بي الريع وأهوى بيده إلى السيف ، فانهزم المنصور وقال هذا مجلس مثوبة لا مجلس عقوبة ، فطابت نفسي وانبسطت في الكلام ، فقلت يا أمير المؤمنين حدثني مكحول عن عطية بن بشر ، قال ^(١) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَيُّمَا عَبْدٍ جَاءَتْهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ اللَّهِ فِي دِينِهِ فَإِنَّهَا نِعْمَةٌ مِنْ اللَّهِ سَبَقَتْ إِلَيْهِ فَإِنْ قَبِلَهَا بِشُكْرٍ وَإِلَّا كَانَتْ حُجَّةً مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِ لِيَزِدَّادَ بِهَا إِثْمًا وَيَزِدَّادَ اللَّهُ بِهَا سَخَطًا عَلَيْهِ »

يا أمير المؤمنين حدثني مكحول عن عطية بن ياسر ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَيُّمَا وَالٍ مَاتَ غَاشًّا لِرَعِيَّتِهِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ »

يا أمير المؤمنين من كره الحق فقد كره الله ، إن الله هو الحق المبين ، إن الذي لئن قلوب أمتكم لكم حين ولاكم أمورهم ، لقرابتكم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد كان بهم رؤوفاً رحيماً ، مواسياً لهم بنفسه في ذات يده ، محموداً عند الله وعند الناس ، فحقيق بك أن تقوم له فيهم بالحق ، وأن تكون بالقسط له فيهم فأعلموا لعوراتهم ساتراً ، لا تغلق عليك دونهم الأبواب ، ولا تقيم دونهم الحجاب ، تبتهج بالنعمة عندهم ، وتبتئس بما أصابهم من سوء يا أمير المؤمنين قد كنت في شغل شاغل من خاصة نفسك عن عامة الناس الذين أصبحت تملكهم ، أحمرهم وأسودهم ، مسلمهم وكافرهم ، وكل له عليك نصيب من العدل ، فكيف بك إذا انبعث منهم قتلهم وراء قتلهم ، وليس منهم أحد إلا وهو يشكو بلية أدخلتها عليه أو ظلامة سقتها إليه

يا أمير المؤمنين حدثني مكحول عن عمرو بن رويم ، قال كانت بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢) جريدة يستاك بها ويروع بها المناققين ، فأتاه جبرائيل عليه السلام ، فقال له

(١) حديث عطية بن بشر أيما عبد جاءته موعظة من الله في دينه فلها نعمة من الله - الحديث : ابن أبي الدنيا في موعظ الخلفاء

(٢) حديث عطية بن ياسر أيما وال بات غشالرعيته حرم الله عليه الجنة : ابن أبي الدنيا فيه وابن عدي في الكامل في ترجمة أحمد بن عبيد

(٣) حديث عمرو بن رويم كانت بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم جريدة يستاك بها ويروع بها المناققين الحديث : ابن أبي الدنيا فيه وهو مرسل وهررة ذكره ابن جبان في ثقات التابعين

يا محمد ، ماهذه الجريدة التي كسرت بها قلوب أمتك ، وملاّت قلوبهم رعبا ، فكيف بمن شقق أستارهم ، وسفك دماءهم ، وخرّب ديارهم ، وأجلام عن بلادهم ، وغيّبهم الخوف منه يا أمير المؤمنين حدثني مكحول عن زياد ، عن حارثة عن حبيب بن مسلمة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) دعا إلى القصاص من نفسه في خدش خدشه أعرايا لم يتعمده فأتاه جبريل عليه السلام ، فقال : يا محمد إن الله لم يبعثك جبارا ولا متكبرا ، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم الأعرابي فقال « ائْتَصَّ مِنِّي » فقال الأعرابي قدأحللتك ، بأبي أنت وأمي وما كنت لأفعل ذلك أبدا ، ولو أتيت على نفسي فدعا له بخير .

يا أمير المؤمنين رض نفسك لنفسك ، وخذ لها الأمان من ربك ، وارغب في جنة عرضها السموات والأرض التي يقول فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٢) « لَقَيْدُ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا »

يا أمير المؤمنين ، إن الملك لو بقى لمن قبلك لم يصل إليك ، وكذا لا يبقى لك كما لم يبق لغيرك يا أمير المؤمنين أتدرى ما جاء في تأويل هذه الآية عن جدك (ما لهذا الكتاب لا يفادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا^(١)) قال الصغيرة التبسم ، والكبيرة الضحك ، فكيف بما عملته الأيدي وحصدته الألسن

يا أمير المؤمنين بلغني أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، قال لو ماتت سخلة على شاطئ الفرات ضيعة ، لخشيت أن أسأل عنها ، فكيف بمن حرم عدلك وهو على بساطك ، يا أمير المؤمنين أتدرى ما جاء في تأويل هذه الآية عن جدك (يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ^(٢))

(١) حديث حبيب بن مسلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا إلى القصاص من نفسه في خدش

خدشه أعرايا لم يتعمده - الحديث : ابن أبي الدنيا فيه وروى أبو داود والنسائي من

حديث عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أقص من نفسه وللحاكم من رواية

عبد الرحمن بن أبي ليسى عن أبيه طعن رسول الله صلى الله عليه وسلم في خاصرة أسيد بن

خضير فقال أو جعتي قال اقتص - الحديث : قال صحيح الاسناد

(٢) حديث لقيد قوس أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما فيها : ابن أبي الدنيا من رواية الأوزاعي مضملا

لم يذكر اسناده ورواه البخاري من حديث أنس بلفظ لقا

(١) الكهف : ٤٩ (٢) ص : ٦٢

قال الله تعالى في الزبور: يا داود إذا قعدا الخصمان بين يديك، فكان لك في أحدهما هوى، فلا تتمنين في نفسك أن يكون الحق له فيفلح على صاحبه فأحموك عن نبوتى، ثم لا تكون خليفتي ولا كرامة، يا داود إنما جعلت رسلى إلى عبادى رعاء رعاء الإبل، لعلهم بالرعاية، وورقهم بالسياسة، ليحبوا الكسير ويدلوا الهزيل على الكلاء والماء

يا أمير المؤمنين إنك قد بليت بأمر. لو عرض على السموات والأرض والجبال لأبين أن يحملنه وأشفقن منه.

يا أمير المؤمنين حدثني يزيد بن جابر عن عبد الرحمن بن عميرة الأنصاري أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ^(١) استعمل رجلا من الأنصار على الصدقة، فرآه بعد أيام مقبيا، فقال له ما منعك من الخروج إلى عمك، أما علمت أن لك مثل أجر المجاهد في سبيل الله، قال: لا قال: وكيف ذلك؟ قال إنه بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَا مِنْ وَالٍ يَلِي شَيْئًا مِنْ أُمُورِ النَّاسِ إِلَّا أُوْتِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولَةٌ يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ لَا يَفُكُّهَا إِلَّا أَعْدَلُهُ فَيُوقَفُ عَلَى جِسْرِ مِنَ النَّارِ يَنْتَفِضُ بِهِ ذَلِكَ الْجِسْرُ أَنْتِفَاضَةً تُزِيلُ كُلَّ عِضْوٍ مِنْهُ عَنْ مَوْضِعِهِ ثُمَّ يُعَادُ فَيُحَاسَبُ فَإِنْ كَانَ مُحْسِنًا نَجَّى بِإِحْسَانِهِ وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا أُنْجِرَقَ بِهِ ذَلِكَ الْجِسْرُ فَيَهْوَى بِهِ فِي النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا » فقال له عمر رضى الله عنه ممن سمعت هذا، قال من أبي ذر وسلمان، فأرسل إليهما عمر فسألهما فقالا نعم، سمعناه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال عمر واعمراه من يتولاها بما فيها، فقال أبو ذر رضى الله عنه: من سلت الله أنفه، وألصق خده بالأرض، قال فأخذ المنديل فوضعه على وجهه، ثم بكى وانتحب حتى أبكاني، ثم قلت يا أمير المؤمنين قد سأل جدك العباس النبي صلى الله عليه وسلم، إمارة مكة

(١) حديث عبيد الرحمن بن عمر أن عمر استعمل رجلا من الأنصار على الصدقة.. الحديث: وفيه مرفوعا

مأمن وال يلى شيئا من أمور الناس الأتى الله يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه - الحديث: ابن أبي الدنيا فيه هذا الوجه ورواه الطبراني من رواية سويد بن عبد العزيز عن يسار أبي الحكم عن أبي وائل أن عمر استعمل بشر بن عاصم فذكر أخصر منه وان بشر سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه سلمان

أو الطائف ، أو اليمين ، فقال له النبي عليه السلام ^(١) « يَا عَبَّاسُ يَا عَمَّ النَّبِيِّ تَقَسُّمٌ تُحْيِيهَا خَيْرٌ مِنْ إِمَارَةٍ لَا تُحْيِيهَا » نضيحة منه لعمه ، وشفقة عليه ، وأخبره أنه لا يبنى عنه من الله شيئاً إذ أوحى الله إليه (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ^(١)) فقال ^(٢) « يَا عَبَّاسُ وَيَا صَفِيَّةُ عَمِّي النَّبِيُّ وَيَا فَاطِمَةَ بِنْتُ مُحَمَّدٍ إِنِّي لَسْتُ أَغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً إِنَّ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلِكُمْ » .

وقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، لا يقيم أمر الناس إلا حصيف العقل ، أربب العقيد ، لا يطلع منه على عورة ، ولا يخاف منه على حرة ، ولا تأخذه في الله لومة لائم وقال : الأسماء أربعة ، فأمر قوي ، ظلف نفسه وعماله ، فذلك كالجهاد في سبيل الله يد الله بأسطة عليه بالرحمة ، وأمير فيه ضعف ، ظلف نفسه وأرتع عماله لضعفه ، فهو على شفا هلاك إلا أن يرحمه الله ، وأمير ظلف عماله وأرتع نفسه ، فذلك الحطمة الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٣) « شَرُّ الرِّعَاةِ الحَطْمَةُ فَهُوَ العَالِكُ وَحَدُّهُ » وأمير أرتع نفسه وعماله فهلكوا جميعاً .

وقد بلغني يأمر المؤمنين أن جبرائيل عليه السلام أتى النبي صلى الله عليه وسلم ^(٤) فقال أيتك حين أمر الله بمنافع النار فوضعت على النار تسع ليوم القيامة ، فقال له « يَا جِبْرِيلُ صِفْ لِي النَّارَ » فقال إن الله تعالى أمر بها فأوقد عليها ألف عام حتى احمرت ، ثم أوقد عليها ألف عام حتى أصفرت ، ثم أوقد عليها ألف عام حتى اسودت ، فهي سوداء مظلمة

(١) حديث يعباس ياعم النبي نفس تنجيا خير من امارة لا تحصيا : ابن أبي الدنيا هكنا معضلا بغير

اسناد ورواه البيهقي من حديث جابر متصل ومن رواية ابن التكمير مرسل وقال هذا هو المحفوظ مرسل

(٢) حديث يعباس وياصفية ويافاطمة لا أغني عنكم من الله شيئاً على ولكم عملكم : ابن أبي الدنيا هكنا

معضلا دون اسناد ورواه البخاري من حديث أبي هريرة متصل دون قوله لي عملي ولكم عملكم

(٣) حديث شر الرعاة الحطمة : رواه مسلم من حديث عائذ بن عمرو والمزني متصلا وهو عند ابن أبي الدنيا

عن الأوزاعي معضلا كما ذكره المصنف

(٤) حديث بلغني أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أيتك حين أمر الله بمنافع النار وضعت

على النار تسع ليوم القيامة - الحديث : بطوله ابن أبي الدنيا فيه هكنا معضلا بغير اسناد .

لا يضيء جمرها ، ولا يطفأ لهبها ، والذي يمشك بالحق لو أن توبا من ثياب أهل النار أظهر لأهل الأرض لما تواتوا جميعا ، ولو أن ذنوبا من شرابها صب في مياه الأرض جميعا لقتل من ذاقه ، ولو أن ذراعا من السلسلة التي ذكرها الله وضع على جبال الأرض جميعا لذابت وما استقلت ، ولو أن رجلا أدخل النار ثم أخرج منها مات أهل الأرض من تنن ريحه ، وتشويه خلقه وعظمه ، فبكى النبي صلى الله عليه وسلم ، وبكى جبريل عليه السلام لبكائه ، فقال أتبكي يا محمد وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، فقال : « أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا وَلَمْ تَبْكَيْتَ يَا جِبْرِيلُ وَأَنْتَ الرُّوحُ الْأَمِينُ أَمِينُ اللَّهِ عَلَيَّ وَحِيَّهِ » قال أخاف أن أتبلى بما أتبلى به هاروت وماروت ، فهو الذي منعى من اتكالى على منزلتى عند ربى ، فأكون قد أمنت مكره ، فلم يزالا يبكيان حتى نوديا من السماء يا جبريل ويا محمد ، إن الله قد آمنكما أن تعصياه فيعذبكما ، وفضل محمد على سائر الأنبياء ، كفضل جبريل على سائر الملائكة

وقد بلغنى يأمر المؤمنين أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه : قال اللهم إن كنت تعلم أنى أبلى إذا قعد الحصان بين يدي على من مال الحق من قريب أو بعيد فلا تمهلنى طرفه عين يأمر المؤمنين إن أشد الشدة القيام لله بحقه ، وإن أكرم الكرم عند الله التقوى وإنه من طلب العز بطاعة الله رفعه الله وأعزه ، ومن طلبه بمعصية الله أذله الله ووضعته فهذه نصيحتى إليك والسلام عليك ، ثم نهضت فقال لى إلى أين فقلت إلى الولد والوطن بإذن أمير المؤمنين إن شاء الله ، فقال قد أذنت لك وشكرت لك نصيحتك وقبلتها ، والله الموفق للخير والمعين عليه ، وبه أستعين وعليه أتوكل ، وهو حسبي ونعم الوكيل ، فلا تخلى من مطالعتك إياى بمثل هذا ، فإنك المقبول القول غير المتهم فى النصيحة قلت أفعل إن شاء الله قال محمد بن مصعب فأمر له بمال يستعين على خروجه فم يقبله ، وقال أنا فى غنى عنه وما كنت لأبيع نصيحتى بعرض من الدنيا وعرف المنصور مذهبه فلم يجد عليه فى ذلك وعن ابن المهاجر قال قدم أمير المؤمنين المنصور مكة شرفها الله ، حاجا فكان يخرج من دار الندوة إلى الطواف فى آخر الليل ، يطوف ويصلى ولا يعلم به ، فإذا طلع الفجر رجع إلى دار الندوة وجاء المؤذنون فسلموا عليه ، وأقيمت الصلاة فيصلى بالناس ، فخرج ذات

ليلة حين أسحر ، فيينا هو يطوف إذ سمع رجلا عند الملتزم وهو يقول : اللهم إني أشكو إليك ظهور البنى والفساد في الأرض ، وما يحول بين الحق وأهله من الظلم والطمع ، فأسرع المنصور في مشيه حتى ملأ مسامعه من قوله ، ثم خرج بجلس ناحية من المسجد وأرسل إليه فدعاه ، فأتاه الرسول وقال له أجب أمير المؤمنين ، فصلي ركعتين . واستلم الركن ، وأقبل مع الرسول فسلم عليه ، فقال له المنصور ما هذا الذي سمعتك تقول من ظهور البنى والفساد في الأرض ، وما يحول بين الحق وأهله من الطمع والظلم ، فوالله لقد حشوت مسامعي ما أمرضني وأقلقتني ، فقال يا أمير المؤمنين ، إن أمنتني على نفسي أنباتك بالأمور من أصولها وإلا اقتصرت على نفسي ففيها لى شغل شاغل ، فقال له أنت آمن على نفسك ، فقال الذي دخله الطمع حتى حال بينه وبين الحق وإصلاح ما ظهر من البنى والفساد في الأرض أنت فقال ويحك وكيف يدخلني الطمع ، والصفراء والبيضاء في يدي ، والحلو والحامض في قبضتي ، قال وهل دخل أحدا من الطمع ما دخلك يا أمير المؤمنين ، إن الله تعالى استرعاك أمور المسلمين وأمواهم ، فأغفلت أمورهم ، واهتممت بجمع أمواهم ، وجعلت بينك وبينهم حجابا من الجص والآجر وأبوابا من الحديد ، وحجبة معهم السلاح ، ثم سجنك نفسك فيها منهم ، وبعثت عمالك في جمع الأموال وجبايتها ، واتخذت وزراء وأعوانا ظلمة ، إن نسيت لم يذكروك ، وإن ذكرت لم يعينوك ، وقويتهم على ظلم الناس بالأموال والكرراع والسلاح وأمرت بأن لا يدخل عليك من الناس إلا فلان وفلان تفر سميتهم ، ولم تأمر بإيصال المظلوم ولا الملهوف ولا الجائع ولا العارى ، ولا الضعيف ولا الفقير ، ولا أحد إلا وله في هذا المال حق ، فلما رآك هؤلاء نفر الذين استخلصتهم لنفسك ، وآرتهم على رعيته وأمرت أن لا يجوبوا عنك ، تجبي الأموال ولا تقسمها ، قالوا هذا قد خان الله ، فالتنا لانخونه وقد سخر لنا فائتمروا على أن لا يصل إليك من علم أخبار الناس شيء إلا ما أرادوا ، وأن لا يخرج لك عامل فيخالف لهم أمرا إلا أفصوه حتى تسقط منزلته ، ويصفر قدره ، فلما انتشر ذلك عنك وعنهم أعظمهم الناس وهابوهم ، وكان أول من صانعهم عمالك بالهدايا والأموال ليتقوا بهم على ظلم رعيته ، ثم فعل ذلك ذوو القدره والثروة من رعيته لينالوا ظلم من دونهم

من الرعية ، فامتلات بلاد الله بالطمع بغيا وفسادا ، وصار هؤلاء القوم شركاءك في سلطانك وأنت غافل ، فإن جاء متظلم حيل بينه وبين الدخول إليك ، وإن أراد رفع صوته أو قصته إليك عند ظهورك وجدك قد نهيت عن ذلك ، ووقفت للناس رجلا ينظر في مظالمهم فإن جاء ذلك الرجل فبلغ بطانتك سألوا صاحب المظالم أن لا يرفع مظلمته ، وإن كانت للمتظلم به حرمة وإجابة لم يمكنه مما يريد خوفا منهم ، فلا يزال المظلوم يحتلف إليه ويلوذ به ويشكو ويستغيث ، وهو يدمه ويمتل عليه ، فإذا جهدوا خرج وظهرت صرخ بين يديك ، فيضرب ضربا مبرحا ، ليكون نكالا لغيره ، وأنت تنظر ولا تنكر ولا تغير ، فإبقاء الإسلام وأمله على هذا ، ولقد كانت بنو أمية وكانت العرب لا ينتهي إليهم المظلوم إلا رفعت ظلامته إليهم فينصف ، ولقد كان الرجل يأتي من أقصى البلاد حتى يبلغ باب سلطانهم ، فينادى يا أهل الإسلام فيبتدرونه مالك مالك فيرفعون مظلمته إلى سلطانهم ، فينتصف ، ولقد كنت يا أمير المؤمنين أسافر إلى أرض الصين وبها ملك ، فقدمتها مرة وقد ذهب سمع ملكهم فجعل يبكي : فقال له وزراؤه مالك تبكي لا بكت عينك ، فقال : أما إني لست أبكي على المصيبة التي تزلت بي ، ولكن أبكي لمظلوم يصرخ بالبواب فلا أسمع صوته ، ثم قال : أما إن كان قد ذهب سمعي فإن بصرى لم يذهب ، نادوا في الناس ألا لا يلبس ثوبا أحمر إلا مظلوم فكان يركب الفيل ويطوف طرفي النهار هل يرى مظلوما فينصفه ، هذا يا أمير المؤمنين مشرك بالله قد غلبت رأفته بالمشركين ، ورقته على شح نفسه في ملكه ، وأنت مؤمن بالله وابن عم نبي الله ، لاتغلبك رأفتك بالمسلمين ورقتك على شح نفسك ، فإنك لاتجمع الأموال إلا لواحد من ثلاثة

إن قلت أجمعها ولدي فقد أراك الله عبدا في الطفل الصغير ، يسقط من بطن أمه ، وما له على الأرض مال ، وما من مال إلا ودونه يد شحيحة تحويه ، فما يزال الله تعالى يلفظ بذلك الطفل ، حتى تعظم رغبة الناس إليه ، ولست الذي تعطى ، بل الله يعطى من يشاء وإن قلت . أجمع المال لأشيد سلطاني ، فقد أراك الله عبدا فيمن كان قبلك ، ما أغنى عنهم ما جمعه من الذهب والفضة ، وما أعدوا من الرجال والسلاح والكراع ، وما ضرك وولد أبيك ما كنتم فيه من قلة الجدة والضعف ، حين أراد الله بكم ما أراد

وإن قلت : أجمع المال لطلب غاية هي أجسم من الغاية التي أنت فيها فوالله ما فوق ما أنت فيه إلا منزلة لا تدرك إلا بالعمل الصالح

يا أمير المؤمنين هل تعاقب من عصاك من رعيته بأشد من القتل ؟ قال : لا ، قال :

فكيف تصنع بالملك الذي خولك الله وما أنت عليه من ملك الدنيا ، وهو تعالى لا يعاقب من عصاه بالقتل ، ولكن يعاقب من عصاه بالخلود في العذاب الأليم ، وهو الذي يرى منك ما عقد عليه قلبك ، وأضرته جوارحك فإذا تقول إذا اتزعج الملك الحق المبين ملك الدنيا من يدك ، ودعاك إلى الحساب ، هل يفنى عنك عنده شيء مما كنت فيه ، مما شححت عليه من ملك الدنيا ، فبكي المنصور بكاء شديداً حتى نحب وارتفع صوته ، ثم قال : يا ليتني لم أخلق ولم أك شيئاً ، ثم قال كيف احتياي فيما خولت فيه ، ولم أر من الناس إلا خائناً ، قال يا أمير المؤمنين عليك بالأئمة الأعلام المرشدين ، قال ومن هم ؟ قال : العلماء قال : قد فروا مني ، قال هربوا منك مخافة أن تحملهم على ما ظهر من طريقتك من قبل عمالك ، ولكن افتح الأبواب ، وسهل الحجاب ، واتصر للمظلوم من الظالم ، وامنع المظالم ، وخذ الشيء مما حل وطاب ، واقسمه بالحق والعدل ، وأنا ضامن على أن من هرب منك أن يأتيك فيعاونك على صلاح أمرك ورعيته ، فقال المنصور : اللهم وقني أن أعمل بما قال هذا الرجل وجاء المؤذنون فسلموا عليه ، وأقيمت الصلاة ، فخرج فصلى بهم ثم قال للحرسى ، عليك بالرجل إن لم تأتني به لأضربن عنقك ، واغتاظ عليه غيظاً شديداً ، فخرج الحرسى يطلب الرجل فيبنا هو يطوف ، فإذا هو بالرجل يصلى في بعض الشعاب ، فقعده حتى صلى ، ثم قال : ياذا الرجل أما تتقى الله ، قال : بلى ، قال : أما تعرفه ، قال : بلى ، قال : فانطلق معي إلى الأمير ، فقد آلى أن يقتلني إن لم آته بك ، قال ليس لي إلى ذلك من سبيل ، قال : يقتلني قال : لا قال : كيف ، قال : تحسن تقرأ ؟ قال : لا ، فأخرج من مزود كان معه رقما مكتوباً فيه شيء ، فقال : خذه فاجمله في جيبك ، فإن فيه دعاء الفرج ، قال : وما دعاء الفرج ؟ قال : لا يرزقه إلا الشهداء ، قلت : رحمك الله قد أحسنت إليّ ، فإن رأيت أن تخبرني ما هذا الدعاء وما فضله ، قال من دعا به مساءً أو صباحاً هدمت ذنوبه ، ودام سروره ، ومحبت خطاياها واستجيب دعاؤه ، وبسط له في رزقه ، وأعطى أملاه ، وأعين على عدوه ، وكتب عند الله

صديقا، ولا يموت إلا شهيداً ، تقول : اللهم كما لطفت في عظمتك دون اللطفاء ، وعلوت بعظمتك على العظماء ، وعلمت ما تحت أرضك كعلمك بما فوق عرشك ، وكانت وساوس الصدور كالعلانية عندك ، وعلانية القول كالسر في علمك ، وانتقاد كل شيء لعظمتك ، وخضع كل ذي سلطان لسلطانك ، وصار أمر الدنيا والآخرة كله بيدك ، اجعل لي من كل م أمسيت فيه فرجا ومخرجا ، اللهم إن عسوك عن ذنوبي ، وتجاوزك عن خطيئتي ، وسترك على قبيح عملي ، أطعني أن أسألك ما لأستوجبه مما قصرت فيه ، أدعوك آمنا ، وأسألك مستأنسا ، وإنك المحسن إليّ وأنا المسيء إلى نفسي ، فيما بيني وبينك ، تتودد إليّ بنعمك ، وأتنبض إليك بالمعاصي ، ولكن الثقة بك حملتني على الجراءة عليك ، فعد بفضلك وإحسانك عليّ ، إنك أنت التواب الرحيم ، قال فأخذته فصيرته في جبي ، ثم لم يكن لي م غير أمير المؤمنين فدخلت فسلمت عليه ، فرفع رأسه فنظر إليّ وتبسم ، ثم قال ويلك وتحسن السحر ، فقلت لا والله يا أمير المؤمنين ، ثم قصصت عليه أمرى مع الشيخ فقال مات الرق الذي أعطاك ، ثم جعل يبكي ، وقال قد نجوت وأمر بنسخه ، وأعطاني عشرة آلاف درهم ، ثم قال أتعرفه ؟ قلت : لا ، قال ذلك الخضر عليه السلام

وعن أبي عمران الجوني ، قال لما ولي هرون الرشيد الخلافة ، زاره العلماء فهنوه بما صار إليه من أمر الخلافة ، ففتح بيوت الأموال ، وأقبل يجيزهم بالجوائز السنية ، وكان قبل ذلك يجالس العلماء والزهاد ، وكان يظهر النسك والتقشف ، وكان مؤاخيا لسفيان ابن سعيد بن المنذر الثوري قديما ، فهجره سفيان ولم يزره ، فاشتاق هرون إلى زيارته ليخلو به ويحدثه ، فلم يزره ولم يمأ بموضع ، ولا بما صار إليه ، فاشتد ذلك على هرون ، فكتب إليه كتابا يقول فيه بسم الله الرحمن الرحيم ، من عبد الله هرون الرشيد أمير المؤمنين إلى أخيه سفيان بن سعيد بن المنذر ، أما بعد : يا أخي قد علمت أن الله تبارك وتعالى واخي بين المؤمنين ، وجعل ذلك فيه وله ، واعلم أني قد واخيتك مواخاة لم أصرم بها حبلك ، ولم أقطع منها ودك ، وإني منطو لك على أفضل المحبة والإرادة ، ولولا هذه القلادة التي قلديها لله لأتيتك ولو حبوا ، لما أجد لك في قلبي من المحبة ، واعلم يا أبا عبد الله أنه ما بقي

من إخواني وإخوانك أحد إلا وقد زارني وهنأني بما صرت إليه ، وقد فتحت بيوت الأموال وأعطيتهم من الجوائز السنية ما فرحت به نفسي ، وقرت به عيني ، وإني استبظأتك فلم تأتني ، وقد كتبت إليك كتابا شوقا مني إليك شديدا ، وقد علمت يا أبا عبد الله ما جاء في فضل المؤمن وزيارته ومواصلته ، فإذا ورد عليك كتابي فالعجل العجل .

فلما كتب الكتاب التفت إلى من عنده ، فإذا كلهم يعرفون سفیان الثوري وخشوته فقال علي رجل من الباب ، فأدخل عليه رجل يقال له عباد الطالقاني ، فقال يا عباد خذ كتابي هذا فانطلق به إلى الكوفة ، فإذا دخلتها فسل عن قبيلة بني ثور ، ثم سل عن سفیان الثوري ، فإذا رأيته فألق كتابي هذا إليه ، وع بسمعك وقلبك جميع ما يقول ، فأحص عليه دقيق أمره وجليله لتخبرني به ، فأخذ عباد الكتاب وانطلق به حتى ورد الكوفة ، فسأل عن القبيلة فأرشد إليها ، ثم سأل عن سفیان ، فقيل له هو في المسجد ، قال عباد فأقبلت إلى المسجد ، فلما رأيته قام قائما ، وقال : أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ، وأعوذ بك اللهم من طارق يطرق إلا بخير ، قال عباد : فوعدت الكلمة في قلبي فخرجت ، فلما رأيته نزلت بباب المسجد قام يصلي ، ولم يكن وقت صلاة ، فربطت فرسي بباب المسجد ودخلت ، فإذا جلساؤه قوم قد نكسوا رؤسهم ، كأنهم لصوص ، قد ورد عليهم السلطان فهم خائفون من عقوبته ، فسلمت ، فما رفع أحد إلى رأسه ، وردوا السلام على بروس الأصابع ، فبقيت واقفا فما منهم أحد يعرض على الجلوس وقد علاني من هيتهم الرعدة ، ومددت عيني إليهم فقلت : إن المصلي هو سفیان ، فرميت بالكتاب إليه ، فلما رأى الكتاب ارتعد وتباعد منه ، كأنه حية عرضت له في محرابه ، فرجع وسجد وسلم وأدخل يده في كفه ونفها بعباءته وأخذه فقلبه بيده ، ثم رماه إلى من كان خلفه ، وقال يأخذه بعضكم يقرؤه ، فإني أستغفر الله أن أمس شيئا منه ظالم بيده ، قال عباد فأخذه بعضهم فخله كأنه خائف من فم حية تنهشه ثم فضه وقراه ، وأقبل سفیان يتبسم تبسم المتعجب ، فلما فرغ من قراءته قال اقبلوه واكتبوا إلى الظالم في ظهر كتابه ، فقيل له يا أبا عبد الله إنه خليفة ، فلو كتبت إليه في قرطاس نقي ، فقال اكتبوا إلى الظالم في ظهر كتابه ، فإن كان اكتسبه من حلال فسوف يجزى به

وإن كان اكتسبه من حرام فسوف يصلى به ، ولا يبقى شيء منه ظالم عندنا فيفسد
 علينا ديننا ، فليل له ما كتبت ؟ فقال اكتبوا

بسم الله الرحمن الرحيم ، من العبد المذنب سفيان بن سعيد بن المنذر الثوري ، إلى
 العبد المغرور بالآمال ؛ هرون الرشيد ، الذي سلب حلاوة الإيمان ، أما بعد : فإني قد
 كتبت إليك أعرفك أني قد صرمت حبلك ، وقطعت ودك ، وقليت موضعك ، فإنك قد
 جعلتني شاهدا عليك بإقرارك على نفسك في كتابك ، بما هجمت به على بيت مال المسلمين
 فأثقته في غير حقه ، وأنفذته في غير حكمه ، ثم لم ترض بما فعلته وأنت ناء عنى حتى كتبت
 إلى تشهدني على نفسك ، أما إني قد شهدت عليك أنا وإخواني الذين شهدوا قراءة كتابك
 وسؤدي الشهادة عليك غدا بين يدي الله تعالى ، ياهرون هجمت على بيت مال المسلمين
 بغير رضام ، هل رضي بفعلك المؤلفة قلوبهم ، والماملون عليها في أرض الله تعالى ، والمجاهدون
 في سبيل الله وابن السبيل ، أم رضي بذلك حملة القرآن ، وأهل العلم ، والأرامل والأيتام
 أم هل رضي بذلك خلق من زعيتك ، فشد ياهرون مثرك ، وأعد للسائلة جوابا ، وللبلاء
 جلبابا ، واعلم أنك ستقف بين يدي الحكم العدل ، فقد رزئت في نفسك ، إذ سلبت حلاوة
 العلم والزهد ولذيق القرآن ومجالسة الأخيار ، ورضيت لنفسك أن تكون ظالما ، وللظالمين
 إماما ، ياهرون قعدت على السرير ، ولبست الحرير ، وأسبلت سترا دون بابك ، وتشبهت
 بالحجية رب العالمين ، ثم أقعدت أجنادك الظلمة دون بابك وسترك ، يظلمون الناس
 ولا ينصفون ، يشربون الخمر ، ويضربون من يشربها ، ويزنون ويحدون الزاني ، ويسرقون
 ويقطعون السارق ، أفلا كانت هذه الأحكام عليك وعليهم ، قبل أن تحكم بها على الناس ، فكيف
 بك ياهرون غدا ، إذا نادى المنادى من قبل الله تعالى ، احشروا للذين ظلموا وأزواجهم ، أين
 الظلمة وأعوان الظلمة ، فقدمك بين يدي الله تعالى ، ويداك مغلولتان إلى عنقك ، لا يفكهما إلا
 عدلك وإنصافك ، والظالمون حولك وأنت لهم سابق وإمام إلى النار كأنى بك ياهرون وقد أخذت
 بضيق الخناق ، ووردت المساق ، وأنت ترى حسناتك في ميزان غيرك ، وسيئات غيرك
 في ميزانك ، زيادة عن سيئاتك ، بلاء على بلاء ، وظلمة فوق ظلمة ، فاحتفظ بوصيتي ، واتمطر
 بموعظتي التي وعظتكم بها

واعلم أنى قد نصحتك ، وما أقيمت لك في النصيح غاية ، فاتق الله ياهرون في رعبتك واحفظ محمداً صلى الله عليه وسلم في أمته ، وأحسن الخلافة عليهم
واعلم أن هذا الأمر لو بقى لغيرك لم يصل إليك ، وهو صائر إلى غيرك ، وكذا الدنيا تنتقل بأهلها واحداً بعد واحد ، فمنهم من تزود زاد أنفعه ، ومنهم من خسر دنياه وآخرته وإنى أحسبك ياهرون ممن خسر دنياه وآخرته ، فإياك إياك أن تكتب لى كتاباً بعد هذا فلا أجيبك عنه ، والسلام

قال عباد: فأتى إلى الكتاب منشوراً غير مطوى ولا مختوم ، فأخذته وأقبلت إلى سوق الكوفة ، وقد وقعت الموعظة من قلبي ، فناديت يا أهل الكوفة فأجابوني ، فقلت لهم : يا قوم من يشتري رجلاً هرب من الله إلى الله ، فأقبلوا إلى بالدنانير والدرهم ، فقلت لا حاجة لى فى المال ، ولكن جبة صوف خشنة ، وعباءة قطوانية ، قال فأتيت بذلك ، وترعت ما كان على من اللباس الذى كنت ألبسه مع أمير المؤمنين ، وأقبلت أقود البرذون^(١) ، وعليه السلاح الذى كنت أحمله ، حتى أتيت باب أمير المؤمنين هرون حافياً راجلاً ، فهزأ بى من كان على باب الخليفة ، ثم استؤذن لى ، فلما دخلت عليه وبصر بى على تلك الحالة قام وقعد ، ثم قام قائماً ، وجعل يلطم رأسه ووجهه ، ويدعو بالويل والحزن ، ويقول : انتفع الرسول وخاب المرسل ، مالى وللدينا ، مالى والملك يزول عنى سريعاً ، ثم ألقى الكتاب إليه منشوراً كما دفع إلى فأقبل هرون يقرؤه ، ودموعه تتحدر من عينيه ، ويقرأ ويشق ، فقال بعض جلسائه يا أمير المؤمنين لقد اجترأ عليك سفيان ، فلو وجهت إليه فأتقته بالحديد ، وضيقت عليه السجن ، كنت تجمله عبرة لغيره ، فقال هرون : اتركونا يا عبيد الدنيا ، المنرور من غمر رتموه ، والشقى من أهلكنموه ، وإن سفيان أمة وحده ، فتركوا سفيان وشأنه ، ثم لم يزل كتاب سفيان إلى جنب هرون يقرؤه عند كل صلاة ، حتى توفى رحمه الله ، فرحم الله عبداً نظر لنفسه ، واتقى الله فيما يقدم عليه غداً من عمله فإنه عليه يحاسب ، وبه يجازى والله ولى التوفيق

وعن عبد الله بن مهران ، قال حجج الرشيد فوافى الكوفة فأقام بها أياماً ، ثم ضرب بالى حيل

(١) البرذون : : الدابة التى كان يركبها

فخرج الناس وخرج بهلول المجنون فيمن خرج بالكناسة ، والصبيان يؤذونه ويولعون به
 إذا قبلت هودج هرون ، فكف الصبيان عن الولوج به ، فلما جاء هرون نادى بأعلى صوته
 يا أمير المؤمنين فكشف هرون السجاف يده عن وجهه ، فقال ليك يا بهلول . فقال : يا أمير المؤمنين
 حدثنا أيمن بن نائل ، عن قدامة بن عبد الله العامري ، قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ^(١)
 منصرفا من عرفة على ناقه له صهباء ، لا ضرب ولا طرد ، ولا إليك إليك ، وتواضعك في سفرك
 هذا يا أمير المؤمنين خير لك من تكبرك وتجبرك ، قال فبكى هرون حتى سقطت دموعه
 على الأرض ، ثم قال يا بهلول زدنا رحمك الله ، قال : نعم يا أمير المؤمنين رجل آياه الله مالا
 وجمالا فأنفق من ماله وعف في جماله ، كتب في خالص ديوان الله تعالى مع الأبرار ، قال
 أحسنت يا بهلول ودفع له جائزة ، فقال اردد الجائزة إلى من أخذتها منه فلا حاجة لي فيها . قال
 يا بهلول فإن كان عليك دين قضيناه ، قال يا أمير المؤمنين : هؤلاء أهل العلم بالكوفة متوافرون
 قد اجتمعت آراؤهم أن قضاء الدين بالدين لا يجوز ، قال يا بهلول فنجري عليك ما يقوتك
 أو يقيمك ، قال فرفع بهلول رأسه إلى السماء ، ثم قال يا أمير المؤمنين أنا وأنت من عيال الله
 فحال أن يذكرك وينساني ، قال فأسبل هرون السجاف ومضى

وعن أبي العباس الهاشمي عن صالح بن المأمون ، قال دخلت على الحارث المحاسبي رحمه الله
 فقلت له يا أبا عبد الله ، هل حاسبت نفسك ؟ فقال كان هذا مرة قلت له فاليوم قال أ كاتم
 حالي ، إنى لأقرأ آية من كتاب الله تعالى فأضن بها أن تسمعها نفسي ، ولولا أن يغلبني فيها
 فرح ما أعلنت بها ، ولقد كنت ليلة قاعدا في محراني ، فإذا أنا بفتى حسن الوجه طيب الرائحة
 فسلم علي ثم قعد بين يدي ، فقلت له من أنت ؟ فقال أنا واحد من السياحين أقصد المتعبدين
 في محاربتهم ، ولا أرى لك اجتهادا فأبي شئ عمك ، قال قلت له : كتابان المصائب واستجلاب
 الفوائد ، قال فصاح وقال : ما علمت أن أحدا بين جنبي المشرق والمغرب هذه صفته ،
 قال الحارث فأردت أن أزيد عليه فقلت له : أما علمت أن أهل القلوب يخفون أحوالهم ، ويكتفون

(١) حديث قدامة بن عبد الله العامري رأيت النبي صلى الله عليه وسلم منصرفا من عرفة على ناقه له صهباء

لا ضرب ولا طرد ولا إليك إليك : الترمذي وصححه والنسائي وابن ماجه دون قوله منصرفا

من حرة وإنما قالوا يرمى الحجر وهو العواب وقد تقدم في الباب الثاني .

أسرارهم ، ويسألون الله كتمان ذلك عليهم ، فمن أين تعرفهم ؟ قال فصاح صيحة غشى عليه منها ، فسكت عندي يومين لا يعقل ، ثم أفاق وقد أحدث في ثيابه ، فعلمت إزالة عقله فأخرجت له ثوبا جديدا ، وقلت له هذا كفى قد آثرتك به ، فاغتسل وأعد صلاتك ، فقال هات الماء ، فاغتسل وصلى ، ثم التحف بالثوب وخرج ، فقلت له أين تريد؟ فقال لي قم معي فلم يزل يمشى ، حتى دخل على المأمون فسلم عليه ، وقال يا ظالم ، أنا ظالم إن لم أقل لك يا ظالم ، استغفر الله من تقصيري فيك ، أما تتق الله تعالى فيما قد ملكك ، وتكلم بكلام كثير ثم أقبل يريد الخروج وأنا جالس بالباب فأقبل عليه المأمون ، وقال : من أنت ؟ قال : أنا رجل من السياحين فكرت فيما عمل الصديقون قبلي ، فلم أجد لنفسي فيه حظا ، فتعلقت بموعظتك لعلني ألحقهم ، قال فأمر بضرب عنقه فأخرج وأنا قاعد على الباب ملفوفا في ذلك الثوب ، ومنادينادي من ولي هذا ؟ فليأخذه ، قال الحارث : فاخترت عنه ، فأخذته أقوام غرباء فدفنوه وكنت معهم لا أعلمهم بحاله ، فأقمت في مسجد بالمقابر محزونا على الفتى ، فغلبتني عيناى فأذا هو بين وصائف لم أر أحسن منهن ، وهو يقول يا حارث أنت والله من الكاذبين الذين يخفون أحوالهم ، ويطيعون ربهم ، قلت وما فعلوا قال الساعة يلقونك ، فنظرت إلى جماعة ركبان ، فقلت من أتم ؟ قالوا الكاذبون أحوالهم ، حرك هذا الفتى كلامك له فلم يكن في قلبه مما وصفت شيء فخرج للأمر والنهي ، وإن الله تعالى أنزله معنا وغضب لعبده

وعن أحمد بن إبراهيم المقرئ قال كان أبو الحسين النورى رجلا قليل الفضول ، لا يسأل عما لا يعنيه ، ولا يفتش عما لا يحتاج إليه ، وكان إذا رأى منكرا غيره ولو كان فيه تله فزول ذات يوم إلى مشرعة تعرف بمشرعة الفحامين ، يتطهر للصلاة ، إذ رأى زورقا فيه ثلاثون دنا^(١) مكتوب عليها بالقار لطف ، فقرأه وأنكره ، لأنه لم يعرف في التجارات ولا في البيوع شيئا يعبر عنه بلطف ، فقال للملاح أيش في هذه الدنان ، قال وأيش عليك امض في شغلك ، فلما سمع النورى من الملاح هذا القول ازداد تعطشا إلى معرفته ، فقال أحب أن تخبرني أيش في هذه الدنان ، قال وأيش عليك ، أنت والله صوفى فضولى ، هذا خمر للمعتضد يريد أن يتمم به مجلسه ، فقال النورى وهذا خمر ، قال : نعم ، فقال : أحب

أن تعطيني ذلك المدري ، فاغتاظ الملاح عليه وقال لنلامه أعطه حتى أنظر مايصنع ، فلما صارت المدري في يده صعد إلى الزورق ولم يزل يكسرها دينا دينا حتى أتى على آخرها إلا دنا واحدا ، والملاح يستغيث إلى أن ركب صاحب الجسر ، وهو يومئذ ابن بشر أفلح فقبض على النوري وأشخصه إلى حضرة المعتضد ، وكان المعتضد سيفه قبل كلامه ، ولم يشك الناس في أنه ببيقتله ، قال أبو الحسين فأدخلت عليه ، وهو جالس على كرسي حديد ويده عمود يقبله ، فلما رأي قال من أنت ؟ قلت محتسب ، قال ومن ولاك الحسبة ، قلت الذي ولاك الإمامة ولائى الحسبة ياأمير المؤمنين ، قال فأطرق إلى الأرض ساعة ثم رفع رأسه إلى وقال : ما الذى حملك على ما صنعت ؟ فقلت شفقة منى عليك ، إذ بسطت يدي إلى صرف مكروه عنك فقصرت عنه ، قال فأطرق مفكرا فى كلامى ثم رفع رأسه إلى وقال : كيف تخلص هذا الذن الواحد من جملة الذنات ؟ فقلت فى تخلصه عله أخبر بها أمير المؤمنين إن أذن ، فقال هات خبرنى ، فقلت : ياأمير المؤمنين إنى أقدمت على الذن بمطالبة الحق سبحانه لى بذلك ، وغمر قلبى شاهد الإجلال للحق وخوف المطالبة ، فعابت هيبته الخلق عنى ، فأقدمت عليها بهذه الحال إلى أن صرت إلى هذا الذن ، فاستشعرت نفسى كبرا على أنى أقدمت على مثلك فمنت ، ولو أقدمت عليه بالحال الأول وكانت ملء الدنيا دنان لكسرتها ولم أبال ، فقال المعتضد : إذهب فقد أطلقنا يدك غير ما أحبيت أن تغيره من المنكر ، قال أبو الحسين فقلت : ياأمير المؤمنين بنفض إلى التغيير لأنى كنت أغير عن الله تعالى وأنا الآن أغير عن شرطى ، فقال المعتضد ما حاجتك ؟ فقلت ياأمير المؤمنين تأمر بإخراجى سالما ، فأمر له بذلك وخرج إلى البصرة ، فكان أكثر أيامه بها خوفا من أن يسأله أحد حاجة يسألها المعتضد ، فأقام بالبصرة إلى أن توفى المعتضد ، ثم رجع إلى بغداد فهذه كانت سيرة العلماء وعادتهم فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وقلة مبالاتهم بسطوة السلاطين ، لكنهم اتكلوا على فضل الله تعالى أن يحرسهم ، ورضوا بحكم الله تعالى أن يرزقهم الشهادة ، فلما أخلصوا لله النية أثر كلامهم فى القلوب القاسية فليتها ، وأزال قساوتها ، وأما الآن فقد قيدت الأطماع السن العلماء فسكتوا ، وإن تكلموا لم تساعد

أقوالهم أحوالهم فلم ينجحوا ، ولو صدقوا وتصدوا حق العلم لأفلحوا ، ففساد الرعايا بفساد
الملك ، وفساد الملك بفساد العلماء ، وفساد العلماء باستيلاء حب المال والجاه ، ومن استولى
عليه حب الدنيا لم يقدر على الحسبة على الأراذل فكيف على الملك والأكابر ، والله المستعان
على كل حال

تم كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحمد الله وعونه وحسن توفيقه

كتاب آداب المعيشة وأخلاق النبوة

كتاب آداب المعيشة وأخلاق النبوة

وهو الكتاب العاشر من ربيع العادات من كتاب إحياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى خلق كل شىء فأحسن خلقه وترتيبه ، وأدب نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم فأحسن تأديبه ، وزكى أوصافه وأخلاقه ثم اتخذ صفيه وحيبيه ، ووفق للاقتداء به من أراد تهذيبه ، وحرم عن التخلق بأخلاقه من أراد تحييبه ، وصلى الله على سيدنا محمد سيد المرسلين وعلى آله الطيبين الطاهرين وسلم كثيراً ، أما بعد

فإن آداب الظواهر عنوان آداب البواطن ، وحركات الجوارح ثمرات الخواطر ، والأعمال نتيجة الأخلاق ، والآداب رشح المعارف ، وسرائر القلوب هي ممارس الأفعال ومنابها وأنوار السرائر هي التي تشرق على الظواهر فتزينها وتجليها ، وتبدل بالمحسن مكارها ومساويها ومن لم يخشع قلبه لم تخشع جوارحه ، ومن لم يكن صدره مشكاة الأنوار الألهية لم يفيض على ظاهره جمال الآداب النبوية ، ولقد كنت عزمتم على أن أختم ربيع العادات من هذا الكتاب بكتاب جامع لآداب المعيشة ، لثلايشق على طالبها استخراجها من جميع هذه الكتب ، ثم رأيت كل كتاب من ربيع العادات قد أتى على جملة من الآداب ، فاستثقلت تكريرها وإعادةها فإن طلب الإعادة ثقيل ، والنفوس مجبولة على معادة المعادات ، فرأيت أن أقتصرفى هذا الكتاب على ذكر آداب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأخلاقه المأثورة عنه بالإسناد فأسردها مجموعة فصلاً فصلاً ، محذوفة الأسانيد ، ليجمع فيه مع جميع الآداب تجديد الإيمان وتأكيده بمشاهدة أخلاقه الكريمة التي شهد آحادها على القطع بأنه أكرم خلق الله تعالى وأعلام رتبة ، وأجلهم قدراً ، فكيف مجموعها ، ثم أضيف إلى ذكر أخلاقه ذكر خلقته ، ثم ذكر معجزاته التي صحت بها الأخبار ليكون ذلك معرباً عن مكارم الأخلاق والشيم ، ومنتزعا عن آذان الجاحدين لنبوته صمام الصمم ، والله تعالى ولى التوفيق ، للاقتداء بسيد المرسلين فى الأخلاق ، والأحوال وسائر معالم الدين ، فإنه دليل المتحيرين ، ومجيب دعوة المضطربين

ولنذكر فيه أولاً بيان تأديب الله تعالى إياه بالقرآن ، ثم بيان جوامع من محاسن أخلاقه ، ثم بيان جملة من آدابه وأخلاقه ، ثم بيان كلامه وضحكه ، ثم بيان أخلاقه وآدابه في الطعام ، ثم بيان أخلاقه وآدابه في اللباس ، ثم بيان عفوه مع القدرة ، ثم بيان إغضائه عما كان يكره ، ثم بيان سخاوته وجوده ، ثم بيان شجاعته وبأسه ، ثم بيان تواضعه ، ثم بيان صورته وخلقته ، ثم بيان جوامع معجزاته وآياته صلى الله عليه وسلم

بيان تأديب الله تعالى بحبيبه وصفية

محمداً صلى الله عليه وسلم بالقرآن

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير الضراعة والابتهاال ، دائم السؤال من الله تعالى أن يزينه بمحاسن الآداب ، ومكارم الأخلاق ، فكان يقول في دعائه ^(١) « اللَّهُمَّ حَسِّنْ خَلْقِي وَخُلُقِي » ويقول ^(٢) « اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي مُنْكَرَاتِ الْأَخْلَاقِ » فاستجاب الله تعالى دعاه وفاء بقوله عز وجل (أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ^(٣)) فَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ وَأَدَبَهُ بِهِ ، فَكَانَ خَلْقَهُ الْقُرْآنَ

قال سعد بن هشام ^(٤) دخلت على عائشة رضی الله عنها وعن أبيها ، فسألتها عن أخلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : أما تقرأ القرآن ؟ قلت . بلى ، قالت : كان خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن ، وإنما أدبه القرآن ، مثل قوله تعالى (خُذِ الْقَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ^(٥)) وقوله : (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ

(كتاب آداب المعيشة وأخلاق النبوة)

(١) حديث كان يقول في دعائه اللهم حسن خلقي وخلق : أحمد من حديث ابن مسعود ومن حديث عائشة

ولفظهما اللهم أحسن خلقي فأحسن خلقي وإسنادها جيد وحديث ابن مسعود رواه حب

(٢) حديث اللهم جنبني منكرات الأخلاق : ت وحسنه وك وصححه واللفظ له من حديث قطبة بن مالك وقال

ت اللهم أنى أعوذ بك

(٣) حديث سعد بن هشام دخلت على عائشة فسألتها عن أخلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت

كان خلقه القرآن رواه مسلم وروى الحاكم في قوله لهما لم يخرجاه

ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ ^(١)) وقوله (وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنْ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ^(٢)) وقوله: (وَلَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ^(٣)) وقوله: (فَأَعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ^(٤)) وقوله: (وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ^(٥)) وقوله: (ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ^(٦)) وقوله: (وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ^(٧)) وقوله: (اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُمُ بَعْضًا ^(٨))

^(١) ولما كسرت ربايته وشج يوم أحد ، فجعل الدم يسيل على وجهه ، وهو يمسخ الدم ويقول « كَيْفَ يَفْلَحُ قَوْمٌ خَضَبُوا وَجَهَ نَبِيِّهِم بِالْدَمِ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ » فأزل الله تعالى (لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ^(٩)) تأديبا له على ذلك ، وأمثال هذه التأديبات في القرآن لا تنحصر ، وهو عليه السلام المقصود الأول بالتأديب والتهديب ، ثم منه يشرق النور على كافة الخلق ، فإنه أدب بالقرآن وأدب الخلق به ولذلك قال صلى الله عليه وسلم « ^(٢) بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ » ثم رغب الخلق في محاسن الأخلاق ، بما أوردناه في كتاب رياضة النفس وتهديب الأخلاق فلا نعيده ، ثم لما أكمل الله تعالى خلقه أثنى عليه فقال تعالى: (وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ^(١٠)) فسبحانه ما أعظم شأنه وأتم امتنانه ، ثم انظر إلى عميم لطفه ، وعظيم فضله كيف أعطى ثم أثنى ، فهو الذي زينه بالخلق الكريم ، ثم أضاف إليه ذلك فقال (وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ^(١١)) ثم بين رسول الله صلى الله عليه وسلم للخلق ، ^(٣) أن الله يحب مكارم الأخلاق ويتعسف سفسافها

(١) حديث كسرت ربايته صلى الله عليه وسلم يوم أحد - الحديث : في نزول ليس لك من الأمر شيء

م من حديث أنس وذكره خ تعليقا

(٢) حديث بعثت لأتمم مكارم الأخلاق : أحمد و ك هق من حديث أبي هريرة قال الحاكم صحيح على شرط

م وقد تقدم في آداب الصفة

(٣) حديث أن الله يحب معالي الأخلاق ويتعسف سفسافها: هق من حديث سهل بن سعد متصل ومن زواية

طلحة بن عبيد الله بن كريب مرسل ورجا لهما ثقات

(١) النحل : ٩٠ (٢) لقمان : ١٧ (٣) الشورى : ٤٣ (٤) المائدة : ١٣ (٥) النور : ٢٢ (٦) فصلت : ٣٤

(٧) بآل عمران : ١٣٤ (٨) الحجرات : ١٢ (٩) آل عمران : ١٢٨ (١٠) (١٠ ، ١١) القلم : ٤

قال على رضى الله عنه ^(١) يا عجبا لرجل مسلم ! يحيته أخوه المسلم في حاجة ، فلا يرى نفسه للخير أهلا ، فلو كان لا يرجو ثوابا ولا يخشى عقابا ، لقد كان ينبغي له أن يسارع إلى مكارم الأخلاق ، فإنها مما تدل على سبيل النجاة ، فقال له رجل أسمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : نعم ، وما هو خير منه لما أتى بسبايا طيء وقتت جارية في السبي ، فقالت يا محمد إن رأيت أن تخلى عنى ولا تشمت بى أحياء العرب ، فإنى بنت سيد قومي ، وإن أبى كان يحمى الذمار ، ويفك الماني ، ويشبع الجائع ، ويطعم الطعام ، ويفشى السلام ، ولم يرد طالب حاجة قط ، أنا بة حاتم الطائي . فقال صلى الله عليه وسلم « يَا جَارِيَةُ هَذِهِ صِفَةُ الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا ، لَوْ كَانَ أَبُوكَ مُسْلِمًا لَتَرَحَّمْنَا عَلَيْهِ ، خَلَوْا عَنْهَا فَإِنَّ أَبَاهَا كَانَ يُحِبُّ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ ، وَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ » ، فقام أبو بردة بن نيار فقال : يا رسول الله ، الله يحب مكارم الأخلاق فقال « وَلَيْدِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا أَحْسَنُ الْأَخْلَاقِ » وعن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم ^(٢) قال « إِنَّ اللَّهَ حَفَّ الْإِسْلَامَ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَمَحَاسِنِ الْأَعْمَالِ » ومن ذلك حسن المعاشرة ، وكرم الصنيعة ، ولين الجانب ، وبذل المعروف ، وإطعام الطعام ، وإفشاء السلام ، وعبادة المريض المسلم ، برا كان أو فاجرا ، وتشيع جنازة المسلم وحسن الجوار لمن جاورت ، مساما كان أو كافرا ، وتوقير ذى الشيبة المسلم ، وإجابة الطعام والدعاء عليه ، والعفو ، والإصلاح بين الناس ، والجود ، والكرم ، والسماحة ، والابتداء بالسلام ، وكظم الغيظ ، والعفو عن الناس ، واجتناب ما حرمة الاسلام ، من اللهو والباطل والغناء والمعازف كلها ، وكل ذى وتر ، وكل ذى دخل ، والغيبة ، والكذب ، والبخل والشح ، والجفاء ، والمكر ، والمخدبة ، والهميمة ، وسوء ذات البين ، وقطيعة الأرحام وسوء الخلق ، والتكبر ، والفخر ، والاختيال ، والاستطالة ، والبذخ ، والفحش ، والتفحش

(١) حديث على قوله واعجبا لرجل مسلم يحيته أخوه المسلم في حاجة فلا يرى نفسه للخير أهلا - الحديث :

وفيه مرفوعا لما أتى بسبايا طيء . وقتت جارية في السبي فقالت يا محمد إن رأيت أن تخلى عنى الحديث :

ت الحكيم في نوادر الاصول باسناد فيه ضعف

(٢) حديث معاذ حف الاسلام بمكارم الاخلاق ومحاسن الاعمال - الحديث : بطوله لم أقف له على أصل

ويغنى عنه حديث معاذ الآتي بعده بمحدث

والحقد، والحسد، والطيرة، والبنى، والمدوان، والظلم
قال أنس رضي الله عنه^(١) فلم يدع نصيحة جميلة إلا وقد دعانا إليها وأمرنا بها، ولم
يدع غشاً، أو قال عيباً، أو قال شيئاً، إلا حذرناهُ ونبهناهُ عنهُ، ويكنى من ذلك كله هذه الآية
(إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ^(١)) الآية

وقال معاذ أوصاني رسول الله صلى الله عليه وسلم،^(٢) فقال «يَأْمُرُكَ بِاتِّقَاءِ
اللَّهِ وَصِدْقِ الْحَدِيثِ وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ وَتَرْكِ الْخِيَانَةِ وَحِفْظِ الْجَارِ وَرَحْمَةِ الْيَتِيمِ
وَلِينِ الْكَلَامِ وَبَذْلِ السَّلَامِ وَحُسْنِ الْعَمَلِ وَقَصْرِ الْأَمَلِ وَلِزُومِ الْإِيمَانِ وَالتَّقْوَى فِي
الْقُرْبَانِ وَحُبِّ الْأَخْرَةِ وَالْجَزْعِ مِنَ الْحِسَابِ وَخَفْضِ الْجَنَاحِ وَأَنْهَاكَ أَنْ تَسُبَّ حَكِيماً
أَوْ تُكَذِّبَ صَادِقاً أَوْ تُطِيعَ آيماً أَوْ تُعَصِيَ إِمَاماً عَادِلاً أَوْ تُفْسِدَ أَرْضاً وَأُوصِيكَ بِاتِّقَاءِ
اللَّهِ عِنْدَ كُلِّ حَجَرٍ وَشَجَرٍ وَمَدْرٍ وَأَنْ تُنْحَدِثَ لِكُلِّ ذَنْبٍ تَوْبَةً السِّرِّ بِالسِّرِّ
وَالْعَلَانِيَةَ بِالْعَلَانِيَةِ»

فهكذا أدب عباد الله، ودعاهم إلى مكارم الأخلاق ومحاسن الآداب

بيان جملة من محاسن أخلاقه

التي جمعها بعض العلماء والتقطها من الأخبار

فقال كان صلى الله عليه وسلم أحلم الناس^(٣) وأشجع الناس،^(٤) وأعدل

(١) حديث أنس لم يدع صلى الله عليه وسلم نصيحة جميلة إلا وقد دعانا إليها وأمرنا بها: لم أقف له على

إسناد وهو صحيح من حيث الواقع

(٢) حديث يامعاذ أوصيك باتقاء الله وصدق الحديث: أبو نعيم في الحلية وهوق في الزهد وقد تقدم في آداب الصحبة

(٣) حديث كان صلى الله عليه وسلم أحلم الناس أبو الشيخ في كتاب أخلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم

من رواية عبد الرحمن بن أبزي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحلم الناس الحديث

وهو مرسل وروى أبو حاتم من جبان من حديث عبد الله بن سلام في قصة إسلام زيد بن

شعثة من أجاب اليهود وقول زيد لعمر بن الخطاب ياعمرك كل علامات النبوة قد عرفتها في وجه

رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نظرت إليه الاثنتين لم أخبرهما منه يسبق حلمه جهله

ولا تزده شدة الجهل عليه الاحلاما فقد اخترتهما - الحديث :

(٤) الحديث : انه كان أشجع الناس متفق عليه من حديث أنس

(١) النحل : ٩٠

الناس،^(١) وأعف الناس،^(٢) لم تمس يده قط يدا امرأة لا يملك رقبا، أو عصمة نكاحها، أو تكون ذات محرم منه

وكان أسخى الناس،^(٣) لا يبيت عنده دينار ولا درهم،^(٤) وإن فضل شيء ولم يجده من يعطيه، وبقائه الليل لم يأو إلى منزله حتى يتبرأ منه إلى من يحتاج إليه،^(٥) لا يأخذ مما آتاه الله إلا قوت عامه فقط، من أيسر ما يجده من التمر والشعير، ويضع سائر ذلك في سبيل الله،

(١) حديث كان أعدل الناس : ت في السمائل من حديث علي بن أبي طالب في الحديث الطويل في صفته صلى الله عليه وسلم لا يقصر عن الحق ولا يجاوزه وفيه قد وسع الناس بسطه وخلقه فصار لهم أبوا صاروا عنده في الحق سواء - الحديث : وفيه من لم يسم

(٢) حديث كان أعف الناس لم تمس يده قط يدا امرأة لا يملك رقبا أو عصمة نكاحها أو تكون ذات محرم له الشيخان من حديث عائشة ماست يدر رسول الله صلى الله عليه وسلم يدا امرأة إلا امرأة يملكها (٣) حديث كان صلى الله عليه وسلم أسخى الناس : الطبراني في الأوسط من حديث أنس فضلت على الناس بأربع : بالسقاء والشجاعة - الحديث : ورجاله ثقات وقال صاحب الميزان انه منكر وفي الصحيحين من حديثه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس وافقنا عليه من حديث ابن عباس وتقدم في الزكاة

(٤) حديث كان لا يبيت عنده دينار ولا درهم قط وإن فضل ولم يجد من يعطيه وبقائه الليل لم يأو إلى منزله حتى يبرأ منه إلى من يحتاج إليه : د من حديث بلال في حديث طويل فيه أهدى صاحب فذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم أربع ركائب عليهن كسوة وطعام وبيع بلال لذلك ووفاه دينه. ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد في المسجد وحده وفيه قال فضل شيء، فقلت نعم دينار إن قال انظر أن تري عنى منهما فإست بداخل على أحد من أهلى حتى تري عنى منهما فلم يأتنا أحد فبات في المسجد حتى أصبح وظل في المسجد اليوم الثاني حتى إذا كان في آخر النهار جاء راكباً فانطلقت بهما فكسوتهما وأطعمتهما حتى إذا صلى التمة دعاني فقال ما فعل الذي قبلك قلت قد أراحك الله منه فكبر وحمد الله شقفا من أن يدركه الموت وعنده ذلك ثم اجتمعت حتى جاء أزواجه - الحديث : والبخارى من حديث عقب بن الحارث ذكرت وأنا في الصلاة فكرهت أن يمسى ويبيت عندنا فأمرت بقسمته ولأبي عبيد في غريبه من حديث الحسن بن محمد مرسل كان لا يقبل مالا عنده ولا يبيت

(٥) حديث كان لا يأخذ مما آتاه الله إلا قوت عامه فقط من أيسر ما يجده من التمر والشعير ويضع سائر ذلك في سبيل الله : متفق عليه بنحوه من حديث عمر بن الخطاب وقد تقدم في الزكاة

لا يسأل شيئاً إلا أعطاه ،^(١) ثم يعود على قوت عامه فيؤثر منه ، حتى إنه ربما احتاج قبل انقضاء العام إن لم يأتته شيء ،^(٢)

وكان يخفض النعل ، ويرقع الثوب ، ويخدم في مهنة أهله ،^(٣) ويقطع اللحم معهن ،^(٤) وكان أشد الناس حياء ، لا يثبت بصره في وجه أحد ،^(٥) ويحب دعوة العبد والحر ،^(٦)

(١) حديث كان لا يسأل شيئاً إلا أعطاه الطيالسي والدارمي من حديث سهل بن سعد والبخاري من حديثه في الرجل الذي سأله الشملة فقيل له سألته إياها وقد علمت أنه لا يرد شيئاً - الحديث : ولمسلم من حديث أنس ما سئل على الاسلام شيئاً إلا أعطاه وفي الصحيحين من حديث جابر ما سئل شيئاً قط فقال لا

(٢) حديث أنه كان يؤثر مما ادخر لعياله حتى ربما احتاج قبل انقضاء العام : هذا معلوم ويدل عليه ما رواه ت ن ه من حديث ابن عباس أنه صلى الله عليه وسلم توفي ودرعه مرهونة بعشرين صاعاً من طعام أخذها لأهله وقال ه بثلاثين صاعاً من شعر وإسناده جيد وخ من حديث عائشة توفي ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين وفي رواية هق بثلاثين صاعاً من شعر

(٣) حديث وكان صلى الله عليه وسلم يخفض النعل ويرقع الثوب ويخدم في مهنة أهله : أحمد من حديث عائشة كان يخفض نعله ويخيط ثوبه ويعمل في بيته كما يعمل أحدكم في بيته ورجاله رجال للصحيح ورواه أبو الشيخ بلفظ ويرقع الثوب والبخاري من حديث عائشة كان يكون في مهنة أهله (٤) حديث إنه كان يقطع اللحم : أحمد من حديث عائشة أرسل إلينا آل أبي بكر بقائمة ليلاً فأمسكت وقطع رسول الله صلى الله عليه وسلم أوقالته فأمسك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقطعت وفي الصحيحين من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر في أثناء حديث وأيم الله ما من الثلاثين ومائة إلا حزله رسول الله صلى الله عليه وسلم من سواد بطنها

(٥) حديث كان من أشد الناس حياء لا يثبت بصره في وجه أحد : الشيخان من حديث أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء في خدرها

(٦) حديث كان يحب دعوة العبد والحر : ت ه ك من حديث أنس كان يحب دعوة المملوك قال ك صحيح الاستاذ قلبت بل ضعيف والدارقطني في غرائب مالك وضعفه والحطيب في أسماء من روي عن مالك من حديث أبي هريرة كان يحب دعوة العبد إلى أي طعام دعي ويقول لو دعيت إلى كراع لأجبت وهذا بعمومه دال على إجابة دعوة الحر وهذه القطعة الأخيرة عند خ من حديث أبي هريرة وقد تقدم وروى ابن سعد من رواية حمزة بن عبد الله بن عتبة كان لا يدعوه أحمر ولا أسود من الناس إلا أجابه الحديث وهو مرسل

ويقبل الهدية ولو أنها جرعة لبن ، أو نخذ أرنب ، ويكافئ عليها^(١) ، ويأكلها ، ولا يأكل الصدقة ،^(٢) ولا يستكبر عن إجابة الأمة والمسكين ،^(٣) يغضب لربه ولا يغضب لنفسه^(٤) وينفذ الحق وإن عاد ذلك عليه بالضرر ، أو على أصحابه

عرض عليه الانتصار بالمشركين على المشركين ، وهو في قلة وحاجة إلى إنسان واحد يزيد في عدد من معه فأبى ، وقال : **أَنَا لَا أَتَّصِرُ بِمُشْرِكٍ** ^(٥) ووجد من فضلاء أصحابه وخيارهم ، قتيلايين اليهود ، فلم يحف عليهم ، ولا زاد على مر الحق بل وداه بمائة ناقة

(١) حديث كان يقبل الهدية ولو أنها جرعة لبن أو نخذ أرنب ويكافئ عليها: مخ من حديث عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها وأما ذكر جرعة اللبن فخذ الأرنب في الصحيحين من حديث أم الفضل أنها أرسلت بقدر لبن إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفة فشربه ولأحمد من حديث عائشة أهدت أم سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا - الحديث : وفي الصحيحين من حديث أنس أن أبا طلحة بعث بورك أرنب أو فخذها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبله

(٢) حديث كان يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة : متفق عليه من حديث أبي هريرة وقد تقدم (٣) حديث كان لا يستكبر أن يمشي مع المسكين : ن ك من حديث عبد الله بن أبي أوفى بسند صحيح وقد تقدم في الباب الثاني من آداب الصحبة ورواه ك أيضا من حديث أبي سعيد الخدري وقال صحيح على شرط الشيخين

(٤) حديث كان يغضب لربه . ولا يغضب لنفسه : ت في الثبائل من حديث هذبن أبي هالة وفيه وكان لا تغضبه الدنيا وما كان منها فإذا تعدى الحق لم يغم لغضبه شيء حتى ينتصر له ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها وفيه من لم يسم

(٥) حديث وينفذ الحق وإن عاد ذلك بالضرر عليه وعلى أصحابه عرض عليه الانتصار بالمشركين على المشركين وهو في قلة وحاجة إلى إنسان واحد يزيد في عدد من معه فأبى وقال أنا لا أستصر بمشرك م من حديث عائشة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان بحجرة الوبرة أدركه رجل قد كان يذكر منه جرة ونجدة ففرح أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رأوه فلما أدركه قال جئت لأتبعك وأصيب معك فقال له أتؤمن بالله ورسوله قال لا قال فارجع فلن أستعين بمشرك. الحديث

وإن بأصحابه حاجة إلى بيع واحد يتقون به (١)
 وكان يعصب الحجر على بطنه مرة من الجوع ومرة (٢) يأكل ما حضر ولا يرد ما وجد
 ولا يتورع عن مطعم حلال ، وإن وجد تمر ادون خبز أكله ، وإن وجد شواء أكله
 وإن وجد خبز بر أو شعيراً أكله ، وإن وجد حلوا أو عسلاً أكله ، وإن وجد لبن ادون خبز اكنفى به
 وإن وجد بطيخاً أو رطباً أكله (٣) لا يأكل متسكناً (٤) ولا على خوان ، (٥) منديله باطن

(١) حديث وجد من فضلاء أصحابه وخيارهم قتيلين اليهود فلم يحف عليهم فوداه بمائة ناقة: الحديث - متفق
 عليه من حديث سهل بن أبي حنمة ورافع بن خديج والرجل الذي وجد مقتولاً هو عبد الله
 ابن سهل الأنصاري

(٢) حديث كان يعصب الحجر على بطنه من الجوع: متفق عليه من حديث جابر في قصة حفتر الخندق وفيه
 فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم شد على بطنه حجراً وأغرب حب فقال في صحبته انما هو
 الحجر بضم الحاء وآخره زاي جمع حجرة وليس يتابع على ذلك ويرد على ذلك ما رواه ت
 من حديث أبي طلحة شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع ورفنا عن بطوننا
 عن حجر حجر فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حجرين ورجاله كلهم تقات

(٣) حديث كان يأكل ما حضر ولا يرد ما وجد ولا يتورع من مطعم حلال ان وجد تمر ادون خبز أكله
 وإن وجد خبز بر أو شعيراً أكله وإن وجد حلوا أو عسلاً أكله وإن وجد لبن ادون خبز اكنفى
 به وإن وجد بطيخاً أو رطباً أكله: انتهى - هذا كله معروف من أخلاقه في ت من حديث أم هانئ
 دخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال أعندك شيء قلت لا إلا خبز يابس وخل فقال هات
 الحديث: وقال حسن غريب وفي كتاب الثمائل لأبي الحسن بن الضحاك بن القري من رواية
 الأوزاعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أبالي ما رددت به الجوع وهذا معضل وسلم
 من حديث جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم سأل أهله الأدم فقالوا ما عندنا إلا خل فسدعا به
 الحديث: وله من حديث أنس رأيتُه مقبياً يأكل تمرات وت وصحبه من حديث أم سلمة
 أنها قربت إليه جنباً مشويهاً فأكل منه الحديث: وللشيخين من حديث عائشة ما شبع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام تباعاً خبز بر حتى مضى لسبيله لفظم وفي رواية له ما شبع من خبز
 شعير يومين متتابعين وت وصحبه وه من حديث ابن عباس كان أكثر خبزهم الشعير وللشيخين
 من حديث عائشة كان يحب الحلاء والعمل ولهما من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
 شرب لبناً فدعا بما فيه فمضض ون من حديث عائشة كان يأكل الرطب بالبطيخ واسناد صحيح

(٤) حديث انه كان لا يأكل متسكناً: تقدم في آداب الأكل في الباب الأول

(٥) حديث أنه كان لا يأكل على خوان: تقدم في الباب المذكور

قدميه ،^(١) لم يشبع من خبز برثلاثة أيام متوالية ، حتى لقي الله تعالى إشارا على نفسه ، لا فقرا ولا بخلًا ،^(٢) يجيب الوليمة ،^(٣) ويعود المرضى ، ويشهد الجنائز^(٤) ، ويمشي وحده بين أعدائه بلا حارس ،^(٥) أشد الناس تواضعا ، وأسكنهم في غير كبر ،^(٦) وأبلغهم في غير تطويل^(٧)

(١) حديث كان منديله باطن قدمه : لأعرفه من فعله وإنما العروف فيه مرواه ه من حديث جابر كنا زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم قليلا ما نجد الطعام فإذا وجدناه لم يكن لنا متاديل إلا أكفنا وسواعدنا : وقد تقدم في الطهارة

(٢) حديث لم يشبع من خبز بر ثلاثة أيام متوالية حتى لقي الله : تقدم في جملة الأحاديث التي قبله بثلاثة أحاديث

(٣) حديث كان يجيب الوليمة : هذا معروف وتقدم قوله لودعيت إلى كراع لأجبت وفي الأوسط للطبراني من حديث ابن عباس أنه كان الرجل من أهل العوالي ليدعو رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصف الليل على خبز الشعير فيجيب وإسناده ضعيف

(٤) حديث كان يعود المريض ويشهد الجنائز : ت وضعفه وهك وصححه من حديث أنس ورواه ك من حديث سهل بن حنيف وقال صحيح الإسناد وفي الصحيحين عدة أحاديث من عيادته للمرضى وشهوده للجنائز

(٥) حديث كان يمشي وحده بين أعدائه بلا حارس : ت ك من حديث عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت هذه الآية والله يعصمك من الناس فأخرج رأسه من القبة فقال انصرفوا فقد عصمني الله قال ت غريب وقال ك صحيح الإسناد

(٦) حديث كان أشد الناس تواضعا وأسكنهم من غير كبر : أبو الحسن بن الضحاك في الثمائل من حديث أبي سعيد الخدري في صفته صلى الله عليه وسلم حين للؤنة ابن الحلق كرم الطبيعة جميل المعاشرة طليق الوجه إلى أن قال متواضع في غير ذلة وفيه دائب لإطراق وإسناده ضعيف وفي الأحاديث الصحيحة الدالة على شدة تواضعه غنية عنه منها عند ن من حديث ابن أبي أوفى كان لا يأنف ولا يستكبر أن يمشي مع الأرملة والمسكين - الحديث : وقد تقدم وعند أبي داود من حديث البراء فجلس وجلسنا كأن على رءوسنا الطير - الحديث : ولأصحاب السنن من حديث أسامة ابن شريك أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كأنما على رءوسهم الطير

(٧) حديث كان أبلغ الناس من غير تطويل : تخ م من حديث عائشة كان يحدث حديثا لو عده العاد لأحصاه ولها من حديثها لم يكن يسرد الحديث كسر دم : علقه خ ووصله م زادت ولسكنه كان يتكلم بكلام بينه فصل يحفظه من جلس إليه وله في الثمائل من حديث ابن أبي هالة يتكلم بمجامع الكلم فصل لا فضول ولا تفصير

” وأحسنهم بشرا ، ” لا يهوله شيء من أمور الدنيا ، ويلبس ما وجد
 فرة^(٢) شملة، ومرة برد حبرة يمانيا ، ومرة جبة صوف ، ما وجد من المباح لبس ،^(٣)
 وخاتمه فضة^(٤) يلبسه في خنصره الأيمن^(٥) والأيسر ،^(٦) يردف خلفه عبده أو غيره

(١) حديث كان أحسنهم بشرا : ت في الثمائل من حديث علي بن أبي طالب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 دائم البشر سهل الخلق - الحديث : وله في الجامع من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء
 ما رأيت أحدا كان أكثر تبسما من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عريب قلت وفيه
 ابن لهيعة

(٢) حديث كان لا يهوله شيء من أمور الدنيا : أحمد من حديث عائشة ما أعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 شيء من الدنيا وما أعجبه أحد قط إلا ذوتني وفي لفظ له ما أعجب النبي صلى الله عليه وسلم
 شيء من الدنيا إلا أن يكون فيها ذوتني وفيه ابن لهيعة

(٣) حديث كان يلبس ما وجد فرة شملة ومرة حبرة ومرة جبة صوف ما وجد من المباح لبس : خ من حديث
 سهل بن سعد جاءت امرأة يردة قال سهل هل تدرون ما لبردة هي الشملة منسوج في حاشيتها
 وفيه فخرج إلينا وإنما لأزاره - الحديث : ولابن ماجه من حديث عبادة بن الصامت أن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في شملة قيد عقد عليها فيه الأحوص بن حكيم مختلف فيه
 وللشيعين من حديث أنس كان أحب الثياب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يلبسها الحبرة
 ولها من حديث المغيرة بن شعبة وعليه جبة من صوف

(٤) حديث خاتمه فضة : متفق عليه من حديث أنس اتخذ خاتما من فضة

(٥) حديث لبسه الخاتم في خنصره الأيمن : م من حديث أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس
 خاتم فضة في يمينه وللبخاري من حديثه فإني لأرى بريقه في خنصره

(٦) حديث تخنمه في الأيسر : م من حديث أنس كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه وأشار إلى
 الخنصر من يده اليسرى

(٧) حديث إردافه خلفه عبده أو غيره أردف صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد من عرفة كما ثبت في
 الصحيحين من حديث ابن عباس ومن حديث أسامة وأردفه مرة أخرى على سمار وهو في
 الصحيحين أيضا من حديث أسامة وهو مولاه وابن مولاه وأردف الفضل بن عباس من
 للزدلفة وهو في الصحيحين أيضا من حديث أسامة ومن حديث ابن عباس والفضل بن عباس
 وأردف معاذ بن جبل وابن عمر وغيرهم من الصحابة

يركب ما أمكنه مرة فرسا ، " ومرة بعيرا ، ومرة بغلة شهباء ، ومرة حمارا ، ومرة يمشى راجلا حافيا بلا رداء ولا عمامة ولا قلنسوة ، يعود المرضى في أقصى المدينة ^(٢) يحب الطيب ، ويكره الرائحة الرديئة ، ^(٣) ويجالس الفقراء ، ^(٤) ويؤاكل المساكين

(١) حديث كان يركب ما أمكنه مرة فرسا ومرة بعيرا ومرة بغلة شهباء ومرة حمارا ومرة راجلا ومرة حافيا بلا رداء ولا عمامة ولا قلنسوة يعود المرضى في أقصى المدينة في الصحيحين من حديث أنس ركوبه صلى الله عليه وسلم فرسا لأبي طلحة وسلم من حديث جابر بن سمرة ركوبه الفرس عريا حين انصرف من جنازة بن الدحداح وسلم من حديث سهل بن سعد كان للنبي صلى الله عليه وسلم فرس يقال له اللحيث ولهما من حديث ابن عباس طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على بعير ولهما من حديث البراء رأيت النبي صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء يوم حنين ولهما من حديث أسامة أنه صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على أكاف - الحديث : ولهما من حديث ابن عمر كان يأتي قبا راكبا وماشيا وسلم من حديثه في عيادته صلى الله عليه وسلم لعدد بن عبادة ققام وقتنا معه ونحن بضعة عشر ما علينا نعال ولا خفاف ولا قلانيس ولا قمص يمشى في السبخ : الحديث

(٢) حديث كان يحب الطيب والرائحة الطيبة ويكره الروائح الرديئة : ن من حديث أنس حبب إلي النساء والطيب ودك من حديث عائشة أنها صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم جبة من صوف فلبسها فلما عرق وجد ريح الصوف فخلعها وكان يعجه الريح الطيبة لفظك وقال صحيح على شرط الشيخين ولا ينعى من حديث عائشة كان يكره أن يوجد منه إلا ريح طيبة

(٣) حديث كان يجالس الفقراء : د من حديث أبي سعيد جلست في عصابة من ضعفاء المهاجرين وأن بعضهم ليستر بعضا من العري - الحديث : وفيه فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وسطنا ليعدل بنفسه فينا - الحديث : وهم من حديث خباب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس معنا - الحديث : في نزول قوله تعالى ولا تطرد الذين يدعون ربهم اسنادهما حسن

(٤) حديث مؤاكلته للمساكين : خ من حديث أبي هريرة قال وأهل الصفة أضياف الإسلام لا يأوون إلى أهل ولا مال ولا طي أحد إذا أتته صدقة بث بها إليهم ولم يتناول منها وإذا أتته هدية أرسل إليهم وأصاب منها وأشركهم فيها

«ويكرم أهل الفضل في أخلاقهم ويتألف أهل الشرف بالبر لهم»^(٢) يصل ذوى رحمه من غير أن يؤثرهم على من هو أفضل منهم،^(٣) لا يجفو على أحد،^(٤) يقبل معذرة المعتذر إليه،^(٥) يمزح ولا يقول إلا حقا، يضحك^(٦) من غير قهقهة،^(٧) يرى اللعب المباح فلا ينكبه.

(١) حديث كان يكرم أهل الفضل في أخلاقهم ويتألف أهل الشرف بالبر لهم: ت في الشرائع من حديث على الطويل في صفته صلى الله عليه وسلم وكان من سيرته إثارة أهل الفضل بأذنه وقسمه على قدر فضلهم في الدين وفيه ويؤلفهم ولا ينفهم ويكرم كريم كل قوم ويؤلف عليهم - الحديث: وللطبراني من حديث جرير في قصة إسلامه فألقى إلي كساؤه ثم أقبل على أصحابه ثم قال إذا جاءكم كريم قوم فأكرموه وإسناده جيد ورواه ك من حديث معبد بن خالد الانصاري عن أبيه نحوه وقال صحيح الاسناد

(٢) حديث كان يصل ذوى رحمه من غير أن يؤثرهم على من هو أفضل منهم: ك من حديث ابن عباس كان يجلس للعباس اجلال الوالد والوالدة وله من حديث سعد بن أبي وقاص أنه أخرج عمه العباس وغيره من المسجد فقال له العباس تخرجنا ونحن عصبتك وعمومتك وتسكن علينا فقال ما أنا أخرجكم وأسكنه ولكن الله أخرجكم وأسكنه قال في الأول صحيح الأسناد وسكت عن الثاني وفيه اسلم الملائى ضعيف فآثر عليا لفضله بتقديم إسلامه وشهوده بدره والله أعلم وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد لا يثقن في المسجد باب إلا سد إلا باب أبي بكر

(٣) حديث كان لا يجفو على أحد: د ت في الشرائع ون في اليوم والليلة من حديث أنس كان قلما يواجه رجلا بئى يكرهه وفيه ضعف وللشيخين من حديث أبي هريرة أن رجلا استأذن عليه صلى الله عليه وسلم فقال بئس أخو العشرة فلما دخل ألان له القول - الحديث

(٤) حديث يقبل معذرة المعتذر إليه: متفق عليه من حديث كعب بن مالك في قصة الثلاثة الذين خلفوا وفيه طفق الخلفون يعتذرون إليه قبل منهم علانيتهم - الحديث

(٥) حديث يمزح ولا يقول إلا حقا: أحمد من حديث أبي هريرة وهو عند ت بلفظ قاوا إنك تداعبنا قال إى ولا أقول إلا حقا وقال حسن

(٦) حديث ضحكه من غير قهقهة: الشيخان من حديث عائشة مارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مستجمعا ضاحكا حتى أرى لهواته إنما كان يتبسم وت من حديث عبد الله بن الحارث ابن جزء ما كان ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا تبسما قال صحيح غريب وله في الشرائع في حديث هند بن أبي هالة جل ضحكه التبسم

(٧) حديث يرى اللعب المباح ولا يكرهه: الشيخان من حديث عائشة في لعب الحبشة بين يديه في المسجد وقال لهم دونكم يا بنى أرفدة وقد تقدم في كتاب السماع

(١) يسابق أهله، (٢) وترفع الأصوات عليه فيصبر، (٣) وكان له لقاح وغنم يتقوت هو وأهله من ألبانها، وكان له (٤) عبيد وإماء لا يرتفع عليهم في مأكل ولا ملبس (٥) ولا يعضى له وقت

(١) حديث مسابته صلى الله عليه وسلم أهله : دن في الكبرى و ه من حديث عائشة في مسابته لها وتقدم في الباب الثالث من النكاح

(٢) حديث ترفع الأصوات عنده فيصبر : رخ من حديث عبد الله بن الزبير قدم ركب من بني تميم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر أمر القعقاع بن معبد وقال عمر بل أمر الأقرع بن حابس فقال أبو بكر ما أردت إلا خلاقي وقال عمر ما أردت خلافتك فتباريا حتى ارتفعت أصواتهما فنزلت يأيتها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله

(٣) حديث وكان له لقاح وغنم يتقوت هو وأهله من ألبانها : محمد بن سعد في الطبقات من حديث أم سلمة كان عيشنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اللبن أو قالت أ أكثر عيشنا كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقاح بالعبادة - الحديث : وفي رواية له كانت لنا أعنز سبع فكان الراعي يبلغ بين مرة الحمى ومرة أحدا ويروح بهن علينا وكانت لقاح بذى الحبل فيؤب إلينا ألبانها بالليل - الحديث : وفي إسنادها محمد بن عمر الواقدي ضعيف في الحديث وفي الصحيحين من حديث سلمة بن الأكوع كانت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم ترعى بذى قرد الحديث : ولأبي داود من حديث لقيط بن صبره لنا غنم مائة لا تزيد أن تزيد فإذا ولد الراعي بهمة ذبحنا مكانها شاة - الحديث

(٤) حديث كان له عبيد وإماء فلا يرتفع عليهم في مأكل ولا ملبس : محمد بن سعد في الطبقات من حديث سلمى قالت كانت خدم النبي صلى الله عليه وسلم أنا وخضرة ورضوى وميمونة بنت سعد أعتقهن كلهن وإسناده ضعيف وروى أيضا أن أبا بكر بن حزم كتب إلى عمر بن عبدالعزيز بأسماء خدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر بركة أم أيمن وزيد بن حارثة وأبا كبشة وأنسة وشقران وسفينة وثوبان ورياحا وبسارا وأبا رافع وأبا موهبة ورافعا أعتقهم كلهم وفضالة ومدعما وكركرة وروى أبو بكر بن الضحاك في الثمائل من حديث أبي سعيد الخدري بإسناد ضعيف كان صلى الله عليه وسلم يأكل مع خادمه وم من حديث أبي اليسر أطلعهم مما تأكلون وألبسهم مما تلبسون - الحديث

(٥) حديث لا يعضى له وقت في غير عمل لله تعالى أو فيما لا بد منه من صلاح نفسه : ت في الثمائل من حديث علي بن أبي طالب كان إذا أوى إلى منزله جزأ دخوله ثلاثة أجزاء جزأ لله وجزأ لأهله وجزأ لنفسه ثم جزأ جزأ بينه وبين الناس فرد ذلك بالخاصة على العامة - الحديث

في غير عمل لله تعالى ، أو فيما لا بد له منه من صلاح نفسه ، ^(١) يخرج إلى بساتين أصحابه ^(٢) لا يحتقر مسكيناً فقراً وزمانته ، ولا يهاب ملكاً للملكة ، يدعو هذا وهذا إلى الله دعاء مستتويماً ^(٣) قد جمع الله تعالى له السيرة الفاضلة ، والسياسة التامة ، وهو أسمى لا يقرأ ولا يكتب ،

(١) حديث يخرج إلى بساتين أصحابه : تقدم في الباب الثالث من آداب الأكل خروجه صلى الله عليه وسلم

إلى بستان أبي الهيثم بن التيهان وأبي أيوب الأنصاري وغيرهما

(٢) حديث لا يحتقر مسكيناً فقراً وزمانته ولا يهاب ملكاً للملكة يدعو هذا وهذا إلى الله دعاءً واحداً : خ

من حديث سهل بن سعد مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما تقولون في هذا قالوا حري أن يخطب أن يتكح - الحديث : وفيه فر رجل من فقراء المسلمين فقال ما تقولون في هذا قالوا حري أن يخطب أن لا يتكح - الحديث : وفيه هذا خير من ملء الأرض مثل هذا وم من حديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إلى كسرى وقبصر والنجاشي وإلى كل جبار يدعوهم إلى الله عز وجل

(٣) حديث قد جمع الله له السيرة الفاضلة والسياسة التامة وهو أسمى لا يقرأ ولا يكتب نشأ في بلاد الجهل

والصحارى وفي قعر وفي رعاية الغنم لأب له ولا أم فعله الله جمع عاسن الأخلاق والطرق الحيدة وأخبار الأولين والآخرين ومافيه النجاة والفوز في الآخرة والغبطة والخلص في الدنيا ولزوم الواجب وترك الفضول : هذا كله معروف معلوم فروى ت في الشمائل من حديث علي بن أبي طالب في حديثه الطويل في صفته وكان من سيرته في جزء الأمة ايثار أهل الفضل باذنه وقسمه الحديث وفيه فسألته عن سيرته في جلسائه فقال كان دائم البشر سهل الخلق لين الجانب - الحديث : وفيه كان يخزن لسانه الاثيا يعنيه وفيه قد ترك نفسه من ثلاث من المراء والاكثر وما لا يعنيه - الحديث : وقد تقدم بعضه وروى ابن مردويه من حديث ابن عباس في قوله وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه يمينك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم أياً لا يقرأ ولا يكتب وقد تقدم في العلم والبخاري من حديث ابن عباس قال إذا سرك أن تعلم جبل العرب فاقراً ما فوق الثلاثين ومائة في سورة الأنعام قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفهاً بغير علم وحرم وحب من حديث أم سلمة في قصة هجرة الحبشة أن جعفرًا قال للنجاشي أيها الملك كنا قومًا أهل جاهلية نعبد الأصنام ونأكل الميتة - الحديث : ولأحمد من حديث أبي ابن كعب اني لني محراء ابن عشر سنين واشهر فاذا كلام فوق راسي - الحديث : وخ من حديث ابي هريرة كنت ارعاها اى الغنم على قراريط لأهل مكة ولأبي يعلى وحب من حديث حليلة إمامنا زجوة الرضاة من والد المولود وكان يتيمًا - الحديث : وتقدم حديث يعقوبه بمكارم الأخلاق

تسأفي بلاد الجهل والصحارى، في فقر، وفي رعاية النعم، يتبها لأب له ولا أم، فعلمه الله تعالى جميع محاسن الأخلاق، والطرق الحميدة، وأخبار الأولين والآخريين، وما فيه النجاة والفسوز في الآخرة، والغبطة والخلص في الدنيا، ولزوم الواجب وترك الفضول، وفقنا الله لطاعته في أمره، والتأسى به في فعله، آمين يارب العالمين

بيان جملة أخرى من آدابه وأخلاقه

مما رواه أبو البحتري، قالوا (١) ما شتم رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد من المؤمنين بشتيمة إلا جعل لها كفارة ورحمة، (٢) وما لعن امرأة قط ولا خادما بلعنة، وقيل له وهو في القتال لولم يمتهم يارسول الله، فقال (٣) « إِنَّمَا بُيِّتَتْ رَحْمَةٌ وَلَمْ تُبْعَثْ لَعْنًا » وكان (٤) إذا سئل أن يدعو على أحد مسلم أو كافر، عام أو خاص، عدل عن الدعاء عليه إلى الدماء له (٥) وما ضرب بيده أحدا قط إلا أن يضرب بها في سبيل الله تعالى، وما انتقم من شيء صنع إليه قط، إلا أن تنتهك حرمة الله، وما خير بين أمرين قط إلا اختار أيسرهما، إلا أن يكون فيه إثم

(١) حديث ما شتم أحدا من المؤمنين إلا جعلها الله كفارة ورحمة: متفق عليه من حديث أبي هريرة في أثناء حديث فيه فأى المؤمنين لعنته شتمته جلدته فأجعلها له صلاة وزكاة وقربة وفي رواية فأجعلها زكاة ورحمة وفي رواية فأجعلها له كفارة وقربة وفي رواية فأجعل ذلك كفارة له يوم القيامة

(٢) حديث ما لعن امرأة ولا خادما قط المعروف ما ضرب مكان لعن كما هو متفق عليه من حديث عائشة وللبخاري من حديث أنس لم يكن فحاشا ولا لعانا وسيأتي الحديث الذي بعده فيه هذا المعنى (٣) حديث إنما بعثت رحمة ولم أبعث لعانا: م من حديث أبي هريرة

(٤) حديث كان إذا سئل أن يدعو على أحد مسلم أو كافر عام أو خاص عدل عن الدعاء عليه ودعاه الشيخان من حديث أبي هريرة قالوا يارسول الله إن دوسا قد كفرت وأبت فادع عليهم فقبل هلسكت دوس فقال اللهم اهد دوسا وائت بهم

(٥) حديث ما ضرب بيده أحدا قط إلا أن يضرب في سبيل الله وما انتقم من شيء صنع إليه إلا أن تنتهك حرمة الله - الحديث: متفق عليه من حديث عائشة مع الخلاف وقد تقدم في الباب الثالث من آداب الصحبة

أو قطيعة رحم ، فيكون أبعد الناس من ذلك ، وما كان^(١) يأتيه أحد حراً أو عبداً أو أمة إلا قام معه في حاجته ، وقال أنس رضي الله عنه^(٢) والذي بعثه بالحق ما قال لي في شيء قط كرهه لم فعلته ، ولا لمني نساؤه إلا وقال دعوه إنما كان هذا بكتاب وقدر ، قالوا وما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٣) مضجعا ، إن فرشوا له اضطجع ، وإن لم يفرشوا له اضطجع على الأرض وقد وصفه الله تعالى في التوراة قبل أن يبعثه في السطر الأول ، فقال محمد رسول الله ، عبدى المختار ، لافظ ولا غليظ ، ولا صخاب فى الأسواق ، ولا يجزى بالسبيته السبيته ، ولكن يعفو ويصفح ، مولده بمكة ، وهجرته بطابة ، وملكه بالشام ، يأتزر على وسطه هو ومن معه ، دعاه للقرءان والعلم ، يتوضأ على أطرافه ، وكذلك لعنته فى الأنجيل ،

(١) حديث ما كان يأتيه أحد حر أو عبد أو أمة إلا قام معه في حاجته : خ تعليقا من حديث أنس ان كانت الأمة من اماء أهل المدينة لتأخذ بيد رسول الله عليه وسلم فتنتلق به حيث شاءت ووصله ه وقال فما ينزع يده من يدها حتى تذهب به حيث شاءت من المدينة في حاجتها وقد تقدم وتقدم أيضا من حديث ابن أبي أوفى ولا يأنف ولا يستكبران يمشى مع الأرملة والمسكين حتى يقضى لهما حاجتهما

(٢) حديث أنس والذي بعثه بالحق ما قال في شيء قط كرهه لم فعلته ولا لمني أحد من أهله إلا قال دعوه إنما كان هذا بكتاب وقدر : الشيخان من حديث أنس ما قال لشيء صنعته لم صنعته ولا لشيء تركته لم تركته وروى أبو الشيخ فى كتاب أخلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث له قال فيه ولا امرئى بأمر فتوانيت فيه فعاتبني عليه فان عاتبني أحد من أهله قال دعوه فلو قدر شيء كان وفى رواية له كذا قضى

(٣) حديث ما عاب مضجعا أن فرشوا له اضطجع وان لم يفرشوا له اضطجع على الارض : لم أجده بهذا اللفظ والمعروف ما عاب طعاما ويؤخذ من عموم حديث على بن أبى طالب ليس بفظ إلى أن قال ولا عياب روايات فى الثمائل والطبرانى وابو نعيم فى دلائل النبوة وروى ابن ابن عاصم فى كتاب السنة من حديث انس ما علمه عاب شيئا قط وفى الصحيحين من حديث عمر اضطجعه على حصير وث وصححه من حديث رابن مسعود نام على حصير فقام وقد لثرت فى جنبه : الخ حديثه

(١) وكان من خلقه أن يبدأ من لقيه بالسلام. (٢) ومن قاومه حاجة صابره حتى يكون هو المنصرف، (٣) وما أخذ أحد يده فيرسل يده حتى يرسلها الآخر، (٤) وكان إذا لقي أحدا من أصحابه بدأه بالمصافحة، ثم أخذ يده فشابكه، ثم شد قبضته عليها، (٥) وكان لا يقوم ولا يجلس إلا على ذكر الله (٦) وكان لا يجلس إليه أحد وهو يصلي إلا خفف صلاته وأقبل عليه، فقال ألك حاجة فإذا فرغ من حاجته عاد إلى صلاته (٧) وكان أكثر جلوسه أن ينصب ساقيه جميعا، ويمسك يديه عليهما، شبه الحبة

- (١) حديث كان من خلقه ان يبدأ من لقيه بالسلام : ت في الثمائل من حديث هند بن ابى هالة
 (٢) حديث ومن قاومه حاجة صابره حتى يكون هو المنصرف : الطبراني ومن طريقه ابو نعيم في دلائل النبوة من حديث علي بن ابى طالب وه من حديث انس كان اذا لقي الرجل يكلمه لم يصرف وجهه حتى يكون هو المنصرف ورواه ت نحوه وقل غريب
 (٣) حديث وما أخذ أحد يده فيرسل يده حتى يرسلها الآخر : ت ه من حديث انس الذي قبله كان اذا استقبل الرجل فصاخه لا ينزع يده من يده حتى يكون الرجل ينزع لفظت وقال غريب
 (٤) حديث كان إذا لقي أحدا من أصحابه بدأه بالمصافحة ثم أخذ يده فشابكه ثم شد قبضته : د من حديث ابى ذر وسأله رجل من عترة هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصاخكم اذا لقيتموه قال ما لقيته قط الا صاخنى - الحديث : وفيه الرجل الذي من عترة ولم يسم وسماه البيهقي في الأدب عبد الله وروينا في علوم الحديث للحاكم من حديث ابى هريرة قال شبك يدي من أبو القاسم صلى الله عليه وسلم وهو عندهم بلفظ اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يدي
 (٥) حديث كان لا يقوم ولا يجلس الا على ذكر الله عز وجل : ت في الثمائل من حديث علي في حديث الطويل في صفته وقال علي ذكر بالتون
 (٦) حديث كان لا يجلس اليه احد وهو يصلي إلا خفف صلاته واقبل عليه فقال ألك حاجة فاذا فرغ من حاجته عاد الى صلاته لم اجده له أصلا
 (٧) حديث كان أكثر جلوسه أن ينصب ساقيه جميعا ويمسك يديه عليهما شبه الحبة : و ت في الثمائل من حديث ابى سعيد الخدرى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس في المجلس يجتني يديه واسناده ضعيف والبخارى من حديث ابن عمر رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقناه الكعبة محتيا يديه

«^(١) ولم يكن يعرف مجلسه من مجلس أصحابه لأنه ^(٢) كان حيث انتهى به المجلس جلس ،
^(٣) وما رؤى قط ماداً رجليه بين أصحابه ، حتى لا يضيق بهما على أحد ، إلا أن يكون
المكان واسعا لا يضيق فيه ، وكان أكثر ما يجلس مستقبل القبلة
^(٤) وكان يكرم من يدخل عليه ، حتى ربما بسط ثوبه لمن ليست بينه وبينه قرابة
ولا رضاع يجلسه عليه
^(٥) وكان يؤثر الداخل عليه بالوسادة التي تحته ، فإن أبي أن يقبلها عزم عليه حتى يفعل
^(٦) وما استصفاه أحد إلا ظن أنه أكرم الناس عليه حتى يعطى كل من جلس إليه لصديه من
وجهه ، حتى كان مجلسه وسمعه ، وحديثه ، ولطيف محاسنه ، وتوجهه للجالس إليه ، ومجلسه
مع ذلك مجلس حياء ، وتواضع ، وأمانة ، قال الله تعالى (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ
فَطْغًا غَلِيظًا لَقَلْبُكَ لَا تَفْقَهُوا مِنْ حَوْلِكَ ^(٧))»

(١) حديث انه لم يكن يعرف مجلسه من مجالس اصحابه : دن من حديث ابى هريرة وابى ذر قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس بين ظهرائى اصحابه فيجىء الغريب فلا يدري ايهم
هو حتى يسأل - الحديث

(٢) حديث انه حينما انتهى به المجلس جلس : ت فى الشمائل فى حديث على الطويل

(٣) حديث ما رؤى قط ماداً رجليه بين اصحابه حتى يضيق بها على احد الا ان يكون المكان واسعا
لاضيق فيه: الدار قطنى فى غرائب مالك من حديث انس وقال باطل وت وه لم يقدم اركبته
بين يدي جليس له زاد ابن ماجه قط وسنده ضعيف

(٤) حديث كان يكرم من يدخل عليه حتى ربما بسط ثوبه لمن ليست بينه وبينه قرابة ولا رضاع يجلسه
عليه: ك وصحح اسناده من حديث انس دخل جرير بن عبد الله على النبي صلى الله عليه وسلم
وفيه فأخذ برده فألقاها عليه فقال اجلس عليا يا جرير - الحديث : وفيه فاذا اتاكم كرم
قوم فأكرموا وقد تقدم فى الباب الثالث من آداب الصحبة وللطبرانى فى الكبير من حديث
جرير فألقى الى كساءه ولأبى نعيم فى الحلية بسط الى رداءه

(٥) حديث كان يؤثر الداخل بالوسادة التي تكون تحته - الحديث : تقدم فى الباب الثالث من آداب الصحبة

(٦) حديث ما استصفاه احد الاظن انه اكرم الناس عليه حتى يعطى كل من جلس اليه نصيه من وجهه
حتى كان مجلسه وسمعه وحديثه وتوجهه للجالس اليه ومجلسه مع ذلك مجلس حياء وتواضع
وامانة : ت فى الشمائل من حديث على الطويل وفيه ويعطى كل جلسائه نصيه لا يحسب جليسه
ان أحدا أكرم عليه منه وفيه مجلسه مجلس حلم وحياء وصبر وامانة

” ولقد كان يدعو أصحابه بكنامهم إكراما لهم واستمالة لقلوبهم،^(٢) ويكنى من لم تكن له كنية، فكان يدعى بما كناه به^(٣) ويكنى أيضا النساء اللاتي لهن الأولاد،، واللاتي لم يلدن يتدعى لهن الكنى،^(٤) ويكنى الصبيان فيستلين به قلوبهم،^(٥) وكان أبعد الناس غضبا وأسرعهم رضا .

(١) حديث كان يدعو أصحابه بكنامهم إكراما لهم واستمالة لقلوبهم : في الصحيحين في قصة الغار من حديث أبي بكر يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما وللحاكم من حديث ابن عباس أنه قال لعمر يا أبا حفص أبصرت وجه عم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر أنه لأول يوم كنانى فيه بأبى حفص وقال صحيح على شرط م وفي الصحيحين أنه قال لعلى قم يا أبا تراب وللحاكم من حديث رفاعة بن مالك أن ابا حسن وجد مغصا في بطنه فتخلفت عليه يريد عليا ولأبى يسلى الموصلى من حديث سعد ابن ابى وقاص فقال من هذا ابو إسحق قلت نعم وللحاكم من حديث ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم كناه ابا عبد الرحمن ولم يولد له

(٢) حديث كان يكنى من لم يسكن له كنية وكان يدعى بما كناه به : ت من حديث انس قال كنانى النبي صلى الله عليه وسلم بيقلة كنت اختليها يعنى ابا حمزة قال حديث غريب وهان عمر قال لصهيب ابن مالك تكنتنى وليس لك ولد قال كنانى رسول الله صلى الله عليه وسلم بابى يحيى وللطبرانى من حديث ابى بكره تدليت بيكرة من الطائف فقال لى النبي صلى الله عليه وسلم فأنت ابو بكره

(٣) حديث كان يكنى النساء اللاتي لهن الأولاد واللاتي لم يلدن يتدعى لهن الكنى : ك من حديث ام ايمن في قصة شربها بول النبي صلى الله عليه وسلم فقال يأأم ايمن قومي الى تلك الفخارة - الحديث وهم حديث عائشة انها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم كل ازواجك كنيته غبرى قال فأنت ام عبد الله وخ من حديث ام خالد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها يا ام خالد هذا سناه وكانت صغيرة وفيه مولى للزبير لم يسم ولا بى داود باسناد صحيح انها قالت يا رسول الله كل صواحبى لهن كنى قال فاكتفى بابنك عبد الله بن الزبير

(٤) حديث كان يكنى الصبيان : في الصحيحين من حديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لاخ له صغير يا أبا عمير ما فعل الصغير

(٥) حديث كان أبعد الناس غضبا وأسرعهم رضا هذا من المعلوم وبدل عليه اخباره صلى الله عليه وسلم أن بى آدم خيرهم بطىء الغضب سريع النية : رواه ت من حديث أبى سعيد الخدرى وقال حديث حسن وهو صلى الله عليه وسلم خير بنى آدم وسيدهم وكان صلى الله عليه وسلم لا يرضى لنفسه، ولا ينتصر لها رواه ت في الثمائل من حديث هند بن أبى هالة

(١) وكان أرف الناس بالناس ، وخير الناس للناس ، وأنفع الناس للناس (٢) ولم تكن ترفع في مجلسه الأصوات .

(٣) وكان إذا قام من مجلسه قال « سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ » ثم يقول عامنين جبريل عليه السلام

بيان كلامه وضحكه صلى الله عليه وسلم

(٤) كان صلى الله عليه وسلم أفصح الناس منطقاً وأحلام كلاماً، ويقول (٥) « أَنَا أَفْصَحُ الْعَرَبِ » (٦) وإن أهل الجنة يتكلمون فيها بلغة محمد صلى الله عليه وسلم .

(١) حديث كان أرف الناس بالناس وخير الناس للناس وأنفع الناس للناس هذا من العلوم وروينا في الجزء الأول من فوائد أبي السداح من حديث علي في صفة النبي صلى الله عليه وسلم كان أرحم الناس بالناس - الحديث بطوله

(٢) حديث لم تكن ترفع في مجلسه الأصوات : ت في الثمائل من حديث علي الطويل

(٣) حديث كان إذا قام من مجلسه قال سبحانك اللهم وبحمدك - الحديث : أخرجه النسائي في اليوم والليله و في المستدرک من حديث رافع بن خديج وتقدم في الأذکار والبعوات

(٤) حديث كان أفصح الناس منطقاً وأحلام كلاماً: أبو الحسن بن الضحاك في كتاب الثمائل وابن الجوزي في الوفاء بأسناد ضعيف من حديث بريدة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أفصح العرب وكان يتكلم بالسكلام لا يدرون ما هو حتى يخبرهم

(٥) حديث أنا أفصح العرب : الطبراني في الكبير من حديث أبي سعيد الخدري أنا أغرب العرب وأسناده ضعيف ذلك من حديث عمر قال قلت يا رسول الله ما بالك أفصحنا ولم تخرج من بين أظهرنا - الحديث : وفي كتاب الرعد والمطر لابن أبي الدنيا في حديث مرسل أن أعرابياً قال للنبي صلى الله عليه وسلم ما رأيت أفصح منك

(٦) حديث أن أهل الجنة يتكلمون بلغة محمد صلى الله عليه وسلم ذلك من حديث ابن عباس ومحمد بن كلاب أهل الجنة عربي

«وكان نزر الكلام ، سمح المقالة ، إذا نطق ليس بمهذار ، وكان كلامه نكحزات نظمن
قالت عائشة رضى الله عنها^(٢) كان لا يسرد الكلام كسر دمكم هذا : كان كلامه نزرا ، وأتم
تنثرون الكلام نثرا ، قالوا^(٣) وكان أوجز الناس كلاما ، وبذلك جاءه جبريل ، وكان مع
الإيجاز يجمع كل ما أراد^(٤) وكان يتكلم بجوامع الكلم ، لا فضول ولا تقصير ، كأنه يتبع
بعضه بعضا بين كلامه توقف ، يحفظه سامعه ويعيه .

(١) حديث كان نزر الكلام سمح المقالة إذا نطق ليس بمهذار وكان كلامه خرزات النظم : الطبراني
من حديث أم معبد وكان منطقته خرزات نظم ينحدون حلو للنطق لأنزرو ولا هنر وقد تقدم
وسياتى في حديث عائشة بعده كان إذا تكلم تكلم نزرا وفي الصحيحين من حديث عائشة كان
يحدثنا حديثا لو عده العاد لأحصاه .

(٢) حديث عائشة كان لا يسرد كسر دمكم هذا كان كلامه نزرا وأتم تنثرونه نثرا : اتفق الشيخان على أول
الحديث وأما الجملتان الأخيرتان فرواه الخلفى في فوائده باسناد منقطع

(٣) حديث كان أوجز الناس كلاما وبذلك جاءه جبريل وكان مع الإيجاز يجمع كل ما أراد : عبد بن حميد
من حديث عمر بسند منقطع ولدارقطنى من حديث ابن عباس باسناد جيد أعطيت جوامع الكلم
واختصر لى الحديث اختصارا وشطره الأول متفق عليه كما سياتى قال خ بلغنى فى جوامع
الكلم أن الله جمع له الأمور الكثيرة فى الأمر الواحد والأميرين ونحو ذلك ولولا حاكم من حديث
عمر المتقدم كانت لفة إسماعيل قد درست فجاء بها جبريل فحفظها

(٤) حديث كان يتكلم بجوامع الكلم لا فضول ولا تقصير كلام يتبع بعضه بعضا بين كلامه توقف يحفظه
سامعه ويعيه : فى الشئبل من حديث هند بن أبى هالة وفى الصحيحين من حديث أبى هريرة
بشت بجوامع الكلم ولأبى داود من حديث جابر كان فى كلام النبى صلى الله عليه وسلم ترتيب
أو ترسيل وفيه شيخ لم يسم وله ولترمذى من حديث عائشة كان كلام النبى صلى الله عليه وسلم
كلاها فصلا يفهمه كل من سمعه وقال ت يحفظه من جلس إليه وقال ت فى اليوم واليلة يحفظه
من سمعه وإسناده حسن

«^(١) وكان جبير الصوت أحسن الناس نعمة
^(٢) وكان طويل السكوت لا يتكلم في غير حاجة ^(٣) ولا يقول المنكر، ولا يقول في الرضا
والغضب إلا الحق ^(٤) ويعرض عن تكلم بغير جميل ^(٥) ويكفي عما اضطره الكلام إليه مما يكره
^(٦) وكان إذا سكت تكلم جلساؤه، ولا يتنازع عنده في الحديث ^(٧)، ويمط بالجد والنصيحة

(١) حديث كان جبير الصوت أحسن الناس نعمة: ت ن في الكبرى من حديث صفوان بن عسال قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر بيننا نحن عنده إذ ناداه اعرابي بصوت له جهورى يا محمد فأجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على نحو من صوته هاؤم - الحديث: وقال احمد في مسنده وأجابه نحو ما تكلم به - الحديث: وقد يؤخذ من هذا أنه صلى الله عليه وسلم كان جهورى الصوت ولم يكن يرفعه دائما وقد يقال لم يكن جهورى الصوت وإنما رفع صوته رفقا بالاعرابى حتى لا يكون صوته أرفع من صوته وهو الظاهر وللشيخين من حديث البراء ما سمعت أحدا لأحسن صوتاً منه

(٢) حديث كان طويل السكوت لا يتكلم في غير حاجة: ت في الشمائل من حديث هند بن أبى هالة

(٣) حديث لا يقول المنكر ولا يقول في الرضى والغضب إلا الحق: د من حديث عبد الله بن عمرو قال كنت أكتب كل شيء أسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم أريد حفظه فنهتني قريش وقالوا تكتب كل شيء ورسول الله صلى الله عليه وسلم بشر يتكلم في الغضب والرضا فأمسكت عن الكتاب فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأوماً بأصبعه إلى فيه وقال أكتب فواللهي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق: رواه ك وصححه

(٤) حديث يعرض عن تكلم بغير جميل: ت في الشمائل من حديث على الطويل يتناقل عمالايتهى الحديث

(٥) حديث يكفى عما اضطره الكلام مما يكره فمن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لامرأة رفاعة حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك رواه خ من حديث عائشة ومن ذلك ما اتفقا عليه من حديثها في المرأة التي سأله عن الاغتسال من الحيض خذى فرصة تمسكة فتطهرى بها - الحديث:

(٦) حديث كان إذا سكت تكلم جلساؤه ولا يتنازع عنده في الحديث: ت في الشمائل في حديث على الطويل

(٧) حديث يمط بالجد والنصيحة: م من حديث جابر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب أحمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش يقول صبحكم ومساءكم - الحديث:

ويقول^(١) «لَا تَضْرِبُوا الْقُرْآنَ بَعْضُهُ بَعْضٌ فَإِنَّهُ أَنْزَلَ عَلَى وَجْهِهِ»^(٢) وكان أكثره الناس تبسما وضحكا في وجوه أصحابه ، وتعجبا مما تحدثوا به ، وخلطوا أنفسهم بهم^(٣) وربما ضحك حتى تبدو نواجذه ،^(٤) وكان ضحك أصحابه عنده التبسم اقتداء به ، وتوقيرا له قالوا^(٥) ولقد جاءه أعرابي يوما ، وهو عليه السلام متغير اللون ينكره أصحابه ، فأراد أن يسأله فقالوا لا تفعل يا أعرابي ، فإننا نكفركونه ، فقال دعوني فوالذي بعثه بالحق نبيا لا أدعه حتى يتبسم ، فقال يا رسول الله بلغنا أن المسيح يعني الدجال يأتي الناس بالثريد وقد هلكوا

(١) حديث لا تضربوا القرآن بفضه بعضه بفضه وانه أنزل على وجوه : الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو باسناد حسن أن القرآن يصدق بعضه بعضا فلا تكذبوا بعضه ببعض وفي رواية للهروري في ذم الكلام أن القرآن لم ينزل لتضربوا بعضه ببعض وفي رواية له بهذا أمرتم أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض وفي الصحيحين من حديث عمر بن الخطاب ان هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف

(٢) حديث كان أكثر الناس تبسما وضحكا في وجوه أصحابه وتعجبا مما تحدثوا به وخلطوا أنفسهم بهم : من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء ما رأيت أحدا أكثر تبسما من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الصحيحين من حديث جرير ولا رأي الا تبسم وت في الثمائل من حديث علي يضحك مما تضحكون منه ويتعجب مما تعجبون منه وم من حديث جابر بن سمرة كانوا يتحدثون في أمر الجاهلية فيضحكون ويتبسم

(٣) حديث وربما ضحك حتى تبدو نواجذه : متفق عليه من حديث عبد الله بن مسعود في قصة آخر من يخرج من النار وفي قصة الحجر الذي قال إن الله يضع السموات علي أصبح ومن حديث أبي هريرة في قصة الجامع في رمضان وغير ذلك

(٤) حديث كان ضحك أصحابه عنده التبسم اقتداء به وتوقيرا له : في الثمائل من حديث هند بن أبي هالة في أثناء حديثه الطويل جل ضحكه التبسم

(٥) حديث جاءه أعرابي يوما وهو متغير ينكره أصحابه فأراد أن يسأله فقالوا لا تفعل يا أعرابي فإننا نكفركونه فقال دعوني والذي بعثه بالحق نبيا لا أدعه حتى يتبسم فقال يا رسول الله بلغنا ان للمسيح السجال يأتي الناس بالثريد وقد هلكوا جوعا - الحديث : وهو حديث منكر لم أقف له على أصل ويرده قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الثيرة بن شعبة المتفق عليه حين سأله انهم يقولون ان معه جبل خبز ونهر ماء قال هو أهون على الله من ذلك وفي رواية لمسلم انهم يقولون ان هه جبالا من خبز ولحم - الحديث : نعم في حديث حذيفة وأبي مسعود المتفق عليهما ان معه ماء ونارا - الحديث :

جوما ، أفترى لى بابى أنت وأمى أن أكف عن ثريده ، تمفقا وتنزها ، حتى أهلك هزالا
أم أضرب فى ثريده حتى إذا تضلمت شبعا آمنت بالله وكفرت به ، قالوا فضحك رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ، ثم قال لا بل يفنيك الله بما يفنى به المؤمنين
قالوا ^(١) وكان من أكثر الناس تبسما ، وأطيبهم نفسا ، ما لم ينزل عليه قرآن ، أو يذكر
الساعة ، أو يخطب بخطبة عظة ،

^(٢) وكان إذا سرور رضى فهو أحسن الناس رضا ، فإن وعظ وعظ بجد ، وإن غضب وغضب
يفضب إلا الله لم يقم لغضبه شيء ، وكذلك كان فى أموره كلها

وكان إذا نزل به الأمر فوض الأمر إلى الله ، وتبرأ من الحول والقوة : واستنزل الهدى
فيقول «اللهم ^(٣) أرني الحق حقا فأتبعه وأرني المنكر منكرا أو أزرني أجتنابه وأعدني

(١) حديث كان من أكثر الناس تبسما وأطيبهم نفسا ما لم ينزل عليه القرآن أو يذكر الساعة أو يخطب

بخطبة عظة تقدم حديث عبد الله بن الحارث ما رأيت أحدا أكثر تبسما منه وللطبراني فى
مكارم الأخلاق من حديث جابر كان إذا نزل عليه الوحي قلت تزيروم فاذا سرى عنه
فأكثر الناس ضحكا - الحديث : ولأحمد من حديث على أو الزبير كان يخطب فيذكر بأيام
الله حتى يعرف ذلك فى وجهه وكأنه نذير قوم يصحبهم الأمر غدوة وكان إذا كان حديث عهد
بجبريل لم يتبسم ضاحكا حتى يرتفع عنه ورواه أبو يعلى من حديث الزبير من غير شك وللحاكم
من حديث جابر كان إذا ذكر الساعة احمرت وجنتاه واشتد غضبه وهو عند مسلم بلفظ كان إذا خطب

(٢) حديث كان إذا سرور رضى فهو أحسن الناس رضا وإن وعظ وعظ بجد وإن غضب ولا يغضب إلا الله

لم يقم لغضبه شيء وكذلك كان فى أموره كلها أبو الشيخ ابن حبان فى كتاب أخلاق النبي
صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف غضبه ورضاه
بوجهه كان إذا رضى فكأنما ملاحك الجدر وجهه واستاده ضعيف والمراد به المرأة توضع
فى الشمس فىرى ضوءها على الجدار وللشيخين من حديث كعب بن مالك قال وهو يرق
وجهه من السرور وفيه وكان إذا سراسنار وجهه حتى كأنه قطعة قمر وكنا نعرف ذلك منه
الحديث : وم كان إذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه - الحديث : وقد تقدم
وت فى الثمائل فى حديث هند بن أبى هالة لا تغضب الدنيا وما كان منها فاذا تعدى الحق لم يقم
لغضبه شيء حتى ينتصر له ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها وقد تقدم

(٣) حديث كان يقول اللهم أرني الحق حقا فأتبعه وأرني المنكر منكرا وأرزقني اجتنابه وأعدني من أن

يشته على فاتبع هواى بغير هدى منك واجعل هواى تبعا لطاعتك وخذ رضا نفسك من
نفسى فى عافية واهدنى لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدى من تشاء إلى صراط مستقيم
لم أقف لأوله على أصل وروى المستغفرى فى الدعوات من حديث أبى هريرة كان النبي
صلى الله عليه وسلم يدعو فيقول اللهم إنك سألتنا من أنفسنا ما لا نملكه إلا بك فأعظنا ما يرضيك
عنا ومن حديث عائشة فإما كان يفتح به صلاته من الليل اهدنى لما اختلف فيه إلى آخر الحديث

مِنْ أَنْ يَشْتَبِهَ عَلَىٰ قَاتِبِ هَوَايَ بِمَيْرِ هُدَىٰ مِنْكَ وَأَجْعَلَ هَوَايَ تَبَعًا لَطَاعَتِكَ وَخُذْ
رِضًا نَفْسِكَ مِنْ نَفْسِي فِي عَافِيَةٍ وَاهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ يَا ذَنبَكَ إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ
نَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ »

بيان أخلاقه وآدابه في الطعام

- (١) وكان صلى الله عليه وسلم يأكل ما وجد
(٢) وكان أحب الطعام إليه ما كان على صنف ، والضعف ما كثرت عليه الأيدي
(٣) وكان إذا وضعت المائدة قال « بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا نِعْمَةً مَشْكُورَةً تَصِلُ بِهَا نِعْمَةٌ
الْجَنَّةِ » (٤) وكان كثيرا إذا جلس يأكل ، يجمع بين ركبتيه وبين قدميه ، كما يجلس المصلي

﴿ بيان أخلاقه وآدابه في الطعام ﴾

- (١) حديث كان يأكل ما وجد : تقدم
(٢) حديث كان أحب الطعام إليه ما كان على صنف أى كثرت عليه الأيدي : أبو يعلى والطبراني في الأوسط
وابن عدى في الكامل من حديث جابر بن سعد بن جابر أحب الطعام الى الله ما كثرت عليه الأيدي
ولأبى يعلى من حديث أنس لم يجتمع له غداء وعشاء خبز وطعم الا على صنف
واسناده ضعيف
(٣) حديث كان اذا وضعت المائدة قال بسم الله اللهم اجعلها نعمة مشكورة تصل بها نعمة الجنة * أما التسمية فرواها
ن من رواية من خدم النبي صلى الله عليه وسلم ثمان سنين انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا قرب اليه طعا ما يقول بسم الله - الحديث : واسناده صحيح وأما بقية الحديث فلم أجده
(٤) حديث كان كثيرا إذا جلس يأكل يجمع بين ركبتيه وقدميه كما يفعل المصلي الا أن الركبة تكون فوق
الركبة والقدم فوق القدم ويقول انما أنا عبد آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد *
عبد الرزاق في المصنف من رواية أيوب مفضلا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا أكل أحضر
وقال آكل كما يأكل العبد - الحديث : وروى ابن الضحاك في الشمايل من حديث أنس بن سعد
ضعيف كان اذا قعد على الطعام استغوز على ركبته اليسرى وأقام اليمنى ثم قال انما أنا عبد آكل كما
يأكل العبد وأفعل كما يفعل العبد وروي أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم بسند
حسن من حديث أبي بن كعب أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يثو على ركبتيه وكان لا يتكبه
أورده في صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم وللزار من حديث ابن عمر انما أنا عبد
آكل كما يأكل العبد ولأبى يعلى من حديث عائشة آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد
وسندهما ضعيف

إلا أن الركبة تكون فوق الركبة ، والقدم فوق القدم ويقول « إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ آكُلُ كُلَّ مَا
يَأْكُلُ الْعَبْدُ وَأَجْلِسُ كُلَّ مَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ »^(١) وكان لا يأكل الحار ويقول « إِنَّهُ غَيْرُ ذِي بَرَكَةٍ
وَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يُطْعِمْنَا نَارًا فَأَبْرِدُوهُ »^(٢) وكان يأكل مما يليه^(٣) ويأكل بأصابعه الثلاث
« وربما استعان بالرابعة ،^(٤) ولم يأكل بأصبعين ويقول « إِنَّ ذَلِكَ أَكْلَةُ الشَّيْطَانِ »

(١) حديث كان لا يأكل الحار ويقول إنه غير ذي بركة وإن الله لم يطعمنا نارا : البيهقي من حديث
أبي هريرة باسناد صحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم يوما بطعام سخن فقال مادخل بطني طعام
سخن منذ كنا وكذا قبل اليوم ولأحمد باسناد جيد والطبراني والبيهقي في الشعب من حديث
خولة بنت قيس وقدمت له حريرة فوضع يده فيها فوجد حرها فقبضها لفظ الطبراني والبيهقي
وقال أحمد فأحرقت أصابعه فقال حسن للطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة ابردوا
الطعام فان الطعام الحار غير ذي بركة وله فيه وفي الصغير من حديثه أتى بصحفة تفور فرفع
يده منها وقال إن الله لم يطعمنا نارا وكلاهما ضعيف

(٢) حديث كان يأكل مما يليه : أبو الشيخ ابن حبان من حديث عائشة وفي اسناده رجل لم يسم وسماه
في رواية له وكذلك البيهقي في روايته في الشعب عبيد بن القاسم نسيب سفيان الثوري وقال
البيهقي تفرد به عبيد هذا وقد رماه ابن معين بالكذب ولأبي الشيخ من حديث عبد الله
ابن جعفر نحوه

(٣) حديث أكله بأصابعه الثلاث : م من حديث كعب بن مالك

(٤) حديث استعانه بالرابعة : رويته في الغيلانيات من حديث عامر بن ربيعة وفيه القاسم بن عبد الله
العمري هالك وفي مصنف ابن أبي شيبة من رواية الزهري مرسل كان النبي صلى الله عليه وسلم
يأكل بالخمسة

(٥) حديث لم يأكل بأصبعين ويقول إن ذلك أكلة الشيطان : الدارقطني في الأفراد من حديث ابن عباس
باسناد ضعيف لا تأكل بأصبع فانه أكل الملوك ولا تأكل بأصبعين فانه أكل الشياطين - الحديث

(١) وجاءه عثمان بن عفان رضى الله عنه بالفالوج ، فأكل منه ، وقال ما هذا يا أبا عبد الله؟ قال : بأبي أنت وأمي ، نجمل السمن والعسل في البرمة ، ونضعها عن النار ، ثم نغليه ، ثم نأخذ مخ الحنطة إذا طحنت : فنقله على السمن ، والعسل في البرمة ، ثم نسوطه حتى ينضج فيأتي كما ترى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ هَذَا الطَّعَامَ طَيِّبٌ »

(٢) وكان يأكل خبز الشعير غير منخول

(٣) وكان يأكل القثاء بالرطب (٤) وبالملح

(٥) وكان أحب الفواكه الرطبة إليه البطيخ والعنب

(١) حديث جاءه عثمان بن عفان بالفالوج - الحديث : قلت المعروف ان الذي صنعه عثمان الحبصى رواه البيهقي في الشعب من حديث ليث بن أبي سليم قال إن أول من خبص الحبصى عثمان بن عفان قدمت عليه غير تحمل النقي والعسل - الحديث : وقال هذا منقطع وروى الطبرانى والبيهقي في الشعب من حديث عبد الله بن سلام أقبل عثمان ومعه راحلة عليها غرارتان وفيه فاذا دقيق وسمن وعسل وفيه ثم قال لأصحابه كلوا هذا الذي تسميه فارس الحبصى وأما خبر الفالوج فرواهه بإسناد ضعيف من حديث ابن عباس قال أول ما سمعنا بالفالوج أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أمتك تفتح عليهم الأرض ويفاض عليهم من لدنا حتى أنهم لياكلون الفالوج قال النبي صلى الله عليه وسلم وما الفالوج قال يخلطون السمن والعسل جميعا قال ابن الجوزى في الموضوعات هذا حديث باطل لأصل له

(٢) حديث كان يأكل خبز الشعير غير منخول : البخارى من حديث سهل بن سعد

(٣) حديث كان يأكل القثاء بالرطب : متفق عليه من حديث عبد الله بن جعفر

(٤) حديث كان يأكل القثاء بالملح : أبو الشيخ من حديث عائشة وفيه يحيى بن هاشم كذبه ابن معين

وغيره ورواه ابن عدى وفيه عباد بن كثير متروك

(٥) حديث كان أحب الفاكهة الرطبة إليه البطيخ والعنب : أبو نعيم في الطب النبوى من رواية أمية بن زيد

العيسى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب من الفاكهة العنب والبطيخ وروى أبو الشيخ

وابن عدى في الكامل والطبرانى في الأوسط والبيهقي في الشعب من حديث أنس كان يأخذ

الرطب بيمينه والبطيخ بيساره ويأكل الرطب بالبطيخ وكان أحب الفاكهة إليه يوسف

ابن عطية الصفار جمع على ضعفه وروى ابن عدى من حديث عائشة كان أحب الفاكهة

لرسول الله صلى الله عليه وسلم الرطب والبطيخ وله من حديث آخر لها فان خير الفاكهة العنب

وكلاهما ضعيف

١١) وكان يأكل البطيخ بالخبز وبالسكر ،^(٢) وربما أكله بالرطب^(٣) ويستعين باليدين جميعاً ، وأكل يوماً الرطب في يمينه وكان يحفظ النوى في يساره ، فمرت شاة فأشار إليها بالنوى ، فجعلت تأكل من كفه اليسرى ، وهو يأكل يمينه حتى فرغ وانصرفت الشاة^(٤) وكان ربما أكل العنب خرطاً ، يرى زؤانه على لحيته نكرز اللؤلؤ ،^(٥) وكان أكثر طعامه الماء والتمر ،^(٦) وكان يجمع اللبن بالتمر ويسميها الأطينين

(١) حديث كان يأكل البطيخ بالخبز والسكر: أما كل البطيخ بالخبز فلم أره وإنما وجدت أكل العنب بالخبز فيما رواه ابن عدى من حديث عائشة مرفوعاً عليكم بالمرامة قيل يارسول الله وما للمرامة قال يأكل الخبز مع العنب فان خير الفا كفة العنب وخير الطعام الخبز وإسناده ضعيف وأما كل البطيخ بالسكر فان أريد بالسكر نوع من التمر والرطب مشهور فهو الحديث الآتي بعده وإن أريد به السكر الذي هو الطبرزد فلم أر له أصلاً إلا في حديث منكر معضل رواه أبو عمر النوقاني في كتاب البطيخ من رواية محمد بن علي بن الحسين أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل بطيخاً بسكر وفيه موسى ابن ابراهيم الروزي كذبه يحيى بن معين

(٢) حديث أكل البطيخ بالرطب : ت ن من حديث عائشة وحسنه ت ه من حديث سهل بن سعد كان يأكل الرطب بالبطيخ وهو عند الدارمي بلفظ البطيخ بالرطب

(٣) حديث استعانه باليدين جميعاً فأكل يوماً الرطب في يمينه وكان يحفظ النوى في يساره فمرت شاة فأشار إليها بالنوى فجعلت تأكل من كفه اليسرى وهو يأكل يمينه حتى فرغ وانصرفت الشاة أما استعانه يديه جميعاً فرواه أحمد من حديث عبد الله بن جعفر قال آخر ما رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في إحدى يديه رطبات وفي الأخرى قناء يأكل من هذه وبعض من هذه وتقدم حديث أنس في أكله يديه قبل هذا بثلاثة أحاديث وأما قصته مع الشاة: فرويناها في فوائد أبي بكر الشافعي من حديث أنس باسناد ضعيف

(٤) حديث ربما أكل العنب خرطاً الحديث: ابن عدى في السكامل من حديث العباس والعقيل في الضعفاء من حديث ابن عباس هكذا مختصراً وكلاهما ضعيف

(٥) حديث كان أكثر طعامه الماء والتمر: خ من حديث عائشة توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شعبنا من الأسودين التمر ولله .

(٦) حديث كان يجمع اللبن بالتمر ويسميها الأطينين: أحمد من رواية اسماعيل بن أبي خالد عن أبيه قال دخلت على رجل وهو يجمع لنا بتمر وقال أذن فان رسول الله صلى الله عليه وسلم سماها الأطينين ورجاله ثقافتها ما لا يضر .

(١) وكان أحب الطعام إليه اللحم ويقول «هُوَ يَزِيدُ فِي السَّمْعِ وَهُوَ سَيِّدُ الطَّعَامِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَوْ سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ يُطْعِمَنِيهِ كُلَّ يَوْمٍ لَفَعَلَ» (٢) وكان يأكل الثريد باللحم والقرع (٣) وكان يحب القرع ويقول «إِنَّهَا شَجَرَةٌ أَخِي يُونسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ» قالت عائشة رضي الله عنها (٤) وكان يقول «يَاعَائِشَةُ إِذَا طَبَخْتُمْ قَدْرًا فَأَكْتَرُوا فِيهَا مِنَ الدُّبَاءِ فَإِنَّهُ يَشُدُّ قَلْبَ الْحَزِينِ» (٥) وكان يأكل لحم الطير الذي يصاد (٦) وكان لا يتبعه ولا يصيده ، ويجب أن يصاده ويؤتى به فيأكله

(١) حديث كان أحب الطعام إليه اللحم ويقول هو يزيد في السمع وهو سيد الطعام في الدنيا والآخرة ولو سألت ربي أن يطعمنيه كل يوم لفعل : أبو الشيخ من رواية ابن سمعان قال سمعت من علمائنا يقولون كان أحب الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم اللحم : الحديث وت في السمائل من حديث جابر أتنا النبي صلى الله عليه وسلم في منزلنا فذبحنا له شاة فقال كلهم عدوا أنا نحب اللحم وإسناده صحيح و ه من حديث أبي الدرداء بإسناد ضعيف سيد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة اللحم

(٢) حديث كان يأكل الثريد باللحم والقرع : م من حديث أنس

(٣) حديث كان يحب القرع ويقول أنها شجرة أخى يونس : ن ه من حديث أنس كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب القرع وقال ن الدباء وهو عند م بلفظ تعجبه وروى ابن مردويه في تفسيره من حديث أبي هريرة في قصة يونس فلفظته في أصل شجرة وهي الدباء

(٤) حديث يا عائشة إذا طبختم قدرا فأكثروا فيها من لدباء فإنها تشد قلب الحزين . رويناه في فوائد أبي بكر الشامي

(٥) حديث كان يأكل لحم الطير الذي يصاد : ت من حديث أنس قال كان عند النبي صلى الله عليه وسلم طير فقال اللهم ائتني بأحب الخلق إليك يأكل معي هذا الطير فجاء علي فأكل معه قال حديث غريب قلت وله طرق كلها ضعيفة وروى د ت واستغفر به من حديث سفينة قال أكلت مع النبي صلى الله عليه وسلم لحم حبارى

(٦) حديث كان لا يتبعه ولا يصيده ويجب أن يصاده فيؤتى به فيأكله : قلت هذا هو الظاهر من أحواله فقد قال من تبع الصيد غفل رواه د ن ت من حديث ابن عباس وقال حسن غريب وأما حديث صفوان بن أمية عند الطبراني قد كانت فيلبي لله رسل كلهم يصطاد ويطلب الصيد فهو ضعيف جدا

وكانت إذا أكل اللحم لم يطأطىء رأسه إليه ويرفمه إلى فيه رفعا ثم ينتهشه^(١)
 التمهشا^(٢) وكان يأكل الخبز والسمن^(٣) وكان يحب من الشاة الذراع والكتف ، ومن
 القدر النبأ ، ومن الصباغ الحبل ، ومن التمر العجوة^(٤) ودعا في العجوة بالبركة ، وقال هي
 من الجنة ، وشفاء من السم والسحر

(١) حديث كان إذا أكل اللحم لم يطأطىء رأسه إليه ويرفمه إلى فيه رفعا ثم نهشه : د من حديث صفوان
 ابن أمية قال كنت آكل مع النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ اللحم من العظم فقال ادب
 باللحم من فيك فانه أهني وامرأ وت من حديثه أنهش اللحم نهشا فانه أهني وامرأ وهو منقطع
 والذي قبله منقطع أيضا وللشيخين من حديث أبي هريرة فتناول الذراع فهش منها نهشة - الحديث
 (٢) حديث كان يأكل الخبز والسمن : متفق عليه من حديث أنس في قصة طويلة فيها فاتت بذلك الخبز
 فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ففت وعصرت أم سليم عكة فأدمته - الحديث : وفيه
 ثم أكل النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية ه فصنت فيها شيئا من سمن ولا يصح و د ه
 من حديث ابن عمر وددت أن عندى خبزة بيضاء من بر سمراء ملبقة بسمن - الحديث :
 قال د منكب

(٣) حديث كان يحب من الشاة الذراع والكتف ومن القدر الدباء ومن الصباغ الحبل ومن التمر
 العجوة : يروى الشيخان من حديث أبي هريرة قال وضعت بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم
 قصعة من ثريد ولحم فتناول الذراع وكانت أحب الشاة إليه - الحديث : وروى أبو الشيخ
 من حديث ابن عباس كان أحب اللحم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتف وإسناده
 ضعيف ومن حديث أبي هريرة ولم يكن يعجبه من الشاة إلا الكتف وتقدم حديث أنس
 كان يحب الدباء قبل هذا بسنة أحاديث ولأبي الشيخ من حديث أنس كان أحب الطعام إليه
 الدباء وله من حديث ابن عباس بإسناد ضعيف كان أحب الصباغ إلى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم الحبل وله بالأسناد المذكور كان أحب التمر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العجوة
 (٤) حديث دعا في العجوة بالبركة وقال هي من الجنة وشفاء من السم والسحر : البزار والطبراني في الكبير
 من حديث عبد الله بن الأسود قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد سدوس
 فاهدينا له تمرأ وفيه حتى ذكرنا تمر أهلنا هذا الجذامي فقال بارك الله في الجذامي وفي حديثه
 خرج هذا منها - الحديث : قال أبو موسى المديني قيل هو تمر أحمر وت ن ه من حديث
 أبي هريرة العجوة من الجنة وهي شفاء من السم وفي الصحيحين من حديث سعد بن أبي وقاص
 من تصح سبع تمرات من عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر

- (١) وكان يجب من البقول الهندباء ، والبذاروج والبقلة الجمقاء التي يقال لها الرجلة
 (٢) وكان يكره السكيتين لمكانهما من البول
 (٣) وكان لا يأكل من الشاة سبعا ، الذكر ، والاثنين ، والثانة والمرارة ، والغدد والحيا
 والدم ، ويكره ذلك
 (٤) وكان لا يأكل الثوم ، ولا البصل ، ولا السكرات (٥) وما ذم طعاما قط لكن إن
 أعجبه أكله ، وإن كرهه تركه ، وإن عافه لم ينفذه إلى غيره

(١) حديث يجب من البقول الهندباء والبذاروج والبقلة الجمقاء التي يقال لها الرجلة : أبو نعيم في الطب . النبوي من حديث ابن عباس عليهما السلام بالهندباء فإنه ما يوم الا ويقطر عليه قطرة من قطر الجنة وله من حديث الحسن بن علي وأنس بن مالك نحوه وكلها ضعيفة وأما البذاروج فلم أجد فيه حديثا وأما الرجلة فروى أبو نعيم من رواية ثور قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بالرجلة وفي رجله قرحة فداواها بها فبرئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله فيك أنبى حيث شئت فأنت شفاء من سبعين داء أدناه للصداع وهذا مرسل ضعيف

(٢) حديث كان يكره السكيتين لمكانهما من البول : رواه في جزءه من حديث أبي بكر بن محمد بن عبيد الله بن الشخير من حديث ابن عباس بأسناد ضعيف فيه أبو سعيد الحسن بن علي العدوي أحد الكذابين

(٣) حديث كان لا يأكل من الشاة الذكر والاثنين والثانة والمرارة والغدة والحيا والدم : ابن عدى ومن طريقه البيهقي من حديث ابن عباس بأسناد ضعيف ورواه البيهقي من رواية مجاهد مرسل

(٤) حديث كان لا يأكل الثوم ولا البصل ولا السكرات : مالك في الوطأ عن الزهري عن سليمان بن يسار مرسل ووصله الدار قطنى في غرائب مالك عن الزهري عن أنس وفي الصحيحين من حديث جابر أتى بقدر فيه خضرات من بقول فوجد لها ريحا - الحديث : وفيه قال فأتى أناسي من لا تتاجى ولمسلم من حديث أبي أيوب في قصة بعثه إليه بطعام فيه ثوم فلم يأكل منه وقال إنى أكرهه من أجل ريحه

(٥) حديث ما ذم طعاما قط لكن إن أعجبه أكله وإن كرهه تركه وإن عافه لم ينفذه إلى غيره : تقدم أول الحديث : وفي الصحيحين من حديث ابن عمر في قصة الضب فقالوا فإنه ليس بحرام ولا بأس به ولكنه ليس من طعام قومى

(١) وكان يعاف الضب ، والطحال ولا يحمرهما
 (٢) وكان يلقق بأصابعه الصفحة ويقول « آخِرُ الطَّعَامِ أَكْثَرُ بَرَكَةٍ »
 (٣) وكان يلقق أصابعه من الطعام حتى تحمر
 (٤) وكان لا يمسح يده بالتمديد حتى يلقق أصابعه واحدة واحدة ، ويقول إنه لا يدري
 في أى الطعام البركة (٥) وإذا فرغ قال « الْحَمْدُ لِلَّهِ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَطَعَمْتَ فَأَشْبَعْتَ وَسَقَيْتَ
 فَأَرَوَيْتَ لَكَ الْحَمْدُ غَيْرَ مَكْفُورٍ وَلَا مُودَعٍ وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ » (٦) وكان إذا أكل الخبز
 واللحم خاصة غسل يديه غسلًا جيدًا ، ثم يمسح بفضل الماء على وجهه

(١) حديث كان يعاف الضب والطحال ولا يحمرهما : أما الضب في الصحيحين عن ابن عباس لم يكن بأرض
 قومي فاجدني أعافه ولهما من حديث ابن عمر أحلت لنا ميتتان ودمان وفيه أما ادمان فالسكبد
 والطحال والبيهقي موقوفا على زيد بن ثابت اني لا آكل الطحال وما بي إليه حاجة إلا ليعلم أهلي .
 انه لا بأس به .

(٢) حديث كان يلقق الصفحة ويقول آخر الطعام أكثر بركة : البيهقي في شعب الايمان من حديث جابر في
 حديث قال فيه ولا ترفع القصعة حتى تلعقها أو تلعقها فان أحر الطعام فيه البركة و م من حديث
 أنس أمرنا أن نسلت الصفحة وقال ان أحدكم لا يدري أى طعامه يبارك له فيه
 (٣) حديث كان يلقق أصابعه من الطعام حتى تحمر م من حديث كعب بن مالك دون قوله حتى تحمر
 فلم أقف له على أصل

(٤) حديث كان لا يمسح يده بالتمديد حتى يلقق أصابعه واحدة واحدة ويقول انه لا يدري في أى
 أصابعه البركة : م من حديث كعب بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يمسح يده حتى
 يلققها وله من حديث جابر فاذا فرغ فليلقق أصابعه فانه لا يدري في أى طعامه تكون البركة
 والبيهقي في الشعب من حديثه لا يمسح أحدكم يده بالتمديد حتى يلقق يده فان الرجل لا يدري
 في أى طعامه يبارك له فيه

(٥) حديث وإذا فرغ قال اللهم لك الحمد أطعمت وأشبعت وسقيت وأرويت لك الحمد غير مكفور ولا مودع
 ولا مستغنى عنه : الطبراني من حديث الحرث بن الحارث بستة ضعيف والبخاري من حديث
 أبي أمامة كان إذا فرغ من طعامه قال الحمد لله الذي كفانا وآوانا غير مكفى ولا مكفور وقال
 مرة الحمد لله ربنا غير مكفى ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا

(٦) حديث كان إذا أكل الخبز واللحم خاصة غسل يديه غسلًا جيدًا ثم يمسح بفضل الماء على وجهه
 أبو يعلى من حديث ابن عمر باسناد ضعيف من أكل من هذه اللحوم شيئًا فليغسل يده .
 بين ريح وضره لا يؤذى من حذاه .

(١) وكان يشرب في ثلاث دفعات ، وله فيها ثلاث تسميات ، وفي آخرها ثلاث تحميدات
 (٢) وكان يمص الماء مصا ، ولا يعب عبا
 (٣) وكان يدفع فضل سؤره إلى من على يمينه (٤) فإن كان من على يساره أجل رتبة
 قال للذي على يمينه ، السنة أن تعطى فإن أحببت آثرتهم (٥) وربما كان يشرب بنفس واحد
 حتى يفرغ (٦) وكان لا يتنفس في الإناء بل ينحرف عنه (٧) وأنى بإناء فيه غسل ولبن فأبى
 أن يشربه ، وقال شربتان في شربة ، وإدامان في إناء واحد ، ثم قال صلى الله عليه وسلم
 « لَا أَحْرَمُهُ وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْفَخْرَ وَالْحِسَابَ بِفُضُولِ الدُّنْيَا غَدًا وَأُجِبُ التَّوَاضُّعَ فَإِنْ مِنْ
 تَوَاضُّعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ »

(١) حديث كان يشرب في ثلاث دفعات له فيها ثلاث تسميات وفي آخرها ثلاث تحميدات : الطبراني
 في الأوسط من حديث أبي هريرة ورجاله ثقات وم من حديث أنس كان إذا شرب تنفس ثلاثا

(٢) حديث كان يمص الماء مصا ولا يعبه عبا : البخوي والطبراني وابن عدي وابن قانع وابن منده وأبو يعين
 في الصحابة من حديث بهز كان يستاك عرضا ويشرب مصا والطبراني من حديث أم سلمة
 كان لا يعب ولأبي الشيخ من حديث ميمونة لا يعب ولا يلهث وكلها ضعيفة

(٣) حديث كان يدفع فضل سؤره إلى من عن يمينه : متفق عليه من حديث أنس

(٤) حديث استئذانه من على يمينه إذا كان على يساره أجل رتبة : متفق عليه من حديث سهل بن سعد

(٥) حديث شربه بنفس واحد : أبو الشيخ من حديث زيد بن أرقم بإسناد ضعيف وللحاكم من حديث
 أبي قتادة وصححه إذا شرب أحدكم فليشرب بنفس واحد ولعل تأويل هذين الحديثين على ترك
 التنفس في الإناء والله أعلم

(٦) حديث كان لا يتنفس في الإناء حتى ينحرف عنه : بك من حديث أبي هريرة ولا يتنفس أحدكم في الإناء
 إذا شرب منه ولكن إذا أراد أن يتنفس فليؤخره عنه ثم ليتنفس وقال حديث صحيح الإسناد

(٧) حديث أتى بإناء فيه غسل وماء فأبى أن يشربه وقال شربتان في شربة وإدامان في إناء واحد الحديث :
 البراز من حديث طلحة بن عبيد الله دون قوله شربتان في شربة إلى آخره وسنده ضعيف

(١) وكانت في بيته أشد حياء من العاتق ، لا يسألهم طعاما ولا يتشبهاء عليهم ، إن أطعموه أكل ، وما أعطوه قبل ، وما سقوه شرب ، (٢) وكان ربما قام فأخذ ما يأكل بنفسه أو يشرب

بيان آداب وأخلاقه في اللباس

(٣) كان صلى الله عليه وسلم يلبس من الثياب ما وجد من إزار ، أو رداء ، أو قميص أو جبة

(١) حديث كان في بيته أشد حياء من العاتق لا يسألهم طعاما ولا يتشبهاء عليهم إن أطعموه أكلوا وما أطعموه قبل وما سقوه شرب : الشيخان من حديث أبي سعيد كان أشد حياء من العنراء في خدرها - الحديث : وقد تقدم وأما كونه كان لا يسألهم طعاما فإنه أراد أى طعام بعينه من حديث عائشة أنه قال ذات يوم يا عائشة هل عندكم شيء قالت قلت ما عندنا شيء - الحديث : وفيه فلما رجعت قلت أهديت لنا هدية قال ما هو قلت حيس قال هانيه وفي رواية قريبة وفي رواية للنسائي أصبح عندكم شيء تطعميني ولأبي داود هل عندكم طعام وت عندك غداء وفي الصحيحين من حديث عائشة فذاعا بطعام فأني بخبز وأدم من أدم البيت فقال أم أر برمة على النار فيها لحم - الحديث وفي رواية لمسلم لو صنعتم لنا من هذا اللحم - الحديث : فليس في قصة بريرة إلا الاستفهام والرضا والحكمة فيه بيان الحكم لا التشبيهي والله اعلم وللشيخين من حديث أم الفضل أنها أرسلت إليه بقدر لبن وهو واقف على بعبيره فشربه ولأبي داود من حديث أم هانئ فبجاءت الوليدة باناء فيه شراب فتناوله فشرب منه واسناده حسن

(٢) حديث وكان ربما قام فأخذ ما يأكل أو يشرب بنفسه : د من حديث أم النذر بثت قميص دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرب ومعه طى وعلى ناقه ولنا دوال معلقة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكل منها - الحديث : وإسناده حسن ولترمذي ومصححه وابن ماجه من حديث كبشة دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرب من في قرب معلقة قائما - الحديث ﴿ بيان أخلاقه وآدابه في اللباس ﴾

(٣) حديث كان يلبس من الثياب ما وجد من إزار أو رداء أو قميص أو جبة أو غير ذلك : الشيخان من حديث عائشة أنها أخرجت إزارا مما يصنع باليمن وكساء من هذه البلدة فقالت في هذا قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية إزارا غليظا ولها من حديث انس كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه رداء بجراني غليظ الحاشية - الحديث : لفظ مسلم وقال بخ برد بجراني وه بئسند ضعيف من حديث ابن عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس قميصا قصير اليدين والطول ود وتوحته ون من حديث أم سلمة كان أحب الثياب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم التميميص ولأبي داود من حديث أسماء بنت يزيد كانت يد قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الرسغ وفيه شهر بن حوشب مختلف فيه وتقدم قبل هذا حديث الجبة والشملة والحبرة

أو غير ذلك، وكان يعجبه الثياب الخضراء^(١) وكان أكثر لباسه البياض، ويقول: **لَبِسُوهَا أَحْيَاءُكُمْ وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ**^(٢)، وكان يلبس القباء المحشو للحرب وغير الحرب^(٣) وكان له قباء سندس فيلسه، فتحسن خضرتة على بياض لونه^(٤) وكانت ثيابه كلها مشمرة فوق الكعبين، ويكون الإزار فوق ذلك إلى نصف الساق.

(١) حديث كان أكثر لباسه البياض ويقول البسوها احياءكم وكفنوا فيها موتاكم: هك من حديث ابن عباس خير ثيابكم البياض فالبسوها احياءكم وكفنوا فيها موتاكم قال ك صحيح الاسناد وله ولاصحاب السنن من حديث سمرة عليكم بهذه الثياب البياض فليلبسها احياءكم وكفنوا فيها موتاكم لفظ الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين وقال ت حسن صحيح

(٢) حديث كان يلبس القباء المحشو للحرب وغير المحشو: الشيخان من حديث للسور بن مخرمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قدمت عليه اقية من ديباج مزور بالذهب - الحديث: وليس في طرق الحديث لبسها إلا في طريق علقها خ قال نجرج وعليه قباء من ديباج مزور بالذهب - الحديث: وم من حديث جابر لبس النبي صلى الله عليه وسلم يوما قباء من ديباج اهدي له ثم نزعها - الحديث

(٣) حديث كان له قباء سندس فيلسه - الحديث: احمد من حديث انس ان أ كيدر دومة أهدي إلى النبي صلى الله عليه وسلم جبة سندس او ديباج قبل ان ينهى عن الحرير فلبسها والحديث في الصحيحين وليس فيه انه لبسها وقال فيه وكان ينهى عن الحرير وعندت وصححه نانه لبسها ولكنه قال بجبة ديباج منسوجة فيها الذهب

(٤) حديث كان ثيابه كلها مشمرة فوق الكعبين ويكون الإزار فوق ذلك إلى نصف الساق: ابو الفضل محمد بن طاهر في كتاب صفوة التصوف من حديث عبد الله بن يسر كانت ثياب رسول الله صلى الله عليه وسلم ازاره فوق الكعبين وقيصه فوق ذلك ورداؤه فوق ذلك واسناده ضعيف وك وصححه من حديث ابن عباس كان يلبس قميصا فوق الكعبين - الحديث: وهو عنده بلفظ قميصا قصير اليدين والطول وعندهما وت في التنازل من رواية الأشعث قال سمعت عمي تحدث عن عمها فذكر النبي صلى الله عليه وسلم وفيه فاذا ازاره الى نصف ساقه ورواهن وسمى الصحابي عبید بن خالد واسم عمه الأشعث وهم بيت الأسود ولا يعرف

- (١) وكان قبصه مشدود الأزرار ، وربما حل الأزرار في الصلاة وغيرها
- (٢) وكانت له ملحفة مصبوغة بالزعفران ، وربما صلى بالناس فيها وحدها (٣) وربما لبس الكساء وحده ما عليه غيره
- (٤) وكان له كساء ملبد يلبسه ويقول « إِنَّمَا أَنَا عَبْدُ اللَّهِ كَمَا يَلْبَسُ الْعَبْدُ »
- (٥) وكان له ثوبان لجمته خاصة ، سوى ثيابه في غير الجمعة

(١) حديث كان قبصه مشدود الأزرار وربما حل الأزرار في الصلاة وغيرها: د ه ت في الشئال من رواية معاوية بن قررة بن اياس عن ابيه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من مزينة وبيئناه وان قبصه لمطلق الأزرار والبيهي من رواية زيد بن اسلم قال رايت ابن عمر يصلى عاولة ازواره فسألته عن ذلك فقال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله وفي العلل للترمذي انه سال عن هذا الحديث فقال انا القى هذا الشيخ كان حديثه موضوع يعنى زهير بن محمد راويه عن زيد بن اسلم قلت تابعه عليه الوليد بن مسلم عن زيد رواه ابن خزيمة في صحيحه وللطبراني من حديث ابن عباس باسناد ضعيف دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلى عتيا على الأزرار

(٢) حديث كان له ملحفة مصبوغة بالزعفران وربما صلى بالناس فيها : د ت من حديث قبلة بنت مخرمة قالت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه اسمال ملا تين كاننا بزعفران قال ت لانعرفه إلا من عبد الله بن حسان قلت ورواه موقوفون و د من حديث قيس بن سعد فاغتسل ثم ناوله . أنى سعد ملحفة مصبوغة بزعفران أو ورس فاشتمل بها الحديث ورجاله ثقات

(٣) حديث ربما لبس الكساء وحده ليس عليه غيره : ه وابن خزيمة من حديث ثابت بن الصامت أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في بني عبد الأشهل وعليه كساء متلف به الحديث وفي رواية البرار في كساء

(٤) حديث كان له كساء ملبد يلبسه ويقول أنا عبد الله كَمَا يَلْبَسُ الْعَبْدُ: الشيخان من رواية أبي بردة قال أخرجت الينا عائشة كساء ملبدا وإزارا غليظا فقالت في هذين قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم والبيخارى من حديث عمر انما أنا عبد ولعبد الرزاق في المصنف من رواية أيوب السختياني مرفوعا معضلا انما أنا عبد آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد وتقدم من حديث أنس وابن عمر وعائشة متصل

(٥) حديث كان له ثوبان لجمته خاصة - الحديث: الطبراني في الصغير والأوسط من حديث عائشة بسند ضعيف زاد فاذا انصرف طويناها إلى مثله ويرده حديث عائشة عندنا بن ماجه ما رأيت يسب أحدا ولا يطوى له ثوب

(١) وربما لبس الإزار الواحد ليس عليه غيره ، وبمقد طرفيه بين كتفيه ،^(٢) وربما أم به الناس على الجنائز^(٣) ، وربما صلى في بيته في الإزار الواحد ملتصقا به ، مخالفا بين طرفيه ويكون ذلك الإزار الذي جامع فيه يومئذ ،^(٤) وكان ربما صلى بالليل في الأزار ، ويرتدى ببعض الثوب مما يلي هدبه ، ويلقى البقية على بعض نسائه ، فيصلى كذلك^(٥) ولقد كان له كساء أسود فوهبه ، فقالت له أم سلمة بأبي أنت وأمي : ما فعل ذلك الكساء الأسود ؟ فقال كسوته ؟ ما رأيت شيئا قط كان أحسن من يابضك على سواده

(١) حديث ربما لبس الأزار الواحد ليس عليه غيره فقد طرفيه بين كتفيه: الشيخان من حديث عمر بن حديث اعتزله أهله فإذا أزاره وليس عليه غيره وللبخاري من رواية محمد بن النكدر صلى بنا جابر في أزار قد عقده من قبل قفاه ومثابه موضوعة على المشجب وفي رواية له وهو يصلى في ثوب ملتصقا به وردائه موضوع وفيه رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلى هكذا (٢) حديث ربما أم به الناس على الجنائز: لم أقف عليه

(٣) حديث ربما صلى في بيته في الأزار الواحد ملتصقا به مخالفا بين طرفيه ويكون ذلك الأزار الذي جامع فيه يومئذ : أبو يعلى باسناد حسن من حديث معاوية قال دخلت على أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في ثوب واحد قلت يا أم حبيبة أياصلى النبي صلى الله عليه وسلم في الثوب الواحد قالت نعم وهو الذي كان فيه ما كان تعني الجماع ورواه الطبراني في الأوسط

(٤) حديث ربما كان يصلى بالليل ويرتدى ببعض الثوب مما يلي هدبه ويلقى البقية على بعض نسائه : د من حديث عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في ثوب بعضه على ويسلم كان يصلى من الليل وأنا إلى جنبه وأنا حائض وعلى مرط بعضه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وللطبراني في الأوسط من حديث أبي عبد الرحمن حاضن عائشة رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وعائشة يصليان في ثوب واحد نصفه على النبي صلى الله عليه وسلم ونصفه على عائشة وسنده ضعيف (٥) حديث كان له كساء أسود فوهبه فقالت له أم سلمة بأبي أنت وأمي ما فعل ذلك الكساء: الحديث : لم أقف عليه من حديث أم سلمة وسلم من حديث عائشة خرج النبي صلى الله عليه وسلم وعليه مرط مرجل أسود ولأبي داود ون صنعته للنبي صلى الله عليه وسلم بردة سوداء من صوف فلبسها - الحديث : وزاد فيه ابن سعد في الطبقات فذكرت يابض النبي صلى الله عليه وسلم وسودها ورواه ك بلقظ جية وقال صحيح علي شرط الشيخين

وقال أنس ^(١) وربما رأيتَه يصلي بنا الظهر في شملة عاقدا بين طرفيه ، ^(٢) وكان يتختم ^(٣) وربما خرج وفي خاتمه الخيط المربوط يتذكر به الشيء ^(٤) وكان يحتم به على الكتب ويقول « أَخْلَأْتُمْ عَلَيَّ الْكِتَابَ خَيْرٌ مِنَ الثُّبْمَةِ » ^(٥) وكان يلبس القلانس تحت العمامة ويغير عمامة ، وربما نزع قلنسوته من رأسه فجعلها مسترة بين يديه ، ثم يصلي إليها ، ^(٦) وربما لم تكن العمامة فيشد العصابة على رأسه وعلى جبهته

(١) حديث أنس وربما رأيتَه يصلي بنا الظهر في شملة عاقدا بين طرفيها : البرار وأبو يعلى بلفظ صلى ثوب واحد وقد خالف بين طرفيه وللبرار خرج في مرضه الذي مات فيه مرتدياً بثوب قطن صلى بالناس وإسناده صحيح و هـ من حديث عبادة بن الصامت صلى في شملة قد عقد عليها وفي كامل بن عدى قد عقد عليها هكذا وأشار سفيان إلى قفاه وفي جزء العطريرف فقدها في عنقه ما عليه غيرها وإسناده ضعيف

(٢) حديث كان يتختم : الشيخان من حديث ابن عمر وأنس

(٣) حديث ربما خرج وفي خاتمه خيط مربوط يتذكر به الشيء : عدد من حديث وائلة بسند ضعيف كان إذا أراد الحاجة أوثق في خاتمه خيط وزاد الحارث بن أبي أسامة في مسنده من حديث ابن عمر ليذكره به وسنده ضعيف

(٤) حديث كان يحتم به على الكتب ويقول الخاتم على الكتاب خير من التهمة : الشيخان من حديث أنس لما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يكتب إلى الروم قالوا إنهم لا يقرءون إلا كتابا محتوما فاتخذ خاتما من فضة - الحديث : ون ت في الشامل من حديث ابن عمر اتخذ خاتما من فضة كان يحتم به ولا يلبسه وسنده صحيح وأما قوله الخاتم على الكتاب خير من التهمة فلم أقف له على أصل

(٥) حديث كان يلبس القلانس تحت العمامة وربما نزع قلنسوته من رأسه فجعلها مسترة بين يديه ثم يصلي إليها : الطبراني وأبو الشيخ والبيهقي في شعب الإيمان من حديث عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس قلنسوة بيضاء ولأبي الشيخ من حديث ابن عباس كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث قلانس قلنسوة بيضاء مضربة وقلنسوة برد حبرة وقلنسوة ذات آذان يلبسها في السفر فربما وضعا بين يديه إذا صلى وإسنادهما ضعيف ولأبي داود ون ت من حديث ركاة فرق ما بيننا وبين المشركين العمامة على القلانس قال ت غريب وليس إسناده بالقائم

(٦) حديث ربما لم تكن العمامة فيشد العصابة على رأسه وعلى جبهته : نخ من حديث ابن عباس معد رسول الله صلى الله عليه وسلم النبي وقد عصب رأسه بعصابة دسما - الحديث

«^(١) وكانت له عمامة تسمى السحاب فوهبها من علي ، فربما طلع علي فيها ، فيقول صلى الله عليه وسلم « أتاكم علي في السحاب »
^(٢) وكان إذا لبس ثوبا يلبسه من قبل ميامنه ، ويقول ^(٣) « اتخذ الله الذي كساني ما أورى به عورتي وأتجمل به في الناس » ^(٤) وإذا نزع ثوبه أخرجه من مياسره
^(٥) وكان إذا لبس جديدا أعطى خلق ثيابه مسكينا ، ثم يقول « ما من مسلم يكسوه مسلما من سئل ثيابه لا يكسوه إلا لله إلا كان في ضمان الله وجزيره وخيره ما أوراه حيا وميتا » ^(٦) وكان له فراش من آدم ، حشوه ليف ، طوله ذراعات أو نحو

(١) حديث كانت له عمامة تسمى السحاب فوهبها من علي فربما طلع علي فيها فيقول صلى الله عليه وسلم أتاكم علي في السحاب ابن عدي وأبو الشيخ من حديث جعفر بن محمد عن أبيه عن جده وهو مرسل ضعيف جدا ولا يثبت في دلائل النبوة من حديث عمر في أثناء حديث عمامته
السحاب - الحديث

(٢) حديث كان إذا لبس ثوبا يلبسه من قبل ميامنه : ت من حديث أبي هريرة ورجاله رجال الصحيح وقد اختلف في رفعه

(٣) حديث الحمد لله الذي كساني ما أورى به عورتي وأتجمل به في الناس : ت وقال غريب و ه كوصحه من حديث عمر بن الخطاب

(٤) حديث كان إذا نزع ثوبه خرج من مياسره : أبو الشيخ من حديث ابن عمر كان إذا لبس شيئا من الثياب بدأ بالأيمن وإذا نزع بدأ بالأيسر وله من حديث أنس كان إذا ارتدى أو ترحل أو اتحل بدأ بيمينه وإذا خلع بدأ بيساره وسندهما ضعيف وهو في الاعتلال في الصحيحين من حديث أبي هريرة قوله لا من فعله حديث كان له ثوب بجمته خاصة - الحديث تقدم قريبا بلفظ ثوبين

(٥) حديث كان إذا لبس جديدا أعطى خلق ثيابه مسكينا ثم يقول ما من مسلم يكسو مسلما - الحديث : ك في المستدرک والبيهقي في الشعب من حديث عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بثيابه قلبها فلما بلغ تراقيه قال الحمد لله الذي كساني ما أتجمل به في حياتي وأورى به عورتي ثم قال ما من مسلم يلبس ثوبا جديدا : الحديث دون ذكر تصدقه صلى الله عليه وسلم بثيابه وهو عندت ه دون ذكر النبي ليس صلى الله عليه وسلم لثيابه وهو أصح وقد تقدم حال البيهقي وهو غير قوي

(٦) حديث كان له فراش من آدم حشوه ليف - الحديث متفق عليه من حديث عائشة مقتصر على هذا دون ذكر عرضه وطوله ولا يثبت من حديث أم سلمة كان فراش النبي صلى الله عليه وسلم

نحو ما يوضع الأسيان في قبره وفيه من لم يسم

وعرته ذراع وشبهه أو نحوه^(١) وكانت له عباءة تفرش له ، حيثما تنقل ثني طاقتين تحته^(٢) وكان ينام على الحصير ليس تحته شيء غيره^(٣) وكان من خلقه تسمية دوابه وسلاحه ومتاعه ، وكان اسم رايته العقاب ، واسم سيفه الذي يشهد به الحروب ذو الفقار ،

(١) حديث كانت له عباءة تفرش له حيثما تنقل تفرش طاقتين تحته : ابن سعد في الطبقات وأبو الشيخ من

حديث عائشة دخلت على امرأة من الأنصار فرأت فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم عباءة مثنية - الحديث : ولأبي سعيد عنها أنها كانت تفرش للنبي صلى الله عليه وسلم عباءة بئتين الحديث : وكلاهما لا يصح وت في الثمائل من حديث حفصة وسلت ما كان فراشه قالت مسح

ثنيه ثنتين فينام عليه - الحديث : وهو متقطع

(٢) حديث كان ينام على الحصير ليس تحته شيء غيره : متفق عليه من حديث عمر في قصة اعتزال النبي صلى الله عليه وسلم نساءه

(٣) حديث كان من خلقه تسمية دوابه وسلاحه ومتاعه وكان اسم رايته العقاب واسم سيفه الذي يشهد

به الحروب ذو الفقار وكان له سيف يقال له الخنم وآخر يقال له القضيب وكان قبضة سيفه صلات بالفضة : الطبراني من حديث ابن عباس كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم سيف قائمته من فضة وقبعته من فضة وكان يسمى ذا الفقار وكانت له قوس تسمى السداد وكانت له كنانة تسمى الجمع وكانت له درع موشجة بنحاس تسمى ذات الفضول وكانت له حرية تسمى النبعة وكانت له عجن تسمى الدفن وكان له ترس أبيض يسمى موجزا وكان له فرس أدهم يسمى السكب وكان له سرج يسمى الداج المؤخر وكان له بغلة شهباء يقال لها الدلدل وكانت له ناقة تسمى القصواء وكان له حمار يسمى يفتور وكان له بساط يسمى الكر وكانت له

عززة تسمى النمر وكانت له ركوة تسمى الصادر وكانت له مرآة تسمى المرآة وكان له مقراض يسمى الجامع وكان له قصب شوحظ يسمى المشوق وفيه على بن غررة الدمشقي نسب إلى وضع الحديث ورواه ابن عدى من حديث أبي هريرة بسند ضعيف كانت راية رسول الله صلى الله عليه وسلم سوداء تسمى العقاب ورواه أبو الشيخ من حديث الحسن مرسلا ولمن حديث علي بن أبي طالب كان اسم سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ذا الفقار ت ه من حديث ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم تنفل سيفه ذا الفقار يوم بدر ولك من حديث علي في أثناء حديث وسفيه ذو الفقار وهو ضعيف ولا بن سعد في الطبقات من رواية مروان بن أبي سعيد بن العلى مرسلا قال أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من سلاح بني قينقاع ثلاثه أسياق سيف قلعي وسيف يدعى بتار أو سيف يدعى الخنف وكان عنده بعد ذلك الخنم ورسوب أصحابها من القلس وفي سنده الواقدي وذكر ابن أبي خيثمة في تاريخه انه يقال انه صلى الله عليه وسلم قدم المدينة ومعه سيفان يقال لأحدهما العضب شهديه بدرا ولأبي داود وت وقال حسن ون وقال منكر من حديث أنس كانت قبعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فضة

وكان له سيف يقال له المخدّم ، وآخر يقال له الرسوب ، وآخر يقال له القضيّب ، وكانت قبضة سقيه محلاة بالفضة ، ^(١) وكان يلبس المنطقة من الأدم ، فيها ثلاث حلق من فضة ، ^(٢) وكان اسم قوسه الكتوم ، وجعبته الكافور ، ^(٣) وكان اسم ناقته القصواء ، وهي التي يقال لها العضباء ، واسم بقلته الدلدل ، وكان اسم حماره يعفور ، واسم شاته التي يشرب لبنها عينة ، ^(٤) وكان له مطهرة من فخار يتوضأ فيها ، ويشرب منها ، فيرسل الناس أولادهم الصغار الذين قد عقلوا ، فيدخلون على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يدفعون عنه ، فإنما وجدوا في المطهرة ماء شربوا منه ومسحوا على وجوههم ، وأجسادهم ، ويتغنون بذلك البركة .

(١) حديث كان يلبس المنطقة من الأدم فيها ثلاث حلق من فضة : لم أقف له على أصل ولا بن سعد في الطبقات وأبي الشيخ من رواية محمد بن علي بن الحسين مرسلًا كان في درع النبي صلى الله عليه وسلم حلقتان من فضة .

(٢) حديث كان اسم قوسه الكتوم وجعبته الكافور : لم أجده أصلًا وقد تقدم في حديث ابن عباس أنه كانت له قوس تسمى السداد وكانت له كنانة تسمى الجمع وقال ابن أبي خيثمة في تاريخه أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أخذ من سلاح بني قينقاع ثلاثة قوس اسمها الروحاء وقوس شوخط تدعى البيضاء وقوس صفراء تدعى الصفراء من سبع

(٣) حديث كان اسم ناقته القصواء وهي التي يقال لها العضباء واسم بقلته الدلدل واسم حماره يعفور واسم شاته التي يشرب لبنها عينة : تقدم بعضه من حديث ابن عباس عند الطبراني والبخاري من حديث أنس كان للنبي صلى الله عليه وسلم ناقه يقال لها العضباء واسم من حديث جابر في حجة الوداع ثم ركب القصواء ، وك من حديث علي ناقته القصواء وبقلته دلدل وحماره عفير - الحديث : ورويناه في فوائد ابن الدحداح فقال حماره يعفور وفيه شاة بركة وخ من حديث ما ذكرته ردق النبي صلى الله عليه وسلم على حمارة يقال له عفير ولا بن سعد في الطبقات من رواية إبراهيم بن عبد الله من ولده عتبة بن غزوان كانت منائح رسول الله صلى الله عليه وسلم من القم سباعا عجوة وزمزم وسقيا وبركة ورشة وهلال وأطراف وفي سنده الواقدي وله من رواية مكحول مرسلًا كانت له شاة تسمى قمر

(٤) حديث كانت له مطهرة من فخار يتوضأ منها ويشرب فيها - الحديث : لم أقف له على أصل

بيان عفوهِ صلى الله عليه وسلم مع المقدرة

(١) كان صلى الله عليه وسلم أحلم الناس وأرغبهم في العفو مع القدرة حتى (٢) أتى بقلائد من ذهب وفضة فقسّمها بين أصحابه ، فقام رجل من أهل البادية ، فقال يا محمد والله لئن أمرك الله أن تعدل فما أراك تعدل ، فقال « وَيَحْكُ فَمَنْ يَمْدِلُ عَلَيْكَ بَدِي ، فلما ولى ، قال : « رُدُّوهُ عَلَيَّ رُوَيْدًا »

وروى جابر أنه صلى الله عليه وسلم (٣) كان يقبض للناس يوم خيبر من فضة ، في ثوب بلال ، فقال له رجل يارسول الله اعدل ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَيَحْكُ فَمَنْ يَمْدِلُ إِذَا لَمْ يُعْدِلْ فَقَدْ خَبِتُ إِذَا وَخَسِرْتُ إِنْ كُنْتُ لَا أَعْدِلُ » فقام عمر فقال ألا أضرب عنقه فإنه منافق ، فقال «مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنْيُّ أَقْتُلُ أَصْحَابِي » وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم (٤) في حرب ، فرأوا من المسلمين غرة ، فجاء رجل حتى قام على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسيف ، فقال من يمنعك مني؟ فقال : «الله» قال فسقط السيف من يده ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم السيف وقال «مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فقال : كن خير آخذ ، قال « قُلْ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ » فقال : لا غير أني لا أقاتلك ، ولا أكون معك ، ولا أكون مع قوم يقاتلونك ، فخطى سبيله ، فجاء أصحابه فقال : جئتم من عند خير الناس

﴿ بيان عفوهِ مع القدرة ﴾

- (١) حديث كان أحلم الناس : تقدم
 (٢) حديث أتى بقلائد من ذهب وفضة فقسّمها بين أصحابه - الحديث : أبو الشيخ من حديث ابن عمر باسناد جيد
 (٣) حديث جابر أنه كان يقبض للناس يوم خيبر من فضة في ثوب بلال فقال له رجل يانبي الله اعدل - الحديث : رواه م
 (٤) حديث كان في حرب فرؤى في المسلمين غرة فجاء رجل حتى قام على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسيف - الحديث : متفق عليه من حديث جابر بنحوه وهو في مسند أحمد أقرب إلى لفظ المصنف وسمى الرجل غورث بن الحارث.

وروى أنس ^(١) أن يهودية أتت النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة ، لياكل منها فجىء بها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن ذلك ، فقالت أردت قتلك ، فقال « ما كان الله لِيُسَلِّطَكَ عَلَى ذَلِكَ » قالوا أفلا تقتلها فقال « لا »

^(٢) وسحره رجل من اليهود ، فأخبره جبريل عليه أفضل الصلاة والسلام بذلك حتى استخرجه وحل العقد ، فوجد لذلك خفة ، وما ذكر ذلك لليهودى ولا أظهره عليه قط وقال علي رضي الله عنه ^(٣) بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزيير والمقداد فقال « انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فإن بها ظعينة معها كتاب فخذوه منها » فانطلقنا حتى أتينا روضة خاخ فقلنا أخرجي الكتاب ، فقالت مامى من كتاب فقلنا التخرجي الكتاب ، أو لتزعي الثياب فأخرجته من عقاصها ، فأتيناها النبي صلى الله عليه وسلم ، فإذا فيه من حاطب بن أبي لثعة ، إلى أناس من المشركين بمكة يخبرهم أمرا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال يا حاطب « ما هذا » ؟ قال يا رسول الله لا تعجل علي إني كنت أمرا ملصقا في قومي ، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات بمكة يحمون أهلهم ، فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب منهم ، أن اتخذ فيهم يدا يحمون بها قرابتي ولم أفعل ذلك كفرا ، ولا رضا بالكفر بعد الإسلام ولا ارتدادا عن ديني ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنه صدقكم » فقال عمر رضي الله عنه : دعني أضرب هذا المنافق فقال صلى الله عليه وسلم « إنه شهيد بدارا وما يدريك لعل الله عز وجل قد أطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم »

^(٤) وقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمة ، فقال رجل من الأنصار هذه قسمة ما أريد

(١) حديث أنس أن يهودية أتت النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة - الحديث : رواه م وهو

عند مخ من حديث أبي هريرة

(٢) حديث سحره رجل من اليهود فأخبره جبريل بذلك حتى استخرجه - الحديث : ن بإسناد صحيح

من حديث زيد بن أرقم وقصة سحره في الصحيحين من حديث عائشة طلفظ آخر

(٣) حديث علي بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزيير والمقداد وقال انطلقوا حتى تأتوا روضة

خاخ - الحديث متفق عليه

(٤) حديث قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمة فقال رجل من الأنصار هذه قسمة ما أريد بها

وجه الله ؛ الحديث - متفق عليه من حديث ابن مسعود

بها وجه الله ، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فاحمر وجهه ، وقال « رَجِمَ اللهُ أَخِي
مُوسَى قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ ،

وكان صلى الله عليه وسلم يقول (١) « لَا يُبَلِّغُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِي
شَيْئًا فَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ أُخْرَجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمٌ الصَّدْرِ »

بيان اغصائه صلى الله عليه وسلم عما يكرهه

(٢) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رقيق البشرة ، لطيف الظاهر والباطن ، يعرف
في وجهه غضبه ورضاه ، (٣) وكان إذا اشتد وجده أكثر من مس لحيته الكريمة (٤) ، وكان
لا يشافه أحدا بما يكرهه ، دخل عليه رجل وعليه صفة فكرها ، فلم يقل له شيئا حتى خرج
فقال لبعض القوم لو قاتم لهذا أن يدع هذه ، يعنى الصفرة ، (٥) وبال أعرابي في المسجد
بمحضرة ، فهم به الصحابة ، فقال صلى الله عليه وسلم « لَا تُزْرِمُوهُ » أى لا تقطعوا عليه البول ،
ثم قال له « إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنَ الْقَدَرِ ، وَالْبَوْلِ ، وَالتَّخْلَاءِ » وفي رواية
« قَرَّبُوا وَلَا تَنْفَرُوا . »

(١) حديث لا يبلغي أحدكم عن أحد من أصحابي شيئا فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر: دت
من حديث ابن مسعود وقال غريب من هذا الوجه
﴿ بيان اغصائه صلى الله عليه وسلم عما يكرهه ﴾

(٢) حديث كان رقيق البشرة لطيف الظاهر والباطن يعرف في وجهه غضبه : أبو الشيخ من حديث
ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف رضاه وغضبه بوجهه: الحديث - وقد تقدم
(٣) حديث كان إذا اشتد وجده أكثر من مس لحيته الكريمة : الحديث - وقد تقدم أبو الشيخ من
حديث عائشة باسناد حسن

(٤) حديث كان لا يشافه أحدا بما يكرهه دخل عليه رجل وعليه صفة فكرها فلم يقل شيئا حتى خرج
فقال لبعض القوم لو قاتم لهذا أن يدع هذه يعنى الصفرة: دت في الثمالي و ن في اليوم والليلة
من حديث أنس واسناده ضعيف

(٥) حديث بال أعرابي في المسجد بمحضرة فقال صلى الله عليه وسلم لا تزرموه - الحديث: متفق عليه
من حديث أنس

(١) وجاء اعرابي يوما يطلب منه شيئاً فأعطاه صلى الله عليه وسلم، ثم قال له: «أحسنْتَ إليك؟» قال الأعرابي لا ولا أجملت، قال، فغضب المسلمون وقاموا إليه، فأشار إليهم: «أن كُفُوا» ثم قام ودخل منزله، وأرسل إلى الأعرابي وزاده شيئاً، ثم قال: «أحسنْتَ إليك؟» قال: نعم فجزاك الله من أهل وعشيرة خيراً. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «إِنَّكَ قُلْتَ مَا قُلْتَ وَفِي نَفْسِ أَصْحَابِي شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، فَإِنْ أَحْبَبْتَ فَقُلْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ مَا قُلْتَ بَيْنَ يَدَيَّ حَتَّى يَذْهَبَ مِنْ صُدُورِهِمْ مَا فِيهَا عَلَيْكَ»، قال: نعم، فلما كان الغد أو العشي جاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ قَالَ مَا قَالَ فَرِيدَانُهُ، فَرَعَمَ أَنَّهُ رَضِيَ أَمْ كَذَلِكَ؟» فقال الأعرابي نعم فجزاك الله من أهل وعشيرة خيراً، فقال صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ كَمَثَلِ رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ نَاقَةٌ شَرِدَتْ عَلَيْهِ، فَاتَّبَعَهَا النَّاسُ فَلَمْ يَرْبُدُوهَا إِلَّا نُفُوراً فَنَادَاهُمْ صَاحِبُ النَّاقَةِ خَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ نَاقَتِي فَإِنِّي أُرْفِقُ بِهَا وَأَعْلَمُ فِتْوَجَّهَ لَهَا صَاحِبُ النَّاقَةِ بَيْنَ يَدَيْهَا فَأَخَذَهَا مِنْ قَسَامِ الْأَرْضِ فَرَدَّهَا هَوْنًا هَوْنًا حَتَّى جَاءَتْ وَاسْتَنَاحَتْ وَشَدَّ عَلَيْهَا رَحْلَهَا وَاسْتَوَى عَلَيْهَا وَإِنِّي لَوِ تَرَكْتُكُمْ حَيْثُ قَالَ الرَّجُلُ مَا قَالَ فَفَتَلْتُمُوهُ دَخَلَ النَّارَ»

بيان سخاوته وجوده صلى الله عليه وسلم

(٢) كان صلى الله عليه وسلم أجود الناس وأسخام، وكان في شهر رمضان كالريح المرسلة

(١) حديث جاء اعرابي يوما يطلب منه شيئاً فأعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال أحسنْتَ إليك

قال الاعرابي لا ولا أجملت : الحديث بطوله البزار وأبو الشيخ من حديث أبي هريرة

بسند ضعيف

(بيان سخاوته وجوده صلى الله عليه وسلم)

(٢) حديث كان أجود الناس وأسخام وكان في شهر رمضان كالريح المرسلة : الشيخان من حديث أنس

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وأجود الناس ولها من حديث ابن عباس

كان أجود الناس بالخير وكان أجود ما يكون في شهر رمضان وفيه فاذا لقيه جبريل كان أجود

بالخير من الريح المرسلة

لا يمك شيئا^(١) وكان على رضى الله عنه إذا وصف النبي صلى الله عليه وسلم قال : كان أجود
 للناس كفا ، وأوسع الناس صدرا ، ، وأصدق الناس لهجة ، وأوفاهم ذمة ، وألينهم عريكة
 وأكرمهم عشيرة ، من رآه بديهته هابه ، ومن خالطه معرفة أحبه ، يقول ناعته لم أر قبله
 ولا بعده مثله^(٢) وما سئل عن شيء قط على الإسلام إلا أعطاه ، وإن رجلا أتاه فسأله فأعطاه
 غنما سدت ما بين جبلين ، فرجع إلى قومه وقال أساموا فإن محمدا يعطى عطاء من لا يخشى
 الفاقة^(٣) وما سئل شيئا قط فقال لا^(٤) وحمل إليه تسعون ألف درهم فوضعها على حصير
 ثم قام إليها فقسما فارد سائلا حتى فرغ منها ،^(٥) وجاء رجل فسأله فقال ما عندى شيء
 ولكن اتبع علي ، فإذا جاءنا شيء قضينا ، فقال عمر يارسول الله ما كلفك الله مالا تقدر
 عليه ، فكره النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ، فقال الرجل أتفق ولا تخش من ذى العرش
 إنللا ، فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وعرف السرور في وجهه ،
^(٦) ولما قفل من حين جاءت الأعراب يسألونه حتى اضطروه إلى شجرة ، فخطفت رداءه

(١) حديث كان على إذا وصف النبي صلى الله عليه وسلم قال كان أجود الناس كفا وأجرا الناس صدرا

الحديث رواه ت وقال ليس اسناده متصل

(٢) حديث ما سئل شيئا قط على الإسلام إلا أعطاه : الحديث - متفق عليه من حديث أنس

(٣) حديث ما سئل شيئا قط فقال لا : متفق عليه من حديث جابر

(٤) حديث حمل إليه تسعون ألف درهم فوضعها على حصير ثم قام إليها يقسمها فما رد سائلا حتى فرغ منها

أبو الحسن بن الضحاك في السمائل من حديث الحسن مرسل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قدم عليه مال من البحرين ثمانون ألفا لم يقدم عليه مال أكثر منه لم يسأله يومئذ أحد إلا

أعطاه ولم يمنع سائلا ولم يعط سائلا فقال له العباس - الحديث : وببخارى تعليقا من حديث

أنس أتى النبي صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين وكان أكثر مال أتى به رسول الله صلى الله

عليه وسلم - الحديث : وفيه فما كان يرى أحدا إلا أعطاه إذ جاءه العباس - الحديث : ووصله

عمر بن محمد البحرى في صحيحه

(٥) حديث جاءه رجل فسأله فقال ما عندى شيء ولكن اتبع على فإذا جاءنا شيء قضينا فقال عمر يارسول

الله ما كلفك الله - الحديث : ت في السمائل من حديث عمر وفيه موسى بن علقمة القروى

لم يروه غير ابنه هرون

(٦) - حديث لما قفل من حين جاءت الأعراب يتألونه حتى اضطروه إلى شجرة فخطفت رداءه - الحديث :

خ من حديث جبير بن مطعم

فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال «أعظوني ردائي لو كان لي عدد هذه العصابة
نعمًا لقسمتها بينكم ثم لا تمجدني بخيلاً ولا كذاباً ولا جباناً»

بيان شجاعته صلى الله عليه وسلم

(١) كان صلى الله عليه وسلم أنجد الناس وأشجعهم ، قال علي رضي الله عنه (٢) لقد رأيتني يوم
بدر ونحن نلوذ بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو أقربنا إلى العدو ، وكان من أشد الناس يومئذ
بأساً ، وقال أيضاً (٣) كنا إذا حمر البأس ، ولقي القوم القوم اتقينا برسول الله صلى الله عليه وسلم
فما يكون أحد أقرب إلى العدو منه

(٤) قيل : وكان صلى الله عليه وسلم قليل الكلام ، قليل الحديث ، فإذا أمر الناس بالقتال
تشمع ، وكان من أشد الناس بأساً (٥) وكان الشجاع هو الذي يقرب منه في الحرب لقربه من العدو
وقال عمر بن الخطاب بن حصين (٦) مالتى رسول الله صلى الله عليه وسلم كتيبة إلا كان أول من يضرب

﴿ بيان شجاعته صلى الله عليه وسلم ﴾

(١) حديث كان أنجد الناس وأشجعهم : الدارمي من حديث ابن عمر بسند صحيح ما رأيت أنجد ولا أجود
ولا أشجع ولا أرمي من رسول الله صلى الله عليه وسلم وللشيخين من حديث أنس كان أشجع
الناس وأحسن الناس - الحديث

(٢) حديث علي لقد رأيتني يوم بدر ونحن نلوذ بالنبي صلى الله عليه وسلم - الحديث : أبو الشيخ في
أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم باسناد جيد

(٣) حديث علي أيضاً كنا إذا حمر البأس ولقي القوم القوم اتقينا برسول الله صلى الله عليه وسلم - الحديث
ن باسناد صحيح ولمسلم نحوه من حديث البراء

(٤) حديث كان قليل الكلام قليل الحديث فإذا أمر بالقتال تشمع - الحديث : أبو الشيخ من حديث
سعد بن عياض الثمالي مرسل

(٥) حديث كان الشجاع هو الذي يقرب منه في الحرب - الحديث : م من حديث البراء والله إذا حمر
بالوطيس تنق به وإن الشجاع منا الذي يحاذي به

(٦) حديث عمر بن الخطاب بن حصين مالتى كتيبة إلا كان أول من يضرب : أبو الشيخ أيضاً وفيه من لم أعرفه

وقالوا^(١) كان قوي البطش^(٢) ولما غشيه المشركون نزل عن بغلته ، فجعل يقول « أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب » ، فارؤى يومئذ أحد كان أشد منه

بيان تواضعه صلى الله عليه وسلم

^(٣) كان صلى الله عليه وسلم أشد الناس تواضعا في علو منصبه ، قال ابن عاصم^(٤) رأيت يرمى الجرة على ناقة شهباء ، لا ضرب ولا طرد ، ولا إليك إليك^(٥) وكان يركب الحمار وكفا عليه قطيفة ، وكان مع ذلك يستردف^(٦) وكان يعود المريض ، ويتبع الجنائز ويحجب دعوة المملوك^(٧) ويخفف النمل ، ويرقع الثوب ، وكان يصنع في بيته مع أهله في حاجتهم^(٨) وكان أصحابه لا يقومون له ، لما عرفوا من كراهته لذلك

(١) حديث كان قوي البطش: أبو الشيخ أيضا من رواية أبي جعفر معضلا وللطيراني في الأوسط من حديث عبد الله بن عمر وأعطيت قوة أربعين في البطش والجماع وسنده ضعيف
(٢) حديث لا غشيه المشركون نزل فجعل يقول أنا النبي لا كذب - الحديث : متفق عليه من حديث البراء دون قوله فما رؤى أحد يومئذ أشد منه وهذه الزيادة لأبي الشيخ وله من حديث علي في قصة بدر وكان من أشد الناس يومئذ بأسا

﴿ بيان تواضعه صلى الله عليه وسلم ﴾

(٣) حديث كان أشد الناس تواضعا في علو منصبه : أبو الحسن بن الضحاك في الشرائع من حديث أبي سعيد الخدري في حديث طويل في صفته طال فيه متواضع في غير مذلة وإسناده ضعيف
(٤) حديث قال ابن عاصم رأيت يرمى الجرة على ناقة شهباء لا ضرب ولا طرد ولا إليك إليك : ت ن ه من حديث قدامة بن عبد الله بن عمار قال ت حسن صحيح وفي كتاب أبي الشيخ قدامة ابن عبد الله بن عامر كما ذكره المصنف
(٥) حديث كان يركب الحمار وكفا عليه قطيفة وكان مع ذلك يستردف : متفق عليه من حديث أسامة بن زيد .
(٦) حديث كان يعود المريض ويتبع الجنائز ويحجب دعوة المملوك : ت وضعه وك وصحح إسناده من حديث أنس وتقدم منقطعا
(٧) حديث كان يخفف النمل ويرقع الثوب ويصنع في بيته مع أهله في حاجته : هو في السنن من حديث عائشة وقد تقدم في أوائل آداب المعيشة .
(٨) حديث كان أصحابه لا يقومون له لما يعلمون من كراهته لذلك : هو عند ت من حديث أنس وصححه وتقدم في آداب الصحبة

(١) وكان يمر على الصبيان فيسلم عليهم^(٢) وأتى صلى الله عليه وسلم برجل فأرعد من هيئته فقال له « هَوْنٌ عَلَيْكَ فَلَسْتُ بِمَلِكٍ إِنَّمَا أَنَا ابْنُ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ تَأْكُلُ الْقَدِيدَ »^(٣) وكان يجلس بين أصحابه مختلطاً بهم كأنه أحدهم ، فيأتي الغريب فلا يدري أيهم هو حتى يسأل عنه ، حتى طلبوا إليه أن يجلس مجلساً يعرفه الغريب ، فبنوا له دكاناً من طين ، فكان يجلس عليه

وقالت له عائشة رضي الله عنها^(٤) كل جعلني الله فداك متسكناً ، فإنه أهون عليك ، قال فأصنى رأسه حتى كاد أن تصيب جبهته الأرض ، ثم قال « بَلْ أَكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ »^(٥) وكان لا يأكل على *خِوَانٍ ، ولا في *سُكْرُجَةٍ ، حتى لحق بالله تعالى^(٦) وكان لا يدعو أحداً من أصحابه وغيرهم إلا قال ليك^(٧) وكان إذا جلس

(١) حديث كان يمر على الصبيان فيسلم عليهم : متفق عليه من حديث أنس وتقدم في آداب الصحبة

(٢) حديث أنى رجل فأرعد من هيئته فقال هون الله عليك فلست بملك إنما أنا ابن امرأة من قريش

تأكل القديد : ك من حديث جرير وقال صحيح على شرط الشيخين

(٣) حديث كان يجلس مع أصحابه مختلطاً بهم كأنه أحدهم فيأتي الغريب فلا يدري أيهم هو - الحديث

دن من حديث أبي هريرة وأبي ذر وقد تقدم

(٤) حديث قالت عائشة كل جعلني الله فداك متسكناً فإنه أهون عليك - الحديث : أبو الشيخ من رواية

عبد الله بن عبيد بن عمير عنها بسند ضعيف

(٥) حديث كان صلى الله عليه وسلم لا يأكل على خِوَانٍ ولا في سُكْرُجَةٍ حتى لقي الله : بخ من حديث أنس

وتقدم في آداب الأكل

(٦) حديث وكان صلى الله عليه وسلم لا يدعو أحداً من أصحابه ولا من غيرهم إلا قال ليك : أبو نعيم

في دلائل النبوة من حديث عائشة وفيه حسين بن علوان منهم بالكذب والطراي في الكبير

بإسناد جيد من حديث محمد بن حاطب في أثناء حديث أن أمه قالت يارسول الله فقال ليك

وسعديك - الحديث :

(٧) حديث كان صلى الله عليه وسلم إذا جلس مع الناس إن تكلموا في معنى أمر الآخرة أخذ معهم وإن

تحدثوا في طعام أو شراب تحدث معهم - الحديث : ت في الشرائع من حديث زيد بن ثابت

دون ذكر الشراب وفيه سليمان بن خارجة تهرده عنه الوليد بن أبي الوليد وذكره بن جابر

في الثقات

(*) الخوان هو ما يوضع عليه الطعام عند الأكل

(*) سكرجه بضم السين والكاف والراء والتشديد إناء صغير يترك فيه الشيء القليل من الأدام

مع الناس إن تكلموا في معنى الآخرة أخذ معهم ، وإن تحدثوا في طعام أو شراب تحدث معهم ، وإن تكلموا في الدنيا تحدث معهم ، رققا بهم وتواضعا لهم ،^(١) وكانوا يتناشدون الشعر بين يديه أحيانا ، ويذكرون أشياء من أمر الجاهلية ، ويضحكون فيتبسّم هو إذا ضحكوا ، ولا يزجرهم إلا عن حرام

بيان صورته وخلقته صلى الله عليه وسلم

(٢) كان من صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لم يكن بالطويل البائن ، ولا بالقصير المتزدد ، بل كان ينسب إلى الربعة إذا مشى وحده ، ومع ذلك فلم يكن يمشيه أحد من الناس ينسب إلى الطول إلا طاله رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولربما اكتشفه الرجلان الطويلان ، فيطولهما ، فإذا فارقاه نسبا إلى الطول ، ونسب هو عليه السلام إلى الربعة ويقول صلى الله عليه وسلم « جَمِيلٌ أَخْيَرُ كُتْلَةٍ فِي الرُّبْعَةِ »

(١) حديث كانوا يتناشدون الشعر بين يديه أحيانا ويذكرون أشياء من أمر الجاهلية - الحديث : م من

حديث جابر بن سمرة دون قوله ولا يزجرهم إلا عن حرام

﴿ بيان صورته صلى الله عليه وسلم ﴾

(٢) حديث كان من صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لم يكن بالطويل البائن ولا بالقصير المتردد

- الحديث : بطوله أبو نعيم في دلائل النبوة من حديث عائشة بزيادة وتقصان دون شعر

أبي طالب الآتي ودون قوله وربما جعل شعره على أذنيه فتبدو سولفقه تتلاها ودون قوله

وربما كان واسع الجبهة إلى قوله وكان سهل الخدين وفيه صبيح بن عبد الله الفرغاني منكر

الحديث قاله الخطيب وفي الصحيحين من حديث البراء له شعر يبلغ شحمة أذنيه ودت وحسنه

وه من حديث أم هانئ قدم إلى مكة وله أربع غدائر وت من حديث طي في صفته صلى الله

عليه وسلم أدعج العينين أهدب الأشفار - الحديث : وقال ليس استاده بمتصل وله في الشماثل

من حديث ابن أبي هالة أزهر اللون واسع الجبين أزج الحواجب سوانغ في غير قرن بينهما

عرق يدره الغضب أقبى العينين له نور يعلوه يحسبه من لم يتأمله أشم كثر اللحية سهل الخدين

ضليح الفم مفلج الأسنان - الحديث :

وأما لونه : فقد كان أزهر اللون ، ولم يكن بالأدم ، ولا بالشديد البياض ، والأزهر هو
الايض الناصع الذي لا تشوبه صفرة ولا حمرة ، ولا شيء من الألوان
” ونعتة عمه أبو طالب فقال

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل

ونعتة بعضهم ، بأنه مشرب بحمرة ، فقالوا إنما كان المشرب منه بالحمره ماظهر للشمس
والرياح ، كالوجه والرقبة ، والأزهر الصافي عن الحمرة ما تحت الثياب منه
وكان عرقه صلى الله عليه وسلم في وجهه كاللؤلؤ ، أطيب من المسك الأذفر
وأما شعره : فقد كان رجل الشعر حسنه ، ليس بالسبط ، ولا الجعد القطط ، وكان إذا
مشطه بالمشط يأتي كأنه حبك الرمل ، وقيل كان شعره بضرب منكبيه ، وأكثر الرواية
أنه كان إلى شحمة أذنيه ، وربما جعله غدائر أربعة تخرج كل أذن من بين غدبرتين ، وربما
جعل شعره على أذنيه فتبدو سسوالفه تتلألاً ، وكان شبيهه في الرأس واللحية سبع عشرة
شعرة ، مازاد على ذلك

وكان صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وجهاً ، وأنورهم ، لم يصفه واصف إلا شبهه بالقمر
ليلة البدر ، وكان يرى رضاه وغضبه في وجهه لصفاء بشرته ، وكانوا يقولون هو كما وصفه
صاحبه أبو بكر الصديق رضى الله عنه حيث يقول :

أمين مصطفى للخير يدعو كضوء البدر زاياله الظلام

وكان صلى الله عليه وسلم واسع الجبهة ، أزج الحاجبين ما بينهما ، وكان أبلغ ما بين
الحاجبين ، كأن ما بينهما الفضة المخلصة ، وكانت عيناه نجلاوين أدعجهما ، وكان في عينيه

(١) حديث نعتة عمه أبو طالب فقال

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل

ذكره ابن اسحاق في السيرة وفي السنن عن عائشة أنها تمثلت بهن البيت وأبو بكر يفتي فقال
أبو بكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه على بن زيد بن جدعان مختلف فيه وخ
تعليقاً من حديث بن عمر ربما ذكرت قول الشاعر وأنا أنظر الى وجه رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليستسقى فما ينزل حتى يجيش كل ميزاب فأنشده وقد وصله باسناد صحيح

تخرج من حمرة ، وكان أهدب الأشفار ، حتى تكاد تلتبس من كثرتها ، وكان أفتى العرين
 أي مستوى الأنف ، وكما مفلج الأسنان أي متفرقا ، وكان إذا ابتعضا حكا اقترب عن مثل
 سنا البرق إذا تلالا ، وكان من أحسن عباد الله شفتين ، وألطفهم ختم فم ، وكان سهيل
 اللذين صلها ، ليس بالطويل الوجه ، ولا المكتم ، كث اللحية ، وكان يعنى لحيته ويأخذ
 من شاربته ، وكان أحسن عباد الله عنقا ، لا ينسب إلى الطول ولا إلى القصر ، ما ظهر من
 عنقه للشمس والرياح . فكانه ابريق فضة مشرب ذبا ، يتلألأ في بياض الفضة وفي حمرة الذهب ،
 بو كان صلى الله عليه وسلم عريض الصدر ، لا يعدو لحم بعض بدنه بعضا ، كالمرأة
 في استوائها ، وكالقمر في بياضه ، موصول ما بين لبته وسرته بشعر منقاد كالقضب ، لم يكن
 في صدره ولا بطنه شعر غيره ، وكانت له عكن ثلاث يغطي الأزار منها واحدة ويظهر
 اثنتان ، وكان عظيم المنكين أشعرهما ، ضخم الكراديس ، أي رؤس العظام من المنكين
 والمرقين والوركين ، وكان واسع الظهر ، ما بين كتفيه خاتم النبوة ، وهو مما يلي منكبه
 الأيمن ، فيه شامة سوداء تضرب إلى الصفرة ، حولها شعرات متواليات كأنها
 من عرف فرس ،

وكان عبل المضدين والذراعين ، طويل الزندين ، رحب الراحتين ، سائل الاطراف
 كأن أصابعه قضبان الفضة ، كفه ألين من الخبز ، كأن كفه كف عطار طيبا ، مسها بطيب
 أولم يمسا ، يصاغ المصاحف فيظل يومه يجدر يمحا ، ويضع يده على رأس الصبي فيعرف
 من بين الصبيان برمحا على رأسه ،

وكان عبل ماتحت الأزار من الفخذين والساق ، وكان معتد الخلق في السمن ، بدن في
 آخر زمانه ، وكان لحمه متما سكا ، يكاد يكون على الخلق الاول لم يضره السمن
 وأما مشيه صلى الله عليه وسلم ، فكان يمشى كأنما يتقلع من صخر ، وينحدر من صعب
 يخطو تكفيا ، ويمشي الهويني ، بنير تبختر ، والهويني تقارب الخطا ، وكان عليه الصلاة
 والسلام يقول : أنا أشبه الناس بأدم صلى الله عليه وسلم وكان أبي إبراهيم صلى الله عليه وسلم
 أشبه الناس بن خلتا وخلتا .

(١) وكان يقول: **إِن لِّي عِنْدَ رَبِّي عَشْرَةَ أَسْمَاءَ أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَنَا أَحْمَدُ وَأَنَا الْمَاجِي الَّذِي يَمِيحُو اللَّهُ فِي الْكُفْرِ وَأَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ أَحَدٌ وَأَنَا الْخَاشِرُ يَحْشُرُ اللَّهُ الْعِبَادَةَ عَلَى قَدَمِي وَأَنَا رَسُولُ الرَّحْمَةِ وَرَسُولُ التَّوْبَةِ وَرَسُولُ الْمَلَاخِيمِ وَالْمَقْفَى قَفَيْتُ النَّاسَ جَمِيعًا وَأَنَا قُتْمٌ**
قال أبو البحتري والقُتْمُ الكامل الجامع والله أعلم

بيان معجزاته وآياته الدالة على صدقه

اعلم أن من شاهد أحوال صلى الله عليه وسلم ، وأصغى إلى سماع أخباره المشتملة على أخلاقه وأفعاله وأحواله ، وعاداته وسجاياه ، وسياسته لأصناف الخلق ، وهدايته إلى ضبطهم ، وتألفه أصناف الخلق ، وقوده إيام إلى طاعته ، مع ما يحكى من عجائب أجوبته في مضايق الأسئلة ، وبدائع تديراته في مصالح الخلق ، ومحاسن إشاراته في تفصيل ظاهر الشرع ، الذي يعجز الفقهاء والعقلاء عن إدراك أوائل دقائقها ، في طويل أعمارهم ، لم يبق له رب ولا شك في أن ذلك لم يكن مكتسباً بحيلة تقوم بها القوة البشرية ، بل لا يتصور ذلك إلا بالاستمداد من تأييد سماوى وقوة الهية ، وأن ذلك كله لا يتصور لكذاب ، ولا ملبس . بل كانت شمائله وأحواله شواهد قاطعة بصدقه ، حتى إن العربي القح كان يراه فيقول : والله ما هذا وجه كذاب ، فكان يشهد له بالصدق بمجرد شمائله ، فكيف من شاهد أخلاقه ، ومارس أحواله في جميع مصادره وموارده ، وإنما أوردنا بمض أخلاقه لتعرف محاسن الأخلاق ، وليتنبه لصدقه عليه الصلاة والسلام ، وعلو منصبه ومكاته العظيمة عند الله ،

(١) حديث إن لي عند ربى عشرة أسماء - الحديث: ابن عدى من حديث طى وجابر وأسامة بن زيد وابن عباس وعائشة باسناد ضعيف وله ولأبى نعيم فى الدلائل من حديث أبى الطفيل لى عند ربى عشرة أسماء قال أبو الطفيل حفظت منها ثمانية فذكرها بزيادة ونقص وذكر سيف ابن وهب أن أبى جعفر قال إن الامين طه ويس واسناده ضعيف وفى الصحيحين من حديث جبير بن مطعم لى أسماء أنا أحمد وأنا محمد وأنا الخاشر وأنا الماحى وأنا العاقب ولمسلم من حديث أبى موسى والمقفى ونبى التوبة ونبى الرحمة ولأحمد من حديث حذيفة ونبى للملاحم

وسناده صحيح

إفانما الله جميع ذلك ، وهو رجل أُمي لم يمارس العلم ، ولم يطالع الكتب ، ولم يسافر قط في طلب علم ، ولم يزل بين أظهر الجبال من الأعراب يتياضعيفا مستضعفا ، فن أبن حصل له محاسن الأخلاق والآداب ، ومعرفة مصالح الفقه مثلا فقط ، ودون غيره من العلوم ، فضلا عن معرفة الله تعالى وملائكته وكتبه ، وغير ذلك من خواص النبوة ، لولا صريح الوحي ، ومن أين لقوة البشر الاستقلال بذلك ، فالو لم يكن له إلا هذه الأمور الظاهرة لكان فيه كفاية ، وقد ظهر من آياته ومعجزاته ما لا يستريب فيه محصل ، فلنذكر من جعلها ما استفاضت بالأخبار ، وانشئت عليه الكتب الصحيحة ، إشارة إلى مجامعها من غير تطويل بحكاية التفصيل ، فقد خرق الله العادة على يده غير مرة ، ^(١) إذ شق له القمر بكرة لما سأله قريش آية ، ^(٢) وأطعم النفر الكثير في منزل جابر ، ^(٣) وفي منزل أبي طلحة ، ويوم الخندق ، ومرة ^(٤) أطعم ثمانين من أربعة أمداد شعير وعناق ، وهو من أولاد العز ، فوق العتود ، ومرة ^(٥) أكثر من ثمانين رجلا من أقراص شعير حملها أنس في يده ، ومرة ^(٦) أهل الجيش من تمر يسير ساقته بنت بشير في يدها ، فأكلوا كلهم حتى شبعوا من ذلك وفضل لهم

﴿ بيان معجزاته ﴾

- (١) حديث استساق القمر : متفق عليه من حديث ابن مسعود وابن عباس وأنس
- (٢) حديث إطعام النفر الكثير في منزل جابر : متفق عليه من حديثه
- (٣) حديث إطعامه النفر الكثير في منزل أبي طلحة : متفق عليه من حديث أنس
- (٤) حديث إطعامه ثمانين من أربعة أمداد شعير وعناق : الاسماعيل في صحيحه ومن طريقه البيهقي في دلائل النبوة من حديث جابر وفيه أنهم كانوا ثمانمائة وثلاثمائة وهو عند ج دون ذكر العدد وفي رواية أبي نعيم في دلائل النبوة وهم ألف
- (٥) حديث إطعامه أكثر من ثمانين رجلا من أقراص شعير حملها أنس في يده : من حديث أنس وفيه حتى قبل ذلك ثمانين رجلا ثم أكل النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك وأهل البيت وتركوا سؤرا وفي رواية لأبي نعيم في الدلائل حتى أكل منه بضع وثمانون رجلا وهو متفق عليه بلفظ والقوم سبعون أو ثمانون رجلا
- (٦) حديث إطعامه أهل الجيش من تمر صحیح ياتيه بنته بشير في يدها الحديث : البيهقي في دلائل النبوة من طريق ابن إسحق حدثنا فيه بن ميناء عن ابنه بشير بن سعد وإسناده صحيح

«١» ونبع الماء من بين أصابعه عليه السلام ، فشرب أهل المسكر كلهم وهم عطاش ، وتوضوا من قدح صغير ضاق عن أن يبسط عليه السلام يده فيه» «٢» وأهراق عليه السلام وضوءه في عين تبوك ، ولا ماء فيها ومرة أخرى في بئر الحديدية فجاشت بالماء ، فشرب من عين تبوك أهل الجيش وهم ألوف حتى رووا ، وشرب من بئر الحديدية ألف وخمسمائة ولم يكن فيها قبل ذلك ماء وأمر عليه السلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، «٣» أن يزود أربعمائة راكب من عمر كان في اجتماعه ، كرىضة البعير وهو موضع بروكة فزودهم كلهم منه ، وبقي منه خبسة «٤» ورعى الجيش بقبضة من تراب فعميت عيونهم ، وتزل بذلك القراءات في قوله تعالى (وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى) «١» (٥) وأبطل الله تعالى الكهانة ببعثته صلى الله عليه وسلم

(١) حديث نبع لاء من بين أصابعه فشرب أهل المسكر وهم عطاش وتوضوا - الحديث : متفق عليه من حديث أنس في ذكر الوضوء فقط ولأبي نعيم من حديثه خرج إلى قبا فأتى من بعض بيوتهم بقدح صغير وفيه ثم قال هلم إلى الشرب قال أنس بصري عيني نبع لاء من بين أصابعه ولم يرد التمدح حتى رووا منه واسناده جيد ولليزار واللفظ له والطبراني في الكبير من حديث ابن عباس كان في سفر فشكا أصحابه العطش فقال اثنيون بقاء فأتوه باناء فيه ماء فوضع يده في الماء فجعل الماء ينبع من بين أصابعه - الحديث

(١) حديث أهراقه وضوءه في عين تبوك ولا ماء فيها ومرة أخرى في بئر الحديدية فجاشت بالماء - الحديث م من حديث معاذ بقصة عين تبوك ومن حديث سلمة بن الأكوع بقصة عين الحديدية وفيه فاما دعا وأما يصبق فيها فجاشا - الحديث : والبخاري من حديث البراء انه توضأ وصبه فيها وفي الحديثين معا انهم كانوا أربعمائة وكذا عند خ من حديث البراء وكذلك عندها من حديث جابر وقال البيهقي انه الاصح ولها من حديثه أيضا ألف وخمسمائة وسلم من حديث ابن أبي أوفى في ألف وثلاثمائة

(٢) حديث أمر عمر أن يزود أربعمائة راكب من عمر كان كرىضة البعير - الحديث : أحمد من حديث النعمان بن مقرن وحديث دكين بن سعيد باسنادين صحيحين وأصل حديث دكين عند أبي داود مختصراً من غير بيان لعددتهم

(٣) حديث رمىه الجيش بقبضة من تراب فعميت عيونهم - الحديث : م من حديث سلمة بن الأكوع دون ذكر نزول الآية فرواه ابن مردويه في تفسيره من حديث جابر وابن عباس

(٤) حديث إبطل الكهانة ببعثه : الخرائطي من حديث مرداس بن قيس الدوسي قال حضرت النبي صلى الله عليه وسلم وذكرت عنده الكهانة وما كان من تغييرها عند خروجه الحديث ولأبي نعيم في الدلائل من حديث ابن عباس في استراق الجن السمع فيلقونهم على أوليائهم فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم دحروا بالنجوم وأصله عند خ بغير هذا السياق

فعدمت ، وكانت ظاهرة موجودة ،^(١) وحن الجذع الذي كان يخطب إليه لما عمل له المنبر حتى سمع منه جميع أصحابه مثل صوت الإبل فضمه إليه فسكن ،^(٢) ودعا اليهود إلى تمني الموت وأخبرهم بأنهم لا يتمنونه فخل بينهم وبين النطق بذلك ، وعجزوا عنه ، وهذا مذكور في سورة يقرأ بها في جميع جوامع الاسلام ، من شرق الأرض إلى غربها يوم الجمعة جيرا تعظيما للآية التي فيها

وأخبر عليه السلام بالغيوب ،^(٣) وأندر عثمان بأن تصيبه بلوى بعدها الجنة ،^(٤) وبأن عمارا تقتله الفئة الباغية ،^(٥) وأن الحسن يصلح الله به بين فئتين من المسلمين عظيمتين^(٦) وأخبر عليه السلام عن رجل قاتل في سبيل الله أنه من أهل النار ، فظهر ذلك بأن ذلك الرجل قتل نفسه ، وهذه كلها أشياء إلهية لا تعرف البتة بشيء من وجوه تقدمت المعرفة بها ، لا بنجوم ولا بكشف ، ولا بنخط ولا بزجر ، لكن بإعلام الله تعالى له ووحيه إليه^(٧) واتبعه سراقه بن مالك فساخت قدما فرسه في الأرض ، واتبعه دخان حتى استغاثه فدعا له فانطلق الفرس ، وأندره بأن سيوضع في ذراعيه سوارا كسرى فكان كذلك

(١) حديث حنين الجذع: مخ من حديث جابر وصهل بن سعد

(٢) حديث دعا اليهود الى تمني الموت وأخبرهم بأنهم لا يتمنونه - الحديث : مخ من حديث ابن عباس لو أن اليهود تمنوا الموت لما تواروا - الحديث : ولليبي في اللاتل من حديث ابن عباس لا يقولوا رجل منكم الا غص بريقه ثبات مكانه فأبوا أن يفعلوا - الحديث واستاده ضعيف

(٣) أخباره بأن عثمان تصيبه بلوى بعدها الجنة : متفق عليه من حديث أبي موسى الأشعري

(٤) حديث أخباره بأن عمارا تقتله الفئة الباغية : مخ من حديث أبي قتادة وأم سلمة ومخ من حديث أبي سعيد

(٥) حديث أخباره أن الحسن يصلح الله به بين فئتين من المسلمين عظيمتين : مخ من حديث أبي بكر

(٦) حديث أخباره عن رجل قاتل في سبيل الله أنه من أهل النار : متفق عليه من حديث أبي هريرة

وصهل بن سعد

(٧) حديث اتباع سراقه بن مالك له في قصة الحجرة فساخت قدما فرسه في الأرض - الحديث : متفق عليه

من حديث أبي بكر الصديق

(١) وأخبر بمقتل الأسود المنسي الكذاب ليلة قتله ، وهو بصنعاء اليمن وأخبر بمن قتله
 (٢) وخرج على مائة من قريش ينتظرونه فوضع التراب على رؤوسهم ولم يروه ، (٣) وشكا إليه
 البعير بحضرة أصحابه وتذلل له (٤) وقال لنفر من أصحابه مجتمعين ، أحدكم في النار ضرره مثل
 أحد ، فأتوا كلهم على استقامة ، وارتد منهم واحد فقتل مرتداً (٥) وقال لآخرين منهم آخركم
 موتا في النار ، فسقط آخرهم موتا في النار فاحترق فيها فمات
 (٦) ودعا شجرتين فأتاه واجتمعتا ثم أمرها فافترقتا
 وكان عليه السلام نحو الريمة فإذا مشى مع الطوال طالهم

(١) حديث اخباره بمقتل الأسود العنسي ليلة قتل وهو بصنعاء اليمن ومن قتله وهو منذ كور في السير والذى
 قتله فيروز الديلمي وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة بينا أنا نائم رأيت في يدي سوارين
 من ذهب فأعني شأنهما فأوحى إلي في المنام أن انفضهما فنفضتهما فطارا فأنزلها كذا بين هرجان
 يمدى فكان أحدهما البنى صاحب صنعاء - الحديث

(٢) حديث خرج على مائة من قريش ينتظرونه فوضع التراب على رؤوسهم ولم يروه ابن مردويه بسند
 ضعيف من حديث ابن عباس وليس فيه أنهم كانوا مائة وكذلك رواه ابن اسحاق من حديث
 محمد بن كعب القرظي مرسل

(٣) حديث شكا إليه البعير وتذلل له : د من حديث عبد الله بن جعفر في أثناء حديث وفيه فانه شكا إلى
 انك تبيعه وتذبه وأول الحديث عندم دون ذكر قصة البعير

(٤) حديث قال لنفر من أصحابه أحدكم ضرره في النار مثل أحد - الحديث : ذكره امارقطنى في المؤلف
 والمختلف من حديث أبي هريرة بنير اسناد في ترجمة الرجال بن عنفرة وهو الذى ارتد وهو
 بالجيم وذكره عبد النبي بالمهمله وسبقه إلى ذلك الواقدي والمدائني والأول اصح وأكثر كما
 ذكره امارقطنى وابن ما كولا ووصله الطبراني من حديث رافع بن خديج يلفظ أحد هؤلاء
 النفر في النار وفيه الواقدي عن عبد الله بن نوح متروك

(٥) حديث قال لآخرين منهم آخركم موتا في النار فسقط آخرهم موتا في نار فاحترق فيها فمات: الطبراني
 والبيهقي في الدلائل من حديث ابن مخنثورة وفي رواية البيهقي أن آخرهم موتا سمره بن جندب
 لم يذكر انه احترق ورواه البيهقي من حديث أبي هريرة نحوه ورواه تفسات وقال ابن عبد البر
 انه سقط في قدر مملوءة ماء حارا فمات وروى ذلك باسناد متصل الا أن فيه داود بن الحبر
 وقد ضعفه الجمهور

(٦) حديث دعا شجرتين فأتاه واجتمعتا ثم أمرها فافترقتا : أحمد من حديث علي بن مرة بسند صحيح

﴿١٥﴾ ودعا عليه السلام النصارى إلى الباهلة فامتنعوا فمرفهم صلى الله عليه وسلم أنهم إن فعلوا ذلك هلكوا ، فعملوا صحة قوله فامتنعوا

﴿١٦﴾ وأتاه عامر بن الطفيل بن مالك ، وأربد بن قيس ، وهما فارسا العرب ، وفاتكاهم عازم بن علي قتله عليه السلام ، خيل بينهما وبين ذلك ، ودعا عليهما ، فهلك عامر بفترة ، وهلك أربد بصاعقة أحرقتة ﴿١٧﴾ وأخبر عليه السلام أنه يقتل أبي بن خلف الجمحي ، فخدشه يوم أحد خدشا لطيفا فكانت منيته فيه ، ﴿١٨﴾ وأطعم عليه الصلاة والسلام السم فمات الذي أبكاه معه ، وعاش هو صلى الله عليه وسلم بعده أربع سنين ، وكله الذراع المسموم ﴿١٩﴾ وأخبر عليه السلام يوم بدر بمصارع صناديد قريش ، ووقفهم على مصارعهم رجالا رجلا فلم يمدوا أحد منهم ذلك الموضع ، ﴿٢٠﴾ وأنذر عليه السلام بأن طوائف من أمته ينفرون في البحر فكان كذلك ، ﴿٢١﴾ وزويت له الأرض فأرى مشارقها ومغاربها ، وأخبر بأن ملك أمته سيبلغ ما أروى له منها فكان كذلك ، فقد بلغ ملكهم من أول المشرق . من بلاد

﴿١٥﴾ حديث دعا النصارى إلى الباهلة وأخبر أن فعلوا ذلك هلكوا فامتنعوا : بخ من حديث ابن عباس في أتاه حديث ولو خرج الدين يباهلون رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجعوا لا يجدون مالا ولا أهلا
﴿٢٢﴾ حديث أتاه عامر بن الطفيل بن مالك وأربد بن قيس وهما فارسا العرب وفاتكاهم عازم بن علي قتله خيل بينهما وبين ذلك - الحديث : طب في الأوسط والأكبر من حديث ابن عباس بطوله
بمسند لبي

﴿٣٣﴾ حديث أخبره أنه يقتل أبي بن خلف الجمحي فخدشه يوم أحد خدشا لطيفا فكانت منيته : البيهقي في دلائل النبوة من رواية سعيد بن السيب ومن رواية عروة بن الزبير مرسلا

﴿٤٤﴾ حديث أنه أطعم السم فمات الذي أبكاه معه وعاش هو بعده أربع سنين وكله الذراع المسموم : د من حديث جابر في رواية له مرسله أن الذي مات بشر بن البراء وفي الصحيحين من حديث أنس أن يهودية أتت النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فأكل منها - الحديث : وفيه فما زلت أعرها في لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم

﴿٥٥﴾ حديث أخبره صلى الله عليه وسلم يوم بدر بمصارع صناديد قريش - الحديث م من حديث عمر بن الخطاب

﴿٦٦﴾ حديث أخبره بأن طوائف من أمته ينفرون في البحر فكان كذلك : متفق عليه من حديث أم حرام
﴿٧٧﴾ حديث زويت له الأرض مشارقها ومغاربها وأخبر بأن ملك أمته سيبلغ ما زوى له منها به الحديث : م من حديث عائشة وطلحة أيضا .

الترك إلى اخر المغرب ، من بحر الأندلس وبلاد البربر ، ولم يتسماوا في الجنوب ولا في الشمال ، كما أخبر صلى الله عليه وسلم سواء بسواء^(١) وأخبر فاطمة ابنته رضى الله عنها بأنها أول أهله لحاقابه ، فكان كذلك ،^(٢) وأخبر نساءه بأن أطولهن يدا أسرعن لحاقابه ، فكانت زينب بنت جحش الأسدية أطولهن يدا بالصدقة وأولهن لحوقابه رضى الله عنها ،^(٣) ومسح ضرع شاة حائل لابن لها فدرت ، وكان ذلك سبب إسلام ابن مسعود رضى الله عنه ، وفعل ذلك مرة أخرى في خيمة أم معبد الخزاعية^(٤) وندرت عين بعض أصحابه فسقطت ، فردها عليه السلام بيده ، فكانت أصح عينيه وأحسنهما ،^(٥) وتفل في عين على رضى الله عنه وهو أرمم يوم خيبر ، فصح من وقته وبعثه بالرأية ،^(٦) وكانوا يسمعون تسبيح الطعام بين يديه صلى الله عليه وسلم ،^(٧) وأصيبت رجل بعض أصحابه صلى الله عليه وسلم فمسحها بيده فبرأت من حينها ،^(٨) وقل زاد جيش كان معه عليه السلام فدعا بجميع ما بقى ، فاجتمع شيء يسير جدا فدعا فيه بالبركة ، ثم أمرهم فأخذوا قلم يبق وعاء في المسكر إلا مليء من ذلك ،

(١) حديث اخباره فاطمة أنها أول أهله لحاقابه : متفق عليه من حديث عائشة وفاطمة أيضا

(٢) حديث أخبر نساءه ان أطولهن يدا أسرعن لحاقابه فكانت زينب - الحديث : م من حديث عائشة رفي الصحيحين أن سودة كانت أولهن لحوقابه قال ابن الجوزي وهذا غلط من بعض الرواة بلا شك

(٣) حديث مسح ضرع شاة حائل لابن لها فدرت فكان ذلك سبب اسلام ابن مسعود : أحمد من حديث ابن مسعود باسناد جيد

(٤) حديث ندرت عين بعض أصحابه فسقطت فردها فكانت أصح عينيه وأحسنهما : أبو نعيم والبيهقي كلاهما في دلائل النبوة من حديث قتادة بن النعمان وهو الذى سقطت عينه في رواية للبيهقي انه كان يدبر وفي رواية أبي نعيم انه كان باحد وفي استاده اضطراب وكذا رواه البيهقي فيه من حديث أبي سعيد الخدرى

(٥) حديث تفل في عين على وهو أرمم يوم خيبر فصح من وقته وبعثه بالرأية : متفق عليه من حديث على ومن حديث سهل بن سعد أيضا

(٦) حديث كانوا يسمعون تسبيح الطعام بين يديه : بخ من حديث ابن مسعود

(٧) حديث أصيبت رجل بعض أصحابه فمسحها بيده فبرأت من حينها : بخ في قصة قتل أبي رافع

(٨) حديث قل زاد جيش كان معه فدعا بما بقى فاجتمع شيء يسير فدعا فيه بالبركة - الحديث : متفق عليه : من حديث سلمة بن الأكوع

(١) وحكى الحكم بن العاص بن وائل مشيته عليه السلام مستهزئاً فقال صلى الله عليه وسلم
كذلك فكان ، فلم يزل يرتعش حتى مات ،

(٢) وخطب عليه السلام امرأة فقال له أبوها إن بها برصاً امتناعاً من خطبته واعتذاراً ، ولم
يكن بها برص ، فقال عليه السلام فلتكن كذلك فبرصت ، وهى أم شبيب بن البرصاء
الشاعر ، إلى غير ذلك من آياته ومعجزاته صلى الله عليه وسلم

وإنما اقتصرنا على المستفيض ومن يستريب في الخراق العادة على يده ، ونزعم أن آحاد
هذه الوقائع لم تنقل تواتراً ، بل التواتر هو القرآن فقط ، كمن يستريب في شجاعة على
رضى الله عنه ، وسخاوة حاتم الطائي ، ومعلوم أن آحاد وقائلهم غير متواترة ، ولكن مجموع
الوقائع يورث علماً ضرورياً ، ثم لا يمارى في تواتر القرآن ، وهى المعجزة الكبرى الباقية بين
الخلق ، وليس لنبى معجزة باقية سواها صلى الله عليه وسلم ، إذ تحدى بهارسول الله صلى الله عليه وسلم
بلفاء الخلق ، وفصحاء العرب ، وجزيرة العرب حينئذ مملوءة بآلاف منهم ، والفصاحة
صنعتهم ، وبها منافستهم ومباهاهم ، وكان ينادى بين أظهرهم أن يأتوا بمثله ، أو بعشر سور
مثله ، أو بسورة من مثله ، إن شكوا فيه ، وقال لهم (قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى
أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً^(١)) وقال ذلك تمجيزاً
لهم ، فمجزوا عن ذلك ، وصرقوا عنه حتى عرضوا أنفسهم للقتل ، ونساءهم وذريتهم
اللسي ، وما استطاعوا أن يمارضوا ، ولا أن يقدحوا في جزالته وحسنه ، ثم انتشر ذلك

(١) حديث حكى الحكم بن العاص مشيته مستهزئاً به فقال فكذلك كن الحديث البيهقي في الدلائل من

حديث هناد بن خديج صححه باسناد جيد وللحاكم في المستدرک من حديث عبدالرحمن بن أبى بكر نحوه

وليس الحكم وقال صحيح الاستاد

(٢) حديث خطب امرأة فقال أبوها إن بها برصاً امتناعاً من خطبته واعتذاراً ولم يكن بها برص فقال فلتكن

كذلك فبرصت للمرأة ؛ ذكرها ابن الجوزية في التلخيص وسماها جرة بنت الحرث بن عوف

الزنى وتبعه على ذلك الديلمى في جزءه في نساء النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصح ذلك

بعده في أقطار العالم شرقاً وغرباً ، قرناً بعد قرن ، وعصراً بعد عصر ، وقد انقضى اليوم قريب من خمسمائة سنة ، فلم يقدر أحد على معارضته ، فأعظم بغاوة من ينظر في أحواله ثم في أقواله ، ثم في أفعاله ، ثم في أخلاقه ، ثم في معجزاته ، ثم في استمرار شرعه إلى الآن ثم في انتشاره في أقطار العالم ، ثم في إذعان ملوك الأرض له في عصره وبعد عصره ، مع ضعفه ويتمه ، يتبارى بعد ذلك في صدقه ، وما أعظم توفيق من آمن به ، وصدقته ، واتبعه في كل ما ورد وصدور.

فنسأل الله تعالى أن يوفقنا للاقتداء به في الأخلاق ، والأفعال ، والأحوال ، والأقوال عنه وسعة جوده :

تم كتاب آداب للميشة ، وأخلاق النبوة ، بحمد الله وعونه ، ومنه وكرمه ، وبتلوه كتاب شرح عجائب القلب ، من ربيع المهلكات ، ان شاء الله تعالى .

فهرست الجزء السابع

الصفحة	الصفحة
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر حق عام للمؤمنين جميعا ١٢٠٥	كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
بحوث فقهية ١٢٠٦	١١٨٦
المسلم مع والده ١٢٠٧	الباب الأول: في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفضيلته في أعماله وإضاعته
المسلم مع السلطان - المسلم مع أستاذه ١٢٠٧	١١٨٧
القدرة وحدودها ١٢٠٨	درجة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بين الأعمال
ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة ١٢٠٩	١١٩٠
بحوث فقهية - العاصي وحدود حسبه ١٢١٠	١١٩٠
تحليلات فلسفية ١٢١١	١١٩٠
استطراد - ظروف لا تسقط الحسبة ١٢١٢	١١٩٠
مبررات ترك الحسبة ١٢١٣	١١٩١
استفتاء القلب وترجيح وجهة الدين ١٢١٤	١١٩٢
مراقبة الله في تحديد الموقف ١٢١٤	١١٩٢
عدم الانتكار خوفا من نقص الجاه ١٢١٥	١١٩٢
عدم الانتكار خوفا من الأضرار بالولد والاقارب ١٢١٥	١١٩٢
أحوال مواجهة المعاصي ١٢١٦	١١٩٤
الركن الثاني للحسبة - ما فيه الحسبة ١٢١٧	١١٩٤
تعريف المنكر ١٢١٧	١١٩٥
التلبس بفعل المنكر - ملية المنكر ١٢١٨	١١٩٥
الإجماع على أن العمل منكرا ١٢١٩	١١٩٥
الركن الثالث - المحتسب عليه - معنى الحسبة ١٢٢٣	١١٩٦
تحليلات منطقية ١٢٢٤	١١٩٦
بحوث فقهية ١٢٢٥	١١٩٦
الركن الرابع - نفس الاحتساب ١٢٢٦	١١٩٦
درجات الاحتساب ١٢٢٦	١١٩٧
الدرجة الأولى: تعريف المنكر ١٢٢٦	١١٩٧
الدرجة الثانية: تعريف المنكر ١٢٢٧	١١٩٨
التلطف في تعريف المنكر ١٢٢٧	١١٩٩
الدرجة الثالثة: النهي بالوعظ والنصح ١٢٢٨	١١٩٩
والتخويف بالله تعالى ١٢٢٨	١٢٠٠
التلطف في الوعظ ١٢٢٨	١٢٠١
الدرجة الرابعة: السب والتعنيف ١٢٢٩	١٢٠٢
بالقول الفليظ الخشن ١٢٢٩	١٢٠٢
مراتب التعنيف في الخشن ١٢٢٩	١٢٠٣
الدرجة الخامسة: التغير باليد ١٢٢٩	١٢٠٣
وسائل تغيير المنكر في مختلف الظروف ١٢٣٠	١٢٠٤
بحوث فقهية ٣٠	١٢٠٤
للإمام كبر أواني الخمر ١٢٣١	١٢٠٤
	الباب الثاني: في أركان الأمر بالمعروف وشروطه
	أركان الأمر بالمعروف
	الركن الأول - المحتسب
	المحتسب وشروطه - التكليف
	الإيمان - العدالة - احتساب الفاسق
	ارتباط المسبب بسببه
	ارتكاب الكبيرة واستنكار الصغيرة
	ترك الأهم والأشغال بالهم
	عدم قبول وعظ من لم يبدأ بنفسه
	احتساب الكافر على المسلم
	الأذن - تزييف رأى الروافض
	مراتب الحسبة
	شجاعة السلف في الانتكار على الأئمة
	الإسلام دين المساواة
	مسلم يقاوم منكرا لأمير المؤمنين
	زهد الرجل - استحباب الخليفة من ذكر المنكر
	انتصار الرجل - عفة الرجل

١٢٤٧	حضور المبتدئين - الاسراف في الطعام والبناء
١٢٤٨	المنكرات العامة
١٢٤٨	التباطؤ عن ارشاد الناس
١٢٤٩	اتم الفقهاء المتخلفين عن الارشاد
١٢٤٩	على المسلم ان يبدأ باصلاح نفسه ثم غيره ما استطاع
١٢٥٠	الباب الرابع : في أمر الامراء والسلاطين
١٢٥٠	بالمعروف ونهيهم عن المنكر
١٢٥٠	طريقة ارشاد السلاطين
١٢٥١	المأثور عن السلف في وعظ السلاطين
١٢٥١	انكار الصديق رضى الله عنه على اكابر قريش
١٢٥٢	انكار أبو مسلم الخولاني على معاوية
١٢٥٢	انكار ضبة على أبي موسى امير البصرة
١٢٥٣	انتصار عمر رضى الله عنه لضبة
١٢٥٤	عظة عطاء بن أبي رباح لعبد الملك بن مروان
١٢٥٥	عظة ابن شميعة لعبد الملك بن مروان
١٢٥٥	عظة الحسن البصرى للحجاج
١٢٥٦	عظة حطييط للحجاج
١٢٥٦	أمر الحجاج بتعذيب حطييط حتى قتل
١٢٥٧	استفتاء ابن هبيرة للشعبى والحسن البصرى
١٢٥٧	جواب الشعبى عن سؤال ابن هبيرة
١٢٥٧	جواب الحسن البصرى عن سؤال ابن هبيرة
١٢٥٨	شهادة ابن هبيرة للشعبى للحسن البصرى بالشجاعة والعلم
١٢٥٨	شهادة ابن أبي ذؤيب في الفقارين
١٢٥٨	شهادة ابن أبي ذؤيب في الحسن
١٢٥٩	ابن زيد
١٢٥٩	شهادة ابن أبي ذؤيب في أبي جعفر المنصور
١٢٥٩	استدعاء أبي جعفر المنصور للأوزامى
١٢٦٠	الموعظة نعمة لمن يتعظ
١٢٦٠	فلس الرعية
١٢٦٠	كراهة الحق
١٢٦١	الترفيب في العمل الصالح
١٢٦١	مراقبة النفس ومراعاة العدل
١٢٦٢	التخويف من الظلم
١٢٦٣	عفة الأمير
١١٢٦٣	تفاوت الامراء
١٢٦٤	قبول المنصور لموعظة الأوزامى
١٢٦٥	اهتمام المنصور بأمر رعيته
١٢٦٥	قبوله لموعظة الناصح

١٢٣٢	الدرجة السادسة : التهديد والتخويف
١٢٣٢	الدرجة السابعة : مباشرة الضرب بالجوارح
١٢٣٣	الدرجة الثامنة : المعاونة لدفع المنكر
١٢٣٤	بيان آداب المحتسب
١٢٣٤	العلم - الورع - حسن الخلق
١٢٣٥	توطين النفس على الصبر
١٢٣٥	تقليل العلائق
١٢٣٦	حلمه صلى الله عليه وسلم في الأمر بالمعروف
١٢٣٨	الباب الثالث : في المنكرات المألوفة في العادات
١٢٣٨	منكرات المساجد
١٢٣٨	اساءة الصلاة
١٢٣٨	التحريف في قراءة القرآن
١٢٣٩	الخروج في الأذان عن حده الشرعى
١٢٣٩	لبس الخطيب أسود
١٢٤٠	وجوب الحيولة بين الرجال والنساء في مجالس التعليم
١٢٤٠	الاجتماع للبيع والشراء
١٢٤١	دخول المجانين والصبيان السكارى في المسجد
١٢٤١	منكرات الأسواق
١٢٤٢	الكذب في المراجعة
١٢٤٢	الاكتفاء بالمعاطاة في البيع
١٢٤٣	بيع الملاهى
١٢٤٣	منكرات الشوارع
١٢٤٣	وضع ما يضيق الطريق على المارة
١٢٤٣	حمل الدواب ما يؤذى الناس
١٢٤٤	الذبح في الطريق - ارسال الماء من الميازيب
١٢٤٤	الكلب العقور أمام المنزل
١٢٤٤	منكرات الحمامات
١٢٤٤	الصور على باب الحمام أو داخله - كشف العورة
١٢٤٤	الانبطاح على الوجه للدلاك
١٢٤٥	غمس اليد والأواني النجسة في قليل من الماء
١٢٤٥	وجود حجارة ملساء يخشى من الانزلاق عليها
١٢٤٥	منكرات الضيافة
١٢٤٥	استعمال ما يحرم
١٢٤٦	نظر النساء للرجال حرام
١٢٤٦	لا رخصة في مشاهدة المنكرات
١٢٤٦	تحريم مجالسة الفاسق - تحريم الذهب والحرير
١٢٤٦	تحريم خرق أذن الطفل لوضع الحلق

الصفحة	
١٢٩٠	لينه صلى الله عليه وسلم - قبوله للعذر
١٢٩٠	مزاحه صلى الله عليه وسلم
١٢٩٠	ضحكه صلى الله عليه وسلم
١٢٩٠	اقراره اللعب المباح
١٢٩١	مسابقتة اهله - صبره على رفع الأصوات
١٢٩١	تقوته من غنمه - اكله مع خدمه
١٢٩١	حرصه على وقته
١٢٩٢	خروجه الى بساتين اصحابه
١٢٩٢	احترامه للمساكين - اجتماع المكارم فيه
١٢٩٢	بيان جملة أخرى من آدابه واخلاقه
١٢٩٢	اكرامه لخدمه - دعاؤه لتغيره
١٢٩٤	تساهله في امر نفسه
١٢٩٤	وصفه في التوراه والانجيل
١٢٩٥	بدؤه السلام مصافحة غيره - كيفية جلوسه
١٢٩٦	جلوسه بين اصحابه - اكرام الداخل عليه
١٢٩٧	دعاؤه اصحابه بكناهم
١٢٩٨	ما كان يقوله عند القيام من مجلسه
١٢٩٨	بيان كلامه وضحكه صلى الله عليه وسلم
١٢٩٨	لغة اهل الجنة
١٢٩٩	كلامه صلى الله عليه وسلم
١٣٠٠	سكوته صلى الله عليه وسلم
١٣٠١	تبسمه في وجوه اصحابه
١٣٠٢	سروره وغضبه لله تعالى
١٣٠٢	بيان اخلاقه وآدابه في الطعام
١٣٠٤	أحب طعامه صلى الله عليه وسلم ما كثرت عليه الأيدي
١٣٠٥	أدبه عليه الصلاة والسلام في الأكل
١٣٠٥	بعض أنواع طعامه صلى الله عليه وسلم
١٣٠٦	شفقته صلى الله عليه وسلم بالحيوان
١٣٠٧	كان اللحم أحب الطعام اليه صلى الله عليه وسلم
١٣٠٩	بعض ما كان يحبه وما كان يكرهه من الطعام
١٣١٠	لمق أصابعه
١٣١٠	ما كان يقوله صلى الله عليه وسلم بعد الطعام
١٣١١	كيفية شربه صلى الله عليه وسلم
١٣١٢	حيآؤه في بيته صلى الله عليه وسلم

الصفحة	
١٢٦٦	عدل ملك مشرك - أسباب جمع المال
١٢٦٨	دعاء الفرج للخضر عليه السلام
١٢٦٨	خطاب الرشيد لسفيان الثوري
١٢٦٩	صفة جلساء الثوري ورع الثوري
١٢٧٠	خطاب الثوري للرشيد
١٢٧١	اتباع رسول الرشيد للثوري
١٢٧١	الرشيد عند قراءة خطاب الثوري
١٧٢	بكاء الرشيد من عظة بهلول
١٢٧٣	المأمون يقتل الصائح الواعظ له
١٢٧٣	حب استطلاع الثوري لما يجله
١٢٧٤	الثوري يكسر أواني خمر المعتضد
١٢٧٤	مجاوبة الثوري للمعتضد
١٢٧٤	نجاة الثوري من المعتضد
١٢٧٤	مقارنة بين علماء السلف وعلمائنا

كتاب آداب المعيشة واخلاق النبوة

الصفحة	
١٢٧٧	بيان تأديب الله تعالى حبيبه وصفيه
١٢٧٩	آدابه صلى الله عليه وسلم بالقرآن
١٢٨٠	بعثه بمكارم الأخلاق
١٢٨١	عفوه عن ابنة حاتم الطائي
١٢٨١	اجمال من مكارم الاخلاق
١٢٨٢	وصيته صلى الله عليه وسلم لعاذ
١٢٨٢	بيان جملة من محاسن اخلاقه التي جمعها بعض العلماء والتقتها من الاحبار
١٢٨٣	سخاؤه صلى الله عليه وسلم
١٢٨٤	خدمته صلى الله عليه وسلم لأهله
١٢٨٥	اباؤه من الاستعانة بالمشركين
١٢٨٦	أكله ما وجد
١٢٨٧	إنتاره صلى الله عليه وسلم - اجابته للوليمة
١٢٨٧	عيادته للمرضى وشهوده للجنائز
١٢٨٧	مشيه من غير حارس - تواضعه صلى الله عليه وسلم
١٢٨٧	بلافته صلى الله عليه وسلم
١٢٨٨	بشاشته صلى الله عليه وسلم
١٢٨٨	عدم اكتراهه بالدنيا
١٢٨٨	لباسه صلى الله عليه وسلم
١٢٨٨	تختمه صلى الله عليه وسلم - اردافه غيره خلفه
١٢٨٩	ما كان يركبه صلى الله عليه وسلم حبه للطيب
١٢٨٩	مجالسته للفقراء - مؤاكلته للمساكين
١٢٩٠	اكرامه لاهل الفضل - صلته للرحم

الصفحة	الصفحة
بيان صورته وخلقه صلى الله عليه وسلم	١٣١٢ بيان آدابه وأخلاقه في اللباس
١٣٢٨ ربعته صلى الله عليه وسلم وتجاوزه	١٣١٣ ما يحبه من اللباس صلى الله عليه وسلم
١٣٢٨ أطوال غيره	١٣١٤ ثوبه في يوم الجمعة
١٣٢٩ لونه عليه الصلاة والسلام	١٣١٥ صلاته في أزار واحد
١٣٢٩ شعره عليه الصلاة والسلام	١٣١٦ فائدة الخاتم
حسنة ونور وجهه عليه الصلاة والسلام وحاجباه وعيناه صلى الله عليه وسلم	١٣١٧ هبة عمامته لملى رضى الله عنه
١٣٢٩ عليه وسلم	١٣١٧ كيفية لبس ونزع ثوبه
١٣٣٠ جمال خلقه صلى الله عليه وسلم	١٣١٨ تسميته دوابه وسلاحه
١٣٣٠ طيب رائحته صلى الله عليه وسلم	١٣١٩ تبرك الأطفال بفضل مائه صلى الله عليه وسلم
١٣٣٠ مشبه صلى الله عليه وسلم	بيان عفوه صلى الله عليه وسلم مع القنوة
١٣٣١ بيان معجزاته وآياته العظيمة على صدقه	١٣٢٠ عفوه عن الذى رماه بالظلم
أقواله وأفعاله صلى الله عليه وسلم	١٣٢٠ عفوه من الذى أراد قتله
١٣٣١ شهادة بصدقه	١٣٢١ عفوه عن التى أرادت قتله سما
١٣٣١ علو منصبه ومكانته عند الله تعالى	١٣٢١ عفوه عن سحره
١٣٣٢ امداد الله تعالى له صلى الله عليه وسلم	١٣٢١ عفوه عن ابن بلتعة
١٣٣٢ بعض معجزاته صلى الله عليه وسلم	بيان افضائه صلى الله عليه وسلم عما كان يكرهه
١٣٣٥ اخباره صلى الله عليه وسلم بمقتل العنسى	١٣٢٢ بيان سخاوته وجوده صلى الله عليه وسلم
١٣٣٦ اخباره صلى الله عليه وسلم بمقتل أبى بن خلف	١٣٢٣ وصف على رضى الله عنه له صلى الله عليه وسلم
١٣٣٦ اخباره صلى الله عليه وسلم بمصارع صناديد قريش	١٣٢٤ بيان شجاعته صلى الله عليه وسلم
١٣٣٧ اخباره صلى الله عليه وسلم بأول أهله لحاقا به	١٣٢٥ بيان تواضعه صلى الله عليه وسلم
١٣٣٨ القرآن معجزته الكبرى صلى الله عليه وسلم	١٣٢٦ تواضعه عليه الصلاة والسلام
١٣٣٨ تحديده بلغاء قريش بالقرآن	١٣٢٧ تجاوزه صلى الله عليه وسلم مع أصحابه إلا عن ما حرم

كتاب الشعب

إحياء علوم الدين

للإمام أبي حامد الغزالي

الجزء الثامن

دار الشعب
٢١٨١٠

كتاب شرح عجائب القلب

كتاب شرح عجائب القلب

وهو الأول من ربيع المهلكات

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي تحير دون إدراك جلاله القلوب والخواطر ، وتدهش في مبادئ أشراق أنواره الأحداق والنواظر . المطلع على خفيات السرائر ، العالم بمكنونات الضمائر ، المستغنى في تدبير مملكته عن المشاور والموازر . مقلب القلوب ، وغفار الذنوب ، وستار العيوب ومفرج الكروب . والصلاة على سيد المرسلين ، وجامع شمل الدين ، وقاطع دابر الملحدين وعلى آله الطيبين الطاهرين ، وسلم كثيرا

أما بعد ، فشرف الإنسان وفضيلته التي فاق بها جملة من أصناف الخلق ، باستعداده لمعرفة الله سبحانه ، التي هي في الدنيا جماله وكماله وغره ، وفي الآخرة عدته وذخره . وإنما استعد للمعرفة بقلبه ، لا بجارحة من جوارحه . فالقلب هو العالم بالله ، وهو المتقرب إلى الله وهو العامل لله ، وهو الساعي إلى الله ، وهو المكاشف بما عند الله . ولديه . وإنما الجوارح أتباع وخدم ، وآلات يستخدمها القلب ، ويستعملها استعمال المالك للعبد ، واستخدام الراعي للرعية ، والصانع للآلة . فالقلب هو المقبول عند الله ، إذا سلم من غير الله . وهو المحجوب عن الله ، إذا صار مستغرقا بغير الله . وهو المطالب ، وهو المخاطب ، وهو المعاتب ، وهو الذي يسعد بالقرب من الله فيفلح إذا زكاه ، وهو الذي يخيب ويشقى إذا دنسه وفسده . وهو المطيع بالحقيقة لله تعالى ، وإنما الذي ينتشر على الجوارح من العبادات أنواره . وهو العاصي المتمرد على الله تعالى ، وإنما الساري إلى الأعضاء من الفواحش آثاره . وبإظلامه واستنارته تظهر محاسن الظاهر ومساويه ، إذ كل إناء ينضح بما فيه . وهو الذي إذا عرفه الإنسان فقد عرف نفسه ، وإذا عرف نفسه فقد عرف ربه . وهو الذي إذا جهله الإنسان فقد جهل نفسه ، وإذا جهل نفسه فقد جهل ربه . ومن جهل قلبه فهو بغيره أجهل ، إذ أكثر الخلق جاهلون بقلوبهم وأنفسهم ، وقد حيل بينهم وبين أنفسهم ، فإن الله يحول بين المرء وقلبه وحيولته بأن يمنعه عن مشاهدته ومراقبته ومعرفة صفاته ، وكيفية قلبه بين أصبعين

{ كتاب عجائب القلب }

من أصابع الرحمن، وأنه كيف يهوى مرة إلى أسفل السافلين، وينخفض إلى أفق الشياطين وكيف يرتفع أخرى إلى أعلى عليين، ويرتقى إلى عالم الملائكة المقربين ومن لم يعرف قلبه ليراقبه ويراعيه، ويتصد لما يلوح من خزان الملكوت عليه وفيه فهو ممن قال الله تعالى فيه (نَسُوا اللَّهَ فَاَتَسَاهُمُ أَنْفُسُهُمْ أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ^(١)) فعرفة القلب وحقيقة أوصافه أصل الدين، وأساس طريق السالكين وإذ فرغنا من الشطر الأول من هذا الكتاب من النظر فيما يجري على الجوارح من العبادات والعادات، وهو العلم الظاهر، ووعدنا أن نشرح في الشطر الثاني ما يجري على القلب من الصفات المهلكات والمنجيات، وهو العلم الباطن، فلا بد أن تقدم عليه كتابين كتابا في شرح عجائب صفات القلب وأخلاقه، وكتابا في كيفية رياضة القلب وتهذيب أخلاقه. ثم نندفع بعد ذلك في تفصيل المهلكات والمنجيات. فلنذكر الآن من شرح عجائب القلب بطريق ضرب الأمثال ما يقرب من الأفهام، فإن التصريح بعجائبه وأسراره الداخلة في جملة عالم الملكوت مما يكل عن دركه أكثر الأفهام.

بيان

معنى النفس والروح والقلب والعقل وما هو المراد بهذه الأسماء

اعلم أن هذه الأسماء الأربعة تستعمل في هذه الأبواب، ويقال في قول العلماء من يحيط بهذه الأسماء، واختلاف معانيها وحدودها ومسمياتها. وأكثر الأغاليط منشؤها الجهل بمعنى هذه الأسماء، واشتراكها بين مسميات مختلفة. ونحن نشرح في معنى هذه الأسماء ما يتعلق بغيرنا

اللفظ الأول: لفظ القلب، وهو يطلق للمعنيين. أحدهما اللحم الصنوبري الشكل المودع في الجانب الأيسر من الصدر، وهو لحم مخصوص، وفي باطنه تجويف، وفي ذلك التجويف دم أسود، هو منبع الروح ومعدنه. ولسنا نقصد الآن شرح شكله وكيفيته، إذ يتعلق به غرض الأطباء، ولا يتعلق به الأغراض الدينية. وهذا القلب موجود للبهائم

(١) الحشر: ١٩

بل هو موجود للبيت . ونحن إذا أطلقنا لفظ القلب في هذا الكتاب لم نعن به ذلك ، فإنه قطعة لحم لا قدر له ، وهو من عالم الملك والشهادة ، إذ تدركه البهائم بحاسة البصر فضلا عن الآدميين والمعنى الثاني : هو لطيفة ربانية روحانية ، لها بهذا القلب الجسماني تعلق . وتلك اللطيفة هي حقيقة الإنسان ، وهو المدرك العالم العارف من الإنسان ، وهو المخاطب والمعاقب والمعاتب والمطالب ، ولها علاقة مع القلب الجسماني ، وقد تحيرت عقول أكثر الخلق في إدراك وجه علاقته ، فإن تعلقه به يضاهي تعلق الأعراض بالأجسام ، والأوصاف بالموصوفات أو تعلق المستعمل للآلة بالآلة ، أو تعلق المتمكن بالمكان وشرح ذلك مما تتوقاه لمعنيين أحدهما : أنه متعلق بعالم الكاشفة ، وليس غرضنا من هذا الكتاب إلا علوم المعاملة والثاني : أن تحقيقه يستدعى إفشاء سر الروح ، وذلك مما ^(١) لم يتكلم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فليس لغيره أن يتكلم فيه

والمقصود أنا إذا أطلقنا لفظ القلب في هذا الكتاب ، أردنا به هذه اللطيفة . وغرضنا ذكر أوصافها وأحوالها ، لا ذكر حقيقتها في ذاتها . وعلم المعاملة يفتقر إلى معرفة صفاتها وأحوالها ، ولا يفتقر إلى ذكر حقيقتها

اللفظ الثاني : الروح ، وهو أيضا يطلق فيما يتعلق بجنس غرضنا للمعنيين . أحدهما : جسم لطيف ، منبعه تجويف القلب الجسماني ، فينشر بواسطة العروق الضواريب إلى سائر أجزاء البدن . وجريانه في البدن ، وفيضان أنوار الحياة والحس والبصر والسمع والشم منها على أعضائها ، يضاهي فيضان النور من السراج الذي يدار في زوايا البيت ، فإنه لا ينتهي إلى جزء من البيت إلا ويستنير به ، والحياة مثلها النور الحاصل في الحيطان ، والروح مثلها السراج ، وشريان الروح وحركته في الباطن مثال حركة السراج في جوانب البيت بتجريكه محركه . والأطباء إذا أطلقوا لفظ الروح أرادوا به هذا المعنى ، وهو بخار لطيف . أنضجته حرارة القلب ، وليس شرحه من غرضنا ، إذ المتعلق به غرض الأطباء الذين يعالجون الأبدان . فأما غرض أطباء الدين ، المعالجين للقلب حتى ينساق إلى جوار رب العالمين

(١) حديث أنه صلى الله عليه وسلم لم يتكلم في الروح : متفق عليه من حديث ابن مسعود في سؤال اليهود عن الروح وفيه فأمسك النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليهم فأمست أنه يوحى إليه - الحديث : وقد تقدم

فليس يتعلق بشرح هذه الروح أصلاً .

المعنى الثاني : هو اللطيفة . العالمة المدركة من الإنسان ، وهو الذي شرحناه في أحدمعاني القلب ، وهو الذي أراده الله تعالى بقوله (قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ^(١)) وهو أمر عجيب رباني ، تعجز أكثر العقول والأفهام عن درك حقيقته .

اللفظ الثالث : النفس ، وهو أيضاً مشترك بين معان ، ويتعلق بفرقتنا منه معنيان أحدهما : أنه يراد به المعنى الجامع لقوة الغضب والشهوة في الإنسان ، على ماسياتي شرحه وهذا الاستعمال هو الغالب على أهل التصوف ، لأنهم يريدون بالنفس الأصل الجامع للصفات المذمومة من الإنسان ، فيقولون لا بد من مجاهدة النفس وكسرها ، وإليه الإشارة بقوله عليه السلام ^(١) « دَأْدَىٰ عَدُوُّكَ نَفْسُكَ الَّتِي بَيْنَ جَنْبَيْكَ »

المعنى الثاني : هي اللطيفة التي ذكرناها ، التي هي الإنسان بالحقيقة ، وهي نفس الإنسان وذاته ، ولكنها توصف بأوصاف مختلفة بحسب اختلاف أحوالها . فإذا سكنت تحت الأمر ، وزايلها الاضطراب بسبب معارضة الشهوات ، سميت النفس المطمئنة . قال الله تعالى في مثلها (يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمَطْمَئِنَّةُ ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً ^(٢)) والنفس بالمعنى الأول لا يتصور رجوعها إلى الله تعالى ، فإنها مبعدة عن الله ، وهي من حزب الشيطان وإذا لم يتم سكونها ، ولكنها صارت مدافعة للنفس الشهوانية ، ومعارضة عليها ، سميت النفس اللوامة ، لأنها تلوم صاحبها عند تقصيره في عبادة مولاه . قال الله تعالى (وَلَا أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ ^(٣)) وإن تركت الاعتراض ، وأذعنت وأطاعت لمقتضى الشهوات ودواعي الشيطان ، سميت النفس الأمارة بالسوء . قال الله تعالى إخباراً عن يوسف عليه السلام أو امرأة العزيز (وَمَا أَكْبَرُ بِذُنُوبِي وَإِنِّي مِنَ الْمُرْسَلِينَ) وقد يجوز أن يقال المراد بالأمارة بالسوء هي النفس بالمعنى الأول . فإذا النفس بالمعنى الأول مذمومة غاية الذم وبالمعنى الثاني محمودة ، لأنها نفس الإنسان ، أي ذاته وحقيقته العالمة بالله تعالى وسائر المعلومات

(١) حديث أعدى عدوك نفسك التي بين جنبيك : البيهقي في كتاب الزهد من حديث ابن عباس وفيه

محمد بن عبد الرحمن بن غزوان أحد الوضاعين

(١) الاسراء : ٨٥ (٢) الفجر : ٢٧ (٣) القيامة : ٢ (٤) يوسف : ٥٢

لللفظ الرابع : العقل ، وهو أيضا مشترك لمعان مختلفة ذكرناها في كتاب العلم . والمتعلق بعرضتنا من جملتها معنيان : أحدهما أنه قد يطلق ويراد به العلم بمحقائق الأمور ، فيكون عبارة عن صفة العلم الذي محله القلب ، والثاني أنه قد يطلق ويزاد به المدرك للعلوم ، فيكون هو القلب ، أعنى تلك اللطيفة . ونحن نعلم أن كل عالم فله في نفسه وجود هو أصل قائم بنفسه ، والعلم صفة حالة فيه ، والصفة غير الموصوف . والعقل قد يطلق ويراد به صفة العالم ، وقد يطلق ويراد به محل الإدراك أعنى المدرك . وهو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم (١) « أول ما خلق الله العقل » ، فإن العلم عرض لا يتصور أن يكون أول مخلوق ، بل لا بد وأن يكون المحل مخلوقا قبله أو معه ولأنه لا يمكن الخطاب معه . وفي الخبر أنه قال له تعالى أقبل ، فأقبل . ثم قال له أدبر ، فأدبر الحديث

فإذا قد انكشف لك أن معاني هذه الأسماء موجودة ، وهي القلب الجسماني ، والروح الجسماني ، والنفس الشهوانية ، والعلوم . فهذه أربعة معان يطلق عليها الألفاظ الأربعة ومعنى خامس وهي اللطيفة العالمة المدركة من الإنسان ، والألفاظ الأربعة يجملتها تتوارد عليها . فالمعاني خمسة ، والألفاظ أربعة . وكل لفظ أطلق لمعنيين . وأكثر العلماء قد التبس عليهم اختلاف هذه الألفاظ وتواردها ، فتراهم يتكلمون في الخواطر ، ويقولون هذا خاطر العقل ، وهذا خاطر الروح ، وهذا خاطر القلب ، وهذا خاطر النفس . وليس يدري الناظر اختلاف معاني هذه الاسماء ولأجل كشف الغطاء عن ذلك ، قدمنا شرح هذه الأسماء وحيث ورد في القرآن والسنة لفظ القلب ، فالمراد به المعنى الذي يفقه من الإنسان ويعرف حقيقة الأشياء وقد يكتفى عنه بالقلب الذي في الصدر ، لأن بين تلك اللطيفة وبين جسم القلب علاقة خاصة ، فإنها وإن كانت متعلقة بسائر البدن ، ومستعملة له ، ولكنها تتعلق به بواسطة القلب . فتعلقها الأول بالقلب ، وكأنه محلها ومملكته ، وعالمها ومطيتها ، ولذلك شبه سهل التسترى القلب بالعرش ، والصدر بالكرسى ، فقال القلب هو العرش ، والصدر هو الكرسى . ولا يظن به أنه يرى أنه عرش الله وكرسيه ، فإن ذلك محال ، بل أراد به أنه مملكته ، والمجرى الأول لتدبيره وتصرفه ، فهما بالنسبة إليه كالعرش والكرسي بالنسبة إلى الله تعالى . ولا يستقيم هذا التشبيه أيضا إلا من بعض الوجوه وشرح ذلك أيضا ليليق بغرضنا فلنجاوزه

(٢) حديث أول ما خلق الله العقل : وفي الخبر أنه قال له أقبل فأقبل وقال أدبر فأدبر الحديث تقدم في العلم

بيان جنود القلب

قال الله تعالى (وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ ^(١)) فله سبحانه في القلوب والأرواح وغيرها من العوالم جنود مجنّدة ، لا يعرف حقيقتها وتفصيل عددها إلا هو . ونحن الآن نشير إلى بعض جنود القلب ، فهو الذي يتعلق بفرضنا . وله جنندان : جندي يرى بالأبصار ، ووجد لا يرى إلا بالبصائر . وهو في حكم الملك ، والجنود في حكم الخدم والأعوان : فهذا معنى الجنود فأما جنوده المشاهد بالعين ، فهو اليد والرجل ، والعين والأذن واللسان ، وسائر الأعضاء الظاهرة والباطنة ، فإن جميعها خادمة للقلب ، ومسخرة له ، فهو المتصرف فيها ، والمرد لها وقد خلقت مجبولة على طاعته ، لا تستطيع له خلافاً ، ولا عليه تمرداً فإذا أمر العين بالافتتاح انفتحت ، وإذا أمر الرجل بالحركة تحركت ، وإذا أمر اللسان بالكلام وجزم الحكيم به تكلم . وكذا سائر الأعضاء . وتسخير الأعضاء والحواس للقلب يشبه من وجه تسخير الملائكة لله تعالى ، فإنهم مجبولون على الطاعة ، لا يستطيعون له خلافاً ، بل لا يعصون الله ما أمرهم ، ويفعلون ما يؤمرون . وإنما يفترقان في شيء ، وهو أن الملائكة عليهم السلام عالمة بطاعتها وامتثالها ، والأجنان تطيع القلب في الافتتاح والانطباق على سبيل التسخير ولا خبر لها من نفسها ومن طاعتها للقلب

وإنما افتقر القلب إلى هذه الجنود ، من حيث أفتقاره إلى المركب والزاد لسفره الذي لأجله خلق ، وهو السفر إلى الله سبحانه ، وقطع المنازل إلى لقاءه . فلا جله خلقت القلوب قال الله تعالى (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ^(٢)) وإنما مركبه البدن ، وزاده العلم وإنما الأسباب التي توصله إلى الزاد ، وتمكنه من التزود منه ، هو العمل الصالح . وليس يمكن العبد أن يصل إلى الله سبحانه ، ما لم يسكن البدن ، ولم يجاوز الدنيا ، فإن المنزل الأدنى لا بد من قطعه للوصول إلى المنزل الأقصى . فالدنيا مزرعة الآخرة ، وهي منزل من منازل الهدى ، وإنما سميت دنيا لأنها أدنى المنزلتين . فاضطر إلى أن يتزود من هذا العالم ، فالبدن مركبه الذي يصل به إلى هذا العالم . فافتقر إلى تعهد البدن وحفظه . وإنما يحفظ البدن

(١) المدثر : ١٣ (٢) الناريات : ٥٦

بأن يجلب إليه ما يوافق من الغذاء وغيره ، وأن يدفع عنه ما ينافيه من أسباب الهلاك . فافتقر لأجل جلب الغذاء إلى جندين : باطن وهو الشهوة ، وظاهر وهو اليد والأعضاء الجالبة للغذاء . تخلق في القلب من الشهوات ما احتاج إليه ، وخلق الأعضاء التي هي آلات الشهوات فافتقر لأجل دفع المهلكات إلى جندين : باطن وهو الغضب الذي به يدفع المهلكات ، وينتقم من الأعداء ، وظاهر وهو اليد والرجل الذي بهما يعمل بمقتضى الغضب . وكل ذلك بأمر خارجة . فالجوارح من البدن كالأسلحة وغيرها . ثم المحتاج إلى الغذاء : ما لم يعرف الغذاء لم تنفعه شهوة الغذاء والفه . فافتقر للمعرفة إلى جندين : باطن وهو إدراك السمع والبصر والشم واللمس والذوق ، وظاهر وهو العين والأذن والأنف وغيرها . وتفصيل وجه الحاجة إليها ووجه الحكمة فيها يطول ، ولا تحويه مجلدات كثيرة ، وقد أشرنا إلى طرف يسير منها في كتاب الشكر ، فليقتنع به .

فجمل جنود القلب تحصرها ثلاثة أصناف : صنف باعث ومستحث ، إما إلى جلب النافع للموافق كالشهوة ، وإما إلى دفع الضار المنافي كالغضب . وقد يعبر عن هذا الباعث بالإرادة والثاني هو المحرك للأعضاء إلى تحصيل هذه المقاصد ، ويعبر عن هذا الثاني بالقدرة ، وهي جنود مبثوثة في سائر الأعضاء ، لاسيما العضلات منها والأوتار . والثالث هو المدرك المتعرف للأشياء كالحواسيس ، وهي قوة البصر والسمع ، والشم والذوق واللمس . وهي مبثوثة في أعضاء معينة ، ويعبر عن هذا بالعلم والإدراك . ومع كل واحد من هذه الجنود الباطنة جنود ظاهرة ، وهي الأعضاء المركبة من الشحم واللحم والعصب ، والدم والمغزى ، التي أعدت آلات لهذه الجنود . فإن قوة البطش إنما هي بالأصابع ، وقوة البصر إنما هي بالعين وكذا سائر القوى . ولسنا نتكلم في الجنود الظاهرة ، أعني الأعضاء ، فإنها من عالم الملك والشهادة . وإنما نتكلم الآن فيما أيدت به من جنود لم تروها

وهذا الصنف الثالث ، وهو المدرك من هذه الجملة ، ينقسم إلى ما قد أسكن المنازل الظاهرة ، وهي الحواس الخمس ، أعني السمع والبصر ، والشم والذوق واللمس ، وإلى ما أسكن منازل باطنة ، وهي تجاويف الدماغ ، وهي أيضا خمسة . فإن الإنسان بعد رؤية الشيء يغمض عينيه ، فيدرك صورته في نفسه وهو الخيال ، ثم تبقى تلك الصورة معه بسبب شيء يحفظه

وهو الجند الحافظ ، ثم يتفكر فيما حفظه فيركب بعض ذلك إلى البعض ، ثم يتذكر ما قد نسيه ويعود إليه ثم يجمع جملة معاني المحسوسات في خياله بالحس المشترك بين المحسوسات ففي الباطن حس مشترك ، وتخيل وتفكر ، وتذكر وحفظ . ولولا خلق الله قوة الحفظ والفكر ، والذكر والتخيل ، لكان الدماغ يخلو عنه ، كما تخلو اليد والرجل عنه . فتلك القوى أيضا جنود باطنة ، وأما كنها أيضا باطنة

فهذه هي أقسام جنود القلب . وشرح ذلك بحيث يدركه فهم الضعفاء بضرب الأمثلة يطول . ومقصود مثل هذا الكتاب أن ينتفع به الأقوياء ، والفحول من العلماء ، ولكنا نجتهد في تفهيم الضعفاء بضرب الأمثلة ، ليقرب ذلك من أفهامهم

بيان

أمثلة القلب مع جنوده الباطنة

اعلم أن جندي الغضب والشهوة قد ينقادان للقلب اتقيادا تاما ، فيعينه ذلك على طريقه الذي يسلكه ، وتحسن مرافقتها في السفر الذي هو بصده : وقد يستعصيان عليه استعصاء بنبي وتمرد ، حتى يملكاه ويستعبده ، وفيه هلاكه ، وانقطاعه عن سفره الذي به وصوله إلى سعادة الأبد . وللقلب جند آخر ، وهو العلم والحكمة والتفكير كما سيأتي شرحه ، وحقه أن يستعين بهذا الجند ، فإنه حزب الله تعالى على الجندين الآخرين ، فإنها قد يلتحقان بحزب الشيطان . فإن ترك الاستعانة ، وسلط على نفسه جند الغضب والشهوة ، هلك يقينا ، وخسر خسرانا مبينا . وذلك حالة أكثر الخلق ، فإن عقولهم صارت مسخرة لشهواتهم في استنباط الحيل لقضاء الشهوة ، وكان ينبغي أن تكون الشهوة مسخرة لعقولهم ، فما يفتقر العقل إليه . ونحن نقرب ذلك إلى فهمك بثلاثة أمثلة

المثال الأول : أن نقول ، مثل نفس الإنسان في بدنه ، أعني بالنفس اللطيفة المذكورة كمثل ملك في مدينته ومملكته . فإن البدن مملكة النفس وعالمها ومستقرها ومدينتها ، وجوارحها وقواها بمنزلة الصناع والعملة ، والقوة العقلية المفكرة له كالمشير الناصح ، والوزير العاقل . والشهوة له كالعبد السوء يجلب الطعام والميرة إلى المدينة ، والغضب والحمية له كصاحب

الشرطة ، والعبد الجالب للميرة كذاب مكار ، خداع خبيث ، يتمثل بصورة الناصح ، وتحت نصحه الشرهائل ، والسم القاتل ، وديدنه وعادته منازعة الوزير الناصح في آرائه وتديراته ، حتى أنه لا يخلو من منازعته ومعارضته ساعة . كما أن الوالى فى مملكته إذا كان مستغنياً فى تديراته بوزيره ، ومستشيرالهِ ، ومعرضاً عن إشارة هذا العبد الخبيث ، مستدلاً بإشارته فى أن الصواب فى تقيض رأيه ، أدبُهُ صاحب شرطته ، وساسه لوزيره ، وجملة مؤثرالهِ ، مسلطاً من جهته على هذا العبد الخبيث وأتباعه وأنصاره ، حتى يكون العبد موسالاً سائساً ، ومأموراً مديراً إلا أميراً مديراً ، استقام أمر بلده ، وانتظم العدل بسببه فكذا النفس ، متى استعانت بالعقل ، وأدبت بحمية الغضب ، وسلطتها على الشهوة واستعانت باحداها على الأخرى ، تارة بأن تقلل مرتبة الغضب وغلوائه بمخالفة الشهوة واستدارجها وتارة بقمع الشهوة وقهرها بتسليط الغضب والحمية عليها وتقيح مقتضياتها ، اعتدلت قواها وحسنت أخلاقها ، ومن عدل عن هذه الطريقة كان كمن قال الله تعالى فيه (أقرأيت من اتخذ إلهه هواه وأصله الله على علم^(١)) وقال تعالى (واتبع هواه فتنه كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث^(٢)) وقال عز وجل فيمن نهى النفس عن الهوى (وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فإن الجنة هي المأوى^(٣)) وسيأتى كيفية مجاهدة هذه الجنود ، وتسليط بعضها على بعض ، فى كتاب رياضة النفس إن شاء الله تعالى

المثال الثانى : اعلم أن البدن كالمدينة ، والعقل أعنى المدرك من الإنسان كملك مديربها وقواه المدركة من الحواس الظاهرة والباطنة كجنوده وأعوانه ، وأعضاؤه كرعيتهِ ، والنفس الأتارة بالسوء التى هى الشهوة والغضب كعدو ينازعه فى مملكته ، ويسعى فى إهلاك رعيتهِ فصار بدنه كرباط وثغر . ونفسه كقيم فيه مرابط . فإن هو جاهد عدوه وهزمه ، وقهره على ما يجب ، حمدأره إذا عاد إلى الحضرة ، كما قال تعالى (وألجأه دون فى سبيل الله يأموا لهم وأنفسهم فصل الله المجاهدين يأموا لهم وأنفسهم على القاعدين درجة^(٤)) وإن ضيع ثغره ، وأهمل رعيتهِ ، ذم أمره ، فانتقم منه عند الله تعالى^(١) فيقال له يوم القيامة ، يراعى السوء

(١) حديث يقال يوم القيامة يراعى السوء أكلت اللحم وشربت اللبن ولم ترد الضالة : الخير لم أجده أصلًا

(٢) الجنائىة : ٢٣ (٢) الاعراف : ١٧٦ (٣) النزعات : ٤٠ ، ٤١ (٤) النساء : ٩٥

أكلت اللحم ، وشربت اللبن ، ولم تأو الضالة ، ولم تجبر الكسير ، اليوم أنتقم منك : كما ورد في الخبر . وإلى هذه المجاهدة الإشارة بقوله صلى الله عليه وسلم ^(١) « رَجَعْنَا مِنَ الْجِهَادِ الْأَصْغَرِ إِلَى الْجِهَادِ الْأَكْبَرِ »

المثال الثالث : مثل العقول مثال فارس متصيد ، وشهوته كفرسه ، وغضبه ككلبه . فمتى كان الفارس حاذقا ، وفرسه مروضا ، وكلبه مؤدبا معلما ، كان جديرا بالنجاح . ومتى كان هو في نفسه أخرق ، وكان الفرس جموحا ، والكلب غقورا ، فلا فرسه ينبعث تحته منقادا ولا كلبه يسترسل بإشارته مطيعا ، فهو خليق بأن يعطب ، فضلا عن أن ينال ما طلب . وإنما خرق الفارس مثل جهل الإنسان ، وقلة حكمته ، وكلال بصيرته وجراح الفرس مثل غلبة الشهوة ، خصوصا شهوة البطن والفرج . وعقر الكلب مثل غلبة الغضب واستيلائه نسأل الله حسن التوفيق بلطفه

بيان

مخاصية قلب الإنسان

اعلم أن جملة ما ذكرناه قد أنعم الله به على سائر الحيوانات سوى الآدمي . إذ للحيوان الشهوة والغضب والحواس الظاهرة والباطنة أيضا ، حتى أن الشاة ترى الذئب بعينها ، فتعلم عداوته بقلبها ، فتهرب منه . فذلك هو الإدراك الباطن فلنذكر ما يختص به قلب الإنسان ؛ ولأجله عظم شرفه ، واستأهل القرب من الله تعالى . وهو راجع إلى علم وإرادة أما العلم ، فهو العلم بالأمور الدنيوية والأخروية ، والحقائق العقلية . فإن هذه أمور وراء المحسوسات ، ولا يشاركه فيها الحيوانات . بل العلوم الكلية الضرورية من خواص العقل إذ يحكم الإنسان بأن الشخص الواحد لا يتصور أن يكون في مكانين في حالة واحدة . وهذا حكم منه على كل شخص . ومعلوم أنه لم يدرك بالحس إلا بعض الأشخاص ، فحكمه على جميع الأشخاص زائد على ما أدركه الحس . وإذا فهمت هذا في العلم الظاهر الضروري فهو في سائر النظريات أظهر

(١) حديث رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر : البيهقي في الزهد من حديث جابر وقال هذا اسناد فيه ضعف

وأما الإرادة ، فإنه إذا أدرك بالعقل عاقبة الأمر ، وطريق الصلاح فيه ، انبعث من ذاته شوق إلى جهة المصلحة ، وإلى تعاطي أسبابها ، والإرادة لها . وذلك غير إرادة الشهوة ، وإرادة الحيوانات ، بل يكون على ضد الشهوة ، فإن الشهوة تنفر عن الفصد والحجامة ، والعقل يريد ما يطلبها ويبدل المال فيها والشهوة تميل إلى لذائذ الأطعمة في حين المرض ، والعقل يجد في نفسه زاجراً عنها . وليس ذلك زاجر الشهوة . ولو خلق الله العقل المعرف بعواقب الأمور ، ولم يخلق هذا الباعث المحرك للأعضاء على مقتضى حكم العقل ، لكان حكم العقل ضائعاً على التحقيق .

فإذا قلب الإنسان اختصاص بعلم وإرادة ، ينفك عنها سائر الحيوان ، بل ينفك عنها الصبي في أول الفطرة . وإنما يحدث ذلك فيه بعد البلوغ . وأما الشهوة والنضب ، والحواس للظاهرة والباطنة ، فإنها موجودة في حق الصبي . ثم الصبي في حصول هذه العلوم فيه له درجتان . إحداهما أن يشتمل قلبه على سائر العلوم الضرورية الأولية ، كالعلم باستحالة المستحيلات ، وجواز الجائزات الظاهرة ، فتكون العلوم النظرية فيها غير حاصلة إلا أنها صارت ممكنة قريبة الإمكان والحصول ، ويكون حاله بالإضافة إلى العلوم ، كحال الكاتب الذي لا يعرف من الكتابة إلا الدواة والقلم والحروف المفردة دون المركبة ، فإنه قد قارب الكتابة ولم يبلغها بعد .

الثانية أن يتحصل له العلوم المكتسبة بالتجارب والفكر ، فتكون كالمنزونة عنده ، فإذا شاء رجع إليها . وحاله حال الحاذق بالكتابة ، إذ يقال له كاتب ، وإن لم يكن مباشراً للكتابة ، بقدرته عليها . وهذه هي غاية درجة الإنسانية . ولكن في هذه الدرجة مراتب لا تحصى ، يتفاوت الخلق فيها بكثرة المعلومات وقلتها ، وبشرف المعلومات وخسئها ، وبطريق تحصيلها ، إذ تحصل لبعض القلوب بإلهام إلهي على سبيل المبادأة والمكاشفة ، ولبعضهم بتعلم واكتساب . وقد يكون سريع الحصول ، وقد يكون بطيء الحصول . وفي هذا المقام تتباين منازل العلماء والحكماء ، والأنبياء والأولياء ، فدرجات الترقى فيه غير محصورة إذ معلومات الله سبحانه لا نهاية لها وأقصى الرتب رتبة النبي ، الذي تنكشف له كل الحقائق

أو أكثرها ، من غير اكتساب وتكلف ، بل يكشف إلهي في أسرع وقت . وبهذه السعادة يقرب العبد من الله تعالى قريبا بالمعنى والحقيقة والصفة ، لا بالمكان والمسافة . ومراق هذه الدرجات هي منازل السائرين إلى الله تعالى ، ولا حصر لتلك المنازل ، وإنما يعرف كل سالك منزله الذي بلغه في سلوكه ، فيعرفه ويعرف ما خلفه من المنازل . فأما ما بين يديه فلا يحيط بحقيقته علما ، لكن قد يصدق به إيمانا بالنيب ، كما أننا نؤمن بالنبوة والني ، ونصدق بوجوده ، ولكن لا يعرف حقيقة النبوة إلا النبي . وكما لا يعرف الجنين حال الطفل ، ولا الطفل حال المميز وما يفتح له من العلوم الضرورية ، ولا المميز حال العاقل وما اكتسبه من العلوم النظرية ، فكذلك لا يعرف العاقل ما افتتح الله على أوليائه وأنبيائه من مزايا لطفه ورحمته . ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها . وهذه الرحمة مبذولة بحكم الجود والكرم من الله سبحانه وتعالى ، غير مضمون بها على أحد ، ولكن إنما تظهر في القلوب المتعرضة لنفحات رحمة الله تعالى ، كما قال صلى الله عليه وسلم ^(١) « إِنَّ لِرَبِّكُمْ فِي أَيَّامِ دَهْرِكُمْ لِنَفَحَاتٍ أَلْفَ نَفْحَةٍ لَهَا » والتعرض لها بتطهير القلب وتركيبته من الخبث والكدورة الحاصلة من الأخلاق المذمومة كما سيأتي بيانه

وإلى هذا الجود والإشارة بقوله صلى الله عليه وسلم « يَبْرُلُ اللَّهُ كُلَّ نَسْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ هَلْ مِنْ دَاعٍ فَاسْتَجِيبُ لَهُ » وبقوله عليه الصلاة والسلام ، حكاية عن ربه ^(٢) عز وجل « لَقَدْ طَالَ شَوْقُ الْأَبْرَارِ إِلَى لِقَائِي وَأَنَا إِلَى لِقَائِهِمْ أَشَدُّ شَوْقًا » وبقوله تعالى ^(٣) « مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا » كل ذلك إشارة إلى أن أنوار العلوم لم تحتجب عن القلوب لبخل ومنع من جهة المنعم تعالى عن البخل والمنع علوا كبيرا ، ولكن حجبت لخبث وكدورة وسغل من جهة القلوب فإن القلوب كالأواني ، فأدامت ممتلئة بالماء لا يدخلها الهواء فالقلوب المشغولة بغير الله لا تندخلها المعرفة بجلال الله تعالى . وإليه الإشارة بقوله صلى الله عليه وسلم

(١) حديث ابن الربيع في أيام دهركم نفحات - الحديث : متفق عليه من حديث أبي هريرة وأبي سعيد وقد تقدم

(٢) حديث يقول الله عز وجل لقد طال شوق الأبرار إلى لقائي الحديث : لم أجده أصلا إلا أن صاحب

الفردوس خرجه من حديث أبي الدرداء ولم يذكر له ولده في مسند الفردوس استادا

(٣) حديث يقول الله من تقرب إلى شبرا تقربت إليه ذراعا : متفق عليه من حديث أبي هريرة

« دَلَّوْا أَنْ الشَّيَاطِينَ يَحْمُومُونَ عَلَى قُلُوبِ بَنِي آدَمَ لَنْظَرُوا إِلَى مَلَكَوَتِ السَّمَاءِ »
 ومن هذه الجملة يتبين أن خاصية الإنسان العلم والحكمة . وأشرف أنواع العلم هو العلم
 بالله وصفاته وأفعاله . فيه كمال الإنسان ، وفي كماله سعادته وصلاحه لجوار حضرة الجلال
 والكمال . فالبدن مركب للنفس ، والنفس محل للعلم ، والعلم هو مقصود الإنسان وخاصيته
 التي لأجله خلق ، وكما أن الفرس يشارك الحمار في قوة الحمل ، ويختص عنه بخاصية الكر
 والفرو حسن الهيئة ، فيكون الفرس مخلوقاً لأجل تلك الخاصية . فإن تعطلت منه نزل إلى
 حضيض رتبة الحمار . وكذلك الإنسان . يشارك الحمار والفرس في أمور ، ويفارقهما في أمور
 هي خاصيته . وتلك الخاصية من صفات الملائكة المقربين من رب العالمين ، والإنسان على رتبة
 بين البهائم والملائكة ، فإن الإنسان من حيث يتغذى وينسل فنبات ، ومن حيث يحس
 ويتحرك بالاختيار فحيوان ، ومن حيث صورته وقامته فكالصورة المنقوشة على الحائط .
 وإنما خاصيته معرفة حقائق الأشياء . فمن استعمل جميع أعضائه وقواه على وجه الاستعانة
 بها على العلم والعمل ، فقد تشبه بالملائكة ، فحقيق بأن يلحق بهم ، وجدير بأن يسمى ملكاً
 وربانياً ، كما أخبر الله تعالى عن صواحيب يوسف عليه السلام (مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا
 مَلَكٌ كَرِيمٌ ^(١)) ومن صرف همه إلى اتباع اللذات البدنية ؛ يأكل كما تأكل الأنعام ، فقد
 انحط إلى حضيض أفق البهائم ، فيصير إما غمراً كشور ، وإما شرهاً كخنزير ، وإما ضرباً
 ككلب أو سنور ، أو حقوداً كجمل ، أو متكبهاً كخنزير ، أو ذاروغاناً كشملة ، أو يجمع
 ذلك كله كشیطان مرید . وما من عضو من الأعضاء ولا حاسة من الحواس ، إلا ويمكن
 الاستعانة به على طريق الوصول إلى الله تعالى ، كما سيأتي بيان طرف منه في كتاب الشكر
 فمن استعمله فيه فقد فاز ، ومن عدل عنه فقد خسر وخاب

وجملة السعادة في ذلك أن يجمل لقاء الله تعالى مقصده ، والدار الآخرة مستقره ، والدنيا
 منزله ، والبدن مركبه ، والأعضاء خدمه ، فيستقر هو ، أعني المدرك من الإنسان ، في القلب
 الذي هو وسط مملكته كالملك ، ويجري القوة الخيالية المودعة في مقدم الدماغ مجرى صاحب
 بريد ، إذ تجتمع أخبار المحسوسات عنده ، ويجري القوة الحافظة التي مسكنها مؤخر الدماغ

(١) حديث لولا أن الشياطين يحومون على قلوب بني آدم - الحديث : أحمد من حديث أبي هريرة بنحوه وقد تقدم في الصيام

مجري خزانه ، ويجرى اللسان مجرى ترجمانه ، ويجرى الأعضاء المتحركة مجرى كتابه ، ويجرى الحواس الخمس مجرى جواسيسه ، فيوكل كل واحد منها بأخبار صقع من الأصقاع ، فيوكل العين بعالم الألوان ، والسمع بعالم الأصوات ، والشم بعالم الروائح ، وكذلك سائرها ، فإنها أصحاب أخبار يلتقطونها من هذه العوالم ، ويؤدونها إلى القوة الخيالية التي هي كصاحب البريد ويسلمها صاحب البريد إلى الخازن وهي الحافظة ، ويعرضها الخازن على الملك ، فيقتبس الملك منها ما يحتاج إليه في تدير مملكته ، وإتمام سفره الذي هو بصدده ، وقع عدوه الذي هو مبتلى به ، ودفع قواطع الطريق عليه . فإذا فعل ذلك كان موقفا سعيدا ، شاكر انعمة الله . وإذا عطل هذه الجملة . أو استعملها لکن في مراعاة أعدائه ، وهي الشهوة والغضب وسائر الحظوظ العاجلة ، أو في عمارة طريقه دون منزله ، إذ الدنيا طريقه التي عليها عبوره ، ووطنه ومستقره الآخرة ، كان مخذولا شقيا ، كافرا بنعمة الله تعالى ، مضيعا لجنود الله تعالى ، ناصرا لأعداء الله ، مخذلا لحزب الله . فيستحق الموت ، والإبعاد في المنقلب والمعاد ، نعوذ بالله من ذلك وإلى المثال الذي ضربناه أشار كعب الأحبار حيث قال : دخلت على عائشة رضی الله عنها فقلت ^(١) الإنسان عيناه هاد ، وأذناه قمع ، ولسانه ترجمان ، يده جناحان ، ورجلاه بريد والقلب منه ملك ، فإذا طاب الملك طابت جنوده . فقالت هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول . وقال علي رضي الله عنه في تمثيل القلوب : إن لله تعالى في أرضه آية وهي القلوب ، فأحبها إليه تعالى أرقها وأصفاها وأصلبها . ثم فسره فقال : أصلها في الدين ، وأصفاها في اليقين ، وأرقها على الإخوان وهو إشارة إلى قوله تعالى (أشداء على الكفار رحماء بينهم) ^(٢) وقوله تعالى (مثل نوره كمشكاة فيها مصباح) ^(٣) قال أبي بن كعب رضي الله عنه : معناه مثل نور المؤمن وقلبه . وقوله تعالى (أو كظلمات في بجمرجي) ^(٤) مثل قلب المنافق . وقال زيد بن أسلم في قوله تعالى (في لؤلؤ محفوظ) ^(٥) وهو قلب المؤمن . وقال سهل : مثل القلب والصدر مثل العرش والكرسي . فهذه أمثلة القلب

(١) حديث عائشة الإنسان عيناه هاد وأذناه قمع ولسانه ترجمان الحديث : أبو نعيم في الطب النبوي والطبراني في مسند الشاميين والبيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة نحوه وله ولأحمد من حديث أبي ذرأما الأذن قمع وأما العين فقرة لما يعوى القلب ولا يصح منها شيء

(٢) الفتح : ٢٩ (٣) النور : ٣٥ (٤) النور : ٤٠ (٥) البروج : ٢١

بيان

مجامع أوصاف القلب وأمثلته

اعلم أن الإنسان قد اصطحب في خلقته وتركيبه أربع شوائب ، فلذلك اجتمع عليه أربعة أنواع من الأوصاف ، وهي الصفات السبعية ، والبهيمية ، والشيطانية ، والربانية فهو من حيث سلط عليه الغضب يتعاطى أفعال السباع ، من العداوة والبغضاء ، والتهجم على الناس بالضرب والشتيم . ومن حيث سلطت عليه الشهوة يتعاطى أفعال البهائم ، من الشره والحرص والشبق وغيره . ومن حيث إنه في نفسه أمر رباني ، كما قال الله تعالى (قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي)^(١) فإنه يدعى لنفسه الربوية ، ويجب الاستيلاء والاستملاء ، والتخصص والاستبداد بالأمور كلها ، والتفرد بالرياسة ، والانسلال عن ربة العبودية والتواضع ، ويشتهى الاطلاع على العلوم كلها ، بل يدعى لنفسه العلم والمعرفة والإحاطة بحقائق الأمور ، ويفرح إذا نسب إلى العلم ، ويحزن إذا نسب إلى الجهل . والإحاطة بجميع الحقائق ، والاستيلاء بالقهر على جميع الخلائق من أوصاف الربوية . وفي الإنسان حرص على ذلك . ومن حيث يختص من البهائم بالتميز ، مع مشاركته لها في الغضب والشهوة ، حصلت فيه شيطانية ، فصار شريرا ، يستعمل التمييز في استنباط وجوه الشر ، ويتوصل إلى الأغراض بالكر والحيلة والخداع ، ويظهر الشر في معرض الخير ، وهذه أخلاق الشياطين . وكل إنسان فيه شوب من هذه الأصول الأربعة ، أعنى الربانية والشيطانية والسبعية والبهيمية . وكل ذلك مجموع في القلب ، فكأن المجموع في إهاب الإنسان خنزير . وكلب وشيطان وحكيم . فالخنزير هو الشهوة ، فإنه لم يكن الخنزير مذموما لونه وشكله وصورته ، بل لجشعه وكلبه وحرصه . والكلب هو الغضب ، فإن السبع الضاري والكلب المقور ليس كلبا وسبعا باعتبار الصورة واللون والشكل ، بل روح معنى السبعية الضراوة والعدوان والعقر ، وفي باطن الإنسان ضراوة السبع وغضبه ، وحرص الخنزير وشبقه . فالخنزير يدعو بالشره إلى الفحشاء والمنكر والسبع يدعو بالغضب إلى الظلم والإيذاء ، والشيطان لا يزال يهيج شهوة الخنزير ويغيب السبع

(١) الاسراء : ٨٥

وينرى أحدهما بالآخر، ويحسن لهما ما هما مجبولان عليه . والحكيم الذى هو مثال العقل
 مأمور بأن يدفع كيد الشيطان ومكره ، بأن يكشف عن تليسه بصيرته النافذة . ونوره
 المشرق الواضح ، وأن يكسر شره هذا الخنزير بتسليط الكلب عليه ، إذ بالفضب يكسر
 سورة الشهوة ، ويدفع ضراوة الكلب بتسليط الخنزير عليه ؛ ويجعل الكلب مقهورا
 تحت سياسته . فإن قبل ذلك وقدر عليه . اعتدل الأمر ، وظهر المدل فى مملكة البدن
 وجرى الكلب على الصراط المستقيم . وإن عجز عن قهرها ، قهره واستخدمه ، فلا يزال
 فى استنباط الحيل وتدقيق الفكر ليشبع الخنزير ، ويرضى الكلب ، فيكون دائما فى عبادة
 كلب وخنزير ، وهذا حال أكثر الناس مهما كان أكثر همهم البطن والفرج ومنافسة الأعداء
 والعجب منه أنه ينكر على عبدة الأصنام عبادتهم للحجارة ، ولو كشف الغطاء عنه ،
 وكوشف بحقيقة حاله ، ومثل له حقيقة حاله ، كما يثقل للكاشفين إما فى النوم أو فى اليقظة ،
 لرأى نفسه مائلا بين يدي خنزير ، ساجد له مرة ، ورا كما أخرى ، ومنتظرا لإشارته
 وأمره ، فهما هاج الخنزير لطلب شىء من شهواته ، انبعث على الفور فى خدمته ، وإحضار
 شهوته . أو رأى نفسه مائلا بين يدي كلب عقور ، عابده ، مطيعا سامعا لا يقتضيه ويلتمسه ،
 مدققا بالفكر فى حيل الوصول إلى طاعته . وهو بذلك ساع فى مسرة شيطانه ، فإنه الذى
 يهيج الخنزير ويثير الكلب ، ويعبثها على استخدامهما ، فهو من هذا الوجه يعبد
 الشيطان بعبادتهما

فليراقب كل عبد حركاته وسكناته ، وسكوته ونطقه ، وقيامه وقعوده ، ولينظر
 بعين البصيرة فلا يرى إن أنصف نفسه إلا ساعات طول النهار فى عبادة هؤلاء ، وهذا غاية
 الظلم ، إذ جعل المالك مملوكا ، وأرب مربوبا ، والسيد عبدا ، والقاهر مقهورا . إذ العقل
 هو المستحق للسيادة والقهر والاستيلاء ، وقد سخره لخدمة هؤلاء الثلاثة ، فلاجرم ينتشر
 إلى قلبه من طاعة هؤلاء الثلاثة صفات تتراكم عليه ، حتى يصير طابعا ، ورتينا مهلكا
 للقلب ومميتا له

أما طاعة خنزير الشهوة ، فيصدر منها صفة الوقاحة والخبث ، والتبذير والتقتير ، والرياء
 والهتكة ، والمجانة والمبث ، والحرص والجشع ، والملق والحسد ، والحقد والشامة وغيرها

وأما طاعة كلب الغضب ، فتنشر منها إلى القلب صفة التهور ، والبذالة والبذخ ،
والصلف والاستشافة ، والتكبر والعجب ، والاستهزاء والاستخفاف وتحقير الخلق ، وإرادة
الشهر ، وشهوة الظلم وغيرها

وأما طاعة الشيطان بطاعة الشهوة والغضب ، فيحصل منها صفة المكر والخداع ، والحيلة
والههاء ، والجراءة ، والتليس والتضريب والنش ، والخب والخنا وأمثالها

ولو عكس الأمر ، وقهر الجميع تحت سياسة الصفة الربانية ، لاستقر في القلب من الصفات
الربانية العلم والحكمة واليقين ، والإحاطة بمقائق الأشياء ، ومعرفة الأمور على ما هي عليه
والاستيلاء على الكل بقوة العلم والبصيرة ، واستحقاق التقدم على الخلق لكمال العلم وجلاله
ولا ستغنى عن عبادة الشهوة والغضب ، ولا انتشار إليه من ضبط خنزير الشهوة ورده إلى
حد الاعتدال صفات شريفة ، مثل العفة ، والقناعة والهدو ، والزهد والورع والتقوى ،
والانبساط وحسن الهيئة ، والحياء والظرف ، والمساعدة وأمثالها . ويحصل فيه من ضبط
قوة الغضب وقهرها ، وردها إلى حد الواجب ، صفة الشجاعة والكرم والنجدة ، وضبط
النفس والصبر ، والحلم والاحتمال والرفق ، والثبات والنبيل ، والشهامة والوقار وغيرها

فالقلب في حكم مرآة قد اكتفتت هذه الأمور المؤثرة فيه ، وهذه الآثار على التواصل
وأصلة إلى القلب . أما الآثار المحمودة التي ذكرناها ، فإنها تزيد مرآة القلب جلاء وإشراقا
ونورا وضياء ، حتى يتلأأ فيه جلية الحق ، وينكشف فيه حقيقة الأمر المطلوب في الدين
وإلى مثل هذا القلب الإشارة بقوله صلى الله عليه وسلم ^(١) « إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ
وَاعِظًا مِنْ قَلْبِهِ » ، وبقوله صلى الله عليه وسلم ^(٢) « مَنْ كَانَ لَهُ مِنْ قَلْبِهِ وَاعِظٌ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ
اللَّهِ حَافِظٌ » وهذا القلب هو الذي يستقر فيه الذكر . قال الله تعالى (الْأَبْدَانُ لِلَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ) ^(١)

(١) حديث إذا أراد الله بعبده خيرا جعل له واعظا من قلبه: أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من

حديث أم سلمة واسناده جيد

(٢) حديث من كان له من قلبه واعظ كان عليه من الله حافظ: لم أجده أصلا

وأما الآثار المذمومة ، فإنها مثل دخان مظلم يتصاعد إلى مرآة القلب ، ولا يزال يترام على
 مرة بعد أخرى ، إلى أن يسود ويظلم ، ويصير بالكلية محجوبا عن الله تعالى ، وهو الطبع
 وهو الرين . قال الله تعالى (كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ^(١)) وقال عز وجل
 (أَنْ لَوْ كُنْتُمْ أَصْبَنَّا لَهُمْ بِدُؤُوبِهِمْ وَنَطْبَعُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ^(٢)) فربط عدم السماع
 بالطبع بالذنوب ، كما ربط السماع بالتقوى . فقال تعالى (وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا ^(٣))
 (وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ ^(٤))

ومهما تراكت الذنوب طبع على القلوب ، وعند ذلك يعنى القلب عن إدراك الحق
 وصلاح الدين ، ويستهن بأمر الآخرة ، ويستعظم أمر الدنيا ويصير مقصورا لهم عليها . فإذا
 قرع سمعه أمر الآخرة وما فيها من الأخطار ، دخل من أذن وخرج من أذن ، ولم يستقر في القلب
 ولم يجر كد إلى التوبة والتدارك ، أولئك الذين يسوا من الآخرة كما ينس الكفار من أصحاب القبور
 وهذا هو معنى اسوداد القلب بالذنوب ، كما نطق به القرءان والسنة . قال ميمون بن مهران
 إذا أذنب العبد ذنبا نكت في قلبه نكتة سوداء ، فإذا هو نزع وتاب ، صقل ، وإن عاد
 زيد فيها حتى يعلو قلبه ، فهو الران . وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ^(١) « قَلْبُ الْمُؤْمِنِ
 أَجْرَدٌ فِيهِ سِرَاجٌ يُزْهِرُ ، وَقَلْبُ الْكَافِرِ أَسْوَدٌ مَنكُوسٌ » فطاعة الله سبحانه بمخالفة
 الشهوات مصقلة للقلب ، ومعاصيه مسودات له . فن أقبل على المعاصي اسود قلبه ، ومن
 أتبع السيئة الحسنة ومحآثرها لم يظلم قلبه ، ولكن ينقص نوره ، كالمراة التي يتنفس فيها
 ثم تمسح ، ويتنفس ثم تمسح ، فإنها لا تخلو عن كدورة .

وقد قال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « الْقُلُوبُ أَرْبَعَةٌ قَلْبُ أَجْرَدٌ فِيهِ سِرَاجٌ يُزْهِرُ فَذَلِكَ قَلْبُ
 الْمُؤْمِنِ وَقَلْبُ أَسْوَدٌ مَنكُوسٌ فَذَلِكَ قَلْبُ الْكَافِرِ وَقَلْبٌ أَغْلَفٌ مَرْبُوطٌ عَلَى غِلَافِهِ
 فَذَلِكَ قَلْبُ الْمُنَافِقِ وَقَلْبٌ مُصَفَّحٌ فِيهِ إِيمَانٌ وَفِثَاقٌ فَشَلُّ الْإِيمَانِ فِيهِ كَمَثَلِ الْبَقْلَةِ

(١) حديث قلب المؤمن أجرد فيه سراج يزهر - الحديث: أحمد والطبراني في الصغير من حديث أبي سعيد

وهو بعض الحديث الذي يليه

(٢) حديث القلوب أربعة قلب أجرد فيه سراج يزهر - الحديث: أحمد والطبراني في الصغير من حديث

أبي سعيد الخدرى وقد تقدم

(١) للطفين : ١٤ (٢) الاعراف : ١٠٠ (٣) المائدة : ١٠٨ (٤) البقرة : ٢٨٢

يَمْدُهَا الْمَاءُ الطَّيِّبُ وَمِثْلُ التَّفَاقِ فِيهِ كَمِثْلِ الْقَرْحَةِ يَمْدُهَا الْقَيْحُ وَالصَّدِيدُ فَأَيُّ الْمَادَّاتَيْنِ
 غَلَبَتْ عَلَيْهِ حُكْمَ لَهَا ، وفي رواية « ذَهَبَتْ بِهِ ، قال الله تعالى (إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا
 إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ^(١)) فأخبر أن جلاء القلب وإبصاره
 يحصل بالذكر ، وأنه لا يتمكن منه إلا الذين اتقوا . فالتقوى باب الذكر ، والذكر باب
 الكشف ، والكشف باب الفوز الأكبر ، وهو الفوز بقاء الله تعالى

بيان

مثل القلب بالإضافة إلى العلوم خاصة

اعلم أن محل العلم هو القلب ، أعني اللطيفة المدبرة لجميع الجوارح ، وهي المطاعة المخدمية
 من جميع الأعضاء ، وهي بالإضافة إلى حقائق المعلومات كالمرآة بالإضافة إلى صور المتلونات .
 فكما أن المتلون صورة ، ومثال تلك الصورة ينطبع في المرآة ويحصل بها ، كذلك لكل
 معلوم حقيقة ، ولتلك الحقيقة صورة تنطبع في مرآة القلب وتتضح فيها . وكما أن المرآة
 غير ، وصور الأشخاص غير ، وحصول مثالها في المرآة غير ، فهي ثلاثة أمور ، فكذلك
 ههنا ثلاثة أمور ، القلب ، وحقائق الأشياء ، وحصول نفس الحقائق في القلب وحضورها
 فيه . فالعالم عبارة عن القلب الذي فيه يحمل مثال حقائق الأشياء ، والمعلوم عبارة عن حقائق
 الأشياء ، والعلم عبارة عن حصول المثال في المرآة

وكما أن القبض مثلا يستدعي قابضا كاليد ، ومقبوضا كالسيف ، ووصول بين السيف واليد
 بحصول السيف في اليد ويسمى قبضا ، فكذلك وصول مثال المعلوم إلى القلب يسمى
 علما . وقد كانت الحقيقة موجودة ، والقلب موجودا ، ولم يكن العلم حاصلًا ، لأن العلم عبارة
 عن وصول الحقيقة إلى القلب . كما أن السيف موجود ، واليد موجودة ، ولم يكن اسم القبض
 والأخذ حاصلًا ، لعدم وقوع السيف في اليد

نعم القبض عبارة عن وصول السيف بعينه في اليد ، والمعلوم بعينه لا يحصل في القلب ،
 فمن علم النار لم تحصل عين النار في قلبه ، ولكن الحاصل حدها وحقيقتها المطابقة لصورتها ،
 فتحثيله بالمرآة أولى ، لأن عين الإنسان لا تحصل في المرآة ، وإنما يحصل مثال مطابق له .

(١) الاعراف : ٢٠١

وكذا حصول مثل مطابق لحقيقة العلوم في القلب يسمى علما . وكما أن المرآة لا تنكشف فيها الصورة الخمسة أمور .

أحدها : نقصان صورتها ، كجوهر الحديد قبل أن يدور ويشكل ويصقل والثاني : نجسته وصدئه وكدورته ، وإن كان تام الشكل

والثالث . لكونه معدولا به عن جهة الصورة إلى غيرها ، كما إذا كانت الصورة وراء المرآة والرابع . لحجاب مرسل بين المرآة والصورة

والخامس : للجبل بالجهة التي فيها الصورة المطلوبة ، حتى يعذر بسببه أن يجاذى بها شطر الصورة وجهتها

فكذلك القلب مرآة مستعدة لأن ينجلي فيها حقيقة الحق في الأمور كلها . وإنما خلت القلوب عن العلوم التي خلت عنها لهذه الأسباب الخمسة

أولها : نقصان في ذاته ، كقلب الصبي ، فإنه لا ينجلي له المعلومات لنقصانه .

والثاني : لكدورة المعاصي والنجس الذي يتراكم على وجه القلب من كثرة الشهوات ، فإن ذلك يمنع صفاء القلب وجلاله فيمتنع ظهور الحق فيه لظلمته وتراكمه . وإليه الإشارة بقوله صلى الله عليه وسلم ^(١) « مَنْ قَارَفَ ذَنْبًا فَارَقَهُ عَقْلٌ لَا يُعُودُ إِلَيْهِ أَبَدًا ، أَى حصل في قلبه كدورة لا يزول أثرها . إذ غايته أن يتبعه بحسنة يحوره بها ، فلو جاء بالحسنة ولم تتقدم السيئة ، لازداد لا محالة إشراق القلب . فلما تقدمت السيئة ، سقطت فائدة الحسنة ، لكن عاد القلب بها إلى ما كان قبل السيئة ، ولم يزد بها نورا . فهذا خسران مبین ، ونقصان لا حيلة له . فليست المرآة التي تتدنس ثم تمسح بالمصقلة ، كالتى تمسح بالمصقلة لزيادة جلالها من غير دنس سابق . فالإقبال على طاعة الله ، والإعراض عن مقتضى الشهوات ، هو الذى يجلو القلب ويصفيه . ولذلك قال الله تعالى (وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ^(٢)) وقال صلى الله عليه وسلم ^(٣) « مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلَّمَ وَرَّثَهُ اللَّهُ عِلْمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ »

(١) حديث من قارف ذنبا فارقه عقل لا يعود اليه أبدا : لم أره أصلا

(٢) حديث من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم : أبو نعيم في الحلية من حديث أس وقد تقدم في العلم

(٣) النكبات : ٦٩

الثالث . أن يكون مدولا به عن جهة الحقيقة المطلوبة . فإن قلب للطبع الصالح ، وإن كان صافيا ، فإنه ليس يتضح فيه جلية الحق ، لأنه ليس يطلب الحق ، وليس محاذيا بمرآته شطر المطلوب ، بل ربما يكون مستوعب المهم بتفصيل الطاعات البدنية ، أو بتهيئة أسباب المعيشة ، ولا يصرف فكره إلى التأمل في حضرة الربوبية ، والحقائق الخفية الإلهية فلا ينكشف له إلا ما هو متفكر فيه من دقائق آفات الأعمال ، وخفايا عيوب النفس ، إن كان متفكرا فيها ، أو مصالح المعيشة إن كان متفكرا فيها . وإذا كان تقييدا لهم بالأعمال وتفصيل الطاعات مانعا عن انكشاف جلية الحق ، فما ظنك فيمن صرف المهم إلى الشهوات الدنيوية ولذاتها وعلاقتها ، فكيف لا يمنع عن الكشف الحقيقي !

الرابع : الحجاب . فإن المطيع القاهر لشهواته ، المتجرد الفكر في حقيقة من الحقائق قد لا ينكشف له ذلك ، لكونه محجوبا عنه باعتقاد سبق إليه منذ الصبا ، على سبيل التقليد والقبول بحسن الظن ، فإن ذلك يحول بينه وبين حقيقة الحق ، ويمنع من أن ينكشف في قلبه خلاف ما تلقفه من ظاهر التقليد . وهذا أيضا حجاب عظيم ، به حجب أكثر المتكلمين والتصيين للمذاهب ، بل أكثر الصالحين المتفكرين في ملكوت السموات والأرض ، لأنهم محجوبون باعتقادات تقليدية ، جدت في نفوسهم ، ورسخت في قلوبهم وصارت حجابا بينهم وبين درك الحقائق

الخامس الجهل بالجهة التي يقع منها المنور على المطلوب . فإن طالب العلم ليس يمكنه أن يحصل العلم بالمجهول ، إلا بالتذكر للعلوم التي تناسب مطلوبه ، حتى إذا تذكرها ، ورتبها في نفسه ترتيبا مخصوصا يعرفه العلماء بطرق الاعتبار ، فمئذ ذلك يكون قد عثر على جهة المطلوب ، فتنجلي حقيقة المطلوب لقلبه . فإن العلوم المطلوبة التي ليست فطرية ، لا تقتنص إلا بشبكة العلوم الحاصلة . بل كل علم لا يحصل إلا عن علمين سابقين ، يأتلغان ويزدوجان على وجه مخصوص ، فيحصل من ازدواجهما علم ثالث ، على مثال ما يحصل النتائج من ازدواج الفحل والأنثى . ثم كما أن من أراد أن يستنتج رمكة لم يمكنه ذلك من حمار وبعير وإنسان بل من أصل مخصوص من الخيل الذكر والأنثى ، وذلك إذا وقع بينهما ازدواج مخصوص فكذلك كل علم فله أصلان مخصوصان ، وبينهما طريق في الازدواج ، يحصل من ازدواجهما العلم المستفاد المطلوب

فالجهد بتلك الأصول، وبكيفية الأزواج، هو المانع من العلم. ومثاله ما ذكرناه من الجهل بالجهة التي الصورة فيها. بل مثاله أن يريد الإنسان أن يرى قفاه مثلاً بالمرآة. فإنه إذا رفع المرآة بإزاء وجهه لم يكن قد حاذى بها شطر القفا، فلا يظهر فيها القفا. وإن رفعها وراء القفا وحاذاه، كان قد عدل بالمرآة عن عينه، فلا يرى المرآة ولا صورة القفا فيها، فيحتاج إلى مرآة أخرى ينصبها وراء القفا، وهذه في مقابلتها بحيث يبصرها، ويرعى مناسبة بين وضع المرآتين، حتى تنطبع صورة القفا في المرآة المحاذية للقفا، ثم تنطبع صورة هذه المرآة في المرآة الأخرى التي في مقابلة العين، ثم تدرك العين صورة القفا وكذلك في اقتناص العلوم طرق عجيبة، فيها زورات وتحريفات أعجب مما ذكرناه في المرآة، يمز على بسيط الأرض من يهتدى إلى كيفية الحيلة في تلك الأزورات

فهذه هي الأسباب المانعة للقلوب من معرفة حقائق الأمور. وإلا فكل قلب فهو بالفطرة صالح لمعرفة الحقائق، لأنه أمر رباني شريف، فارق سائر جواهر العلم بهذه الخاصية والشرف. وإليه الإشارة بقوله عز وجل (إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ ^(١)) إشارة إلى أنه بخاصية تميزها عن السموات والأرض والجبال، بها صار مطبقاً لحل أمانة الله تعالى وتلك الأمانة هي المعرفة والتوحيد، وقلب كل آدمي مستعد لحل الأمانة ومطبق لها في الأصل، ولكن يثبته عن النهوض بأعبائها والوصول إلى تحقيقها، الأسباب التي ذكرناها. ولذلك قال صلى الله عليه وسلم ^(١) « كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ وَإِنَّمَا أَبُوَاهُ يَهُودِيَّةً وَيُنصَرَانِيَّةً وَيُمَجْسَانِيَّةً » وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢) « لَوْلَا أَنَّ الشَّيَاطِينَ يَحْمُومُونَ عَلَى قُلُوبِ بَنِي آدَمَ لَنظَرُوا إِلَى مَلَكَوَتِ السَّمَاءِ » إشارة إلى بعض هذه الأسباب التي هي الحجاب بين القلب وبين الملكوت. وإليه الإشارة بما روى عن ابن عمر رضی الله عنهما قال: قيل لرسول الله يارسول الله ^(٣) ابن الله؟ في الأرض أو في السماء؟ قال « فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ » وفي الخبر قال الله تعالى

(١) حديث كل مولود يولد على الفطرة - الحديث: متفق عليه من حديث أبي هريرة

(٢) حديث لولا أن الشياطين يحومون على قلوب بني آدم - الحديث: تقدم

(٣) حديث ابن عمر أين الله قال في قلوب عباده المؤمنين: لم أجده بهذا اللفظ وللطبراني من حديث أبي عتبة الخولاني يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال إن لله آنية من أهل الأرض وآنية ربكم قلوب عباده الصالحين الحديث فيه بنية بن الوليد وهو مدلس لكنه صرح فيه بالتحديث

(١) « لَمْ يَسْتَعْنِ أَرْضِي وَلَا سَمَائِي وَوَسِعَنِي قَلْبُ عَبْدِي الْمُؤْمِنِ اللَّيْلِ الْوَادِعِ » وفي الخبر أنه
 (٢) قيل يا رسول الله ، من خير الناس؟ فقال « كُلُّ مُؤْمِنٍ نَحْمُومِ الْقَلْبِ » فقيل وما نحموم القلب؟
 فقال « هُوَ التَّقِيُّ النَّتِيُّ الَّذِي لَا غِشَّ فِيهِ وَلَا بَنِيَّ وَلَا غَدْرَ وَلَا غِلَّ وَلَا حَسَدَ » ولذلك قال
 عمر رضي الله عنه : رأى قلبي ربي. إذ كان قد رفع الحجاب بالتقوى ، ومن ارتفع الحجاب
 بينه وبين الله تجلى صورة الملك والملكوت في قلبه ، فيرى جنة عرض بعضها السموات
 والارض ، أما جملتها فأكثر سعة من السموات والارض ، لأن السموات والارض عبارة
 عن عالم الملك والشهادة ، وهو وإن كان واسع الأطراف ، متباعد الأكناف ، فهو متناه
 على الجملة ، وأما عالم الملكوت ، وهي الأسرار الغائبة عن مشاهدة الأبصار ، المخصوصة
 بإدراك البصائر ، فلانهاية له . نعم الذي يلوح للقلب منه مقدار متناه ، ولكنه في نفسه وبالإضافة
 إلى علم الله ، لانهاية له . وجملة عالم الملك والملكوت إذا أخذت دفعة واحدة ، تسمى الحضرة
 الربوبية ، لأن الحضرة الربوبية محيطة بكل الموجودات ، إذ ليس في الوجود شيء سوى
 الله تعالى وأفعاله ، ومملكته وعبيده من أفعاله . فما يتجلى من ذلك للقلب هي الجنة بعينها
 عنه قوم : وهو سبب استحقاق الجنة عند أهل الحق ، ويكون سعة ملكه في الجنة بحسب سعة
 معرفته ، وبقدر ما تجلى له من الله وصفاته وأفعاله . وإنما مراد الطاعات وأعمال الجوارح كلها تصفية
 القلب وتزكيتة وجلالته ، وقد أفلح من زكاهها ، ومراد تزكيتة حصول أنوار الإيمان فيه ، أعني اشراق
 نور المعرفة ، وهو المراد بقوله تعالى (قَن يُرِيدِ اللهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يُشْرَحْ صَدْرُهُ لِلْإِسْلَامِ) (١)
 وبقوله (أَلْقَنُ شَرَحَ اللهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ) (٢)

نعم هذا التجلي وهذا الإيمان له ثلاث مراتب :

المرتبة الأولى : إيمان العوام ، وهو إيمان التقليد المحض

والثانية : إيمان المتكلمين ، وهو مزوج بنوع استدلال ، ودرجته قريبة من درجة إيمان العوام

(١) حديث قال الله ما وسعني أرضي ولا سمائي ووسعني قلب عبدي المؤمن اللين الوداع : لم أره أصلا
 وفي حديث أبي عتبة قلبه عند الطبراني بعد قوله وآنية ربكم قلوب عباده الصالحين وأحبها إليه
 أليها وأرقها

(٢) حديث قيل من خير الناس قال كل مؤمن نحموم القلب - الحديث : هـ من حديث عبد الله بن عمر باسناد صحيح

(١) الأنعام : ١٢٥ (٢) الزمر : ٢٢

والثالثة : إيمان العارفين ، وهو المشاهد بنور اليقين
 ونبين لك هذه المراتب بمثال ، وهو أن تصديقك بكون زيد مثلاً في الدار له
 ثلاث درجات :

الأولى : أن يخبرك من تجربته بالصدق ، ولم تعرفه بالكذب ، ولا أهمته في القول ،
 فإن قلبك يسكن إليه ، ويطمئن بخبره بمجرد السماع ، وهذا هو الإيمان بمجرد التقليد
 وهو مثل إيمان العوام . فإنهم لما بلغوا سن التمييز ، سمعوا من آبائهم وأمهاتهم وجود
 الله تعالى ، وعلمه وإرادته وقدرته وسائر صفاته ، وبعثة الرسل وصدقهم وما جاءوا به ، وكما
 سمعوا به قبله ، وثبتوا عليه ، واطمأنوا إليه ، ولم يخطر ببالهم خلاف ما قالوه لهم ، لحسن
 ظنهم بأبائهم وأمهاتهم ومعلميهم . وهذا الإيمان سبب النجاة في الآخرة ، وأهله من أوائل
 رتب أصحاب اليمين ، وليسوا من المقربين . لأنه ليس فيه كشف وبصيرة وانسراح صدر
 بنور اليقين ، إذ الخطأ ممكن فيما سمع من الآحاد ، بل من الاعداد ، فيما يتعلق بالاعتقادات
 فقلوب اليهود والنصارى أيضاً مطمئنة بما يسمعون من آبائهم وأمهاتهم ، إلا أنهم اعتقدوا
 ما اعتقدوه خطأ ، لأنهم أتى إليهم الخطأ . والمسلمون اعتقدوا الحق ، لا لإطلاعهم عليه ،
 ولكن أتى إليهم كلمة الحق .

الرتبة الثانية : أن تسمع كلام زيد وصوته من داخل الدار ، ولكن من وراء جدار ،
 فتستدل به على كونه في الدار . فيكون إيمانك وتصديقك ويقينك بكونه في الدار أقوى
 من تصديقك بمجرد السماع . فإنك إذا قيل لك إنه في الدار ، ثم سمعت صوته ، ازدادت به
 يقينا ، لأن الأصوات تدل على الشكل والصورة عند من يسمع الصوت في حال مشاهدة
 الصورة ، فيحكم قلبه بأن هذا صوت ذلك الشخص . وهذا إيمان ممزوج بدليل . والخطأ أيضاً
 يمكن أن يتطرق إليه ، إذ الصوت قد يشبه الصوت ، وقد يمكن التكلف بطريق المحاكاة ،
 إلا أن ذلك قد لا يخطر ببال السامع ، لأنه ليس يجعل للهمة موضعاً ، ولا يقدر في هذا
 التليس والمحاكاة غرضاً

الرتبة الثالثة : أن تدخل الدار فتنظر إليه بعينك وتشاهده . وهذه هي المعرفة الحقيقية ،
 والمشاهدة اليقينية ، وهي تشبه معرفة المقربين والصدّيقين ، لأنهم يؤمنون عن مشاهدة ،

فينطوى في إيمانهم إيمان العوام والمتكلمين ، ويتميزون بمزية بينة يستحيل معها إمكان الخطأ . نعم وهم أيضا يتفاوتون بمقادير العلوم ، وبدرجات الكشف . أما درجات العلوم فمثاله أن يصير زيدا في الدار عن قرب ، وفي صحن الدار ، في وقت إشراق الشمس ، فيكمل له إدراكه . والآخر يدركه في بيت ، أو من بعد ، أو في وقت عشية ، فيتمثل له في صورته ما يستيقن معه أنه هو ، ولكن لا يتمثل في نفسه الدقائق والحفايا من صورته . ومثل هذا متصور في تفاوت المشاهدة للأمور الإلهية . وأما مقادير العلوم ، فهو بأن يرى في الدار زيدا وعمرًا وبكرا وغير ذلك ، وآخر لا يرى إلا زيدا ، فعرفة ذلك تزيد بكثرة المعلومات لا محالة فهذا حال القلب بالإضافة إلى العلوم والله تعالى أعلم بالصواب

بيان

حال القلب بالإضافة إلى أقسام العلوم العقلية والدينية والدنيوية والأخروية

اعلم أن القلب بغير زته مستعد لقبول حقائق المعلومات كما سبق ، ولكن العلوم التي تحل فيه تنقسم إلى عقلية ، وإلى شرعية ، والعقلية تنقسم إلى ضرورية ، ومكتسبة ، والمكتسبة إلى دنيوية ، وأخروية ، أما العقلية ، فتنعني بهما ما تقتضى بها خريزة العقل ، ولا توجد بالتقليد والسماع . وهي تنقسم إلى ضرورية ، لا يدري من أين حصلت ، وكيف حصلت ، كعلم الإنسان بأن الشخص الواحد لا يكون في مكانين ، والشئ الواحد لا يكون حادثا قديما ، موجودا معدوما معا ، فإن هذه علوم يجد الإنسان نفسه منذ الصبا مفطورا عليها ، ولا يدري متى حصل له هذا العلم ، ولأمن أين حصل له . أعني أنه لا يدري له سببا قريبا . وإلا فليس يخفى عليه أن الله هو الذي خلقه وهداه . وإلى علوم مكتسبة ، وهي الاستفادة بالتعلم والاستدلال . وكلا القسمين قد يسمى عقلا . قال علي رضي الله عنه

رأيت العقل عقليين	فطبوع ومسموع
ولا ينفع مسموع	إذا لم يك مطبوع
كما لا تنفع الشمس	وضوء العين ممنوع

والأول: هو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم لعلي^(١) « مَا خَلَقَ اللَّهُ خَلْقًا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنْ الْعَقْلِ » والثاني: هو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه^(٢) « إِذَا تَقَرَّبَ النَّاسُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِأَنْوَاعِ الْبِرِّ قَتَّرَبَ أَنْتَ بِعَقْلِكَ » إذ لا يمكن التقرب بالفرزفة الفطرية، ولا بالعلوم الضرورية، بل بالمكتسبة. ولكن مثل علي رضي الله عنه، هو الذي يقدر على التقرب باستعمال العقل في اقتناص العلوم التي بها ينال القرب من رب العالمين. فالقلب جار مجرى العين، وعرزفة العقل فيه جارية مجرى قوة البصر في العين. وقوة الابصار لطيفة تفقد في العمى، وتوجد في البصر وإن كان قد غمض عينه أو جن عليه الليل. والعلم الحاصل منه في القلب جار مجرى قوة إدراك البصر في العين، ورؤيته لأعيان الأشياء. وتأخر العلوم عن عين العقل في مدة الصبا إلى أوان التمييز أو البلوغ، يضاهي تأخر الرؤية عن البصر إلى أوان إشراق الشمس وفيضان نورها على المبصرات. والقلم الذي سطر الله به العلوم على صفحات القلوب، يجرى مجرى قرص الشمس. وإعالم يحصل العلم في قلب الصبي قبل التمييز، لأن لوح قلبه لم يتها بعد لقبول نفس العلم. والقلم عبارة عن خلق من خلق الله تعالى، جملة سببا لحصول نقش العلوم في قلوب البشر. قال الله تعالى (الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عِلْمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ^(١)) وقلم الله تعالى لا يشبه قلم خلقه، كما لا يشبه وصفه وصف خلقه فليس قلبه من قصب ولا خشب، كما أنه تعالى ليس من جوهر ولا عرض. فالوازنة بين البصيرة الباطنة والبصر الظاهر صحيحة من هذه الوجوه، إلا أنه لا مناسبة بينهما في الشرف فإن البصيرة الباطنة هي عين النفس التي هي اللطيفة المدركة، وهي كالفرس، والبدن كالفرس، وعمى الفارس أضر على الفارس من عمى الفرس، بل لا نسبة لأحد الضررين إلى الآخر ولموازنة البصيرة الباطنة للبصر الظاهر، سماه الله تعالى باسمه فقال (مَا كَذَّبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى^(٢)) سمي إدراك الفؤاد رؤية. وكذلك قوله تعالى (وَكَذَلِكَ نُرَى إِبْرَاهِيمَ مَلَكَوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ^(٣)) وما أراد به الرؤية الظاهرة، فإن ذلك غير مخصوص بإبراهيم عليه السلام

(١) حديث ما خلق الله خلقا أكرم عليه من العقل: الحكيم في نوادر الاصول باسناد ضعيف وقد تقدم في العلم

(٢) حديث إذا تقرب الناس إلى الله بأنواع البر فتقرب أنت بعقلك: أبو نعيم من حديث علي باسناد ضعيف

(٣) العلق: ٤ (٢) النجم: ١١ (٣) الانعام: ٧٥

حتى يعرض في معرض الامتاث . ولذلك سمي ضد إدراكه عمى ، فقال تعالى (فَإِنَّهَا
لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ^(١)) وقال تعالى (وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ
أَعْمَى فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى وَأَضَلُّ سَبِيلًا ^(٢)) فهذا بيان العلم العقل

لما العلوم الدينية ، فهي المأخوذة بطريق التقليد من الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه
وذلك يحصل بالتعلم لكتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وفهم معانيها بعد
السماع . وبه كمال صفة القلب ، وسلامته عن الادواء والأمراض ، فالعلوم العقلية غير كافية
في سلامة القلب ، وإن كان محتاجا إليها . كما أن العقل غير كاف في استدامة صحة أسباب البدن ،
بل يحتاج إلى معرفة خواص الأدوية والمقاير بطريق التعلم من الأطباء . إذ مجرد العقل
لا يهتدى إليه ، ولكن لا يمكن فهمه بعد سماعه إلا بالعقل ، فلا غنى بالعقل عن السماع ،
ولا غنى بالسماع عن العقل . فالداعى إلى محض التقليد مع عزل العقل بالكلية جاهل ، والمكتفى
بمجرد العقل عن أنوار القرآن والسنة منور . فإياك أن تكون من أحد الفريقين ، وكن
جامعا بين الأصلين ، فإن العلوم العقلية كالأغذية ، والعلوم الشرعية كالأدوية . والشخص
المرىض يستضر بالغذاء متى فاته الدواء . فكذلك أمراض القلوب لا يمكن علاجها إلا بالأدوية
الستفادة من الشرعية ، وهى وظائف العبادات والأعمال التى ركبها الأنبياء صلوات الله
عليهم لإصلاح القلوب . فن لا يداوى قلبه المريض بمعالجات العبادة الشرعية ، واكتفى
بالعلوم العقلية ، استضر بها كما يستضر المريض بالغذاء

وظن من يظن أن العلوم العقلية مناقضة للعلوم الشرعية ، وأن الجمع بينهما غير ممكن ، هو
ظن صادر عن عمى فى عين البصيرة ، نعوذ بالله منه . بل هذا القائل ربما يناقض عنده
بعض العلوم الشرعية لبعض ، فيعجز عن الجمع بينهما ، فيظن أنه تناقض فى الدين ، فيتحير به ،
فينسل من الدين نسلال الشعرة من العجين . وانما ذلك لأن مجزه فى نفسه خيل إليه نقضا
فى الدين ، وهيبات . وإنما مثاله مثال الأعمى الذى دخل دار قوم ، فتعثر فيها بأوانى الدار ،
فقال لهم ما بال هذه الأوانى تركت على الطريق ؟ لم لترد إلى مواضعها ؟ فقالوا له تلك الأوانى

في مواضعها ، وإنما أنت لست تهتدى للطريق لعمالك ، فالمعجب منك أنك لا تحيل عثرتك على عمالك ، وإنما تحيلها على تقصير غيرك .

فهذه نسبة العلوم الدينية إلى العلوم العقلية

والعلوم العقلية تنقسم إلى دينوية وأخروية . فالدينوية كعلم الطب ، والحساب والهندسة والنجوم ، وسائر الحرف والصناعات . والأخروية كعلم أحوال القلب ، وآفات الأعمال والعلم بالله تعالى وبصفاته وأفعاله ، كما فصلناه في كتاب العلم . وهما علمان متنافيان : أعني أن من صرف عنايته إلى أحدهما حتى تعمق فيه ، قصرت بصيرته عن الآخر على الأكثر . ولذلك ضرب علي رضي الله عنه للدين والآخره ثلاثة أمثلة فقال : هما ككفتي الميزان ، وكالمشرق والمغرب ، وكالضرتين ، إذا أرضيت إحداها أسخطت الأخرى . ولذلك ترى الأكياس في أمور الدنيا وفي علم الطب والحساب والهندسة والفلسفة ، جهالا في أمور الآخرة . والأكياس في دقائق علوم الآخرة ، جهالا في أكثر علوم الدنيا . لأن قوة العقل لاتنى بالأمرين جميعا في الغالب ، فيكون أحدهما مانعا من الكمال في الثاني . ولذلك قال صلى الله عليه وسلم ^(١) « إِنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْبَلَّهُ » أي البله في أمور الدنيا . وقال الحسن في بعض مواضعه : لقد أدركنا أقواما لو رأيتهم لقتم مجانين ، ولو أدركوكم لقالوا شياطين . فهما سمعت أمرا غريبا من أمور الدين حجده أهل الكياسة في سائر العلوم ، فلا يعرفونك حجودهم عن قبوله ، إذ من المحال أن يظفر سالك طريق المشرق بما يوجد في المغرب . فذلك يجري أمر الدنيا والآخرة . ولذلك قال تعالى (إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنَّنُوا بِهَا ^(٢)) الآية وقال تعالى (يَتَمَوَّنَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ ^(٣)) وقال عز وجل (فَأَعْرَضَ عَمَّنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ ^(٤)) فالجمع بين كمال الاستبصار في مصالح الدنيا والدين ، لا يكاد يتيسر إلا لمن رسخه الله لتدبير عبادته في معاشهم ومعادهم ، وم الأنبياء

(١) حديث أكثر أهل الجنة البله : البزار من حديث أنس وضعفه وصححه القرطبي في التذكرة وليس

كذلك فقد قال ابن عدى أنه منكر

(٢) يونس : ٧ (٣) الروم : ٧ (٤) النجم : ١٩ و ٣٠

المؤيدون بروح القدس ، المستمدون من القوة الالهية ، التي تتسع لجميع الأمور ولا تضيق عنها . فأما قلوب سائر الخلق فإنها إذا استقلت بأمر الدنيا انصرفت عن الآخرة ، وقصرت عن الإستكمال فيها

بيان

الفرق بين الإسهام والتعلم والفرق بين طريق الصوفية في استكشاف الحق وطريق النظائر

: أعلم أن العلوم التي ليست ضرورية ، وإنما تحصل في القلب في بعض الأحوال ، تختلف الحال في حصولها : فتارتهم على القلب كأنه ألقى فيه من حيث لا يدري ، وتارة تكتسب بطريق الاستدلال والتعلم . فالذي يحصل لاطريق الأكتساب وحيلة الدليل يسمى إلهاما والذي يحصل بالاستدلال يسمى اعتبارا واستبصارا . ثم الواقع في القلب بغير حيلة وتعلم واجتهاد من العبد ، ينقسم إلى ما لا يدري العبد أنه كيف حصل له ، ومن أين حصل ، وإلى ما يطلع منه على السبب الذي منه استفاد ذلك العلم ، وهو مشاهدة الملك الملقى في القلب والأول يسمى إلهاما وثقنا في الروح ، والثاني يسمى وحيا وتختص به الأنبياء ، والأول يختص بالأولياء والأصفياء ، والذي قبله . وهو المكتسب بطريق الاستدلال ، يختص به العلماء وحقبة القول فيه أن القلب مستمد لان تنجلي فيه حقيقة الحق في الأشياء كلها . وإنما حيل بينه وبينها بالأسباب الخمسة التي سبق ذكرها . فهي كالحجاب المسدل الحائل بين مرآة القلب وبين اللوح المحفوظ ، الذي هو منقوش بجميع ما قضى الله به إلى يوم القيامة وتجلي حقائق العلوم من مرآة اللوح في مرآة القلب ، يضاهي انطباع صورة من مرآة في مرآة تقابلها ، والحجاب بين المرآتين تارة يزال باليد ، وأخرى يزول بهبوب الرياح تحركه . وكذلك قد تهب رياح الألطاف ، وتنكشف الحجب عن أعين القلوب ، فينجلي فيها بعض ما هو مسطور في اللوح المحفوظ . ويكون ذلك تارة عند المنام فيعلم به ما يكون في المستقبل ، وتعام ارتفاع الحجاب بالموت ، فيه ينكشف الغطاء . وينكشف أيضا في اليقظة

حتى يرتفع الحجاب بلطف خفي من الله تعالى ، فيلمع في القلوب من وراء ستر النيب شيء من غرائب العلم ، تارة كالبرق الخاطف ، وأخرى على التوالي إلى حد ما ، ودوامه في غاية الندور . فلم يفارق الإلهام الا كتب في نفس العلم ، ولا في محله ، ولا في سببه ، ولكن يفارقه من جهة زوال الحجاب . فإن ذلك ليس باختيار العبد . ولم يفارق الوحي الإلهام في شيء من ذلك ، بل في مشاهدة الملك المفيد للعلم ، فإن العلم إنما يحصل في قلوبنا بواسطة الملائكة ، وإليه الإشارة بقوله تعالى (وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بآيَاتِهِ مَا يَشَاءُ)^(١)

فإذا عرفت هذا ، فاعلم أن ميل أهل التصوف إلى العلوم الإلهامية دون التعليمية ، فلذلك لم يحرصوا على دراسة العلم ، وتحصيل ما صنفه المصنفون ، والبحث عن الأقاويل والأدلة المذكورة ، بل قالوا الطريق تقديم المجاهدة ، ومحو الصفات المذمومة ، وقطع العلائق كلها ، والإقبال بكنه الهمة على الله تعالى . ومهما حصل ذلك ، كان الله هو المتولى لقلب عبده ، والمتكفل له بتنويره بأنوار العلم . وإذا تولى الله أمر القلب فاضت عليه الرحمة ، وأشرق النور في القلب ، وانشرح الصدر ، وانكشف له سر الملكوت ، وانتشع عن وجه القلب حجاب الغرة بلطف الرحمة ، وتلاأت فيه حقائق الأمور الإلهية . فليس على العبد إلا الاستعداد بالتصفية المجردة ، وإحضار الهمة ، مع الإرادة الصادقة ، والتعطش التام ، والترصد بدوام الانتظار لما يفتحه الله تعالى من الرحمة . فالأنبياء والأولياء انكشف لهم الأمر ، وفاض على صدورهم النور ، لا بالتعلم والدراسة والكتابة للكتب ، بل بالزهد في الدنيا والتبري من علائقها ، وتفرغ القلب من شوائبها ، والإقبال بكنه الهمة على الله تعالى . فمن كان لله كان الله له .

وزعموا أن الطريق في ذلك أو لا بانقطاع علائق الدنيا بالكلية ، وتفرغ القلب منها ، وبقطع الهمة عن الأهل والمال والولد والوطن ، وعن العلم والولاية والجاه ، بل يصير قلبه إلى حالة يستوى فيها وجود كل شيء وعدمه ، ثم يخلو بنفسه في زاوية ، مع الاقتصار على الفرائض والرواتب ويجلس فارغ القلب ، بمجموع الهم ، ولا يفرق فكره بقراءة قرآن ، ولا بالتأمل في تفسير ،

ولا يكتب حديث ولا غيره ، بل يجتهد أن لا يخطر بباله شيء سوى الله تعالى . فلا يزال بعد جلوسه في الخلوة قائلاً بلسانه الله الله على الدوام ، مع حضور القلب ، حتى ينتهي إلى حالة يترك تحريك اللسان ، ويرى كأن الكلمة جارية على لسانه . ثم يصبر عليه إلى أن يمحي أثره عن اللسان ، ويصادف قلبه مواظبا على الذكر . ثم يواظب عليه إلى أن يمحي عن القلب صورة اللفظ وحروفه وهيئة الكلمة ، ويبقى معنى الكلمة نجردا في قلبه ، حاضرا فيه ، كأنه لازم له لا يفارقه . وله اختيار إلى أن ينتهي إلى هذا الحد ، واختيار في استدامة هذه الحالة بدفع الوسواس ، وليس له اختيار في استجلاب رحمة الله تعالى . بل هو بما فعله صار متعرضا لنفحات رحمة الله . فلا يبقى إلا الانتظار لما يفتح الله من الرحمة ، كما فتحتها على الأنبياء والأولياء بهذه الطريق . وعند ذلك إذا صدقت إرادته ، وصفت همته ، وحسنت مواظبته ، فلم تجازبه شهواته ، ولم يشغله حديث النفس بعلائق الدنيا ، تلمع لوامع الحق في قلبه ، ويكون في ابتدائه كالبرق الخاطف لا يثبت ثم يعود ، وقد يتأخر ، وإن عاد فقد يثبت ، وقد يكون مختطفا وإن ثبت قد يطول ثباته ، وقد لا يطول ، وقد يتظاهر أمثاله على التلاحق ، وقد يقتصر على دفن واحد . ومنازل أولياء الله تعالى فيه لا تحصر ، كما لا يحصى تفاوت خلقهم وأخلافهم . وقد رجع هذا الطريق إلى تطهير محض من جانبك ، وتصفية وجلاء ، ثم استعداد وانتظار فقط

وأما النظر وذو الاعتبار ، فلم ينكروا وجود هذا الطريق وإمكانه ، وإفضاءه إلى هذا المقصد على الندور ، فإنه أكثر أحوال الأنبياء . والأولياء . ولكن استوعروا هذا الطريق واستبطؤوا ثمرته ، واستبعدوا استجماع شروطه ، وزعموا أن نحو العلائق إلى ذلك الحد كالتعذر ، وإن حصل في حال فثباته أبعد منه ، إذ أدنى وسواس وخاطر يشوش القلب . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) « قَلْبُ الْمُؤْمِنِ أَشَدُّ ثَقَلًا مِنَ الْقَدْرِ فِي غَلِيَانِهَا » وقال عليه أفضل الصلاة والسلام ^(٢) « قَلْبُ الْمُؤْمِنِ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ »

(١) حديث قلب المؤمن أشد ثقلًا من القدر في غليانها: أحمد وك وصححه من حديث المقداد بن الأسود

(٢) حديث قلب المؤمن بين إصبعين من أصابع الرحمن: من حديث عبد الله بن عمر

وفي أثناء هذه المجاهدة قد يفسد المزاج ، ويختلط العقل ، ويعرض البدن ، وإذا لم تتقدم رياضة النفس وتهذيبها بمقتضى المعلوم ، نشبت بالقلب خيالات فاسدة ، تطمئن النفس إليها مدة طويلة ، إلى أن يزول وينقضى العمر قبل النجاح فيها

فكم من صوفي سلك هذا الطريق ، ثم بقى في خيال واحد عشرين سنة ، ولو كان قد أتقن العلم من قبل ، لا فتتح له وجه التباس ذلك الخيال في الحال . فالاشتغال بطريق التعلم أوثق وأقرب إلى الفرض

وزعموا أن ذلك يضاهى ما لو ترك الإنسان تعلم الفقه ، وزعم أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يتعلم ذلك : وصار فقيها بالوحي والإلهام ، من غير تكرير وتعليق ، فأنا أيضا ربما انتهت بي الرياضة والمواظبة إليه . ومن ظن ذلك فقد ظلم نفسه ، وضيع عمره ، بل هو كمن يترك طريق الكسب والحراثة ، رجاء العثور على كرز من الكنوز ، فإن ذلك ممكن ، ولكنه بعيد جدا . فكذلك هذا وقالوا لا بد أولا من تحصيل ما حصله العلماء ، وفهم ما قالوه ، ثم لا بأس بعد ذلك بالانتظار لما لم ينكشف لسائر العلماء ، فمساء ينكشف بعد ذلك بالمجاهدة

بيان

الفرق بين المقامين بمثال محسوس

اعلم أن عجائب القلب خارجة عن مدركات الحواس ، لأن القلب أيضا خارج عن إدراك الحس . وما ليس مدركا بالحواس تضعف الأفهام عن دركه إلا بمثال محسوس . ونحن نقرب ذلك إلى الأفهام الضعيفة بمثالين :

أحدهما : أنه لو فرضنا حوضا محفورا في الأرض ، احتمل أن يساق إليه الماء من فوقه بأنهار تفتح فيه ، ويحتمل أن يحفر أسفل الحوض ، ويرفع منه التراب ، إلى أن يقرب من مستقر الماء الصافي ، فينفجر الماء من أسفل الحوض ، ويكون ذلك الماء أصفى وأدوم ، وقد يكون أغزر وأكثر . فذلك القلب مثل الحوض ، والظلم مثل الماء ، وتكون الحواس الحس

مثال الانهار . وقد يمكن أن تساق العلوم إلى القلب بواسطة أنهار الخواس ، والاعتبار
بالمشاهدات ، حتى يتلى علماء ، ويمكن أن تسد هذه الأنهار بالخلوة والعزلة و غص البصر
ويعمد إلى عمق القلب بتطهيره ، ورفع طبقات الحجب عنه ، حتى تنفجر ينابيع العلم من داخله
فإن قلت : فكيف تنفجر العلم من ذات القلب ، وهو خال عنه ؟

فاعلم أن هذا من عجائب أسرار القلب ، ولا يسمح بذكره في علم المعاملة ، بل القدر
الذي يمكن ذكره أن حقائق الأشياء مسطورة في اللوح المحفوظ ، بل في قلوب الملائكة
المقرين ، فكأن المهندس بصور أبنية الدار في بياض ، ثم يخرجها إلى الوجود على وفق تلك
النسخة ، فكذلك فاطر السموات والأرض ، كتب نسخة العالم من أوله إلى آخره في اللوح
المحفوظ ، ثم أخرجه إلى الوجود على وفق تلك النسخة . والعالم الذي خرج إلى الوجود
بصورته ، تنأدى منه ضرورة أخرى إلى الحس والخيال ، فإن من ينظر إلى السماء والأرض
ثم يفض بصره ، يرى صورة السماء والأرض في خياله ، حتى كأنه ينظر إليها ، ولو انعدمت
السماء والأرض ، وبقي هو في نفسه ، لوجد صورة السماء والأرض في نفسه ، كأنه يشاهدهما
وينظر إليهما ، ثم يتأدى من خياله أثر إلى القلب ، فيحصل فيه حقائق الأشياء التي دخلت
في الحس والخيال ، والحاصل في القلب موافق للعالم الحاصل في الخيال والحاصل في الخيال موافق
للعالم الموجود في نفسه خارجا من خيال الإنسان وقلبه ، والعالم الموجود موافق للنسخة الموجودة في
اللوحة المحفوظ . فكان للعالم أربع درجات في الوجود . وجود في اللوح المحفوظ ، وهو سابق
على وجوده الجسماني ، ويتبعه وجوده الحقيقي ، ويتبع وجوده الحقيقي وجوده الخيالي ، أعني
وجود صورته في الخيال ، ويتبع وجوده الخيالي وجوده العقلي ، أعني وجود صورته في
القلب . وبعض هذه الموجودات روحانية وبعضها جسمانية ، والروحانية بعضها أشد روحانية
من البعض . وهذا اللطف من الحكمة الإلهية ، إذ جعل حدقتك على صغر حجمها . بحيث
تنطبع صورة العالم والسموات والأرض على اتساع أكنافها فيها ، ثم يسرى من وجودها
في الحس وجود إلى الخيال ، ثم منه وجود في القلب ، فإنك أبدا لا تدرك إلا ما هو واصل
إليك ، فلو لم يجعل للعالم كله مثالا في ذاتك ، لما كان لك خبر مما يباين ذاتك .

فسبحان من دبر هذه العجائب في القلوب والأبصار ، ثم أعمى عن دركها القلوب
والأبصار ، حتى صارت قلوب أكثر الخلق جاهلة بأنفسها وبعبائنها
ولنرجع إلى الغرض المقصود فنقول

القلب قد يتصور أن يحصل فيه حقيقة العالم وصورته : تارة من الجواس ، وتارة من
اللووح المحفوظ . كما أن العين يتصور أن يحصل فيها صورة الشمس ، تارة من النظر إليها
وتارة من النظر إلى الماء الذي يقابل الشمس ويحكي صورتها . فهما يرتفع الحجاب بينه
وبين اللوح المحفوظ ، رأى الأشياء فيه ، وتفجر إليه العلم منه ، فاستغنى عن الاقتباس من
داخل الحواس ، فيكون ذلك كتفجر الماء من عمق الأرض . ومهما أقبل على الخيالات
الحاصلة من المحسوسات ، كان ذلك حجابا له عن مطالعة اللوح المحفوظ ، كما أن الماء إذا
اجتمع في الأنهار منع ذلك من التفجر في الأرض ، وكما أن من نظر إلى الماء الذي يحكي
صورة الشمس لا يكون ناظرا إلى نفس الشمس

فإذا للقلب بابان ، باب مفتوح إلى عالم الملكوت ، وهو اللوح المحفوظ وعالم الملائكة ،
وباب مفتوح إلى الحواس الخمس ، التمسكة بعالم الملك والشهادة . وعالم الشهادة والملك
أيضا يحاكي عالم الملكوت نوعا من المحاكاة . فأما افتتاح باب القلب إلى الاقتباس من الحواس
فلا يخفى عليك . وأما افتتاح بابه الداخل إلى عالم الملكوت ، ومطالعة اللوح المحفوظ ، فتعلمه
علما يقينيا بالتأمل في عجائب الرؤيا ، وإطلاع القلب في النوم على ما سيكون في المستقبل ،
أو كان في الماضي ، من غير اقتباس من جهة الحواس . وإنما يفتح ذلك الباب لمن انفرد
بذكر الله تعالى وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ » قيل ومن هم المفردون
يارسول الله ؟ قال « الْمُتَنَزِّهُونَ بِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَضَعَهُ الذِّكْرُ عَنْهُمْ أَوْزَارَهُمْ فَوَرَدُوا

(١) حديث سبق المفردون قيل ومن هم قال السهتروني بذكر الله - الحديث : م من حديث أبي هريرة
مقتصر على أول الحديث : وقال فيه وما للمفردون قال التذاكرون الله كثيرا والله أكرات
ورواهك بلفظ قال الذين يستهترون بذكر الله وقال صحيح على شرط الشيخين وزاد فيه البيهقي
في الشعب يضع الذكر عنهم أوزارهم ويأتون يوم القيامة خفافا ورواه هكذا الطبراني في المعجم
الكبير من حديث أبي الدرداء دون الزيادة التي ذكرها المصنف في آخره وكلاهما ضعيف

الْقِيَامَةَ خِفَافًا» ثم قال في وصفهم إخبارا عن الله تعالى « ثُمَّ أُقْبِلُ بِوَجْهِهِ عَلَيْهِمْ أَتَرَى مَن
وَأَجَبْتُهُ بِوَجْهِهِ يَعْلَمُ أَحَدٌ أَيَّ شَيْءٍ أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيَهُ » ثم قال تعالى « أَوَّلُ مَا أُعْطِيَهُمْ
أَنْ أَقْذِفَ النَّوْرَ فِي قُلُوبِهِمْ فَيُخْبِرُونَ عَنِّي كَمَا أُخْبِرُ عَنْهُمْ » ومدخل هذه
الأخبار هو الباب الباطن

فإذا الفرق بين علوم الأولياء والأنبياء ، وبين علوم العلماء والحكماء هذا ، وهو أن علومهم
تأتي من داخل القلب ، من الباب المنفتح إلى عالم الملكوت ، وعلم الحكمة يأتي من أبواب
الحواس ، المفتوحة إلى عالم الملك . وعجائب عالم القلب ، وتردده بين عالمي الشهادة والغيب ،
لا يمكن أن يستقصى في علم المعاملة ، فهذا مثال يعلمك الفرق بين مدخل المالمين
المثال الثاني يعرفك الفرق بين العاملين ، أعني عمل العلماء ، وعمل الأولياء : فإن العلماء
يعملون في اكتساب نفس العلوم ، واجتلابها إلى القلب ، وأولياء الصوفية يعملون في
جلاء القلوب ، وتطهيرها وتصفيتها وتصقيها فقط

قد حكى أن أهل الصين وأهل الروم ، تباهاوا بين يدي بعض الملوك بحسن صناعة
النقش والصور ، فاستقر رأي الملك على أن يسلم إليهم صفة ، لينقش أهل الصين منها جانبا
وأهل الروم جانبا ، ويرخى بينهما حجاب يمنع اطلاع كل فريق على الآخر . ففعل ذلك .
فجمع أهل الروم من الأصباغ الغريبة ما لا ينحصر ، ودخل أهل الصين من غير صبغ ، وأقبلوا
يجلون جانبهم ويصقلونه . فلما فرغ أهل الروم ، ادعى أهل الصين أنهم قد فرغوا أيضا ،
فصحب الملك من قولهم ، وأنهم كيف فرغوا من النقش من غير صبغ . فقيل وكيف فرغتم
من غير صبغ ؟ فقالوا بأعليكم ، ارفعوا الحجاب ، فرفعوا ، وإذا بجانبهم يتلاها منه عجائب
الصنائع الرومية ، مع زيادة إشراق وبريق ، إذ كان قد صار كالرآة المجلوة لكثرة التصقيل
فازداد حسن جانبهم بمزيد التصقيل . فكذلك عناية الأولياء بتطهير القلب وجلائه ، وتركته
وصفائه ، حتى يتلاها فيه جلية الحق بنهاية الإشراق ، كفعل أهل الصين . وعناية الحكماء
والعلماء بالاكتساب ، ونقش العلوم ، وتحصيل نقشها في القلب ، كفعل أهل الروم
فكيفما كان الأمر فقلب المؤمن لا يموت ، وعلمه عند الموت لا يمحي ، وصفائه
لا يتكدر . وإليه أشار الحسن رحمه الله عليه بقوله : التراب لا يأكل نخل الإيمان . بل يكون

وسيلة وقربة إلى الله تعالى . وأما ما حصله من نفس العلم ، وما حصله من الصفاء والاستعداد لقبول نفس العلم ، فلا غنى به عنه ، ولإسعاده لأحد إلا بالعلم والمعرفة ، وبعض السعادات أشرف من بعض ، كما أنه لا غنى إلا بالمال ، فصاحب الدرهم غنى ، وصاحب الخزائن المترعة غنى ، وتفاوت درجات السعدهاء بحسب تفاوت المعرفة والإيمان ، كما تتفاوت درجات الأغنياء بحسب قلة المال وكثرته . فالمعارف أنوار ، ولا يسعى المؤمنون إلى لقاء الله تعالى إلا بأنوارهم قال الله تعالى (يَسْتَعِي نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ ^(١))

وقد روى في الخبر ^(١) « إِنْ بَعْضُهُمْ يُعْطَى نُورًا مِثْلَ الْجَبَلِ وَبَعْضُهُمْ أَصْفَرٌ حَتَّى يَكُونَ آخِرُهُمْ رَجُلًا يُعْطَى نُورًا عَلَى إِبْهَامِ قَدَمَيْهِ فَيُضِيءُ مَرَّةً وَيَنْطَفِئُ أُخْرَى فَإِذَا أَضَاءَ قَدَّمَ قَدَمَيْهِ قَشِي وَإِذَا طُنِيَ قَامَ وَمُرُورُهُمْ عَلَى الصَّرَاطِ عَلَى قَدْرِ نُورِهِمْ ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَطَرْفِ الْعَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَالْبَرْقِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَالسَّحَابِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَأَنْفِ الْكَوَاكِبِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَالْفَرَسِ . إِذَا اشْتَدَّ فِي مِيدَانِهِ وَالَّذِي أُعْطِيَ نُورًا عَلَى إِبْهَامِ قَدَمَيْهِ يَجْبُو حَبْوًا عَلَى وَجْهِهِ وَيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ يَجْرُ يَدًا وَيَمْلُقُ أُخْرَى وَيُصِيبُ جَوَانِبَهُ النَّارُ فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَخْلُصَ » الحديث .

فهذا يظهر تفاوت الناس في الإيمان ولو وزن إيمان أبي بكر بإيمان العالمين سوى النبيين والمرسلين لرجح . فهذا أيضا يضاهي قول القائل : لو وزن نور الشمس بنور السراج كلها لرجح ، فأيمان آحاد العوام نوره مثل نور السراج ، وبعضهم نوره كنور الشمع ، وإيمان الصديقين نوره كنور القمر والنجوم ، وإيمان الأنبياء كالشمس . وكما ينكشف في نور الشمس صورة الآفاق مع اتساع أقطارها ، ولا ينكشف في نور السراج إلا زاوية ضيقة من البيت

فكذلك تفاوت انشراح الصدر بالمعارف ، وانكشاف سمة الملكوت لقلوب العارفين . ولذلك جاء في الخبر ^(٢) « أَنَّهُ يُقَالُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ

(١) حديث إن بعضهم يعطى نورا مثل الجبل حتى يكون أصفرهم رجل يعطى نوره على إبهام قدمه

الحديث : الطبراني وك من حديث ابن مسعود قال ك صحيح على شرط الشيخين

(٢) حديث يقال يوم القيامة أخرجوا من النار من كان في قلبه ربع مثقال من إيمان - الحديث : متفق عليه

من حديث أبي سعيد وليس فيه قوله ربع مثقال

ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ وَنِصْفُ مِثْقَالٍ وَرُبْعُ مِثْقَالٍ وَشَعِيرَةٌ وَذَرَّةٌ ، كل ذلك تنبيه على تفاوت درجات الإيمان ، وإن هذه المقادير من الإيمان لا تمنع دخول النار . وفي مفهومه أن من إيمانه يزيد على مثقال فإنه لا يدخل النار ، إذ لو دخل لأمر بإخراجه أولاً وأن من في قلبه ذرة لا يستحق الخلود في النار وإن دخلها . وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم ^(١) « لَيْسَ شَيْءٌ خَيْرًا مِنْ أَلْفِ مِثْلِهِ إِلَّا الْإِنْسَانُ الْمُؤْمِنُ » إشارة إلى تفضيل قلب العارف بالله تعالى المؤمن . فإنه خير من ألف قلب من العوام

وقد قال تعالى (وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ^(١)) تفضيلاً للمؤمنين على المسلمين والمراد به المؤمن العارف دون المقلد . وقال عز وجل (يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ^(٢)) فأراد ههنا بالذين آمنوا الذين صدقوا من غير علم ، وميزهم عن الذين أوتوا العلم . ويدل ذلك على أن اسم المؤمن يقع على المقلد ، وإن لم يكن تصديقه عن بضيرة وكشف . وفسر ابن عباس رضى الله عنهما قوله تعالى (وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ^(٣)) فقال يرفع الله العالم فوق المؤمن بسبعمائة درجة ، بين كل درجتين كما بين السماء والأرض

وقال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْبَلَّةُ وَعَلِيُّونَ لِنَدْوَى الْأَلْبَابِ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٣) « فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِي » وفي رواية « كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ »

فهذه الشواهد يتضح لك تفاوت درجات أهل الجنة بحسب تفاوت قلوبهم ومعارفهم . ولهذا كان يوم القيامة يوم التناوب ، إذ المحروم من رحمة الله عظيم الغبن والخسران ، والمحروم يرى فوق درجته درجات عظيمة ، فيكون نظره إليها كنظر الغنى الذي يملك عشرة دراهم ،

(١) حديث ليس شيء خير من ألف مثله إلا الإنسان المؤمن : الطبراني من حديث سلمان بلفظ الإنسان

ولأحمد من حديث ابن عمر لا علم شيئاً خيراً من مائة مثله إلا الرجل المؤمن وإسنادهما حسن

(٢) حديث أكثر أهل الجنة البله وعليون لندي الألباب : تقدم دون هذه الزيادة ولم أجد لهذه الزيادة أصلاً

(٣) حديث فضل العالم على العابد كفضل على أدنى رجل من أصحابي : من حديث أبي أمامة وصححه وقد

تقدم في العلم وكذلك الرواية الثانية

(١) آل عمران : ١٣٩ (٢) و (٣) المجادلة : ١١

إلى الغنى الذى يملك الأرض من المشرق إلى المغرب ، وكل واحد منهما غنى ، ولكن ما أعظم الفرق بينهما ! وما أعظم العيب على من يخسر حظه من ذلك ! وللاخرة أكبر درجات وأكبر تفضيلاً .

بيان

شواهد الشرع على صحة طريق أهل التصوف فى اكتساب المعرفة
لا من التعلم ولا من الطريق المعتاد

اعلم أن من انكشف له شيء ، ولو الشيء اليسير ، بطريق الإلهام والوقوف فى القلب من حيث لا يدري ، فقد صار عارفاً بصحة الطريق . ومن لم يدرك نفسه قط ، فينبغى أن يؤمن به ، فإن درجة المعرفة فيه عزيزة جداً . ويشهد لذلك شواهد الشرع والتجارب والحكايات أما الشواهد فقوله تعالى (وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ^(١)) فكل حكمة تظهر من القلب ، بالمواظبة على العبادة من غير تعلم ، فهو بطريق الكشف والإلهام . وقال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ وَرَزَقَهُ اللَّهُ عِلْمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ وَوَقَّعَهُ فِيمَا يَعْمَلُ حَتَّى يَسْتَوْجِبَ الْجَنَّةَ وَمَنْ لَمْ يَعْمَلْ بِمَا يَعْلَمْ تَاهَ فِيمَا يَعْلَمْ وَلَمْ يُوقِفْ فِيمَا يَعْمَلُ حَتَّى يَسْتَوْجِبَ النَّارَ »

وقال الله تعالى (وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ^(٣)) من الإشكالات والشبه (وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ^(٣)) يعلمه علماً من غير تعلم ، ويفطنه من غير تجربة . وقال الله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا ^(٤)) قيل نورا يفرق به بين الحق والباطل ، ويخرج به من الشبهات . ولذلك كان صلى الله عليه وسلم يكثر فى دعائه من سؤال النور . فقال عليه الصلاة والسلام ^(٥) « اللَّهُمَّ أَعْطِنِي نُورًا وَزِدْنِي نُورًا وَاجْعَلْ لِي فِي قَلْبِي نُورًا »

(١) حديث من عمل بما علم - الحديث : تقدم فى العلم دون قوله ووققه فيما يعمل فلم أرها

(٢) حديث اللهم أعطنى نورا وزدنى نورا - الحديث : متفق عليه من حديث ابن عباس

(٣) العنكبوت : ٦٩ (٢) و (٣) الطلاق : ٣ (٤) الانفال : ٢٩

وَفِي قَبْرِ نُورًا وَفِي سَمِيِّ نُورًا وَفِي بَصْرِي نُورًا ، حَتَّى قَالَ « فِي شَعْرِي وَفِي بَشْرِي وَفِي لِحْيِي وَوَدْيِي وَعِظَامِي » وَسئِلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى (١) « أَفَنَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ » (١) مَا هَذَا الشَّرْحُ ؟ فَقَالَ « هُوَ التَّوَسُّعَةُ إِنْ النُّورَ إِذَا قُدِفَ بِهِ فِي الْقَلْبِ اتَّسَعَ لَهُ الصَّدْرُ وَانْشَرَحَ »

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) لِابْنِ عَبَّاسٍ « اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ » وَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٣) مَا عُنَدْنَا شَيْءَ أُسْرِهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْنَا إِلَّا أَنْ يُؤْتَى اللَّهُ تَعَالَى عَبْدًا فَهَمَّا فِي كِتَابِهِ . وَلَيْسَ هَذَا بِالتَّعَلُّمِ . وَقِيلَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى (يُؤْتَى الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ) (٤) أَنَّهُ الْفَهْمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى . وَقَالَ تَعَالَى (فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ) (٥) خَصَّ مَا انْكَشَفَ بِاسْمِ الْفَهْمِ . وَكَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُولُ : الْمُؤْمِنُ مَنْ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ مِنْ وَرَاءِ سِتْرِ رَقِيقٍ . وَاللَّهُ لِأَنَّهُ الْحَقُّ يَقْدِفُهُ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ وَيَجْرِيهِ عَلَى أَسْنَانِهِمْ . وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ : ظَنَّ الْمُؤْمِنُ كِبَانَةَ . وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٦) « اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ تَعَالَى » وَإِلَيْهِ يَشِيرُ قَوْلُهُ تَعَالَى (إِنْ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ) (٧) وَقَوْلُهُ تَعَالَى (قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ) (٨) وَرَوَى الْحَسَنُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ (٩) « الْعِلْمُ عِلْمَانِ فَعِلْمٌ بَاطِنٌ فِي الْقَلْبِ فَذَلِكَ هُوَ الْعِلْمُ النَّافِعُ » وَسئِلَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ عَنِ الْعِلْمِ الْبَاطِنِ مَا هُوَ فَقَالَ : هُوَ سِرٌّ مِنْ أَسْرَارِ اللَّهِ تَعَالَى يَقْدِفُهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي قُلُوبِ أَحِبَّابِهِ ، لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ مَلَكًا وَلَا بَشَرًا

(١) حديث سئل عن قوله تعالى أفنن شرح الله صدره للإسلام - الحديث : وفي المستدرک من حديث

ابن مسعود وقد تقدم في العلم

(٢) حديث اللهم فقِّهه في الدين وعلمه التأويل : قاله لابن عباس متفق عليه من حديث ابن عباس دون قوله

وعلمه التأويل فلخرجه بهذه الزيادة أحمد وحب وك وصححه وقد تقدم في العلم

(٣) حديث علي ما عندنا شيء أسره لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أن يؤتى الله عبدا فهما في كتابه

تقدم في آداب تلاوة القرآن

(٤) حديث اتقوا فراسة المؤمن - الحديث : ت من حديث أبي سعيد وقد تقدم

(٥) حديث العلم علمان - الحديث : تقدم في العلم

(١) الزمر: ٢٢ (٢) البقرة: ٢٢٩ (٣) الأنبياء: ٧٩ (٤) الحجر: ٧٥ (٥) البقرة: ١١٨

وقد قال صلى الله عليه وسلم ^(١) « إِنَّ مِنْ أُمَّتِي مُحَدِّثِينَ وَمُعَلِّمِينَ وَمُكَلِّبِينَ وَإِنْ عُمَرَ مِنْهُمْ » وقرأ ابن عباس رضى الله عنهما : وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث يعنى الصديقين ، والمحدث هو الملهم ، والملهم هو الذى انكشف له فى باطن قلبه من جهة الداخل ، لا من جهة المحسوسات الخارجة . والقرءان مصرح بأن التقوى مفتاح الهداية والكشف . وذلك علم من غير تعلم

وقال الله تعالى (وَمَا خَلَقَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْتَقُونَ ^(١)) خصصها بهم . وقال تعالى (هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ^(٢)) وكان أبو يزيد وغيره يقول : ليس العالم الذى يحفظ من كتاب . فإذا نسى ما حفظه صار جاهلا إنما العالم الذى يأخذ عامة من ربه أى وقت شاء ، بلا حفظ ولا درس . وهذا هو العلم الربانى وإليه الإشارة بقوله تعالى (وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا ^(٣)) مع أن كل علم من لدنه ، ولكن بعضها بوسائط . تعليم الخلق ، فلا يسمى ذلك علما لدنيا ، بل اللدنى الذى يفتح فى سر القلب من غير سبب مألوف من خارج . فهذه شواهد النقل . ولو جمع كل ماورد فيه من الآيات والأخبار والآثار لخرج عن الحصر

وأما مشاهدة ذلك بالتجارب ، فذلك أيضا خارج عن الحصر . وظهر ذلك على الصحابة والتابعين ومن بعدهم . وقال أبو بكر الصديق رضى الله عنه لعائشة رضى الله عنها عند موته ، إنهما أخواك وأختاك ، وكانت زوجته حاملا ، فولدت بنتا . فكان قد عرف قبل الولادة أنها بنت . وقال عمر رضى الله عنه فى أثناء خطبته ، ياسارية الجبل الجبل . إذا انكشف له أن العدو قد أشرف عليه ، فذره لمعرفته ذلك ، ثم بلوغ صوته إليه من جملة الكرامات العظيمة وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : دخلت على عثمان رضى الله عنه ، وكنت قد لقيت امرأة فى طريقى ، فنظرت إليها شزرا ، وتأملت محاسنها ، فقال عثمان رضى الله عنه ، لما دخلت يدخل على أحدكم وأثر الزنا ظاهر على عينيه ! أما علمت أن زنا اليمينين النظر ؛ لتوبن أو لأعزرنك

(١) حديث إن من أمتى محدثين ومكلمين وإن عمر منهم : خ من حديث أبي هريرة لقد كان فيما قبلكم من الأمم محدثون فإن يك فى أمتى أحدهم عمر ورواه م من حديث عائشة .

(١) يونس : ٦ (٢) آل عمران : ١٣٨ (٣) الكهف : ٦٥

فقلت أوحى بعد النبي؟ فقال لا ولكن بصيرة وبرهان وفراسة صادقة .
 وعن أبي سعيد الخراز قال : دخلت المسجد الحرام فرأيت فقيرا عليه خرقتان ، فقلت
 في نفسي هذا وأشباهه كل على الناس . فناداني وقال ، والله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه .
 فاستغفرت الله في سرى ، فناداني وقال ، وهو الذي يقبل التوبة عن عباده . ثم غاب عني
 ولم أره . وقال زكريا بن داود ، دخل أبو العباس بن مسروق على أبي الفضل الهاشمي وهو
 عليل ، وكان ذا عيال ، ولم يعرف له سبب يعيش به ، قال فلما قلت قلت في نفسي ، من أين
 يأكل هذا الرجل ؟ قال فصاح بي ، يا أبا العباس ، ردهذه الهمة الدنية ، فإن لله تعالى أطيافا خفية
 وقال أحمد النقيب ، دخلت على الشبلي ، فقال مفتونا يا أحمد . فقلت ما الخبر ؟ قال كنت
 جالسا فجري بخاطري أنك بخيل . فقلت ما أنا بخيل . فعاد مني خاطري وقال بل أنت بخيل
 فقلت ما فتح اليوم علي بشيء إلا دفعته إلى أول فقير يلقاني . قال فما استتم الخاطر حتى
 دخل علي صاحب المؤنس الخادم ، ومعه خمسون دينارا ، فقال اجعلها في مصالحك . قال وقت
 فأخذتها وخرجت . وإذا بفقير مكفوف بين يدي مزين يخلق رأسه ، فتقدمت إليه ، وناولته
 الدينارين ، فقال أعطها المزين ، فقلت إن جعلتها كذا وكذا ، قال أو ليس قد قلنا لك إنك بخيل ؟
 قال فناولتها المزين ، فقال المزين ، قد عقدنا لما جلس هذا الفقير بين أيدينا أن لا نأخذ عليه أجرا
 قال فرميت بها في دجلة ، وقلت ما أعزك أحد إلا أذله الله عز وجل
 وقال حمزة بن عبد الله العلوي ، دخلت على أبي الخير التيناني ، واعتقدت في نفسي أن
 أسلم عليه ولا آكل في داره طعاما ، فلما خرجت من عنده ، إذا به قد لحقني وقد حمل طبقا
 فيه طعام وقال ، يا فتى كل فقد خرجت الساعة من اعتقادك . وكان أبو الخير التيناني هذا
 مشهورا بالكرامات ، وقال إبراهيم الرقي ، تصدته مسلما عليه ، فحضرت صلاة المغرب ،
 فلم يكديقرأ الفاتحة مستويا ، فقلت في نفسي ضاعت سفرتي ، فلما سلم خرجت إلى الطهارة
 فقصدني سبع ، فعدت إلى أبي الخير ، وقلت قصدني سبع ، فخرج وصاح به وقال ، ألم أقل
 لك لا تعرض لضيفاني ! فتنحي الأسد ، فطهرت ، فلما رجعت ، قال لي أشتغتم بتقويم
 الظاهر نغتم الأسد ، واشتغلنا بتقويم البواطن نغافنا الأسد

وما حكى من تفرس المشايخ ، وإخبارهم عن اعتقادات الناس وضمائرهم يخرج عن الحصر . بل ما حكى عنهم من مشاهدة الخضر عليه السلام والسؤال منه سمع صوت الهاتف ومن فنون الكرامات خارج عن الحصر . والحكاية لا تنفع الجاحد ما لم يشاهد ذلك من نفسه ، ومن أنكر الأصل أنكر التفصيل والدليل القاطع الذي لا يقدر أحد على جحده أمران :

أحدهما : عجائب الرؤيا الصادقة ، فإنه ينكشف بها الغيب . وإذا جاز ذلك في النوم فلا يستحيل أيضا في اليقظة . فلم يفارق النوم اليقظة إلا في ركود الحواس ، وعدم اشتغالها بالمحسوسات ، فكم من مستيقظ غائص لا يسمع ولا يبصر لا يشتغله بنفسه .

الثاني : إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغيب وأمور في المستقبل ، كما اشتمل عليه القرءان . وإذا جاز ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم جاز لغيره إذ النبي عبارة عن شخص كوشف بحقائق الأمور ، وشغل بإصلاح الخلق ، فلا يستحيل أن يكون في الوجود شخص مكاشف بالحقائق ، ولا يشتغل بإصلاح الخلق . وهذا لا يسمى نبيا ، بل يسمى وليا ، فن آمن بالأنبياء ، وصدق بالرؤيا الصحيحة ، لزمه لاحتمال أن يقر بأن القلب له بابان ، باب إلى خارج وهو الحواس ، وباب إلى الملكوت من داخل القلب ، وهو باب الإلهام والنفث في الروع والوحي فإذا أقر بهما جميعا لم يمكنه أن يحصر العلوم في التعلم ومباشرة الأسباب المألوفة ، بل يجوز أن تكون المجاهدة سبيلا إليه . فهذا ما ينبه على حقيقة ما ذكرناه ، من عجيب تردد القلب بين عالم الشهادة وعالم الملكوت . وأما السبب في انكشاف الأمر في المنام بالمثال المحوج إلى التعبير ، وكذلك تمثل الملائكة للأنبياء والأولياء بصور مختلفة ، فذلك أيضا من أسرار عجائب القلب ، ولا يليق ذلك إلا بعلم المكاشفة . فلنقتصر على ما ذكرناه فإنه كاف للاستحاث على المجاهدة وطلب الكشف منها ، فقد قال بعض المكاشفين ، ظهر لي الملك ، فسألني أن أملي عليه شيئا من ذكرى الخفي عن مشاهدتي من التوحيد ، وقال ما كتبت لك عملا ، ونحن نحب أن نضع ذلك بعمل تتقرب به إلى الله عز وجل ، فقلت ألسنا تكتبان الفرائض ؟ قالوا بلى قلت فيكفيا ذلك . وهذه إشارة إلى أن الكرام الكاتبين لا يطلعون على أسرار القلب ، وإنما يطلعون على الأعمال الظاهرة . وقال بعض العارفين ، سألت بعض الأبدال عن مسألة

من مشاهدة اليقين ، فالتفت إلى شماله فقال ، ما تقول رحمك الله ؟ ثم التفت إلى يمينه فقال ، ما تقول رحمك الله ؟ ثم أطرق إلى صدره وقال ، ما تقول رحمك الله ؟ ثم أجاب بأغرب جواب سمعته ، فسألته عن التفاته فقال ، لم يكن عندي في المسألة جواب عتيد ، فسألت صاحب الشمال فقال لا أدري ، فسألت صاحب اليمين وهو أعلم منه فقال لا أدري ، فنظرت إلى قلبي وسألته فحدثني بما أجبتك ، فإذا هو أعلم منها . وكأن هذا هو معنى قوله عليه السلام « **إِنَّ فِي أُمَّتِي مُحَدِّثِينَ ، وَإِنَّ مُمْرَمٍ مِنْهُمْ** » وفي الأثر أن الله تعالى يقول ، أيما عبد اطلمت على قلبه فرأيت الغالب عليه التمسك بذكرى ، توليت سياسته وكنت جليسه ، ومحدثه وأنيسه . وقال أبو سليمان الداراني رحمة الله عليه ، القلب بمنزلة القبة المضروبة ، حولها أبواب مغلقة ، فأى باب فتح له عمل فيه . فقد ظهر انفتاح باب من أبواب القلب إلى جهة الملكوت والملا الأعلى . وينفتح ذلك الباب بالمجاهدة والورع ، والإعراض عن شهوات الدنيا . ولذلك كتب عمر رضى الله عنه إلى أمراء الأجناد ، احفظوا ما تسمعون من المطيعين ، فإنهم ينجلي لهم أمور صادقة . وقال بعض العلماء ، يد الله على أفواه الحكماء ، لا ينطقون إلا بماهياً الله لهم من الحق . وقال آخر ، لو شئت لقلت إن الله تعالى يطلع الخاشعين على بعض سره .

بيان

تسلط الشيطان على القلب بالوسواس ومعنى الوسوسة وسبب غلبتها

أعلم أن القئب كما ذكرناه مثال قبة مضروبة ، لها أبواب ، تنصب إليه الأحوال من كل باب . ومثاله أيضا مثال هدف ، تنصب إليه السهام من الجوانب . أو هو مثال مرآة منصوبة تجتاز عليها أصناف الصور المختلفة ، فتترأى فيها صورة بعد صورة ولا تخلو عنها . أو مثال حوض ، تنصب فيه مياه مختلفة ، من أنهار مفتوحة إليه . وانما مداخل هذه الأنار المتجددة في القلب في كل حال ، أما من الظاهر فالحواس الخمس ، وأما من الباطن فالخيال والشهوة والغضب ، والأخلاق المركبة من مزاج الإنسان ، فإنه إذا أدرك بالحواس شيئا حصل

منه أثر في القلب ، وكذلك إذا هاجت الشهوة مثلا بسبب كثرة الأكل ، وبسبب قوة في المزاج ، حصل منها في القلب أثر ، وإن كلف عن الإحساس . فالخيالات الحاصلة في النفس تبقى ، وينتقل الخيال من شيء إلى شيء ، وبسبب انتقال الخيال ينتقل القلب من حال إلى حال آخر . والمقصود أن القلب في التغير والتأثر دائما من هذه الأسباب وأخص الآثار الحاصلة في القلب هو الخواطر ، وأعني بالخواطر ما يحصل فيه من الأفكار والأذكار ، وأعني به إدراكه علوما إما على سبيل التجدد ، وإما على سبيل التذكر ، فإنها تسمى خواطر ، من حيث إنها تخطر بعد أن كان القلب غافلا عنها . والخواطر هي المحركات للإرادات . فإن النية والعزم والإرادة ، إنما تكون بعد خضور النوى بالبال لاحتالة ، فبدأ الأفعال الخواطر ، ثم الخاطر يحرك الرغبة ، والرغبة تحرك العزم ، والعزم يحرك النية ، والنية تحرك الأعضاء

والخواطر المحركة للرغبة تنقسم إلى ما يدعو إلى الشر ، أعني إلى ما يضر في العاقبة ، وإلى ما يدعو إلى الخير ، أعني إلى ما ينفع في الدار الآخرة . فهنا خاطران مختلفان ، فافتقرا إلى اسمين مختلفين . فالخطر المحمود يسمى الهاما ، والخطر المذموم ، أعني الداعي إلى الشر ، يسمى وسواسا . ثم إنك تعلم أن هذه الخواطر حادثة ، ثم أن كل حادث فلا بد له من محدث ومنها اختلفت الحوادث دل ذلك على اختلاف الأسباب

هذا ما عرف من سنة الله تعالى في ترتيب المسببات على الأسباب . فهما استنارت حيطان البيت بنور النار ، وأظلم سقفه واسود بالدخان ، علمت أن سبب السواد غير سبب الاستنارة . وكذلك لأنوار القلب وظلمته سببان مختلفان ، فسبب الخاطر الداعي إلى الخير يسمى ملكا ، وسبب الخاطر الداعي إلى الشر يسمى شيطانا . والطف الذي يتهيأ به القلب لقبول إلهام الخير يسمى توفيقا ، والذي يتهيأ لقبول وسواس الشيطان يسمى أغواء وخذلانا . فإن المعاني المختلفة تفتقر إلى أسامي مختلفة . والملك عبارة عن خلق خلقه الله تعالى شأنه إفاضة الخير ، وإفاضة العلم ، وكشف الحق ، والوعد بالخير ، والأمر بالمعروف ، وقد خلقه وسخره لذلك . والشيطان عبارة عن خلق شأنه ضد ذلك ، وهو الوعد بالشر ، والأمر بالفحشاء ، والتخويف عند الهام بالخير بالفقر . فالوسوسة في مقابلة الإلهام ، والشيطان

في مقابلة الملك ، والتوفيق في مقابلة الخذلان . وإليه الإشارة بقوله تعالى (وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ ^(١)) فَإِنَّ الموجودات كلها متقابلة مزدوجة ، إلا الله تعالى فإنه فرد لا مقابل له ، بل هو الواحد الحق ، الخالق للأزواج كلها . فالقلب متجاذب بين الشيطان والملك . وقد قال صلى الله عليه وسلم ^(١) « فِي الْقَلْبِ لِمَتَانِ لَمَّةٌ مِنَ الْمَلِكِ إِبَاعٌ بِالْخَيْرِ وَتَصْدِيقٌ بِالْحَقِّ قَنْ وَجَدَ ذَلِكَ فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَلِيَحْمَدِ اللَّهَ وَلَمَّةٌ مِنَ الْعَدُوِّ إِبَاعٌ بِالشَّرِّ وَتَكْذِيبٌ بِالْحَقِّ وَنَهْيٌ عَنِ الْخَيْرِ فَمَنْ وَجَدَ ذَلِكَ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » ثم تلا قوله تعالى (الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ ^(٢)) الآية وقال الحسن إنما هما هتان يجولان في القلب ، هم من الله تعالى ، وهم من العدو ، فرحم الله عبداً وقف عندهم ، فما كان من الله تعالى أمضاه ، وما كان من عدوه جاهده . ولتجاذب القلب بين هذين المصلطين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢) « قَلْبُ الْمُؤْمِنِ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ » فإله يتعالى عن أن يكون له أصبع مركبة من لحم وعظم ، ودم وعصب ، منقسمة بالأنامل . ولكن روح الأصبع سرعة القلب ، والقدرة على التحريك والتغيير ، فإنك لا تريد أصبعك لشخصه ، بل لفعله في التقلب والترديد ، كما أنك تتعاطى الأفعال بأصابعك والله تعالى يفعل ما يفعل باستسحار الملك والشيطان ، وهما مسخران بقدرته في قلب القلب كما أن أصابعك مسخرة لك في قلب الأجزاء مثلاً

والقلب بأصل الفطرة صالح لقبول آثار الملك ، وقبول آثار الشيطان ، صلاحاً متساوياً ليس يترجح أحدهما على الآخر ، وإنما يترجح أحد الجانبين باتباع الهوى ، والإكباب على الشهوات ، أو الإعراض عنها ومخالفتها . فإن اتبع الإنسان مقتضى الغضب والشهوة ظهر تسلط الشيطان بواسطة الهوى ، وصار القلب عس الشيطان ومعدنه ، لأن الهوى هو مرعى الشيطان ومرته . وإن جاهد الشهوات ولم يسلطها على نفسه ، وتشبه بأخلاق

(١) حديث في القلب لمتان لمة من الملك إبعاد بالخير - الحديث : ت وحسنه ون في الكبرى من

حديث ابن مسعود

(٢) حديث قلب المؤمن بين أصبعين - الحديث : تقدم

(١) المداريات : ٤٩ (٢) البقرة : ٢٦٨

الملائكة عليهم السلام ، صار قلبه مستقر الملائكة ومهبطهم . ولما كان لا ينجو قلب عن شهوة وغضب ، وحرص وطمع وطول أمل ، إلى غير ذلك من صفات البشرية المشعبة عن الهوى ، لاجرم لم ينجل قلب عن أن يكون للشيطان فيه جولان بالسوسة ، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم ^(١) « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَلَهُ شَيْطَانٌ » قالوا وأنت يا رسول الله ! قال « وَأَنَا إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ فَلَا يَأْمُرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ » وإنما كان هذا لأن الشيطان لا يتصرف إلا بواسطة الشهوة ، فمن أعانه الله على شهوته ، حتى صارت لا تنبسط إلا حيث ينبغي وإلى الحد الذي ينبغي ، فشهوته لا تدعو إلى الشر ، فالشيطان المتدرع بها لا يأمر إلا بالخير ومهما غلب على القلب ذكر الدنيا بمقتضيات الدوى ، وجد الشيطان مجالاً فوسوس ، ومهما انصرف القلب إلى ذكر الله تعالى ، ارتحل الشيطان وضاق بجناحه ، وأقبل المنك وألهم . والتطارد بين جندي الملائكة والشياطين في معركة القلب دائماً ، إلى أن يفتح القلب لأحدهما فيستوطن ويستمكن ويكون اجتياز الثاني اختلاسا

وأكثر القلوب قد فتحها جنود الشياطين وتملكها ، فامتلات بالوساوس الداعية إلى إيثار العاجلة ، وإطراح الآخرة . ومبدأ استيلائها اتباع الشهوات والهوى ، ولا يمكن فتحها بعد ذلك إلا بتخية القلب عن قوت الشيطان ، وهو الهوى والشهوات ، وعمارته بذكر الله تعالى ، الذي هو مطرح أثر الملائكة . وقال جابر بن عبيدة العدوي : شكوت إلى العلاء بن زياد ما أجد في صدري من الوسوسة ، فقال إنما مثل ذلك مثل البيت الذي يمر به اللصوص ، فإن كان فيه شيء عاجوه ، وإلا مضوا وتركوه . يعني أن القلب الخالي عن الهوى لا يدخله الشيطان . ولذلك قال الله تعالى (إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ ^(١)) فكل من اتبع الهوى فهو عبد الهوى لا عبد الله . ولذلك سلط الله عليه الشيطان وقال تعالى (أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ ^(٢)) وهو إشارة إلى أن من الهوى إلهه ومعبوده ، فهو عبد الهوى لا عبد الله . ولذلك قال عمرو بن العاص للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ، ^(٣) حال الشيطان بيني وبين صلاتي وقراءتي ، فقال « ذَلِكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خَنْزَبٌ فَإِذَا

(١) حديث مامنكم من أحد الاوله شيطان - الحديث : م من حديث ابن مسعود

(٢) حديث ابن أبي العاص ان الشيطان حال بيني وبين صلاتي - الحديث : م من حديث ابن أبي العاص

(١) الاسراء : ٦٥ (٢) الجنائية : ٢٣

أَحْسَنَتْهُ فَمَعُوذٌ بِاللَّهِ مِنْهُ وَأَنْقَلُ عَلَى يَسَارِكَ تَمَلَّكًا ، قَالَ ففعلت ذلك فأذهب الله عني .
 وفي الخبر (١) « إِنَّ لَوُضُوءَ شَيْطَانَا يُقَالُ لَهُ الْوَلَهَانُ فَاسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْهُ ، وَلَا يَمْجُوهُ وَسُوسَةٌ
 الشَّيْطَانِ مِنَ الْقَلْبِ إِلَّا ذَكَرَ مَا سَوَى مَا يُوَسَّوِسُ بِهِ لِأَنَّهُ إِذَا خَطَرَ فِي الْقَلْبِ ذَكَرَ شَيْءٍ ،
 انعدم منه ما كان فيه من قبل ، ولكن كل شيء سوى الله تعالى ، وسوى ما يتعلق به ، فيجوز
 أيضا أن يكون مجالا للشيطان . وذكر الله هو الذي يؤمن جانبه ، ويعلم أنه ليس للشيطان
 فيه مجال . ولا يعالج الشيء إلا بضده ، وضد جميع وساوس الشيطان ذكر الله بالاستعاذة ،
 والتبري عن الحول والقوة ، وهو معنى قولك أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، ولا حول ولا قوة الا بالله
 العلي العظيم . وذلك لا يقدر عليه إلا المتقون ، الغالب عليهم ذكر الله تعالى ، وأما الشيطان
 بطوف عليهم في أوقات الفترات على سبيل الخلسة . وقال الله تعالى (إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا
 مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ) (١) وقال مجاهد في معنى
 قول الله تعالى (مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ) (٢) قال هو منبسط على القلب ، فإذا ذكر الله
 تعالى خنس وانقبض ، وإذا غفل انبسط على قلبه . فالتطارد بين ذكر الله تعالى ووسوسة
 الشيطان ، كالتطارد بين النور والظلام ، وبين الليل والنهار . ولتضادها قال الله تعالى
 (اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ) (٣) وقال أنس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 (٤) « إِنَّ الشَّيْطَانَ وَاضِعٌ نَخْرَطُومَهُ عَلَى قَلْبِ ابْنِ آدَمَ فَإِنْ هُوَ ذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى خَنَسَ وَإِنْ
 نَسِيَ اللَّهَ تَعَالَى التَّقَمَّ قَلْبَهُ ، وقال ابن وضاح (٥) في حديث ذكره ، إذا بلغ الرجل أربعين
 سنة ولم يتب ، مسح الشيطان وجهه يده ، وقال بأبي وجهه من لا يفلح . وكما أن الشهبوات
 تمتازة بلحم ابن آدم ودمه ، فسُلطنة الشيطان أيضا سارية في لحمه ودمه ، ومحيطة بالقلب

(١) حديث ان اللوضوء شيطانا يقال له الولهان - الحديث : ه ت من حديث أبي بن كعب وقال غريب

وليس اسناده بالنورى عند أهل الحديث

(٢) حديث أنس ان الشيطان واضع نخرطومه على قلب ابن آدم - الحديث : ابن أبي الدنيا في كتاب مكابد

الشيطان وأبو يعلى الوصلى وابن عيسى في الكامل ونحوه

(٣) حديث ابن وضاح إذا بلغ الرجل أربعين سنة ولم يتب مسح الشيطان يده وجهه وقال بأبي وجهه

لا يفلح لم أجده أصلا

(٤) الاعراب : ٢٠١ (٥) الناس : ٤ (٦) المجادل : ١٩

من جوانبه ، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم ^(١) « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ فَضَيِّقُوا مَجَارِيَهُ بِالْجُوعِ » وذلك لأن الجوع يكسر الشهوة ، ويجري الشيطان الشهوات . ولأجل اكتناف الشهوات للقلب من جوانبه قال الله تعالى ، إخباراً عن إبليس (لَأَقْضِيَنَّ لَهُمْ سِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ثُمَّ لَا تَنْهَهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ ^(٢)) وقال صلى الله عليه وسلم ^(٣) « إِنَّ الشَّيْطَانَ قَعَدَ لِابْنِ آدَمَ بِطَرِيقِ قَعْدَةِ لَهُ بِطَرِيقِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ أَسْلِمْتُ وَتَرَكْتُ دِينَكَ وَدِينَ آبَائِكَ ! فَمَعَاذَ وَأَسْلَمْتُ ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْهَجْرَةِ فَقَالَ أُمَّهَاجِرُ أَتَدْعُ أَرْضَكَ وَسَمَاءَكَ ! فَمَعَاذَ وَهَاجِرُ ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْجِهَادِ فَقَالَ أَجَاهِدُ وَهُوَ تَلَفُ النَّفْسِ وَالْمَالِ فَتُقَاتِلُ فَتُقْتَلُ فَتُنَكَّحُ نِسَاؤَكَ وَيُقَسَّمُ مَالُكَ ! فَمَعَاذَ وَجَاهِدَ » وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَتَاتَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ »

فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم معنى الوسوسة ، وهي هذه الخواطر التي تخطر للمجاهد أنه يقتل وتنكح نساؤه ، وغير ذلك مما يصرفه عن الجهاد . وهذه الخواطر معلومة ، فإذا الوسواس معلوم بالمشاهدة ، وكل خاطر فله سبب ، ويفتقر إلى اسم يعرفه ، فاسم سببه الشيطان ، ولا يتصور أن ينفك عنه آدمي ، وإنما يختلفون بمصيأته ومتابته . ولذلك قال عليه السلام ^(٤) « مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَلَهُ شَيْطَانٌ » فقد اتضح بهذا النوع من الاستبصار معنى الوسوسة والإلهام ، والملك والشيطان ، والتوفيق والخذلان .

فبعد هذا نظر من ينظر في ذات الشيطان ، أنه جسم لطيف ، وليس بجسم . وإن كان جسماً فكيف يدخل بدن الإنسان ما هو جسم . فهذا الآن غير محتاج إليه في علم المعاملة ، بل مثال الباحث عن هذا مثال من دخلت في ثيابه حية ، وهو محتاج إلى إزالتها ودفع ضررها فاشتغل بالبحث عن لونها ومشكلها ، وطولها وعرضها ، وذلك عين الجهل . فمصادمة الخواطر

(١) حديث ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم : تقدم

(٢) حديث ان الشيطان قعد لابن آدم بطرقه . الحديث : ان من حديث صبرة بن أبي فاكه باسناد صحيح

(٣) حديث ما من أحد الا له شيطان . الحديث : تقدم

(١) الاعراف : ١٦ و ١٧

الباعثة على الشر قد علمت ، ودل ذلك على أنه عن سبب لا محالة ، وعلم أن الداعي إلى الشر المحذور في المستقبل عدو ، فقد عرف العدو لا محالة ، فينبغي أن يشتغل بمجاهدته . وقد عرف الله سبحانه عداوته في مواضع كثيرة من كتابه ، ليؤمن به ويحترز عنه ، فقال تعالى (إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ)^(١) وقال تعالى (أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ)^(٢) فينبغي للعبد أن يشتغل بدفع العدو عن نفسه ، لا بالسؤال عن أصله ونسبه ومسكنه نعم ينبغي أن يسأل عن سلاحه ليدفعه عن نفسه ، وسلاح الشيطان الهوى والشهوات ، وذلك كاف للعالمين . فأما معرفة ذاته وصفاته وحقيقته ، نعموذ بالله منه ، وحقيقة الملائكة ، فذلك ميدان العارفين المتغلغلين في علوم المكاشفات ، فلا يحتاج في علم المعاملة إلى معرفته نعم ينبغي أن يعلم أن الخواطر تنقسم إلى ما يعلم قطعا أنه داع إلى الشر ، فلا يخفى كونه وسوسة ، وإلى ما يعلم أنه داع إلى الخير ، فلا يشك في كونه إلهاما . وإلى ما يتردد فيه ، فلا يدري أنه من لمة الملك ، أو من لمة الشيطان ، فإن من مكاييد الشيطان أن يعرض الشر في معرض الخير ، والتميز في ذلك غامض ، وأكثر العباد به يهلكون ، فإن الشيطان لا يقدر على دعائهم إلى الشر الصريح ، فيصور الشر بصورة الخير ، كما يقول للعالم بطريق الوعظ ، أما تنظر إلى الخلق وهم موتى من الجهل ، هلكت من الغفلة ، قد أشرفوا على النار ، أما لك رحمة على عباد الله ، تنقذهم من المعاطب بنصحك ووعظك ، وقد أنعم الله عليك بقلب بصير ، ولسان ذلق ، ولهجة مقبولة ، فكيف تكفر نعمة الله تعالى ، وتعرض لسخطه ، وتسكت عن إشاعة العلم ، ودعوة الخلق إلى الصراط المستقيم . ولا يزال يقرر ذلك في نفسه ، ويستجره بلطيف الحيل ، إلى أن يشتغل بوعظ الناس . ثم يدعوه بعد ذلك إلى أن يتزين لهم ويتصنع بتحسين اللفظ ، وإظهار الخير ، ويقول له إن لم تفعل ذلك سقط وقع كلامك من قلوبهم ، ولم يهتدوا إلى الحق ، ولا يزال يقرر ذلك عنده ، وهو في أثناءه يؤكد فيه شوائب الرياء ، وقبول الخلق ، ولذة الجاه ، والتمزز بكثرة الأتباع والعلم ، والنظر إلى الخلق بعين الاحتقار فيستدرج المسكين بالنصح إلى الهلاك ، فيتكلم وهو يظن أن قصده الخير ، وإنما قصده

(١) فاطر : ٦ (٢) يس : ٦٠

الجاه والقبول . فهلك بسببه ، وهو يظن أنه عند الله بكان ، وهو من الذين قال فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) « إِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِقَوْمٍ لَأَخْلَقَ لَهُمْ » ^(٢) « وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ » ، ولذلك روى أن إبليس لعنه الله ، تمثل لعيسى ابن مريم صلى الله عليه وسلم ، فقال له قل لا إله إلا الله ، فقال كلمة حق ولا أقولها بقولك . لأن له أيضا تحت الخير تليسات ، وتليسات الشيطان من هذا الجنس لا تنهاى وبها يهلك العلماء ، والعباد والزهاد ، والفقراء والأغنياء ، وأصناف الخلق ممن يكرهون ظاهر الشر ، ولا يرضون لأنفسهم الغرض في المعاصى المكشوفة . وسنذكر جملة من مكاييد الشيطان في كتاب الغرور ، في آخر هذا الربع . ولعلنا إن أمهل الزمان صنفنا فيه كتابا على الخصوص ، نسميه تليس إبليس . فإنه قد انتشر الآن تليسه في البلاد والعباد لاسيما في المذاهب والاعتقادات ، حتى لم يبق من الخيرات إلا رسمها ، كل ذلك إذعانا لتليسات الشيطان ومكايده

فحق على العبد أن يقف عند كل مـ يحظر له ، ليعلم أنه من لمة الملك أو لمة الشيطان . وأن يعين النظر فيه بعين البصيرة ، لا بهوى من الطبع ، ولا يطلع عليه إلا بنور التقوى والبصيرة وغزارة العلم . كما قال تعالى (إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَآئِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا ^(١)) . أى رجعوا إلى نور العلم (فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ ^(٢)) أى ينكشف لهم الإشكال . فأما من لم يرض نفسه بالتقوى ، فيميل طبعه إلى الإذعان بتليسه بمتابعة الهوى ، فيكثر فيه غلظه ، ويتمجل فيه هلاكه وهو لا يشعر . وفي مثلهم قال سبحانه وتعالى (وَبَدَأَهُم مِّنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ ^(٣)) قيل هي أعمال ظنوها حسنات ، فإذا هي سيئات .

وأعمض أنواع علوم المعاملة الوقوف على خدع النفس ، ومكاييد الشيطان ، وذلك فرض عين على كل عبد ، وقد أهمله الخلق ، واشتغلوا بعلوم تستجر إليهم الوسواس ، وتسلط عليهم الشيطان ، وتنسبهم عداوته ، وطريق الاحتراز عنه . ولا ينجى من كثرة الوسواس إلا سداً أبواب الخواطر ،

(١) حديث إن الله يؤيد هذا الدين بأقوام لاخلاق لهم : ن من حديث أنس بإسناد جيد

(٢) حديث إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر : متفق عليه من حديث أبي هريرة وقد تقدم في العلم

(١) و (٢) الاعراف : ٣٠١ (٣) الزمر : ٤٧

وأبوابها الحواس الخمس ، وأبوابها من داخل الشهوات وعلائق الدنيا . والخلوة في بيت مظلم تسد باب الحواس ، والتجرد عن الأهل والمال يقلل مداخل الوسواس من الباطن ، ويقي مع ذلك مداخل باطنه في التخيلات الجارية في القلب ، وذلك لا يدفع إلا بشغل القلب بذكر الله تعالى . ثم إنه لا يزال يجاذب القلب وينازعه ، ويلهيه عن ذكر الله تعالى ، فلا بد من مجاهدته وهذه مجاهدة لا آخر لها إلا الموت ، إذ لا يتخلص أحد من الشيطان مادام حياً

نم قد يقوى بحيث لا يتقاد له ، ويدفع عن نفسه شره بالجهد ، ولكن لا يستغنى قط عن الجهاد والمدافعة مادام الدم يجري في بدنه ، فإنه مادام حياً فأبواب الشيطان مفتوحة إلى قلبه لا تنغلق ، وهي الشهوة والغضب ، والحسد والطمع ، والشره وغيرها ، كما سيأتي شرحها ومهما كان الباب مفتوحاً ، والمدوّ غير غافل ، لم يدافع إلا بالحراسة والمجاهدة . قال رجل للحسن : يا أبا سعيد . أينا الشيطان ؟ فتبسم وقال ، لو نام لاسترحنا . فإذا لا خلاص للمؤمن منه . نعم له سبيل إلى دفعه وتضعيف قوته . قال صلى الله عليه وسلم ^(١) «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُنْضِي شَيْطَانَهُ كَمَا يُنْضِي أَحَدُكُمْ بَعِيرَهُ فِي سَفَرِهِ» وقال ابن مسعود ، شيطان المؤمن مهزول ، وقال قيس بن الحجاج ، قال لي شيطاني ، دخلت فيك وأنا مثل الجزور ، وأنا الآن مثل المصفور . قلت ولم ذلك ؟ قال تذبيني بذكر الله تعالى .

فأهل التقوى لا يتعذر عليهم سد أبواب الشيطان ، وحفظها بالحراسة ، أعنى الأبواب الظاهرة ، والطرق الجلية التي تفضي إلى المعاصي الظاهرة . وإنما يتعذرون في طرقه الغامضة فإنهم لا يهتدون إليها فيحرسونها ، كما أشرنا إليه في غرور العلماء والوعاظ . والمشكل أن الأبواب المفتوحة إلى القلب للشيطان كثيرة ، وباب الملائكة باب واحد . وقد التبس ذلك الباب الواحد بهذه الأبواب الكثيرة . فالعبد فيها كالسافر الذي يبقى في بادية كثيرة الطرق غامضة المسالك ، في ليلة مظلمة . فلا يكاد يعلم الطريق إلا بعين بصيرة ، وطلوع شمس مشرقة والعين البصيرة ههنا هي القلب المصنق بالتقوى ، والشمس المشرقة هو العلم الغزير ، المستفاد من كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، مما يهدي إلى غوامض طرقه ، وإلا فطرقه كثيرة وغامضة

(١) حديث إن المؤمن ينضي شيطانه - الحديث : أحمد من حديث أبي هريرة وفيه ابن لهيعة

قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ^(١) خط لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً خطاً وقال « هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ » ثم خط خطوطاً عن يمين الخط وعن شماله ، ثم قال « هَذِهِ سُبُلٌ عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ » ثم تلا (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ ^(٢)) لتلك الخطوط فبين صلى الله عليه وسلم كثرة طرقه

وقد ذكر نامثالاً للطريق الغامض من طرقه ، وهو الذى يخذع به العلماء ، والعباد المالكين لشهواتهم ، الكافرين عن المعاصى الظاهرة . فلنذكر مثالا لطريقه الواضح الذى لا يخفى إلا أن يضطر الآدمي إلى سلوكه . وذلك ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ^(٣) « كَانَ رَاهِبٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فَعَمَدَ الشَّيْطَانُ إِلَى جَارِيَةٍ فَخَنَقَهَا وَالتَّقَى فِي قُلُوبِ أَهْلِهَا أَنَّ دَوَاهَا عِنْدَ الرَّاهِبِ فَأَتَوْا بِهَا إِلَيْهِ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا فَلَمْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّى قَبِلَهَا فَلَمَّا كَانَتْ عِنْدَهُ لِيُعَالِجَهَا أَتَاهُ الشَّيْطَانُ فَرَزَّ لَهُ مُقَارَبَتَهَا وَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى وَاقِعَهَا فَحَمَلَتْ مِنْهُ فَوْسُوسَ إِلَيْهِ وَقَالَ الْآنَ تَفْتَضِحُ يَا نِيكَ أَهْلُهَا فَأَقْتَلَهَا فَإِنْ سَأَلُوكَ فَقُلْ مَاتَتْ فَتَقْتَلَهَا وَدَفَنَهَا فَأَتَى الشَّيْطَانُ أَهْلَهَا فَوْسُوسَ إِلَيْهِمْ وَالتَّقَى فِي قُلُوبِهِمْ أَنَّهُ أَحْبَلَهَا ثُمَّ قَتَلَهَا وَدَفَنَهَا فَأَتَاهُ أَهْلُهَا فَسَأَلُوهُ عَنْهَا فَقَالَ مَاتَتْ فَأَخَذُوهُ لِيَقْتُلُوهُ بِهَا فَأَتَاهُ الشَّيْطَانُ فَقَالَ أَنَا الَّذِي خَنَقْتُهَا وَأَنَا الَّذِي أَلْقَيْتُ فِي قُلُوبِ أَهْلِهَا فَاطْنِي تَنْجُ وَأَخْلَصْتُكَ مِنْهُمْ قَالَ بَأَذَا قَالَ أَسْجُدْ لِي سَجْدَتَيْنِ فَسَجَدَ لَهُ سَجْدَتَيْنِ فَقَالَ لَهُ الشَّيْطَانُ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكَ فَهُوَ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ « كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكَ ^(٤) »

فانظر الآن إلى حيله واضطراوه الراهب إلى هذه الكبائر . وكل ذلك لطاعته له في قبول الجارية للمعالجة ، وهو أمر هين ، وربما يظن صاحبه أنه خير وحسنة ، فيحسن ذلك في قلبه بخفى الهوى ، فيقدم عليه كالراغب في الخير ، فيخرج الأمر بعد ذلك عن اختياره ،

(١) حديث ابن مسعود خط لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطاً فقال هذا سبيل الله - الحديث : بن في الكبرى وك وقال صحيح الاسناد

(٢) حديث كان راهب في بني اسرائيل فأخذ الشيطان جارية فخنقها والتقى في قلوب أهلها أن دواها عند الراهب - الحديث : بطوله في تأويل قوله تعالى كمثل الشيطان إذ قال للإنسان اكفر . ابن أبي الدنيا في مكابد الشيطان وابن مردويه في تفسيره في حديث عبيد بن أبي رفاعه مرسلًا وللحاكم نحوه موقوف على علي بن أبي طالب وقال صحيح الأسناد ووصله بطين في مسنده من حديث علي

(١) الانعام : ١٥٣ (٢) الحشر : ١٦

ويجره البعض إلى البعض ، بحيث لا يجسد محيضا . فنعوذ بالله من تضييع أوائل الأمور .
 وإليه الإشارة بقوله صلى الله عليه وسلم^(١) « مَنْ حَامَ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ »

بيان

تفصيل مداخل الشيطان إلى القلب

اعلم أن مثال القلب مثال حصن ، والشيطان عدو يريد أن يدخل الحصن ، فيملكه ويستولى عليه . ولا يقدر على حفظ الحصن من العدو إلا بحراسة أبواب الحصن ومداخله ومواضع ثلته . ولا يقدر على حراسة أبوابه من لا يدري أبوابه . فحماية القلب من وسواس الشيطان واجبة ، وهو فرض عين على كل عبد مكلف . وما لا يتوصل إلى الواجب إلا به فهو أيضا واجب . ولا يتوصل إلى دفع الشيطان إلا بمعرفة مداخله . فصارت معرفة مداخله واجبة . ومداخل الشيطان وأبوابه صفات المبد ، وهي كثيرة ، ولكننا نشير إلى الأبواب العظيمة الجارية مجرى الدروب ، التي لا تضيق عن كثرة جنود الشيطان

فن أبوابه العظيمة الغضب والشهوة . فإن الغضب هو غول العقل ، وإذا ضعف جند العقل هجم جند الشيطان . ومهما غضب الإنسان لعب الشيطان به ، كما يلعب الصبي بالكرة . فقد روى أن موسى عليه السلام ، لقيه ابليس ، فقال له يا موسى أنت الذي اصطفاك الله برسائه و كلمك تكليما ، وأنا خلق من خلق الله أذنبت ، وأريد أن أتوب ، فاشفع لي إلى ربي أن يتوب عليّ ، فقال موسى نعم . فلما صعد موسى الجبل ، وكلم ربه عز وجل ، وأراد النزول ، قال له ربه أذ الأمانة . فقال موسى يارب ، عبدك أبلّيس يريد أن تتوب عليه ، فأوحى الله تعالى إلى موسى ، يا موسى قد قضيت حاجتك ، مره أن يسجد لقبر آدم حتى يتاب عليه . فلقى موسى أبلّيس ، فقال له قد قضيت حاجتك ، أمرت أن تسجد لقبر آدم حتى يتاب عليك . فغضب واستكبر ، وقال لم أسجد له حيا أسجد له ميتا ثم قال يا موسى إن لك عليّ حقا بما شفعت لي إلى ربك . فاذا كرتني عند ثلاث لا أهلكك فيهن ، أذكرني حين تغضب فإن روحى في قلبك ، وعينى في عينك ، وأجرى منك مجرى الدم أذكرني

(١) حديث من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه : متفق عليه من حديث النعمان بن بشير من رجع حول الحمى يوشك أن يواقه لفظه

إذا غضبت ، فإنه إذا غضب الإنسان نفخت في أنفه ، فما يدري ما يصنع . واذكرني حين
تلقى الزحف ، فإني أتى ابن آدم حين يلتقي الزحف ، فأذكره زوجته وولده وأهله حتى يولى
وإياك أن تجلس إلى امرأة ليست بذات محرم ، فإني رسولها إليك ورسولك إليها ،
فلا أزال حتى أفتنك بها وأفتنها بك

فقد أشار بهذا إلى الشهوة والغضب والحرص ، فإن الفرار من الزحف حرص على
الدنيا ، وامتناعه من السجود لآدم ميتا هو الحسد ، وهو أعظم مداخله
وقد ذكر أن بعض الأولياء قال لابليس ، أرني كيف تغلب ابن آدم ، فقال آخذه عند
الغضب وعند الهوى . فقد حكى أن ابليس ظهر لراهب ، فقال له الراهب ، أى أخلاق
بنى آدم أعون لك ؟ قال الحدّة . فإن البعد إذا كان حديدا قلبناه كما يقرب الصبيان الكرة .
وقيل إن الشيطان يقول كيف يغلبني ابن آدم وإذا رضى جئت حتى أكون في قلبه ، وإذا
غضب طرت حتى أكون في رأسه !

ومن أبوابه العظيمة الحسد والحرص . فهما كان العبد حريصا على كل شيء ، أعماه حرصه
وأصمه . إذ قال صلى الله عليه وسلم ^(١) « حُبُّكَ لِلشَّيْءِ يُعْمِي وَيُبْصِرُ » ونور البصيرة هو
الذي يعرف مداخل الشيطان . فإذا غطاه الحسد والحرص لم يبصر . فينثذ بمجد الشيطان
فرصة ، فيحسن عند الحريص كل ما يوصله إلى شهوته ، وإن كان منكرا وفاحشا
فقد روى أن نوحا عليه السلام لما ركب السفينة ، حمل فيها من كل زوجين اثنين كما
أمره الله تعالى . فرأى في السفينة شيئا لم يعرفه ، فقال له نوح ، ما أدخلك ؟ فقال دخلت
لأصيب قلوب أصحابك ، فتكون قلوبهم معي وأبدانهم معك . فقال له نوح أخرج منها
ياعدو الله فإنك لعين . فقال له ابليس ، خمس أهلك بهن الناس ، وسأحدثك منهن بثلاث
ولا أحدثك باثنتين . فأوحى الله تعالى إلى نوح أنه لا حاجة لك بالثلاث ، فليحدثك بالاثنتين
فقال له نوح ما الاثنتان ؟ فقال هما اللتان لا تكذباني ، هما اللتان لا تخلفاني ، بهما أهلك الناس
الحرص والحسد . فبالحسد لعنت ، وجعلت شيطانا رجيا . وأما الحرص ، فإنه أبيع لآدم
الجنة كلها إلا الشجرة فأصبت حاجتي منه بالحرص

(١) حديث جيك الشيء يعمي ويصم: أبو داود من حديث أبي الدرداء بإسناد ضعيف

ومن أبوابه العظيمة الشبع من الطعام ، وإن كان حلالا صافيا . فإن الشبع يقوى الشهوات ، والشهوات أسلحة الشيطان . فقد روى أن إبليس ظهر ليحيى بن زكريا عليها السلام ، فرأى عليه معاليق من كل شيء ، فقال له يا إبليس ، ماهذه المعاليق ؟ قال هذه الشهوات التي أصدت بها ابن آدم . فقال فهل لي فيها من شيء ؟ قال ربما شبعتم فثقلناك عن الصلاة وعن الذكر . قال فهل غير ذلك ؟ قال لا . قال لله على أن لأملا بطنى من الطعام أبدا ، فقال له إبليس ، والله على أن لأنصح مسلما أبدا

ويقال في كثرة الأكل ست خصال مذمومة

أولها : أن يذهب خوف الله من قلبه الثانى : أن يذهب رحمة الخلق من قلبه ، لأنه يظن أنهم كلهم شباع والثالث : أنه يثقل عن الطاعة والرابع : أنه إذا سمع كلام الحكمة لا يبدله رقة والخامس : أنه إذا تكلم بالموعظة والحكمة لا يقع في قلوب الناس والسادس : أن يهيج فيه الأمراض

ومن أبوابه حب التزين من الأثاث والثياب والدار . فإن الشيطان إذا رأى ذلك غالبا على قلب الإنسان ، باض فيه وفرخ ، فلا يزال يدعو إلى عمارة الدار ، وتزيين سقوفها وحيطانها ، وتوسيع أبنيتها ، ويدعو إلى التزين بالثياب والدواب ، ويستسخره فيها طول عمره ، وإذا أوقمه في ذلك فقد استغنى أن يعود إليه ثانية ، فإن بعض ذلك يحجره إلى البعض فلا يزال يؤديه من شيء إلى شيء إلى أن يساق إليه أجله فيموت ، وهو في سبيل الشيطان واتباع الهوى ، ويحشى من ذلك سوء العاقبة بالكفر . نعوذ بالله منه

ومن أبوابه العظيمة الطمع في الناس ، لأنه إذا غلب الطمع على القلب ، لم يزل الشيطان يحجب إليه التصنع والتزين لمن طمع فيه ، بأنواع الرياء والتلبيس ، حتى يصير المطموع فيه كأنه معبوده . فلا يزال يتفكر في حيلة التودد والتجيب إليه ، ويدخل كل مدخل للوصول إلى ذلك ، وأقل أحواله الثناء عليه بما ليس فيه ، والمداهنة له بترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقد روى صفوان بن سليم ، أن إبليس تمثل لعبد الله بن حنظلة ، فقال له يا ابن حنظلة إحتفظ عني شيئا أعلمك به . فقال لا حاجة لي به ، قال انظر فإن كان خيرا أخذت ، وإن كان

شرا رددت . يا ابن حنظلة ، لاتسأل أحدا غير الله سؤال رغبة ، وانظر كيف تكون إذا غضبت : فأني أملكك إذا غضبت

ومن أبوابه العظيمة العجلة وترك التثبت في الأمور . وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « الْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ وَالتَّائِي مِنَ اللَّهِ تَعَالَى » وقال عز وجل (خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ ^(٢)) وقال تعالى (وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا ^(٣)) وقال لنبيه صلى الله عليه وسلم (وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ ^(٤)) وهذا لأن الأعمال ينبغي أن تكون بعد التبصرة والمعرفة والتبصرة تحتاج إلى تأمل وتعمل ، والعجلة تمنع من ذلك وعند الاستعجال يروج الشيطان شره على الإنسان من حيث لا يدري

فقد روى أنه لما ولد عيسى بن مريم عليه السلام ، أتت الشياطين إبليس ، فقالوا أصبحت الأصنام قد نكست رءوسها ، فقال هذا حدث قد حدث ، مكانكم ، فطار حتى أتى خافق الأرض ، فلم يجد شيئا ، ثم وجد عيسى عليه السلام قد ولد ، وإذا الملائكة حافين به ، فرجع إليهم فقال إن نبيا قد ولد البارحة ، ما حملت أنثى قط ولا وضعت إلا وأنا حاضرها إلا هذا فأيسوا من أن تعبد الأصنام بعد هذه الليلة ، ولكن اتنوا بنى آدم من قبل العجلة والخفة ومن أبوابه العظيمة الدراهم والدنانير ، وسائر أصناف الأموال من العروض والدواب والمقار ، فإن كل ما يزيد على قدر القوت والحاجة فهو مستقر الشيطان . فإن من معه قوته فهو فارغ القلب . فلو وجد مائة دينار مثلا على طريق ، انبعث من قلبه عشر شهوات ، تحتاج كل شهوة منها إلى مائة دينار أخرى ، فلا يكفيه ما وجد ، بل يحتاج إلى تسعمائة أخرى . وقد كان قبل وجود المائة مستغنيا . فالآن لما وجد مائة ، ظن أنه صار بها غنيا ، وقد صار محتاجا إلى تسعمائة ، ليشتري دارا يعمرها ، وليشتري جارية ، وليشتري أثاث البيت ، وليشتري الثياب الفاخرة ، ونقل شيء من ذلك يستدعي شيئا آخر يابق به ، وذلك لا آخر له ، فيتبع في هاوية آخرها عمق جهنم ، فلا آخر لها سواه

(١) حديث العجلة من الشيطان والتأني من الله : من حديث سهل بن سعد بلفظ الاناة وقال حسن

(١) الانبياء : ٣٧ (١) الاسراء : ١١ (٢) طه : ٤١١

قال ثابت البناني ،^(١) لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال ابليس لشياطينه ، لقد حدث أمر ، فانظروا ما هو . فانطلقوا حتى أعيوا ، ثم جاؤا وقالوا ما ندري ، قال أنا آتيكم بالخبر . فذهب ثم جاء وقال ، قد بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم ، قال فجعل يرسل شياطينه إلى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فيصرفون خائبين ، ويقولون ما صحبتنا قوما قط مثل هؤلاء ، نصيب منهم ، ثم يقومون إلى صلاتهم فيمحي ذلك . فقال ابليس ، رويدا بهم ، عسى الله أن يفتح لهم الدنيا ، فنصيب منهم حاجتنا

وروى أن عيسى عليه السلام توسد يوما حجرا ، فر به ابليس ، فقال يا عيسى رغبت في الدنيا ! فأخذه عيسى صلى الله عليه وسلم ، فرمى به من تحت رأسه : وقال هذا لك مع الدنيا . وعلى الحقيقة من يملك حجرا يتوسد به عند النوم ، فقد ملك من الدنيا ما يمكن أن يكون عدة للشيطان عليه . فإن القائم بالليل مثلا للصلاة ، مها كان بالقرب منه حجر يمكن أن يتوسده ، فلا يزال يدعو إلى النوم وإلى أن يتوسده ، ولو لم يكن ذلك لكان لا يخطر له ذلك بيال ، ولا تتحرك رغبته إلى النوم . هذا في حجر . فكيف بمن يملك المحماد الميثرة ، والفرش الوطيئة ، والمتزهات الطيبة ، فتى ينشط لعبادة الله تعالى

ومن أبوابه العظيمة البخل وخوف الفقر ، فإن ذلك هو الذي يمنع من الإنفاق والتصدق ويدعو إلى الادخار والكنز والعذاب الأليم ، وهو الموعود للمكاثرين كما نطق به القرآن العزيز ، قال خيشمة بن عبد الرحمن ، إن الشيطان يقول ، ما غلبني ابن آدم غلبة فلن يغلبني على ثلاث : أن أمره أن يأخذ المال من غير حقه ، وإنفاقه في غير حقه ، ومنعه من حقه . وقال سفيان ، ليس للشيطان سلاح مثل خوف الفقر : فإذا قبل ذلك منه أخذ في الباطل ومنع من الحق ، وتكلم بالهوى ، وظن بربه ظن السوء

ومن آفات البخل الحرص على ملازمة الأسواق لجمع المال ، والأسواق هي معيش

(١) حديث ثابت لما بعث صلى الله عليه وسلم قال ابليس لشياطينه لقد حدث أمر - الحديث : ابن أبي الدنيا

في مكابد الشيطان هكذا مرسل

الشياطين. وقال أبو أمانة ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ^(١) « إِنَّ أَبْلَيْسَ لَمَّا نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ قَالَ يَا رَبُّ أَنْزَلْتَنِي إِلَى الْأَرْضِ وَجَعَلْتَنِي رَجِيماً فَاجْعَلْ لِي بَيْتاً قَالَ أَحْتَمُّمُ قَالَ اجْعَلْ لِي تَجَلِيساً قَالَ الْأَسْوَاقُ وَمَجَامِعُ الضَّرْفِ قَالَ اجْعَلْ لِي طَعَاماً قَالَ طَعَامُكَ مَأْلَمٌ يُذَكِّرُ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ اجْعَلْ لِي شَرَاباً قَالَ كُلُّ مُسْكِرٍ قَالَ اجْعَلْ لِي ثَوْباً قَالَ الثَّمَامُ قَالَ اجْعَلْ لِي قُرْءاً أَنَا قَالَ الشُّعْرُ قَالَ اجْعَلْ لِي كِتَاباً قَالَ الْوَشْمُ قَالَ اجْعَلْ لِي حَدِيثاً قَالَ الْكَذِبُ قَالَ اجْعَلْ لِي مَصَايِدَ قَالَ النَّسَاءُ »

ومن أبوابه العظيمة التعصب للمذاهب والأهواء ، والحقد على الخصوم ، والنظر إليهم بعين الازدراء والاستحقار . وذلك مما يهلك العباد والفساق جميعا . فإن الطعن في الناس ، والاشتغال بذكر نقصهم ، صفة مجبولة في الطبع من الصفات السبعية . فإذا خيل إليها الشيطان أن ذلك هو الحق ، وكان موافقا لطبعه ، غلبت حيلاته على قلبه ، فاشتغل به بكل همته ، وهو بذلك فرحان مسرور ، يظن أنه يسعى في الدين ، وهو ساع في اتباع الشياطين فترى الواحد منهم يتعصب لأبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وهو آكل الحرام ، ومطلق اللسان بالفضول والكذب ، ومتعاط لأنواع الفساد ، ولو رآه أبو بكر لكان أول عدو له ، إذ موالى أبي بكر من أخذ سبيله ، وسار بسيرته ، وحفظ ما بين لحييه . وكان من سيرته رضي الله عنه ، أن يضع حصاة في فمه ليكف لسانه عن الكلام فيما لا يبغيه ، فأتى لهذا الفضولي أن يدعى ولاءه وحبه ، ولا يسير بسيرته

ونرى فضوليا آخر يتعصب لعلي رضي الله عنه ، وكان من زهد علي وسيرته ، أنه لبس في خلافته ثوبا اشتراه بثلاثة دراهم ، وقطع رأس الكمين إلى الرسغ ، ونرى الفاسق لا يسأ ثياب الحرير ، ومتجملا بأموال اكتسبها من حرام ، وهو يتعاطى حب علي رضي الله عنه ويدعيه ، وهو أول خصمائه يوم القيامة

(١) حديث أبي أمانة إن إبليس لما نزل إلى الأرض قال يا رب أنزلني إلى الأرض وجعلتني رجيا فاجعل لي

بيتا قال الحمام - الحديث : الطبراني في الكبير واسناده ضعيف جدا ورواه بنحوه من حديث

ابن عباس باسناد ضعيف أيضا

وليت شعري من أخذ ولداً عزيزاً للإنسان هو قرّة عينه ، وحياة قلبه ، فأخذ يضربه ويمزقه ، وينتف شعره ويقطعه بالمقراض ، وهو مع ذلك يدعى حب أبيه وولاه ، فكيف يسكرون حاله عنده ؟ ومعلوم أن الدين والشرح كانا أحب إلى أبي بكر وعمر وعثمان ونبيي ومئات الصحابة رضي الله عنهم ، من الأهل والولد ، بل من أنفسهم . والمتدعون ، أما من الشرع هم الذين يمزقون الشرع ، ويقطعون به مقاريض الشهوات ، ويتوددون به إلى عدو الله إبليس وعدو أوليائه . فترى كيف يكون حالهم يوم القيامة عند الصحابة ، وعند أولياء الله تعالى الأبل لو كشف الغطاء ، وعرف هؤلاء ما تحببه الصحابة في أمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لاستحيوا أن يجروا على اللسان ذكرهم مع قبح أفعالهم ، ثم إن الشيطان يخيل إليهم أن من مات محباً لأبي بكر وعمر ، فالنار لا محوم حوله ، ويخيل إلى الآخر أنه إذا مات محباً لمي ، لم يكن عليه خوف ، وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (١) لفاطمة رضي الله عنها ، وهي بضعة منه (٢) « إِعْمَلِي فَإِنِّي لَأَغْنِيَنَّكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً » وهذا مثال أوردناه من جملة الأهواء

وهكذا حكم التعصبين للشافعي وأبي حنيفة ومالك وأحمد ، وغيرهم من الأئمة . فكل من ادعى مذهب إمام ، وهو ليس يسير بسيرته ، فذلك الإمام هو خصمه يوم القيامة ، إذ يقول له : كان مذهبي العمل دون الحديث باللسان ، وكان الحديث باللسان لأجل العمل للأجل الهديان ، فما بالك خالفتني في العمل والسيرة ، التي هي مذهبي ومسلكي الذي سلكته وذهبت فيه إلى الله تعالى ، ثم ادعيت مذهبي كاذباً ، وهذا مدخل عظيم من مداخل الشيطان قد أهلك به أكثر العالم ، وقد سلمت المدارس لأقوام قل من الله خوفهم ، وضعفت في الدين بصيرتهم ، وقويت في الدنيا رغبتهم ، واشتد على الاستتباع حرصهم ، ولم يتمكنوا من الاستتباع وإقامة الجاه إلا بالتعصب ، فخبسوا ذلك في صدورهم ، ولم ينهوا عن مكاييد الشيطان فيه ، بل نابوا عن الشيطان في تنفيذ مكيدته ، فاستمر الناس عليه ، ونسوا أمهات دينهم ، فقد هلكوا وأهلكوا ، فإله تعالى يتوب علينا وعليهم

(١) حديث فاطمة بضعة مني . متفق عليه من حديث السور بن مخرمة

(٢) حديث إني لأغني عنك من الله شيئاً . قاله لفاطمة متفق عليه من حديث أبي هريرة

وقال الحسن : بلغنا أن إبليس قال : سئرت لأمة محمد صلى الله عليه وسلم المعاصي ، فقصموا ظهري بالاستغفار . فسوّلت لهم ذنوباً لا يستغفرون الله تعالى منها ، وهي الأهواء . وقد صدق الملمون ، فإنهم لا يملكون أن ذلك من الأسباب التي تجر إلى المعاصي ، فكيف يستغفرون منها .

ومن عظيم حيل الشيطان ، أن يشغل الإنسان عن نفسه ، بالاختلافات الواقعة بين الناس في المذاهب والخصومات . قال عبد الله بن مسعود : جلس قوم يذكرون الله تعالى ، فأتام الشيطان ليقمهم عن مجلسهم ، ويفرق بينهم ، فلم يستطع . فأتى رفقة أخرى يتحدثون بحديث الدنيا ، فأفسد بينهم ، فقاموا يقتتلون ، وليس إياهم يريد ، فقام الذين يذكرون الله تعالى ، فاشتغلوا بهم ، يفصاون بينهم ، ففرقوا عن مجلسهم ، وذلك مراد الشيطان منهم ومن أبوابه حمل العوام الذين لم يمارسوا العلم ولم يتجروا فيه ، على التفكير في ذات الله تعالى وصفاته ، وفي أمور لا يلبسها حد عقولهم ، حتى يشككهم في أصل الدين ، أو يخيل إليهم في الله تعالى خيالات يتعالى الله عنها ، يصير بها كافراً أو مبتدعاً ، وهو به فرح مسرور مبتهج بما وقع في صدره ، يظن ذلك هو المعرفة والبصيرة ، وأنه انكشف له ذلك بذكائه وزيادة عقله . فأشد الناس حماقة أقوام اعتقاداً في عقل نفسه ، وأثبت الناس عقلاً أشدّهم اتهاماً لنفسه ، وأكثرهم سؤالاً من العلماء . قالت عائشة رضي الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ مَنْ خَلَقَكَ ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَيَقُولُ فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ ؟ فَإِذَا وَجَدَ أَحَدَكُمْ ذَلِكَ فَلْيَقُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُذْهِبُ عَنْهُ » والنبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر بالبحث في علاج هذا الوسواس ، فإن هذا وسواس يجده عوام الناس دون العلماء . وإنما حق العوام أن يؤمنوا ويسلموا ، ويشتغلوا بعبادتهم ومعايشهم ، ويتركوا العلم للعلماء . فالعالمى لو يزني ويسرق كان خيراً له من أن يتكلم في العلم . فإنه من تكلم في الله وفي دينه من غير إتقان العلم ، وقع في الكفر من حيث لا يدري . كمن يركب لجة البحر وهو لا يعرف السباحة . ومكاييد الشيطان فيما يتعلق بالعقائد

(١) حديث عائشة ان الشيطان يأتي أحدكم فيقول من خلقك فيقول الله - الحديث : أحمد والبخاري

وأبو يعلى في مسانيدهم ورجاله ثقات وهو متفق عليه من حديث أبي هريرة

والمذاهب لا تحصر ، وإنما أردنا بما أوردناه المثال
ومن أبوابه سوء الظن بالمسلمين . قال الله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ
الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ^(١)) من يحكم بشر على غيره بالظن ، بعثه الشيطان على أن يطول
فيه اللسان بالغيبة فيهلك ، أو يقصر في القيام بحقوقه ، أو يتوانى في إكرامه ، وينظر إليه
بعين الاحتقار ، ويرى نفسه خيرا منه . وكل ذلك من المهلكات . ولأجل ذلك منع الشرع
من التعرض للتهم . فقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « اتَّقُوا مَوَاضِعَ التَّهْمِ » حتى احترز هو
صلى الله عليه وسلم من ذلك .

روى عن علي بن حسين ^(٢) ، أن صفية بنت حيي بن أخطب ، أخبرت أن النبي
صلى الله عليه وسلم كان معتكفا في المسجد ، قالت فأتيته فتحدثت عنده ، فلما أمسيت انصرفت
فقام يمشى معي ، فمر به رجلان من الأنصار ، فسالما ثم انصرفا . فناداهما وقال « إِنَّهَا صَفِيَّةُ
بِنْتُ حَيٍّ » فقالا يارسول الله ما نظن بك إلا خيرا . فقال « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ
آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ مِنَ الْجَسَدِ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَدْخَلَ عَلَيْكُمَا » فانظر كيف أشفق صلى الله
عليه وسلم على دينها فخرسها ، وكيف أشفق على أمته فعلمهم طريق الاحتراز من التهمة
حتى لا يتساهل العالم الورع المعروف بالدين في أحواله ، فيقول مثلى لا يظن به إلا الخير
إعجابا منه بنفسه . فإن أروع الناس وأتقاهم وأعلمهم لا ينظر الناس كلهم إليه بعين واحدة
بل بعين الرضا بعضهم ، وبعين السخط بعضهم . ولذلك قال الشاعر :

وعين الرضا عن كل عيب كليله ولكن عين السخط تبدي المساوي

فيجب الاحتراز عن ظن السوء ، وعن تهمة الأشرار ، فإن الأشرار لا يظنون بالناس كلهم
إلا الشر . فمهما رأيت إنسانا يسيء الظن بالناس طالبا للعيوب ، فاعلم أنه خبيث في الباطن
وأن ذلك خبثه يترشح منه ، وإعنا رأى غيره من حيث هو . فإن المؤمن يطلب المعاذير ،
والمنافق يطلب العيوب . والمؤمن سليم الصدر في حق كافة الخلق

(١) حديث اتقوا مواضع التهم لم أجده أصلا

(٢) حديث صفية بنت حيي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان معتكفا فأتيته فتحدثت عنده - الحديث :
وفيه ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم متفق عليه

فهذه بعض مداخل الشيطان إلى القلب . ولو أردت استقصاء جميعها لم أقدر عليه . وفي هذا القدر ما ينبه على غيره ، فليس في الآدى صفة مذمومة إلا وهي سلاح الشيطان ومدخل من مداخله

فإن قلت: فما العلاج في دفع الشيطان؟ وهل يكفي في ذلك ذكر الله تعالى. وقول الإنسان لا حول ولا قوة إلا بالله؟

فاعلم أن علاج القلب في ذلك سد هذه المداخل ، بتطهير القلب من هذه الصفات المذمومة ، وذلك مما يطول ذكره . وغرضنا في هذا الربع من الكتاب بيان علاج الصفات المهلكات ، وتحتاج كل صفة إلى كتاب منفرد على ماسياً في شرحه . نعم إذا قطعت من القلب أصول هذه الصفات ، كان للشيطان بالقلب اجتيازات وخطرات ، ولم يكن له استقرار ، ويعنعه من الاجتياز ذكر الله تعالى ، لأن حقيقة الذكر لا تتمكن من القلب إلا بعد عمارة القلب بالتقوى ، وتطهيره من الصفات المذمومة ، وإلا فيكون الذكر حديث نفس ، لا سلطان له على القلب ، فلا يدفع سلطان الشيطان . ولذلك قال الله تعالى (إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ^(١)) خصص بذلك المتقى : فمثل الشيطان كمثل كلب جائع يقرب منك ، فإن لم يكن بين يديك خبز أو لحم ، فإنه ينزجر بأن تقول له : اخسأ ، فمجرد الصوت يدفعه . فإن كان بين يديك لحم وهو جائع ، فإنه يهجم على اللحم ولا يندفع بمجرد الكلام . فالقلب الخالي عن قوت الشيطان ينزجر عنه بمجرد الذكر . فأما الشهوة إذا غلبت على القلب ، دفعت حقيقة الذكر إلى حواشي القلب ، فلم يتمكن من سويدهائه فيستقر الشيطان في سويدهاء القلب . وأما قلوب المتقين الخالية من الهوى والصفات المذمومة ، فإنه يطردها الشيطان لا للشهوات ، بل لخلوها بالنفلة عن الذكر ، فإذا عاد إلى الذكر خنس الشيطان . ودليل ذلك قوله تعالى (فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ^(٢)) وسائر الأخبار والآيات الواردة في الذكر

قال أبو هريرة ، التقى شيطان المؤمن وشيطان الكافر . فإذا شيطان الكافر دهن سمين كاسين ، وشيطان المؤمن مهزول أشعث أغبر عار . فقال شيطان الكافر لشيطان المؤمن

(١) الاعراف : ٢٠١ (٢) النحل : ٩٨

مالك مهزول؟ قال أنا مع رجل إذا أكل سمي الله ، فأظل جائئاً . وإذا شرب سمي الله ، فأظل عطشاناً . وإذا لبس سمي الله ، فأظل عرباناً . وإذا ادهن سمي الله ، فأظل شعثاً . فقال لكني مع رجل لا يفعل شيئاً من ذلك ، فأنا أشاركه في طعامه وشرابه ولباسه وكان محمد بن واسع يقول كل يوم بعد صلاة الصبح ، اللهم إنك سلطت علينا عدوا بصيرا يعيوننا ، يرانا هو وقبيله من حيث لا نراهم . اللهم فأيسه منا كما آيسته من رحمتك وقنطه منا كما قنطته من عفوك ، وباعد بيننا وبينه كما باعدت بينه وبين رحمتك ؛ إنك على كل شيء قدير . قال فتمثل له ابليس يوماً في طريق المسجد ، فقال له يا ابن واسع ، هل تعرفني؟ قال ومن أنت؟ قال أنا إبليس . فقال وما تريد؟ قال أريد أن لا تعلم أحداً هذه الاستمادة ، ولا أتعرض لك ، قال والله لا أمنعها ممن أرادها ، فاصنع ما شئت

وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال ^(١) : كان شيطان يأتي النبي صلى الله عليه وسلم بيده شعلة من نار ، فيقوم بين يديه وهو يصلي ، فيقرأ ويتعوذ فلا يذهب . فأتاه جبرائيل عليه السلام ، فقال له « قُلْ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لَا يَجُوزُ هُنَّ بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ ، مِنْ شَرِّ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا ، وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ، وَمِنْ قَتَنِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَمِنْ طَوَارِقِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَأْرَحْمَنُ » فقال ذلك فطفئت شعلته وخر على وجهه

وقال الحسن ^(٢) نبئت أن جبرائيل عليه السلام ، أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن عفريتاً من الجن يكيدك ، فإذا أويت إلى فراشك فاقرا آية الكرسي . وقال صلى الله عليه وسلم

(١) حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى كان الشيطان يأتي النبي صلى الله عليه وسلم بيده شعلة من نار - الحديث : ابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان هكذا مرسلًا ولمالك في الموطأ نحوه عن يحيى بن سعيد مرسلًا ووصله ابن عبد البر في التمهيد من رواية يحيى بن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن عياش الشامي عن ابن مسعود ورواه أحمد والبخاري من حديث عبد الرحمن بن جبير وقيل له كيف صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة كادته الشياطين فذكر نحوه

(٢) حديث الحسن نبئت أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن عفريتاً من الجن يكيدك - الحديث : ابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان هكذا مرسلًا

(١) « لَقَدْ أَتَانِي الشَّيْطَانُ فَنَازَعَنِي ثُمَّ نَازَعَنِي فَأَخَذْتُ بِمِخْلَقِهِ فَوَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ مَا أَرْسَلْتُهُ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ مَاءٍ لِسَانِي عَلَى يَدِي وَلَوْلَا دَعْوَةُ أَخِي سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَأَصْبَحَ طَرَبِجًا فِي الْمَسْجِدِ » وقال صلى الله عليه وسلم (٢) « مَا سَلَكَ عُمَرُ نَجْمًا إِلَّا سَلَكَ الشَّيْطَانُ نَجْمًا غَيْرَ الَّذِي سَلَكَهُ عُمَرُ » وهذا لأن القلوب كانت مطهرة عن مرعى الشيطان وقوته ، وهى الشهوات

فهما طمعت فى أن يندفع الشيطان عنك بمجرد الذكر ، كما اندفع عن عمر رضى الله عنه كان محالا ، وكنت كمن يطمع أن يشرب دواء قبل الاحتماء ، والمعدة مشفولة بغليظ الأطعمة ويطمع أن ينفعه ، كما نفع الذى شربه بعد الاحتماء وتخلية المعدة . والذكر الدواء ، والتقوى احتماء ، وهى تحلى القلب عن الشهوات . فإذا نزل الذكر قلبا فارغا عن غير الذكر ، اندفع الشيطان كما تندفع العلة بزول الدواء فى المعدة الخالية عن الأطعمة . قال الله تعالى (إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ) (١) وقال تعالى (كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَنْ تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ) (٢) ومن ساعد الشيطان بعمله فهو مواليه ، وإن ذكر الله بلسانه وإن كنت تقول الحديث قد ورد مطلقا بأن الذكر يطرد الشيطان ، (٣) ولم تفهم أن أكثر عمومات الشرع مخصوصة بشروط نقلها علماء الدين ، فانظر إلى نفسك ، فليس الخبر كالعيان ، وتأمل أن منتهى ذكرك وعبادتك الصلاة ، فراقب قلبك إذا كنت فى صلاتك ، كيف يجاذبه الشيطان إلى الأسواق ، وحساب العالمين ، وجواب المعاندين ، وكيف يمر بك فى أودية الدنيا ومهاالكها ، حتى أنك لا تذكر ما قد نسيت من فضول الدنيا إلا فى صلاتك ،

(١) حديث أتانى شيطان فنازعنى ثم نازعنى فأخذت بمخلقه - الحديث ابن أبى الدنيا من رواية الشعبي مرسلا هكذا والبخارى من حديث أبى هريرة ان عفريتا من الجن نفلت على البارحة أو كلمة نحوها ليقطع على صلاتى فأمكننى الله منه - الحديث ون فى الكبرى من حديث عائشة كان يصلى فاتاه الشيطان فأخذه فصرعه فثقبه قال حقى وجدت برد لسانه على يدي - الحديث :
واسناده جيد

(٢) حديث ما سلك عمر نجا إلا سلك الشيطان نجا غير نجا : متفق عليه من حديث سعد بن أبى وقاص باللفظ يابن الخطاب ما لقيك الشيطان سالكا فجا

(٣) الحديث الوارد بأن الذكر يا عمر يطرد الشيطان : تقدم

(١) فى : ٣٧ (٢) الحج : ٢

ولا يزدحم الشيطان على قلبك إلا إذا صليت . فالصلاة محك القلوب ، فيها يظهر عاسنها ومساويها . فالصلاة لا تقبل من القلوب المشحونة بشهوات الدنيا ، فلا جرم لا ينطرد عنك الشيطان ، بل ربما يزيد عليك الوساوس ، كما أن الدواء قبل الاحتماء ربما يزيد عليك الضرر . فإن أردت الخلاص من الشيطان ، فقدم الاحتماء بالتقوى ، ثم أردفه بدواء الذكر ، يفر الشيطان منك ، كما فر من عمر رضى الله عنه . ولذلك قال وهب بن منبه اتق الله ولا تسب الشيطان في العلانية ، وأنت صديقه في السر . أى أنت مطيع له . وقال بعضهم يا عجباً لمن يعصى المحسن بعد معرفته بإحسانه ، ويطيع اللعين بعد معرفته بطغيانه . وكما أن الله تعالى قال (ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ^(١)) وأنت تدعوه ولا يستجيب لك ، فكذلك تدكبر الله ولا يهرب الشيطان منك لفقد شروط الذكر والدعاء

قيل لإبراهيم بن آدم: ما بالنا ندعو فلا يستجاب لنا؟ وقد قال تعالى (ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ^(٢)) قال لأن قلوبكم ميتة . قيل وما الذى أماتها؟ قال ثمان خصال : عرفتم حق الله ولم تقوموا بحقه ، وقرأتم القرآن ولم تعملوا بحدوده ، وقلتم نحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تعملوا بسنته ، وقلتم نخشى الموت ولم تستعدوا له ، وقال تعالى (إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ^(٣)) فواطأتموه على المعاصى ، وقلتم نخاف النار وأرهقتم أبدانكم فيها ، وقلتم نحب الجنة ولم تعملوا لها ، وإذا قمتم من فرشكم رميتهم عيوبكم وراء ظهوركم وافترشتم عيوب الناس أمامكم ، فأسخطتم ربكم ، فكيف يستجيب لكم

فإن قلت: فالداعى إلى المعاصى المختلفة شيطان واحد أو شياطين مختلفون؟

فاعلم أنه لا حاجة لك إلى معرفة ذلك فى المعاملة . فاشتغل بدفع العدو ، ولا تسأل عن صفته . كل البقل من حيث يؤتى ، ولا تسأل عن المبقلة . ولكن الذى يتضح بنور الاستبصار فى شواهد الأخبار أنهم جنود مجندة ، وأن لكل نوع من المعاصى شيطاناً يخصه ويدعو إليه . فأما طريق الاستبصار فذكره بطول ، ويكفيك القدر الذى ذكرناه ، وهو أن اختلاف المسببات يدل على اختلاف الأسباب ، كما ذكرناه فى نور النار وسواد الدخان

(١) و (٢) غافر: ٦٠ (٣) فاطر: ٦

وأما الأخبار فقد قال مجاهد : لأبليس خمسة من الأولاد ، قد جعل كل واحد منهم على شيء من أمره ، ثبر ، والأعور ، ومبسوط ، وداسم ، وزلنبور . فأما ثبر ، فهو صاحب المصائب ، الذي يأمر بالثبور ، وشق الجيوب ، ولطم الخدود ، ودعوى الجاهلية . وأما الأعور فإنه صاحب الزنا ، يأمر به ويزينه . وأما مبسوط ، فهو صاحب الكذب . وأما داسم ، فإنه يدخل مع الرجل إلى أهله ، يرميهم بالغيب عنده ، ويفضبه عليهم . وأما زلنبور ، فهو صاحب السوق ، فبسببه لا يزالون متظلمين ، ^(١) وشيطان الصلاة يسمى خنزب ، ^(٢) وشيطان الوضوء يسمى الوهتان . وقد ورد في ذلك أخبار كثيرة

وكما أن الشياطين فيهم كثرة ، فكذلك في الملائكة كثرة . وقد ذكرنا في كتاب الشكر السر في كثرة الملائكة ، واختصاص كل واحد منهم بعمل منفرد به . وقد قال أبو أمامة الباهلي ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٣) « وَكُلَّ بِالْمُؤْمِنِ مِائَةٌ وَسِتُّونَ مَلَكًا يَذُبُّونَ عَنْهُ مَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ ، مِنْ ذَلِكَ لِلْبَصْرِ سَبْعَةٌ أَمْلاَكٌ يَذُبُّونَ عَنْهُ كَمَا يَذُبُّ الذُّبَابُ عَنْ قِصْعَةِ الْعَسَلِ فِي الْيَوْمِ الصَّائِفِ وَمَا لَوْ بَدَأَكُمْ رَأَيْتُمُوهُ عَلَى كُلِّ سَهْلٍ وَجَبَلٍ كُلُّ بَاسِطٍ يَدَهُ فَاغْرَبَاهُ وَلَوْ وَكَلَّ الْعَبْدُ إِلَى نَفْسِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ لَأَخْتَطَفَتْهُ الشَّيَاطِينُ » . وقال أيوب بن يونس بن يزيد ، بلغنا أنه يولد مع أبناء الإنس من أبناء الجن ، ثم ينشأون معهم . وروى جابر بن عبد الله ، أن آدم عليه السلام لما أهبط إلى الأرض قال يارب ، هذا الذي جعلت بيني وبينه عداوة ، إن لم تني عليه لأفوتى عليه . قال لا يولد لك ولد إلا وكل به ملك . قال يارب زدني . قال أجزى بالسيئة سيئة ، وبالحسنة عشرة إلى ما تريد . قال رب زدني . قال باب التوبة مفتوح ، مادام في الجسد الروح . قال إبليس ، يارب هذا العبد الذي كرمته علي ، أن لا تني عليه لأفوتى عليه . قال لا يولد له ولد إلا ولد لك ولد . قال يارب زدني ، قال تجرى منهم مجرى الدم ، وتتخذون صدورهم بيوتا . قال رب زدني ، قال أجلب عليهم بحيلك ورجلك ، إلى قوله غرورا .

(١) حديث ان شيطان الصلاة يسمى خنزب : من حديث عثمان بن أبي العاص وقد تقدم أول الحديث

(٢) حديث ان شيطان الوضوء يسمى الوهتان : تقدم وهو عند ت من حديث أبي

(٣) حديث أبي أمامة وكل بالمؤمن مائة وستون ملكا يذبون عنه - الحديث : ابن أبي الدنيا في مكايده

الشيطان وطب في المعجم الكبير بأسناد ضعيف

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) « خَلَقَ اللهُ الْجِنَّ ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ ، صَنَّفَ حَيَاتٍ وَعَقَارِبُ وَخَشَاشُ الْأَرْضِ وَصَنَّفَ كَالرَّيْحِ فِي الْهَوَاءِ وَصَنَّفَ عَلَيْهِمُ الثَّوَابُ وَالْعِقَابُ . وَخَلَقَ اللهُ تَعَالَى الْإِنْسَ ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ ، صَنَّفَ كَالْبَهَائِمِ كَمَا قَالَ تَعَالَى لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ^(٢)) وَصَنَّفَ أَجْسَامَهُمْ أَجْسَامَ نَبِيِّ آدَمَ وَأَرْوَاحَهُمْ أَرْوَاحَ الشَّيَاطِينِ وَصَنَّفَ فِي ظِلِّ اللهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ »

وقال وهيب بن الورد بلغنا أن إبليس تمثل ليحيى بن زكريا عليهما السلام، وقال إنى أريد أن أنصحك قال لا حاجة لى فى نصحك ، ولكن أخبرنى عن بنى آدم . قال هم عندنا ثلاثة أصناف ، أما صنف منهم ، وهم أشد الأصناف علينا ، تقبل على أحدهم حتى نقتنه و تتمكن منه ، فيفرغ إلى الاستغفار والتوبة ، فيفسد علينا كل شيء أدر كنا منه . ثم نعود عليه ، فيعود ، فلانحن نياس منه ، ولا نحن ندرك منه حاجتنا . فنحن منه فى عناء . وأما الصنف الآخر ، فهم فى أيدىنا بمنزلة الكرة فى أيدى صبيانكم ، نقلبهم كيف شئنا . قد كفونا أنفسهم . وأما الصنف الثالث ، فهم مثلك معصومون ، لا تقدر منهم على شيء

فإن قلت : فكيف يتمثل الشيطان لبعض الناس دون البعض ؟ وإذا رأى صورة فهل هى صورته الحقيقية أو هو مثال يمثل له به ؟ فإن كان على صورته الحقيقية فكيف يرى بصورة مختلفة وكيف يرى فى وقت واحد فى مكانين وعلى صورتين ؟ حتى يراه شخصان بصورتين مختلفتين . فاعلم أن الملك والشيطان لهما صورتان ، هى حقيقة صورتها . ولا تدرك حقيقة صورتها بالمشاهدة إلا بأنوار النبوة . ^(٣) فما رأى النبي صلى الله عليه وسلم جبرائيل عليه أفضل الصلاة والسلام فى صورته إلا مرتين ، وذلك أنه سأله أن يريه نفسه على صورته ، فواعده بالبيع

(١) حديث أبي الدرداء خلق الله الجن ثلاثة أصناف صنف حيات وعقارب - الحديث : ابن أبي الدنيا

فى مكابد الشيطان وحب فى الضعفاء فى ترجمة يزيد بن سنان وضعه و لك نحوه مختصرا فى الجن

تقط ثلاثة أصناف من حديث أبي ثعلبة الحشنى وقال صحيح الاسناد

(٢) حديث انه صلى الله عليه وسلم مارأى جبريل فى صورته إلا مرتين : الشيخان من حديث عائشة وسئلت

هل رأى محمد ربه وفيه ولكنه رأى جبريل فى صورته مرتين

وظهر له بحراء ، فسد الأفق من المشرق إلى المغرب . وراه مرة أخرى على صورته ليلة المعراج ، عند سدرة المنتهى . وإنما كان يراه في صورة الآدمي غالباً .^(١) فكان يراه في صورة دحية الكلبي ،^(٢) وكان رجلاً حسن الوجه . والأكثر أنه يكشف أهل المكاشفة من أرباب القلوب بمثال صورته ، فيمثال الشيطان له في اليقظة ، فيراه بعينه ، ويسمع كلامه بأذنه ، فيقوم ذلك مقام حقيقة صورته . كما ينكشف في المنام لأكثر الصالحين . وإنما المكاشف في اليقظة ، هو الذي انتهى إلى رتبة لا يمنعه اشتغال الحواس بالدنيا عن المكاشفة التي تكون في المنام ، فيرى في اليقظة ما يراه غيره في المنام ، كما روى عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله أن رجلاً سأل ربه أن يريه موضع الشيطان من قلب ابن آدم ، فرأى في النوم جسد رجل شبه البلور ، يرى داخله من خارجه ، ورأى الشيطان في صورة ضفدع قاعد على منكبه الأيسر ، بين منكبه وأذنه ، له خرطوم دقيق ، قد أدخله من منكبه الأيسر إلى قلبه يوسوس إليه . فإذا ذكر الله تعالى خنس

ومثل هذا قد يشاهد بعينه في اليقظة . فقد رآه بعض المكاشفين في صورة كلب جاثم على جيفة يدعو الناس إليها ، وكانت الجيفة مثال الدنيا . وهذا يجري مجرى مشاهدة صورته الحقيقية ، فإن القلب لا بد وأن تظهر فيه حقيقة من الوجه الذي يقابل عالم الملكوت وعند ذلك يشرق أثره على وجهه الذي يقابل عالم الملك والشهادة ، لأن أحدهما متصل بالآخر وقد بينا أن القلب له وجهان ، وجه إلى عالم الغيب ، وهو مدخل الإلهام والوحي ، ووجه إلى عالم الشهادة . فالذي يظهر منه في الوجه الذي يلي جانب عالم الشهادة ، لا يكون إلا صورة متخيلة ، لأن عالم الشهادة كله متخيلات ، إلا أن الخيال تارة يحصل من النظر إلى ظاهري عالم الشهادة بالحس ، فيجوز أن لا تكون الصورة على وفق المعنى ، حتى يرى شخصاً جميل الصورة وهو خبيث الباطن ، فيصح السر ، لأن عالم الشهادة عالم كثير التلبس . أما الصورة

(١) حديث انه كان يرى جبريل في صورة الآدمي غالباً: الشيخان من حديث عائشة وسئلت فأين قوله فدنا

فندلى قالت ذاك جبريل كان يأتيه في صورة الرجل - الحديث

(٢) حديث انه كان يرى جبريل في صورة دحية الكلبي : الشيخان من حديث اسامة بن زيدان جبريل

آى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده أم سلمة فجعل يحدث ثم قام قال النبي صلى الله عليه وسلم

لأم سلمة من هذا قالت دحية - الحديث :

التي تحصل في الخيال من إشراق عالم الملكوت على باطن سر القلوب ، فلا تكون إلا مكية للصفة وموافقة لها ، لأن الصورة في عالم الملكوت تابعة للصفة وموافقة لها . فلا يجرم لا يرى المعنى القبيح إلا بصورة قبيحة . فيرى الشيطان في سورة كلب و ضفدع وخنزير وغيرها ، ويرى الملك في صورة جميلة ، فتكون تلك الصورة عنوان المعاني ، ومحاكية لها بالصدق . ولذلك يدل القرد و الخنزير في النوم على إنسان خبيث ، وتدل الشاة على إنسان سليم الصدر وهكذا جميع أبواب الرؤيا والتعبير . وهذه أسرار عجيبة ، وهي من أسرار عجائب القلب ولا يليق ذكرها بعلم المعاملة ، وإنما المقصود أن تصدق بأن الشيطان ينكشف لأرباب القلوب ، ، وكذلك الملك ، تارة بطريق التمثيل والمحاكاة كما يكون ذلك في النوم ، وتارة بطريق الحقيقة . والأكثر هو التمثيل بصورة محاكية للمعنى ، هو مثال المعنى ، لا عين المعنى إلا أنه يشاهد بالعين مشاهدة محققة ، وينفرد بمشاهدته المكاشف دون من حوله كاللناهم

بيان

ما يؤخذ به العبد من وساوس القلوب وهمها وخواطرها وقصودها
وما يعفى عنه ولا يؤخذ به

اعلم أن هذا أمر غامض . وقد وردت فيه آيات وأخبار متعارضة ، يلتبس طريق الجمع بينها ، إلا على سمسرة العلماء بالشرع . فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ^(١) « عُنِيَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ نَفْسُهَا مَا لَمْ تَتَكَلَّمْ بِهِ أَوْ تَعْمَلْ بِهِ » وقال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢) « إِنْ أَلَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِلْحَفَظَةِ إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِسَيِّئَةٍ فَلَا تَكْتُبُوهَا فَإِنْ عَمِلَهَا فَآ كُتِبَتْ سَيِّئَةٌ وَإِذَا هَمَّ بِحَسَنَةٍ لَمْ يَعْمَلْهَا فَآ كُتِبَتْ حَسَنَةٌ فَإِنْ عَمِلَهَا فَآ كُتِبَتْ حَسَنَةٌ » وقد خرجه البخاري ومسلم في الصحيحين . وهو دليل على العفو عن عمل القلب وهمه بالسئنة . وفي لفظ آخر ، « مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ »

(١) حديث عن أمتي عما حدثت به نفوسها : متفق عليه من حديث أبي هريرة ان الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها - الحديث

(٢) حديث أبي هريرة يقول الله إذا هم عبدي بسئنة فلا تكتبها عليه - الحديث : قال المصنف أخرجه مخرج في الصحيحين قلت هو أيضا قال وإنما نخص نسما لهما والله أعلم قدمه في الذكر

وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَعَمَلَهَا كَتَبَتْ لَهُ إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ . وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ
تُكْتَبْ عَلَيْهِ ، وَإِنْ عَمَلَهَا كُتِبَتْ ، « وَإِذَا تَحَدَّثَ بِأَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً
فَأَنَا أَغْفِرُهَا لَهُ مَا لَمْ يَعْمَلْهَا » وكل ذلك يدل على العفو

فأما ما يدل على المؤاخذه ، فقوله سبحانه (وَإِنْ تَبَدُّرَا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوُهُ يُحَاسِبِكُمْ
بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ^(١)) وقوله تعالى (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ
عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ^(٢)) فدل على أن عمل الفؤاد
كعمل السمع والبصر فلا يعفى عنه . وقوله تعالى (وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ
آثِمٌ قَلْبُهُ ^(٣)) وقوله تعالى (لَا يُوَاقِحُكُمْ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاقِحُكُمْ
بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ^(٤))

والحق عندنا في هذه المسألة لا يوقف عليه ، ما لم تقع الإحاطة بتفصيل أعمال القلوب ،
من مبدأ ظهورها ، إلى أن يظهر العمل على الجوارح فنقول
أول ما يرد على القلب الخاطر . كما لو خطر له مثلا صورة امرأة ، وأنها وراء ظهره
في الطريق ، لو التفت إليها لراها

والثاني : هيجان الرغبة إلى النظر . وهو حركة الشهوة التي في الطبع . وهذا يتولد من
الخاطر الأول . ونسميه ميل الطبع ، ويسمى الأول حديث النفس
والثالث : حكم القلب بأن هذا ينبغي أن يفعل . أي ينبغي أن ينظر إليها فإن الطبع
إذا مال ، لم تتبعه الهمة والنية ما لم تندفع الصوارف . فإنه قد يمنعه جياها أو خوف من
الالتفات . وعدم هذه الصوارف ربما يكون بتأمل . وهو على كل حال حكم من جهة
العقل . ويسمى هذا اعتقادا ، وهو يتبع الخاطر والميل

الرابع : تصميم العزم على الالتفات ، وجزم النية فيه . وهذا نسميه هماً بالفعل ، نية
وقصدا . وهذا المهم قد يكون له مبدأ ضعيف . ولكن إذا أصنى القلب إلى الخاطر الأول
حتى طالت مجاذبته للنفس ، تأكد هذا المهم ، وصار إرادة مجزومة . فإذا اجزمت الإرادة

(١) البقرة : ٢٨٤ (١) الاسراء : ٣٦ (٢) البقرة : ٢٨٣ (٣) المائدة : ٨٩

فربما يندم بعد الجزم ، فيترك العمل . وربما ينفل بمرض فلا يعمل به ولا يلتفت إليه .
وربما يعوقه حائق ، فيتعذر عليه العمل
فهنا أربع أحوال للقلب قبل العمل بالخارجة . الخاطر ، وهو حديث النفس . ثم الميل
ثم الاعتقاد ، ثم الهم ، فنقول

أما الخاطر فلا يؤاخذ به ، لأنه لا يدخل تحت الاختيار . وكذلك الميل وهيجان الشهوة
لأنهما لا يدخلان أيضا تحت الاختيار ، وهما المرادان بقوله صلى الله عليه وسلم « عُنِيَ عَنِ
أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ نَفْسُهَا » حديث النفس عبارة عن الخواطر التي تهيج في النفس ،
ولا يقبها عزم على الفعل . فاما الهم والعزم ، فلا يسمى حديث النفس . بل حديث النفس
كما روى عن عثمان بن مظعون ، حيث قال للنبي صلى الله عليه وسلم ^(١) « يا رسول الله ، نفسي
تحدثني أن أطلق خولة . قال « مهلاً إن من سنن النكاح » قال نفسي تحدثني أن أجب
نفسى قال « مهلاً خصاء أمتي ذؤوب الصيام » قال نفسي تحدثني أن أترهب . قال « مهلاً
ورهبانية أمتي الجهاد والنجح » وقاله نفسي تحدثني أن أترك اللحم . قال « مهلاً فإن أحيته

(١) حديث ان عثمان بن مظعون قال يا رسول الله نفسي تحدثني أن أطلق خولة قال مهلاً أن من سنن
النكاح - الحديث : ت الحكيم في نوادر الأصول من رواية علي بن زيد عن سعيد بن المسيب
مرسلاً نحوه وفيه القاسم بن عبيد الله العمري كذبه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين والدارمي
من حديث سعد بن أبي وقاص لما كان من أمر عثمان بن مظعون الذي كان من ترك النساء
يعث إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا عثمان أتلم أوامر الرهبانية - الحديث : وفيه
من رغب عن سنتي فليس مني وهو عند بلطف رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان
ابن مظعون التبتل ولو أذن له لاختصنا والبعوى والطبراني في معجمي الصحابة باسناد حسين من
حديث عثمان بن مظعون أنه قال يا رسول الله اني رجل تشق على هذه العزوبة في الغايزي
فتأذن لي يا رسول الله في الخصاء فأخصى قال لا ولكن عليك يا ابن مظعون بالصيام فانه مجفرة
ولأحمد والطبراني باسناد جيد من حديث عبد الله بن عمرو وخصار أمتي الصيام والقيام والله من
حديث سعيد بن العاص باسناد فيه ضعف ان عثمان بن مظعون قال يا رسول الله ائذن لي في الاختصاء
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قداً بدلنا بالرهبانية الخيفية السمجة والتكبير على
كل شرف - الحديث : وه بسند ضعيف من حديث عائشة النكاح من سنتي ولأحمد وأبي يعلى
من حديث أنس لسكن نبي وقال أبو يعلى لكل أمة رهبانية ورهبانية هذه لأمة الجهاد في سبيل
الله وفيه زيد العمى وهو ضعيف ولأبي داود من حديث أبي أمامة ان سباحة أمتي الجهاد في
سبيل الله وإيمانه جيد

وَلَوْ أَصَبَتْهُ لَا كَلَّتْهُ وَلَوْ سَأَلْتُ اللَّهَ لِأَطْعَمَتْنِيهِ « فهذا الحواليل التي ليس معها عزم على الفعل ، هي حديث النفس . ولذلك شاور رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذ لم يكن معه عزم وهم بالفعل .

وأما الثالث وهو الاعتقاد ، وحكم القلب بأنه ينبغي أن يفعل ، فهذا تردد بين أن يكون اضطرارا أو اختيارا . والأحوال تختلف فيه . فالاختيارى منه يؤخذ به ، والاضطرارى لا يؤخذ به

وأما الرابع ، وهو الهم بالفعل ، فإنه مؤاخذ به . إلا أنه إن لم يفعل نظر ، فإن كان قد تركه خوفا من الله تعالى ، وندما على همه ، كتبت له حسنة . لأن همه سيئة ، وامتناعه ومجاهدته نفسه حسنة . والهم على وفق الطبع ، مما يدل على تمام الغفلة عن الله تعالى ، والامتناع بالمجاهدة على خلاف الطبع ، يحتاج إلى قوة عظيمة . فجده في مخالفة الطبع هو العمل لله تعالى والعمل لله تعالى أشد من جده في موافقة الشيطان بموافقة الطبع . فكتب له حسنة ، لأنه رجح جده في الامتناع وهمه به ، على همه بالفعل . وإن تموق الفعل بتعائق ، أو تركه بعذر لا خوفا من الله تعالى ، كتبت عليه سيئة . فإن همه فعل من القلب اختياري . والدليل على هذا التفصيل ، ما روى في الصحيح مفصلا في لفظ الحديث . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) « قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ رَبُّ ذَلِكَ عَبْدُكَ يُرِيدُ أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً ، وَهُوَ أَبْصَرُ بِهِ ، فَقَالَ أَرْقُبُوهُ فَإِنْ هُوَ عَمِلَهَا فَارْتَبُوهَا لَهُ بِعَثَلٍ وَإِنْ تَرَكَهَا فَارْتَبُوهَا لَهُ حَسَنَةً إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَأِي » وحيث قال فإن لم يعملها ، أراد به تركها لله . فأما إذا عزم على فاحشة ، فتعذرت عليه بسبب أو غفلة ، فكيف تكتب له حسنة . وقد قال صلى الله عليه وسلم (٢) « إِنَّمَا يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى نِيَاتِهِمْ » ونحن نعلم أن من عزم ليلا على أن يصبح ليقتل مسلما أو يزني بامرأة ، فأت تلك الليلة ، مات مصرا ، ويحشر على نيته ، وقد هم بسيئة ولم يعملها

(١) حديث قالت الملائكة رب ذلك عبدك يريد أن يعمل سيئة وهو أبصر - الحديث قال للصف انه في الصحيح وهو كما قال في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة

(٢) حديث إنما يحشر الناس على نياتهم . نهم من حديث جابر دون قوله إنما ومن حديث أبي هريرة إنما يعثون على نياتهم . نهم من حديث عائشة يعثون على نياتهم . نهم من حديث أم سلمة يعثون على نياتهم

والدليل القاطع فيه ، ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ^(١) « إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا قَاتَلَا تِلْ وَأُمْتُقُولُ فِي النَّارِ » فقيل يارسول الله ، هذا القاتل ، فإبال المقتول ؟ قال « لِأَنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ » وهذا نص في أنه صار بمجرد الإرادة من أهل النار ، مع أنه قتل مظلوما . فكيف يظن أن الله لا يؤاخذ بالنية والهم ! بل كل م دخل تحت اختيار العبد فهو مؤاخذ به ، إلا أن يكفره بحسنة . وتقض العزم بالندم حسنة . فلذلك كتبت له حسنة فأما فوت المراد بماتق ، فليس بحسنة

وأما الخواطر وحديث النفس وهيجان الرغبة ، فكل ذلك لا يدخل تحت اختيار قائلواخذة به تكليف . ما لا يطاق . ولذلك لما نزل قوله تعالى (وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ ^(٢)) جاء ناس من الصحابة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا ^(٣) ، كلفنا ما لا نطيق ، إن أحدنا ليحدث نفسه بما لا يجب أن يثبت في قلبه ، ثم يحاسب بذلك . فقال صلى الله عليه وسلم « لَعَلَّكُمْ تَقُولُونَ كَمَا قَالَتِ الْيَهُودُ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا قُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا » فقالوا سمعنا وأطعنا . فأنزل الله الفرج بعد سنة بقوله (لِأَيَّكُلْفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ^(٤)) فظهر به أن كل ما لا يدخل تحت الوسع من أعمال القلب ، هو الذي لا يؤاخذ به . فهذا هو كشف الغطاء عن هذا الالتباس . وكل من يظن أن كل ما يجري على القلب يسمى حديث النفس ولم يفرق بين هذه الأقسام الثلاثة ، فلا بد وأن يغلط . وكيف لا يؤخذ أعمال القلب من الكبر والعجب ، والرياء . النفاق والحسد ، وجملة الخباياث من أعمال القلب ! بل السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولا أي ما يدخل تحت الاختيار . فلو وقع البصر بغير اختيار على غير ذي محرم ، لم يؤاخذ به . فإن أتبعها نظرة ثانية ، كان مؤاخذاً به . لأنه مختار . فكذا خواطر القلب تجري هذا المجري : بل القلب

(١) حديث إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار - الحديث : متفق عليه من حديث أبي بكر
(٢) حديث لما نزل قوله تعالى وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله بجاه ناس من الصحابة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا كلفنا ما لا نطيق - الحديث : م . س حديث أبي هريرة

وابن عتبة

أولى بمؤاخذته لأنه الأصل . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) « التَّقْوَى هَهُنَا » وأشار إلى القلب . وقال الله تعالى (لَنْ يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَائُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ ^(٢)) وقال صلى الله عليه وسلم ^(٣) « الْإِيْمُ حَوَازُ الْقُلُوبِ » وقال ^(٤) « الْبِرُّ مَا أَطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ وَإِنْ أَفْتَوَكَ وَأَفْتَوَكَ » حتى انا نقول ، إذا حكم القلب المفتى بإيجاب شيء ، وكان خطئنا فيه ، صار مثابا عليه . بل من قد ظن أنه تطهر ، فعليه أن يصلى ، فإن صلى ثم تذكر أنه لم يتوضأ ، كان له ثواب بفعله . فإن تذكر ثم تركه ، كان معاقبا عليه . ومن وجد على فراشه امرأة ، فظن أنها زوجته ، لم يعص بوطئها ، وإن كانت أجنبية . فإن ظن أنها أجنبية . ثم وطئها ، عصى بوطئها ، وإن كانت زوجته . وكل ذلك نظر إلى القلب دون الجوارح

بيان

أن الوسواس هل يتصور أن يقطع بالكلية عند الذكر أم لا

اعلم أن العلماء المراقبين للقلوب ، الناظرين في صفاتها ومعائبها ، اختلفوا في هذه المسألة على خمس فرق

فقال فرقة : الوسوسة تنقطع بذكر الله عز وجل ، لأنه عليه السلام قال ^(٤) « فَإِذَا ذَكَرَ اللَّهُ خَنَسَ » والخنس هو السكوت ، فكأنه يسكت

وقالت فرقة : لا ينعدم أصله ، ولكن يجري في القلب ولا يكون له أثر ، لأن القلب إذا صار مستوعبا بالذكر ، كان محجوبا عن التأثير بالوسوسة ، كالمشغول بهم ، فإنه قد يكلم ولا يفهم ، وإن كان الصوت يمر على سمعه .

(١) حديث التقوى ههنا وأشار إلى القلب : م من حديث أبي هريرة وقال إلى صدره

(٢) حديث الأيم حواز القلوب : تقدم في العلم

(٣) حديث البر ما اطمان إليه القلب وان أفتوك وأفتوك : الطبراني من حديث أبي ثعلبة ولأحمد نحوه

من حديث وابصة وفيه وان أفتاك الناس وأفتوك وقد تقدم

(٤) حديث وإذا ذكر الله خنس : ابن أبي الدنيا وابن عدى من حديث أنس في أثناء حديث ان الشيطان واضح

خطمه على قلب ابن آدم - الحديث : وقد تقدم قريبا

وقالت فرقة: لا تسقط الوسوسة ولا أثرها أيضا ، ولكن تسقط غلبتها للقلب ، فكأنه يوسوس من بعد وعلى ضعف .

وقالت فرقة: ينعدم عند الذكر في لحظة ، وينعدم الذكر في لحظة ، ويتعاقبان في أزمنة متتارية ، يظن لتقاربها أنها متساوية . وهي كالكرة التي عليها نقط متفرقة ، فإنك إذا أدركتها بسرعة ، رأيت النقط دوائر ، بسرعة توأصلها بالحركة . واستدل هؤلاء بأن الخنس قد ورد ، ونحن نشاهد الوسوسة مع الذكر ، ولا وجه له إلا هذا

وقالت فرقة: الوسوسة والذكر يتساوقان في الدوام على القلب تساوقا لا ينقطع . وكما أن الإنسان قد يرى بعينه شيئين في حالة واحدة ، فكذلك القلب قد يكون مجرى لشيئين فقد قال صلى الله عليه وسلم ^(١) « مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا وَهُ أَرْبَعَةٌ أَعْيُنٌ عَيْنَانِ فِي رَأْسِهِ يُبْصِرُ بِهِمَا أَمْرَ دُنْيَاةٍ وَعَيْنَانِ فِي قَلْبِهِ يُبْصِرُ بِهِمَا أَمْرَ دِينِهِ » ، وإلى هذا ذهب المحاسبي .

والصحيح عندنا أن كل هذه المذاهب صحيحة ، ولكن كلها قاصرة عن الإحاطة بأصناف الوسواس . وإنما نظر كل واحد منهم . إلى صنف واحد من الوسواس فأخبر عنه ، والوسواس أصناف

الاول: أن يكون من جهة التلبيس بالحق . فإن الشيطان قد يلبس بالحق فيقول للإنسان تترك التنعم بالذات ، فإن العمر طويل ، والصبر عن الشهوات طول العمر ألمه عظيم . فعند هذا إذا ذكر العبد عظيم حق الله تعالى ، وعظيم ثوابه وعقابه ، وقال لنفسه الصبر عن الشهوات شديد ، ولكن الصبر على النار أشد منه ، ولا بد من أحدهما . فإذا ذكر العبد وعد الله تعالى ووعدته ، وجدد إيمانه وقيته ، خنس الشيطان وهرب . إذ لا يستطيع أن يقول له النار أيسر من الصبر على المعاصي . ولا يمكنه أن يقول المعصية لا تقضى إلى النار فإن إيمانه بكتاب الله عز وجل يدفعه عن ذلك ، فينقطع وسواسه . وكذلك يوسوس إليه بالعجب بعمله ، فيقول أي عبد يعرف الله كما تعرفه ؟ ويعبده كما تعبده ؟ فما أعظم مكانك عند الله تعالى ! فيتذكر العبد حينئذ أن معرفته وقلبه وأعضائه التي بها عمله وعلمه ،

(١) حديث ما من عبد إلا وله أربعة أعين عيتان في رأسه يبصر بهما أمر دنياه وعيتان في قلبه يبصر بهما أمر دينه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث معاذ بلقظ الآخرة مكان دينه وفيه الحسين ابن أحمد بن محمد المروى السامخى الحافظ كذبته ك والآفة منه

كل ذلك من خالق الله تعالى . فن أين يعجب به ! فيخنس الشيطان . إذ لا يمكنه أن يقول ليس هذا من الله . فإن المعرفة والإيمان يدفعه . فهذا نوع من الوسواس ، ينقطع بالكلية عن العارفين المستبصرين بنور الإيمان والمعرفة

الصف الثاني: أن يكون وسواسه بتحريك الشهوة وهيجانها . وهذا ينقسم إلى ما يعلم العبد يقينا أنه معصية ، وإلى ما يظنه بغالب الظن . فإن عامه يقينا ، خنس الشيطان عن تهيج يؤثر في تحريك الشهوة ، ولم يخنس عن التهيج . وإن كان مظلونا ، فربما يبقى مؤثرا ، بحيث يحتاج إلى مجاهدة في دفعه ، فتكون الوسوسة موجودة ، ولكنها مدفوعة غير غالبية

الصف الثالث: أن تكون وسوسة مجرد الخواطر ، وتذكر الأحوال الغالبة ، والتفكير في غير الصلاة مثلا . فإذا أقبل على الذكر ، تصور أن يندفع ساعة ويعود ، ويندفع ويمود فيتناقب الذكر والوسوسة ، ويتصور أن يتساقا جميعا ، حتى يكون الفهم مشتتلا على فهم معنى القراءة ، وعلى تلك الخواطر ، كأنها في موضعين من القلب . ويعيد جدا أن يندفع هذا الخنس بالكلية بحيث لا يخطر . ولكنه ليس محالا . إذ قال عليه السلام (١) « مَنْ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُحَدِّثْ فِيهِمَا نَفْسَهُ بِشَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، فَلَوْلَا أَنَّهُ مَتَّصِرٌ لَمَا ذَكَرَهُ . إِلَّا أَنَّهُ لَا يَتَوَصَّرُ ذَلِكَ إِلَّا فِي قَلْبِ اسْتَوْلَى عَلَيْهِ الْحُبُّ ، حَتَّى صَارَ كَالْمُسْتَهْتِرِ . فَإِنَا قَدْ نَرَى الْمُسْتَوْعِبَ الْقَلْبَ بَعْدَ تَأْذِي بِهِ ، قَدْ يَتَفَكَّرُ بِمَقْدَارِ رَكَعَتَيْنِ وَرَكَعَاتٍ فِي مَجَادَلَةِ عَدُوِّهِ ، بِحَيْثُ لَا يَخْطُرُ بِيَالِهِ غَيْرُ حَدِيثِ عَدُوِّهِ . كَذَلِكَ الْمُسْتَفْرَقُ فِي الْحُبِّ ، قَدْ يَتَفَكَّرُ فِي مَحَادَثَةِ مَحْبُوبِهِ بِقَلْبِهِ ، وَيَمُوصُ فِي فِكْرِهِ ، بِحَيْثُ لَا يَخْطُرُ بِيَالِهِ غَيْرُ حَدِيثِ مَحْبُوبِهِ . وَلَوْ كَلَّمَهُ غَيْرُهُ لَمْ يَسْمَعْ . وَلَوْ اجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ أَحَدٌ لَكَانَ كَأَنَّهُ لَا يَرَاهُ . وَإِذَا تَوَصَّرَ هَذَا فِي خَوْفٍ مِنْ عَدُوِّهِ ، وَعِنْدَ الْحَرَصِ عَلَى مَالٍ وَجَاهٍ ، فَكَيْفَ لَا يَتَوَصَّرُ مِنْ خَوْفِ النَّارِ وَالْحَرَصِ عَلَى الْجَنَّةِ ! وَلَكِنْ ذَلِكَ عَزِيزٌ لضعف الإيمان بالله تعالى واليوم الآخر وإذا تأملت جملة هذه الأقسام وأصناف الوسواس ، علمت أن لكل مذهب من المذاهب وجها ، ولسكن في محل مخصوص

(١) حديث من صلى ركعتين لم يحدث فيهما نفسه بشيء من الدنيا: تقدم في الصلاة

وبالجملة فالخلاص من الشيطان في لحظة أو ساعة غير بعيد . ولكن الخلاص منه عمراً طويلاً بعيد جداً ، ومحال في الوجود . ولو تخلص أحد من وساوس الشيطان بالخواطير وتمهيج الرغبة ، لتخلص رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقد روى ^(١) أنه نظر إلى علم ثوبه في الصلاة ، فلما سلم رمى بذلك الثوب ، وقال « شَغَلَنِي عَنِ الصَّلَاةِ » وقال « أَذْهَبُوا بِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَأَتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةٍ » ^(٢) وكان في يده خاتم من ذهب ، فنظر إليه وهو على المنبر ، ثم رمى به وقال « نَظَرَةٌ إِلَيْهِ وَنَظَرَةٌ إِلَيْكُمْ » وكان ذلك لوسوسة الشيطان ، بتحريك لذة النظر إلى خاتم الذهب وعلم الثوب . وكان ذلك قبل تحريم الذهب . فلذلك لبسه ثم رمى به . فلا تنقطع وسوسة عروض الدنيا وتقدها إلا بالري والمفارقة . فإدام عليك شيئاً وزاء حاجته ، ولو ديناراً واحداً ، لا يدعه الشيطان في صلاته من الوسوسة في الفكر في ديناره ، وأنه كيف يحفظه ، وفيماذا ينفقه ، وكيف يخفيه حتى لا يعلم به أحد ، أو كيف يظهره حتى يتباهى به ، إلى غير ذلك من الوسوس . فمن أنشب مخالفته في الدنيا وطمع في أن يتخلص من الشيطان ، كان كمن انغمس في العسل ، وظن أن الذباب لا يقع عليه ، فهو محال . فالدنيا باب عظيم لوسوسة الشيطان . وليس له باب واحد ، بل أبواب كثيرة . . .

قال حكيم من الحكماء : الشيطان يأتي ابن آدم من قبل المعاصي ، فإن امتنع أتاه من وجه النصيحة ، حتى يلقيه في بدعة . فإن أبي أمره بالترح والشدّة ، حتى يحرم ما ليس بحرام . فإن أبي شبكته في وضوئه وصلاته ، حتى يخرجها عن العلم . فإن أبي خفف عليه أعمال البر ، حتى يراه الناس صابراً عقيفاً ، فتميل قلوبهم إليه ، فيعجب بنفسه ، وبه يهلكه وعند ذلك تشتد الحاجة ، فإنها آخر درجة ، ويعلم أنه لو جاوزها أفلت منه إلى الجنة .

(١) حديث انه صلى الله عليه وسلم نظر إلى علم في ثوبه في الصلاة - الحديث : تقدم فيه

(٢) حديث كان في يده خاتم من ذهب فنظر إليه على المنبر فرماه فقال نظرة إليه ونظرة إليكم : من حديث

ابن عباس وتقدم في الصلاة

بيان

سرعة تقلب القلب وانقسام القلوب في التغير والثبات

اعلم أن القلب كما ذكرناه ، تكتنفه الصفات التي ذكرناها ، وتنصب إليه الآثار والأحوال من الأبواب التي وصفناها ، فكأنه هدف يصاب على الدوام من كل جانب ، فإذا أصابه شيء يتأثر به ، أصابه من جانب آخر ما يضاذه ، فتتغير صفته . فإن نزل به الشيطان فدعاه إلى الهوى ، نزل به الملك وصرفه عنه . وإن جذبته شيطان إلى شر ، جذبته شيطان آخر إلى غيره . وإن جذبته ملك إلى خير ، جذبته آخر إلى غيره . فتارة يكون متنازعا بين ملكين وتارة بين شيطانين ، وتارة بين ملك وشيطان . لا يكون قط مهملا . وإليه الإشارة بقوله تعالى (وَتَقَلَّبُ أَعْيُنُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ ^(١)) ولاطلاع رسول الله صلى الله عليه وسلم على عجيب صنع الله تعالى ، في عجائب القلب وتقلبه ، كان يحلف به فيقول ^(٢) « لَا وَمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ » وكان كثيرا ما يقول ^(٣) « يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ » وقالوا أو تخاف يا رسول الله ! قال « وَمَا يُؤْمِنُنِي وَالْقَلْبُ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنَ الرَّحْمَنِ يُقَلِّبُهُ كَيْفَ يَشَاءُ » وفي لفظ آخر « إِنْ شَاءَ أَنْ يُقِيمَهُ أَقَامَهُ وَإِنْ شَاءَ أَنْ يُزَيِّعَهُ أَزَاعَهُ » و ضرب له صلى الله عليه وسلم ثلاثة أمثلة فقال ^(٤) « مَثَلُ الْقَلْبِ مَثَلُ الْعُصْفُورِ يَتَقَلَّبُ فِي كُلِّ سَاعَةٍ » وقال عليه السلام

(١) حديث لاومقلب القلوب : رخ من حديث ابن عمر

(٢) حديث يامثبت القلوب ثبت قلبي على دينك - الحديث : من حديث أنس وحسنه وك من حديث جابر وقال ابن أبي الدنيا صحيح على شرط م ولمسلم من حديث عبد الله بن عمرو واللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك ون في الكبرى ه ك وصححه على شرط رخ م من حديث النواص ابن سمان ما من قلب إلا بين أصبعين من أصابع الرحمن ان شاء أقامه وان شاء أزاعه ون في الكبرى باسناد جيد نحوه من حديث عائشة

(٣) حديث مثل القلب مثل العصفور يتقلب في كل ساعة بك في السندرك وقال صحيح على شرط م والبيهقي في الشعب من حديث أبي عبيدة بن الجراح . قلت رواه البغوي في معجمه من حديث أبي عبيدة غير منسوب وقال لأدري له حجة أم لا

« مَثَلُ الْقَلْبِ فِي تَقَلُّبِهِ كَالْقَدِيرِ إِذَا اسْتَجَمَّتْ غَلِيَانَا » وقال ^(٢) « مَثَلُ الْقَلْبِ كَمَثَلِ رِيْشَةٍ فِي أَرْضٍ فَلَاةٍ تَقْلِبُهَا الرِّيحُ ظَهْرًا لِيَطْنِ » وهذه التقلبات ، ومعجائب صنع الله تعالى في تقلبها من حيث لا تهتدى إليه المعرفة ، لا يعرفها إلا المراقبون والمراعون لأحوالهم مع الله تعالى والقلوب في الثبات على الخير والشر والتردد بينها ثلاثة

قلب عمر بالتقوى ، وزكا بالرياضة ، وطهر عن خبائث الأخلاق ، تنقذ فيه خواطر الخير من خزائن الغيب ومداخل المللكوت ، فينصرف العقل إلى التفكير فيما خطر له ، ليعرف دقائق الخير فيه ، ويطلع على أسرار فوائده ، فينكشف له بنور البصيرة وجهه ، فيحكى بأنه لا بد من فعله ، فيستحثه عليه ، ويدعوه إلى العمل به . وينظر الملك إلى القلب فيجده طيبا في جوهره ، طاهرا بتقواه ، مستنيرا بضياء العقل ، معمورا بأنوار المعرفة ، فيراه صالحا لأن يكون له مستقرا ومهيئا ، فعند ذلك يمد يده بجنود لا ترى ، ويهديه إلى خيرات أخرى ، حتى ينجر الخير إلى الخير ، وكذلك على الدوام . ولا ينتهى إمداده بالترغيب بالخير ، وتيسير الأمر عليه . وإليه الإشارة بقوله تعالى (فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنِيْرُهُ لِلْيُسْرَى ^(١)) وفي مثل هذا القلب يشرق نور المصباح من مشكاة الربوبية ، حتى لا يخفى فيه الشرك الخفى ، الذى هو أخفى من ديب النملة السوداء فى الليلة الظلماء فلا يخفى على هذا النور خافية ، ولا يروج عليه شيء من مكاييد الشيطان . بل يقف الشيطان ويوحى زخرف القول غرورا ، فلا يلتفت إليه . وهذا القلب بعد طهارته من المهلكات ، يصير على القرب معمورا بالمنجيات التى سنذكرها ، من الشكر ، والصبر ، والخوف ، والرجاء ، والفقر ، والزهد ، والمحبة ، والرضا ، والشوق ، والتوكل ، والتفكير ، والمحاسبة ، وغير ذلك . وهو القلب الذى أقبل الله عز وجل بوجهه عليه ، وهو القلب المطمئن ، المراد بقوله تعالى (أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمِئِنُّ الْقُلُوبُ ^(٢)) وبقوله عز وجل (يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ^(٣))

(١) حديث مثل القلب ، فى قلبه كالتقدير إذا استجمعت غليانا : أحمد وك وقال صحيح على شرطه من حديث

للقداد بن الأسود

(٢) حديث مثل القلب كمثل ريشة بأرض فلاة - الحديث : الطبرانى فى الكبير والبيهقى فى الشعب من حديث

أبى موسى الأشعري باسناد حسن وللبراز نحوه من حديث أنس باسناد ضعيف

(٣) الليل : ٥ (٢) الرعد : ٢٨ (٣) الفجر : ٢٧

القلب الثاني : القلب المخدول المشحون بالهوى ، المدنس بالأخلاق المنمومة والحجائب المفتوح فيه أبواب الشياطين ، السدود عنه أبواب الملائكة . ومبدأ الشرفية ، أن يتقدح فيه خاطر من الهوى ويهجس فيه ، فينظر القلب إلى حاكم العقل ليستفتي منه ، ويستكشف وجه الصواب فيه ، فيكون العقل قد ألف خدمة الهوى وأنس به ، واستمر على استنباط الحيل له ، وعلى مساعدة الهوى ، فتستولى النفس وتساعد عليه ، فينشرح الصدر بالهوى وتنبسط فيه ظلماته ، لأنجاس جند العقل عن مدافعته ، فيقوى سلطان الشيطان ، لإنباع مكانه بسبب انتشار الهوى ، فيقبل عليه بالترين والغرور والأمانى ، ويوحى بذلك زخرفاً من القول غروراً . فيضعف سلطان الإيمان بالوعد والوعيد ، ويخبو نور اليقين لطوف الآخرة ، إذ يتصاعد عن الهوى دخان مظلم إلى القلب يملأ جوانبه ، حتى تنطفئ أنواره فيصير العقل كالعين التي ملاً الدخان أجفانها ، فلا يقدر على أن ينظر . وهكذا تفعل غلبة الشهوة بالقلب ، حتى لا يبقى للقلب إمكان التوقف والاستبصار ، ولو بصره واعظ وأسمه ماهو الحق فيه ، عفى عن الفهم ، وصمم عن السمع ، وهاجت الشهوة فيه ، وبسط الشيطان وتمركت الجوارح على وفق الهوى ، فظهرت المصيبة إلى عالم الشهادة من عالم الغيب ، بقضاء من الله تعالى وقدره ، وإلى مثل هذا القلب الإشارة بقوله تعالى (أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ كَثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ^(١)) وبقوله عز وجل (لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَىٰ أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ^(٢)) وبقوله تعالى (سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ^(٣))

ورب قلب هذا حاله بالإضافة إلى بعض الشهوات . كالذى يتورع عن بعض الأشياء ولكنه إذا رأى وجهاً حسناً لم يملك عينه وقلبه ، وطاش عقله ، وسقط مسالك قلبه . أو كالذى لا يملك نفسه فيما فيه الجاه والرياسة والكبر ، ولا يبقى معه مسكة للتثبت عند ظهور أسبابه أو كالذى لا يملك نفسه عند الغضب ، مهما استحقق وذكر عيب من عيوبه . أو كالذى لا يملك نفسه عند القدرة على أخذ درهم أو دينار ، بل يتهالك عليه تهالك الواله للمستهتر

(١) الفرقان : ٤٣ و ٤٤ (٢) يس : ٧ (٣) البقرة : ٦

فينسى فيه المروءة والتقوى . فكل ذلك لتصاعد دخان الهوى إلى القلب ، حتى يظلم وتنطفئ منه أنواره ، فينطفئ نور الحياء والمروءة والإيمان ، ويسعى في تحصيل مراد الشيطان القلب الثالث : قلب تبتدو فيه خواطر الهوى فتدعوه إلى الشر ، فيلحقه خاطر الايمان فيدعوه إلى الخير ، فتنبعث النفس بشهوتها إلى نصرة خاطر الشر ، فتقوى الشهوة وتحسن التمتع والتنعم : فيذبت العقل إلى خاطر الخير ، ويدفع في وجه الشهوة ، ويقبح فعلها ، وينسبها إلى الجهل : ويشبهها بالبهيمة والسبع في تهجمها على الشر ، وقلة اكرامها بالعواقب فتميل النفس إلى نصح العقل . ويحمل الشيطان حملة على العقل ، فيقوى داعي الهوى ، ويقول ما هذا التحرج البارد ؟ ولم تمتنع عن هواك فتؤذى نفسك ؟ وهل ترى أحدا من أهل عصرك يخالف هواه ، أو يترك غرضه ؟ أفترك لهم ملاذ الدنيا يتمتعون بها ؟ وتحجر على نفسك حتى تبقى محروما شقيا متموبا ، يضحك عليك أهل الزمان ؟ أفتريد أن يزيد منصبك على فلان وفلان ؟ وقد فعلوا مثل ما اشتبهت ، ولم يمتنعوا ؟ أما ترى العالم الفلاني ليس يحترز من مثل ذلك ؟ ولو كان ذلك شرا لامتنع منه ؟ فتميل النفس إلى الشيطان ، وتنقلب إليه فيحمل الملك حملة على الشيطان ، ويقول : هل هلك إلا من اتبع لذة الحال : ونسى العاقبة ؟ أفقتنع بلذة يسيرة ؟ وتترك لذة الجنة ونعيمها أبد الآباد ؟ أم تستثقل ألم الصبر عن شهواتك ؟ ولا تستثقل ألم النار ؟ أتقترب ففلة الناس عن أنفسهم ؟ واتباعهم هواهم ؟ ومساعدتهم الشيطان ؟ مع أن عذاب النار لا يخففه عنك معصية غيرك . أرايت لو كنت في يوم صائف شديد الحر ووقف الناس كلهم في الشمس ، وكان لك بيت بارد ، أكنت تساعد الناس ؟ أو تطلب لنفسك الخلاص ؟ فكيف تخالف الناس خوفا من حر الشمس ، ولا تخالفهم خوفا من حر النار ؟ فعند ذلك تمتثل النفس إلى قول الملك . فلا يزال يتردد بين الجندين ، متجاذبا بين الحزبين . إلى أن يغلب على القلب ما هو أولى به

فإن كانت الصفات التي في القلب الغالب عليها الصفات الشيطانية التي ذكرناها ، غلب الشيطان ، ومال القلب إلى جنسه من أحزاب الشيطان ، معرضا عن حزب الله تعالى وأوليائه ومساعدوا لحزب الشيطان وأعدائه ، وجرى على جوارحه بسابق القدر ما هو سبب بعده

عن الله تعالى . وإن كان الأغلب على القلب الصفات المملكية ، لم يصنع القلب إلى إغواء الشيطان وتحريضه إياه على العاجلة ، وتهوينه أمر الآخرة ، بل مال إلى حزب الله تعالى وظهرت الطاعة بموجب ماسبق من القضاء على جوارحه ، فقلب المؤمن بين إصبعين من أصابع الرحمن ، أى بين تجاذب هذين الجندين ، وهو الغالب ، أعنى التقلب ، والانتقال من حزب إلى حزب ، أما الثبات على الدوام مع حزب الملائكة ، أو مع حزب الشيطان ، فنادر من الجانبين ، وهذه الطاعات والمعاصي ، تظهر من خزائن الغيب ، إلى عالم الشهادة بواسطة خزانة القلب ، فإنه من خزائن الملكوت ، وهى أيضا إذا ظهرت كانت علامات ، تعرف أبواب القلوب ، سابق القضاء ، فمن خلق للجنة يسرت له أسباب الطاعات ، ومن خلق للنار يسرت له أسباب المعاصي ، وسلط عليه أقران السوء ، وألقى في قلبه حكم الشيطان ، فإنه بأنواع الحكم يفر الحقى ، بقوله إن الله رحيم ، فلا تبال ، وإن الناس كلهم ما يخافون الله فلا تخالفهم ، وإن العمر طويل فاصبر حتى تتوب غدا ، يعدم وعينهم وما يعدم الشيطان ، إلا غرورا يعدم التوبة ، وعينهم المغفرة ، فيهلكهم بإذن الله تعالى بهذه الخيل ، وما يجري مجراها ، فيوسع قلبه لقبول الغرور ، ويضيقه عن قبول الحق ، وكل ذلك بقضاء من الله وقدر (فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَسْمَاءُ يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ ^(١)) (إِنْ يَنْصُرْكُمْ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ ^(٢)) فهو الهادى والمضل يفعل ما يشاء ، ويحكم ما يريد ، لا أراد لحكمه ، ولا معقب لقضائه ، خلق الجنة ، وخلق لها أهلا ، فاستعملهم بالطاعة ، وخلق النار ، وخلق لها أهلا ، فاستعملهم بالمعاصي عرف الخلق علامة أهل الجنة وأهل النار ، فقال (إِنَّ الْأَبْرَارَ لَنِي نَعِيمٍ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَنِي جَحِيمٍ ^(٣)) ثم قال تعالى ، فيما روى عن نبيه صلى الله عليه وسلم ، ^(٤) « هُوَ لَأَهْلِ الْجَنَّةِ وَلَا أَبَالِي وَهُوَ لَأَهْلِ النَّارِ وَلَا أَبَالِي » فتعالى الله الملك الحق لا يسأل عما يفعل وهم يسألون

(١) حديث قال الله عز وجل هؤلاء إلى الجنة ولا أبالي وهؤلاء إلى النار ولا أبالي : أحمد وابن حبان من حديث عبد الرحمن بن قتادة السلمي وقال ابن عبد البر في الاستيعاب إنه مضطرب الاسناد

(١) الاعلام : ١٢٥ (٢) آل عمران : ١٦٠ (٣) الانفطار : ١٣

ولنقتصر على هذا القدر اليسير، من ذكر عجائب القلب، فإن استقصاءه لا يليق بعلم المعاملة،
وإنما ذكرنا منه ما يحتاج إليه، لمعرفة أغوار علوم المعاملة، وأسرارها، لينتفع بها من لا يقنع
بالظواهر، ولا يجتري بالقشر عن اللباب، بل يتشوق إلى معرفة دقائق حقائق الأسباب،
وفيما ذكرناه كفاية له ومقنع إن شاء الله تعالى، والله ولي التوفيق

تم كتاب عجائب القلب لله الحمد والمنة، ويتلوه كتاب رياضة النفس وتهذيب الأخلاق
والحمد لله وحده، وصلى الله على كل عبد مصطفى

كتاب رياضة النفس وتهذيب الأخلاق
ومعالجة أمراض القلب

كتاب رياضة النفس وتهذيب الأخلاق ومعالجة أمراض القلب

وهو الكتاب الثاني من ربيع المهلكات

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي صرف الأمور بتدبيره ، وعدّل تركيب الخلق فأحسن في تصويره ، وزين صورة الإنسان بحسن تقويمه وتقديره ، وحرسه من الزيادة والنقصان في شكله ومقاديره وفوتّض تحسين الأخلاق إلى اجتهاد العبد وتشميره ، واستحثه على تهذيبها بتخويفه وتحذيره وسهل على خواص عباده تهذيب الأخلاق بتوفيقه وتيسيره ، وامتن عليهم بتسهيل صعبه وعسيره ، والصلاة والسلام على محمد عبد الله ونبيه وحبيبه وصفيه وبشيرته ونذيره ، الذي كان يلوح أنوار النبوة من بين أساريه ، ويستشرف حقيقة الحق من مخايله وتباشيره ، وعلى آله وأصحابه الذين طهروا وجه الإسلام من ظلمة الكفر ودياجيره ، وحسموا مادة الباطل فلم يتدنسوا بقليله ولا بكثيره ،

أما بعد : فالخلق الحسن صفة سيد المرسلين ، وأفضل أعمال الصديقين ، وهو على التحقيق شطر الدين ، وعمرة مجاهدة المتقين ، ورياضة المتعبدين ، والأخلاق السيئة هي السموم القاتلة ، والمهلكات ، الدامنة ، والمخازي الفاضحة ، والذائل الواضحة ، والخبائث المبعدة عن جوار رب العالمين ، المنخرطة بصاحبها في سلك الشياطين ، وهي الأبواب المفتوحة إلى نار الله الموقدة ، التي تطلع على الأفتدة ، كما أن الأخلاق الجميلة ، هي الأبواب المفتوحة من القلب إلى نعيم الجنان ، وجوار الرحمن ، والأخلاق الخبيثة أمراض القلوب ، وأسقام النفوس ، إلا أنه مرض يفوت حياة الأبد ، وأين منه المرض الذي لا يفوت إلا حياة الجسد

ومها اشتدت عناية الأطباء ، بضبط قوانين العلاج للأبدان . وليس في مرضها إلا فوت الحياة الفانية ، فالعناية بضبط قوانين العلاج لأمراض القلوب ، وفي مرضها فوت حياة باقية أولى . وهذا النوع من الطب ، واجب تعلمه على كل ذى لب ، إذ لا يخلو قلب

من القلوب عن أسقام ، لو أهملت تراكت ، وترادفت العلل ، وتظاهرت ، فيحتاج العبد إلى تأنيق في معرفة عللها وأسبابها ، ثم إلى تشيير في علاجها وإصلاحها ، فمعالجتها هو المراد بقوله تعالى (قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ^(١)) وإهالها هو المراد بقوله (وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا ^(٢)) ونحن نشير في هذا الكتاب ، إلى جمل من أمراض القلوب ، وكيفية القول في معالجتها على الجملة . من غير تفصيل لمعالج خصوص الأمراض ، فإن ذلك يأتي في بقية الكتب من هذا الربع ، وغرضنا الآن النظر الكلي في تهذيب الأخلاق ، وتمهيد منهاجها ، ونحن نذكر ذلك ، ونجعل علاج البدن مثالا له ، ليقرب من الأفهام دركه ، ويتضح ذلك ببيان فضيلة حسن الخلق ، ثم بيان حقيقة حسن الخلق ، ثم بيان قبول الأخلاق للتغيير بالرياضة ، ثم بيان السبب الذي به ينال حسن الخلق ، ثم بيان الطرق التي بها يعرف تفصيل الطرق إلى تهذيب الأخلاق ، ورياضة النفوس ، ثم بيان العلامات التي بها يعرف مرض القلب ، ثم بيان الطرق التي بها يعرف الإنسان عيوب نفسه ، ثم بيان شواهد النقل ، على أن طريق المعالجة للقلوب بترك الشهوات لا غير . ثم بيان علامات حسن الخلق . ثم بيان الطريق في رياضة الصبيان في أول النشو . ثم بيان شروط الإرادة ومقدمات المجاهدة . فهي أحد عشر فصلا . يجمع مقاصدها هذا الكتاب . إن شاء الله تعالى .

بيان

فضيلة حسن الخلق ومثمرة سوء الخلق.

قال الله تعالى لنبيه وحيبيه ، مشنيا عليه ومظهر أنعمته لديه (وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ^(٣)) وقالت عائشة رضی الله عنها ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٤) خلقه القرآن . وسأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حسن الخلق ، فتلا قوله تعالى (خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ

﴿ كتاب رياضة النفس ﴾

(١) حديث عائشة كان خلقه القرآن : تقدم وهو عند م

(٢) والشمس : ٩ (٣) القلم : ٤

بِالْمَرْفِ وَأَعْرَضَ عَنِ الْجَاهِلِينَ^(١) ثم قال صلى الله عليه وسلم^(١) « هُوَ أَنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ وَتُعْطَى مَنْ حَرَمَكَ وَتَعْفُو عَمَّنْ ظَلَمَكَ » وقال صلى الله عليه وسلم^(٢) « إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ » وقال صلى الله عليه وسلم^(٣) « أَثْقَلُ مَا يُوضَعُ فِي الْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَقْوَى اللَّهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ »^(٤) وجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين يديه ، فقال يا رسول الله ، ما الدين ؟ قال « حُسْنُ الْخُلُقِ » ، فاتاه من قبل يمينه ، فقال يا رسول الله ، ما الدين ؟ قال « حُسْنُ الْخُلُقِ » ثم أتاه من قبل شماله ، فقال ما الدين ؟ فقال « حُسْنُ الْخُلُقِ » ثم أتاه من ورائه ، فقال يا رسول الله ، ما الدين ؟ فالتفت إليه وقال « أَمَا تَقَفُّهُ ! هُوَ أَنْ لَا تَمْضُبَ » وقيل يا رسول الله ،^(٥) ما الشؤم ؟ قال « سُوءُ الْخُلُقِ »

وقال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم^(٦) أوصني ، فقال « اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُ كُنْتَ » قال زدني ، قال « اتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْجَسَنَةَ تَمَحُّهَا » قال زدني ، قال « خَالِقِ النَّاسِ بِخُلُقِي حَسَنٍ » ومثل عليه السلام ، أي الأعمال أفضل ؟ قال « خُلُقٌ حَسَنٌ » وقال صلى الله عليه وسلم^(٧) « مَا حَسَنَ اللَّهُ خُلُقَ عَبْدٍ وَخُلُقَهُ فَيُطْعِمُهُ النَّارَ » وقال الفضيل قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، إن فلانة تصوم النهار وتقوم الليل ، وهي سيئة الخلق ، تؤذي جيرانها بلسانها . قال « لَا خَيْرَ فِيهَا هِيَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ » وقال أبو الدرداء ، سمعت رسول الله

(١) حديث تأويل قوله تعالى خذ العفو الآية هو أن تصل من قطعك - الحديث : ابن مردويه من حديث

جابر وقيس بن سعد بن عبادة وأنس بأسانيد حسان

(٢) حديث بعثت لأتمم مكارم الأخلاق : أحمد وكه والبيهقي من حديث أبي هريرة وتقدم في آداب الصحبة

(٣) حديث أثقل ما يوضع في الميزان خلق حسن : دت وصححه من حديث أبي الدرداء

(٤) حديث جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم من بين يديه فقال ما الدين قال حسن الخلق - الحديث

عبد بن نصر للروزي في كتاب تنظيم قدر الصلاة من رواية أبي العلاء بن الشخير مرسلًا

(٥) حديث ما الشؤم قال سوء الخلق : أحمد من حديث عائشة الشؤم سوء الخلق ولأبي داود من حديث

رافع بن مكيت سوء الخلق شؤم وكلاهما لا يصح

حديث قال رجل أوصني قال اتق الله حيثما كنت - الحديث : ت من حديث أبي ذر وقال حسن صحيح

بحديث ما حسن الله خلق امرئ وخلقه فطعمه النار : تقدم في آداب الصحبة

صلى الله عليه وسلم يقول: (١) «أول ما يوضع في أليزان حسن الخلق والسخاء» ولما خلق الله الإيعان، قال اللهم قوني، فقواه بحسن الخلق والسخاء. ولما خلق الله الكفر، قال اللهم قوني، فقواه بالبخل وسوء الخلق

وقال صلى الله عليه وسلم (٢) «إن الله استخلص هذا الدين لنفسه ولا يصلح لدينكم إلا السخاء وحسن الخلق إلا فزيناؤا دينكم بهما» وقال عليه السلام (٣) «حسن الخلق خلق الله الأَعْظَمُ» (٤) وقيل يارسول الله، أي المؤمنين أفضل إيمانا؟ قال «أحسنهم خلقا» وقال صلى الله عليه وسلم (٥) «إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم فسعوهم ببسط الوجه وحسن الخلق» وقال أيضا صلى الله عليه وسلم (٦) «سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل» وعن جرير بن عبد الله قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (٧) «إنك امرؤ قد حسن الله خلقك فحسن خلقك» وعن البراء بن عازب قال (٨) «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وجها، وأحسنهم خلقا. وعن أبي مسعود

(١) حديث أبي الدرداء أول ما يوضع في اليزان حسن الخلق - الحديث لم أتف له على أصله فكنا ولأبي داود وت من حديث أبي الدرداء ما من شيء في اليزان أثقل من حسن الخلق وقال غريب وقال في بعض طرقه حسن صحيح

(٢) حديث ان الله استخلص هذا الدين لنفسه - الحديث : الدارقطني في كتاب المستجد والحرائطي في مكارم الأخلاق من حديث أبي سعيد الخدري باسناد فيه لين

(٣) حديث حسن الخلق خلق الله الأعظم : الطبراني في الاوسط من حديث عمار بن ياسر بسند ضعيف

(٤) حديث قيل يارسول الله أي للمؤمنين أفضلهم إيمانا قال أحسنهم خلقا : ذلك من حديث أبي هريرة وتقدم في النكاح بلفظ أكل للمؤمنين والطبراني من حديث أبي أمامة أفضلكم إيمانا أحسنكم خلقا

(٥) حديث انكم لن تسعوا الناس بأموالكم فسعوهم ببسط الوجه وحسن الخلق : البراء وأبو يعلى والطبراني في مكارم الأخلاق من حديث أبي هريرة بعض طرق البراء رجاله ثقات

(٦) حديث سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل : ابن جبان في الضعفاء من حديث أبي هريرة والبيهقي في الشعب من حديث ابن عباس وأبي هريرة أيضا وضعها ابن جرير

(٧) حديث إنك امرؤ قد حسن الله خلقك فأحسن خلقك : الحرائطي في مكارم الأخلاق وأبو العباس الغزالي في كتاب الآداب وفيه ضعف

(٨) حديث البراء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وجها وأحسنهم خلقا : الحريظي في مكارم الأخلاق بسند حسن

البدرى قال ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه ^(١) « اللَّهُمَّ حَسَنْتَ خَلْقِي فَحَسِّنْ خُلُقِي »

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ^(٢) قال ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر الدعاء فيقول « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الصَّحَّةَ وَالْعَافِيَةَ وَحُسْنَ الْخُلُقِ » وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ^(٣) قال « كَرَّمَ اللَّهُ دِينَهُ وَحَسَبَهُ حُسْنَ خُلُقِهِ وَمُرُوَّتُهُ عَقْلُهُ » وعن أسامة بن شريك قال ، ^(٤) شهدت الأعراب يسألون النبي صلى الله عليه وسلم يقولون ، ماخير ما أعطى العبد ؟ قال « خُلُقٌ حَسَنٌ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٥) « إِنْ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا »

وعن ابن عباس رضي الله عنهما ^(٦) قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثَلَاثٌ مَنْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ أَوْ وَاحِدَةً مِّنْهُنَّ فَلَا تَمْتَدُّوا بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ ، تَقْوَى تَحْجِزُهُ عَنِ مَعَاصِي اللَّهِ أَوْ حِلْمٌ يَكْفِيهِ فِيهِ السَّفِيهَةُ أَوْ خُلُقٌ يَمِيشُ بِهِ بَيْنَ النَّاسِ » وكان من دعائه صلى الله عليه وسلم في افتتاح

(١) حديث أبي مسعود البدرى اللهم كما حسنت خلقي فحسن خلقى : الخرايطى فى مكارم الأخلاق هكذا من رواية عبد الله بن أبي الهذيل عن أبي مسعود البدرى وإنما هو ابن مسعود أى عبد الله هكذا رواه ابن حبان فى صحيحه ورواه أحمد من حديث عائشة

(٢) حديث عبد الله بن عمرو اللهم إني أسألك الصحة والعافية وحسن الخلق : الخرايطى فى مكارم الأخلاق بإسناد فيه لين

(٣) حديث أبي هريرة كرم الله دينه ومروته وعقله وحسن خلقه : حب وك وصححه على شرطه والبيهقى قلت فيه مسلم بن خالد الزنجى وقد تكلم فيه قال البيهقى وروى من وجهين آخرين ضعيفين ثم رواه موقوفا على عمر وقال اسناد صحيح

(٤) حديث أسامة بن شريك شهدت الأعراب يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم ماخير ما أعطى العبد قال خلق حسن : ه وتقدم فى آداب الصعبة

(٥) حديث إن أحبكم إلى الله وأقربكم منى مجلسا يوم القيامة أحسنكم أخلاقا : طمس طس من حديث أبي هريرة إن أحبكم إلى الله أحسنكم أخلاقا للطبرانى فى مكارم الأخلاق من حديث جابر أن أقربكم منى مجلسا أحسنكم أخلاقا وقد تقدم الحديثان فى آداب الصعبة

(٦) حديث ابن عباس ثلاث من لم يكن فيه واحدة منهن فلا يعتد بشيء من عمله - الحديث : الخرايطى فى مكارم الأخلاق بإسناد ضعيف ورواه الطبرانى فى الكبير وفى مكارم الأخلاق من حديث أم سلمة

الصلاة (١) « اللَّهُمَّ اهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ » وقال أنس (٢) ، بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً إذ قال « إِنَّ حُسْنَ الْخُلُقِ لَيُذِيبُ الْخَطِيئَةَ كَمَا تُذِيبُ الشَّمْسُ الْجَلِيدَ » وقال عليه السلام (٣) « مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ حُسْنُ الْخُلُقِ » وقال صلى الله عليه وسلم (٤) « الْيَمَنُ حُسْنُ الْخُلُقِ »

وقال عليه السلام لأبي ذر (٥) « يَا أَبَا ذَرٍّ لَا عَقْلَ كَالْتَدْيِيرِ وَلَا حَسَبَ كَحُسْنِ الْخُلُقِ » وعن أنس (٦) قال ، قالت أم حبيبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، أرأيت المرأة يكون لها زوجان في الدنيا ، فتموت ويموتان ، ويدخلون الجنة ، لأيهما هي تكون ؟ قال « لِأَحْسَنِهَا خُلُقًا كَانَ عِنْدَهَا فِي الدُّنْيَا يَا أُمَّ حَبِيبَةَ ذَهَبَ حُسْنُ الْخُلُقِ بِمُخَيَّرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » وقال صلى الله عليه وسلم (٧) « إِنَّ الْمُسْلِمَ الْمُسَدَّدَ لَيُدْرِكُ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ بِحُسْنِ خُلُقِهِ وَكَرِيمِ مَرْتَبَتِهِ » وفي رواية « دَرَجَةَ الظَّمَانِ فِي التَّوَابِغِ » وقال عبدالرحمن بن سمرة كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال (٨) « إِنِّي رَأَيْتُ الْبَارِحَةَ عَجَبًا رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي جَائِعًا عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَيَبْنُهُ وَيَبْنِي اللَّهُ حِجَابٌ فَجَاءَ حُسْنُ خُلُقِهِ فَأَدْخَلَهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى »

(١) حديث اللهم اهدي لأحسن الأخلاق - الحديث: م من حديث علي

(٢) حديث أنس ان حسن الخلق ليزيب الخطيئة كما يذيب الشمس الجليد: الخرايطي في مكارم الاخلاق بسند ضعيف ورواه طب وطس والبيهقي في الشعب من حديث ابن عباس وضعفه وكذا رواه من حديث أبي هريرة وضعفه أيضا

(٣) حديث من سعادة المرء حسن الخلق: الخرايطي في مكارم الاخلاق والبيهقي في الشعب من حديث جابر بسند ضعيف

(٤) حديث اليمين حسن الخلق: الخرايطي في مكارم الاخلاق من حديث علي باسناد ضعيف

(٥) حديث يا أبا ذر لا عقل كالتديير ولا حسب كحسب الخلق: ه ح من حديث أبي ذر

(٦) حديث أنس قالت أم حبيبة يا رسول الله أرأيت المرأة يكون لها زوجان: البزار والطبراني في التكميل والخرايطي في مكارم الأخلاق باسناد ضعيف

(٧) حديث أن المسلم المسدد ليدرك درجة الصائم القائم بحسن خلقه - الحديث: أحمد من حديث عبد الله ابن عمر وبالرواية الاولى ومن حديث أبي هريرة بالرواية الثانية وفيها ابن طيبة

(٨) حديث عبدالرحمن بن سمرة اني رأيت البارحة عجبا - الحديث: الخرايطي في مكارم الاخلاق بسند ضعيف

وقال أنس ، قال النبي صلى الله عليه وسلم ^(١) « إِنَّ الْعَبْدَ لَيَبْلُغُ بِمُحْسِنِ خُلُقِهِ عَظِيمَ دَرَجَاتٍ
الْآخِرَةَ وَشَرَفَ الْمَنَازِلِ وَإِنَّهُ لَضَعِيفٌ فِي الْعِبَادَةِ »

وروى أن عمر رضى الله عنه ، ^(٢) استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم ، وعنده نساء
من نساء قريش يكلمنه ويستكثرنه ، عالية أصواتهن على صوته . فلما استأذن عمر رضى الله عنه
تبادرن الحجاب . فدخل عمر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك ، فقال عمر رضى الله عنه
م تضحك بأبي أنت وأمي يا رسول الله ؟ فقال « عَجِبْتُ لِهَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي لَمَّا سَمِعْنَ
صَوْتَكَ تَبَادَرْنَ الْحِجَابَ » فقال عمر ، أنت كنت أحق أن يهينك يا رسول الله . ثم أقبل
عليهن عمر فقال ، يا عدوات أنفسهن ، أتهينى ولا تهين رسول الله صلى الله عليه وسلم ! قلن
نعم ، أنت أغلظ وأفظل من رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال صلى الله عليه وسلم « إِيهَا
يَا بَنَاتِ الْخَطَّابِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا بِنَاءً إِلَّا سَلَكَ بِنَاءً غَيْرَ
بِنَاءِكَ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٣) « سُوءُ الْخُلُقِ ذَنْبٌ لَا يُغْفَرُ وَسُوءُ الظَّنِّ خَطِيئَةٌ
تَفْوُحٌ » وقال عليه السلام ^(٤) « إِنَّ الْعَبْدَ لَيَبْلُغُ مِنْ سُوءِ خُلُقِهِ أَسْفَلَ دَرَكِ جَهَنَّمَ »

الآثار قال ابن لقمان الحكيم لأبيه : يا أبت أى الخصال من الإنسان خير ؟ قال
الدين . قال : فإذا كانت اثنتين ؟ قال : الدين والمال . قال : فإذا كانت ثلاثا ؟ قال : الدين
والمال والحياء . قال : فإذا كانت أربعا ؟ قال : الدين والمال والحياء وحسن الخلق . قال : فإذا
كانت خمسا ؟ قال : الدين والمال والحياء وحسن الخلق والسخاء . قال : فإذا كانت ستا ؟

(١) حديث ان العبد ليلبغ بمحسن خلقه عظيم درجات الآخرة - الحديث : طب والخرائطى فى مسكارم
الأخلاق وأبو الشيخ فى كتاب مكارم الأخلاق وأبو الشيخ فى كتاب طبقات الاصهانيين
من حديث أنس باسناد جيد

(٢) حديث ان عمر استأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه
الحديث : متفق عليه

(٣) حديث سوء الخلق ذنب لا يغفر - الحديث : طص من حديث عائشة ما من شئ الا له توبة الا صاحب
سوء الخلق فانه لا يتوب من ذنب الا عاد فى شرمه واسناده ضعيف

(٤) حديث ان العبد ليلبغ من سوء خلقه أسفل من درك جهنم الطبرائى : والخرائطى فى مكارم الأخلاق
وأبو الشيخ فى طبقات الاصهانيين من حديث أنس باسناد جيد وهو بعض - الحديث :
الذى قبله بمحدثين

قال . يابني إذا اجتمعت فيه الخمس خصال فهو نقي تقي ، والله ولي ، ومن الشيطان بري .
وقال الحسن : من ساء خلقه عذب نفسه . وقال أنس بن مالك ، إن العبد ليبلغ بحسن خلقه
أعلى درجة في الجنة ، وهو غير عابد ، ويبلغ بسوء خلقه أسفل درك في جهنم ، وهو عابد .
وقال يحيى بن معاذ في سعة الأخلاق كنوز الأرزاق . وقال وهب بن منبه ، مثل السيء
الخلق كمثل الفخارة المكسورة ، لا ترفع ولا تعاد طينا . وقال الفضيل لأن يصحبنى فاجر
حسن الخلق ، أحب إلى من أن يصحبنى عابد سيء الخلق

وصحب ابن المبارك رجلا سيء الخلق في سفر ، فكان يحتمل منه ويداريه فلما فارقه
بكى . فقيل له في ذلك ، فقال بكيته رحمة له فارقه وخلقته معه لم يفارقه . وقال الجنيد ،
أربع ترفع العبد إلى أعلى الدرجات ، وإن قل عمله ، وعلمه ، الحلم ، والتواضع ، والسخاء ،
وحسن الخلق ، وهو كمال الإيمان

وقال الكنانى ، التصوف خلق ، فن زاد عليك في الخلق زاد عليك في التصوف .
وقال عمر رضى الله عنه ، خالطوا الناس بالأخلاق ، وزايلوم بالأعمال . وقال يحيى بن معاذ
سوء الخلق سيئة لا تنفع معها كثرة الحسنات . وحسن الخلق حسنة لا تضر معها كثرة
السيئات . وسئل ابن عباس ، ما الكرم ؟ فقال هو ما بين الله في كتابه العزيز :
(إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ^(١)) قيل فما الحسب ؟ قال أحسنكم خلقا أفضلكم حسبا
وقال لكل بنيان أساس ، وأساس الإسلام حسن الخلق . وقال عطاء ، ما ارتفع من ارتفع
إلا بالخلق الحسن ، ولم ينل أحد كماله إلا المصطفى صلى الله عليه وسلم . فأقرب الخلق إلى الله عز
وجل السالكون آثاره بحسن الخلق .

بيان

حقيقة حسن الخلق وسوء الخلق

اعلم أن الناس قد تكلموا في حقيقة حسن الخلق ، وأنه ماهو . وما تعرضوا لحقيقته ،
وإنما تعرضوا لثمرته . ثم لم يستوعبوا جميع ثمراته ، بل ذكر كل واحد من ثمراته ما خطر له
وما كان حاضرا في ذهنه . ولم يصفروا العناية إلى ذكر حده ، وحقيقته المحبطة بجميع ثمراته

(١) الحجرات : ١٣

على التفصيل والاستيعاب : وذلك كقول الحسن ، حسن الخلق بسط الوجه ، وبذل الندى وكف الأذى : وقال الواسطي ، هو أن لا يخاصم ولا يخاصم ، من شدة معرفته بالله تعالى وقال شاه الكرماني ، هو كف الأذى ، واحتمال المؤن . وقال بعضهم ، هو أن يكون من الناس قريبا ، وفيما بينهم غريبا . وقال الواسطي مرة ، هو إرضاء الخلق في السراء والضراء . وقال أبو عثمان ، هو الرضا عن الله تعالى . وسئل سهل التستري عن حسن الخلق فقال أدناه الاحتمال ، وترك المكافأة ، والرحمة للظالم ، والاستغفار له ، والشفقة عليه . وقال مرة ، أن لا يتهم الحق في الرزق ، ويثق به ، ويسكن إلى الوفاء بما ضمن ، فيطيعه ولا يعصيه في جميع الأمور فيما بينه وبينه ، وفيما بينه وبين الناس . وقال علي رضي الله عنه ، حسن الخلق في ثلاث خصال : اجتناب المحارم ، وطلب الحلال ، والتوسعة على العيال . وقال الحسين ابن منصور ، هو أن لا يؤثر فيك خفاء الخلق ، بعد مطالعتك للحق . وقال أبو سعيد الخراز ، هو أن لا يكون لك هم غير الله تعالى :

فهذا وأمثاله كثير ، وهو تعرض لثمرات حسن الخلق لانفسه . ثم ليس هو محيطا بجميع الثمرات أيضا . وكشف الغطاء عن الحقيقة أولى ، من نقل الأقاويل المختلفة فنقول الخلق والخلق عبارتان مستعملتان معا ، يقال فلان حسن الخلق والخلق ، أي حسن الباطن والظاهر . فيراد بالخلق الصورة الظاهرة ، ويراد بالخلق الصورة الباطنة . وذلك لأن الإنسان مركب من جسد مدرك بالبصر ، ومن روح ونفس مدرك بالبصيرة . ولكل واحد منهما هيئة وصورة ، إما قبيحة ، وإما جميلة . فالنفس المدركة بالبصيرة ، أعظم قدرا من الجسد المدرك بالبصر . ولذلك عظم الله أمره بإضافته إليه ، إذ قال تعالى (إِنِّي خَلَقْتُ بَشَرًا مِنْ طِينٍ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ^(١)) فنبه على أن الجسد منسوب إلى الطين ، والروح إلى رب العالمين . والمراد بالروح والنفس في هذا المقام واحد فالخلق عبارة عن هيئة في النفس راسخة ، عنها تصدر الأفعال بسهولة ويسر ، من غير حاجة إلى فسر وروية . فإن كانت الهيئة بحيث تصدر عنها الأفعال الجميلة ، المحمودة عقلا وشرعا ، سميت تلك الهيئة خلقا حسنا . وإن كان الصادر منها الأفعال القبيحة ، سميت الهيئة

التي هي المصدر خلقا سيئا . وإنما قلنا إنها هيئة راسخة : لأن من يصدر منه بذل المال على الدور لحاجة عارضة ، لا يقال خلقه السخاء ، ما لم يثبت ذلك في نفسه ثبوت رسوخ . وإنما اشترطنا أن تصدر منه الأفعال بسهولة من غير روية ، لأن من تكلف بذل المال ، أو السكوت عند الغضب . بجهد وروية ، لا يقال خلقه السخاء والحلم
فهنا أربعة أمور

أحدها : فعل الجليل والقيح . والثاني : القدرة عليهما . والثالث : المعرفة بهما
والرابع : هيئة للنفس ، بها تميل إلى أحد الجانبين ، وتيسر عليها أحد الأمرين ،
إما الحسن وإما القبيح .

وليس الخلق عبارة عن الفعل ، قرب شخص خلقه السخاء ولا يبذل ، أما لفقد المال
أو لمانع . وربما يكون خلقه البخل ، وهو يبذل ، إما لباعث ، أو لرباه
وليس هو عبارة عن القوة ، لأن نسبة القوة إلى الإمساك والإعطاء ، بل إلى الضدين
واحد . وكل إنسان خلق بالفطرة قادر على الإعطاء والإمساك . وذلك لا يوجب خلق
البخل ، ولا خلق السخاء .

وليس هو عبارة عن المعرفة ، فإن المعرفة تتعلق بالجميل والقيح جميعا ، على وجه واحد
بل هو عبارة عن المعنى الرابع ، وهو الهيئة التي بها تستعد النفس لأن يصدر منها الإمساك
أو البذل . فالخلق إذاً عبارة عن هيئة النفس وصورتها الباطنة

وكما أن حسن الصورة الظاهرة مطلقا ، لا يتم بحسن العينين دون الأنف ، والفم ، والحد
بل لا بد من حسن الجميع لتمام حسن الظاهر ، فكذلك في الباطن أربعة أركان ، لا بد من
الحسن في جميعها حتى يتم حسن الخلق . فإذا استوت الأركان الأربعة ، واعتدلت وتناسبت
حصل حسن الخلق . وهو قوة العلم ، وقوة الغضب ، وقوة الشهوة ، وقوة العدل بين
هذه القوى الثلاث

أما قوة العلم ، فحسنها وصلاحها في أن تصير بحيث يسهل بها درك الفرق بين الصدق
والكذب في الأقوال ، وبين الحق والباطل في الاعتقادات ، وبين الجميل والقيح في الأفعال

فإذا صلحت هذه القوة ، حصل منها ثمرة الحكمة . والحكمة رأس الأخلاق الحسنة .
وهي التي قال الله فيها (وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ^(١))
وأما قوة الغضب ، فحسنها في أن يصير انقباضها وانبساطها على حد ما تقتضيه الحكمة
وكذلك الشهوة حسنها وصلاحها في أن تكون تحت إشارة الحكمة . أعني
إشارة العقل والشرع

وأما قوة العدل فهو ضبط الشهوة والغضب تحت إشارة العقل والشرع . فالعقل مثاله
مثال الناصح المشير . وقوة العدل هي القدرة ، ومثالها مثال المنفذ المضي لإشارة العقل .
والغضب هو الذي تنفذ فيه الإشارة ، ومثاله مثال كلب الصيد ، فإنه يحتاج إلى أن يؤدب
حتى يكون استرساله وتوقفه بحسب الإشارة ، لأبجسب هيجان شهوة النفس . والشهوة
مثالها مثال الفرس الذي يركب في طلب الصيد ، فإنه تارة يكون مروضا مؤدبا ،
وتارة يكون جهوحا .

فمن استوت فيه هذه الخصال واعتدلت ، فهو حسن الخلق مطلقا . ومن اعتدل فيه
بعضها دون البعض ، فهو حسن الخلق بالإضافة إلى ذلك المعنى خاصة . كالذي يحسن بعض
أجزاء وجهه دون بعض . وحسن القوة الغضبية واعتدالها يعبر عنه بالشجاعة . وحسن قوة
الشهوة واعتدالها يعبر عنه بالعفة . فإن مالت قوة الغضب عن الاعتدال إلى طرف الزيادة
تسمى تهورا . وإن مالت إلى الضعف والنقصان تسمى جبنا وخورا . وإن مالت قوة الشهوة
إلى طرف الزيادة تسمى شرها . وإن مالت إلى النقصان تسمى جهودا . والمحمود هو الوسط
وهو الفضيلة . والطرفان رذيلتان مذمومتان ، والعدل إذافات فليس له طرفا زيادة ونقصان
بل له ضد واحد ومقابل : وهو الجور . وأما الحكمة ، فيسمى إفراطها عند الاستعمال
في الأغراض الفاسدة جبنا وجريرة . ويسمى تفريطها بلها . والوسط هو الذي يختص باسم الحكمة
فإذا أمهات الأخلاق وأصولها أربعة ، الحكمة ، والشجاعة ، والعفة ، والعدل . ونعني
بالحكمة : حالة لا نفس بها يدرك الصواب ، من الخطأ في جميع الأفعال الاختيارية . ونعني
بالعدل : حالة لا نفس وقوة بها تسوي بين الغضب والشهوة ، ونحماهما على مقتضى الحكمة

وتضبطها في الاسترسال والانتقباض على حسب مقتضاها . ونفنى بالشجاعة : كون قوة الغضب منقادة للعقل في إقدامها وإحجامها . ونفنى بالعفة : تأدب قوة الشهوة بتأديب العقل والشرع .

فمن اعتدال هذه الأصول الأربعة تصدر الأخلاق الجميلة كلها . إذ من اعتدال قوة العقل يحصل حسن التدبير ، وجودة الذهن ، وثقابة الرأي ، وإصابة الظن ، والتفطن لدقائق الأعمال ، وخفياً آفات النفوس . ومن إفراطها تصدر الجريزة ، والمكر ، والخداع ، والدهاء ومن تفریطها يصدر البله ، والغفارة ، والحمق ، والجنون . وأعنى بالغفارة قلة التجربة في الأمور مع سلامة التخيل . فقد يكون الإنسان غمرا في شيء ودون شيء . والفرق بين الحمق والجنون أن الأحمق مقصوده صحيح ، ولكن سلوكه الطريق فاسد ، فلا تكون له روية صحيحة في سلوك الطريق الموصل إلى الغرض . وأما المجنون فإنه يختار ما لا ينبغي أن يختار ، فيكون أصل اختياره وإيثاره فاسداً

وأما خلق الشجاعة ، فيصدر منه الكرم ، والنجدة ، والشهامة ، وكسر النفس ، والاحتمال ، والحلم ، والثبات ، وكظم النيظ ، والوقار ، والتودد ، وأمثاله . وهي أخلاق محمودة . وأما إفراطها وهو التهور ، فيصدر منه الصلف ، والبذخ ، والاستشاشة ، والتكبر والمعجب . وأما تفریطها ، فيصدر منه المهانة ، والذلة ، والجزع ، والخساسة ، وصغر النفس والانتقباض عن تناول الحق الواجب

وأما خلق العفة ، فيصدر منه السخاء ، والحياء ، والصبر ، والمساحة ، والقناعة . والورع واللباقة ، والمساعدة ، والظرف ، وقلة الطمع . وأما ميلها إلى الإفراط أو التفریط ، فيحصل منه الحرص ، والشرة ، والوقاحة ، والنخب ، والتبذير ، والتقصير ، والرياء ، والهتكة ، والمجانة والمبث ، والملق ، والحسد ، والشبابة ، والتذلل للأغنياء ، واستحقار الفقراء ، وغير ذلك فأمهات محاسن الأخلاق هذه الفضائل الأربعة ، وهي الحكمة ، والشجاعة ، والعفة والعدل . والباقي فروعها . ولم يبلغ كمال الاعتدال في هذه الأربع إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم . والناس بعده متفاوتون في القرب والبعد منه . فكل من قرب منه في هذه الأخلاق فهو قريب من الله تعالى ، بقدر قربته من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وكل من جمع كمال هذه الأخلاق ، استحق أن يكون بين الخلق ملكا مطاعا، يرجع الخلق كلهم إليه ، ويقتدون به في جميع الأفعال . ومن انفك عن هذه الأخلاق كلها ، وانصف بأضدادها ، استحق أن يخرج من بين البلاد والعباد ، فإنه قد قرب من الشيطان اللعين المبعد ، فينبغي أن يبعد ، كما أن الأول قريب من الملك المقرب ، فينبغي أن يقتدى به ، ويتقرب إليه : فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) لم يبعث إلا ليعتم مكارم الأخلاق كما قال .

وقد أشار القرءان إلى هذه الأخلاق في أوصاف المؤمنين ، فقال تعالى (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ^(٢)) فالإيمان بالله وبرسوله من غير ارتياب ، هو قوة اليقين ، وهو ثمرة العقل ومنتهى الحكمة . والمجاهدة بالمال ، هو السخاء ، الذي يرجع إلى ضبط قوة الشهوة . والمجاهدة بالنفس ، هي الشجاعة ، التي ترجع إلى استعمال قوة الغضب على شرط العقل ، وخذ الاعتدال فقد وصف الله تعالى الصحابة فقال (أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ^(٣)) إشارة إلى أن للشدة موصفا ، وللرحمة موصفا . فليس الكمال في الشدة بكل حال ، ولا في الرحمة بكل حال . فهذا بيان معنى الخلق ، وحسنه وقبحه ، وبيان أركانه وثمراته وفروعه

بيان

قبول الأخلاق للتغيير بطريق الرياضة

اعلم أن بعض من غلبت البطالة عليه ، استثقل المجاهدة والرياضة ، والاشتغال بتزكية النفس وتهذيب الأخلاق . فلم تسمح نفسه بأن يكون ذلك ، لقصوره ونقصه وخبث دخلته ، فزعم أن الأخلاق لا يتصور تغييرها ، فإن الطباع لا تتغير . واستدل فيه بأمرين أحدهما : أن الخلق هو صورة الباطن ، كما أن الخلق هو صورة الظاهر . فالخلقة الظاهرة لا يقدر على تغييرها . فالقصير لا يقدر أن يجعل نفسه طويلا ، ولا الطويل يقدر أن يجعل نفسه قصيرا ، ولا القبيح يقدر على تحسين صورته . فكذلك القبح الباطن يجري هذا المجرى

(١) حديث بعثت لأتمم مكارم الأخلاق : تقدم في آداب الصحبة

(٢) الحجرات : ١٥ (٢) الفتح : ٢٩

والثاني: أنهم قالوا حسن الخلق بقمع الشهوة والغضب ، وقد جربنا ذلك بطول المجاهدة وعرفنا أن ذلك من مقتضى المزاج والطبع ، فإنه قط لا ينقطع عن الآدى . فاشتغاله به تضييع زمان بغير فائدة . فإن المطلوب هو قطع التفات القلب إلى الحظوظ العاجلة ، وذلك محال وجوده

فنقول لو كانت الأخلاق لا تقبل التغيير ، لبطلت الوصايا والمواعظ والتأديبات ، ولما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) « حَسِّنُوا أَخْلَاقَكُمْ » ، وكيف ينكر هذا في حق الآدى ، وتغيير خلق البهيمة ممكن . إذ ينقل البازي من الاستيحاش إلى الأنس ، والكلب من شره الأكل إلى التأدب والإمساك والتخلية ، والفرس من الجراح إلى السلاسة والانتقاد وكل ذلك تغيير للأخلاق

والقول الكاشف للغطاء عن ذلك أن تقول

الموجودات منقسمة إلى مالا. مدخل للآدى واختياره في أصله وتفصيله ، كالسماء والكواكب ، بل أعضاء البدن داخلا وخارجا ، وسائر أجزاء الحيوانات ، وبالجملة كل ما هو حاصل كامل ، وقع الفراغ من وجوده وكاله . وإلى ما وجد وجودا ناقصا ، وجعل فيه قوة لقبول الكمال بعد أن وجد شرطه . وشرطه قد يرتبط باختيار العبد ، بأن النواة ليست بتفاح ولا نخل ، إلا أنها خلقت خلقة يمكن أن تصير نحلة إذا انضاف التربية إليها . ولا تصير تفاحا أصلا ، ولا بالتربية . فإذا صارت النواة متأثرة بالاختيار ، حتى تقبل بعض الأحوال دون بعض ، فكذلك الغضب والشهوة ، لو أردنا قمعها وقهرها بالكيفية حتى لا يبقى لهما أثر ، لم تقدر عايه أصلا . ولو أردنا سلاستها وقودها بالرياضة والمجاهدة ، قدرنا عليه . وقد أمرنا بذلك . وصار ذلك سبب نجاتنا ووصولنا إلى الله تعالى . نعم الجبلات مختلفة ، بعضها سريمة القبول ، وبعضها بطيئة القبول . ولاختلافها سببان

أحدهما: قوة الفريزة في أصل الجبلية ، وامتداده مدة الوجود ، فإن قوة الشهوة والغضب والتكبر ، موجودة في الإنسان . ولكن أصعبها أمراً ، وأعصاها على التغيير ، قوة الشهوة

(١) حديث حسنوا أخلاقكم : أبو بكر ابن لال في مكارم الأخلاق من حديث معاذ يامعاذ حسن خلقك

للناس منقطع ورجاله تفات .

فإنها أقدم وجوداً، إذا الصبي في مبدأ الفطرة تخلق له الشهوة . ثم بعد سبع سنين ربما يخلق له الغضب . وبعد ذلك يخلق له قوة التمييز والسبب الثاني: أن الخلق قديماً كد بكثرة العمل بمقتضاه ، والطاعة له ، وباعتقاد كونه احساناً ومرضياً ، والناس فيه على أربع مراتب

الأولى : وهو الأتسان الففل ، الذي لا يميز بين الحق والباطل ، والجليل والقبیح ، بل بقى . كما فطر عليه ، خالياً عن جميع الاعتقادات ، ولم تستم شهوته أيضاً بتابع الذات . فهذا سريع القبول للعلاج جداً ، فلا يحتاج إلا إلى معلم ومرشد ، وإلى باعث من نفسه ، يحمله على المجاهدة ، فيحسن خلقه في أقرب زمان

والثانية : أن يكون قد عرف قبح القبيح ، ولكنه لم يعود العمل الصالح ، بل زين له سوء عمله فتماطاه ، اتقيادا لشهواته ، وإعراضاً عن صواب رأيه ، لاستيلاء الشهوة عليه . ولكن علم تقصيره في عمله . فأمره أصعب من الأول ، إذ قد تضاعفت الوظيفة عليه ، إذ عليه قلع ما رسخ في نفسه أولاً ، من كثرة الاعتقاد للفساد ، والآخر أن يفرس في نفسه صفة الاعتقاد للصالح . ولكنه بالجملة محل قابل للرياضة ، إن انتهض لها يجد وتشمير وحزم والثالثة : أن يعتقد في الأخلاق القبيحة أنها الواجبة المستحسنة ، وأنها حق وجميل ، وتربى عليها . فهذا يكاد تمتنع معالجته ، ولا يرجى صلاحه إلا على الندور ، وذلك لتضاعف أسباب الضلال

والرابعة : أن يكون مع نشئه على الرأي الفاسد ، وتربيته على العمل به ، يرى الفضيلة في كثرة الشر ، واستهلاك النفوس ، ويباهى به ، ويظن أن ذلك يرفع قدره . وهذا هو أصعب المراتب . وفي مثله قيل : ومن العناء رياضة الهرم ، ومن التعذيب تهذيب الذيب والأول من هؤلاء جاهل فقط : والثاني جاهل وضال ، والثالث جاهل وضال وفاسق والرابع جاهل وضال وفاسق وشريير

وأما الخيال الآخر ، الذي استدلوا به ، وهو قولهم إن الآدمي مادام حياً فلا ينقطع عنه الشهوة والغضب ، وحب الدنيا ، وسائر هذه الأخلاق ، فهذا غلط وقع لطائفة . ظنوا أن المقصود من المجاهدة قمع هذه الصفات بالكلية ومحوها . وهيئات . فإن الشهوة خلقت لفائدة ،

وهي ضرورية في الجبلة . فلو انقطعت شهوة الطعام لهلك الإنسان ، ولو انقطعت شهوة الوقاع لا تقطع النسل ؛ ولو انعدم الغضب بالكلية لم يدفع الإنسان عن نفسه ما يهلكه ولهلك . ومهما بقي أصل الشهوة ، فيبقى لامحالة حب المال الذي يوصله إلى الشهوة ، حتى يحمله ذلك على إمساك المال . وليس المطلوب إمادة ذلك بالكلية . بل المطلوب زدها إلى الاعتدال ، الذي هو وسط بين الإفراط والتفريط . والمطلوب في صفة الغضب حسن الحمية وذلك بأن يخلو عن التهور وعن الجبن جميعا . وبالجملة أن يكون في نفسه قويا ، ومع قوته منقادا للعقل . ولذلك قال الله تعالى (أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ^(١)) وصفهم بالشدة وإنما تصدر الشدة عن الغضب : ولو بطل الغضب لبطل الجهاد . وكيف يقصد قلع الشهوة والغضب بالكلية ، والأنبياء عليهم السلام لم ينفكوا عن ذلك . إذ قال صلى الله عليه وسلم ^(١) « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أُغْضِبُ كَمَا يُغْضَبُ الْبَشَرُ » ^(٢) وكان إذا تكلم بين يديه بما يكرهه يغضب ، حتى تحمر وجنتاه . ولكن لا يقول إلا حقا . فكان عليه السلام لا يخرج منه غضبه عن الحق . وقال تعالى (وَالكَاطِبِينَ الْغَيْظَ وَالْعَاقِبِينَ عَنِ النَّاسِ ^(٣)) ولم يقل والفاقدين النيظ .

فرد الغضب والشهوة إلى حد الاعتدال ، بحيث لا يقهر واحد منهما العقل ، ولا يغلبه . بل يكون العقل هو الضابط لهما ، والغالب عليهما ، ممكن . وهو المراد بتغيير الخلق . فإنه ربما تستولى الشهوة على الإنسان ، بحيث لا يقوى عقله على دفعها عن الانبساط إلى الفواحش وبالرياضة تعود إلى حد الاعتدال . فدل أن ذلك ممكن . والتجربة والملاحظة تدل على ذلك دلالة لا شك فيها

(١) حديث إنما أنا بشر أغضب كما يغضب البشر : م من حديث أنس وله من حديث أبي هريرة إنما محمد بشر يغضب كما يغضب البشر

(٢) حديث أنه كان يتكلم بين يديه بما يكرهه فيغضب حتى تحمر وجنتاه ولكن لا يقول إلا حقا فكان الغضب لا يخرج عن الحق : الشيخان من حديث عبد الله بن الزبير في قصة شراح الحرة فقال لأن كان ابن عمك فتاوت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولها من حديث أبي سعيد الخدري وكان إذا كره شيئا عرفناه في وجهه ولها من حديث عائشة وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله وللمسلم ما ينال منه شيء قط فينتقم من صاحبه الحديث

(١) الفتح : ٢٩ (٢) آل عمران : ١٣٤ .

والذي يدل على أن المطلوب هو الوسط في الأخلاق دون الطرفين ، أن السخاء خلق محمود شرعا ، وهو وسط بين طرفي التبذير والتقتير ، وقد أثنى الله تعالى عليه فقال (وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا^(١)) وقال تعالى (وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ^(٢)) وكذلك المطلوب في شهوة الطعام الاعتدال دون الشره والجود. قال الله تعالى (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ^(٣)) وقال في الغضب (أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ^(٤)) وقال صلى الله عليه وسلم^(٥) «خَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَاطُهَا» وهذا له سر وتحقيق ، وهو أن السعادة منوطة بسلامة القلب عن عوارض هذا العالم. قال الله تعالى (إِلَّا مَنْ آتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ^(٥)) والبخل من عوارض الدنيا . والتبذير أيضا من عوارض الدنيا. وشرط القلب أن يكون سليما منها ، أي لا يكون ملتفتا إلى المال ، ولا يكون حريصا على إنفائه ولا على إمساكه . فإن الحريص على الإنفاق مصروف القلب إلى الإنفاق ، كما أن الحريص على الإمساك مصروف القلب إلى الإمساك فكان كمال القلب أن يصفو عن الوصفين جميعا . وإذا لم يكن ذلك في الدنيا طلبنا ما هو الأشبه لعدم الوصفين ، وأبعد عن الطرفين ، وهو الوسط . فإن الفاتر لآحار ولا بارد ، بل هو وسط بينهما ، فكأنه خال عن الوصفين : فكذلك السخاء بين التبذير والتقتير . والشجاعة بين الجبن والتهور . والعفة بين الشره والجود . وكذلك سائر الأخلاق . فكلا طرفي الأمور ذميم . هذا هو المطلوب . وهو ممكن . نعم يجب على الشيخ المرشد للمريد أن يقبح عنده الغضب رأسا ، ويذم إمساك المال رأسا ، ولا يرخص له في شيء منه ، لأنه لو رخص له في أدنى شيء اتخذ ذلك عذرا في استبقاء بخله وغضبه ، وظن أنه القدر المرخص فيه . فإذا قصد قطع الأصل ، وبالغ فيه ، ولم يتيسر له إلا كسر سورتة ، بحيث يعود إلى الاعتدال ، فالصواب له أن يقصد قلع الأصل ، حتى يتيسر له القدر المقصود ، فلا يكشف هذا السر للمريد ، فإنه موضع غرور الحق ، إذ يظن بنفسه أن غضبه بحق ، وأن إمساكه بحق .

(١) حديث خير الأمور أوسطها : البيهقي في شعب الإيمان من رواية مطرف بن عبد الله معضلا

(٢) الفرقان : ٦٧ (٢) الأسراء : ٢٩ (٣) الأعراف : ٣١ (٤) الفتح : ٢٩ (٥) الشعراء : ٨٩

بيان

السبب الذي به ينال حسن الخلق على الجملة

قد عرفت أن حسن الخلق يرجع إلى اعتدال قوة العقل ، وكمال الحكمة ، وإلى اعتدال قوة الغضب والشهوة ، وكونها للعقل مطيعة ، وللشرع أيضا . وهذا الاعتدال يحصل على وجهين أحدهما بجد إلهي ، وكمال فطري ، بحيث يخلق الإنسان ويولد كامل العقل ، حسن الخلق ، قد كفي سلطان الشهوة والغضب ، بل خلقنا معتدلين متقادين للعقل والشرع فيصير عالما بغير تعليم ، ومؤدبا بغير تأديب ، كعيسى بن مريم ، ويحيى بن زكريا عليهما السلام ، وكذا سائر الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين . ولا يبعد أن يكون في الطبع والفطرة ما قد ينال بالاكتساب . فرب صبى خلق صادق الهجة ، سخيا جريا ، وربما يخلق بخلافه فيحصل ذلك فيه بالاعتیاد ومخالطة المتخلفين بهذه الأخلاق . وربما يحصل بالتعلم والوجه الثاني اكتساب هذه الأخلاق بالمجاهدة والرياضة ، وأغنى به حمل النفس على الأعمال التي يقتضيها الخلق المطلوب . فن أراد مثلا أن يحصل لنفسه خلق الجود ، فطريقه أن يتكلف تعاطي فعل الجواد ، وهو بذل المال . فلا يزال يطالب نفسه ، ويواظب عليه تكلفا ، مجاهدا نفسه فيه ، حتى يصير ذلك طبعا له ، ويتيسر عليه ، فيصير به جوادا . وكذا من أراد أن يحصل لنفسه خلق التواضع ، وقد غلب عليه البكير ، فطريقه أن يواظب على أفعال المتواضعين مدة مديدة ، وهو فيها مجاهد نفسه ومتكلف ، إلى أن يصير ذلك خلقا له وطبعا ، فيتيسر عليه . وجميع الأخلاق المحمودة شرعا تحصل بهذا الطريق . وغايته أن يصير الفعل الصادر منه لذيذا . فالسخرى هو الذي يستلذ بذل المال الذي يبذله ، دون الذي يبذله عن كراهة . والمتواضع هو الذي يستلذ التواضع . ولن ترسخ الأخلاق الدينية في النفس ، ما لم تعود النفس جميع العادات الحسنة ، وما لم تترك جميع الأفعال السيئة . وما لم تواظب عليها مواظبة من يشاق إلى الأفعال الجميلة ، ويتنم بها ، ويكره الأفعال القبيحة ويتألم بها . كما قال صلى الله عليه وسلم « **وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ** » ومهما كانت

(١) حديث وجعلت قرّة عيني في الصلاة : ن من حديث أنس وقد تقدم

العبادات ، وترك المحظورات ، مع كراهة واستئثار ، فهو نقصان . ولا ينال كمال السعادة به . نعم المواظبة عليها بالمجاهدة خير ، ولكن بالإضافة إلى تركها ، لا بالإضافة إلى فعلها عن طوع . ولذلك قال الله تعالى (وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ^(١)) وقال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « أَعْبُدِ اللَّهَ فِي الرِّضَا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكْرَهُ خَيْرٌ كَثِيرٌ »

ثم لا يكفي في نيل السعادة الموعودة على حسن الخلق ، استلذاذ الطاعة ، واستكراه المعصية ، في زمان دون زمان ، بل ينبغي أن يكون ذلك على الدوام ، وفي جملة العمر . وكلما كان العمر أطول ، كانت الفضيلة أرسخ وأكمل . ولذلك لما سئل صلى الله عليه وسلم عن السعادة فقال ^(٣) « طُولُ الْعُمُرِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى » ولذلك كره الأنبياء والأولياء الموت فإنه الدنيا مزرعة الآخرة . وكلما كانت العبادات أكثر بطول العمر ، كان الثواب أجزل والنفس أزكى وأطهر ، والأخلاق أقوى وأرسخ . وإنما مقصود العبادات تأثيرها في القلب وإنما يتأكد تأثيرها بكثرته المواظبة على العبادات . وغاية هذه الأخلاق أن ينقطع عن النفس حب الدنيا ، ويرسخ فيها حب الله تعالى . فلا يكون شيء أحب إليه من لقاء الله تعالى عز وجل . فلا يستعمل جميع ماله إلا على الوجه الذي يوصله إليه . وغضبه وشهوته من المسخرات له ، فلا يستعملها إلا على الوجه الذي يوصله إلى الله تعالى . وذلك بأن يكون موزوناً بميزان الشرع والعقل ثم يكون بعد ذلك فرحاً به ، مستلذاً له .

ولا ينبغي أن يستبعد مصير الصلاة إلى حد تصير هي قرّة العين ، ومصير العبادات لذينة فإن العادة تقتضي في النفس عجائب أغرب من ذلك . فإننا قد نرى الملوك والمنهين في أحزان دأمة ، ونرى المقامر المفلس قد يئلب عليه من الفرح واللذة بقماره وما هو فيه ، ما يستثقل معه فرح الناس بغير قمار . مع أن القمار ربما سلبه ماله ، وخرب بيته ، وتركه مفلساً ،

(١) حديث عبد الله في الرضا فان لم تستطع في الصبر على ما تكره خير كثير : طب

(٢) حديث سئل عن السعادة فقال طول العمر في عبادة الله : رواه القطاعي في مسند الشهاب وأبو منصور

الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن عمر بإسناد ضعيف وللترمذي من حديث أبي بكر

وصححه أي الناس خير قال من طال عمره وحسن عمله

ومع ذلك فهو يجبه ، ويلنذبه . وذلك لطول ألفة له وصرف نفسه إليه مدة
وكذلك اللاعب بالحمام ، قد يقف طول النهار في حر الشمس ، قائماً رجليه . وهو
لا يحس بألمها ، لفرحه بالظيور وحر كاتها ، وطيرانها وتحليقها في جو السماء
بل نرى الفاجر العيلا ، يفتخر بما يلقاه من الضرب والقطع ، والصبر على السيط ،
وعلى أن يتقدم به للصلب ، وهو مع ذلك متبجح بنفسه ، وبقوته في الصبر على ذلك ، حتى
يرى ذلك فخراً لنفسه . ويقطع الواحد منهم إرباً إرباً ، على أن يقر بما تطاها أو تطاها غيره
فيصر على الإنكار ، ولا يبالي بالعقوبات ، فرحاً بما يمتقده كالأول وشجاعة ورجولية . فقد
صارت أحواله مع منافيا من النكال ، قرّة عينه ، وسبب افتخاره

بل لا حالة أخس وأقبح من حال الخنث في تشبهه بالإناث ، في تنف الشعر ، ووشم
نوجه ، ومخالطة النساء . فترى الخنث في فرح بحاله ، وافتخار بكاله في تخنثه ، يتباهى به
مع الخنثين . حتى يجري بين الحجامين والكناسين التفاخر والمباهاة ، كما يجري بين الملوك والعلماء
فكل ذلك نتيجة المادة والمواظبة على نمط واحد على العوام ، مدة مديدة ومشاهدة ذلك في
المخالطين والمعارف . فإذا كانت النفس بالمادة تستلذ الباطل ، وتميل إليه إلى القبائح فكيف
لا تستلذ الحق لوردت إليه مدة ، والنزمت المواظبة عليه ! بل ميل النفس إلى هذه الأمور
الشنيمة خارج عن الطبع ، يضاهي الميل إلى أكل الطين . فقد يفلب على بعض فتاس ذلك
بالمادة . فأما ميله إلى الحكمة ، وحب الله تعالى ، ومعرفته ، وعبادته ، فهو كالميل إلى الطعام
والشراب ، فإنه مقتضى طبع القلب . فإنه أمر رباني . وميله إلى مقتضيات الشهوة غريب
من ذاته ، وعارض على طبعه . وإنما غذاء القلب الحكمة والمعرفة ، وحب الله عز وجل .
ولسكن انصرف عن مقتضى طبعه لمرض قد حل به ، كما قد يجل المرض بالمعدة ، فلا تشتهي الطعام
والشراب ، وهما سببان لحياتها . فكل قلب مال إلى حب شيء سوى الله تعالى ، فلا ينفك
عن مرض بقدر ميله ، إلا إذا كان أحب ذلك الشيء لكونه معيناً له على حب الله تعالى ،
وعلى دينه ، فعند ذلك لا يدل ذلك على المرض

فإذا قد عرغبت بهذا قطعاً ، أن هذه الأخلاق الجميلة يمكن اكتسابها بالرياضة ، وهي
تكلف الأفعال الصادرة عنها ابتداءً ، لتصير طبعاً انتهاءً . وهذا من عجيب العلاقة بين

القلب والجوارح ، أعنى النفس والبدن . فإن كل صفة تظهر في القلب ، يفيض أثرها على الجوارح ، حتى لا تتحرك إلا على وفقها لا محالة . وكل فعل يجري على الجوارح فإنه قد يرتفع منه أثر إلى القلب . والأمر فيه دور ، ويعرف ذلك بمثال ، وهو أن من أراد أن يصير الخدق في الكتابة له صفة نفسية ، حتى يصير كاتباً بالطبع ، فلا طريق له إلا أن يتعاطى بممارسة اليد ، ما يتعاطاه الكاتب الخدق ، ويواظب عليه مدة طويلة ، يحاكي الخط الحسن فإن فعل الكاتب هو الخط الحسن . فيتشبه بالكاتب تكلفاً ، ثم لا يزال يواظب عليه ، حتى يصير صفة راسخة في نفسه ، فيصدر منه في الآخر الخط الحسن طبعاً ، كما كان يصدر منه في الابتداء تكلفاً . فكان الخط الحسن ، هو الذي جعل خطه حسناً . ولكن الأول بتكلف ، إلا أنه ارتفع منه أثر إلى القلب ، ثم انخفض من القلب إلى الجارحة ، فصار يكتب الخط الحسن بالطبع .

وكذلك من أراد أن يصير فقيه النفس ، فلا طريق له إلا أن يتعاطى أفعال الفقهاء وهو التكرار للفقهاء ، حتى تنعطف منه على قلبه صفة الفقه ، فيصير فقيه النفس . وكذلك من أراد أن يصير سخياعيف النفس ، حليماً متواضعاً ، فيلزمه أن يتعاطى أفعال هؤلاء تكلفاً ، حتى يصير ذلك طبعاً له ، فلا علاج له إلا ذلك . وكما أن طالب فقه النفس ، لا يأس من نيل هذه الرتبة بتعطيل ليله ، ولا ينالها بتكرار ليله ، فكذلك طالب تركية النفس وتكميلها ، وتحليلتها بالأعمال الحسنة ، لا ينالها بعبادة يوم ، ولا يحرم عنها بعضيان يوم . وهو معنى قولنا ، إن الكبيرة الواحدة لا توجب الشقاء المؤبد ، ولكن العطلة في يوم واحد تدعو إلى مثلها ، ثم تنداعى قليلاً قليلاً ، حتى تأنس النفس بالكسل ، وتهجر التحصيل رأساً ، فيفوتها فضيلة الفقه . وكذلك صنائر المعاصي ، يجر بعضها إلى بعض ، حتى يفوت أصل السعادة ، بهدم أصل الإيمان عند الحاجة . وكما أن تكرار ليله لا يحس تأثيره في فقه النفس ، بل يظهر فقه النفس شيئاً فشيئاً على التدريج ، مثل نمو البدن ، وارتفاع القامة ، فكذلك الطاعة الواحدة لا يحس تأثيرها في تركية النفس وتطهيرها في الحال ولكن لا ينبغي أن يستهان بقليل الطاعة ، فإن الجملة الكثيرة منها مؤثرة ، وإنما اجتمعت الجملة من الآحاد ، فلكل واحد منها تأثير . فما من طاعة إلا ولها أثر وإن خفي ، فله ثواب

لاعالة ، فإن الثواب بأزاء الأثر ، وكذلك المعصية

وكم من فقيه يستهين بتعطيل يوم وليلة ، وهكذا على التوالى ، يسوف نفسه يوماً فيوماً إلى أن يخرج طبعه عن قبول الفقه . فكذا من يستهين صفائر المعاصى ، ويسوف نفسه بالتوبة على التوالى ، إلى أن يختطفه الموت بنقته ، أو تتراكم ظلمة الذنوب على قلبه وتتعدر عليه التوبة ، إذ القليل يدعو إلى الكثير ، فيصير القلب مقيداً بسلاسل شهوات لا يمكن تخليصه من مخالبتها . وهو المعنى بانسداد باب التوبة . وهو المراد بقوله تعالى (وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا ^(١)) الآية . ولذلك قال علي رضي الله عنه ، إن الإيمان ليبدو في القلب نكتة بيضاء ، كلما ازداد الإيمان ازداد ذلك البياض ، فإذا استكمل البعد الإيمان ابيض القلب كله . وإن النفاق ليبدو في القلب نكتة سوداء ، كلما ازداد النفاق ازداد ذلك السواد ، فإذا استكمل النفاق اسود القلب كله .

فإذا عرفت أن الأخلاق الحسنة تارة تكون بالطبع والفطرة ، وتارة تكون باعتياد الأعمال الجميلة ، وتارة بمشاهدة أرباب الفعال الجميلة ومصاحبهم ، وهم قرناء الخير ، وإخوان الصلاح إذ الطبع يسرق من الطبع الشر والخير جميعاً . فمن تظاهرت في حقه الجهات الثلاث حتى صار ذا فضيلة طبعاً واعتياداً وتعلماً ، فهو في غاية الفضيلة . ومن كان رذالاً بالطبع ، ووافق له قرناء السوء ، فتعلم منهم ، وتيسرت له أسباب الشر حتى اعتادها ، فهو في غاية البعد من الله عز وجل . وبين الرتبتين من اختلفت فيه هذه الجهات ، ولكل درجة في القرب والبعد بحسب ما تقتضيه صفته وحالته (فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ^(٢)) (وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ ، وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ^(٣))

بيان

تفصيل الطريق إلى تهذيب الأخلاق .

قد عرفت من قبل أن الاعتدال في الأخلاق هو صحة النفس ، والميل عن الاعتدال سقم ومرض فيها ، كما أن الاعتدال في مزاج البدن هو صحة له ، والميل عن الاعتدال مرض فيه . فلتنخذ البدن مثلاً فنقول .

(١) يس : ٩ (٢) الزلزال : ٨ و ٧ (٣) النحل : ٣٣

مثال النفس في علاجها، بمحو الرذائل والأخلاق الرديئة عنها، وجلب الفضائل والأخلاق الجميلة إليها، مثال البدن في علاجه، بمحو العلل عنه، وكسب الصحة له وجلبها إليه. وكما أن الغالب على أصل المزاج الاعتدال، وإنما تعترى المدة المضرة بعوارض الأغذية والأهوية والأحوال، فكذلك كل مولود يولد معتدلاً صحيح الفطرة، وإنما أبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه، أي بالاعتیاد والتعليم تكتسب الرذائل. وكما أن البدن في الابتداء لا يخلق كاملاً، وإنما يكمل ويقوى بالنشو والتربية بالغذاء، فكذلك النفس تخلق ناقصة قابلة للكامل، وإنما تكمل بالتربية وتهذيب الأخلاق، والتغذية بالعالم

وكما أن البدن إن كان صحيحاً، فشأن الطبيب تمهيد القانون الحافظ للصحة، وإن كان مريضاً فشأنه جلب الصحة إليه. فكذلك النفس منك إن كانت زكية بظاهرة مهذبة، فينبغي أن تسعى لحفظها، وجلب مزيد قوة إليها واكتساب زيادة صفاتها وإن كانت عديمة الكمال والصفاء، فينبغي أن تسعى لجلب ذلك إليها

وكما أن العلة المغيرة لاعتدال البدن، الموجبة للعرض، لا تعالج إلا بضدها، فإن كانت من حرارة فبالبرودة، وإن كانت من برودة فبالحرارة، فكذلك الرذيلة التي هي مرض القلب علاجها بضدها، فيعالج مرض الجهل بالتعلم، ومرض البخل بالتسخي، ومرض الكبر بالتواضع، ومرض الشره بالكف عن المشتبه تكلفاً

وكما أنه لا بد من الاحتمال لمرارة الدواء، وشدة الصبر عن المشتبهات، لعلاج الأبدان المريضة فكذلك لا بد من احتمال مرارة المجاهدة والصبر، لمداواة مرض القلب، بل أولى. فإن مرض البدن يخلص منه بالموت، ومرض القلب والعياذ بالله تعالى، مرض يدوم بعد الموت أبداً لا يباد، وكان كل مبرد لا يصلح لعلته سببها الحرارة، إلا إذا كان على حد مخصوص، ويختلف ذلك بالشدة والضعف، والدوام وعدمه، وبالكثرة والقلّة، ولا يبدله من معيار يعرف به مقدار النافع منه، فإنه إن لم يحفظ معياره زاد الفساد، فكذلك النقائص التي تعالج بها الأخلاق لا بد لها من معيار

وكما أن معيار الدواء مأخوذ من عيار العلة حتى أن الطبيب لا يعالج ما لم يعرف أن العلة من حرارة أو برودة، فإن كانت من حرارة فيعرف درجتها، وهي ضعيفة أم قوية، فإذا عرف ذلك

التفت إلى أحوال البدن، وأحوال الزمان، وصناعة المريض، وسائر أحواله، ثم يعالج بحسبها، فكذلك الشيخ المتبوع الذي يطبب نفوس المريدين، ويعالج قلوب المسترشدين ينبغي أن لا يهجم عليهم بالرياضة والتكاليف في فن مخصوص، وفي طريق مخصوص ما لم يعرف أخلاقهم وأمراضهم

وكما أن الطيب لو عالج جميع المرضى بعلاج واحد، قتل أكثرهم، فكذلك الشيخ لو أشار على المريدين بنمط واحد من الرياضة أهلكتهم، وأمات قلوبهم. بل ينبغي أن ينظر في مرض المريد، وفي حاله. وسنه، ومزاجه، وما تحتمله بنيتته من الرياضة، وبينى على ذلك رياضته. فإن كان المريد مبتدئا، جاهلا بحدود الشرع، فيعلمه أولا الطهارة، والصلاة، وظواهر العبادات. وإن كان مشغولا بعمل حرام، أو مقارفا لمعصية، فيأمره أولا بتركها فإذا تزين ظاهره بالعبادات، وطهر عن المعاصي الظاهرة جوارحه، نظر بقرائن الأحوال إلى باطنه، ليتقطن لأخلاقه، وأمراض قلبه. فإن رأى معه مالا فاضلا عن قدر ضرورته أخذ منه، وصرفه إلى الخيرات وفرغ قلبه منه، حتى لا يلتفت إليه. وإن رأى الرعونة والكبر وعزة النفس غالبية عليه، فيأمره أن يخرج إلى الأسواق للكديبة والسؤال، فإن عزة النفس والرياضة لا تنكسر إلا بالذل، ولاذل أعظم من ذل السؤال. فيكلفه المواظبة على ذلك مدة، حتى ينكسر كبره وعز نفسه. فإن الكبر من الأمراض المهلكة، وكذلك الرعونة. وإن رأى الغالب عليه النظافة في البدن والثياب، ورأى قلبه مائلا إلى ذلك، فرحابه، ملتفتا إليه استخدمه في تعهديت الماء وتنظيفه، وكس المواضع القذرة، وملازمة المطبخ ومواقع الدخان، حتى تتشوش عليه رعوته في النظافة. فإن الذين ينظفون ثيابهم وزيوتها، ويطلبون المرقعات النظيفة، والسجادات الملونة، لافرق بينهم وبين العروس التي تزين نفسها طول النهار. فلا فرق بين أن يعبد الإنسان نفسه، أو يعبد صنما. فهما عبدة غير الله تعالى. فقد حجب عن الله. ومن راعى في ثوبه شيئا سوى كونه حلالا وطاهرا مراعاة يلتفت إليها قلبه، فهو مشغول بنفسه

ومن لطائف الرياضة إذا كان المريد لا يسخو بترك الرعونة رأسا، أو بترك صفة أخرى ولم يسمح بضدها دفعة، فينبغي أن ينقله من الخلق المذموم إلى خلق مذموم آخر أخف منه،

كالذى ينسل الدم بالبول ، ثم ينسل البول بالماء ، إذا كان الماء لايزيل الدم . كما يرغب الصبي في المكعب ، باللعب بالكرة والصولجان وما أشبهه ، ثم ينقل من اللعب إلى الزينة وفاخر الثياب ، ثم ينقل من ذلك بالترغيب في الرياسة وطلب الجاه ، ثم ينقل من الجاه بالترغيب في الآخرة . فكذلك من لم تسمح نفسه بترك الجاه دفعة ، فليقل إلى جاه أخف منه . وكذلك سائر الصفات . وكذلك إذا رأى شره الطعام غالباً عليه . أزمه الصوم وتقليل الطعام ، ثم يكلفه أن يهيء الأظعمة اللذيذة ، ويقدمها إلى غيره ، وهو لا يأكل منها ، حتى يقوى بذلك نفسه ، فيتعود الصبر وينكسر شرهه . وكذلك إذا رآه شاباً متشوقاً إلى النكاح ، وهو عاجز عن الطول ، فيأمره بالصوم . وربما لا تسكن شهوته بذلك ، فيأمره أن يفطر ليلة على الماء دون الخبز وليلة على الخبز دون الماء ، ويمنع اللحم والأدم رأساً ، حتى تذلل نفسه ، وتنكسر شهوته . فلا علاج في مبدأ الإرادة أنفع من الجوع . وإن رأى الغضب غالباً عليه ، أزمه الحلم والسكوت ، وسلط عليه من يصحبه ممن فيه سوء خلق ، ويلزمه خدمة من ساء خلقه ، حتى يمرن نفسه على الاحتمال معه . كما حكى عن بعضهم أنه كان يعود نفسه الحلم ، ويزيل عن نفسه شدة الغضب ، فكان يستأجر من يشتمه على ملاءم الناس ، ويكلف نفسه الصبر ويكظم غيظه ، حتى صار الحلم عادة له بحيث كان يضرب به المثل . وبعضهم كان يستشعر في نفسه الجبن وضعف القلب ، فأراد أن يحصل لنفسه خلق الشجاعة ، فكان يركب البحر في الشتاء عند اضطراب الأمواج . وعباد الهند يعالجون الكسل عن العبادة بالقيام طول الليل على نصة واحدة . وبعض الشيوخ في ابتداء إرادته كان يكسل عن القيام ، فألزم نفسه القيام على رأسه طول الليل ليسمح بالقيام على الرجل عن طوع . وعالج بعضهم حب المال بأن باع جميع ماله ورمى به في البحر ، إذ خاف من تفرقه على الناس رعونة الجود ، والرياء بالبذل ، فهذه الأمثلة تعرفك طريق معالجة القلوب . وليس غرضنا ذكر دواء كل مرض ، فإن ذلك سيأتى في بقية الكتب . وإنما غرضنا الآن التنبيه على أن الطريق الكلى فيه سلوك مسلك المضادة لكل ما هو النفس ، وتميل إليه . وقد جمع الله ذلك كله في كتابه العزيز

في كلمة واحدة ، فقال تعالى (وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ فَيَئْتِيهِ أَجْرٌ عَظِيمٌ) (١)

والأصل المهم في المجاهدة الوفاء بالعزم . فإذا عزم على ترك شهوة فقد تيسرت أسبابها ويكون ذلك ابتلاء من الله تعالى واختباراً ، فينبغي أن يصبر ويستمر . فإنه إن عود نفسه ترك العزم ألفت ذلك ، ففسدت . وإذا اتفق منه تقص عزم ، فينبغي أن يلزم نفسه عقوبة عليه ، كما ذكرناه في معاقبة النفس ، في كتاب الحاسبة والمراقبة . وإذا لم يخوف النفس بعقوبة غلبته ، وحسنت عنده تناول الشهوة ، ففسد بها الرياضة بالكلية .

بيان

علامات أمراض القلوب وعلامات عودها إلى الصحة

اعلم أن كل عضو من أعضاء البدن خلق لفعل خاص به . وإنما مرضه أن يتعذر عليه فعله الذي خلق له ، حتى لا يصدر منه أصلاً ، أو يصدر منه مع نوع من الاضطراب . فرض اليد أن يتعذر عليها البطش . ومرض العين أن يتعذر عليها الإبصار . وكذلك مرض القلب أن يتعذر عليه فعله الخاص به ، الذي خلق لأجله ، وهو العلم والحكمة والمعرفة ، وحب الله تعالى وعبادته ، والتلذذ بذكره ، وإيثاره ذلك على كل شهوة سواه ، والاستعانة بجميع الشهوات والأعضاء عليه . قال الله تعالى (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ) (٢) ففي كل عضو فائدة . وفائدة القلب الحكمة والمعرفة ، وخاصية النفس التي للآدمي ما يميز بها عن البهائم ، فإنه لم يميز عنها بالقوة على الأكل والوقوع والإبصار أو غيرها ، بل بمعرفة الأشياء على ما هي عليه

وأصل الأشياء وموجدتها ومختبرها هو الله عز وجل ، الذي جعلها أشياء . فلو عرف كل شيء ، ولم يعرف الله عز وجل ، فكأنه لم يعرف شيئاً . وعلامة المعرفة المحبة . فمن عرف الله تعالى أحبه . وعلامة المحبة أن لا يؤثر عليه الدنيا ولا غيرها من المحبوبات ، كما قال الله تعالى (قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ (٣)) إلى قوله (أَحَبَّ إِلَيْكُمْ

(١) النازعات : ٤٠ (٢) الناريات : ٥٦ (٣) التوبة : ٧٤

مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ^(١)) فمن عنده شيء أحب إليه من الله فقلبه مريض . كما أن كل معدة صار الطين أحب إليها من الخبز والماء ، أو سقطت شهوتها عن الخبز والماء ، فهي مريضة فهذه علامات المرض وبهذا يعرف أن القلوب كلها مريضة ، إلا ما شاء الله . إلا أن من الأمراض ما لا يعرفها صاحبها . ومرض القلب مما لا يعرفه صاحبه . فذلك ينقل عنه . وإن عرفه صعب عليه الصبر على مرارة دوائه . فإن دواءه مخالفة الشهوات . وهو نزع الروح . فإن وجد من نفسه قوة الصبر عليه ، لم يجد طبييا حاذقا يعالجه . فإن الأطباء هم العلماء ، وقد استولى عليهم المرض فالطبيب المريض قلما يلتفت إلى علاجه . فلهذا صار الداء عضالا ، والمرض مزمناء ، واندرس هذا العلم ، وأنكر بانكزية طب القلوب ، وأنكر مرضها ، وأقبل الخلق على حب الدنيا وعلى أعمال ظاهرها عبادات ، وباطنها عادات ومرآآت . فهذه علامات أصول الأمراض وأما علامات عودها إلى الصحة بعد المعالجة ، فهو أن ينظر في العلة التي يعالجها فإن كان يعالج داء البخل ، فهو المهلك المبعد عن الله عز وجل ، وإنما علاجه يبذل المال وإنفاقه ولكنه قد يبذل المال إلى حد يصير به مبذرا ، فيكون التبذير أيضا داء . فكان كمن يعالج البرودة بالحرارة ، حتى تغلب الحرارة ، فهو أيضا داء . بل المطلوب الاعتدال بين الحرارة والبرودة . وكذلك المطلوب الاعتدال بين التبذير والتقتير ، حتى يكون على الوسط ، وفي غاية البعد عن الطرفين

فإن أردت أن تعرف الوسط ، فانظر إلى الفعل الذي يوجب الخلق المحذور . فإن كان أسهل عليك وألذ من الذي يضاده ، فالعالب عليك ذلك الخلق الموجب له ، مثل أن يكون إمساك المال وجمعه ، ألذ عندك وأيسر عليك من بذله لمستحقة . فاعلم أن الغالب عليك خلق البخل ، فزد في المواظبة على البذل . فإن صار البذل على غير المستحق ألذ عندك وأخف عليك من الإمساك بالحق ، فقد غلب عليك التبذير ، فارجع إلى المواظبة على الإمساك . فلا تزال تراقب نفسك ، وتستدل على خلقك بتسيير الأفعال وتيسيرها ، حتى تنقطع علاقة قلبك عن الالتفات إلى المال ، فلا تميل إلى بذله ، ولا إلى إمساكه ، بل يصير عندك كالماء ،

فلا تطلب فيه إلا مساكه حاجة محتاج أو بذله حاجة محتاج ، ولا يترجح عندك البذل على الإمساك . فكل قلب صار كذلك ، فقد أتى الله سليما عن هذا المقام خاصة . ويجب أن يكون سليما عن سائر الأخلاق ، حتى لا يكون له علاقة بشيء مما يتعلق بالدنيا ، حتى ترتحل النفس عن الدنيا منقطعة العلائق منها ، غير ملتفتة إليها ، ولا متشوقة إلى أسبابها . فعند ذلك ترجع إلى ربها رجوع النفس المطمئنة ، اضية مرضية ، داخلة في زمرة عباد الله المقربين ، من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ، وحسن أولئك رفيقا

ولما كان الوسط الحقيقي بين الطرفين في غاية الغموض ، بل هو أدق من الشعر ، وأحد من السيف ، فلا جرم من استوى على هذا الصراط المستقيم في الدنيا ، . جاز على مثل هذا الصراط في الآخرة . ولما ينفك العبد من ميل عن الصراط المستقيم . أعنى الوسط ، حتى لا يميل إلى أحد الجانبين ، فيكون قلبه متعلقا بالجانب الذي مال إليه . ولذلك لا ينفك عن عذاب ما ، واجتياز على النار ، وإن كان مثل البرق . قال الله تعالى (وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا ^(١)) أي الذين كان قربهم إلى الصراط المستقيم أكثر من بعدهم عنه . ولأجل عسر الاستقامة ، وجب على كل عبد أن يدعو الله تعالى في كل يوم سبع عشرة مرة ، في قوله إهدنا الصراط المستقيم ، إذ وجب قراءة الفاتحة في كل ركعة فقد روى أن بعضهم رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام ، فقال قد قلت يا رسول الله شيبتي هود ، فلم قلت ذلك ؟ فقال عليه السلام لقوله تعالى (فَاسْتَقِيمَ كَمَا أُمِرْتَ ^(٢)) فالاستقامة على سواء السبيل في غاية الغموض .. وكن ينبغي أن يجتهد الإنسان في القرب من الاستقامة إن لم يقدر على حقيقتها . فكل من أراد النجاة فلانجاة له إلا بالعمل الصالح ولا تصدر الأعمال الصالحة إلا عن الأخلاق الحسنة . فليتفقد كل عبد صفاته وأخلاقه ، وليمددها ، وليشتغل بعلاج واحد واحد فيهما على الترتيب ، فنسأل الله الكريم أن يجعلنا من المتقين

بيان

الطريق الذي يعرف به الإنسان عيوب نفسه

اعلم أن الله عز وجل إذا أراد بعبد خيرا ، بصره بعيوب نفسه . فمن كانت بصيرته نافذة

(١) مريم : ٧١ (٢) هود : ١١٢

لم تحفّ عليه عيوبه . فإذا عرف العيوب أمكنه العلاج . ولكن أكثر الخلق جاهلون بعيوب أنفسهم ، يرى أحدهم القذى في عين أخيه ، ولا يرى الجذع في عين نفسه . فمن أراد أن يعرف عيوب نفسه فله أربعة طرق

الأول: أن يجلس بين يدي شيخ بصير بعيوب النفس ، مطلع على خفايا الآفات ، ويحكمه في نفسه ، ويتبع إشارته في محادثته . وهذا شأن المريد مع شيخه ، والتلميذ مع أستاذه فيعرفه أستاذه وشيخه عيوب نفسه ويعرفه طريق علاجه . وهذا قد عجز في هذا الزمان وجوده الثاني: أن يطلب صديقا صدوقا ، بصيرا متدينا ، فينصبه رقيقا على نفسه ، ليلاحظ أحواله وأفعاله . فساكره من أخلاقه وأفعاله ، وعيوبه الباطنة والظاهرة ، ينبهه عليه . فكذا كان يفعل الأكياس والأكابر من أئمة الدين . كان عمر رضي الله عنه يقول ، رحم الله امرأ أهدى إلى عيوبي . وكان يسأل سامان عن عيوبه . فلما قدم عليه ، قال له ما الذي بلغك عنى مما تكرهه ؟ فاستغنى . فألح عليه ، فقال بلغنى أنك جمعت بين أدامين على مائدة ، وإن لك حلتين حلة بالنهار وحلة بالليل . قال وهل بلغك غير هذا ؟ قال لا . فقال أما هذان فقد كفتيهما . وكان يسأل حذيفة ويقول له ، أنت صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المناقطين ، فهل ترى علي شيئا من آثار النفاق ؟ فهو على جلالته قدره ، وعلو منصبه ، هكذا كانت تهمة لنفسه رضي الله عنه . فكل من كان أوفر عقلا ، وأعلى منسبا ، كان أقل إعجابا ، وأعظم آبهاما لنفسه

إلا أن هذا أيضا قد عجز ، فقل في الأصدقاء من يترك المداهنة ، فيخبر بالعيب ، أو يترك الحسد ، فلا يزيد على قدر الواجب . فلا تخلو في أصدائك عن حسود ، أو صاحب غرض يرى ما ليس بعيب عيبا . أو عن مداهن ، يخفى عنك بعض عيوبك . ولهذا كان داود الطائي قد اعتزل الناس ، فقيل له لم لا تخالط الناس ؟ فقال وماذا أصنع بأقوام يخفون عني عيوني . فكانت شهوة ذوى الدين أن يتنبهوا العيوبهم بتنبيه غيرهم . وقد آل الأمر في أمثالنا إلى أن أبغض الخلق إلينا من ينصحنا ويعرفنا عيوبنا . ويكاد هذا أن يكون مفصحا عن ضعف الإيمان . فإن الأخلاق السيئة حيات وعقارب لداغة . فلو نهنا منبه على أن تحت ثوبنا عقربا لتقلدنا منه منة ، وفرحنا به ، واشتغلنا بإزالة العقرب ، وإبعادها وقتلها . وإنما

نكاتها على البدن . ويدوم ألمها بما فادونه . ونكاية الأخلاق الرديئة على صميم القلب ، أخشى أن تدوم بعمد الموت أبدا ، أو آفا من السنين ، ثم أنا لانفرح عن ينهنا عليها ، ولا نشتغل بإزالتها ، بل نشتغل بمقاومة الناصح بمثل مقالته ، فنقول له وأنت أيضا تصنع كيت وكيت وتشغلنا العداوة معه عن الانتفاع بنصحه . ويشبه أن يكون ذلك من قساوة القلب ، التي أثمرتها كثرة الذنوب ؛ وأصل كل ذلك ضعف الإيمان . فنسأل الله عز وجل ، أن يلهنا رشدنا ، ويصيرنا بعيوبنا ، ويشغلنا بعمداواتها ، ويوقفنا للقيام بشكر من يطلعنا على مساويتنا بمنه وفضله

الطريق الثالث : أن يستفيد معرفة عيوب نفسه من السنة أعدائه . فإن عين السخط تبتدى المساويا . ولعل انتفاع الإنسان بعمدو مشاحن . يذكره عيوبه . أكثر من انتفاعه بصديق مداهن ، يثنى عليه ويمدحه ، ويخفى عنه عيوبه . إلا أن الطبع مجبول على تكذيب العدو ، وحمل ما يقوله على الحسد . ولكن البصير لا يخلو عن الانتفاع بقول أعدائه ، فإن مساويه لا بد وأن تنتشر على ألسنتهم

الطريق الرابع : أن يخالط الناس . فكل مارآه مذموما فيما بين الخلق ، فليطالب نفسه به ، وينسبها إليه . فإن المؤمن مرآة المؤمن . فيرى من عيوب غيره عيوب نفسه . ويعلم أن الطباع متقاربة في اتباع الهوى . فما يتصف به واحد من الأقران ، لا ينفك القرن الآخر عن أصله ، أو عن أعظم منه ، أو عن شيء منه . فليتفقد نفسه . ويطهرها من كل ما يدمه من غيره . وناهيك بهذا تأديبا . فلو ترك الناس كلهم ما يكرهونه من غيرهم ، لابتغوا عن المؤدب . قيل لعيسى عليه السلام ، من أدبك ؟ قال . ما أدبني أحد . رأيت جهل الجاهل شينا فاجتنبته .

وهذا كله حيل من فقد شيئا عارفا زكيا ، بصيرا بعيوب النفس ، مشفقا ناصحا في الدين ، فارغا من تهذيب نفسه ، مشتغلا بتهذيب عباد الله تعالى ، ناصحا لهم . فن وجد ذلك فقد وجد الطبيب ، فليلازمه فهو الذي يخلصه من مرضه ، وينجيه من الهلاك الذي هو يصدده

بيان

شواهد النقل من أرباب البصائر وشواهد الشرع على أن الطريق في معالجة أمراض

القلوب ترك الشهوات وإن مادة أمراضها هي اتباع الشهوات

اعلم أن ما ذكرناه إن تأملته بعين الاعتبار ، إنفتحت بصيرتك ، وانكشفت لك علل القلوب وأمراضها وأدويتها بنور العلم واليقين . فإن عجزت عن ذلك ، فلا ينبغي أن يفوتك التصديق والإيمان على سبيل التلق والتقليد لمن يستحق التقليد . فإن للإيمان درجة ، كما أن للعلم درجة . والعلم يحصل بعد الإيمان . وهو وراءه . قال الله تعالى (يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ^(١)) فن صدق بأن مخالفة الشهوات هي الطريق إلى الله عز وجل ، ولم يطلع على سببه وسره ، فهو من الذين آمنوا . وإذا اطلع على ما ذكرناه من أعوان الشهوات ، فهو من الذين أوتوا العلم . وكلا وعد الله الحسنى . والذي يقتضى الإيمان بهذا الأمر في القراءان والسنة وأقاويل العلماء ، أكثر من أن يحصر

قال الله تعالى (وَهِيَ النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ ^(٢)) وقال تعالى (أُولَٰئِكَ الَّذِينَ أُمْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِتَتَّقُوا ^(٣)) قيل نزع منها محبة الشهوات

وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « الْمُؤْمِنُ بَيْنَ خَمْسِ شِدَائِدَ مُؤْمِنٍ يَحْسُدُهُ وَمُنَافِقٍ يُبَغِّضُهُ وَكَافِرٍ يُقَاتِلُهُ وَشَيْطَانٍ يُضِلُّهُ وَنَفْسٍ تُنَازِعُهُ » فبين أن النفس عدو منازع ، يجب عليه مجاهدتها . ويروى أن الله تعالى ، أوحى إلى داود عليه السلام ، يا داود ، حذروا نذر أصحابك أكل الشهوات ، فإن القلوب المتعلقة بشهوات الدنيا عقولها عنى محجوبة . وقال عيسى عليه السلام ، طوبى لمن ترك شهوة حاضرة لموعود غائب لم يره .

وقال نبينا صلى الله عليه وسلم ، لقوم قدموا من الجهاد ^(٢) « مَرَحَبًا بِكُمْ قَدِمْتُمْ مِنَ الْجِهَادِ

(١) حديث المؤمن بين خمس شدائد مؤمن يحسده ومنافق يبغضه - الحديث : أبو بكر بن بلال في مكارم الأخلاق من حديث أنس بسند ضعيف

(٢) حديثه مرجعاً بكم قدمتم من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر : البيهقي في الزهد وقد تقدم في شرح عجائب القلب

(١) المجادلة : ١١ (٢) النازعات ٤٠ و ٤١ (٣) الحجرات : ٣

الأصغر إلى الجهاد الأكبر ، قيل يارسول الله ، وما الجهاد الأكبر ؟ قال « جهاد النفس »
 وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « المجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله عز وجل » وقال
 صلى الله عليه وسلم ^(٢) « كف أذاك عن نفسك ولا تتابع هواها في معصية الله تعالى
 إذا تخاصمك يوم القيامة فيلعن بعضك بعضاً إلا أن يغير الله تعالى ويستر »

وقال سفيان الثوري ، ما عالجت شيئاً أشد على من نفسى ، مرة لى ، ومرة على .
 وكان أبو العباس الموصلى يقول لنفسه ، يا نفس ، لافى الدنيا مع أبناء الملوك تنعمين ،
 ولا فى طلب الآخرة مع العباد تجتهدين . كأنى بك بين الجنة والنار تحبسين . يا نفس ،
 ألا تستحين ! وقال الحسن : ما الدابة الجوح بأحوج إلى اللجام الشديد من نفسك .

وقال يحيى بن معاذ الرازى ، جاهد نفسك بأسياف الرياضة ، والرياضة على أربعة أوجه
 القوت من الطعام ، والغمض من المنام ، والحاجة من الكلام ، وحمل الأذى من جميع
 الأنام . فيتولد من قلة الطعام موت الشهوات ، ومن قلة المنام صفو الإيرادات ، ومن قلة
 الكلام السلامة من الآفات . ومن احتمال الأذى البلوغ إلى الغايات . وليس على العبدشىء
 أشد من الحلم عند الجفا ، والصبير على الأذى ، وإذا تحركت من النفس إرادة الشهوات
 والآثام ، وهاجت منها حلاوة فضول الكلام ، جردت عليها سيوف قلة الطعام ، من غمد
 النهجد وقلة المنام ، وضربتها بأيدي الحمول وقلة الكلام ، حتى تنقطع عن الظلم والانتقام ،
 فتأمن من بوائقها من بين سائر الأنام ، وتصفى من ظلمة شهواتها ، فتنجو من غوائل
 آفاتها ، فتصير عند ذلك نظيفة ونورية ، خفيفة روحانية ، فتجول فى ميدان الخيرات ،
 وتسير فى مسالك الطاعات ، كالفرس الفاره فى الميدان ، وكالمالك المتزه فى البستان
 وقال أيضاً أعداء الإنسان ثلاثة ، دنياء ، وشيطانه ونفسه . فاحترس من الدنيا بالزهد فيها ،
 ومن الشيطان بمخالفته ، ومن النفس بترك الشهوات . وقال بعض الحكماء ، من استولت عليه
 النفس صار أسيراً فى جب شهواتها ، محصوراً فى سجن هواها ، مقهوراً مغلولاً زمامه فى يدها .

(١) حديث المجاهد من جاهد نفسه : ت فى أثناء حديث وصححه وه من حديث فضالة بن عبيد

(٢) حديث كف أذاك عن نفسك ولا تتابع هواها فى معصية الله - الحديث : لم أجده بهذا السباق

تجره حيث شئت ، فتمنع قلبه من الفوائد : وقال جعفر بن حميد ، أجمعت العلماء
والحكياء . على أن النعيم لا يدرك إلا بترك النعيم . وقال أبو يحيى الوراق . من أَرْضَى الجوارح
بالشهوات ، فقد غرس في قلبه شجر الندامات . وقال وهيب بن الورد ، ما زاد على الخبز
فهو شهوة . وقال أيضا ، من أحب شهوات الدنيا فليتهيأ للذل

ويروى أن امرأة العزيز ، قالت ليوسف عليه السلام ، بعد أن ملك خزائن الأرض ،
وقدمت له على رابية الطريق في يوم موكب ، وكان يركب في زهاء اثني عشر ألفا من عطاء
مملكته ، سبحان من جعل الملوك عبيداً بالمعصية ، وجعل العبيد ملوكا بطاعتهم له . إن
الحرص والشهوة صيرا للملوك عبيدا ، وذلك جزاء المفسدين . وإن الصبر والتقوى صيرا
العبيد ملوكا . فقال يوسف ، كما أخبر الله تعالى عنه (إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ
أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ^(١))

وقال الجنيد . أرقت ليلة ، فقممت إلى وردى ، فلم أجد الحلاوة التي كنت أجدها .
فأردت أن أنام ، فلم أقدر . فجلست ، فلم أطق الجلوس . فخرجت . فإذا رجل ملتف في
عباءة ، مطروح على الطريق . فلما أحس بي قال ، يا أبا القاسم ، إلى الساعة . فقلت ياسيدي
من غير موعد ! فقال بلى ، سألت الله عز وجل أن يحرك لي قلبك . فقلت قد فعل ،
فما حاجتك ؟ قال فتى يصير داء النفس دواءها ؟ فقلت إذا خالفت النفس هواها . فأقبل على
نفسه فقال ، اسمعي ، فقد أجبنيك بهذا سبع مرات ، فأبيت أن تسمعيه إلا من الجنيد .
ها قد سمعته ، ثم انصرف وما عرفته

وقال يزيد الرقاشي ، إليكم عنى الماء البارد في الدنيا ، لعل لا أحرمه في الآخرة ، وقال رجل
لعمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى ، متى أتكلم ؟ قال إذا اشتبهت الصمت . قال متى أصمت
قال إذا اشتبهت الكلام . وقال علي رضي الله عنه ، من اشتاق إلى الجنة سلا عن الشهوات في الدنيا
وكان مالك بن دينار يطوف في السوق ، فإذا رأى الشيء يشتهيه ، قال لنفسه اصبري ،
فو الله ما أمنعك إلا من كرامتك على

(١) يوسف : ٩٠

فإذا فند اتفق العلماء والحكماء ، على أن لا طريق إلى سعادة الآخرة ، إلا بنهي النفس عن الهوى ، ومخالفة الشهوات . فالإيمان بهذا واجب . وأما علم تفصيل ما يترك من الشهوات وما لا يترك ، لا يدرك إلا بما قدمناه

وحاصل الرياضة وسرها ، أن لا تمتنع النفس بشيء مما لا يوجد في القبر ، إلا بقدر الضرورة . فيكون مقتصرًا من الأكل ، والنكاح ، واللباس ، والمسكن ، وكل ما هو مضطر إليه ، على قدر الحاجة والضرورة . فإنه لو تمتع بشيء منه ، أنس به وألفه . فإذا مات تمنى الرجوع إلى الدنيا بسببه . ولا يتنى الرجوع إلى الدنيا إلا من لا حظ له في الآخرة بحال . ولا خلاص منه إلا بأن يكون القلب مشغولًا بمعرفة الله وجهه ، والتفكير فيه والانتفاع إليه ، ولا قوة على ذلك إلا بالله . ويقتصر من الدنيا على ما يدفع عوائق الذكر والفكر فقط . فمن لم يقدر على حقيقة ذلك ، فليقرب منه والناس فيه أربعة

رجل مستغرق قلبه بذكر الله ، فلا يتلفت إلى الدنيا إلا في ضرورات المعيشة فهو من الصديقين . ولا ينتهي إلى هذه الرتبة إلا بالرياضة الطويلة ، والصبر عن الشهوات مدة مديدة الثاني : رجل استغرقت الدنيا قلبه ، ولم يبق لله تعالى ذكر في قلبه ، إلا من حيث حديث النفس ، حيث يذكره باللسان لا بالقلب ، فهذا من الهالكين

والثالث : رجل اشتغل بالدنيا والدين ، ولكن الغالب على قلبه هو الدين ، فهذا لا بدله من ورود النار ، إلا أنه ينجو منها سريعًا ، بقدر غلبة ذكر الله تعالى على قلبه

والرابع : رجل اشتغل بهما جميعًا ، لكن الدنيا أغلب على قلبه ، فهذا يطول مقامه في النار لكن يخرج منها لا محالة ، لقوة ذكر الله تعالى في قلبه ، وتمكنه من صميم فؤاده ، وإن كان ذكر الدنيا أغلب على قلبه . اللهم إنا نعوذ بك من خزيك ، فإنك أنت المعاذ

وربما يقول القائل ، إن التمتع بالمباح مباح ، فكيف يكون التمتع سبب البعد من الله عز وجل ؟ وهذا خيال ضعيف . بل حب الدنيا رأس كل خطيئة ، وسبب إحباط كل حسنة والمباح الخارج عن قدر الحاجة أيضا من الدنيا ، وهو سبب البعد وسيأتي ذلك في كتاب ذم الدنيا

وقد قال ابراهيم الخواص ، كنت مرة في جبل اللكام ، فرأيت رمانا ، فاشتريته ، فأخذت منه واحدة ، فشقتها ، فوجدتها حامضة . فضيت وتركتها . فرأيت رجلا مطروحا وقد اجتمعت عليه الزناير . فقلت السلام عليك : فقال عليك السلام يا ابراهيم . فقلت كيف عرفتنى ؟ فقال من عرف الله عز وجل لم يخف عليه شيء . فقلت أرى لك خلا مع الله عز وجل ، فلوسألته أن يحميك من هذه الزناير ؟ فقال وأرى لك حالا مع الله تعالى فلوسألته أن يحميك من شهوة الرمان ؟ فإن لدغ الرمان يجد الإنسان ألمه في الآخرة ، ولدغ الزناير يجد ألمه في الدنيا . فتركته ومضيت

وقال السرى ، أنا منذ أربعين سنة ، تطالبنى نفسى أن أغمس خبزة في ديبس * ، فأطعمتها فإذا لا يمكن إصلاح القلب لسلوك طريق الآخرة ، ما لم يمنع نفسه عن التنعم بالمباح فإن النفس إذا لم تمنع بعض المباحات ، طمعت في المحظورات . فمن أراد حفظ لسانه عن الغيبة والفضول ، فحقه أن يلزمه السكوت إلا عن ذكر الله وإلاعن المهمات في الدين ، حتى تموت منه شهوة الكلام . فلا يتكلم إلا بحق . فيكون سكوته عبادة ، وكلامه عبادة ومهما اعتادت العين رمي البصر إلى كل شيء جميل ، لم تتحفظ عن النظر إلى ما لا يحل وكذلك سائر الشهوات . لأن الذى يشتهى به الحلال ، هو بعينه الذى يشتهى الحرام . فالشهوة واحدة . وقد وجب على العبد منعها من الحرام . فإن لم يمودها الاقتصار على قدر الضرورة من الشهوات غلبته . فهذه إحدى آفات المباحات ، ووراءها آفات عظيمة أعظم من هذه ، وهو أن النفس تفرح بالتنعم في الدنيا وتركن إليها ، وتطمئن إليها أشرا وبطرا حتى تصير عملة ، كالسكران الذى لا يفيق من سكره ، وذلك الفرح بالدنيا سم قاتل ، يسرى في العروق فيخرج من القلب الخوف والحزن ، وذكر الموت ، وأهوال يوم القيامة ، وهذا هو موت القلب ، قال الله تعالى : (وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنُّوا بِهَا ^(١)) وقال تعالى : (وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلَّا مَتَاعٌ ^(٢)) وقال تعالى : (اعْمَلُوا إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ ^(٣) وَهُوَ زِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ ^(٤)) الآية وكل ذلك ذم لها فتسأل الله السلامة ، فأولوا الحزم من أرباب القلوب ، جربوا قلوبهم في حال الفرح بمواتاة

(١) يونس : ٧ (٢) الرعد : ٣٦ (٣) الحديد : ٣٠

• الدبس : عمل التمر وعسل النحل

الدنيا فوجدوها قاسية نفرة ، بعيدة التأثير عن ذكر الله واليوم الآخر ، وجربوها في حالة الحزن ، فوجدوها لينه رقيقة صافية ، قابلة لأثر الذكر ، فعملوا أن النجاة في الحزن الدائم والتباعد من أسباب الفرح والبطر ، ففطموها عن ملاذها ، وعودوها الصبر عن شهواتها خلاصها وحرامها ، وعلموا أن حلالها حساب ، وحرامها عقاب ، ومتشابهها عتاب ، وهو نوع عذاب ، فمن نوقش الحساب في عرصات القيامة فقد عذب ، فخلصوا أنفسهم من عذابها وتوصلوا إلى الحرية والملك الدائم في الدنيا والآخرة ، بالخلاص من أسر الشهوات ورقها والأنس بذكر الله عز وجل ، والاشتغال بطاعته ، وفعلوا بها ما يفعل بالبازي إذا قصد تأديبه ، ونقله من التوثب والاستيحاش ، إلى الاتقياد والتأديب ، فإنه يجلس أولاً في بيت مظلم ، وتحاط عيناه ، حتى يحصل به الفطام عن الطيران في جواهواء وينسى ما قد كان ألفه من طبع الاسترسال . ثم يرفق به باللحم ، حتى يأنس بصاحبه ويألفه إلفاً إذا دعاه أجابه ومهما سمع صوته رجع إليه

فكذلك النفس لا تألف ربها ولا تأنس بذكره ، إلا إذا فطمت عن عاداتها بالخلوة والعزلة أولاً ، ليحفظ السمع والبصر عن المألوفات ، ثم عودت الثناء والذكر والدعاء ثانياً في الخلوة ، حتى يغلب عليها الأناجى بذكر الله عز وجل ، عوضاً عن الأناجى بالدنيا وسائر الشهوات . وذلك يثقل على المرید في البداية ، ثم يتنعم به في النهاية ، كالصبي يفطم عن الثدي وهو شديد عليه ، إذ كان لا يصبر عنه ساعة ، فلذلك يشتد بكأوه وجزعه عند الفطام ويشد نفوره عن الطعام الذي يقدم إليه بدلاً عن اللبن . ولكنه إذا منع اللبن رأساً يوماً فيوماً ، وعظم تمعه في الصبر عليه ، وغلبه الجوع ، تناول الطعام تكلفاً . ثم يصير له طبعاً . فلو رد بعد ذلك إلى الثدي لم يرجع إليه . فيهجر الثدي ، ويماف اللبن ، ويألف الطعام .

وكذلك الدابة ، في الابتداء تنفر عن السرج واللجام والركوب ، فتحمل على ذلك قهراً وتمنع عن السرج الذي ألفته بالسلاسل والقيود أولاً ، ثم تأنس به ، بحيث تترك في موضعها فتقف فيه من غير قيد

فكذلك تؤدب النفس كما تؤدب الطير والدواب . وتأديبها بأن تمنع من النظر ، والأناجى والفرح بنعيم الدنيا . بل بكل ما يزيئها بالموت : إذ قيل له أحبب ما أحببت فإنك مفارقة

فإذا علم أنه من أحب شيئاً يلزمه فراقه ، ويشقى لاحتمال لفراقه ، شغل قلبه بحب ما لا يفارقه وهو ذكر الله تعالى ، فإن ذلك يصحبه في القبر ولا يفارقه . وكل ذلك يتم بالصبر أو لا أيما قلائل ، فإن العمر قليل بالإضافة إلى مدة حياة الآخرة . وما من عائل إلا وهو راض باحتمال المشقة في سفر وتعلم صناعة وغيرها شهراً ، ليتنم به سنة أو دهرًا . وكل العمر بالإضافة إلى الأبد أتل من الشهر بالإضافة إلى عمر الدنيا . فلا بد من الصبر والمجاهدة ، فعند الصباح يحمد القوم السرى ، وتذهب عنهم عمايات الكرى ؛ كما قاله علي رضي الله عنه

وطريق المجاهدة والرياضة لكل إنسان تختلف بحسب اختلاف أحواله . والأصل فيه أن يترك كل واحد ما به فرحه من أسباب الدنيا . فالذني يفرح بالمال ، أو بالجاه ، أو بالقبول في الوعظ ، أو بالعز في القضاء والولاية ، أو بكثرة الأتباع في التدريس والإفادة فينبغي أن يترك أول ما به فرحه . فإنه إن منع عن شيء من ذلك ، وقيل له ثوابك في الآخرة لم ينقص بالمتع ، فكره ذلك ، وتألم به ، فهو ممن فرح بالحياة الدنيا واطمأن بها . وذلك مهلك في حقه . ثم إذا ترك أسباب الفرح ، فليعتزل الناس ، ولينفرد بنفسه ، وليراقب قلبه ، حتى لا يشتغل إلا بذكر الله تعالى ، والفكر فيه . وليترصد لما يبدو في نفسه من شهوة ووسواس ، حتى يجمع مادته مهما ظهر ، فإن لكل وسوسة سببًا ، ولا تزول إلا بقطع ذلك السبب والملافة ، وليلازم ذلك بقية العمر ، فليس للجهاد آخر إلا الموت

بيان

علامات حسن الخلق

اعلم أن كل إنسان جاهل بعيوب نفسه . فإذا حاهد نفسه أدنى مجاهدة ، حتى ترك فواحش المعاصي ، ربما يظن بنفسه أنه قد هذب نفسه ، وحسن خلقه ، واستغنى عن المجاهدة فلا بد من إيضاح علامة حسن الخلق . فإن حسن الخلق هو الإيمان ؛ وسوء الخلق هو النفاق وقد ذكر الله تعالى صفات المؤمنين والمنافقين في كتابه . وهي بحملتها عثرة حسن الخلق وسوء الخلق فلينورد جملة من ذلك ، لتعلم آية حسن الخلق

قال الله تعالى: (قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ
 اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ^(١)) إلى قوله (أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ ^(٢)) وقال عز وجل: (التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ
 الْحَامِدُونَ ^(٣)) إلى قوله (وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ^(٤)) وقال عز وجل: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ
 إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ ^(٥)) إلى قوله (أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ^(٦)) وقال تعالى
 (وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْسُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا ^(٧))
 إلى آخر السورة .

فمن أشكل عليه حاله ، فليعرض نفسه على هذه الآيات . فوجود جميع هذه الصفات
 علامة حسن الخلق ، وفقد جميعها علامة سوء الخلق ، ووجود بعضها دون بعض يدل على
 البعض دون البعض . فليشتغل بتحصيل ما فقدته ، وحفظ ما وجدته

وقد وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن بصفات كثيرة ، وأشار بجميعها إلى
 محاسن الأخلاق فقال ^(١) « الْمُؤْمِنُ يُحِبُّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ » وقال عليه السلام ^(٢)
 « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيفَهُ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٣)
 « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ » وقال ^(٤) « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ
 بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ »

وذكر أن صفات المؤمنين هي حسن الخلق فقال صلى الله عليه وسلم ^(٥) « أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ
 إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ أَخْلَاقًا » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٦) « إِذَا رَأَيْتُمُ الْمُؤْمِنَ صَمُوتًا وَقَوْرًا

(١) حديث المؤمن يحب لأخيه ما يحب لنفسه : الشيخان من حديث أنس لا يؤمن أحدكم حتى يحب

لأخيه ما يحب لنفسه

(٢) حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم صيفه : متفق عليه من حديث أبي شريح الخزازي

ومن حديث أبي هريرة

(٣) حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره : متفق عليه من حديثيها وهو بعض الحديث الذي قبله

(٤) حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت : متفق عليه أيضا من حديثيها وهو بعض الحديث الذي قبله

(٥) حديث أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا : تقدم غير مرة

(٦) حديث إذا رأيتم المؤمن صموتا وقورا فادنوا منه فإنه يلقى الحكمة ه من حديث أبي خلا بلطف إذا رأيتم

الرجل قد أعطى زهدا في الدنيا وقلة منطق فاقربوا منه فإنه يلقى الحكمة

(١) المؤمنون : ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ (٢) التوبة : ١٠ (٣) و (٤) الانفال : ٢ (٥) الانفال : ٤ (٦) الفرقان : ٦٣ .

فَأَذِنُوا مِنْهُ فَإِنَّهُ يُبَلِّغُنَا الْحِكْمَةَ ، وَقَالَ (١) « مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ » ، وَقَالَ (٢) « لَا يَجِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُشِيرَ إِلَى أَخِيهِ بِنَظْرَةٍ تُؤْذِيهِ » ، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣) « لَا يَجِلُّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا » ، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤) « إِنَّمَا يَتَجَالَسُ الْمُتَجَالِسَانِ بِأَمَانَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلَا يَجِلُّ لِأَحَدِهِمَا أَنْ يُفْشِيَ عَلَى أَخِيهِ مَا يَكْرَهُهُ » ،

وجمع بعضهم علامات حسن الخلق فقال ، هو أن يكون كثير الحياء ، قليل الأذى ، كثير الصلاح ، صدوق اللسان ، قليل الكلام ، كثير العمل ، قليل الزلل ، قليل الفضول ، برا ، وصولا ، وقورا ، صبورا ، شكورا ، رضيا ، حلما ، رفيقا ، عفيقا ، شفيقا ، لالعانا ، ولا سبابا ، ولا نماما ، ولا مفتابا ، ولا عجولا ، ولا حقودا ، ولا بخيلا ، ولا حسودا ، بشاشا ، هشاشا ، يحب في الله ، ويبغض في الله ، ويرضى في الله ، وينضب في الله ، فهذا هو حسن الخلق .
(٥) وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن علامة المؤمن والمنافق ، فقال « إِنَّ الْمُؤْمِنَ هَيْئَتُهُ فِي الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْعِبَادَةِ وَالْمُنَافِقَ هَيْئَتُهُ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ كَالْبَهِيمَةِ »

وقال حاتم الأصم ، المؤمن مشغول بالفكر والعبور ، والمنافق مشغول بالحرص والأمل والمؤمن آيس من كل أحد إلا من الله ، والمنافق راج كل أحد إلا الله . والمؤمن آمن من كل أحد إلا من الله والمنافق خائف من كل أحد إلا من الله . والمؤمن يقدم ماله دون دينه والمنافق يقدم دينه دون ماله . والمؤمن يحسن ويبكي ، والمنافق يسيء ويضحك . والمؤمن يحب الخلوة والوحدة ، والمنافق يحب الخلطة والملا . والمؤمن يزرع ويحشى الفساد ، والمنافق يقلع ويرجو الحصاد . والمؤمن يأمر وينهى للسياسة فيصالح ، والمنافق يأمر وينهى للرياسة فيفسد وأولى ما يعتجن به حسن الخلق الصبر على الأذى ، واحتمال الجفاء . ومن شكأن سوء

(١) حديث من سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن : أحمد والطبراني وك وصححه على شرطهما من حديث

أبي موسى ورواه طبرك وصححه على شرط الشيخين من حديث أبي أمامة

(٢) حديث لا يجل للمسلم أن يشير إلى أخيه بنظر يؤذيه : ابن المبارك في الزهد والرقائق وفي البر والصلة مرسل وقد تقدم

(٣) حديث لا يجل لمسلم أن يروع مسلما : طب طس من حديث النعمان بن بشير والبراز من حديث ابن عمر وإسناده ضعيف

(٤) حديث إنما يتجالس المتجالسان بأمانة الله - الحديث : تقدم في آداب الصحبة

(٥) حديث سئل عن علامة المؤمن والمنافق فقال إن المؤمن همه في الصلاة والصيام - الحديث : لم أجده أصلا

خلق غيره ، دل ذلك على سوء خلقه . فإن حسن الخلق احتمال الأذى . فقد روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) ، كان يوماً يمشى ومعه أنس . فأدركه أعرابي ، فجذبه جذباً شديداً وكان عليه برد نجراني غليظ الحاشية . قال أنس رضي الله عنه ، حتى نظرت إلى عنق رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أثرت فيه حاشية البرد من شدة جذبه . فقال يا محمد ، هب لي من مال الله الذي عندك . فالتفت إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وضحك ، ثم أمر بإعطائه ولما أكرت قريش إيذاه وضربه ، قال ^(٢) ، « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَتْلَمُونَ » ، قيل إن هذا يوم أحد . فلذلك أنزل الله تعالى فيه (وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ) ^(١)

ويحكى أن إبراهيم بن آدم ، خرج يوماً إلى بعض البراري ، فاستقبله رجل جندي ، فقال أنت عبد؟ قال نعم . فقال له أين العمران؟ فأشار إلى المقبرة . فقال الجندي ، إنما أردت العمران ، فقال هو المقبرة . ففاظه ذلك ، فضرب رأسه بالسوط فشجه ، وورده إلى البلد ، فاستقبله أصحابه ، فقالوا ما الخبر؟ فأخبرهم الجندي ما قال له . فقالوا هذا إبراهيم بن آدم . فنزل الجندي عن فرسه ، وقبل يديه ورجليه ، وجعل يعتذر إليه . فقيل بعد ذلك له ، لم قلت له أنا عبد؟ فقال إنه لم يسألني عبد من أنت؟ بل قال أنت عبد؟ فقلت نعم ، لأنني عبد الله فلما ضرب رأسي سألت الله له الجنة . قيل كيف وقد ظلمك؟ فقال علمت أنني أوجر على ما نالني منه ، فلم أرد أن يكون نصيبي منه الخير ، ونصيبه مني الشر

ودعي أبو عثمان الحيري إلى دعوة ، وكان الداعي قد أراد تجربته . فلما بلغ منزله ، قال له ليس لي وجه . فرجع أبو عثمان . فلما ذهب غير بعيد ، دعاه ثانياً ، فقال له يا أستاذ ارجع ، فرجع أبو عثمان ، ثم دعاه الثالثة ، وقال ارجع على ما يوجب الوقت ، فرجع . فلما بلغ الباب ، قال له مثل مقالته الأولى ، فرجع أبو عثمان ثم جاءه الرابعة ، فرده . حتى عامله بذلك مرات ، وأبو عثمان لا يتغير من ذلك . فأكب على

(١) حديث كان يمشى فأدركه أعرابي فجذبه جذباً شديداً وكان عليه برد نجراني غليظ الحاشية - الحديث:

متفق عليه من حديث أنس

(٢) حديث اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون : حب والبيهقي في دلائل النبوة من حديث سهل بن سعد بن الصحيحين من حديث ابن مسعود أنه حكاه صلى الله عليه وسلم عن نبي من الأنبياء ضرب به قومه

رجليه وقال ، يا أستاذ ، إنما أردت أن أختبرك ، فما أحسن خلقك ! فقال إن الذي رأيت مني هو خلق الكلب . إن الكلب إذا دعي أجاب ، وإذا زجر انزجر وروي عنه أيضاً أنه اجتاز يوماً في سكة ، فطرحته عليه إجانة * رماد . فنزل عن دابته فسجد سجدة الشكر ، ثم جعل ينفذ الرماد عن ثيابه ، ولم يقل شيئاً . فقيل ألا برتهم ؟ فقال إن من استحق النار فصولح على الرماد لم يجز له أن يفضب .

وروي أن علي بن موسى الرضا رحمة الله عليه ، كان لونه يميل إلى السواد ، إذ كانت أمه سوداء . وكان بنيسابور حمام على باب داره . وكان إذا أراد دخول الحمام ، فرغته له الحمامي فدخل ذات يوم ، فأغلق الحمامي الباب ، ومضى في بعض حوائجه . فتقدم رجل رستاق * إلى باب الحمام ، ففتحه ، ودخل ، فزرع ثيابه ودخل ، فرأى علي بن موسى الرضا . فظن أنه بعض خدام الحمام . فقال له قم واحمل إلى الماء . فقام علي بن موسى ، وامتثل جميع ما كان يأمره به . فرجع الحمامي ، فرأى ثياب الرستاق ، وسمع كلامه مع علي بن موسى الرضا ، تخاف وهرب ، وخلاهما . فلما خرج علي بن موسى ، سأل عن الحمامي . فقيل له إنه خاف مما جرى فهرب . قال لا ينبغي له أن يهرب . إنما الذنب لمن وضع مائه عند أمة سوداء .

وروي أن أبا عبد الله الخياط ، كان يجلس على دكانه . وكان له حريف مجوسى ، يستعمله في الخياطة . فكان إذا خاط له شيئاً ، حمل إليه دراهم زائفة . فكان أبو عبد الله يأخذها منه ولا يخبره بذلك ، ولا يردها عليه . فاتفق يوماً أن أبا عبد الله قام لبعض حاجته ، فأتى المجوسى فلم يجده . فدفع إلى تلميذه الأجرة ، واسترجع ما قد خاطه . فكان درهما زائفاً . فلما نظر إليه التلميذ ، عرف أنه زائف ، فردّه عليه . فلما عاد أبو عبد الله ، أخبره بذلك . فقال بئس ما عملت . هذا المجوسى يماثلنى بهذه المعاملة منذ سنة ، وأنا أصبر عليه ، وآخذ الدراهم منه ، وألقيها في البئر ، لئلا يفر بها مسلماً

وقال يوسف بن أسباط ، علامة حسن الخلق عشر خصال : قلة الخلاف ، وحسن الإنصاف ، وترك طلب الثورات ، وتحسين ما يبدو من السيئات ، والتماس المعذرة ، واحتمال الأذى ، والرجوع باللامة على النفس ، والتفرد بعرفة عيوب نفسه دون عيوب غيره ، وطلاقة الوجه للصغير والكبير ، ولطف الكلام لمن دونه ولمن فوقه

* إجانة بالتشديد : الوعاء الذى يغسل فيه الثياب * الرستاق : الساكن طرف الاقليم

وسئل سهل عن حسن الخلق فقال ، أدناه احتمال الأذى ، وترك المكافأة ، والرحمة للظالم ، والاستغفار له ، والشفقة عليه

وقيل للأحنف بن قيس ، ممن تعلمت الحلم ؟ فقال من قيس بن عاصم . قيل وما بلغ من حلمه ؟ قال بينما هو جالس في داره ، إذ أتته جارية له بسفود عليه شواء . فسقط من يدها ، فوقع على ابن له صغير ، فمات . فدهشت الجارية . فقال لها لا روع عليك ، أنت حرة لوجه الله تعالى

وقيل إن أويسا القرني ، كان إذا رآه الصبيان ، يرمونه بالحجارة . فكان يقول لهم ، يا إخوتاه ، إن كان ولا بد فارموني بالصغار ، حتى لا تدموا ساقى ، فتمنعوني عن الصلاة وشتم رجل الأحنف بن قيس ، وهو لا يجيبه . وكان يتبعه . فلما قرب من الحى وقف وقال ، إن كان قد بقي في نفسك شيء فقله ، كي لا يسمعك بعض سفهاء الحى فيؤذرك وروى أن عليا كرم الله وجهه ، دعا غلاما فلم يجبه . فدعاه ثانيا وثالثا فلم يجبه . فقام إليه ، فرآه مضطجعا . فقال أما تسمع يا غلام ؟ قال بلى . قال فما حملك على ترك إجابتي ؟ قال أمنت عقوبتك فتكاسلت . فقال امض فأنت حر لوجه الله تعالى

وقالت امرأة لمالك بن دينار رحمه الله ، يا امرأتى ، فقال يا هذه ، وجدت اسمي الذبيبة أضله أهل البصرة

وكان ليحيى بن زياد الحارثي غلام سوء . فقيل له لم تمسكه ؟ فقال لا تعلم الحلم عليه فهذه نفوس قد ذلت بالرياضة ، فاعتدلت أخلافها ، وتقيت من العنق والنعل والحقد بواطنها ، فأعمرت الرضا بكل ما قدره الله تعالى ، وهو منتهى حسن الخلق . فإن من يكره فعل الله تعالى ولا يرضى به ، فهو غاية سوء خلقه . فهؤلاء ظهرت العلامات على ظواهرهم كما ذكرناه . فمن لم يصادف من نفسه هذه العلامات ، فلا ينبغي أن يعتز بنفسه ، فيظن بها حسن الخلق . بل ينبغي أن يشتغل بالرياضة والمجاهدة ، إلى أن يبلغ درجة حسن الخلق ، فإنها درجة رفيعة ، لا ينالها إلا المقربون والصديقون .

بيان

الطريق في رياضة الصبيان في أول نشوهم ووجه تأديبهم وتحسين أخلاقهم

اعلم أن الطريق في رياضة الصبيان من أم الأمور وأوكدها . والصبي أمانة عند والديه وقلبه الطاهر جوهره نفيسة ساذجة ، خالية عن كل نقش وصورة . وهو قابل لكل ما نقش ومائل إلى كل ما عال به إليه . فإن عود الخير وعلمه ، نشأ عليه ، وسعد في الدنيا والآخرة وشاركه في ثوابه أبواه وكل معلم له ومؤدب . وإن عود الشر وأهل إهمال البهائم ، شقى وهلك ، وكان الوزر في رقبة القيم عليه ، والوالى له . وقد قال الله عز وجل : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ^(١)) ومهما كان الأدب يصونه عن نار الدنيا ، فبأن يصونه عن نار الآخرة أولى . وصيافته بأن يؤدبه ويهذبه ، ويعلمه محاسن الأخلاق ، ويحفظه من القراء السوء ، ولا يعودده التنعم ، ولا يجلب إليه الزينة . وأسباب الرفاهية ، فيضيع عمره في طلبها إذا كبر ، فيهلك هلاك الأبد . بل ينبغي أن يراقبه من أول أمره ، فلا يستعمل في حضاته وإرضاعه إلا امرأة صالحة متدينة ، تأكل الحلال ، فإن اللبن الحاصل من الحرام لا بركة فيه ، فإذا وقع عليه نشو الصبي انعمجت طينته من الخبث ، فيميل طبعه إلى ما يناسب الخبائث .

ومهما رأى فيه مخايل التميز ، فينبغى أن يحسن مرافقته . وأول ذلك ظهور أوائل الحياء فإنه إذا كان يحنثم ويستحي ، ويترك بعض الأفعال ، فليس ذلك إلا لإشراق نور العقل عليه حتى يرى بعض الأشياء قبيحا ومخالفا للبعض . فصار يستحي من شيء دون شيء . وهذه هدية من الله تعالى إليه ، وبشارة تدل على اعتدال الأخلاق وصفاء القلب ، وهو مبشر بكامل العقل عند البلوغ . فالصبي المستحي لا ينبغي أن يهمل . بل يستعان على تأديبه بمجائنه أو تمييزه وأول ما ينلب عليه من الصفات شره الطعام . فينبغى أن يؤدب فيه ، مثل أن لا يأخذ الطعام إلا يمينه ، وأن يقول عليه بسم الله عند أخذه ، وأن يأكل مما يليه ، وأن لا يبادر إلى الطعام قبل غيره ، وأن لا يحدق النظر إليه ولا إلى من يأكل ، وأن لا يسرع في الأكل

(١) التحريم : ٦

وأن يجيد المضغ ، وأن لا يوالى بين اللقم ، ولا يلطخ يده ولا ثوبه ، وأن يعود الخبز التفار
في بعض الأوقات ، حتى لا يصير بحيث يرى الأدم حتماً ، ويتبع عنده كثرة الأكل ، بأن
يشبه كل من يكثر الأكل بالبهائم ، وبأن يذم بين يديه الصبي الذي يكثر الأكل ، ويمدح
عنده الصبي المتأدب القليل الأكل ، وأن يجيب إليه الإيثار بالطعام ، وقلة المبالاة به ، والقناعة
بالطعام الخشن أى طعام كان

وأن يجيب إليه من الثياب البيض دون الملون والابر يسم ، ويقرر عنده أن ذلك شأن
النساء والمخشيين ، وأن الرجال يستنكفون منه ، ويكرر ذلك عليه . ونهما رأى على صبي
ثوباً من ابريسم أو مسلون ، فينبغي أن يستنكره ويذمه . ويحفظ الصبي عن الصبيان الذين
عودوا التتم والرفاهية ، ولبس الثياب الفاخرة ، وعن مخالطة كل من يسمعه ما يرغبه فيه
فإن الصبي مهما أهمل في ابتداء نشوه ، خرج في الأغلب ردىء الأخلاق ، كذئاباً ، حسوداً
سروقا ، غاماً ، لحوجاً ، ذافضول وضحك ، وكياود مجانة . وإنما يحفظ عن جميع ذلك بحسن التأديب
ثم يشغل في المكتب ، فيتعلم القراءة ، وأحاديث الأخبار ، وحكايات الأبرار وأحوالهم
لينغرس في نفسه حب الصالحين ويحفظ من الأشعار التي فيها ذكر المشق وأهله ، ويحفظ
من مخالطة الأدباء الذين يزعمون أن ذلك من الظرف ورقة الطبع ، فإن ذلك يغرس في قلوب
الصبيان بذر الفساد

ثم مهما ظهر من الصبي خلق جميل ، وفعل محمود ، فينبغي أن يكرم عليه ، ويجازى عليه
بما يفرح به ، ويمدح بين أظهر الناس . فإن خالف ذلك في بعض الأحوال مرة واحدة ،
فينبغي أن يتعاقب عنه ، ولا يهتك ستره ، ولا يكشفه ، ولا يظهر له أنه يتصور أن يتجاسر
أحد على مثله ، ولا سيما إذا ستره الصبي ، واجتهد في إخفائه . فإن إظهار ذلك عليه ربما
يفيده جسارة ، حتى لا يبالي بالكاشفة . فمنذ ذلك إن عاد ثانياً ، فينبغي أن يعاتب سرا ،
ويعظم الأمر فيه ، ويقال له إياك أن تعود بعد ذلك لمثل هذا ، وأن يطلع عليك في مثل
هذا فتتضح بين الناس . ولا تكثر القول عليه بالعتاب في كل حين ، فإنه يهون عليه سماع
الملامة ، وركوب القبائح ، ويسقط وقع الكلام من قلبه

وليكن الأب حافظاً هيبة الكلام معه ، فلا يوبخه إلا أحياناً ، والأم تخوفة

بالأب ، وتزجره عن القبائح
وينبغي أن يمنع عن النوم نهارا ، فإنه يورث الكسل . ولا يمنع منه ليلا . ولكن يمنع
الفرش الوطيئة ، حتى تتصلب أعضاؤه ، ولا يسمن بدنه ، فلا يصبر عن التمتع . بل يعود
الخسونة في المفرش والملبس والمطعم
وينبغي أن يمنع من كل ما يفعله في خفية ، فإنه لا يخفيه إلا وهو يعتقد أنه قبيح .
فإذا تعود ترك فعل القبيح .
ويعود في بعض النهار المشى والحركة والرياضة حتى لا يغلب عليه الكسل . ويعود
أن لا يكشف أطرافه ، ولا يسرع المشى ، ولا يرخى يديه ، بل يضمهما إلى صدره
ويمنع من أن يفتخر على أقرانه بشيء مما يملكه والداه ، أو بشيء من مطاعمه وملابسه
أولوحه ودواته . بل يعود التواضع والإكرام لكل من عاشره ، والتلطف في الكلام معهم
ويمنع من أن يأخذ من الصبيان شيئا بداله حشمة إن كان من أولاد المحتشمين . بل يعلم
أن الرفعة في الإعطاء لافي الأخذ ، وأن الأخذ لثوم وخسة ودناءة ، وإن كان من أولاد
الفقراء ، فيعلم أن الطمع والأخذ مهانة وذلة ، وأن ذلك من دأب الكلب ، فإنه يصبص
في انتظار لقمة والطمع فيها
وبالجملة يقبح إلى الصبيان حب الذهب والفضة ، والطمع فيهما ، ويحذر منهما أكثر
مما يحذر من الحيات والعقارب ، فإن آفة حب الذهب والفضة ، والطمع فيهما أضر من
آفة السموم على الصبيان . بل على الأكبر أيضا
وينبغي أن يعود أن لا يبصق في مجلسه ، ولا يتمخط ، ولا يتشاءب بحضرة غيره ،
ولا يستدبر غيره ، ولا يضع رجلا على رجل ، ولا يضع كفه تحت ذفته ، ولا يعمد رأسه
بساعده ، فإن ذلك دليل الكسل . ويعلم كيفية الجلوس ، ويمنع كثرة الكلام ، ويبين له
أن ذلك يدل على الوقاحة ، وأنه فعل أبناء اللثام . ويمنع اليمين رأسا ، صادقا كان أو كاذبا ،
حتى لا يعتاد ذلك في الصغر . ويمنع أن يتسدىء بالكلام ، ويعود أن لا يتكلم إلا جوابا
وبقدر السؤال . وأن يحسن الاستماع مهما تكلم غيره ، ممن هو أكبر منه سنا ، وأن يقوم
لمن فوقه ، ويوسع له المكان ، ويجلس بين يديه :

ويمنع من لغو الكلام وفحشه ، ومن اللعن والسب ، ومن مخالطة من يجرى على لسانه
شئ من ذلك . فإن ذلك يسرى لا محالة من القرناء السوء ، وأصل تأديب الصبيان
الحفظ من قرناء السوء

وينبغي إذا ضربه المعلم أن لا يكثر الصراخ والشغب ، ولا يستشفع بأحد ، بل
يصبر ، ويذكر له أن ذلك دأب الشجعان والرجال ، وأن كثرة الصراخ دأب المماليك والنسوان
وينبغي أن يؤذن له بعد الانصراف من الكتاب ، أن يلعب لعبا جميلا ، يستريح إليه
من تعب المكتب ، بحيث لا يتعب في اللعب . فإن منع الصبي من اللعب ، وارهاقه إلى
التعلم دائما ، يميت قلبه ، ويبطل ذكاه ، وينقص عليه العيش ، حتى يطلب الحيلة
في الخلاص منه رأسا

وينبغي أن يعلم طاعة والديه ومعلمه ومؤدبه ، وكل من هو أكبر منه سنا ، من قريب
وأجنبي : وأن ينظر إليهم بين الجلالة والتعظيم ، وأن يترك اللعب بين أيديهم
ومهما بلغ سن التمييز ، فينبغي أن لا يسامح في ترك الطهارة والصلاة ، ويؤمر بالصوم
في بعض أيام رمضان ، ويحجب لبس الديباج والحريير والذهب ، ويعلم كل ما يحتاج
إليه من حدود الشرع ، ويخوف من السرقة وأكل الحرام ، ومن الخيانة والكذب والفحش
وكل ما يغلب على الصبيان

فإذا وقع نشوه كذلك في الصبا ، فهما قارب البلوغ ، أمكن أن يعرف أسرار هذه
الأموار . فيذكر له أن الأطعمة أدوية ، وإنما المقصود منها أن يقوى الإنسان بها على طاعة
الله عز وجل ، وأن الدنيا كلها لا أصل لها ، إذ لا بقاء لها ، وأن الموت يقطع نعيمها ،
وأنها دار ممر ، لا دار مقر . وأن الآخرة دار مقر لا دار ممر وأن الموت منتظر في كل ساعة .
وأن الكيس العاقل من تزود من الدنيا للآخرة ، حتى تعظم درجته عند الله تعالى ،
ويتسع نعيمه في الجنان

فإذا كان النشوصالحا ، كان هذا الكلام عند البلوغ واقعا مؤثرا ناجما ، يثبت في قلبه كما يثبت
النقش في الحجر . وإن وقع النشوبخلاف ذلك ، حتى ألف الصبي اللعب ، والفحش والوقاحة ، وشربه
الطعام ، واللباس ، والتزين ، والتفاخر ، بناقله عن قبول الحق ، نبوة الحائط عن التراب اليابس

فأوائل الأمور هي التي ينبغي أن تراعى ، فإن الصبي بجوهره خلق قابلاً للخير والشر جميعاً . وإنما أبواه يعلمان به إلى أجد الجانبين . قال صلى الله عليه وسلم ^(١) « كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ وَإِنَّمَا أَبُوَاهُ يَهُودًا نِهُ أَوْ يَنْصَرَانِهُ أَوْ يَمَجَّسَانِهُ »

قال سهل بن عبد الله التستري ، كنت وأنا ابن ثلاث سنين أقوم بالليل ، فأنظر إلى صلاة خالي محمد بن سوار . فقال لي يوماً ، ألا تذكر الله الذي خلقك ؟ فقلت كيف أذكره قال قل بقلبك عند تقلبك في ثيابك ثلاث مرات ، من غير أن تحرك به لسانك ، الله معي الله ناظر إليّ ، الله شاهد . فقلت ذلك ليالي ، ثم أعلمته ، فقال قل في كل ليلة سبع مرات فقلت ذلك ، ثم أعلمته . فقال قل ذلك كل ليلة إحدى عشر مرة ، فقلته . فوقع في قلبي حلاوته . فلما كان بعد سنة ، قال لي خالي ، احفظ ما علمتك ، ودم عليه إلى أن تدخل القبر فإنه ينفعك في الدنيا والآخرة . فلم أزل على ذلك سنين ، فوجدت لذلك حلاوة في سبى ثم قال لي خالي يوماً ، ياسهل ، من كان الله معه ، وناظر إليه ، وشاهده ، أبعصيه ؟ إياك والمصيبة ، فكنت أخلو بنفسى . فبعثوا بي إلى المكتب ، فقلت إني لأخشى أن يتفرق على هي ، ولكن شارطوا المعلم أني أذهب إليه ساعة فأتعلم . ثم أرجع . فضيبت إلى الكتاب ، فتعلمت القرآن وحفظته وأنا ابن ست سنين ، أو سبع سنين ، وكنت أصوم الدهر ، وقوتي من خبز الشعير اثنتي عشرة سنة ، فوقع لي مسألة وأنا ابن ثلاث عشرة سنة ، فسألت أهلي أن يعثوني إلى أهل البصرة لأسأل عنها ، فأثبت البصرة ، فسألت علماءها ، فلم يشف أحد عنى شيئاً . فخرجت إلى عبادان إلى رجل يعرف بأبي حبيب حمزة ابن أبي عبد الله العباداني فسألته عنها ، فأجابني . فأقمت عنده مدة ، أنتفع بكلامه ، وأتأدب بأدابه . ثم رجعت إلى تستر ، فجعلت قوتي اقتصاداً على أن يشتري لي بدرهم من الشعير الفرق فيطحن ويخبز لي ، فأفطر عند السحر على أوقية كل ليلة ، بحتا بغير ملح ولا أدم ، فكان يكفيني ذلك الدرهم سنة . ثم عزمتم على أن أطوي ثلاث ليالٍ ثم أفطر ليلة ، ثم خمسا ، ثم سبعا ثم خمسا وعشرين ليلة . فكنت على ذلك عشرين سنة . ثم خرجت أسبح في الأرض سنين ، ثم رجعت إلى تستر ، وكنت أقوم الليل كله ماشاء الله تعالى . قال أحمد ، ثنا رأيتُه أكمل الملح حتى نقي الله تعالى .

(١) حديث كل مولود يولد على الفطرة - الحديث : متفق عليه من حديث أبي هريرة

بيان

شروط الإرادة ومقدمات المجاهدة وتدرج المرید في سلوك سبيل الرياضة

واعلم أن من شاهد الآخرة بقلبه مشاهدة يقين، أصبح بالضرورة مریدا حث الآخرة مشتاقا إليها، سالكا سبيلها، مستهينا بنعيم الدنيا ولذاتها. فإن من كانت عنده خרزة، فرأى جوهرة نفيسة، لم يبق له رغبة في الخرزة، وقويت إرادته في بيعها بالجوهرة. ومن ليس مریدا حث الآخرة، ولا طالبا للقاء الله تعالى، فهو لعدم إيمانه بالله واليوم الآخر. ولست أعنى بالإيمان حديث النفس، وحركة اللسان بكلمتي الشهادة، من غير صدق وإخلاص، فإن ذلك يضاهي قول من صدق بأن الجوهرة خير من الخرز، إلا أنه لا يدري من الجوهرة إلا لفظها، وأما حقيقتها فلا. ومثل هذا المصدق، إذا ألف الخرزة قد لا يتركها، ولا يعظم اشتياقه إلى الجوهرة. فإذا: المانع من الوصول عدم السلوك، والمانع من السلوك عدم الإرادة، والمانع من الإرادة عدم الإيمان، وسبب عدم الإيمان عدم الهداة والمذكرين والعلماء بالله تعالى، الهادين إلى طريقه، والمنهين على حقارة الدنيا واتقاضيها، وعظم أمر الآخرة وداومها. فالخلق غافلون، قد انهمكوا في شهواتهم، وغاصوا في رقدهم. وليس في علماء الدين من ينبههم. فإن تنبه منهم متنبه، عجز عن سلوك الطريق لجهله. فإن طلب الطريق من العلماء، وجددم ماثلين إلى الهوى، عادلين عن نهج الطريق. فصار ضعف الإرادة، والجهل بالطريق، ونطق العلماء بالهوى، سببا لخلو طريق الله تعالى عن السالكين فيه. ومهما كان المطلوب محجوبا. والدليل مفقودا، والهوى غالبا، والطالب غافلا، امتنع الوصول، وتمطلت الطرق لا محالة. فإن تنبه متنبه من نفسه، أو من تنبيه غيره، وانبعث له إرادة في حث الآخرة وتجاريتها، فينبغي أن يعلم أن له شروطا لا بد من تقديمها في بداية الإرادة، وله معتصم لا بد من التمسك به، وله حصن لا بد من التحصن به، ليأمن من الأعداء القطاع لطريقه، وعليه وظائف لا بد من ملازمتها في وقت سلوك الطريق

أما الشروط التي لا بد من تقديمها في الإرادة، فهي رفع السد والحجاب الذي بينه وبين الحق . فإن حرمان الخلق عن الحق ، سببه تراكم الحجب ، ووقوع السد على الطريق . قال الله تعالى (وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ^(١))

والسد بين المرید وبين الحق أربعة ، المال ، الجاه ، والتقليد ، والمعصية .

وإنما يرفع حجاب المال بخروجه عن ملكه ، حتى لا يبق له إلا قدر الضرورة . فما دام يبقى له درهم يلتفت إليه قلبه ، فهو مقيد به ، محجوب عن الله عز وجل .

وإنما يرتفع حجاب الجاه بالبعد عن موضع الجاه ، بالتواضع وإيثار الخمول ، والهرب من أسباب الذكر ، وتعاطى أعمال تنفر قلوب الخلق عنه .

وإنما يرتفع حجاب التقليد بأن يترك التعصب للمذاهب ، وأن يصدق بمعنى قوله لا إله إلا الله ، محمد رسول الله ، تصديق إيمان ، ويحرص في تحقيق صدقه بأن يرفع كل معبود له سوى الله تعالى . وأعظم معبود له الهوى ، حتى إذا فعل ذلك ، انكشف له حقيقة الأمر في معنى اعتقاده الذي تلقفه تقليدا . فينبغي أن يطلب كشف ذلك من المجاهدة ، لا من المجادلة . فإن غلب عليه التعصب لمعتقده ، ولم يبق في نفسه متسع لغيره ، صار ذلك قيدياً له وحجاباً . إذ ليس من شرط المرید الانتماء إلى مذهب معين أصلاً .

وأما المعصية فهي حجاب ، ولا يرفعها إلا التوبة والخروج من المظالم ، وتصميم العزم على ترك العود ، وتحقيق الندم على ماضى ، ورد المظالم ، وإرضاء الخصوم . فإن من لم يضح التوبة ، ولم يهجر المعاصى الظاهرة ، وأراد أن يقف على أسرار الدين بالكاشفة كان كمن يريد أن يقف على أسرار القراء وتفسيره ، وهو بعد لم يتعلم لغة العرب . فإن ترجمة عربية القراء لا بد من تقديمها أولاً ، ثم الترقى منها إلى أسرار معانيه . فكذلك لا بد من تصحيح ظاهر الشريعة أولاً وآخرها ، ثم الترقى إلى أغوارها وأسرارها .

فإذا قدم هذه الشروط الأربعة ، وتجرد عن المال والجاه ، كان كمن تطهر وتوضأ ورفع الحدث ، وصار صالحاً للصلاة . فيحتاج إلى إمام يقتدى به . فكذلك المرید ، يحتاج إلى شيخ وأستاذ يقتدى به لا محالة ، ليهديه إلى سواء السبيل . فإن سبيل الدين غامض ،

وسبل الشيطان كثيرة ظاهرة. فمن لم يكن له شيخ يهديه قاده الشيطان إلى طريقه لاحالة. فمن سلك سبل البوادي المهلكة بغير خفي، فقد خاطر بنفسه وأهلكها. ويكون المستقل بنفسه كالشجرة التي تنبت بنفسها، فإنها تجف على القرب. وإن بقيت مدة وأورقت لم تثمر، فاعتصم المرید بعد تقديم الشروط المذكورة شيخه، فليتمسك به تمسك الأعمى على شاطئ النهر بالقائد، بحيث يفوض أمره إليه بالكلية، ولا يخالفه في ورده ولا صدره ولا يبقى في متابته شيئاً ولا يذر. وليلعلم أن نفعه في خطأ شيخه لو أخطأ، أكثر من نفعه في صواب نفسه لو أصاب

فإذا وجد مثل هذا المعتصم، وجب على معتصمه أن يحميه ويمصنه بحصن حصين، يدفع عنه قواطع الطريق، وهو أربعة أمور. الخلو، والصمت، والجوع، والسهر. وهذا تحصن من القواطع. فإن مقصود المرید إصلاح قلبه، ليشاهد به ربه، ويصلح لقربه أما الجوع، فإنه ينقص دم القلب ويبيضه، وفي يياصه نوره. ويذيب شحم الفؤاد، وفي ذوبانه رفته، ورقته مفتاح المكاشفة، كما أن قساوته سبب الحجاب. ومهما نقص دم القلب، ضاق مسلك العدو، فإن مجاريه المروق المثلثة بالشهوات. وقال عيسى عليه السلام يامعشر الخواريين جوعوا بطوبىكم، لعل قلوبكم ترى ربكم وقال سهل بن عبد الله التستري ماصار الأبدال أبدالاً إلا بأربع خصال. بإخماس البطون، والسهر، والصمت، والاعتزال عن الناس

ففائدة الجوع في تنوير القلب أمر ظاهر، يشهد له التجربة. وسيأتي بيان وجه الشرح فيه في كتاب كسر الشهوتين

وأما السهر، فإنه يجلو القلب، ويصفيه وينوره، فيضاف ذلك إلى الصفاء الذي حصل من الجوع، فيصير القلب كالسكب الدر، والمرآة المجلوة، فيلوح فيه جمال الحق، ويشاهد فيه رفيع الدرجات في الآخرة، وحقارة الدنيا وآفاتهما. فتم بذلك رغبته عن الدنيا وإقباله على الآخرة.

والسهر أيضاً نتيجة الجوع، فإن السهر مع الشبع غير ممكن. والنوم يقسى القلب ويميته

الإذ كان بقدر الضرورة ، فيكون سبب المكاشفة لأسرار الثيب . فقد قيل في صفة الأبدال ، إن أكلهم فاقة ، ونومهم غلبة ، وكلامهم ضرورة . وقال إبراهيم الخواص رحمه الله ، أجمع رأى سبعين صديقا على أن كثرة النوم من كثرة شرب الماء

وأما الصمت ، فإنه تسهله العزلة ، ولكن المعتزل لا يخلو عن مشاهدة من يقوم له بطعامه وشرابه وتديير أمره ، فينبغي أن لا يتكلم إلا بقدر الضرورة . فإن الكلام يشغل القلب ، وشره القلوب إلى الكلام عظيم ، فإنه يستروح إليه ، ويستثقل التجرد للذكر والفكر ، فيستريح إليه . فالصمت يلحق العقل ، ويحلب الورع ، ويعلم التقوى

وأما الخلوة ، ففائدتها دفع الشواغل ، وضبط السمع والبصر ، فإنها دهليز القلب ، والقلب في حكم حوض تنصب إليه مياه كريمة كدرة قدرة ، من أنهار الحواس . ومقصود الرياضة تفرغ الحوض من تلك المياه ، ومن الطين الحاصل منها ، ليتفجر أصل الحوض ، فيخرج منه الماء النظيف الطاهر . وكيف يصح له أن ينزح الماء من الحوض ، والأنهار مفتوحة إليه ، فيتجدد في كل حال أكثر مما ينقص . فلا بد من ضبط الحواس إلا عن قدر الضرورة ، وليس يتم ذلك إلا بالخلوة في بيت مظلم . وإن لم يكن له مكان مظلم ، فليلف رأسه في جيبه ، أو يتدثر بكساء أو إزار ، ففي مثل هذه الحالة يسمع نداء الحق ، ويشاهد جلال الحضرة الربوبية . أما ترى أن نداء رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه وهو على مثل هذه الصفة ، ^(١) فقيل له (يأأيها المزمل^(١)) (يأأيها المدثر^(٢))

فهذه الأربعة جنة وحصن ، بها تدفع عنه القواطع ، وتمنع العوارض القاطعة للطريق فإذا فعل ذلك ، اشتغل بعمده بسلوك الطريق . وإنما سلوكه بقطع العقبات ، ولا عقبه على طريق الله تعالى إلا صفات القلب ، التي سببها الالتفات إلى الدنيا . وبعض تلك العقبات أعظم من بعض . والترتيب في قطعها ، أن يشتغل بالأسهل فالأسهل ، وهي تلك الصفات

(١) حديث بدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مدثر فقيل له يا أيها المزمل يا أيها المدثر : متفق عليه من حديث جابر جاورت بحراء فلما قضيت جوارى هبطت فنوديت فنظرت عن يميني - الحديث : وفيه فأتيت خديجة فقلت دثروني وصبوا على الماء باردا فدثروني وصبوا على ماء باردا قال فنزلت يا أيها المدثر وفي رواية فقلت زملوني زملوني ولهما من حديث عائشة فقال زملوني زملوني فزملوه حتى ذهب عنه الروع

(١) المزمل : ١ (٢) المدثر : ١

أعنى أسرار العلائق ، التي قطعها في أول الإرادة وآثارها ، أعنى المال ، والجاه ، وحب الدنيا والالتفات إلى الخلق ، والتشوف إلى المعاصي . فلا بد أن يخلى الباطن عن آثارها ، كما أخلى الظاهر عن أسبابها الظاهرة . وفيه تطول المجاهدة . ويختلف ذلك باختلاف الأحوال . فرب شخص قد كنى أكثر الصفات ، فلا تطول عليه المجاهدة . وقد ذكرنا أن طريق المجاهدة مضادة الشهوات ، ومخالفة الهوى ، في كل صفة غالبية على نفس المرید كما سبق ذكره فإذا كنى ذلك ، أو ضعف بالمجاهدة ، ولم يبق في قلبه علاقة ، شغله بمد ذلك بذكر يلزم قلبه على الدوام ويمنعه من تكثير الأوراد الظاهرة ، بل يقتصر على الفرائض والرواتب ويكون ورده ورداً واحداً ، وهو لباب الأوراد وغررتها ، أعنى ملازمة القلب لذكر الله تعالى بعد الخلو من ذكر غيره . ولا يشغله به مادام قلبه ملتفتاً إلى علاقته . قال الشبلي للحصرى إن كان يخطر بقلبك من الجمعة التي تأتيني فيها ، إلى الجمعة الأخرى ، شيء غير الله تعالى فحرام عليك أن تأتيني

وهذا التجرد لا يحصل إلا مع صدق الإرادة ، واستيلاء حب الله تعالى على القلب ، حتى يكون في صورة العاشق المستهتر ، الذي ليس له إلا م واحد . فإذا كان كذلك ، ألزمه الشيخ زاوية ينفرد بها ، ويوكل به من يقوم له بقدر يسير من القوت الحلال . فإن أصل طريق الدين القوت الحلال . وعند ذلك يلقنه ذكراً من الأذكار ، حتى يشغل به لسانه وقلبه فيجلس ويقول مثلاً ، الله الله ، أو سبحان الله سبحان الله ، أو ما يراه الشيخ من الكلمات فلا يزال يواظب عليه ، حتى تسقط حركة اللسان ، وتكون الكلمة كأنها جارية على اللسان من غير تحريك . ثم لا يزال يواظب عليه ، حتى يسقط الأثر عن اللسان ، وتبقى صورة اللفظ في القلب . ثم لا يزال كذلك ، حتى يمحي عن القلب حروف اللفظ وصورته ، وتبقى حقيقة معناه لازمة للقلب ، حاضرة معه ، غالبية عليه ، قد فرغ عن كل ما سواه . لأن القلب إذا شغل بشيء ، خلا عن غيره أي شيء كان . فإذا اشتغل بذكر الله تعالى ، وهو المقصود ، خلا لا محالة عن غيره

وعند ذلك يلزمه أن يراقب وساوس القلب ، والخواطر التي تتعلق بالدنيا ، وما يتذكر فيه مما قد مضى من أحواله وأحوال غيره . فإنه مهما اشتغل بشيء منه ولو في لحظة ،

خلا قلبه عن الذكر في تلك اللحظة . وكان أيضا تقصانا . فليجتهد في دفع ذلك ،
ومهما دفع الوسوس كلها ورد النفس إلى هذه الكلمة ، جاءت الوسوس من هذه
الكلمة . وأنها ماهي ، وما معنى قولنا الله ، ولأى معنى كان إلهها وكان معبودا . ويبتريه
عند ذلك خواطر تفتح عليه باب الفكر . وربما يرد عليه من وسوس الشيطان ماهو كفر
وبدعة . ومهما كان كارها لذلك ، ومتشمر الإماطته عن القلب ، لم يضره ذلك . وهي منقسمة
إلى مايعلم قطعا أن الله تعالى منزه عنه ، ولكن الشيطان يلقي ذلك في قلبه ، ويجريه على
خاطره ، فشرطه أن لايبالي به ، ويفزع إلى ذكر الله تعالى ، ويتهل إليه ليدفعه عنه ، كما قال
تعالى : (وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ^(١)) وقال تعالى
(إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ ^(٢)) وإلى
مايشك فيه ، فينبغي أن يعرض ذلك على شيخه . بل كل مايجد في قلبه من الأحوال ، من
قترة أو نشاط ، أو التفات إلى علة ، أو صدق في إرادة ، فينبغي أن يظهر ذلك لشيخه ،
وأن يستره عن غيره ، فلا يطلع عليه أحدا

ثم إن شيخه ينظر في حاله ، ويتأمل في ذكائه وكياسته ، فلو علم أنه لو تركه وأمره بالفكر
تتبه من نفسه على حقيقة الحق ، فينبغي أن يحيله على الفكر ، ويأمره بملازمته ، حتى يقذف
في قلبه من النور مايكشف له حقيقته . وإن علم أن ذلك مما لايقوى عليه مثله ، رده إلى
الاعتقاد القاطع ، بما يحتمله قلبه من وعظ وذكر ودليل قريب من فهمه . وينبغي أن يتأنق
الشيخ ويتلطف به ، فإن هذه مهالك الطريق ومواقع أخطارها . فكم من مرید اشتغل
بالرياضة ، فغلب عليه خيال فاسد لم يقو على كشفه . فانتقطع عليه طريقه ، فاشتغل بالبطالة ،
وسلك طريق الإباحة ، وذلك هو الهلاك العظيم . ومن مجرد للذكر ، ودفع العلائق الشاغلة
عن قلبه ، لم يخل عن أمثال هذه الأفكار . فإنه قدركب سفينة الخطر . فإن سلم كان من
ملوك الدين ، وإن أخطأ كان من الهالكين . ولذلك قال صلى الله عليه وسلم

(١) الاعراف : ٢٠٠ (٢) الاعراف : ٢٠١

«عَلَيْكُمْ بِدِينِ الْعَجَائِزِ» وهو تلتقى أصل الإيمان وظاهر الاعتقاد بطريق التقليد، والاشتغال بأعمال الخير. فإن الخطر في المدول عن ذلك كثير. ولذلك قيل يجب على الشيخ أن يتفرس في المرید فإن لم يكن ذكياً فظناً، متمكناً من اعتقاد الظاهر، لم يشغله بالذكر والفكر، بل يردّه إلى الأعمال الظاهرة، والأوراد المتواترة. أو يشغله بخدمة المتجردين للفكر، لتشمله بركتهم. فإن العاجز عن الجهاد في صف القتال ينبغي أن يسقى القوم، ويتعهد دوابهم، ليحشر يوم القيامة في مرتبهم وتعمه بركتهم، وإن كان لا يبلغ درجتهم

ثم المرید المتجرد للذكر والفكر، قد يقطع قواطع كثيرة، من العجب والرياء والفرح بما ينكشف له من الأحوال، وما يبدو من أوائل الكرامات. ومهما انفتحت إلى شيء من ذلك، وشغلت به نفسه، كان ذلك فتوراً في طريقه ووقفاً. بل ينبغي أن يلزم حاله جملة عمره، ملازمة العطشان الذي لا ترويه البحار ولو أفيضت عليه. ويدوم على ذلك، ورأس ماله الاقطاع عن الخلق إلى الحق والخلو. قال بعض السياحين، قلت لبعض الأبدال المنقطعين عن الخلق، كيف الطريق إلى التحقيق؟ فقال أن تكون في الدنيا كأنك عابر طريق. وقال مرة، قلت له دلني على عمل أجد قلبي فيه مع الله تعالى على الدوام. فقال لي لا تنظر إلى الخلق، فإن النظر إليهم ظامة. قلت لا بد لي من ذلك، قال فلا تسمع كلامهم فإن كلامهم قسوة. قلت لا بد لي من ذلك. قال فلا تعاملهم، فإن معاملتهم وحشة، قلت أنا بين أظهرهم لا بد لي من معاملتهم. قال فلا تسكن إليهم، فإن السكون إليهم هلكة. قلت هذا لعله. قال يا هذا، أنتظر إلى العافلين، وتسمع كلام الجاهلين، وتعامل البطالين وتريد أن تجد قلبك مع الله تعالى على الدوام! هذا مالا يكون أبداً

فإذاً: منتهى الرياضة أن يجد قلبه مع الله تعالى على الدوام. ولا يمكن ذلك إلا بأن يخلو عن غيره. ولا يخلو عن غيره إلا بطول المجاهدة. فإذا حصل قلبه مع الله تعالى، انكشف

(١) حديث عَلَيْكُمْ بِدِينِ الْعَجَائِزِ: قال ابن طاهر في كتاب التذكرة هذا اللفظ تدار له العامة ولم أقف له على أصل يرجع إليه من رواية صحيحة ولا سقيمة حتى رأيت حديث محمد بن عبد الرحمن بن السلماني عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان في آخر الزمان واختلفت الأهواء فعليكم بدِينِ أَهْلِ الْبَادِيَةِ وَالنِّسَاءِ وابن السلماني له عن أبيه عن ابن عمر نسخة كان يتم بوضعها انتهى وهذا اللفظ من هذا الوجه رواه حَبِّ فِي الضَّعْفَاءِ فِي تَرْجُمَةِ ابْنِ السَّلْمَانِيِّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

له جلال الحضرة الربوبية ، وتبجلى له الحق ، وظهر له من لطائف الله تعالى ما لا يجوز أن يوصف ، بل لا يحيط به الوصف أصلاً . وإذا انكشف للمريد شيء من ذلك ؟ فأعظم القواطع عليه أن يتكلم به وعظاً ونصحا ، ويتصدى للتذكير ، فتجد النفس فيه لذة ليس وراءها لذة فتدعوه تلك اللذة إلى أن يتفكر في كيفية إيراد تلك المعاني ، وتحسين الألفاظ المعبرة عنها ، وترتيب ذكرها ، وترتيبها بالحكايات وشواهد القرءان والأخبار ، وتحسين صنعة الكلام ، لتميل إليه القلوب والأسماع . فرجما يخيل إليه الشيطان أن هذا إحياء منك لقلوب الموتى الناقلين عن الله تعالى ، وإنما أنت واسطة بين الله تعالى وبين الخلق ، تدعو عباده إليه ، ومالك فيه نصيب ، ولا لنفسك فيه لذة . ويتضح كيد الشيطان بأن يظهر في أقرانه من يكون أحسن كلاماً منه ، وأجزل لفظاً ، وأقدر على استجلاب قلوب العوام . فإنه يتحرك في باطنه عقرب الحسد لا محالة ، إن كان محرکه كيد القبول . وإن كان محرکه هو الحق حرصاً على دعوة عباده الله تعالى إلى صراطه المستقيم ، فيعظم به فرحه ، ويقول الحمد لله الذي عضدني وأيدني بمن وأزرني على إصلاح عباده . كالذي وجب عليه مثلاً أن يحمل ميتاً ليدفنه إذ وجده ضائعاً ، وتتمين عليه ذلك شرماً . فجاء من أعانه عليه ، فإنه يفرح به ، ولا يحسد من يعينه . والناقلون موتى القلوب ، والوعاظم المنبهون والمحيون لهم ، ففي كثرتهم استرواح وتناصر ، فينبغي أن يعظم الفرح بذلك ، وهذا عزيز الوجود جداً . فينبغي أن يكون المرید على حذر منه ، فإنه أعظم حبايل الشيطان في قطع الطريق على من اقتنحت له أوائل الطريق . فإن إيثار الحياة الدنيا طبع غالب على الإنسان ، ولذلك قال الله تعالى (بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ^(١)) ثم بين أن الشر قديم في الطباع ، وأن ذلك المذكور في الكتب السالفة فقال (إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى ^(٢))

فهذا منهاج رياضة المرید وتربيته في التدرج إلى لقاء الله تعالى

فأما تفصيل الرياضة في كل صفة ، فسيأتي . فإن أغلب الصفات على الإنسان بطنه وفرجه . ولسانه وأعنى به الشهوات المتعلقة بها ثم الغضب الذي هو كالجند لحماية الشهوات . ثم مهما أحب الإنسان شهوة البطن والفرج . وأنس بهما ، أحب الدنيا ، ولم يتمكن منها إلا بالمال

والجاه . وإذا طلب المال والجاه ، حدث فيه الكبر والعجب والرياسة . وإذا ظهر ذلك ، لم تسمح نفسه بترك الدنيا رأساً ، وتمسك من الدين بما فيه الرياسة ، وغلب عليه الغرور فلهدا وجب علينا بعد تقديم هذين الكتابين ، أن نستكمل ربيع المهلكات بشمانية كتب إن شاء الله تعالى . كتاب في كسر شهوة البطن والفرج ، وكتاب في آفات اللسان وكتاب في كسر الغضب والحقد والحسد ، وكتاب في ذم الدنيا وتفصيل خدعها ، وكتاب في كسر حب المال وذم البخل ، وكتاب في ذم الرياء وحب الجاه ، وكتاب في ذم الكبر والمجب . وكتاب في مواقع الغرور . وبذكر هذه المهلكات ، وتعليم طرق المعالجة فيها ، يتم غرضنا من ربيع المهلكات إن شاء الله تعالى ، فإن ما ذكرناه في الكتاب الأول هو شرح لصفات القلب ، الذي هو معدن المهلكات والمنجيات . وما ذكرناه في الكتاب الثاني ، هو إشارة كلية إلى طريق تهذيب الأخلاق ، ومعالجة أمراض القلوب . أما تفصيلها فإنه يأتي في هذه الكتب إن شاء الله تعالى

تم كتاب رياضة النفس وتهذيب الأخلاق ، بحمد الله وعونه وحسن توفيقه
يتلوه إن شاء الله تعالى كتاب كسر الشهوتين ، والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا
محمد وعلى آله وصحبه ، وعلى كل عبد مصطنع من أهل الأرض والسماء ، وما توفيق إلهنا
عليه توكلت وإليه أنيب

کتاب کسر الشہوتین

كتاب كسر الشهوتين

وهو الكتاب الثالث من ربيع المهلكات

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المنفرد بالجلال في كبريائه وتعالیه، المستحق للتحميد والتقدیس والتسبیح والتزلیل القائم بالعدل فيما يبرمه ويقضيه، المتطول بالفضل فيما ينعم به ويسديه، المتكفل بحفظ عبده في جميع موارد ومجاريه، المنعم عليه بما يزيد على مهابت مقاصده بل بما ينفي بأمايه فهو الذي يرشده ويهديه، وهو الذي يميته ويحييه، وإذا مرض فهو يشفيه، وإذا ضعف فهو يقويه، وهو الذي يوفقه للطاعة ويرتضيه، وهو الذي يطعمه ويسقيه، ويحفظه من الهلاك ويحميه، ويحرسه بالطعام والشراب عما يهلكه ويرديه، ويمكنه من القناعة بقليل القوت ويقربه حتى تضيق به مجاري الشيطان الذي يناويه، ويكسر به شهوة النفس التي تعاديه، فيدفع شرها ثم يعبد ربه ويتقيه، هذا بعد أن يوسع عليه ما يلتذ به ويشتهي، ويكثر عليه ما يهيج بواعثه ويؤكد دواعيه، كل ذلك يمتحنه به ويبتليه، فينظر كيف يؤثره على ما يهواه وينتحيه، وكيف يحفظ أوامرہ وينتهي عن نواهيہ، ويواظب على طاعته وينزجر عن معاصيه. والصلاة على محمد عبده النبي، ورسوله الوجيه، صلاة تزلفه وتحظيه وترفع منزلته وتعليه، وعلى الأبرار من عترته وأقربيه، والأخيار من صحابته وتابعيه أما بعد: فأعظم المهلكات لابن آدم شهوة البطن، فيها أخرج آدم عليه السلام وحواء من دار القرار، إلى دار الذل والافتقار إذ نهيها عن الشجرة، فغلبت ما شهواتها حتى أكلامنها فبذت لهما سواتهما. والبطن على التحقيق ينبوع الشهوات، ومنبت الأدوية والآفات إذ يتبعها شهوة العرج، وشدة الشبق إلى المنكوحات. ثم ينبع شهوة الطعام والتكاح شدة الرغبة في الجاه والمال، اللذين هما وسيلة إلى التوسع في المنكوحات والمطعمات. ثم يتبع استكثار المال والجاه أنواع الرعونات، وضروب المنافسات والمحاسدات. ثم يتولد بينهما

آفة الرياء ، وغائلة التفاخر والتكأر والكبرياء . ثم يتداعى ذلك إلى الحقن والحسد ، والعداوة والبغضاء . ثم يفضى ذلك بصاحبه إلى افتحام البني والمنكر والفحشاء . وكل ذلك ثمرة إهمال المعدة ، وما يتولد منها من بطر الشبع والامتلاء . ولو ذلل العبد نفسه بالجوع ، وضيق مجارى الشيطان ، لأذنت لطاعة الله عز وجل ، ولم تسلك سبيل البطر والطمعان ، ولم ينجر به ذلك إلى الانهالك فى الدنيا ، وإيثار العاجلة على العقبى ، ولم يتكالب كل هذا التكالب على الدنيا

وإذا عظمت آفة شهوة البطن إلى هذا الحد ، وجب شرح غوائلها وآفاتنا ، تحذيراً منها ، ووجب إيضاح طريق المجاهدة لها ، والتنبيه على فضلها ، ترغيباً فيها . وكذلك شرح شهوة الفرج ، فإنها تابعة لها

ونحن نوضح ذلك بمون الله تعالى فى فصول يجمعها بيان فضيلة الجوع ، ثم فوائده ، ثم طريق الرياضة فى كسر شهوة البطن ، بالتقليل من الطعام والتأخير ، ثم بيان اختلاف حكم الجوع وفضيلته ، باختلاف أحوال الناس ، ثم بيان الرياضة فى ترك الشهوة ، ثم القول فى شهوة الفرج ، ثم بيان ما على المرید فى ترك التزويج وفعله ، ثم بيان فضيلة من يخالف شهوة البطن والفرج والمين

بيان

فضيلة الجوع ودم الشبع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) « جَاهِدُوا أَنْفُسَكُمْ بِالْجُوعِ وَالْعَطَشِ فَإِنَّ الْأَجْرَ فِي ذَلِكَ كَأَجْرِ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ عَمَلٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ جُوعٍ وَعَطَشٍ » وقال ابن عباس ، قال النبي صلى الله عليه وسلم ^(٢) « لَا يَدْخُلُ مَلَكَوتَ

﴿ كتاب كسر الشهوتين ﴾

(١) حديث جاهدوا أنفسكم بالجوع والعطش : لم أجده أصلاً

(٢) حديث ابن عباس لا يدخل ملكوت السموات من ملأ بطنه : لم أجده أيضاً

السَّمَاءُ مِنْ مَلَأَ بَطْنَهُ » وقيل يارسول الله ، ^(١) « أَي النَّاسِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « مَنْ قَلَّ مَطْعَمُهُ وَصَحِيحُكَ وَرَضِيَ بِمَا يَسْتُرُ بِهِ عَوْرَتَهُ » وقال النبي صلى الله عليه وسلم ^(٢) « سَيِّدُ الْأَعْمَالِ الْجُوعُ وَذُلُّ النَّفْسِ لِبَاسِ الصُّوفِ » وقال أبو سعيد الخدري ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٣) « الْتَشْبُوهَا وَكُلُّوا وَاشْرَبُوا فِي الْأَنْصَافِ الْبَطُونِ فَإِنَّهُ جُزْءٌ مِنَ النَّبُوَّةِ »

وقال الحسن ، قال النبي صلى الله عليه وسلم ^(٤) « الْفِكْرُ نِصْفُ الْعِبَادَةِ وَقِلَّةُ الطَّعَامِ هِيَ الْعِبَادَةُ » وقال الحسن أيضا ، ^(٥) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَفْضَلُكُمْ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَطْوَلُكُمْ جُوعًا وَتَفَكَّرًا فِي اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَأَبْغَضُكُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كُلُّ نَوْمٍ أَكُولٍ شَرِيبٍ »

وفي الخبر أن النبي صلى الله عليه وسلم ^(٦) كان يجوع من غير عور ، أي مختارا لذلك وقال صلى الله عليه وسلم ^(٧) « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْأِي الْمَلَائِكَةَ بِمَنْ قَلَّ مَطْعَمُهُ وَمَشْرَبُهُ فِي الدُّنْيَا يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى انظُرُوا إِلَى عَبْدِي أَبْتَلَيْتُهُ بِالطَّعَامِ وَالشَّرَابِ فِي الدُّنْيَا فَصَبَرَوْتَ رَكْمًا أَشْهَدُوا يَا مَلَايِكَتِي مَا مِنْ أُمَّةٍ يَدْعُهَا إِلَّا أَبْدَلْتُهُ بِهَا دَرَجَاتٍ فِي الْجَنَّةِ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٨) « لَا تَمِثُّوا الْقُلُوبَ بِكَثْرَةِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ فَإِنَّ الْقَلْبَ كَالزَّرْعِ يَمُوتُ إِذَا كَثُرَ عَلَيْهِ الْمَاءُ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٩) « مَا مَلَأَ ابْنُ آدَمَ وَعَاءَ شَرًّا مِنْ بَطْنِهِ حَسْبُ

(١) حديث أي الناس أفضل قال من قل طعمه وضحكه ورضى بما يستر عورته : يأتي الكلام عليه وعلى

ما بعده من الأحاديث

(٢) حديث سيد الأعمال الجوع وذل النفس لباس الصوف

(٣) حديث أبي سعيد الخدري البسوا واشربوا وكلوا في أنصاف البطون

(٤) حديث الفكر نصف العبادة وقلة الطعام هي العبادة

(٥) حديث الحسن أفضلكم عند الله أطولكم جوعا وتفكرا - الحديث : لم أجده هذه الأحاديث المتقدمة أصلا

(٦) حديث كان يجوع من غير عوز أي مختارا لذلك : البيهقي في شعب الإيمان من حديث عائشة قالت

لوشئت أن نشبع لشبعنا ولكن محمدا صلى الله عليه وسلم كان يؤثر على نفسه وأسناده معضل

(٧) حديث إن الله يبأى الملائكة بمن قل طعمه في الدنيا - الحديث : ابن عدى في الكامل وقد تقدم في الصيام

(٨) حديث لا تمثوا القلب بكثرة الطعام والشراب - الحديث : لم أقف له على أصل

(٩) حديث ما ملأ ابن آدم وعاء شرا من بطنه - الحديث : ت من حديث المقدم وقد تقدم ،

ابن آدم لقيات يقين صلبه وإن كان لأبد فأعلا فقلت لبطامه وثلت لشرابه
وثلت لنفسه .

وفي حديث أسامة بن زيد ، وحديث أبي هريرة (١) الطويل ، ذكر فضيلة الجوع إذ
قال فيه « إن أقرب الناس من الله عز وجل يوم القيامة من طال جوعه وعطشه وحزنه
في الدنيا الأحفياء الأتقياء الذين إن شهدوا لم يعرفوا وإن غابوا لم يفقدوا تعرفهم بقاع
الأرض وتحف بهم ملائكة السماء نعم الناس بالدنيا ونعموا بطاعة الله عز وجل اقترش
الناس الفرش الوثيرة واقترشوا الجباه والرؤ كب ضيع الناس فعل النبيين وأخلاقهم
وحفظوها هم تبكى الأرض إذا فقدتهم ويستخط الجبار على كل بلدة ليس فيها منهم
أحد . لم يتكالبوا على الدنيا تكالب الكلاب على الجيف أكلوا الملق ولبسوا الحرق
شعنا غير آيراهم الناس فيظنون أن بهم داء ومابهم داء ويقال قد خولطوا فذهبت عقولهم
وما ذهبت عقولهم ولكن نظر القوم بقلوبهم إلى أمر الله الذي أذهب عنهم الدنيا فهم عند أهل
الدنيا يمشون بلا عقول عقولوا حين ذهبت عقول الناس لهم الشرف في الآخرة يا أسامة
إذا رأيتهم في بلدة فاعلم أنهم آمن لأهل تلك البلدة ولا يعذب الله قوما هم فيهم
الأرض بهم فرحة والجبار عنهم راض أخذهم لنفسك إخوانا عسى أن تنجو بهم وإن
استطعت أن يأتيتك أمتوت وبطنك جائع وكبدك ظمان فافعل فإنك نذرك بذلك شرف
المنازل وتحل مع النبيين وتفرح بقُدوم روحك الملائكة ويصلي عليك الجبار »

روى الحسن بن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (٢) « البسوا الصوف
وشمروا وكلوا في أنصاف البطون تدخلوا في ملكوت السماء » وقال عيسى عليه السلام
يامعشر الحواريين ، أجيحوا أكبادكم ، وأعمروا أجسادكم ، لعل قلوبكم تزي الله عز وجل .

(١) حديث أسامة بن زيد وأبي هريرة أقرب الناس من الله يوم القيامة من طال جوعه وعطشه - الحديث
بطوله الخطيب في الزهد من حديث سعيد بن زيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأقبل على أسامة بن زيد فذكره مع تقديم وتأخير ومن طريقه : رواه ابن الجوزي في
الموضوعات وفيه جاب بن عبد الله بن جبلة أحد الكذابين وفيه من لا يعرف وهو منقطع
أيضا ورواه الحارث بن أبي أسامة من هذا الوجه
(٢) حديث الحسن بن أبي هريرة البسوا الصوف وشمروا وكلوا في أنصاف البطون تدخلوا في ملكوت
السماء : أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس بسند ضعيف

وروي ذلك أيضا عن نبينا صلى الله عليه وسلم ، رواه طاوس
 «^(١) وقيل مكتوب في التوراة ، إن الله ليبغض الخبز السمين ، لأن السمن يدل على الغفلة
 وكثرة الأكل ، وذلك قبيح . خصوصا بالخبز . ولأجل ذلك قال ابن مسعود رضي الله عنه
 إن الله تعالى يبغض القاري ، السمين . وفي خبر مرسل ، ^(٢) « إن الشيطان ليَجْرِي من
 ابنِ آدَمَ مَجْرَى الدِّمِ فَضَيَّقُوا مَجَارِيَهُ بِالْجُوعِ وَالْمَطَشِ » وفي الخبر ^(٣) « إن الأكل على
 الشَّيْبِ يُورِثُ الْبَرَصَ » وقال صلى الله عليه وسلم ^(٤) « المؤمن يأكل في معي واحد
 والمنافق يأكل في سبعة أمعاء » أى يأكل سبعة أضعاف ما يأكل المؤمن ، أو تكون
 شهوته سبعة أضعاف شهوته . وذكر المعنى كناية عن الشهوة ، لأن الشهوة هى التى تقبل
 الطعام وتأخذه كما يأخذه المعنى . وليس المعنى زيادة عدد معى المنافق على معى المؤمن
 وروى الحسن عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت ، ^(٥) سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول « أَدِيمُوا قَرَعَ بَابِ الْجَنَّةِ يُفْتَحُ لَكُمْ » فقلت كيف نديم قرع باب الجنة؟
 قال « بِالْجُوعِ وَالظَّمْأِ » . وروى ^(٦) أن أبا جحيفة تجشأ فى مجلس رسول الله عليه وسلم
 فقال له « أَقْصِرْ مِنْ جَشَائِكَ فَإِنَّ أَطْوَلَ النَّاسِ جُوعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ شَبَعًا فِي الدُّنْيَا »
 وكانت عائشة رضى الله عنها ، تقول ^(٧) إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يمتلىء قط شبعما
 وربعا بكيت رحمة مما أرى به من الجوع ، فأمسح بطنه يدي ، وأقول نفسى لك الفداء

(١) حديث طاوس مرسلأ أجبواكم - الحديث : لم أجده أيضا

(٢) حديث ان الشيطان ليجرى من ابن آدم مجرى الدم - الحديث : تقدم فى الصيام دون الزيادة التى
 فى آخره وذكر المصنف هنا انه مرسل والمرسل رواه ابن أبى الدنيا فى مكابد الشيطان من
 حديث على بن الحسين دون الزيادة أيضا

(٣) حديث ان الأكل على الشيب يورث البرص : لم أجده أصلا

(٤) حديث المؤمن يأكل فى معى واحد والكافر يأكل فى سبعة أمعاء : متفق عليه من حديث عمر
 وحديث أبى هريره

(٥) حديث الحسن عن عائشة أديموا قرع باب الجنة - الحديث : لم أجده أيضا

(٦) حديث ان جحيفة تجشأ فى مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أقصر من جشائك فان أطول
 الناس جوعا يوم القيامة أكثرهم شبعاً فى الدنيا: البيهقي فى الشعب من حديث أبى جحيفة وأصله
 عند ت وحسنه وه من حديث ابن عمر تجشأ رجل - الحديث : لم يذكر أبى جحيفة

(٧) حديث عائشة انه صلى الله عليه وسلم لم يمتلىء شبعاً قط وربعا بكيت رحمة له لما أرى به من الجوع - الحديث : لم أجده أيضا

لو تبلغت من الدنيا بقدر ما يقويك ويمنعك من الجوع؟ فيقول « يا عائشة إخواني من أولي العزيم من الرسل قد صبروا على ما هو أشد من هذا فمضوا على حالهم فقدّموا على ربهم فأكرم ما بهم وأجزل ثوابهم فأجدني أستحي إن ترقبت في معيشتي أن ينقص بي غذاؤهم فالصبر أياماً بسيرة أحب إلي من أن ينقص حظي غذاً في الآخرة وما من شيء أحب إلي من اللحوق بأصحابي وإخواني، قالت عائشة، فوالله ما استمكن بعد ذلك جمعة، حتى قبضه الله إليه .

وعن أنس قال ،^(١) جاءت فاطمة رضوان الله عليها بكسرة خبز إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال « ما هذه الكسرة ؟ » قالت قرص خبزته ، ولم تطب نفسي حتى أتيتك منه بهذه الكسرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أما إنه أول طعام دخل فم أبيك منذ ثلاثة أيام » وقال أبو هريرة^(٢) ما أشبع النبي صلى الله عليه وسلم أهله ثلاثة أيام تباعاً من خبز الخنطة حتى فارق الدنيا وقال صلى الله عليه وسلم^(٣) « إن أهل الجوع في الدنيا هم أهل الشيع في الآخرة وإن أبيض الناس إلى الله المتشخمون الملامى وما ترك عبداً كلةً يشتهيها إلا كانت له درجة في الجنة »

وأما الآثار ، فقد قال عمر رضي الله عنه ، إياكم والبطنة ، فإنها ثقل في الحياة ، تن في الممات . وقال شقيق البلخي ، العبادة حرفة ، حانوتها الخلوة ، وآلتها المجاعة . وقال لقمان لا بنه ، يا بني ، إذا امتلأت المعدة ، نامت الفكرة ، وخرست الحكمة ، وقعدت الأعضاء عن العبادة

وكان الفضيل بن عياض يقول لنفسه ، أي شيء تخافين؟ تخافين أن تجوعى؟ لا تخافين ذلك؟ أنت أهون على الله من ذلك ، إنما يجوع محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه .

(١) حديث أنس جاءت فاطمة بكسرة خبز لرسول الله صلى الله عليه وسلم - الحديث : الحارث بن أبي أسامة

في مسنده بسند ضعيف

(٢) حديث أبي هريرة ما شبع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام تباعاً من خبز الخنطة حتى فارق الدنيا

أخرجه م وقد تقدم

(٣) حديث إن أهل الجوع في الدنيا هم أهل الشيع في الآخرة : طب وأبو نعيم في الحلية من حديث ابن

عباس بسند ضعيف

وكان كهمس يقول، إلهي أجمعني وأعزيتني ، وفي ظلم الليالي بلامصباح أجلسني ، فبأي وسيلة بلغتني ما بلغتني ! وكان فتح الموصلي إذا اشتد مرضه وجوعه يقول ، إلهي ابتليتني بالمرض والجوع ، وكذلك تفعل بأوليائك ، فبأي عمل أودّي شكر ما أنعمت به عليّ ؟ وقال مالك ابن دينار ، قلت لمحمد بن واسع ، يا أبا عبد الله ، طوبى لمن كانت له غليظة تقوته وتغنيه عن الناس . فقال لي ، يا أبا يحيى ، طوبى لمن أمسى وأصبح جائعا وهو عن الله راض

وكان الفضيل بن عياض يقول ، إلهي أجمعني وأجمع عيالي ، وتركتني في ظلم الليالي بلامصباح ، وإنما تفعل ذلك بأوليائك ، فبأي منزلة نلت هذا منك ؟ وقال يحيى بن معاذ جوع الراغبين منبهة ، وجوع التائبين تجزية ، وجوع المجتهدين كرامة ، وجوع الصابرين سياسة ، وجوع الزاهدين حكمة

وفي التوراة ، اتق الله ، وإذا شبت فاذا ذكر الجياع . وقال أبو سليمان ، لأن أترك لقمة من عشائي ، أحب إلي من قيام ليلة إلى الصبح . وقال أيضا ، الجوع عند الله في خزائنه ، لا يعطيه إلا من أحبه

وكان سهل بن عبد الله التستري يطوى نيفا وعشرين يوما لا يأكل . وكان يكفيه طعامه في السنة درهم . وكان يعظم الجوع ويبالغ فيه ، حتى قال لا يوافق القيامة عمل ير أفضل من ترك فضول الطعام ، إقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في أكله . وقال لم ير الأكياس شيئا أنفع من الجوع للدين والدنيا . وقال لا أعلم شيئا أضر على طلاب الآخرة من الأكل . وقال وضعت الحكمة والعلم في الجوع ووضعتم المعصية والجهل في الشبع . وقال ما عبد الله بشيء أفضل من مخالفة الهوى في ترك الحلال . وقد جاء في الحديث ^(١) ثلث للطعام ، فن زاد عليه فإنما يأكل من حسناته . وسئل عن الزيادة فقال ، لا يجد الزيادة حتى يكون الترك أحب إليه من الأكل ، ويكون إذا جاع ليلة سأل الله أن يجعلها ليلتين . فإذا كان ذلك وجد الزيادة . وقال : ما صار الأبدال أبدا إلا بإخماس البطون والسهر والصمت والخلوة . وقال : رأس كل برنزل من السماء إلى الأرض الجوع . ورأس كل فجور بينهما الشبع . وقال : من جوع نفسه إنقطعت عنه الوسوس . وقال : إقبال الله عز وجل

(١) حديث : ثلث للطعام : تقدم

على العبد بالجوع والسقم والبلاء إلا من شاء الله . وقال : اعلموا أن هذا زمان لا ينال أحد فيه النجاة إلا بذبح نفسه وقتلها بالجوع والسهر والجهد . وقال : مامر على وجه الأرض أحد شرب من هذا الماء حتى روي من المصيبة وإن شكر الله تعالى فكيف الشبع من الطعام

وسئل حكيم ، بأى قيد أ قيد نفسى ؟ قال قيدها بالجوع والعطش ، وذلكها بإخمال الذكر وترك العز ، وصنرها بوضعها تحت أرجل أبناء الآخرة ، وأكسرها بترك زيّ القراء عن ظاهرها ، وانج من آفاتها بدوام سوء الظن بها ، وأصحبها بخلاف هواها . وكان عبد الواحد ابن زيد يقسم بالله تعالى ، أن الله تعالى ماصافى أحدا إلا بالجوع ، ولا مشوا على الماء إلا به ولا طويت لهم الأرض إلا بالجوع ، ولا تولام الله تعالى إلا بالجوع

وقال أبو طالب المكي ، مثل البطن مثل الزهر ، وهو العود المجوف ذو الأوتار ، وإنما حسن صوته لخفته ورقته ، ولأنه أجوف غير ممتلىء . وكذلك الجوف إذا خلا كان أعذب للتلاوة ، وأدوم للقيام ، وأقل للنم . وقال أبو بكر بن عبد الله المزني ، ثلاثة يحبه الله تعالى رجل قليل النوم ، قليل الأكل ، قليل الراحة .

وروى أن عيسى عليه السلام ، مكث يناجى ربه ستين صباحا لم يأكل ، فخطر بباله الخبز ، فانقطع عن المناجاة ، فإذا رغيف موضوع بين يديه . فجلس يسكى على فقد المناجاة . وإذا شيخ قد أظله ، فقال له عيسى بارك الله فيك يا ولئى الله ، ادع الله تعالى لى ، فإنى كنت فى حالة . فخطر ببالى الخبز ، فانقطعت عنى . فقال الشيخ ، اللهم إن كنت تعلم أن الخبز خطر ببالى منذ عرفتك فلا تنفر لى . بل كان إذا حضر لى شئ أكلته من غير فكر وخطر . وروى أن موسى عليه السلام ، لما قرب به الله عز وجل نجيا ، كان قد ترك الأكل أربعين يوما ، ثلاثين ثم عشرا ، على ماورد به القراءان ، لأنه أمسك بتغيير تبيت يوما ، فزيد عشرة لأجل ذلك .

بيان

فوائد الجوع وآفات الشبع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) « جَاهِدُوا أَنْفُسَكُمْ بِالْجُوعِ وَالْعَطَشِ فَإِنَّ الْأَجْرَ فِي ذَلِكَ » ولعلك تقول ، هذا الفضل العظيم للجوع من أين هو ؟ وما سببه ؟ وليس فيه إلا إيلاام المعدة ، ومقاساة الأذى . فإن كان كذلك فينبغي أن يمظم الأجر في كل ما يتأذى به الإنسان ، من ضربه لنفسه ، وقطعه للحمه ، وتناوله الأشياء المكروهة ، وما يجري مجراه . فاعلم أن هذا يضاهي قول من شرب دواء فانتفع به ، وظن أن منفعته لكراهة الدواء ومرارته ، فأخذ يتناول كل ما يكرهه من المذاق ، وهو غلط . بل نفعه في خاصية في الدواء ، وليس لكونه مرا . وإنما يقف على تلك الخاصية الأطباء . فكذلك لا يقف على علة نفع الجوع إلا سمسرة العلماء . ومن جوع نفسه مصدقا لما جاء في الشرع من مدح الجوع ، وانتفع به ، وإن لم يعرف علة المنفعة . كما أن من شرب الدواء انتفع به ، وإن لم يعلم وجه كونه نافعا . ولكننا نشرح لك ذلك إن أردت أن ترتقي من درجة الإيمان إلى درجة العلم قال الله تعالى (يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ) ^(١) فنقول في الجوع عشر فوائد

الفائدة الأولى : صفاء القلب ، وإيقاد القريحة ، وإنفاذ البصيرة . فإن الشبع يورث البلادة ويعمي القلب ، ويكثر البخار في الدماغ ، شبه السكر ، حتى يحتوى على معادن الفكر ، فيثقل القلب بسببه عن الجريان في الأفكار ، وعن سرعة الإدراك . بل الصبي إذا أكثر الأكل بطل حفظه . وفسد ذهنه ، وصار بطيء الفهم والإدراك . وقال أبو سليمان الداراني ، عليك بالجوع ، فإنه مذلة للنفس ، ورقة للقلب ، وهو يورث العلم السماوي وقال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « أَحْيُوا قُلُوبَكُمْ بِقَلَّةِ الضَّحِكِ وَقَلَّةِ الشَّبَعِ وَطَهْرُوهَا بِالْجُوعِ تَصْفُو وَتَرِقُ » ويقال ، مثل الجوع مثل الرعد ، ومثل القناعة مثل السحاب ، والحكمة

(١) حديث جاهدوا أنفسكم : لم يخرج له العراقي

(٢) حديث أحيا قلوبكم بقلة الضحك وطهروها بالجوع تصفو وترق : لم أجده أصلا

كالمطر . وقال النبي صلى الله عليه وسلم ^(١) « من أجاع بطنه عظمت فكرته وفتن قلبه »
وقال ابن عباس ، قال النبي صلى الله عليه وسلم ^(٢) « من شبع ونام قسا قلبه » ثم قال
« لكل شيء زكاة وزكاة البدن الجوع » وقال الشبلي ، ما جمعت لله يوماً إلا رأيت في
قلبي باباً مفتوحاً من الحكمة والمبرة مارأيته قط

وليس يخفى أن غاية المقصود من العبادات الفكر الموصل إلى المعرفة ، والاستبصار
بمحقق الحق ، والشبع يمنع منه ، والجوع يفتح بابه . والمعرفة باب من أبواب الجنة . فبالحرى
أن تكون ملازمة الجوع قرعاً لباب الجنة . ولهذا قال لقمان لابنه ، يا بني ، إذا امتلأت المعدة
نامت الفكرة ، وخرست الحكمة ، وقعدت الأعضاء عن العبادة . وقال أبو زيد البسطامي
الجوع سحاب ، فإذا جاع العبد أمطر القلب الحكمة . وقال النبي صلى الله عليه وسلم ^(٣) « نور
الحكمة الجوع والتباعد من الله عز وجل الشبع والقرابة إلى الله عز وجل حب
الأساكين والذنوب منهم لا تشبعوا فتطفوا نور الحكمة من قلوبكم ومن بات في خفة
من الطعام بات الحور حوله حتى يصبح »

الفائدة الثانية : رقة القلب وصفائه الذي به تهباً لإدراك لذة المثابرة ، والتأثر بالذكر
فكم من ذكر يجري على اللسان مع حضور القلب ، ولكن القلب لا يلتذبه ولا يتأثر ،
حتى كأن بينه وبينه حجاباً من قسوة القلب . وقد يرق في بعض الأحوال ، فيعظم تأثيره
بالذكر ، وتلذذه بالمناجاة . وخلق المعدة هو السبب الأظهر فيه . وقال أبو سليمان الداراني
أحلى ما تكون إلي العبادة إذا التصق ظهري ببطني . وقال الجنيد ، يجعل أحدهم بينه وبين
صدره مخلاة من الطعام ، ويريد أن يجد حلاوة المناجاة . وقال أبو سليمان ، إذا جاع القلب
وعطش ، صبا ورق . وإذا شبع عمى وغلظ . فإذا تأثر القلب بلذة المناجاة ، أمروراء تيسير
الفكر ، واقتناص المعرفة ، فهي فائدة ثانية

(١) حديث من أجاع بطنه عظمت فكرته وفتن قلبه : كذلك لم أجده إلا

(٢) حديث من شبع ونام قسا قلبه ثم قال إن لكل شيء زكاة وإن زكاة الجسد الجوع : من حديث أبي هريرة

لكل شيء زكاة وزكاة الجسد الصوم وإسناده ضعيف

(٣) حديث نور الحكمة الجوع والتباعد من الله عز وجل الشبع - الحديث : ذكره أبو منصور الديلمي
في مسند الفردوس من حديث أبي هريرة وكتب عليه أنه مسند وهي علامة ما رواه بإسناده

الفائدة الثالثة : الانكسار والذل ، وزوال البطر والفرح والأشر ، الذى هو مبدأ الطغيان والنفلة عن الله تعالى . فلا تنكسر النفس ولا تذلل بشيء كما تذلل بالجوع . فعنده تسكن لربها ، وتخضع له ، وتقف على عجزها وذلتها ، إذ ضعفت منتها ، وضاعت حيلتها ، بلقيمة طعام فاتتها ، وأظلمت عليها الدنيا لشربة ماء تأخرت عنها . وما لم يشاهد الإنسان ذل نفسه وعجزه ، لا يرى عزة مولاه ولا قهره . وإنما سعادته فى أن يكون دائماً مشاهداً نفسه بعين الذل والعجز ، ومولاه بعين العز والقدرة والقهر . فليكن دائماً جائعاً ، مضطراً إلى مولاه ، مشاهداً للاضطراب بالذوق . ولأجل ذلك لما عرضت الدنيا وخزائنها على النبي صلى الله عليه وسلم ^(١) قال « لَابِلُ أَجُوعٌ يَوْمًا وَأَشْبَعُ يَوْمًا فَإِذَا جُعْتُ صَبَرْتُ وَتَضَرَّعْتُ وَإِذَا شَبِعْتُ شَكَرْتُ » أو كما قال

فالبطن والفرج باب من أبواب النار ، وأصله الشبع . والذل والانكسار باب من أبواب الجنة ، وأصله الجوع . ومن أغلق باباً من أبواب النار ، فقد فتح باباً من أبواب الجنة بالضرورة لأنهما متقابلان ، كالمشرق والمغرب ، فالقرب من أحدهما بعد من الآخر

الفائدة الرابعة : أن لا ينسى بلاء الله وعذابه ، ولا ينسى أهل البلاء . فإن الشبعان ينسى الجائع ، وينسى الجوع والعبد الفطن لا يشاهد بلاء من غيره إلا ويتذكر بلاء الآخرة ، فيذكر من عطشه عطش الخلق فى عرصات القيامة ، ومن جوعه جوع أهل النار ، حتى أنهم ليجوعون فيطمعون الضريع والزقوم ، ويسقون النساق والمهل . فلا ينبغي أن يغيب عن العبد عذاب الآخرة وآلامها ، فإنه هو الذى يهيج الخوف . فمن لم يكن فى ذلة ، ولا علة ، ولا فلة ، ولا بلاء نسي عذاب الآخرة ، ولم يتمثل فى نفسه ، ولم يغلب على قلبه . فينبغى أن يكون العبد فى مقاساة بلاء ، أو مشاهدة بلاء . وأولى ما يقاسيه من البلاء الجوع . فإن فيه فوائد دجّة ، سوى تذكر عذاب الآخرة . وهذا أحد الأسباب الذى اقتضى اختصاص البلاء بالأنبياء والأولياء والأمثل فالأمثل . ولذلك قيل لىوسف عليه السلام . لم تجوع وفى يديك خزائن الأرض ؟ فقال أخاف أن أشبع فأنسى الجائع . فذكر الجائعين والمحتاجين إحدى فوائد الجوع

(١) حديث أجوع يوماً وأشبع يوماً - الحديث : تقدم وهو عند

فإن ذلك يدعو إلى الرحمة والإطعام ، والشفقة على خلق الله عز وجل . والشعبان في غفلة عن ألم الجائع .

الفائدة الخامسة : وهي من أكبر الفوائد ، كسر شهوات المعاصي كلها ، والاستيلاء على النفس الأمانة بالسوء . فإن منشأ المعاصي كلها الشهوات والقوى . ومادة القوى والشهوات لاحالة الأطمعة . فتقليلها يضعف كل شهوة وقوة . وإنما السعادة كلها في أن يملك الرجل نفسه ، والشقاوة في أن تملكه نفسه . وكما أنك لا تملك الدابة الجموح إلا بضعف الجوع ، فإذا شبعت قويت وشردت وجمحت ، فكذلك النفس . كما قيل لبعضهم ، مابالك مع كبرك لا تتعهد بدنك وقدأنهد؟ فقال لأنه سريع المرح ، فاحش الأشر ، فأخاف أن يجمع بي فيورطني ، فلأن أحمله على الشدائد أحب إلى من أن يحملني على الفواحش وقال ذو النون ، ما شبعت قط إلا عصيت أو همت بمعصية . وقالت عائشة رضي الله عنها ، أول بدعة حدثت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الشبع . إن القوم لما شبعت بطونهم ، جمحت بهم نفوسهم إلى هذه الدنيا

، وهذه ليست فائدة واحدة ، بل هي خزائن الفوائد . ولذلك قيل ، الجوع خزانة من خزائن الله تعالى . وأقل ما يندفع بالجوع شهوة الفرج وشهوة الكلام . فإن الجائع لا يتحرك عليه شهوة فضول الكلام فيتخلص به من آفات اللسان ، كالغيبية والفحش ، والكذب والتميمة وغيرها ، فيمنه الجوع من كل ذلك . وإذا شبع ، افتقر إلى فاكهة فيتفكك لاحالة بأعراض الناس ولا يكب الناس في النار على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم

وأما شهوة الفرج ، فلا تخفى غائلتها . والجوع يكفي شرها . وإذا شبع الرجل لم يملك فرجه . وإن منعه التقوى فلا يملك عينه . فالعين تزني ، كما أن الفرج يزني . فإن ملك عينه بغض الطرف ، فلا يملك فكره . فيخطر له من الأفكار الرديئة ، وحديث النفس بأسباب الشهوة ، وما يتشوش به مناجاته . وربما عرض له ذلك في أثناء الصلاة

وإنما ذكرنا آفة اللسان والفرج مثالا . وإلا لجميع معاصي الأعضاء السبعة سببها القوة الحاصلة بالشبع قال حكيم ، كل مرديد صبر على السياسة ، فصبر على الخبز البحث سنة ، لا يخلط به شيئا من الشهوات ، ويأكل في نصف بطنه ، رفع الله عنه مؤنة النساء

الفائدة الببادسة : دفع النوم ، ودوام السهر . فإن من شبع شرب كثيرا ، ومن كثر شربه كثر نومه . ولأجل ذلك كان بعض الشيوخ يقول عند حضور الطعام ، معاشر المرادين لا تأكلوا كثيرا ، فتشربوا كثيرا ، فترقدوا كثيرا ، فتخسروا كثيرا . وأجمع رأى سبعمين صديقا ، على أن كثرة النوم من كثرة الشرب . وفي كثرة النوم ضياع العمر ، وفوت التهجد ، وبلاذة الطبع ، وقساوة القلب ، والعمر أنفس الجواهر ، وهو رأس مال العبد فيه يتجر . والنوم موت ، فتكثيره ينقص العمر . ثم فضيلة التهجد لا تخفى . وفي النوم فواتها ومهما غلب النوم ، فإن تهجد لم يجد حلوة العبادة . ثم المتعزب إذا نام على الشبع احتلم . ويعنقه ذلك أيضا من التهجد ، ويحوجه إلى الفسل ، إما بالماء البارد فيتأذى به ، أو يحتاج إلى الحمام وربما لا يقدر عليه بالليل ، فيفوته الوتر إن كان قد أخره إلى التهجد . ثم يحتاج إلى مؤنة الحمام ، وربما تقع عينه على عورة في دخول الحمام ، فإن فيه أخطارا ذكرناها في كتاب الطهارة . وكل ذلك أثر الشبع . وقد قال أبو سليمان الداراني : الاحتلام عقوبة . وإنما قال ذلك لأنه يمنع من عبادات كثيرة ، لتعذر الغسل في كل حال . فالنوم منبع الآفات والشبع مجلبة له ، والجوع مقطعة له

الفائدة السابعة : تيسير المواظبة على العبادة . فإن الأكل يمنع من كثرة العبادات ، لأنه يحتاج إلى زمان يشتغل فيه بالأكل . وربما يحتاج إلى زمان في شراء الطعام وطبخه ، ثم يحتاج إلى غسل اليد والخلال ، ثم يكثر ترداده إلى بيت الماء لكثرة شربه . والأوقات المصروفة إلى هذا لو صرفها إلى الذكر والمناجاة وسائر العبادات ، لكثير ربحه . قال السري : رأيت مع علي الجرجاني سويقا يستف منه ، فقلت ما حملك على هذا ؟ قال إني حسبت ما بين المضغ إلى الاستفاف سبعين تسبيحة ، فما مضغت الخبز منذ أربعين سنة . فانظر كيف أشفق على وقته ولم يضيعه في المضغ ! وكل نفس من العمر جوهرة نفيسة لا قيمة لها ، فينبغي أن يستوفي منه خزانة باقية في الآخرة لا آخر لها ، وذلك بصرفه إلى ذكر الله وطاعته

ومن جملة ما يتعذر بكثرة الأكل الدوام على الطهارة وملازمة المسجد . فإنه يحتاج إلى الخروج لكثرة شرب الماء وإراقتة

ومن جملة الصوم فإنه يتيسر لمن، ودالجوع . فالصوم ، وداوم الاعتكاف ، ودوام
الطهارة ، و صرف أوقات شغله بالأكل وأسبابه إلى العبادة أرباح كثيرة . وإنما يستحقها
النافلون ، الذين لم يعرفوا قدر الدين ، لكن رضوا بالحياة الدنيا واطمأنوا بها (يَمْلِكُونَ
ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ كُمْ غَافِلُونَ^(١))

وقد أشار أبو سليمان الداراني إلى ست آفات من الشبع فقال : من شبع دخل عليه ست
آفات ، فقد حلاوة المناجاة ، وتعذر حفظ الحكمة ، وحرمان الشفقة على الخلق ، لأنه
إذا شبع ظن أن الخلق كلهم شباع ، وثقل العبادة ، وزيادة الشهوات ، وأن سائر المؤمنين
يدورون حول المساجد والشباع يدورون حول المزابل

الفائدة الثامنة . يستفيد من قلة الأكل صحة البدن ، ودفع الأمراض . فإن سببها كثرة
الأكل ، وحصول فضلة الاخلاط في المعدة والعروق . ثم المرض يمنع من العبادات ،
ويشوش القلب ، ويمنع من الذكر والفكر ، وينقص العيش ، ويجوج إلى الفصد والحجامة
والدواء والطبيب . وكل ذلك يحتاج إلى مؤن ونفقات ، لا يخلو الإنسان منها بعد التنب
هن أنواع من المعاصي واقتحام الشهوات . وفي الجوع ، ما يمنع ذلك كله

حكى أن الرشيد جمع أربعة أطباء ، هندي ، ورومي ، وعراقي ، وسوادي ، وقال . ليصف
كل واحد منكم الدواء الذي لاداء فيه . فقال الهندي ، الدواء الذي لاداء فيه عندي ، هو
الأهليلج الأسود . وقال العراقي ، هو حب الرشاد الأبيض . وقال الرومي ، هو عندي الماء
الحار . وقال السوادي ، وكان أعلمهم ، الأهليلج ينفص المعدة ، وهذا داء . وحب الرشاد
يزلق المعدة ، وهذا داء . والماء الحار يرخي المعدة ، وهذا داء . قالوا فما عندك ؟ فقال الدواء
الذي لاداء معه عندي ، أن لاتأكل الطعام حتى تشتهيبه ، وأن ترفع يدك عنه وأنت
تشهيبه . فقالوا صدقت .

وذكر لبعض الفلاسفة من أطباء أهل الكتاب قول النبي صلى الله عليه وسلم^(١) « ثَلُثُ
لِلطَّعَامِ وَثَلُثُ لِلشَّرَابِ وَثَلُثُ لِلنَّفْسِ » فتعجب منه وقال ، ما سمعت كلاما في قلة الطعام

(١) حديث ثلث للطعام : تقدم أيضا

(٢) الروم : ٧ * الأهليلج ثمره أصفر ومنه أسود وهو البالغ النضج

أحكم من هذا ، وإنه لكلام حكيم . وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « أَلْبِطْنَةُ أَصْلُ الدَّاءِ وَالْحَمِيَّةُ أَصْلُ الدَّوَاءِ وَعَوْدُوا كُلَّ جِسْمٍ مَا عَتَادَ » وأظن تعجب الطبيب جرى من هذا الخبر لا من ذلك وقال ابن سالم ، من أكل خبز الخنطة بمحتابأدب ، لم يمتل إلا علة الموت قيل وما الأدب قال تأكل بعد الجوع ، وترفع قبل الشبع وقال بعض أفاضل الأطباء ، في ذم الاستكثار ، إن أنفع ما أدخل الرجل بطنه الرمان ، وأضر ما أدخل معدته المالح ولأن يقلل من المالح خير له من أن يستكثر من الرمان . وفي الحديث ^(٢) « صُومُوا تَصِحُّوا » في الصوم والجوع وتقليل الطعام صحة الأجسام من الأسقام ، وصحة القلوب من سقم الطغيان والبطر وغيرهما

الفائدة التاسعة : خفة المؤنة . فإن من تمودقلة الأكل كفاه من المال قدر يسير . والذي تعود الشبع صار بطنه غريبا ملازماله ، آخذا بمخنقه في كل يوم ، فيقول ماذا تأكل اليوم ؟ فيحتاج إلى أن يدخل المداخل ، فيكتسب من الحرام فيمصى ، أو من الحلال فيذل . وربما يحتاج إلى أن يمد عين الطمع إلى الناس ، وهو غاية الذل والقمأة . والمؤمن خفيف المؤنة وقال بعض الحكماء ، إنى لأقضى عامة حوائجى بالترك ، فيكون ذلك أروح لقلبي . وقال آخر ، إذا أردت أن أستقرض من غيرى لشهوة أو زيادة ، استقرضت من نفسى ، فتركت الشهوة ، فهى خير غريم لى .

وكان إبراهيم بن آدم رحمه الله ، يسأل أصحابه عن سعر الأكلات ، فيقال إنها غالية فيقول أرخصوها بالترك . وقال سهل رحمه الله ، الأكل مذموم فى ثلاثة أحوال ، إن كان من أهل العبادة فيكسل . وإن كان مكتسبا فلا يسلم من الآفات . وإن كان ممن يدخل عليه شيء فلا ينصف الله تعالى من نفسه

وبالجملة سبب هلاك الناس حرصهم على الدنيا . وسبب حرصهم على الدنيا البطن والفرج وسبب شهوة الفرج شهوة البطن . وفى تقليل الأكل ما يحسم هذه الأحوال كلها ، وهى أبواب النار . وفى حسمها فتح أبواب الجنة ، كما قال صلى الله عليه وسلم « أَدِيمُوا قَرَعَ بَابِ الْجَنَّةِ بِالْجُوعِ » فمن قنع برغيف فى كل يوم ، قنع فى سائر الشهوات أيضا ، وصار حرا ،

(١) حديث البطنة أصل الداء والحمية أصل الدواء وعودوا كل بدن بما عتاد : لم أجده أصلا

(٢) حديث صوموا تصحوا : الطبرانى فى الأوسط وأبو نعيم فى الطب النبوى من حديث أبى هريرة بسند ضعيف

واستغنى عن الناس ، واستراح من التعب ، وتخلّى لعبادة الله عز وجل ، وتجارة الآخرة فيكون من الذين لا تلهمهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله ، وإنما لا تلهمهم لاستغنائهم عنها بالقناعة وأما المحتاج فتلبيه لاجالة

الفائدة العاشرة : أن يتمكن من الايثار ، والتصدق بما فضل من الأطعمة على اليتامى والمساكين ، فيكون يوم القيامة في ظل صدقته ، ^(١) كما ورد به الخبر . فإيا كله كان خزائنه الكنيف ، وما يتصدق به كان خزائنه فضل الله تعالى . فليس للعبد من ماله إلا ما تصدق فأبقى ، أو أكل فأفنى ، أو لبس فأبلى . فالتصدق بفضلات الطعام أولى من التخمة والشبع

وكان الحسن رحمة الله عليه ، إذا تلافوه تعالى (إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ^(١))

قال عرضها على السموات السبع الطبايق ، والطرائق التي زينها بالنجوم ، وحملة العرش العظيم ، فقال لها سبحانه وتعالى ، هل تحملين الأمانة بما فيها ؟ قالت وما فيها ؟ قال إن أحسنت جوزيت . وإن أسأت عوقبت . فقالت لا . ثم عرضها كذلك على الأرض ، فأبت ثم عرضها على الجبال الشم الشوامخ الصلاب الصعاب ، فقال لها هل تحملين الأمانة بما فيها ؟ قالت وما فيها ؟ فذكر الجزاء والمعقوبة ، فقالت لا . ثم عرضها على الإنسان فحملها إنه كان ظلوما لنفسه ، جهولا بأمر ربه . فقد رأيناهم والله اشتروا الأمانة بأموالهم ، فأصابوا آفاما ، فماذا صنعوا فيها ؟ وسعوا بها دورهم ، وضيعوا بها قبورهم ، وأسمخوا براذنينهم ، وأهزلوا دينهم ، واتبعوا أنفسهم بالندو والرواح إلى باب السلطان ، يتعرضون للبلاء وهم من الله في عافية ، يقول أحدهم تبغني أرض كذا وكذا وأزيدك كذا وكذا ، يتكلى على شماله ، ويأكل من غير ماله ، حديثه سخرة ، وماله حرام ، حتى إذا أخذته الكظة ، ونزلت به البطنة ، قال يا غلام اتنتى بشيء أهضم به طعامى . يالكع ، أطعامك تهضم ؟ إنما دينك تهضم . أين الفقير ؟ أين الأرملة ؟ أين المسكين ؟ أين اليتيم الذى أمرك الله تعالى بهم ؟

فهذه إشارة إلى هذه الفائدة ، وهو صرف فاضل الطعام إلى الفقير ليدخره الأجر .

(١) حديث كل امرئ في ظل صدقته : ك من حديث عقبة بن عامر وقد تهاجر

فذلك خير له من أن يأكله حتى يتضاعف الوزر عليه .^(١) ونظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رجل سمين البطن ، فأوماً إلى بطنه بأصبعه وقال دَلَوُ كَانَ هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا لِكَانَ خَيْرًا لَكَ ، أى لو قدمته لآخرتك ، وآثرت به غيرك ، وعن الحسن قال : والله لقد أدركت أقواما كان الرجل منهم يمسى وعنده من الطعام ما يكفيه ، ولو شاء لأكله ، فيقول والله لا أجعل هذا كله لبطنى ، حتى أجعل بعضه لله

فهذه عشرة فوائد للجوع ، يتشعب من كل فائدة فوائد لا ينحصر عددها ، ولا تنتهى فوائدها . فالجوع خزانة عظيمة لفوائد الآخرة . ولأجل هذا قال بعض السلف : الجوع مفتاح الآخرة ، وباب الزهد . والشعب مفتاح الدنيا ، وباب الرغبة . بل ذلك صريح في الأخبار التى رويناها . وبالوقوف على تفصيل هذه الفوائد تدرك معانى تلك الأخبار إدراك علم وبصيرة . فإذا لم تعرف هذا وصدقت بفضل الجوع ، كانت لك رتبة المقلدين فى الإيمان ، والله أعلم بالصواب

بيان

طريق الرياضة فى كسر شهوات البطن

اعلم أن على المرید فى بطنه وما كوله أربع وظائف :

الأولى : أن لا يأكل إلا حلالا ، فإن العبادة مع أكل الحرام كالبناء على أمواج البحار . وقد ذكرنا ما يجب مراعاته من درجات الورع فى كتاب الحلال والحرام . وتبقى ثلاث وظائف خاصة بالأكل ، وهو تقدير قدر الطعام فى القلة والكثرة ، وتقدير وقته فى الإبطاء والسرعة ، وتعيين الجنس المأكول فى تناول المشتبهات وتركها

أما الوظيفة الأولى فى تقليل الطعام . فسبيل الرياضة فيه التدرىج . فمن اعتاد الأكل الكثير ، وانتقل دفعة واحدة إلى القليل ، لم يحتمله مزاجه وضعف ، وعظمت مشقته .

(١) حديث نظر الى رجل سمين البطن فأوماً الى بطنه بأصبعه وقل لو كان هذا فى غير هذا لكان خيرا

لك : أحمدوك فى المستدرک والبيهقى فى الشعب من حديث جمعة الجشمى واسناده جيد

فينبى أن يتدرج إليه قليلا قليلا . وذلك بأن يتقص قليلا قليلا من طعامه المعتاد . فإن كان يأكل رغيين مثلا ، وأراد أن يرد نفسه إلى رغيف واحد ، فينقص كل يوم ربع سبع رغيف . وهو أن يتقص جزءا من ثمانية وعشرين جزءا ، أو جزءا من ثلاثين جزءا . فيرجع إلى رغيف في شهر ، ولا يستضربه ، ولا يظهر أثره : فإن شاء فعل في ذلك بالوزن ، وإن شاء بالمشاهدة . فيترك كل يوم مقدار لقمة ، وينقصه عما أكله بالأمس

ثم هذا فيه أربع درجات ، أقصاها أن يرد نفسه إلى قدر القوام الذي لا يبقى دونه ، وهو عادة الصديقين ، وهو اختيار سهل التستري رحمة الله عليه ، إذ قال : إن الله استعبد الخلق بثلاث ، بالحياة ، والعقل ، والقوة . فإن خاف العبد على اثنين منها ، وهي الحياة والعقل ، أكل ، وأفطر إن كان صائما ، وتكلف الطلب إن كان فقيرا . وإن لم يخف عليهما بل على القوة ، قال فينبى أن لا يبالي ، ولو ضعف حتى صلى قاعدا ، ورأى أن صلاته قاعدا مع ضعف الجوع ، أفضل من صلاته قائما مع كثرة الأكل .

وسئل سهل عن بدايته وما كان يقتات به ، فقال كان قوتي في كل سنة ثلاثة دراهم ، كنت آخذ بدرهم دبسا ، وبدرهم دقيق الأرز ، وبدرهم سمنا ، وأخلط الجميع ، وأسوى منه ثلثمائة وستين أكرة ، آخذ في كل ليلة أكرة أفطر عليها . فقيل له فالساعة كيف تأكل ؟ قال بغير حد ولا توقيت . ويحكى عن الرهايين أنهم قد يردون أنفسهم إلى مقدار درهم من الطعام الدرجة الثانية : أن يرد نفسه بالرياضة في اليوم والليلة إلى نصف مد ، وهو رغيف ، وشيء مما يكون الأربعة منه منا . ويشبه أن يكون هذا مقدار ثلث البطن في حق الأكثرين كما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم . وهو فوق اللقييات ، لأن هذه الصيغة في الجمع للقلّة فهو لمادون المشرة . وقد كان ذلك عادة عمر رضي الله عنه ، إذ كان يأكل سبع لقم ، أو تسع لقم الدرجة الثالثة : أن يردّها إلى مقدار المد ، وهو رغيقان ونصف . وهذا يزيد على ثلث البطن في حق الأكثرين ، ويكاد ينتهي إلى ثلثي البطن ، ويبقى ثلث للشراب ، ولا يبقى شيء للذكر . وفي بعض الألفاظ ، ثلث للذكر بدل قوله للنفس ، الدرجة الرابعة : أن يزيد على المد إلى المن . ويشبه أن يكون ما وراء المن إسرافا ، يخالفنا

لِقَوْلِهِ تَعَالَى (وَلَا تُسْرِفُوا) ^(١) أَعْنَى فِي حَقِّ الْأَكْثَرِينَ . فَإِنَّ مَقْدَارَ الْحَاجَةِ إِلَى الطَّعَامِ يَخْتَلِفُ
بِالسِّنِّ ، وَالشَّخْصِ ، وَالْعَمَلِ الَّذِي يَشْتَغَلُ بِهِ
وَهُنَا طَرِيقٌ خَامِسٌ لِاتْقَدِيرِ فِيهِ ، وَلَكِنَّهُ مَوْضِعٌ غَلَطٌ . وَهُوَ أَنْ يَأْكُلَ إِذَا صَدَقَ
جُوعُهُ ، وَيَقْبِضَ يَدَهُ وَهُوَ عَلَى شَهْوَةِ صَادِقَةٍ بَعْدَ . وَلَكِنَّ الْأَغْلَبَ أَنْ مَنْ لَمْ يَقْدِرْ لِنَفْسِهِ
رَغِيْفًا أَوْ رَغِيْفَيْنِ ، فَلَا يَتَبَيَّنُ لَهُ حَدُّ الْجُوعِ الصَّادِقِ . وَيَشْتَبِهُهُ عَلَيْهِ ذَلِكَ بِالشَّهْوَةِ الكَاذِبَةِ
وَقَدْ ذَكَرَ لِلْجُوعِ الصَّادِقِ عِلَامَاتٌ .

إِحْدَاهَا : أَنْ لَا تَطْلُبَ النَّفْسُ الْأَدَمَ ، بَلْ تَأْكُلِ الْخُبْزَ وَحْدَهُ بِشَهْوَةٍ ، أَيْ خُبْزَ كَانَ . فَهِيَ
أَطْلَبَتْ نَفْسَهُ خُبْزًا بَعِينَهُ ، أَوْ طَلَبَتْ أَدَمًا ، فَلَيْسَ ذَلِكَ بِالْجُوعِ الصَّادِقِ
وَقَدْ قِيلَ مِنْ عِلَامَتِهِ أَنْ يَبْصُقَ فَلَا يَقَعُ الذَّبَابُ عَلَيْهِ . أَيْ لَمْ يَبْقَ فِيهِ دَهْنِيَّةٌ وَلَا دَسُومَةٌ
فَيَدُلُّ ذَلِكَ عَلَى خُلُوِّ الْمَعْدَةِ . وَمَعْرِفَةُ ذَلِكَ غَامِضٌ . فَالْصَّوَابُ لِلْمُرِيدِ أَنْ يَقْدِرَ مَعَ نَفْسِهِ الْقَدْرَ
الَّذِي لَا يَضَعُفُهُ عَنِ الْعِبَادَةِ الَّتِي هُوَ بِصَدْدِهَا : فَإِذَا انْتَهَى إِلَيْهِ وَقَفَ وَإِنْ بَقِيَتْ شَهْوَتُهُ
وَعَلَى الْجَمَلَةِ فَتَقْدِيرُ الطَّعَامِ لَا يُمْكِنُ ، لِأَنَّهُ يَخْتَلِفُ بِالْأَحْوَالِ وَالْأَشْخَاصِ . نَعَمْ قَدْ كَانَ
أَقْوَمُ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ صَاعًا مِنْ حَنْطَةٍ فِي كُلِّ جَمْعَةٍ ، فَإِذَا أَكَلُوا التَّمْرَ اقْتَاتُوا مِنْهُ صَاعًا وَنَصْفًا
وَصَاعُ الْحَنْطَةِ أَرْبَعَةٌ أَمْدَادٌ فَيَكُونُ كُلُّ يَوْمٍ قَرِيبًا مِنْ نِصْفِ مَدٍّ . وَهُوَ مَا ذَكَرْنَا أَنَّهُ قَدْرُ ثَلَاثِ
الْبَطْنِ . وَاحْتِيجُ فِي التَّمْرِ إِلَى زِيَادَةِ لِسُقُوطِ النَّوَى مِنْهُ . وَقَدْ كَانَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ :
طَعَامِي فِي كُلِّ جَمْعَةٍ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَاللَّهُ لَا أَزِيدُ عَلَيْهِ
شَيْئًا حَتَّى أَلْقَاهُ ، فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ ^(١) « أَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَحَبُّكُمْ إِلَيَّ مَنْ
مَاتَ عَلَيَّ مَا هُوَ عَلَيْهِ الْيَوْمَ » وَكَانَ يَقُولُ فِي إِنكَارِهِ عَلَى بَعْضِ الصَّحَابَةِ ، قَدْ غَيْرْتُمْ ، يَنْخُلُ
لَكُمْ الشَّعِيرَ ، وَلَمْ يَكُنْ يَنْخُلُ . وَخُبْزَتُمْ الْمَرْقَقَ ، وَجَمَعْتُمْ بَيْنَ إِدَامَيْنِ ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْكُمْ بِالْوَأْنِ
الطَّعَامَ ، وَغَدَا أَحَدَكُمْ فِي ثَوْبٍ وَرَاحَ فِي آخَرٍ . وَلَمْ تَكُونُوا هَكَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
^(٢) وَكَانَ قَوْتُ أَهْلِ الصَّفَةِ مَدًّا مِنْ تَمْرٍ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي كُلِّ يَوْمٍ . وَالْمَدُّ رَطْلٌ وَثَلَاثُ .

(١) حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ أَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَحَبُّكُمْ إِلَيَّ مَنْ مَاتَ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ الْيَوْمَ : أَحْمَدُ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ
وَمِنْ طَرِيقِهِ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ دُونَ قَوْلِهِ وَأَحَبُّكُمْ إِلَيَّ وَهُوَ مُنْقَطِعٌ

(٢) حَدِيثُ كَانَ قَوْتُ أَهْلِ الصَّفَةِ مَدًّا مِنْ تَمْرٍ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي كُلِّ يَوْمٍ : كَ وَصَحَّحَ اسْنَادَهُ مِنْ حَدِيثِ طَلْحَةَ الْبَصْرِيِّ

ويسقط منه النوى . وكان الحسن رحمة الله عليه يقول ، المؤمن مثل العنيزة ، يكفيه الكف من الحشف ، والقبضة من السويق ، والجرعة من الماء . والمناق مثل السبع الضارى ، بلعا بلعا وسرطا سرطا ، لا يطوى بطنه لجاره ، ولا يؤثر أخاه بفضله . وجهوا هذه الفضول أمامكم وقال سهل : لو كانت الدنيا دما عيطا ، لكان قوت المؤمن منها حلالا . لأن أكل المؤمن عند الضرورة بقدر القوام فقط .

الوظيفة الثانية : فى وقت الأكل ومقدار تأخيره . وفيه أيضا أربع درجات

الدرجة العليا : أن يطوى ثلاثة أيام فما فوقها . وفى المريدين من رد الرياضة إلى الطي لا إلى المقدار ، حتى انتهى بعضهم إلى ثلاثين يوما ، وأربعين يوما . وانتهى إليه جماعة من العلماء يكثر عددهم ، منهم محمد بن عمرو القرني ، وعبد الرحمن بن ابراهيم ، ورجيم ، و ابراهيم التيمى ، وحجاج بن فرافصة ، وجفص العابد المصيصى ، والمسلم بن سعيد ، وزهير ، وسليمان الخواص ، وسهل بن عبد الله التستري ، و ابراهيم بن أحمد الخواص

وقد كان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يطوى ستة أيام . وكان عبد الله بن الزبير يطوى سبعة أيام . وكان أبو الجوزاء صاحب ابن عباس يطوى سبعا . وروى أن الثورى وإبراهيم بن آدم كانا يطويان ثلاثا ثلاثا . كل ذلك كانوا يستعينون بالجوع على طريق الآخرة قال بعض العلماء : من طوى لله أربعين يوما ، ظهرت له قدرة من الملكوت . أى كوشف ببعض الأسرار الإلهية .

وقد حكى أن بعض أهل هذه الطائفة مر براهب ، فذاكره بحاله ، وطمع فى إسلامه وترك ما هو عليه من العرور . فكلمه فى ذلك كلاما كثيرا ، إلى أن قال له الراهب ، إن المسيح كان يطوى أربعين يوما ، وإن ذلك معجزة لا تكون إلا لنبى أو صديق . فقال له الصوفى ، فإن طويت خمسين يوما تترك ما أنت عليه ؟ وتدخل فى دين الإسلام ؟ وتعلم أنه حق وأنت على باطل ؟ قال نعم . فجلس لا يبرح إلا حيث يراه ، حتى طوى خمسين يوما ، ثم قال وأزيدك أيضا . فطوى إلى تمام الستين فتعجب الراهب منه ، وقال ما كنت أظن أن أحدا يجاوز المسيح . فكان ذلك سبب إسلامه

وهذه درجة عظيمة ، قل من يبلغها إلا مكاشف محمول ، شغل بمشاهدة ما قطعه عن طبيعه وعادته

واستوفى نفسه في لذته ، وأنساه جوعته وحاجته
الدرجة الثانية . أن يطوى يومين إلى ثلاثة : وليس ذلك خارجا عن المادة ، بل هو قريب
يمكن الوصول إليه بالجد والمجاهدة
الدرجة الثالثة : وهي أدناها ، أن يقتصر في اليوم والليلة على أكلة واحدة . وهذا هو
الأقله . وما جاوز ذلك إسراف ومداومة للشبع ، حتى لا يكون له حالة جوع . وذلك فعل
المترفين ، وهو بعيد من السنة .^(١) فقد روى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه ، أن النبي
صلى الله عليه وسلم ، كان إذا تغذى لم يتعش ، وإذا تعشى لم يتغد . وكان السلف يأكلون في
كل يوم أكلة .^(٢) وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة « إِيَّاكَ وَالسَّرْفَ فَإِنَّ أَكَلَتَيْنِ
فِي يَوْمٍ مِنَ السَّرْفِ وَأَكْلَةٌ وَاحِدَةٌ فِي كُلِّ يَوْمَيْنِ إِتْنَاثٌ وَأَكْلَةٌ فِي كُلِّ يَوْمٍ قُوَامٌ بَيْنَ
ذَلِكَ وَهُوَ الْمُخْمُودُ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ »

ومن اقتصر في اليوم على أكلة واحدة فيستحب له أن يأكلها سحرا ، قبل طلوع الفجر
فيكون أكله بعد التهجد وقبل الصبح ، فيحصل له جوع النهار للصيام ، وجوع الليل للقيام
وخلو القلب لفراغ المعدة ، ورقة الفكر ، واجتماع الهم ، وسكون النفس إلى المعلوم ، فلا
تنازعه قبل وقته .^(٣) وفي حديث عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال ، ما قام
رسول الله صلى الله عليه وسلم قيامكم هذا قط ، وإن كان يقوم حتى تورم قدماه . وما واصل
وصالكم هذا قط ، غير أنه قد أضر الفطر إلى السحر . وفي حديث عائشة رضي الله عنها قالت
^(٤) كان النبي صلى الله عليه وسلم يواصل إلى السحر

فإن كان يلتفت قلب الصائم بعد المغرب إلى الطعام ، وكان ذلك يشغله عن حضور القلب

(١) حديث أبي سعيد الخدري كان إذا تغدى لم يتعش وإذا تعشى لم يتغد : لم أحده أصلا

(٢) حديث قال لعائشة إياك والاسراف فإن أكلتين في يوم من السرف : البيهقي في الشعب من حديث عائشة

وقال في اسناده ضعف

(٣) حديث عاصم بن كليب عن أبيه عن أبي هريرة ما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم قيامكم هذا قط
وإن كان يقوم حتى تزلج قدماه : رواه ابن غنصر كان يصلي حتى تزلج قدماه واسناده جيد

(٤) حديث عائشة كان يواصل إلى السحر : لم أحده من فعله وإنما هو من قوله فأيتكم أراد أن يواصل فليواصل
حتى السحر رواه خ من حديث أبي سعيد وأما هو فكان يواصل وهو من خصائصه

في التهجّد ، فالأولى أن يقسم طعامه نصفين . فإن كان رغبين مثلاً ، أكل رغبياً عند الفطر ورغبياً عند السحر ، لتسكن نفسه ، ويخف بدنه عند التهجّد . ولا يشتد بالنهار جوعه لأجل التسحر ، فيستعين بالرغيف الأول على التهجّد ، وبالثاني على الصوم . ومن كان يصوم يوماً ويفطر يوماً ، فلا بأس أن يأكل كل يوم فطره وقت الظهر ، ويوم صومه وقت السحر فهذه الطرق في مواقيت الأكل وتباعده وتقاربه

الوظيفة الثالثة : في نوع الطعام ، وترك الأدام . وأعلى الطعام مخ البر . فإن نخل فهو غاية الترفه . وأوسطه شعير منخول . وأدناه شعير لم ينخل وأعلى الأدم اللحم والحلارة . وأدناه الملح والخل . وأوسطه المزورات بالأدهان من غير لحم

وعادة سالكي طريق الآخرة الامتناع من الأدام على الدوام ، بل الامتناع عن الشهوات فإن كل لذيذ يشتهي الإنسان فأكله ، اقتضى ذلك بطراً في نفسه ، وقسوة في قلبه ، وأنسا له بلذات الدنيا ، حتى يألفها ويكره الموت ولقاء الله تعالى . وتصير الدنيا جنة في حقه ويكون الموت سجناً له . وإذا منع نفسه عن شهواتها ، وضيق عليها ، وحرّمها لذاتها ، صارت الدنيا سجناً عليه ، ومضيقاً له ، فاشتهدت نفسه الإفلات منها ، فيكون الموت إطلاقاً وإليه الإشارة بقول يحيى بن معاذ حيث قال : معاشر الصديقين ، جوعوا أنفسكم لوليمة الفردوس ، فإن شهوة الطعام على قدر تجويع النفس

فكل ما ذكرناه من آفات الشبع فإنه يجرى في كل الشهوات ، وتناول اللذات . فلا تطول بإعادته . فذلك يعظم الثواب في ترك الشهوات من المباحات ، ويعظم الخطر في تناولها ، حتى قال صلى الله عليه وسلم ^(١) « شَرَارُ أُمَّتِي الَّذِينَ يَأْكُلُونَ مَخَّ الحِنْطَةِ » وهذا ليس بتحريم ، بل هو مباح على معنى أن من أكله مرة أو مرتين لم يعص ، ومن داوم عليه أيضاً فلا يعصى بتناوله ، ولكن تتربى نفسه بالنعيم ، فتأنس بالدنيا ، وتآلف اللذات ، وتسعى في طلبها ، فيجرها ذلك إلى المعاصي . فهم شرار الأمة ، لأن مخ الحنطة يقودهم إلى اقتحام أمور ، تلك الأمور معاص .

(١) حديث شرار أمتي الذين يأكلون مخ الحنطة : لم أجده أصلاً

وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « شَرَارُ أُمَّتِي الَّذِينَ غَدُوا بِالنَّعِيمِ وَبَنَتَ عَلَيْهِ أَجْسَامُهُمْ وَإِنَّمَا هَمَّتْهُمُ أَلْوَانُ الطَّعَامِ وَأَنْوَاعُ اللَّبَاسِ وَيَتَشَدَّقُونَ فِي الْكَلَامِ » وأوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام ، اذكر أنك ساكن القبر ، فإن ذلك يمنعك من كثير الشهوات

وقد اشتد خوف السلف من تناول لذيذ الأطعمة ، وتعرين النفس عليها ، ورأوا أن ذلك علامة الشقاوة ، ورأوا منع الله تعالى منه غاية السعادة ، حتى روي أن وهب بن منبه قال التقى ملكان في السماء الرابعة ، فقال أحدهما للآخر ، من أين ؟ قال أمرت بسوق حوت من البحر إشتهاه فلان اليهودى لعنه الله . وقال الآخر ، أمرت بإهراق زيت إشتهاه فلان العابد . فهذا تنبيه على أن تيسير أسباب الشهوات ليس من علامات الخير . ولهذا امتنع عمر رضي الله عنه عن شربة ماء بارد بعسل ، وقال ، اعزلوا عني حسابها . فلا عبادة لله تعالى أعظم من مخالفة النفس في الشهوات وترك اللذات ، كما أوردناه في كتاب رياضة النفس .

^(٢) وقد روى نافع ، أن ابن عمر رضي الله عنهما كان مريضا ، فاشتبهى سمكة طرية ، فالتفت له بالمدينة فلم توجد . ثم وجدت بعد كذا وكذا ، فاشتريت له بدرهم ونصف ، فشويت وحملت إليه على رغيف ، فقام سائل على الباب ، فقال للغلام لفيها برغيفها وادفعها إليه . فقال له الغلام ، أصلحك الله ، قد اشتيتها منذ كذا وكذا فلم نجدها ، فلما وجدتها اشتريتها بدرهم ونصف ، فنحن نعطيها ثمنها فقال لفيها وادفعها إليه . ثم قال الغلام للسائل ، هل لك أن تأخذ درهما وتتركها ؟ قال نعم . فأعطاه درهما ، وأخذها وأتى بها ، فوضعها بين يديه وقال ، قد أعطيتك درهما وأخذتها منه . فقال لفيها وادفعها إليه ، ولا تأخذ منه الدرهم ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « أَيُّمَا أَمْرِيءَ اشْتَهَى شَهْوَةً فَرَدَّ شَهْوَتَهُ وَآثَرَهَا عَلَى نَفْسِهِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ »

(١) حديث شرار أمتي الذين غدوا بالنعيم - الحديث : ابن عدي في الكامل ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان من حديث فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى من حديث فاطمة بنت الحسين مرسلًا قال الدار قطنى في العلل انه أشبه بالصواب ورواه أبو نعيم في الحلية من حديث عائشة ..
باسناد لأبأس به

(٢) حديث نافع ابن عمر كان مريضا فاشتبهى سمكة - الحديث : وفيه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أيما امرئ اشتبه شهوة فرد شهوته وآثرها على نفسه غفر الله له : أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب باسناد ضعيف جدا ورواه ابن الجوزى في الموضوعات

وقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « إِذَا سَدَّتْ كَلْبَ الْجُوعِ بِرَغِيفٍ وَكَوَزٍ مِنَ الْمَاءِ الْقَرَّاحُ فَعَلَى الدُّنْيَا وَأَهْلِهَا الدَّمَارُ » أشار إلى أن المقصود رد ألم الجوع والمعطش ودفع ضررها ، دون التمتع بلذات الدنيا

وبلغ عمر رضي الله عنه أن يزيد بن أبي سفيان يأكل أنواع الطعام فقال عمر لمولى له ، إذا علمت أنه قد حضر عشاؤه فأعلمني . فأعلمه فدخل عليه ، فقرب عشاؤه ، فأتوه بثريد لحم ، فأكل معه عمر . ثم قرب الشواء ، وبسط يزيد يده ، وكف عمر يده وقال الله الله يا يزيد بن أبي سفيان ، أطعام بعد طعام ! والذي نفس عمر بيده ، لئن خالفتهم عن سنتهم ليخالفن بكم عن طريقهم . وعن يسار بن عمير قال ، ما نخلت لعمر دقيقا قط إلا وأنا له عاص وروي أن عتبة الغلام كان يعجن دقيقه ، ويخففه في الشمس : ثم يأكله ويقول ، كسرة ونالج ، حتى يتهيا في الآخرة الشواء والطعام الطيب . وكان يأخذ الكوز فيغرف به من حب كان في الشمس نهاره ، فتقول مولاة له يا عتبة ، لو أعطيتني دقيقك فخبزته لك ، وبردت لك الماء ؟ فيقول لها يا أم فلان ، قد شردت عني كلب الجوع

قال شقيق بن ابراهيم ، لقيت ابراهيم بن أدهم بمكة في سوق الليل ، عند مولد النبي صلى الله عليه وسلم ، يبكي وهو جالس بناحية من الطريق . فمدت إليه ، وقعدت عنده ، وقلت إيش هذا البكاء يا أبا أسحق ؟ فقال خير . فعاودته مرة واثنتين وثلاثا ، فقال يا شقيق أستر عليّ فقلت يا أخي قل ماشئت . فقال لي ، اشتيت نفسي منذ ثلاثين سنة سكباجا ، فنعتها جهدي ، حتى إذا كان البارحة ، كنت جالسا وقد غلبني الناس ، إذ أنا بقى شاب بيده قدح أخضر يملو منه بخار ، ورائحة سكباجا . قال فاجتمعت بهمتي عنه ، فقربه . وقال يا ابراهيم كل ، فقلت ما آكل ، قد تركته لله عز وجل . فقال لي قد أطعمك الله كل . فما كان لي جواب إلا أتى بكيت . فقال لي كل رحمك الله . فقلت قد أمرنا أن لا نطرح في وعائنا إلا من حيث نعلم . فقال كل عافاك الله فإنما أعطيته ، فقبل لي يا خضر

(١) حديثه ادا سددت كلب الجوع برغيف وكوز من الماء القراح فعلى الدنيا وأهلها الدمار : أبو منصور الديلمي

في مسند الفردوس من حديث أبي هريرة باسناد ضعيف

إذهب بهذا وأطعمه نفس إبراهيم بن آدم ، فقد رحمها الله من طول صبرها على ما يحملها من
منعها ، أعلم يا إبراهيم أني سمعت الملائكة يقولون ، من أعطى فلم يأخذ ، طلب فلم يمط ، فقلت .
إن كان كذلك فما أنا بين يديك لأجل المقدم مع الله تعالى . ثم التفت فإذا أنا بفتى آخر ،
ناوله شيئا وقال ، يا خضر لقمه أنت . فلم يزل يلقني حتى نعمت . فانتبهت وحلاوته في فمي
قال شقيق فقلت أرني كفك ، فأخذت بكفه فقبلتها . وقلت يا من يطعم الجياع الشهوات
إذا صححوا المنع ، يا من يقدح في الضمير اليقين ، يا من يشفي قلوبهم من محبته ، أتري لشقيق
عندك حالا ؟ ثم رفعت يد إبراهيم إلى السماء وقلت ، بقدر هذا السكف عندك ، وبقدر
صاحبه ، وبالجوود الذي وجد منك ، جسد على عبدك الفقير إلى فضلك وإحسانك ورحمتك
وإن لم يستحق ذلك . قال فقام إبراهيم ومشى حتى أدركنا البيت

وروي عن مالك بن دينار ، أنه بقى أربعين سنة يشتهي لبنا ، فلم يأكله ، وأهدى إليه
يوما رطب فقال لأصحابه كلوا ، فاذقتهم منذ أربعين سنة . وقال أحمد بن أبي الحوارية
اشتهي أبو سليمان الداراني رغيفا حارا بلح ، فجئت به إليه ، فمض منه عضة ثم طرحه ، وأقبل
بيكي وقال ، عجبت إلى شهوتي بعد إطالة جهدي واشقوتي . قد عزمتم على التوبة فأقلني
قال أحمد فآرأيته أكل الملح حتى لقي الله تعالى . وقال مالك بن ضيغم ، مررت بالبصرة
في السوق ، فنظرت إلى البقل ، فقالت لي نفسي لو أطعمتني الليلة من هذا ؟ فأقسمت أن
لا أطعمها إياه أربعين ليلة .

ومكث مالك بن دينار بالبصرة خمسين سنة ، ما أكل رطبة لأهل البصرة ولا بسرة قط
وقال يا أهل البصرة ، عشت فيكم خمسين سنة ما أكلت لكم رطبة ولا بسرة ، فما زاد فيكم
ما نقص مني ، ولا نقص مني ما زاد فيكم ، وقال : طلقت الدنيا منذ خمسين سنة ، اشتهدت نفسي
لبنا منذ أربعين سنة ، فوالله لا أطعمها حتى ألحق بالله تعالى

وقال حماد بن أبي حنيفة ، أتيت داود الطائي ، والباب مغلق عليه ، فسمعتة يقول ،
نفسى اشتهدت جزرا فأطعمتك جزرا . ثم اشتهدت تمرا فأليت . أن لا تأكله أبدا . فسلمت
ودخلت ، فإذا هو وحده . ومر أبو حازم يوما في السوق ، فرأى الفاكهة فاشتهاها . فقال
لابنه ، اشتر لنا من هذه الفاكهة المقطوعة الممنوعة ، لعلنا نذهب إلى الفاكهة التي لا مقطوعة

ولا ممنوعة . فلما اشتراها وأتى بها إليه ، قال لنفسه قد خدعتيني حتى نظرت واشتهيت ، وغلبتيني حتى اشتريت . والله لا ذقتيه . فبعث بها إلى يتامى من الفقراء
وعن موسى الأشجج أنه قال ، نفسى تشتهى ملحا جربشا منذ عشرين سنة . وعن أحمد
ابن خليفة قال ، نفسى تشتهى منذ عشرين سنة ، ما طلبت منى إلا الماء حتى تروى ، فما
أرويتها . وروى أن عتبة الغلام اشتهى لحما سبع سنين . فلما كان بعد ذلك قال ، استحيت
من نفسى أن أدافعها منذ سبع سنين سنة بعد سنة ، فاشتريت قطعة لحم على خبز ، وشويتها
وتركتها على رغيف . فلقيت صبيا ، فقلت ألسنت أنت ابن فلان وقدمات أبوك ؟ قال بلى
فناولته إياها . قالوا وأقبل يبكي ، يقرأ (وَيُطْمِئِنُّ الطَّعَامُ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا^(١))
ثم لم يذقه بمد ذلك . ومكث يشتهى تمرا سنين ، فلما كان ذات يوم اشترى تمرا بقيراط
ورفعه إلى الليل ليفطر عليه . قال فهبت ريح شديدة ، حتى أظلمت الدنيا . ففزع الناس .
فأقبل عتبة على نفسه يقول ، هذا لجرأتى عليك وشرائى التمر بالقيراط . ثم قال لنفسه ،
ما أظن أخذ الناس إلا بذنبك ، على أن لا تذوقه

واشترى داود الطائي بنصف فلس بقلا ، وبفلس خلا . وأقبل ليلته كلها يقول لنفسه
ويبك يداود ، ما أطول حسابك يوم القيامة . ثم لم يأكل بعده إلا فقارا . وقال عتبة الغلام
يوما لعبد الواحد بن زيد إن فلانا يصف من نفسه منزلة ما أعرفها من نفسى . فقال لأنك
تأكل مع خبزك تمرا ، وهو لا يزيد على الخبز شيئا . قال فإن أنا تركت أكل التمر عرفت
تلك المنزلة ؟ قال نعم وغيرها . فأخذ يبكي . فقال له بعض أصحابه لا أبكى الله عينك ، أعلى
التمر تبكى ؟ فقال عبد الواحد دعه ، فإن نفسه قد عرفت صدق عزمه فى الترك ، وهو إذا
ترك شيئا لم يعاوده . وقال جعفر بن نصر ، أمرنى الجنيد أن أشتري له التين الوزيرى ،
فلما اشتريته ، أخذ واحدة عند الفطور فوضعها فى فيه ، ثم ألقاها وجعل يبكى ثم قال ، اجمله
فقلت له فى ذلك . فقال هتف بنى هاتف أما تستحى ، تركته من أجلى ثم تعود إليه
وقال صالح المري ، قلت لعطاء السامى ، إنى متكلف لك شيئا ، فلا ترد على كرامتى .
فقال افعل ما تريد . قال فبعثت إليه مع ابنى شربة من سويق ، قد لنته بسمن وعسل

فقلت لا تبرح حتى بشر بها . فلما كان من الند ، جعلت له نحوها ، فردها ولم بشر بها . فماتت ولمتة على ذلك ، وقلت سبحان الله رددت على كرامتي ، فلما رأى وجدى لذلك ، قال لايسوؤك هذا . إني قد شربتها أول مرة ، وقد راودت نفسي في المرة الثانية على شربها فلم أقدر على ذلك ، كلما أردت ذلك ذكرت قوله تعالى (يَتَجَرَّعُهُ وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُ ^(١)) الآية . قال صالح ، فبكيت وقلت في نفسي ، أنا في واد وأنت في واد آخر .

وقال السرى السقطي ، نفسي منذ ثلاثين سنة تطالبنى أن أغمس جزرة في دبس ، فما أطعمتها . وقال أبو بكر الجلاء ، أعرف رجلا تقول له نفسه ، أنا أصبر لك على طي عشرة أيام ، واطمئني بعد ذلك شهوة أشتهيها ، فيقول لها ، لا أريد أن تطوي عشرة أيام ولكن اتركي هذه الشهوة . وروى أن عابدا دعا بعض إخوانه فقرب إليه رغفانا . فجعل أخوه يقلب الأرغفة ليختار أجودها . فقال له العابد ، مه أي شيء تصنع ؟ أما علمت أن في الرغبة الذي رغبت عنه كذا وكذا حكمة ؟ وعمل فيه كذا وكذا صنعا حتى استدار . من السحاب الذي يحمل الماء ، والماء الذي يسقي الأرض ، والرياح ، والأرض ، والبهائم ، وبنى آدم ، حتى صار إليك ، ثم أنت بعد هذا تقبله ولا ترضى به !

وفي الخبر ^(١) لا يستدير الرغبة ويوضع بين يديك ، حتى يعمل فيه ثلثمائة وستون صنعا . أولهم ميكائيل عليه السلام ، الذي يكيل الماء من خزائن الرحمة ، ثم الملائكة التي تزجي السحاب ، والشمس والقمر ، والأفلاك ، وملائكة الهواء ودواب الأرض ، وآخرهم الحجاز (وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا ^(٢))

وقال بعضهم أتيت قاسما الجرعي ، فسألته عن الزهد أي شيء هو ؟ فقال أي شيء سمعت فيه ؟ فعددت أقوالا ، فسكت . فقلت وأي شيء تقول أنت ؟ فقال اعلم أن البطن دنيا العبد . فبقدر ما يملك من بطنه يملك من الزهد . وبقدر ما يملك بطنه ، تملك الدنيا . وكان بشر بن الحارث قد اعتل مرة ، فأتى عبد الرحمن الطبيب يسأله عن شيء يوافق من الماء كولات . فقال تسألني فإذا وصفت لك لم تقبل مني ؟ قال صف لي حتى أسمع .

(١) حديث لا يستدير الرغبة ويوضع بين يديك حتى يعمل فيه ثلثمائة وستون صنعا أولهم ميكائيل - الحديث : لم أجده له أصلا

(٢) إبراهيم : ١٧ ^(٢) إبراهيم : ٣٤ والنحل ١٣

قال تشرب سكينجينا، وتمص سفر جلا، وتأكل بمد ذلك اسفيدباجا . فقال له بشر، هل تعلم شيئا أقل من السكينجين يقوم مقامه؟ قال لا . قال أنا أعرف . قال ماهو؟ قال الهندبا بانخل . ثم قال ، أتعرف شيئا أقل من السفر جل يقوم مقامه؟ قال لا . قال أنا أعرف . قال ماهو؟ قال الخرنوب الشامى . قال فتعرف شيئا أقل من الاسفيدباج يقوم مقامه؟ قال لا . قال أنا أعرف . ماء الحص بسمن البقر فى معناه . فقال له عبد الرحمن ، أنت أعلم منى بالطب ، فلم تسألنى؟

فقد عرفت بهذا أن هؤلاء امتنعوا من الشهوات ، ومن الشبع من الأوقات . وكان امتناعهم للفوائد التى ذكرناها . وفى بعض الأوقات لأنهم كانوا لا يصفو لهم الحلال ، فلم يرخصوا لأنفسهم إلا فى قدر الضرورة . والشهوات ليست من الضرورات ، حتى قال أبو سليمان: الملح شهوة ، لأنه زيادة على الخبز ، وما وراء الخبز شهوة . وهذا هو النهاية . فمن لم يقدر على ذلك فينبغى أن لا ينفل عن نفسه ، ولا ينهمك فى الشهوات . فكفى بالمرء إسرافا أن يأكل كل ما يشتهيه ، ويفعل كل ما يهواه . فينبغى أن لا يواظب على أكل اللحم . قال . على كرم الله وجهه ، من ترك اللحم أربعين يوما ساء خلقه ، ومن داوم عليه أربعين يوما قسا قلبه . وقيل إن للمداومة على اللحم ضراوة كضراوة الخمر

ومهما كان جائعا ، وتاقت نفسه إلى الجماع ، فلا ينبغى أن يأكل ويجماع ، فيعطى نفسه شهوتين ، فتقوى عليه . وربما طلبت النفس الأكل لينشط فى الجماع

ويستحب أن لا ينام على الشبع ، فيجمع بين غفلتين ، فيمتد الفتور ، ويقسو قلبه لذلك ولكن ليصل ، أو ليجلس فيذكر الله تعالى ، فإنه أقرب إلى الشكر . وفى الحديث (١) « أَذْيُبُوا طَعْمَكُمْ بِاللَّذِّكْرِ وَالصَّلَاةِ وَلَا تَنَامُوا عَلَيْهِ فَتَقْسُوا قُلُوبَكُمْ » ، وأقل ذلك أن يصلى أربع ركعات ، أو يسيح مائة تسبيحة ، أو يقرأ جزءا من القرآن عقيب أكله . فقد كان سفيان الثورى إذا شبع ليلة أحيائها . وإذا شبع فى يوم واصله بالصلاة والذكر . وكان يقول ، أشبع الزنجى وكده ، ومرة يقول ، أشبع الحماز وكده

(١) حديث أذيبوا طعامكم بالصلاة والذكر ولا تناموا عليه فتقسوا قلوبكم : طس وابن السني فى اليوم واليلة من

ومهما اشتهى شيئاً من الطعام وطيبات الفواكه ، فينبغي أن يترك الخبز يوماً كلها بدلا منه ، لتكون قوتاً ، ولا تكون تفكها ، لئلا يجمع للنفس بين عادة وشهوة ، نظر سهل إلى ابن سالم وفي يده خبز وتمر ، فقال له ابدأ بالتمر ، فإن قامت كفايتك به ، وإلا أخذت من الخبز بعده بقدر حاجتك

ومهما وجد طعاماً لطيفاً وخليطاً ، فليقدم اللطيف ، فإنه لا يشتهي الخليط بعده . ولو قدم الخليط لأكل اللطيف أيضاً للطاقتة . وكان بعضهم يقول لأصحابه ، لاتأكلوا الشهوات ، فإن أكلتموها فلا تطلبوها ، فإن طلبتموها فلا تحبوها . وطلب بعض أنواع الخبز شهوة . قال عبد الله بن عمر رحمة الله عليهما ، ماتأتيننا من العراق فأكهة أحب إلينا من الخبز . فرأى ذلك الخبز فأكهة

وعلى الجملة ، لاسبيل إلى إهمال النفس في الشهوات المباحات ، واتباعها بكل حال . فبقدر ما يستوفى العبد من شهوته ، يخشى أن يقال له يوم القيامة أذهبت طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها . وبقدر ما يجاهد نفسه ، ويترك شهوته ، يتمتع في الدار الآخرة بشهواته . قال بعض أهل البصرة ، نازعتني نفسي خبز أرز وسمكا فنعتها ، فقويت مطالبتها ، واشتدت مجاهدتي لها عشرين سنة . فلما مات قال بعضهم رأيت في المنام ، فقلت ماذا فعل الله بك ؟ قال لأحسن أن أصف ما تلقاني به ربي من النعم والكبريات . وكان أول شيء استقبلني به خبز أرز وسمكا وقال كل اليوم شهوتك هنيئاً بغير حساب . وقد قال تعالى (كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ^(١)) وكانوا قد أسلفوا ترك الشهوات . ولذلك قال أبو سليمان ، ترك شهوة من الشهوات أنفع للقلب من صيام سنة وقيامها . وفقنا الله لما يرضيه

بيان

اختلاف حكم الجوع وفضيلته واختلاف أحوال الناس فيه

اعلم أن المطلوب الأقصى في جميع الأمور والأخلاق الوسط . إذ خير الأمور أوسطها . وكلا طرفي قصد الأمور ذميم . وما أوردناه في فضائل الجوع ربما يوصى إلى أن الإفراط

فيه مطلوب . وهيات ، ولكن من أسرار حكمة الشريعة ، أن كل ما يطلب الطبع فيه الطرف الأقصى ، وكان فيه فساد ، جاء الشرع بالمبالغة في المنع منه ، على وجه يوفى عند الجاهل إلى أن المطلوب مضادة ما يقتضيه الطبع بفاية الإمكان ، والعالم يدرك أن المقصود الوسط ، لأن الطبع إذا طلب غاية الشبع ، فالشرع ينبغى أن يمدح غاية الجوع ، حتى يكون الطبع باعثا ، والشرع مانعا ، فيتقاربان ، ويحصل الاعتدال . فإن من يقدر على قمع الطبع بالسكينة بعيد ، فيعلم أنه لا ينتهى إلى الغاية ، فإنه إن أسرف مسرف في مضادة الطبع ، كان في الشرع أيضا ما يدل على إساءته . كما أن الشرع بالغ في الشاء على قيام الليل ، وصيام النهار ، ثم لما علم النبي صلى الله عليه وسلم من حال بعضهم أنه يصوم الدهر كله ، ويقوم الليل كله نهى عنه^(١)

فإذا عرفت هذا ، فاعلم أن الأفضل بالإضافة إلى الطبع المعتدل ، أن يأكل بحيث لا يحس بثقل المعدة ، ولا يحس بألم الجوع . بل ينسى بطنه ، فلا يؤثر فيه الجوع أصلا . فإن مقصود الأكل بقاء الحياة ، وقوة العبادة . وثقل المعدة يمنع من العبادة . وألم الجوع أيضا يشغل القلب ويمنع منها . فالمقصود أن يأكل أكلا لا يبق للمأكل فيه أثر ، ليكون متشبهًا بالملائكة ، فإنهم مقدسون عن ثقل الطعام وألم الجوع ، وغاية الإنسان الاقتداء بهم . وإذا لم يكن للإنسان خلاص من الشبع والجوع ، فأبعد الأحوال عن الطرفين الوسط ، وهو الاعتدال .

ومثال طلب آدمى البعد عن هذه الأطراف المتقابلة ، بالرجوع إلى الوسط ، مثال غلة أقيت في وسط حلقة محمية على النار ، مطروحة على الأرض . فإن الغلثة تهرب من حرارة الحلقة ، وهي محيطة بها لا تقدر على الخروج منها ، فلا تزال تهرب حتى تستقر على المركز الذى هو الوسط . فلو ماتت مانت على الوسط . لأن الوسط هو أبعد المواضع عن الحرارة التى فى الحلقة المحيطة . فكذلك الشهوات محيطة بالإنسان إحاطة تلك الحلقة بالغلثة ، والملائكة خارجون عن تلك الحلقة ، ولا مطعم للإنسان فى الخروج ، وهو يريد أن يتشبه بالملائكة

(١) حديث النهى عن صوم الدهر كله وقيام الليل كله تقدم

في الخلاص . فأشبهه أحواله بهم البعد ، وأبعد المواضع عن الأطراف الوسط . فصار الوسط مطلوباً في جميع هذه الأحوال المتقابلة . وعنه عبر بقوله صلى الله عليه وسلم ^(٣) « خَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا » وإليه الإشارة بقوله تعالى (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ^(١))

ومهما لم يحس الإنسان بجوع ولا شبع ، تيسرت له العبادة والفكر ، وخف في نفسه وقوى على العمل مع خفته . ولكن هذا بعد اعتدال الطبع . أما في بداية الأمر ، إذا كانت النفس جوحاً ، منشوقة إلى الشهوات ، مائلة إلى الإفراط ، فالاعتدال لا ينفعها بل لابد من المبالغة في إيلائها بالجوع ، كما يباليغ في إيلائها الدابة التي ليست مروضة بالجوع والضرب وغيره ، إلى أن تعتدل . فإذا ارتاضت واستوت ورجعت إلى الاعتدال ، ترك تعذيبها وإيلائها . ولأجل هذا السر ، يأمر الشيخ مريده بما لا يتعاطاه هو في نفسه . فيأمره بالجوع وهو لا يجوع . ويمنعه الفواكه والشهوات وقد لا يمتنع هو منها . لأنه قد فرغ من تأديب نفسه ، فاستغنى عن التعذيب . ولما كان أغلب أحوال النفس الشره والشهوة والجماح ، والامتناع عن العبادة ، كان الأصلح لها الجوع ، الذي تحس بألمه في أكثر الأحوال لتتكسر نفسه . والمقصود أن تنكسر حتى تعتدل ، فترد بعد ذلك في الغذاء أيضاً إلى الاعتدال وإنما يمتنع من ملازمة الجوع من سالكى طريق الآخرة ، إمام صديق ، وإمام فرور أحق أما الصديق ، فلا مستقامة نفسه على الصراط المستقيم ، واستغنائه عن أن يساق بسياط الجوع إلى الحق

وأما المرور ، فلظنه بنفسه أنه الصديق المستغنى عن تأديب نفسه ، الظان بها خيراً ، وهذا غرور عظيم ، وهو الأغلب . فإن النفس كلما تتأدب تأدباً كاملاً ، وكثيراً ما تغتر فتتظن إلى الصديق ومساحتها نفسه في ذلك ، فيسامح نفسه . كالمرضى ينظر إلى من قد صح من مرضه ، فيتناول ما يتناوله ، ويظن بنفسه الصحة فهلك

والذى يدل على أن تقدير الطعام بمقدار يسير ، في وقت مخصوص ، ونوع مخصوص ، ليس مقصوداً في نفسه ، وإنما هو مجاهدة نفس متنامة عن الحق ، غير بالغة رتبة الكمال ،

(٣١) حديث خير الأمور أوساؤها : البيهقي في الشعب مرسلًا وقد تقدم

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن له تقدير وتوقيت لطعامه . قالت عائشة رضى الله عنها (١) ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ، ويفطر حتى نقول لا يصوم . (٢) وكان يدخل على أهله فيقول « هل عندكم من شيء » فإن قالوا نعم أكل ، وإن قالوا لا قال « إني إذا صائم » (٣) ، وكان يقدم إليه الشيء فيقول « أما إني قد كنت أردت الصوم » ثم يأكل . (٤) وخرج صلى الله عليه وسلم يوماً وقال « إني صائم » ، فقالت له عائشة رضى الله عنها ، قد أهدى إلينا حيس ، فقال « كنت أردت الصوم ولكن قرئيه » ، ولذلك حكى عن سهل أنه قيل له ، كيف كنت في بدايتك ؟ فأخبر بضر وبمن الرياضات منها أنه كان يقتات ورق النبق مدة . ومنها أنه أكل دقاق التين مدة ثلاث سنين . ثم ذكر أنه اقتات بثلاثة دراهم في ثلاث سنين . فقيل له فكيف أنت في وقتك هذا ؟ فقال أكل بلا حد ولا توقيت . وليس المراد بقوله بلا حد ولا توقيت أنى آكل كثيرا ، بل أنى لأقدر بمقدار واحد ما آكله

وقد كان معروف الكرخى يهدى إليه طيبات الطعام فيأكل . فقيل له إن أخاك بشرا لا يأكل مثل هذا . فقال إن أخى بشرا قبضه الورع ، وأنا بسطتى المعرفة . ثم قال ، إنما أنا ضيف في دار مولاي ، فإذا أطمعنى أكلت ، وإذا جوعنى صبرت . مالى والاعتراض والتميز . ودفع إبراهيم بن آدم إلى بعض إخوانه دراهم وقال ، خذ لنا بهذه الدراهم زبدا وعسلا وخبزا حواريا . فقيل يا أبا إسحق ، بهذا كله ؟ قال ويحك ، إذا وجدنا أكلنا أكل الرجال . وإذا عددنا صبرنا صبر الرجال . وأصلح ذات يوم طعاما كثيرا ، ودعا إليه نفرا

(١) حديث عائشة كان يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم : متفق عليه

(٢) حديث كان يدخل على أهله فيقول هل عندكم من شيء فإن قالوا نعم أكل وإن قالوا لا قال إني صائم : بدت

وحسنه ون من حديث عائشة وهو عند من نحوه كسباني

(٣) حيث كان يقدم إليه الشيء فيقول أما إني كنت أريد الصوم : البيهقي من حديث عائشة بلفظ وإن كنت

قد فرضت الصوم وقال اسناده صحيح وعند من قد كنت أصبحت صائما

(٤) حديث خرج وقال إني صائم فقالت عائشة يا رسول الله قد أهدى إلينا حيس فقال كنت أردت الصوم

ولكن قرئيه م بلفظ قد كنت أصبحت صائما وفي رواية له أدنيه فلقد أصبحت صائما فأكل

وفي لفظ البيهقي إني كنت أريد الصوم ولكن قرئيه

يسيرا ، فيهم الأوزاعي ، والثوري . فقال له الثوري ، يا أبا إسحاق ، أمتخاف أن يكون هذا إسرافا ، فقال ليس في الطعام إسراف ، إنما الإسراف في اللباس والآثام

فأذني أخذ العلم من السماع والنقل تقليدا ، يرى هذا من إبراهيم بن آدم ، ويسمع عن مالك بن دينار أنه قال مادخل بيتي الملح منذ عشرين سنة ، وعن سري السقطي أنه منذ أربعين سنة يشتهي أن يغمس حزره في دبس فافل ، فيراه متناقضا ، فيتحير ، أو يقطع بأن أحدهما مخطيء . والبصير بأسرار القول ، يعلم أن كل ذلك حق ، ولكن بالإضافة إلى اختلاف الأحوال . ثم هذه الأحوال المختلفة ، يسمها فطن محتاط ، أو غبي مغرور . فيقول المحتاط ، ما أنا من جملة العارفين حتى أسامح نفسي . فليس نفسي أطوع من نفس سري السقطي ، ومالك ابن دينار ، وهؤلاء من الممتنعين عن الشهوات ، فيقتدى بهم : والمغرور يقول ، ما نفسي بأعصى علي من نفس معروف الكرخي ، وإبراهيم بن آدم ، فأقتدى بهم ، وأرفع التقدير في ما كولي . فأنا أيضا ضيف في دار مولاي ، فإلى وللاعتراض . ثم إنه لو قصر أحد في حقه وتوقيفه ، أو في ماله وجاهه بطريقة واحدة ، قامت القيامة عليه ، واشتغل بالاعتراض . وهذا مجال رحب للشيطان مع الحق . بل رفع التقدير في الطعام ، والصيام ، وأكل الشهوات ، لا يسلم إلا لمن ينظر من مشكاة الولاية والنبوة . فيكون بينه وبين الله علامة في استرساله وانتباهه . ولا يكون ذلك إلا بعد خروج النفس عن طاعة الهوى والمادة بالسكية ، حتى يكون أكله إذا أكل على نية ، كما يكون إسسا كه بنية ، فيكون عاملا لله في أكله وإفطاره

فينبغي أن تعلم الجزم من عمر رضي الله عنه ، فإنه كان يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) يجب العسل ويأكله ، ثم لم يقس نفسه عليه ، بل لما عرضت عليه شربة باردة مزوجة بمسل ، جعل يدير الإناء في يده ويقول ، أشربها وتذهب حلاوتها وتبقى تبعثها ، اعزلوا عنى حسابها وتركها

وهذه الأسرار لا يجوز لشيخ أن يكشفها بها مریده . بل يقتصر على مدح الجوع فقط ، ولا يدعو إلى الاعتدال ، فإنه يقصر لا محالة عما يدعو إليه . فينبغي أن يدعو

(١) حديث كان يجب العسل ويأكله : متفق عليه من حديث عائشة كان يحب الحلو ، والعسل - الحديث :

وفيه قصة شربه العسل عند بعض نساته

إلى غاية الجوع ، حتى يتيسر له الاعتدال . ولا يذكر له أن العارف الكامل يستغنى عن الرياضة . فإن الشيطان يجد متعلقاً من قلبه ، فيلقى إليه كل ساعة إنك عارف كامل ، وما الذى فالتك من المعرفة والكمال ؟ بل كان من عادة ابراهيم الخواص ، أن يخوض مع المريدى كل رياضة كان يأمره بها ، كيلا يخطر بباله أن الشيخ لم يأمره بما لم يفعل ، فينفره ذلك من رياضته . والقوى إذا اشتغل بالرياضة وإصلاح الغير ، لزمه النزول إلى حد الضعفاء . تشبه بهم وتلطفاً في سياقتهم إلى السعادة . وهذا ابتلاء عظيم للأنبياء والأولياء . وإذا كان حد الاعتدال خفياً فى حق كل شخص ، فالحزم والاحتياط ينبغى أن لا يترك فى كل حال ولذلك أدب عمر رضى الله عنه ولده عبد الله ، إذ دخل عليه فوجده يأكل لحماً مأدوماً بسمن ، فعلاه بالذرة وقال ، لأم لك ، كُلْ يوماً خبزاً ولحماً ، ويوماً خبزاً ولبناً ، ويوماً خبزاً وسمناً ، ويوماً خبزاً وزيتاً ، ويوماً خبزاً وملحاً ، ويوماً خبزاً قفاراً . وهذا هو الاعتدال فأما المواظبة على اللحم والشهوات فإفراط وإسراف . ومهاجرة اللحم بالكفاية إفتار . وهذا قوام بين ذلك . والله تعالى أعلم

بيان

آفة الرياء المتطرق إلى من ترك أكل الشهوات وقلل الطعام

اعلم أنه يدخل على تارك الشهوات آفتان عظيمتان ، هما أعظم من أكل الشهوات إحداهما : أن لا تقدر النفس على ترك بعض الشهوات فتشبهها ، ولكن لا يريد أن يُعرفَ بأنه يشتهيها ، فيخفي الشهوة ، ويأكل فى الخلوة ما لا يأكل مع الجماعة . وهذا هو الشرك الخفى — سئل بعض العلماء عن بعض الزهاد ، فسكت عنه . فقيل له هل تعلم به بأساً؟ قال يأكل فى الخلوة ما لا يأكل مع الجماعة . وهذه آفة عظيمة : بل حق العبد إذا ابتلى بالشهوات وحبها أن يظهرها . فإن هذا صدق الحال ، وهو يدل عن فوات المجاهدات بالأعمال . فإن إخفاء النقص ، وإظهار ضده من الكمال ، هو نقصان متضاعفان . والكذب مع الإخفاء كذبان . فيكون مستحقاً لمقتين ، ولا يرضى منه إلا بتوبتين صادقتين ولذلك

شدد أمر المنافقين ، فقال تعالى (إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ)^(١) لأن الكافر كُفِرَ وأُظهِر . وهذا كُفِرَ وستر . فكان ستره لكفره كُفِرَ آخر . لأنه استخف بنظر الله سبحانه وتعالى إلى قلبه ، وعظم نظر المخلوقين . فحالكُفِرَ عن ظاهره . والعارفون يتلون بالشهوات بل بالمعاصي ، ولا يبنون بالرياء والنس والإخفاء . بل كمال العارف أن يترك الشهوات لله تعالى ، ويظهر من نفسه الشهوة ، إسقاطاً لمنزلته من قلوب الخلق . وكان بعضهم يشتري الشهوات ويملقها في البيت ، وهو فيها من الزاهدين ، وإنما يقصد به تلبس حاله ، ليصرف عن نفسه قلوب الغافلين ، حتى لا يشوشون عليه حاله

فنهاية الزهد ، الزهد في الزهد بإظهار ضده . وهذا عمل الصديقين . فإنه جمع بين صدقين . كما أن الأول جمع بين كذابين . وهذا قد حمل على النفس ثقيلين ، وجرعها كأس الصبر مرتين . مرة بشر به ، ومرة برميها . فلا جرم أولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا . وهذا بضاهي طريق من يُعطى جهراً فيأخذ ، ويردُّ سراً ، ليكسر نفسه بالذل جهراً ، وبالفقر سراً . فمن فاته هذا فلا ينبغي أن يفوته إظهار شهوته ونفصانه ، والصدق فيه : ولا ينبغي أن يفروه قول الشيطان ، إنك إذا أظهرت اقتدى بك غيرك ، فاستره إصلاحاً لغيرك . فإنه لو قسد إصلاح غيره لكان إصلاح نفسه أم عليه من غيره . فهذا إنما يقصد الرياء المجرى ، ويروجه الشيطان عليه في معرض إصلاح غيره . فإذ ذلك ثقل عليه ظهور ذلك منه ، وإن علم أن من اطلع عليه ليس يقتدى به في الفعل ، أولاً ينزجر باعتقاده أنه تارك للشهوات

الآفة الثانية: أن يقدر على ترك الشهوات ، لكنه يفرح أن يعرف به : فيشتهر بالتعفف عن الشهوات . فقد خالف شهوة ضعيفة ، وهي شهوة الأكل . وأطاع شهوة هي شر منها وهي شهوة الجاه . وتلك هي الشهوة الخفية . فيها أحس بذلك من نفسه ، فكسر هذه الشهوة آكد من كسر شهوة الطعام . فليأكل . فهو أولى له

قال أبو سليمان ، إذا قدمت إليك شهوة ، وقد كنت تاركاً لها ، فأصب منها شيئاً يسيراً ولا تمط نفسك منها ، فتكون قد أسقطت عن نفسك الشهوة ، وتكون قد نعتت عليها إذ لم تمطها شهوتها . وقال جعفر بن محمد الصادق ، إذا قدمت إلى شهوة ، نظرت

إلى نفسى ، فإن هي أظهرت شهوتها ، أطعمتها منها . وكان ذلك أفضل من منها . وإن أخفت شهوتها ، وأظهرت العزوب عنها ، عاقبتها بالترك ، ولم أنلها منها شيئا . وهذا طريق فى عقوبة النفس على هذه الشهوة الخفية .
وبالجملة من ترك شهوة الطعام ، ووقع فى شهوة الرياء . كان كمن هرب من عقرب ، وفرغ إلى حية . لأن شهوة الرياء أضر كثيرا من شهوة الطعام . والله ولى التوفيق

القول فى شهوة الفرج

اعلم أن شهوة الوقاع سلطت على الإنسان لفائدتين . إحداهما : أن يدرك لذته ، فيقيس به لذات الآخرة ، فإن لذة الوقاع لو دامت لكانت أقوى لذات الأجساد ، كما أن النار والآميا أعظم آلام الجسد : والترغيب والترهيب يسوق الناس إلى سعادتهم . وليس ذلك إلا بالمحسوس ، ولذة محسوسة مدركة . فإن ما لا يدرك بالذوق لا يعظم إليه الشوق
الفائدة الثانية : بقاء النسل ، ودوام الوجود . فهذه فائدتها . ولكن فيها من الآفات ما يهلك الدين والدنيا ، إن لم تضبط ولم تقهر ، ولم ترد إلى حد الاعتدال . وقد قيل فى تأويل قوله تعالى (رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ^(١)) معناه شدة النامة . وعن ابن عباس ^(٢) فى قوله تعالى (وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ^(٣)) قال هو قيام الذكر . وقد أسنده بعض الرواة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إلا أنه قال فى تفسيره الذكر إذا دخل . وقد قيل إذا قام ذكر الرجل ذهب ثلثا عقله . ^(٤) وكان صلى الله عليه وسلم يقول فى دعائه « أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي وَبَصَرِي وَقَلْبِي وَهَنِي وَمِنْئِي » وقال عليه السلام ^(٥) « النَّسَاءُ حِبَابُ نَلِّ الشَّيْطَانِ »
ولولا هذه الشهوة ، لما كان للنساء سلطنة على الرجال

(١) حديث ابن عباس موقوفا ومسندا فى قوله تعالى ومن شر غاسق اذا وقب قال هو قيام الذكر وقال الذى أسنده الذكر اذا دخل هذا حديث لأصله

(٢) حديث اللهم انى أعوذ بك من شر سمعى وبصرى وقلبى ودينى تقدم فى الدعوات

(٣) حديث النساء حباب نل الشيطان : الاصفهاني فى الترغيب والترهيب من حديث خالد بن زيد الجهمى باسناد فيه جهالة

(٤) البقرة : ٢٨٦ (٥) الفلق : ١٥

روى أن موسى عليه السلام ، كان جالسا في بعض مجالسه ، إذ أقبل إليه إبليس وعليه برنس يتلون فيه ألوانا . فلما دنا منه ، خلع البرنس فوضعه ، ثم أتاه ، فقال السلام عليك يا موسى . فقال له موسى من أنت ؟ فقال أنا إبليس . فقال لحيك الله . ما جاء بك ؟ قال جئت لأسلم عليك لمزلتك من الله ، ومكاتبك منه . قال فما الذي رأيت عليك ؟ قال برنس أختطف به قلوب بني آدم . قال فما الذي إذا صنعه الإنسان استحوذت عليه ؟ قال إذا أعجبتة نفسه ، واستكثر عمله ، ونسى ذنوبه . وأحذرك ثلاثا ، لا تخل بامرأة لا تحل لك ، فإنه ما خلا رجل بامرأة لا تحل له إلا كنت صاحبه دون أصحابي ، حتى أفتنه بها ، وأفتنها به . ولا تعاهد الله عهدا إلا وفيت به . ولا تخرجن صدقة إلا أمضيتها . فإنه ما أخرج رجل صدقة فلم يمضها إلا كنت صاحبه دون أصحابي ، حتى أحول بينه وبين الوفاء بها . ثم ولى وهو يقول ، يا ويلتاه .
 علم موسى ما يحذر به بني آدم

وعن سعيد بن المسيب قال : ما بعث الله نبيا فيما خلا إلا لم ييأس إبليس أن يهلكه بالنساء . ولا شيء أخوف عندي منهن . وما بالمدينة بيت أدخله إلا بيتي وبيت ابنتي . أغتسل فيه يوم الجمعة ، ثم أروح . وقال بعضهم ، إن الشيطان يقول للمرأة أنت نصف جندي ، وأنت سهمي الذي أرمى به فلا أخطيء ، وأنت موضع سرى ، وأنت رسولي في حاجتي . فنصف جنده الشهوة . ونصف جنده الغضب . وأعظم الشهوات شهوة النساء . وهذه الشهوة أيضا لها إفراط وتفريط واعتدال . فالإفراط ما يقهر العقل حتى يصرف . همه الرجال إلى الاستمتاع بالنساء والجوارى ، فيحرم عن سلوك طريق الآخرة ، أو يقهر الدين حتى يجر إلى اقتحام الفواحش . وقد ينتهي إفراطها بطائفة إلى أمرين شنيعين أحدهما : أن يتناولوا ما يقوى شهواتهم على الاستكثار من الوقاع ، كما قديتناول بعض الناس أدوية تقوى المعدة ، لتعظم شهوة الطعام . وما مثال ذلك إلا كمن ابتلى بسباع ضارية ، وحياة عادية ، فنمام عنه في بعض الأوقات ، فيجنال لإتارتها وتهيجها ، ثم يشتغل بإصلاحها وعلاجها . فإن شهوة الطعام والوقاع على التحقيق آلام يريد الإنسان الخلاص منها ، فيدرك لذة بسبب الخلاص .

فإن قلت: فقد روى في غريب الحديث ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) قال شكوت إلى جبرائيل ضعف الوقاع ، فأمرني بأكل الهريسة

فاعلم: أنه صلى الله عليه وسلم كان تحته تسع نسوة ، ووجب عليه محصنهن بالإمتاع ، وحرم على غيره نكاحهن وإن طلقهن . فكان طلبه القوة لهذا لا للتمتع

والأمر الثاني : أنه قد تنتهى هذه الشهوة ببعض الضلال إلى العشق ، وهو غاية الجهل بما وضع له الوقاع ، وهو مجاوزة في البهيمية لحد البهائم . لأن المتعشق ليس يقنع بإراقة شهوة الوقاع ، وهى أقبج الشهوات ، وأجدرها أن يستحيا منه ، حتى اعتقد أن الشهوة لا تنتفى إلا من محل واحد . والبهيمية تقضى الشهوة أين اتفق ، فتكتفى به ، وهذا لا يكتفى إلا بشخص واحد معين ، حتى يزداد به ذلا إلى ذل ، وعبودية إلى عبودية . وحتى يستسخن العقل لخدمة الشهوة . وقد خلق ليكون مطاعا ، لا ليكون خادما للشهوة ، ومحتالا لأجلها وما العشق إلا سعة إفراط الشهوة . وهو مرض قلب فارغ لاهله . وإنما يجب الاحتراز من أوائله ، بترك معارضة النظر والفكر ، وإلا فإذا استحك عسر دفعه . فكذلك عشق المال ، والجاه ، والمقار ، والأولاد ، حتى حب اللعب بالطيور ، والنرد ، والشطرنج ، فإن هذه الأمور قد تستولى على طائفة بحيث تنفص عليهم الدين والدنيا ، ولا يصبرون عنها البتة ومثال من يكسر سورة العشق في أول انبعائه مثال من يصرف عنان الدابة عند توجيهها إلى باب لتدخله . وما أهون منعها بصرف عنانها . ومثال من يعالجها بعد استحكامها مثال من يترك الدابة حتى تدخل وتجاوز الباب ، ثم يأخذ بذنبها ويجرها إلى ورائها . وما أعظم التفاوت بين الأمرين في اليسر والمسر . فليكن الاحتياط في بدايات الأمور فأما في أواخرها ، فلا تقبل الملاجج إلا بجهد جهيد ، يكاد يؤدي إلى نزع الروح . فإن إفراط الشهوة أن يئلب العقل إلى هذا الحد ، وهو مذموم جدا

وتفريطها بالمنة ، أو بالضعف عن إمتاع المنكوحه ، وهو أيضا مذموم . وإنما الحمد

(١) حديث شكوت الى جبريل ضعف الوقاع فأمرني بأكل الهريسة : العقيلي في الضعفاء طس من حديثه

. حذيفة وقد تقدم وهو موضوع .

أن تكون معتدلة . ومطبعة للعقل والشرع في اتقاضها وانبساطها . ومهما أفرطت ، فكسرها بالجوع والنكاح . قال صلى الله عليه وسلم ^(١) « مَعَاشِرَ الشَّبَابِ عَلَيْكُمْ بِالْبَاءَةِ فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَالصَّوْمُ لَهُ وَجَاءٌ »

بيان

ما على المرید فی ترك التزویج وفعله

اعلم أن المرید فی ابتداء أمره ، ينبغي أن لا يشغل نفسه بالتزويج . فإن ذلك شغل شاغل يمنع من السالك ، ويستجره إلى الأناس بالزوجة . ومن أنس بغير الله تعالى شغل عن الله . ولا يفترنه كثرة نكاح رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ^(٢) فإنه كان لا يشغل قلبه جميع ما في الدنيا عن الله تعالى ، فلا تقاس الملائكة بالحدادين . ولذلك قال أبو سليمان الداراني من تزوج فقد ركن إلى الدنيا ، وقال ، ما رأيت مريدا تزوج فثبت على حاله الأول ، وقيل له فمزة ، ما أحوجك إلى امرأة تأنس بها ، فقال لا آتسنى الله بها ، أي أن الأناس بها يمنع الأناس بالله تعالى ، وقال أيضا ، كل ما شغلك عن الله من أهل ، ومال ، وولد ، فهو عليك مشؤم فكيف يقاس غير رسول الله صلى الله عليه وسلم به ، وقد كان استغراقه بحب الله تعالى ، بحيث كان يجد احترافه فيه إلى حد كان يخشى منه في بعض الأحوال أن يسرى ذلك إلى قلبه فيهدمه ، فلذلك ^(٣) كان يضرب يده على فخذه عائشة أحيانا ويقول « كَلِّمْنِي يَا عَائِشَةُ » لتشغله بكلامها عن عظيم ما هو فيه ، لقصور طاقة قلبه عنه ، فقد كان طبعه الأناس بالله عز وجل ، وكان أنسه بالخلق عارضا ، رفقا بيده ، ثم أنه كان لا يطبق الصبر مع الخلق إذا جالسهم . فإذا ضاق صدره قال ^(٤) « أَرِحْنَا بِهَا يَا بِلَالُ » حتى يمود إلى ما هو قرعة عينه ^(٥) فالضعيف إذا لاحظا حواله في مثل هذه الأمور فهو مغرور ، لأن الأفهام تقصر عن الوقوف على أسرار أفعاله صلى الله عليه وسلم

(١) حديث معاشر الشباب من استطاع منكم النكاح فليتزوج - الحديث : تقدم في النكاح

(٢) حديث كان لا يشغل قلبه عن الله تعالى جميع ما في الدنيا : تقدم

(٣) حديث كان يضرب يده على فخذه عائشة أحيانا ويقول كلفني يا عائشة : لم أجده أصلا

(٤) حديث أرحنها بها يا بلال : تقدم في الصلاة

(٥) حديث أن الصلاة كانت قرعة عينه تقدم أيضا

فشرط المرید العزبة في الابتداء إلى أن يقوى في المعرفة . هذا إذا لم تغلبه الشهوة . فإن غلبته الشهوة فليكسرها بالجوع الطويل ، والصوم الدائم . فإن لم تنفع الشهوة بذلك ، وكان بحيث لا يقدر على حفظ العين مثلاً ، وإن قدر على حفظ الفرج ، فالنكاح له أولى ، لتسكن الشهوة . وإلا فهما لم يحفظ عينه ، لم يحفظ عليه فكره ، ويتفرق عليه همه ، وربما وقع في بلية لا يطيقها ، وزنا العين من كبار الصغائر ، وهو يؤدي على القرب إلى الكبيرة الفاحشة وهي زنا الفرج . ومن لم يقدر على غض بصره لم يقدر على حفظ فرجه

قال عيسى عليه السلام ، إياكم والنظرة ، فإنها تزرع في القلب شهوة ، وكفى بها فتنة وقال سعيد بن جبير ، إنما جاءت الفتنة لداود عليه السلام من قبل النظرة ، ولذلك قال لابنه عليه السلام ، يا بني ، امش خلف الأسد والأسود ، ولا تمس خلف المرأة . وقيل ليحيى عليه السلام ، مابده الزنا ؟ قال النظر والتمنى . وقال الفضيل ، يقول إبليس هو قوسى القديمة وسهمى الذى لا أخطيء به . يعنى النظر

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) « النَّظْرَةُ سَهْمٌ مَسْمُومٌ مِنْ سَهَامِ إِبْلِيسَ فَنَ تَرَكَّهَا خَوْفًا مِنْ اللَّهِ تَعَالَى أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى إِيمَانًا يَجِدُ حَلَاوَتَهُ فِي قَلْبِهِ » ، وقال صلى الله عليه وسلم ^(٢) « مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضْرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ » ، وقال صلى الله عليه وسلم ^(٣) « اتَّقُوا فِتْنَةَ الدُّنْيَا وَفِتْنَةَ النِّسَاءِ فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ مِنْ قَبْلِ النِّسَاءِ » وقال تعالى (قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَمْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ^(٤)) الآية . وقال عليه السلام ^(٥) « لِكُلِّ ابْنِ آدَمَ حَظٌّ مِنَ الزَّنا فَالْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ وَزَيْنَاهُمَا النَّظْرُ وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ وَزَيْنَاهُمَا الْبَطْشُ وَالرِّجْلَانِ تَزْنِيَانِ وَزَيْنَاهُمَا الْمَشْيُ وَالْفَمُّ يَزْنِي وَزَيْنَاهُ الْقَبْلَةُ وَالْقَلْبُ يَهْمُ أَوْ يَتَمَنَّى وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ أَوْ يُكْذِبُهُ »

(١) حديث النظرة سهم مسموم من سهام إبليس - الحديث : تقدم ايضاً

(٢) حديث ما تركت بعدى فتنة أضرت على الرجال من النساء : متفق عليه من حديث أسامة بن زيد

(٣) حديث اتقوا فتنة الدنيا وفتنة النساء فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء : من حديث أبي سعيد الخدري

(٤) حديث لكل ابن آدم حظ من الزنا فالعينان تزنيان - الحديث : م هو والفظاه من حديث أبي هريرة

واتفق عليه الشيخان من حديث ابن عباس نحوه

(١) وقالت أم سلمة ، استأذن ابن أم مكتوم الأعمى على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا وميمونة جالستان . فقال عليه السلام « اِحْتَجِبَا » فقلنا أوليس بأعمى لا يبصرنا ؟ فقال « وَأَنْتُمَا لَا تَبْصِرَانِهِ » ؟ وهذا يدل على أنه لا يجوز للنساء مجالسة العميان ، كما جرت به العادة في المآثم والولائم ، فيحرم على الأعمى الخلوة بالنساء ، ويحرم على المرأة مجالسة الأعمى وتحديق النظر إليه لغير حاجة . وإنما يجوز للنساء محادثة الرجال والنظر إليهم ، لأجل عموم الحاجة وإن قدر على حفظ عينه عن النساء ، ولم يقدر على حفظها عن الصبيان ، فالنكاح أولى به . فإن الشر في الصبيان أكثر . فإنه لو مال قلبه إلى امرأة ، أمكنه الوصول إلى استباحتها بالنكاح . والنظر إلى وجه الصبي بالشهوة حرام . بل كل من يتأثر قلبه بجمال صورة الأمرد بحيث يدرك التفرقة بينه وبين الملتحي ، لم يحل له النظر إليه

فإن قلت : كل ذي حس يدرك التفرقة بين الجميل والقبيح لاجتماعه ، ولم تنزل وجوه الصبيان مكشوفة فأقول : لست أعنى تفرقة العين فقط . بل ينبغي أن يكون إدراك التفرقة كما إدراكه التفرقة بين شجرة خضراء وأخرى يابسة ، وبين ماء صاف وماء كدر . وبين شجرة عليها أزهارها وأنوارها وشجرة تساقطت أوراقها . فإنه يميل إلى إحداها بعينه وطبعه ، ولكن ميلا خاليا عن الشهوة . ولأجل ذلك لا يشتهي ملامسة الأزهار والأنوار وتقبيلها ، ولا تقبيل الماء الصافي . وكذلك الشيبة الحسنة قد تميل العين إليها ، وتدرك التفرقة بينها وبين الوجه القبيح ، ولكنها تفرقة لاشهوة فيها . ويعرف ذلك بميل النفس إلى القرب واللامسة فهما وجد ذلك الميل في قلبه ، وأدرك تفرقة بين الوجه الجميل ، وبين النبات الحسن ، والآثاب المنقشة ، والسقوف المذهبة ، فنظره نظر شهوة ، فهو حرام . وهذا مما يتهاون به الناس ويمرهم ذلك إلى المعاطب وهم لا يشعرون

قال بعض التابعين . ما أنا بأخوف من السبع الضاري على الشاب الناسك ، من غلام أمرد يجاس إليه . وقال سفيان ، لو أن رجلا عبث بغلام بين أصبعين من أصابع رجله ، يريد الشهوة ، لكان لو اطا . وعن بعض السلف قال : سيكون في هذه الأمة ثلاثة أصناف لو طيون

(١) حديث أم سلمة استأذن ابن أم مكتوم الأعمى وأنا وميمونة جالستان فقال احتجبا - الحديث :

صنف ينظرون ، وصنف يصاخون ، وصنف يعملون
فإذا آفة النظر إلى الأحداث عظيمة فهما عجز المرید عن غض بصره ، وضبط فكره
فإلصواب له أن يكسر شهوته بالنكاح ، قرب نفس لا يسكن توقانها بالحووع
وقال بعضهم : غلبت علي شهوتي في بدء إرادتي بمالم أطلق : فأكثر الضجيج إلى الله
تعالى . فرأيت شخصا في المنام ، فقال مالك ؟ فشكوت إليه ، فقال تقدم إلي ، فتقدمت
إليه . فوضع يده على صدري ، فوجدت بردها في فؤادي وجميع جسدي . فأصبحت وقد
زال ما بي . فبقيت مُعا في سنة . ثم عاودني ذلك ، فأكثر الاستغاثة ، فأتاني شخص في المنام
فقال لي أنجب أن يذهب ما تجده وأضرب عنقك ؟ قلت نعم . فقال مد رقبتيك ، فددها
فجرد سيفاً من نور ، فضرب به عنقي ، فأصبحت وقد زال ما بي ، فبقيت مُعا في سنة . ثم
عاودني ذلك أو أشد منه ، فرأيت كأن شخصا فيما بين جنبي وصدري مخاطبني ويقول ، ويحك
كم تسأل الله تعالى رفع ما لا يجب رفعه ! قال فتزوجت ، فانقطع ذلك عني ، ووُلد لي
ومهما احتاج المرید إلى النكاح ، فلا ينبغي أن يترك شرط الإرادة في ابتداء النكاح
ودوامه . أما في ابتدائه ، فبالنية الحسنة . وفي دوامه بحسن الخلق ، وسداد السيرة ، والقيام
بالحقوق الواجبة ، كما فصلنا جميع ذلك في كتاب آداب النكاح ، فلان طول بإعادته وعلامة
صدق إرادته ، أن ينكح فقيرة متديئة ، ولا يطلب الغنية .
قال بعضهم . من تزوج غنية كان له منها خمس خصال ، مغالاة الصداق ، وتسويق
الزفاف ، وفوت الخدمة ، وكثرة النفقة ، وإذا أراد طلاقها لم يقدر خوفاً على ذهاب مالها
والفقيرة بخلاف ذلك . وقال بعضهم ، ينبغي أن تكون المرأة دون الرجل بأربع ،
وإلا اسحقرت ، بالسن ، والطول ، والمال ، والحسب ، وأن تكون فوقه بأربع ، بالجمال ،
والأدب ، والورع ، والخلق . وعلامة صدق الإرادة في دوام النكاح الخلق
تزوج بعض المریدين بامرأة ، فلم يزل يخدمها حتى استحييت المرأة ، وشكت ذلك
إلى أبيها ، وقالت قد تحيرت في هذا الرجل . أنا في منزله منذ سنين ، ما ذهبت إلى الخلاء
قط ، إلا وحمل الماء قبلي إليه
وتزوج بعضهم امرأة ذات جمال . فلما قرب زفافها ، أصابها الجدري . فاشتد حزن

أهلها لذلك ، خوفاً من أن يستبجها . فأراهم الرجل أنه قد أصابه رمد ، ثم أراهم أن بصره قد ذهب ، حتى زفت إليه ، فزال عنهم الحزن . فبقيت عنده عشرين سنة ثم توفيت . ففتح عينه حين ذلك . فقبل له في ذلك ، فقال تعمدته لأجل أهلها حتى لا يحزنوا . فقيل له قد سبقت إخوانك بهذا الخلق

وتزوج بعض الصوفية امرأة سيئة الخلق . فكان يصبر عليها . فقيل له لم لا تطلقها ؟

فقال أخشى أن يتزوجها من لا يصبر عليها ، فيتأذى بها

فإن تزوج المرید فهكذا ينبغي أن يكون . وإن قدر على الترك فهو أولى له ، إذالم يمكنه

الجمع بين فضل النكاح وسلوك الطريق ، وعلم أن ذلك يشغله عن حاله

كما روى أن محمداً بن سليمان الهاشمي ، كان يملك من غلة الدنيا ثمانين ألف درهم في كل

يوم . فكتب إلى أهل البصرة وعلمائها في امرأة يتزوجها . فأجمعوا كلهم على رابعة العدوية

رحمها الله تعالى . فكتب إليها ، بسم الله الرحمن الرحيم ، أما بعد . فإن الله تعالى قد ملكني

من غلة الدنيا ثمانين ألف درهم في كل يوم ، وليس تمضي الأيام والليالي حتى أتمها مائة ألف

وأنا أصير لك مثلها ومثلها . فأجيبني . فكتبت إليه ، بسم الله الرحمن الرحيم ، أما بعد :

فإن الزهد في الديناراحة القلب والبدن ، والرغبة فيها تورث الهم والحزن . فإذا أتاك كتابي

هذا ، فهب زارك ، وقدم لمعادك ، وكن وصي نفسك ، ولا تجعل الرجال أوصياءك ،

فيقتسموا تراثك . فصم الدهر ، وليكن فطرك الموت . وأما أنا ، فلو أن الله تعالى خولني

أمثال الذي خولك وأضاعفه ، ما سرني أن أشتغل عن الله طرفة عين . وهذه إشارة إلى أن

كل ما يشغل عن الله تعالى فهو نقصان

فلينظر المرید إلى حاله وقلبه . فإن وجدته في العزوبة ، فهو الأقرب . وإن عجز عن ذلك

فالنكاح أولى به . ودواء هذه العلة ثلاثة أسور ، الجوع ، وغض البصر ، والاشتغال بشغل

يستولى على القلب . فإن لم تنفع هذه الثلاثة ، فالنكاح هو الذي يستأصل ما دتها فقط .

ولهذا كان السلف يبادرون إلى النكاح ، وإلى تزويج البنات . قال سعيد بن المسيب ، ما ليس

إبليس من أحد إلا وأتاه من قبل النساء ، وقال سعيد أيضاً ، وهو ابن أربع وثمانين سنة

وقد ذهبت إحدى عينيه ، وهو يعيش بالأخرى ، ما شيء أخوف عندي من النساء .

وعن عبد الله بن أبي وداعة ، قال كنت أجالس سعيد بن المسيب ، فتفقدني أياماً ، فلما أتيته ، قال ، أين كنت ؟ قلت توفيت أهلي فاشتغلت بها . فقال هلا أخبرتنا فشهدناها قال ثم أردت أن أقوم ، فقال هل استحدثت امرأة ؟ فقلت يرحمك الله تعالى ، ومن زوجني وما أملك إلا درهمين أو ثلاثة ؟ فقال أنا ، فقلت وتفعل ؟ قال نعم . فحمد الله تعالى ، وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ، وزوجني على درهمين أو قال ثلاثة . قال فقامت وما أدري ما أصنع من الفرح . فصرت إلى منزلي ، وجعلت أفكر ممن آخذ ، وممن أستدين ، فصليت المغرب ، وانصرفت إلى منزلي ، فأسرجت ، وكنت صائماً ، فقدمت عشائي لأفطر وكان خبزاً وزيتاً ، وإذا بابي يقرع . فقلت . من هذا؟ قال سعيد . قال فأفكرت في كل إنسان اسمه سعيد ، إلا سعيد بن المسيب . وذلك أنه لم ير أربعين سنة إلا بين داره والمسجد قال فخرجت إليه ، فإذا به سعيد بن المسيب . فظننت أنه قد بداله . فقلت . يا أبا محمد ، لو أرسلت إلي لأيتتك . فقال . لا ، أنت أحق أن تؤتى . قلت فأتأمر؟ قال إنك كنت رجلاً عزباً فتزوجت ، فكرهت أن أيتتك الليلة وحدك ، وهذه امرأتك . وإذا هي قائمة خلفه في طوله . ثم أخذ بيدها ، فدفمها في الباب وردة . فسقطت المرأة من الحياء . فاستوثقت من الباب ، ثم تقدمت إلى القصعة التي فيها الخبز والزيت ، فوضعتها في ظل السراج لكيلا تراه . ثم صعدت السطح ، فرميت الجيران ، فجأؤني . وقالوا ما شأنك ؟ قلت ويحكم ! زوجني سعيد بن المسيب ابنته اليوم ، وقد جاء بها الليلة على غفلة . فقالوا أو سعيد زوجك ؟ قلت نعم . قالوا وهي في الدار؟ قلت نعم . فنزلوا إليها . وبلغ ذلك أمي فجاءت وقالت ، وجهي من وجهك حرام إن مسستها قبل أن أصلحها إلى ثلاثة أيام . قال فأقمت ثلاثاً ؟ ثم دخلت بها ، فإذا هي من أجل النساء . وأحفظ الناس لكتاب الله تعالى وأعلمهم بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأعرفهم بحق الزوج . قال فكثت شهراً لا يأتيني سعيد ولا آتيه . فلما كان بعد الشهر أتيته وهو في حلقتي ، فسلمت عليه ، فرد علي السلام ، ولم يكلمني حتى تفرق الناس من المجلس . فقال : ما حال ذلك الإنسان . فقلت : بخير يا أبا محمد ، على ما يحب الصديق ويكره العدو ، وقال إن رابك منه أمر فدونك والمصا . فانصرفت إلى منزلي ، فوجه إلى بعشرين ألف درهم

قال عبد الله بن سليمان ، وكانت بنت سعيد بن المسيب هذه قد خطبها منه عبد الملك ابن مروان ، لابنه الوليد ، حين ولاه العهد . فأبى سعيد أن يزوجه . فلم يزل عبد الملك يَحْتال على سعيد ، حتى ضربه مائة سوط في يوم بارد ، وصب عليه جرة ماء ، وألبسه جبة صوف فاستعجال سعيد في الزفاف تلك الليلة ، يرفك غائلة الشهوة ، ووجوب المبادرة في الدين إلى تطفئة نارها بالنكاح ، رضى الله تعالى عنه ورحمه .

بيان

فضيلة من يخالف شهوة الفرج والعين

اعلم أن هذه الشهوة هي أغلب الشهوات على الإنسان ، وأعصاها عند الهيجان على العقل ، إلا أن مقتضاها قبيح يستحيا منه ، ويخشى من اقتحامه . وامتناع أكثر الناس عن مقتضاها إما لعجز ، أو لخوف ، أو لحياء ، أو لمحافظة على جسمه ، وليس في شيء من ذلك ثواب ، فإنه إيثار حظ من حظوظ النفس على حظ آخر . نعم من العصمة أن لا يقدر ، ففي هذه الموانع فائدة ، وهي دفع الإثم ، فإن من ترك الزنا اندفع عنه إثمه بأى سبب كان تركه . وإنما الفضل والثواب الجزيل ، في تركه خوفاً من الله تعالى مع القدرة وارتفاع الموانع وتيسر الأسباب ، لاسيما عند صدق الشهوة . وهذه درجة الصديقين . ولذلك قال صلى الله عليه وسلم ^(١) « مَنْ عَشِقَ قَعْفَ فِكْمَ فَمَاتَ فَهُوَ شَهِيدٌ » وقال عليه السلام ^(٢) « سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ » وعد منهم رجل دغته امرأة ذات جمال وحسب إلى نفسها ، فقال إنى أخاف الله رب العالمين .

وقصة يوسف عليه السلام ، وامتناعه من زليخا ، مع القدرة ، ومع رغبتها ، معروفة . وقد أثنى الله تعالى عليه بذلك في كتابه العزيز ، وهو إمام لكل من وفق لمجاهدة الشيطان في هذه الشهوة العظيمة

(١) حديث من عشق قعف فكم فمات فهو شهيد : في التاريخ من حديث ابن عباس وقال أنكر على سويد ابن سعيد ثم قال يقل إن يحيى لما ذكر له هذا الحديث قال لو كان لي فرس ورمح غزوت سويداً رواه الخرائطي من غير طريق سويد بسند فيه نظر

(٢) حديث سبعة يظلهم الله في ظله - الحديث : متفق عليه من حديث أبي هريرة وقد تقدم

وروى أن سليمان بن يسار، كان من أحسن الناس وجها . فدخلت عليه امرأة، فسألته نفسه ، فامتنع عليها ، وخرج هاربا من منزله وتركها فيه ، قال سليمان ، فرأيت تلك الليلة في المنام يوسف عليه السلام ، وكأني أقول له أنت يوسف ؟ قال نعم ، أنا يوسف الذي هممت ، وأنت سليمان الذي لم تهتم . أشار إلى قوله تعالى (وَ لَقَدْ هَمَمْتُ بِهِ وَ هَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ ^(١)) وعنه أيضا ما هو أعجب من هذا ، وذلك أنه خرج من المدينة حاجا ، ومعه رفيق له ، حتى نزلا بالإيواء ، فقام رفيقه وأخذ السفارة ، وانطلق إلى السوق لبتاع شيئا . وجلس سليمان في الخيمة ، وكان من أجل الناس وجها ، وأورعهم . فبصرت به أعرابية من قلة الجبل ، وأتحدت إليه ، حتى وقفت بين يديه ، وعليها البرقع والقفازان . فأسفرت عن وجه لها كأنه فلقة قر . وقالت أهنتي . فظن أنها تريد طعاما . فقالت لست أريدها إنما أريد ما يكون من الرجل إلى أهله . فقال جهزك إلى إبليس . ثم وضع رأسه بين ركبتيه وأخذ في التحجب . فلم يزل يبكي . فلما رأته منه ذلك ، سدلت البرقع على وجهها وانصرفت راجعة حتى بلغت أهلها . وجاء رفيقه فرآه وقد انتفخت عيناه من البكاء ، وانقطع حلقه . فقال ما يبكيك ؟ قال خير ، ذكرت صبيتي قال لا والله ، إلا أن لك قصة . إنعامك بصبيتك منذ ثلاث أو نحوها . فلم يزل به حتى أخبره خبر الأعرابية . فوضع رفيقه السفارة ، وجعل يبكي بكاء شديدا . فقال سليمان ، وأنت ما يبكيك ؟ قال أنا أحق بالبكاء منك ، لأنني أخشى أن لو كنت مكانك لما صبرت عنها ، فلم يزالا يبكيان ، فلما انتهى سليمان إلى مكة ، فسعى وطاف ثم أتى الحجر . فاحتجى بثوبه ، فأخذته عينه فنام ، وإذا رجل وسيم طوال له إشارة حسنة ، ورائحة طيبة ، فقال له سليمان رحمك الله ، من أنت ؟ قال له أنا يوسف الصديق ؟ قال نعم ، قال ان في شأنك وشأن امرأة العزيز لمجبا ، فقال له يوسف شأنك وشأن صاحبة الإيواء أعجب وروى عن عبد الله بن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) يقول « أَنْطَلِقُ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى آوَاهُمُ الْمَيْتُ إِلَى غَارٍ فَدَخَلُوا فَأْتَحَدَّرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ النَّارَ فَقَالُوا إِنَّهُ لَا يُنَجِّيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ

(١) حديث ابن عمر انطلق ثلاثة نفر ممن كان قبلكم حتى آواهم البيت الى غار فذكر الحديث بطوله : رواه

تَدْعُوا اللَّهَ تَعَالَى بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَبَوَانِ
شَيْخَانِ كَبِيرَانِ وَكُنْتُ لَا أَعْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا فَأَتَى بِي طَلَبُ الشَّجَرِ يَوْمًا فَلَمْ
أُرْحَ عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا فَخَلَبْتُ لهُمَا عُبُوقَهُمَا فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ فَفَكَّرْتُ هَتُّنُ أَنْ أَعْبِقَ قَبْلَهُمَا
أَهْلًا وَمَالًا فَلَبِثْتُ وَالْقَدْحُ فِي يَدِي أَنْتَظِرُ اسْتِنِقَاطَهُمَا حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ وَالصَّبِيَّةُ
يَتَضَاعُونَ حَوْلَ قَدَمِي فَاسْتَيْقَظَا فَشَرِبَا عُبُوقَهُمَا ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ أُبْتِغَاءَ
وَجْهِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ فَانْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهُ
وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي ابْنَةٌ عَمٌّ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ فَرَاوَدَتْهَا عَنْ
نَفْسِهَا فَأَمْتَنَعَتْ مِنِّي حَتَّى أَمَلْتُ بِهَا سِتَّةَ مِائَةِ سِنِينَ لِحَافِ تَنِي فَأَعْطَيْتُهَا مِائَةَ وَعِشْرِينَ دِينَارًا
عَلَى أَنْ تُحَلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِهَا فَفَعَلَتْ حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا قَالَتْ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْضُ
الْحَاتِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ . فَتَحَرَّجْتُ مِنَ الْوُقُوعِ عَلَيْهَا فَانصَرَفْتُ عَنْهَا وَهِيَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ
إِلَيَّ وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي أُعْطَيْتُهَا . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُهُ أُبْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا
مَا نَحْنُ فِيهِ فَانْفَرَجَتْ الصَّخْرَةُ عَنْهُمْ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا
وَقَالَ الثَّلَاثُ : اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجْرَاءَ وَأَعْطَيْتُهُمْ أَجُورَهُمْ غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ فَإِنَّهُ
تَرَكَ الْأَجْرَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ فَنَمَيْتُ لَهُ أَجْرَهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ فَجَاءَنِي بَعْدَ
حِينٍ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ أُعْطِنِي أَجْرِي فَقُلْتُ سَكَلُ مَا تَرَى مِنْ أَجْرِكَ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ
وَالنَّعَمِ وَالرَّقِيقِ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَتَهْزَأُ بِي ؟ فَقُلْتُ لَا أُسْتَهْزِئُ بِكَ فَخَذَهُ فَاسْتَأْنَاهُ
وَأَخَذَهُ كُلَّهُ وَلَمْ يَتْرِكْ مِنْهُ شَيْئًا اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ أُبْتِغَاءَ وَجْهِكَ . فَفَرِّجْ عَنَّا
مَا نَحْنُ فِيهِ فَانْفَرَجَتْ الصَّخْرَةُ فَخَرَجُوا يَمْشُونَ »

فهذا فضل من تمكن من قضاء هذه الشهوات فعم . وقريب منه من تمكن من قضاء
شهوة العين . فإن العين مبدأ الزنا . فحفظها مهم : وهو عسر ، من حيث إنه قد يستهان به
ولا يعظم الخوف منه . والآفات كلها منه تنشأ . والنظرة الأولى إذا لم تقصد لا يؤاخذ
بها ، والمعادة يؤاخذ بها . قال صلى الله عليه وسلم ^(١) « لَكَ الْأُولَى وَعَلَيْكَ الثَّانِيَةُ » أي النظرة .

(١) حديث لك الأولى وليست لك الثانية : أي النظرة دت من حديث بريدة قاله لعلى قال ت حديث غريبه

وقال العلاء بن زياد : لا تتبع بصرك رداء المرأة فإن النظر يزروع في القلب شهوة .
وقالما يخلو الإنسان في رداه عن وقوع البصر على النساء والصبيان . فهما تخايل إليه
الحسن تقاضى الطبع المعاودة . وعنده ينبغي أن يقرر في نفسه أن هذه المعاودة عين الجهل .
فإنه إن حقق النظر فاستحسن ، ثارت الشهوة ، وعجز عن الوصول ، فلا يحصل له إلا التحسر
وإن استقبح ، لم يلتذ وتالم لأنه قصد الالتذاز ، فقد فعل ما آله . فلا يخلو في كلتا حالتيه عن
معصية ، وعن تالم ، وعن تحسر . ومهما حفظ العين بهذا الطريق ، اندفع عن قلبه كثير من
الآفات . فإن أخطأت عينه ، وحفظ الفرج مع المتكبر ، فذلك يستدعى غاية القوة ، ونهاية التوفيق
فقد يروى عن أبي بكر بن عبد الله المزني ، أن قصابا أولع بجارية لبعض جيرانه ،
فأرسلها أهلها في حاجة لهم إلى قرية أخرى ، فتبعها ، وراودها عن نفسها ، فقالت له : لا تفعل
لأننا أشد حبا لك منك لي ، ولكنني أخاف الله . قال فأنت تخافينه وأنا لا أخافه ! فرجع
تائبا . فأصابه العطش حتى كاد يهلك . فإذا هو برسول لبعض أنبياء بني اسرائيل ، فسأله ،
فقال مالك ؟ قال العطش . قال تعال حتى ندعو الله بأن تظلنا سحابة حتى ندخل القرية .
قال مالي من عمل صالح فأدعو ، فادع أنت . قال أنا أدعو وأمن أنت على دعائي . فدعا
الرسول ، وأمن هو ؛ فأظلتها سحابة حتى انتهيا إلى القرية . فأخذ القصاب إلى مكانه ،
فالت سحابة معه . فقال له الرسول ، زعمت أن ليس لك عمل صالح ، وأنا الذي دعوت
وأنت الذي أمنت ، فأظلتنا سحابة ، ثم تبعك . لتخبرني بأمرك . فأخبره فقال الرسول
إن التائب عند الله تعالى بمكان ليس أحد من الناس بمكانه .
وعن أحمد بن سعيد العابد ، عن أبيه ، قال . كان عندنا بالكوفة شاب متعبد ، لازم
المسجد الجامع ، لا يكاد يفارقه . وكان حسن الوجه ، حسن القامة ، حسن السميت . فنظرت
إليه امرأة ذات جمال وعقل ، فشغفت به ، وطال عليها ذلك . فلما كان ذات يوم ، وقفت
له على الطريق ، وهو يريد المسجد . فقالت له يا فتى ، اسمع مني كلمات أكلك بها ، ثم اعمل
ما شئت . فضى ولم يكلمها . ثم وقفت له بعد ذلك على طريقه ، وهو يريد منزله . فقالت له
يا فتى ، اسمع مني كلمات أكلك بها . فأطرق مليا وقال لها ، هذا موقف تهمة ، وأنا أكره

أني أكون للتهمة موضعا. فقالت له: والله ما وقعت موقفي هذا جهالة مني بأمرك؛ ولكن معاذ الله أن يتشوف العباد إلى مثل هذا مني. والذي حملني على أن لقيتك في مثل هذا الأمر بنفسى، لم رقتي أن القليل من هذا عند الناس كثير، وأنتم معاشر العباد على مثال القوارير أدنى شيء يعيبها. وجملة ما أقول لك: أن جوارحي كلها مشغولة بك. فإله الله في أمرى وأمرك. قال فضى الشاب إلى منزله، وأراد أن يصلى، فلم يعقل كيف يصلى. فأخذ قرطاسا وكتب كتابا، ثم خرج من منزله، وإذا بالمرأة واقفة في موضعها. فألقى الكتاب إليها ورجع إلى منزله، وكان فيه، بسم الله الرحمن الرحيم، إعلمي أيتها المرأة، أن الله غز وجل إذا عصاه العبد حلم، فإذا عاد إلى المعصية مرة أخرى ستره، فإذا لبس لها ملابسها غضب الله تعالى لنفسه، غضبة تضيق منها السموات والأرض والجبال والشجر والدواب. فمن ذا يطيق غضبه؟ فإن كان ما ذكرت باطلا، فإنى أذكرك يوما تكون السماء فيه كالمهل، وتصير الجبال كالهن، وتجتو الأمم لصولة الجبار العظيم. وإنى والله قد ضعفت عن إصلاح نفسى فكيف بإصلاح غيرى. وإن كان ما ذكرت حقا، فإنى أدلك على طيب هدى، يداوى السكوم المرصنة، والأوجاع الرمضة. ذلك الله رب العالمين. فاقصديه بصدق المسألة، فإنى مشغول عنك بقوله تعالى (وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْأَزْفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَآظِمِينَ مَالِ الظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعَ يُطَاعُ يُعَلِّمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ^(١)) فإن المهرب من هذه الآية، ثم جاءت بعد ذلك بأيام، فوقفت له على الطريق، فلما رآها من بعيد، أراد الرجوع إلى منزله كيلا يراها. فقالت يافتي لا ترجع، فلا كان الملتقى بعد هذا اليوم أبدا إلا غدا بين يدي الله تعالى. ثم بكت بكاء شديدا، وقالت أسأل الله الذى بيده مفاتيح قلبك، أن يسهل ما قد عسر من أمرك. ثم إنها تبعته، وقالت امنن على بوعظة أحملها عنك، وأوصنى بوصية أعمل عليها. فقال لها أوصيك بحفظ نفسك، من نفسك، وأذكرك قوله تعالى (وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَّ حَتْمُكُم بِالنَّهَارِ^(٢)) قال فأطرقت وبكت بكاء شديدا، أشد من بكائها الأول، ثم أنها أفقت، ولزمت بيتها، وأخذت

(١) غافر: ١٨ (٢) الانعام: ٥٩

في العبادة ، فلم تزل على ذلك حتى ماتت كذا . فكان الفتى يذكرها بعد موتها ثم يبكي ،
فيقال لهمم بكائك وأنت قد أياستها من نفسك ؛ فيقول ، إني قد ذبحت طمعها في أول
أمرها ، وجعلت قطيعتها ذخيرة لي عند الله تعالى ، فأنا أستحي منه أن أسترد
ذخيرة ادخرتها عنده تعالى .

تم كتاب كسر الشهوتين بحمد الله تعالى وكرمه
يتلوه إن شاء الله تعالى كتاب آفات اللسان ، والحمد لله أولا وآخرا ، وظاهرا وباطنا ،
وصلاته على سيدنا محمد خير خلقه ، وعلى كل عبد مصطنع من أهل الأرض
والسما ، وسلم تسليما كثيرا

کتاب آفات اللسان

كتاب آفات اللسان

وهو الكتاب الرابع من ربيع المهلكات

من كتاب إحياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أحسن خلق الإنسان وعدّله ، وألهمه نور الإيمان فزينه به وجهه ، وعلمه البيان فقدمه به فضله ، وأفاض على قلبه خزائن العلوم فأكمله ، ثم أرسل عليه سترا من رحمته وأسبله ، ثم أمدّه بلسان يترجم به عما حواه القلب وعقله ، ويكشف عنه ستره الذي أرسله ، وأطلق بالحق مقوله ، وأفصح بالشكر عما أولاه وخوله ، من علم حصله ، ونطق سهله ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمدا عبده ورسوله الذي أكرمه وبجله ، ونبيه الذي أرسله بكتاب أنزله ، وأسمى فضله ، وبين سبله ، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ومن قبله ، ما كبر الله عبد وهاله

أما بعد: فإن اللسان من نعم الله العظيمة ، ولطائف صنعه الغريبة . فإنه صغير جرمه ، عظيم طاعته وجرمه . إذ لا يستبين الكفر والإيمان إلا بشهادة اللسان ، وهما غاية الطاعة والعصيان . ثم إنه مامن موجود أو معدوم ، خالق أو مخلوق ، متخيل أو معلوم ، مظنون أو موهوم ، إلا واللسان يتناوله ، ويتعرض له بإثبات أو نفي . فإن كل ما يتناوله العلم ، يمرب عنه اللسان ، إما بحق أو باطل . ولا شيء إلا والعلم متناول له . وهذه خاصية لا توجد في سائر الأعضاء ، فإن العين لا تصل إلى غير الألوان والصور ، والآذان لا تصل إلى غير الأصوات واليد لا تصل إلى غير الأجسام ، وكذا سائر الأعضاء . واللسان رحب الميدان ، ليس له مرد ، ولا مجال منتهى وحد ، له في الخبير مجال رحب ، وله في الشر ذيل سحب . فمن أطلق عذبة اللسان ، وأهمله مرخي العنان ، سلك به الشيطان في كل ميدان ، وساقه إلى شفاجر ف هار ، إلى أن يضطره إلى البوار . ولا يكب الناس في النار على مناخرهم إلا حصائد السنتهم ولا ينجو من شر اللسان إلا من قيده بلجام الشرع ، فلا يطلقه إلا فيما ينفعه في الدنيا والآخرة

ويكفه عن كل ما يخشى غائلته في عاجله وآجله

وعلم ما يحمده فيه إطلاق اللسان أو يذمه، غامض عزيز، والعمل بمقتضاه على من عرفه ثقيل عسير. وأعصى الأعضاء على الإنسان اللسان، فإنه لا تمب في إطلاقه، ولا مؤنة في تحريكه وقد تساهل الخلق في الاحتراز عن آفاته وغوائله، والحذر من مصائده وجبائله. وأنه أعظم آفة الشيطان في استغواء الإنسان. ونحن بتوفيق الله وحسن تدييره، نفصل مجامع آفات اللسان، ونذكرها واحدة واحدة، بحدودها وأسبابها وغوائلها، ونعرف طريق الاحتراز عنها، ونورد ما ورد من الأخبار والآثار في ذمها، فنذكر أولاً فضل الصمت. ونردفه بذكر آفة الكلام فيما لا يعنى، ثم آفة فضول الكلام ثم آفة الخوض في الباطل، ثم آفة المراء والجدال ثم آفة الخصومة ثم آفة التعر في الكلام، بالتشدد وتكلف السجع والفصاحة، والتصنع فيه، وغير ذلك مما جرت به عادة المتفاسحين المدعين للخطابة، ثم آفة الفحش والسب وبذاءة اللسان، ثم آفة اللعن، إما لحيوان أو جماد أو إنسان، ثم آفة الغناء بالشعر، وقد ذكرنا في كتاب السماع ما يحرم من الغناء وما يحل فلا نعيده، ثم آفة المزاح، ثم آفة السخرية والاستهزاء، ثم آفة إفشاء السر، ثم آفة الوعد الكاذب، ثم آفة الكذب في القول واليمين، ثم بيان التعارض في الكذب، ثم آفة النبية، ثم آفة النيمة، ثم آفة ذى اللسانين، الذى يتردد بين المتعادين فيكلم كل واحد بكلام يوافق، ثم آفة المدح، ثم آفة الغفلة عن دقائق الخطأ في حوى الكلام لاسيما فيما يتعلق بالله وصفاته ويرتبط بأصول الدين، ثم آفة سؤال العوام عن صفات الله عز وجل، وعن كلامه، وعن الحروف أهي قديعة أو محدثة، وهي آخر الآفات، وما يتعلق بذلك، وجملتها عشرون آفة، ونسأل الله حسن التوفيق بمنه وكرمه

بيان

عظيم خطر اللسان وفضيلة الصمت

اعلم أن خطر اللسان عظيم. ولا نجاة من خطره إلا بالصمت. فلذلك مدح الشرع الصمت وحث عليه، فقال صلى الله عليه وسلم ^(١) « مَنْ صَمَّتْ نَجَا » وقال عليه السلام

(١) حديث من صمت نجاة من حديث عبد الله بن عمرو بسند فيه ضعف وقال غريب وهو عند الطبراني بسند جيد

(١) « الصَّمْتُ حُكْمٌ وَقَلِيلٌ فَأَعْلَهُ » أى حكمة وحزم . (٢) وروى عبد الله بن سفيان ، عن أبيه قال : قلت يارسول الله ، أخبرنى عن الإسلام بأمر لا أسأل عنه أحدا بعدك قال « قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِيمَ » قال قلت فما أتقى ؟ فأوما بيده إلى لسانه . (٣) وقال عقبه بن عامر ، قلت يارسول الله ما النجاة ؟ قال « أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ وَلا تَسْعَكَ يَبْتِكَ وَابِكْ عَلَى خَطِيئَتِكَ » (٤) وقال سهل بن سعد الساعدي ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ يَتَكَفَّلُ لِي بِمَا بَيْنَ لِحْيَتِهِ وَرِجْلَيْهِ أَتَكْفُلُ لَهُ بِالْجَنَّةِ »

وقال صلى الله عليه وسلم (٥) « مَنْ وَقَى شَرَّ قَبْقَبِهِ وَذَبَذَبَهُ وَلَقَلَقَهُ فَقَدْ وَقَى الشَّرَّ كُلَّهُ » القبقب هو البطن ، والذبذب الفرج ؟ والقلق اللسان . فهذه الشهوات الثلاث بها يهلك أكثر الخلق ، ولذلك اشتغلنا بذكر آفات اللسان ، لما فرغنا من ذكر آفة الشهواتين البطن والفرج (٦) وقد سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكبر ما يدخل الناس الجنة ، فقال « تَقْوَى اللَّهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ » وسئل عن أكبر ما يدخل النار فقال « الْأَجْوَفَانِ الْفَمُ وَالْفَرْجُ » فيحتمل أن يكون المراد بالفم آفات اللسان لأنه محله ، ويحتمل أن يكون المراد به البطن لأنه منفذه ، فقد قال (٧) معاذ بن جبل ، قلت يارسول الله ، أنؤاخذ بما تقول ؟ فقال « تِكَلَّتْكَ أُمَّكَ يَا أَبْنَ جَبَلٍ وَهَلْ يَكُوبُ النَّاسُ فِي النَّارِ عَلَى مَنَآخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ السِّتْمِ »

(١) حديث الصمت حكمة وقليل فاعله : أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن عمر بسند ضعيف والبيهقي في الشعب من حديث أنس بلفظ حكم بدل حكمة وقال غلط فيه عثمان بن سعد والصحيح رواية ثابت قال والصحيح عن أنس ان لقمان قال ورواه كذلك هو وابن جبان في كتاب روضة العقلاء بسند صحيح الى أنس

(٢) حديث سفيان الثقي اخبرنى عن الاسلام بأمر لا أسأل عنه أحدا بعدك - الحديث : ت وصححه ون ه وهو عندم دون آخر الحديث الذى فيه ذكر اللسان

(٣) حديث عقبه بن عامر قلت يارسول الله ما النجاة قال أملك عليك لسانك - الحديث : ت وقال حسن

(٤) حديث سهل بن سعد من يتوكل لى بما بين لحييه ورجليه أتوكل له بالجنة رواه خ

(٥) حديث من وقى شر قببه وذذببه ولقلقه - الحديث : أبو منصور الديلمي من حديث انس بسند ضعيف بلفظ فقد وجبت له الجنة

(٦) حديث سئل عن أكثر ما يدخل الجنة - الحديث : ت وصححه و ه من حديث أبي هريرة

(٧) حديث معاذ قلت يارسول الله أنؤاخذ بما تقول فقال تكلتك أمك وهل يكب الناس على مناخرهم الا حصائده ألتستم : وصححه و هك وقال صحيح على شرط الشيخين

(١) وقال عبد الله الثقي « قلت يا رسول الله ، حدثني بأمر اعتصم به ، فقال « قُلْ رَبِّيَ اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقِيمْ » قلت يا رسول الله ، ما أخوف ما تخاف علي؟ فأخذ بلسانه وقال « هَذَا »

(٢) وروى أن معاذًا قال يا رسول الله ، أي الأعمال أفضل؟ فأخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لسانه ، ثم وضع عليه أصبعه . (٣) وقال أنس بن مالك ، قال صلى الله عليه وسلم

« لَا يَسْتَقِيمُ إِيْمَانُ الْعَبْدِ حَتَّى يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ وَلَا يَسْتَقِيمُ قَلْبُهُ حَتَّى يَسْتَقِيمَ لِسَانُهُ وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ » وقال صلى الله عليه وسلم (٤) « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْلَمَ فَلْيَلْزِمِ الصَّمْتَ » وعن سعيد بن جبير مرفوعا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

(٥) « إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ أَصْبَحَتِ الْأَعْضَاءُ كُلُّهَا تَذَكَّرُ اللِّسَانُ أَيُّ تَقُولُ اتَّقِ اللَّهَ فِينَا فَإِنَّكَ إِنْ اسْتَقَمْتَ اسْتَقَمْنَا وَإِنْ أَعْوَجَجْتَ أَعْوَجَجْنَا »

(٦) وروى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، رأى أبا بكر الصديق رضي الله عنه وهو يمد لسانه يده ، فقال له ما تصنع يا خليفة رسول الله؟ قال هذا أوردني الموارد . إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَيْسَ شَيْءٌ مِنْ الْجَسَدِ إِلَّا يَشْكُو إِلَى اللَّهِ اللِّسَانُ عَلَى حَدِيثِهِ »

(١) حديث عبد الله الثقي قلت يا رسول الله حدثني بأمر اعتصم به - الحديث : رواه ابن عساکر

وهو خطأ والصواب سفيان بن عبد الله الثقي كما رواه وصححه هو وقد تقدم قبل هذا بخمسة أحاديث

(٢) حديث أن معاذًا قال يا رسول الله أي الأعمال أفضل فأخرج لسانه ثم وضع يده عليه : الطبراني وابن

أبي الدنيا في الصمت وقال أصبعه مكان يده

(٣) حديث أنس لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه - الحديث :

ابن أبي الدنيا في الصمت والخرائطى في مكارم الأخلاق بسند فيه ضعف

(٤) حديث من سره أن يسلم فليزِمِ الصمت : ابن أبي الدنيا في الصمت وأبو الشيخ في فضائل الأعمال

والبيهقي في الشعب من حديث أنس باسناد ضعيف

(٥) حديث إذا أصبح ابن آدم أصبحت الأعضاء كلها تذكر اللسان - الحديث : ت من حديث أبي سعيد

الخدري رفعه ووقع في الإحياء عن سعيد بن جبير مرفوعا وإنما هو عن سعيد بن جبير

عن أبي سعيد رفعه ورواه ت موقوفا على عمار بن زيد وقال هذا أصح

(٦) حديث أن عمر اطلع على أبي بكر وهو يمد لسانه فقال ما تصنع يا خليفة رسول الله قال ان هذا أوردني

الموارد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس شيء من الجسد الا يشكو إلى الله عز وجل

اللسان على حدته ابن أبي الدنيا في الصمت وأبو يعلى في مسنده والدارقطنى في العلل والبيهقي

في الشعب من رواية أسلم مولى عمر وقال الدارقطنى ان المرفوع وهم على الدار وردى قال

وروى هيدا الحديث عن قيس بن أبي جازم عن أبي بكر ولا علة له

(١) وعن ابن مسعود أنه كان على الصفا يلبي ويقول ، يا لسان قل خيرا تنعم ، واسكت
 عن شر تسلم ، من قبل أن تندم . فقيل له يا أبا عبد الرحمن ، أهذا شيء تقولهُ أو شيء سمعته؟
 فقال لا ، بل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إِنَّ أَكْثَرَ خَطَايَا ابْنِ آدَمَ فِي
 لِسَانِهِ » (٢) وقال ابن عمر ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ كَفَّ لِسَانَهُ سَتَرَ
 اللَّهُ عَوْرَتَهُ وَمَنْ مَلَكَ غَضَبَهُ وَقَاهُ اللَّهُ عَذَابَهُ وَمَنْ اعْتَذَرَ إِلَى اللَّهِ قَبْلَ اللَّهِ عُذْرَهُ »
 (٣) وروى أن معاذ بن جبل قال يارسول الله أوصني . قال « اعْبُدِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ وَعُدْ
 نَفْسَكَ فِي الْمَوْتَى وَإِنْ شِئْتَ أَنْبَأْتُكَ بِمَا هُوَ أَمْلَكُ لَكَ مِنْ هَذَا كُلِّهِ » وأشار بيده إلى
 لسانه (٤) وعن صفوان بن سليم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَلَا أُخْبِرُكُمْ
 بِأَيْسَرِ الْعِبَادَةِ وَأَهْوَنِهَا عَلَى الْبَدَنِ الصَّمْتُ وَحُسْنُ الْخُلُقِ » (٥) وقال أبو هريرة ، قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَكَتْ »
 (٦) وقال الحسن ، ذكر لنا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا تَكَلَّمَ فَغَنِمَ
 أَوْ سَكَتَ فَسَلِمَ »

وقيل لعيسى عليه السلام ، دلنا على عمل ندخل به الجنة . قال لا تنطقوا أبدا . قالوا
 لا نستطيع ذلك ، فقال فلا تنطقوا إلا بخير . وقال سليمان بن داود عليها السلام ، إن كان
 الكلام من فضة ، فالسكوت من ذهب

(١) حديث ابن مسعود أنه كان على الصفا يلبي ويقول يا لسان قل خيرا تنعم وفيه مرفوعا ان أكثر خطايا ابن
 آدم في لسانه : الطبراني وابن أبي الدنيا في الصمت والبيهقي في الشعب بسند حسن

(٢) حديث ابن عمر من كف لسانه ستر الله عورته - الحديث : ابن أبي الدنيا في الصمت بسند حسن

(٣) حديث ان معاذ قال أوصني قال اعبد الله كأنك تراه - الحديث : ابن أبي الدنيا في الصمت وطب
 ورجاله ثقات وفيه انقطاع

(٤) حديث صفوان بن سليم مرفوعا ألا أخبركم بأيسر العبادة وأهونها على البدن الصمت وحسن الخلق

ابن أبي الدنيا هكذا مرسلًا ورجاله ثقات ورواه أبو الشيخ في طبقات المحدثين من حديث

أبي ذر وأبي الدرداء أيضا مرفوعا

(٥) حديث أبي هريرة من كان يؤمن بالله واليوم الآخرة فليقل خيرا أو ليسكت منغني عليه

(٦) حديث الحسن ذكر لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم الله عبدا تكلم فغنى أو سكت فسلم : ابن

أبي الدنيا في الصمت والبيهقي في الشعب من حديث أنس بسند فيه ضعف فانه من رواية

إسماعيل بن عياش عن الحجازيين

(١) وعن البراء بن عازب قال ، جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ،
دلتني على عمل يدخلني الجنة . قال « أَطْعِمِ الْجَائِعَ وَاسْقِ الضَّمَانَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ
الْمُنْكَرِ فَإِنَّ لَمْ تُطِقْ فَكُفِّ لِسَانَكَ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ » وقال صلى الله عليه وسلم (٢) « أُخْزِنَ
لِسَانَكَ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّكَ بِذَلِكَ تَغْلِبُ الشَّيْطَانَ » وقال صلى الله عليه وسلم « إِنَّ اللَّهَ
عِنْدَ لِسَانِ كُلِّ قَائِلٍ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ أَمْرُؤُكُمْ عِلْمَ مَا يَقُولُ » وقال عليه السلام (٣) « إِذَا رَأَيْتُمْ
الْمُؤْمِنِينَ صَمُوتًا وَفُورًا فَادْنُوا مِنْهُمْ فَإِنَّهُ يُبَلِّغُنَا الْحِكْمَةَ » (٤) وقال ابن مسعود قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم « النَّاسُ ثَلَاثَةٌ غَانِمٌ وَسَالِمٌ وَشَاحِبٌ فَالغَانِمُ الَّذِي يَدَّ كُرُّهُ اللَّهُ تَعَالَى
وَالسَّالِمُ السَّائِكُ وَالشَّاحِبُ الَّذِي يَخُوضُ فِي البَاطِلِ » وقال عليه السلام (٥) « إِنَّ لِسَانَ
الْمُؤْمِنِ وَرَاءَ قَلْبِهِ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ تَدَبَّرَهُ بِقَلْبِهِ ثُمَّ أَمْضَاهُ بِلِسَانِهِ وَإِنَّ
لِسَانَ الْمُنَافِقِ أَمَامَ قَلْبِهِ فَإِذَا هَمَّ بِشَيْءٍ أَمْضَاهُ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَتَدَبَّرَهُ بِقَلْبِهِ »
وقال عيسى عليه السلام ، العبادة عشرة أجزاء ، تسعة منها في الصمت ، وجزء في

الفرار من الناس

وقال نبينا صلى الله عليه وسلم (٦) « مَنْ كَثُرَ كَلَامُهُ كَثُرَ سَقَطُهُ وَمَنْ كَثُرَ سَقَطُهُ كَثُرَتْ
ذُنُوبُهُ وَمَنْ كَثُرَتْ ذُنُوبُهُ كَانَتْ النَّارُ أَوْلَى بِهِ
الآثار : كان أبو بكر الصديق رضي الله عنه ، يضع حصاة في فيه ، يمنع بها نفسه عن الكلام

(١) حديث البراء جاء أعرابي فقال دلتني على عمل يدخلني الجنة قال أطمع الجائع - الحديث :
ابن أبي الدنيا باسناد جيد

(٢) حديث اخزن لسانك الا من خير - الحديث : طص من حديث أبي سعيد وله في المعجم الكبير ولاين
جبان في صحيحه نحوه من حديث أبي ذر

(٣) حديث إذا رأيتم المؤمن صموتا وقورا فادنوا منه فإنه يلقى الحكمة: ه من حديث أبي خلاد بلفظ إذا
رأيتم الرجل قد أعطى زهدا في الدنيا وقلة منطق فاقربوا منه فإنه يلقى الحكمة وقد تقدم

(٤) حديث ابن مسعود الناس ثلاثة غانم وسالم وشاحب - الحديث : الطبراني وأبو يعلى من حديث أبي
سعيد الحدري بلفظ المجالس وضعفه ابن عدى ولم أجده ثلاثة من حديث ابن مسعود

(٥) حديث ان لسان المؤمن وراء قلبه فإذا أراد أن يتكلم بشيء تدبره بقلبه - الحديث : لم أجده مرفوعا وإنما
رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق من رواية الحسن البصري قال كانوا يقولون

(٦) حديث من كثر كلامه كثرت سقطه - الحديث : أبو نعيم في الحلية من حديث ابن عمر بسند ضعيف وقد
رواه أبو حاتم بن جبان في روضة العقلاء والبيهقي في الشعب موقوف على عمر بن الخطاب

وكان يشير إلى لسانه ويقول ، هذا الذي أوردني الموارد . وقال عبد الله بن مسعود والله الذي لا إله إلا هو ، ماشىء أحوج إلى طول سجن من لسان . وقال طاوس ، لسانی سبع ، إن أرسلته أكلنى . وقال وهب بن منبه فى حكمة آل داود ، حق على العاقل أن يكون عارفا بزمانه ، حافظا للسانه ، مقبلا على شأنه . وقال الحسن : ما عقل دينه من لم يحفظ لسانه وقال الأوزاعى ، كتب إلينا عمر بن عبد العزيز رحمه الله ، أما بعد ، فإن من أكثر ذكر الموت ، رضى من الدنيا باليسير ، ومن عد كلامه من عمله ، قل كلامه إلا فيما يعنيه . وقال بعضهم ، الصمت يجمع للرجل فضيلتين ، السلامة فى دينه ، والفهم عن صاحبه . وقال محمد بن واسع لمالك بن دينار ، يا أبا يحيى ، حفظ اللسان أشد على الناس من حفظ الدينار والدرهم . وقال يونس بن عبيد ، ما من الناس أحد يكون منه لسانه على بال ، إلا رأيت صلاح ذلك فى سائر عمله

وقال الحسن : تكلم قوم عند معاوية رحمه الله ، والأحنف بن قيس ساكت . فقال له مالك يا أبا بجر لا تتكلم ؟ فقال له ، أخشى الله إن كذبت وأخشاك إن صدقت وقال أبو بكر بن عياش ، اجتمع أربعة ملوك ، ملك الهند ، وملك الصين ، وكسرى ، وقيصر . فقال أحدهم ، أنا أندم على ما قلت ، ولا أندم على ما لم أقول . وقال الآخر ، إنى إذا تكلمت بكلمة ملكتى ولم أملكها ، وإذا لم أتكلم بها ملكتها ولم تملكنى . وقال الثالث ، عجبت للمتكلم إن رجعت عليه كلمته ضربه ، وإن لم ترجع لم تنفعه . وقال الرابع ، أنا على رد ما لم أقل أقدر منى على رد ما قلت

وقيل أقام المنصور بن المعتز لم يتكلم بكلمة بعد العشاء الآخرة أربعين سنة . وقيل ماتكلم الربيع بن خيثم بكلام الدنيا عشرين سنة . وكان إذا أصبح وضع دواة وقرطاسا وقلما . فكل ما تكلم به كتبه ، ثم يحاسب نفسه عند المساء

فإن قلت : فهذا الفضل الكبير للصمت ما سببه ؟

فاعلم أن سببه كثرة آفات اللسان ، من الخطأ ، والكذب ، والغيبة ، والنميمة ، والرياء والنفاق ، والفحش ، والمراء ، وتركية النفس ، والخوض فى الباطل ، والخصومة ، والفضول والتجريف ، والزيادة ، والنقصان ، وإيذاء الخلق ، وهتك العورات

فهذه آفات كثيرة ، وهي سياقة إلى اللسان ، لا تثقل عليه ، ولها حلوة في القلب ،
وعليها بواعث من الطبع ومن الشيطان ، والخائض فيها قلما يقدر أن يمسك اللسان ،
فيطلقه بما يجب ويكفه عما لا يجب ، فإن ذلك من غوامض العلم كما سيأتي تفصيله
ففي الخوض خطر ، وفي الصمت سلامة . فإذ ذلك عظمت فضيلته . هذا مع ما فيه من
جمع الهم ، ودوام الوقار ، والفراغ للفكر والذكر والعبادة ، والسلامة من تبعات القول
في الدنيا ، ومن حسابه في الآخرة ، فقد قال تعالى (مَا يَلْقَظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ^(١))
ويدلك على فضل لزوم الصمت أمر ، وهو أن الكلام أربعة أقسام ، قسم هو ضرر
محض ، وقسم هو نفع محض وقسم فيه ضرر ومنفعة ، وقسم ليس فيه ضرر ولا منفعة
أما الذي هو ضرر محض ، فلا بد من السكوت عنه ، وكذلك ما فيه ضرر ومنفعة لا تنق بالضرر
وأما ما لا منفعة فيه ولا ضرر ، فهو فضول ، والاشتغال به تضييع زمان ، وهو عين الخسران
فلا يبقى إلا القسم الرابع . فقد سقط ثلاثة أرباع الكلام ، وبقي ربع . وهذا الربع فيه
خطر ، إذ يمتزج بما فيه إثم من دقائق الرياء ، والتصنع ، والغيبة ، وتركية النفس ، وفضول
الكلام ، امتزاجا يخفى دركه ، فيكون الإنسان به غاطرا
وعن عرف دقائق آفات اللسان على ما سنذكره ، علم قطعا أن ما ذكره
صلى الله عليه وسلم هو فصل الخطاب ، حيث قال ^(١) « مَنْ صَمَّتْ نَجْمًا ، ^(٢) فلقد أوتى
والله جواهر الحكيم قطعا ، وجوامع الكلم ، ولا يعرف ما تحت آحاد كلماته من بحار المعاني
إلا خواص العلماء ، وفيما سنذكره من الآفات ، وعسر الاحتراز عنها ، ما يعرفك حقيقة
ذلك إن شاء الله تعالى . ونحن الآن نعد آفات اللسان ، ونبتدىء بأخفها ، وترقى إلى
الأغلظ قليلا ونأخر الكلام في الغيبة والنميمة والكذب . فإن النظر فيها أطول ، وهي
عشرون آفة ، فاعلم ذلك ترشد بعون الله تعالى

(١) حديث من صمت نجما : تقدم

(٢) حديث انه صلى الله عليه وسلم أوتى جوامع الكلم : م من حديث أبي هريرة وقد تقدم

الآفة الأولى

الكلام فيما لا يعينك

اعلم أن أحسن أحوالك أن تحفظ ألفاظك من جميع الآفات التي ذكرناها، من الغيبة والنميمة، والكذب، والمراء، والجدال، وغيرها، وتتكلم فيها هو مباح لا ضرر عليك فيه ولا على مسلم أصلاً، إلا أنك تتكلم بما أنت مستغن عنه، ولا حاجة بك إليه، فإنك مضيع به زمانك، ومحاسب على عمل لسانك، وتستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير. لأنك لو صرفت زمان الكلام إلى الفكر، ربما كان يفتح لك من نفحات رحمة الله عند الفكر ما يعظم جدواه، ولو هلت الله سبحانه، وذكرته، وسبحنه، لكان خيراً لك. فكم من كلمة يبني بها قصر في الجنة ومن قدر على أن يأخذ كنزاً من الكنوز، فأخذ مكانه مدرة لا ينتفع بها، كان خاسراً خسرانا ميبساً. وهذا مثال من ترك ذكر الله تعالى، واشتغل بمباح لا يعنيه فإنه وإن لم يأنم، فقد خسر حيث فاته الربح العظيم بذكر الله تعالى^(١) فإن المؤمن لا يكون صمته إلا فكراً، ونظرة إلا عبرة، ونطقه إلا ذكراً. هكذا قال النبي صلى الله عليه وسلم

بل رأس مال العبد أوقاته. ومهما صرفها إلى ما لا يعنيه، ولم يدخر بها أبواباً في الآخرة، فقد ضيع رأس ماله. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم^(٢) « من حُسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه » بل ورد ما هو أشد من هذا. قال أنس^(٣) استشهد غلام منا يوم أحد، فوجدنا على بطنه حجراً مربوطاً من الجوع. فسححت أمه عن وجهه التراب، وقالت: هينئلك الجنة يا بني

﴿ الآفة الأولى الكلام فيما لا يعينك ﴾

(١) حديث المؤمن لا يكون صمته إلا فكراً ونظرة إلا عبرة ونطقه إلا ذكراً؛ لم أجده إلا في أسلا وروى محمد بن زكريا العلائي أحد الضعفاء عن ابن عائشة عن أبيه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقال إن الله أمرني أن يكون نطقي ذكراً وصمتي فكراً ونظري عبرة

(٢) حديث من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه: ت وقال غريب وه من حديث أبي هريرة

(٣) حديث استشهد منا غلام يوم أحد فوجد على بطنه صخرة مربوطة من الجوع. الحديث: وفيه لعله كان

يتكلم بما لا يعنيه ويمنع مالا يضره: ت من حديث أنس مختصراً وقال غريب ورواه ابن أبي

الدنيا في الصمت بلفظ المصنف بسند ضعيف

فقال صلى الله عليه وسلم « وَمَا يُدْرِيكَ ؟ لَمَّا كَانَ يَتَكَلَّمُ فِيمَا لَا يَعْنيهِ وَيَمْنَعُ مَالًا يَضُرُّهُ » وفي حديث آخر ، ^(١) أن النبي صلى الله عليه وسلم فقد كعبا ، فسأل عنه ، فقالوا مريض . فخرج يمشى حتى أتاه ، فلما دخل عليه قال « أَبشِريَا كَعْبُ » فقالت أمه ، هنيئا لك الجنة يا كعب . فقال صلى الله عليه وسلم « مَنْ هَذِهِ الْمُتَالِيَةُ عَلَى اللَّهِ ؟ » قال هي أمي يارسول الله . قال « وَمَا يُدْرِيكَ يَا أُمَّ كَعْبٍ لَعَلَّ كَعْبًا قَالَ مَالًا يَعْنيهِ أَوْ مَنَعَ مَالًا يَعْنيهِ » ومعناه أنه إنما تهبأ الجنة لمن لا يحاسب ، ومن تكلم فيما لا يعنيه حوسب عليه ، وإن

كان كلامه في مباح ، فلا تهبأ الجنة مع المناقشة في الحاسب ، فإنه نوع من العذاب وعن محمد بن كعب ^(٢) ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنْ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ » فدخل عبد الله بن سلام ، فقام إليه ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخبروه بذلك ، وقالوا أخبرنا بأوثق عمل في نفسك ترجو به ، فقال إنني لضعيف وإن أوثق ما أرجو به الله سلامة الصدر ، وترك ما لا يعنيني . وقال أبو ذر ، ^(٣) قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَلَا أَعْلَمُكَ بِعَمَلٍ خَفِيفٍ عَلَى الْبَدَنِ ثَقِيلٍ فِي الْإِمْرَانِ ، قَلْتُ بلى يارسول الله ، قال « هُوَ الصَّمْتُ وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَتَرْكُ مَا لَا يَعْنيكَ » وقال مجاهد ، سمعت ابن عباس يقول ، خمس لمن أحب إلى من الذهب : الموقوفة ، لا تتكلم فيما لا يعينك ، فإنه فضل ولا آمن عليك الوزر . ولا تتكلم فيما يعينك حتى تجده له موضعا ، فإنه رب متكلم في أمر يعنيه ، قد وضعه في غير موضعه ، فعنت ، ولا تمار حليما ولا سفيا فإنه الحليم يقلبك ، والسفيه يؤذيك . واذكر أخاك إذا غاب عنك بما تحب أن يذكرك به

(١) حديث إن النبي صلى الله عليه وسلم فقد كعبا فسأل عنه فقالوا مريض - الحديث : وفيه لعل كعبا

قال مالا يعنيه أو منع مالا يعنيه : ابن أبي الدنيا من حديث كعب بن عجرة بإسناد جيد إلا أن الظاهر انقطاعه بين الصحابي وبين الراوى عنه

(٢) حديث محمد بن كعب أن أول من يدخل من هذا الباب رجل من أهل الجنة فدخل عبد الله بن سلام

الحديث : وفيه أن أوثق ما أرجوه سلامة الصدر وترك ما لا يعنيني : ابن أبي الدنيا هكذا

مرسلا وفيه أبو نعيم يختلف فيه

(٣) حديث أبي ذر ألا أعلمك بعمل خفيف على البدن - الحديث : وفيه هو الصمت وحسن الخلق وترنة

مالا يعينك : ابن أبي الدنيا بسند منقطع

* الذهب : العدد الكثير من الابل أو الخيل *

واعفه مما تحب أن يعفك منه، وعامل أخاك بما تحب أن يعاملك به، واعمل عمل رجل يعلم أنه مجازى بالإحسان مأخوذ بالاجترام. وقيل للقمان الحكيم، ما حكمتك؟ قال لا أسأل عما كفت، ولا أتكلف ما لا يعنيني. وقال مورق العجلي، أمرنا في طلبه منذ عشرين سنة، لم أقدر عليه، ولست بتارك طلبه. قالوا وما هو؟ قال السكوت عما لا يعنيني. وقال عمر رضي الله عنه لا تعرض لما لا يعينك، واعتزل عدوك، واحذر صديقك من القوم إلا الأمين، ولا أمين إلا من خشى الله تعالى. ولا تصحب الفاجر فتعلم من فجوره، ولا تطلعه على سر، واستشر في أمرك الذين يخشون الله تعالى

وحد الكلام فيما لا يعينك، أن تتكلم بكلام لو سكت عنه لم تأثم، ولم تستضر به في حال، ولا مال. مثاله أن تجلس مع قوم، فتذكر لهم أسفارك. ومارأيت فيها من جبال وأنهار، وما وقع لك من الوقائع، وما استحسنته من الأطعمة والثياب، وما تعجبت منه من مشايخ البلاد ووقائعهم. فهذه أمور لو سكت عنها لم تأثم ولم تستضر. وإذا بالغت في الجهاد، حتى لم يمتزج بحكايتك زيادة ولا نقصان، ولا تركية نفس، من حيث التفاخر بمشاهدة الأحوال العظيمة، ولا اغتيال لشخص، ولا مذمة لشيء مما خلقه الله تعالى، فأنت مع ذلك كله مضيع زمانك. وأنى تسلم من الآفات التي ذكرناها!

ومن جلتها أن تسأل غيرك عما لا يعينك. فأنت بالسؤال مضيع وقتك، وقد ألتأت صاحبك أيضا بالجواب إلى التضييع. هذا إذا كان الشيء مما لا يتطرق إلى السؤال عنه آفة وأكثر الأسئلة فيها آفات، فإنك تسأل غيرك عن عبادته مثلا فتقول له، هل أنت صائم؟ فإن قال نعم، كان مظهر العبادته، فيدخل عليه الرياء، وإن لم يدخل سقطت عبادته من ديوان السر، وعبادة السر تفضل عبادة الجهر بدرجات. وإن قال لا، كان كاذبا. وإن سكت، كان مستحقرا لك، وتأذيت به. وإن اجتال لمداومة الجواب، افتقر إلى جهد، وتعب فيه. فقد عرضته بالسؤال إما للرياء، أو للكذب، أو للاستحقار، أو للتعب في حيلة الدفع وكذلك سؤالك عن سائر عباداته، وكذلك سؤالك عن المعاصي، وعن كل ما يخفيه ويستحي منه، وسؤالك عما حدث به غيرك. فتقول له ماذا تقول؟ وفيم أنت؟ وكذلك ترى إنسانا في الطريق، فتقول من أين؟ فربما يمنع من ذكره، فإن ذكره تأذى به واستحجني

وإن لم يصدق وقع في الكذب ، وكنت السبب فيه . وكذلك تسأل عن مسألة
 لا حاجة بك إليها ، والمستول ربما لم تسمع نفسه بأن يقول لأدرى ، فيجيب عن غير بصيرة
 ولست أعنى بالتكلم فيما لا يعنى هذه الأجناس ، فإن هذا يتطرق إليه إثم أو ضرر .
 وإنما مثال ما لا يعنى ماروى أن لقمان الحكيم ، دخل على داود عليه السلام ، وهو يسرد
 درما ، ولم يكن رآها قبل ذلك اليوم . فجعل يتمجب مما رأى . فأراد أن يسأله عن ذلك ،
 فنتمته حكيمته ، فأمسك نفسه ولم يسأله . فلما فرغ ، قام داود ولبسه ، ثم قال نعم الدرع
 للخرب . فقال لقمان ، الصمت حكم وقليل فاعله . أى حصل العلم به من غير سؤال ، فاستغنى
 عن السؤال . وقيل إنه كان يتردد إليه سنة ، وهو يريد أن يعلم ذلك من غير سؤال
 فهذا وأمثاله من الأسئلة ، إذا لم يكن فيه ضرر ، وهتك ستر ، وتوريط في رياء وكذب
 وهو مما لا يعنى ، وتركه من حسن الإسلام ، فهذا حده

وأما سببه الباعث عليه ، فالحرص على معرفة ما لا حاجة به إليه ، أو المباشطة بالكلام
 على سبيل التودد ، أو تزجية الأوقات بحكايات أحوال لا فائدة فيها . وعلاج ذلك كله
 أن يعلم أن الموت بين يديه ، وأنه مسئول عن كل كلمة ، وأن أنفاسه رأس ماله ، وأن لسانه
 شبكة يقدر على أن يقتنص بها الحور العين ، فإهماله ذلك وتضييعه خسران مبين . هذا علاجه
 من حيث العلم ، وأما من حيث العمل ، فالعزلة ، أو أن يضع حصاة في فيه ، وأن يلزم
 نفسه السكوت بها عن بعض ما يعنيه ، حتى يمتاد اللسان ترك ما لا يعنيه ، وضبط اللسان
 في هذا على غير المعتزل شديد جدا .

الآفة الثانية

فضول الكلام

وهو أيضا مذموم . وهذا يتناول الخوض فيما لا يعنى ، والزيادة فيما يعنى على قدر الحاجة
 فإن من يعنيه أمر ، يمكنه أن يذكره بكلام مختصر ، ويمكنه أن يحسمه ، ويقرره ، ويكرره
 ومهما تأدى مقصوده بكلمة واحدة ، فذكر كلمتين ، فالثانية فضول . أى فضل عن الحاجة

وهو أيضا مذموم لما سبق . وإن لم يكن فيه إثم ولا ضرر . قال عطاء بن أبي رباح : إن من كان قبلكم كانوا يكرهون فضول الكلام ، وكانوا يمدون فضول الكلام ما عدا كتاب الله تعالى وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو أمرا بمعروف ، أو نهيًا عن منكر ، أو أن تنطق بمحاجتك في معيشتك التي لا بد لك منها . أتذكرون أن عليكم حافظين ، كراما كاتيين ، عن اليمين وعن الشمال قعيد ، ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد ! أما يستحي أحدكم إذا نشرت صحيفته التي أملاها صدرها ، كان أكثر ما فيها ليس من أمر دينه ولا دنياه . وعن بعض الصحابة قال إن الرجل ليكلمني بالكلام ، جَوَابُهُ أشبهى إلى من الماء البارد إلى الظمآن ، فأترك جوابه ، خيفة أن يكون فضولا . وقال مطرف ، ليمظم جلال الله في قلوبكم ، فلا تذكروه عند مثل قول أحدكم للكلب والحمار ، اللهم أخزه ، وما أشبه ذلك . واعلم أن فضول الكلام لا ينحصر . بل اللهم محصور في كتاب الله تعالى . قال الله عز وجل (لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ جَوَاهِرِهِمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ)^(١) وقال صلى الله عليه وسلم^(٢) « طُوبَى لِمَنْ أَمْسَكَ الْفَضْلَ مِنْ لِسَانِهِ وَأَنْفَقَ الْفَضْلَ مِنْ مَالِهِ » فانظر كيف قلب الناس الأمر في ذلك ، فأمسكوا فضل المال ، وأطلقوا فضل اللسان ! وعن مطرف بن عبد الله ، عن أبيه ، قال^(٣) قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهطٍ من بني عامر ، فقالوا أنت والدنا ، وأنت سيدنا ؟ وأنت أفضلنا علينا فضلا وأنت أطولنا علينا طولا ، وأنت الجفنة الثراء ، وأنت وأنت ، فقال « قُولُوا قَوْلَكُمْ وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ » إشارة إلى أن اللسان إذا اطلق بالثناء ، ولو بالصدق ، فيخشى أن يستهويه الشيطان إلى الزيادة المستغنى عنها وقال ابن مسعود ، أنذركم فضول كلامكم .

﴿ الآفة الثانية فضول الكلام ﴾

(١) حديث طوبى لمن أمسك الفضل من لسانه وأنفق الفضل من ماله: البغوي وابن قانع في معجمي الصحابة والبيهقي من حديث ركب اللصرى وقال ابن عبد البرانه حديث حسن وقال البغوي لأدري سمع من النبي صلى الله عليه وسلم أم لا وقال ابن منده مجهول لانعرف له صحة ورواه الزوار من حديث أنس بسند ضعيف

(٢) حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من بني عامر فقالوا أنت والدنا وأنت سيدنا . الحديث: دن في اليوم واليلة بلفظ آخر ورواه ابن أبي الدنيا بلفظ المصنف

حسب امرىء من الكلام ما يبلغ به حاجته. وقال مجاهد: إن الكلام ليكتب، حتى أن الرجل ليُسكتُ ابنه فيقول، أبتاع لك كذا وكذا، فيكتب كذابا. وقال الحسن: يا ابن آدم، بسطت لك صحيفة و وكل بها ملكان كريمان يكتبان أعمالك، فاعمل ماشئت، وأكثر أو أقل.

وروى أن سليمان عليه السلام، بعث بعض عفاريتة، وبعث قرا ينظرون ما يقول ويخبرونه. فأخبروه بأنه مرّ في السوق، فرفع رأسه إلى السماء، ثم نظر إلى الناس وهزّ رأسه. فسأله سليمان عن ذلك. فقال عجبت من الملائكة على رهوس الناس، ما أسرع ما يكتبون! ومن الذين أسفل منهم، ما أسرع ما يعلون.

وقال إبراهيم التيمي: إذا أراد المؤمن أن يتكلم نظر، فإن كان له تكلم، وإلا أمسك والفاجر إنما لسانه رسلا رسلا. وقال الحسن: من كثر كلامه كثُر كذبه، ومن كثر ماله كثرت ذنوبه، ومن ساء خلقه عذب نفسه.

وقال عمرو بن دينار^(١) تكلم رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم، فأكثر فقال له صلى الله عليه وسلم «كَمْ دُونَ لِسَانِكَ مِنْ حِجَابٍ؟» فقال شفتاي وأسنانى، قال «أَفَأَنَّكَ كَانَ لَكَ فِي ذَلِكَ مَا بَرُدُّ كَلَامَكَ؟» وفي رواية، أنه قال ذلك في رجل أتى عليه، فاستهتر في الكلام، ثم قال «مَا أَوْتِي رَجُلٌ شَرًّا مِنْ فَضْلِ فِي لِسَانِهِ»

وقال عمر بن عبد العزيز رحمه الله عليه، إنه ليمتنى من كثير من الكلام خوف البهاة وقال بعض الحكماء، إذا كان الرجل في مجلس، فأعجبه الحديث، فليسكت. وإن كان ساكتا، فأعجبه السكوت، فليتكلم. وقال يزيد بن أبي حبيب: من فتنه العالم أن يكون الكلام أحب إليه من الاستماع فإن وجد من يكفيه، فإن في الاستماع سلامة، وفي الكلام تزيين، وزيادة ونقصان. وقال ابن عمر: إن أحق ما طهر الرجل لسانه. ورأى أبو الدرداء امرأة سليطة، فقال لو كانت هذه خرساء كان خيرا لها. وقال إبراهيم يهلك الناس خلتان، فضول المال، وفضول الكلام.

فهذه مذمة فضول الكلام وكثرته وسببه الباعث عليه، وعلاجه ما سبق في الكلام فيما لا يبنى به

(١) حديث عمرو بن دينار تكلم رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فأكثر فقال كم دون لسانك من باب

- الحديث: ابن أبي الدنيا هكذا مرسلًا ورجاله ثقات

فهرست الجزء الثامن

صفحة	صفحة
<p>١٣٦٦ بيان حال القلب بالاضافة الى اقسام العلوم العقلية والدينية والذنيوية والاخروية</p> <p>١٣٦٨ ضرورة الجمع بين العلوم العقلية والشرعية</p> <p>١٣٦٩ لا تناقض بين العقل والشرع اقسام العلوم العقلية</p> <p>١٣٧٠ بيان الفرق بين الالهام والتطيم والفرق بين طريق الصوفية في استكشاف الحق وطريق النظر</p> <p>١٣٧١ طريق الصوفية في استكشاف الحق</p> <p>١٣٧٢ طريق النظر في استكشاف الحق</p> <p>١٣٧٣ وجوب تعلم الفقه للمتصوف</p> <p>بيان الفرق بين المقامين بمثال محسوس</p> <p>المثال الاول تمثيل القلب بالحوض</p> <p>١٣٧٤ شرح كيفية فجر العلم من القلب</p> <p>١٣٧٥ كيف يحصل العلم في القلب</p> <p>١٣٧٦ الفرق بين عمل الاولياء وعمل العلماء</p> <p>عدم موت قلب المؤمن</p> <p>تفاوت درجات الايمان بتفاوت القلوب</p> <p>١٣٧٨ بيان شواهد الشرع على صحة طريق اهل التصوف في اكتساب المصرفة لا من التعلم ولا من الطريق المعتاد</p> <p>١٣٧٩ شواهد الشرع</p> <p>١٣٨١ شواهد التجارب</p> <p>١٣٨٢ الدليل القاطع على وجود الكشف</p> <p>بيان تسلط الشيطان على القلب بالوسواس ومعنى الوسوسة</p> <p>١٣٨٤ وسبب غلبتها</p> <p>معنى الخاطر - معنى الالهام والوسواس</p> <p>١٣٨٥ معنى الملك والشيطان والتوفيق والخللان</p> <p>كيف يتسلط الخير او الشر على القلب</p> <p>١٣٨٦ كيف ينجو الانسان من الشيطان</p> <p>١٣٨٧ البحث عن ماهية الشيطان من الحور</p> <p>١٣٨٨</p>	<p>١٣٤٢ كتاب شرح عجائب القلب</p> <p>١٣٤٣ بيان معنى النفس والروح والقلب والعقل</p> <p>معنى القلب</p> <p>١٣٤٤ معنى الروح</p> <p>١٣٤٥ معنى النفس</p> <p>١٣٤٦ معنى العقل</p> <p>١٣٤٧ بيان جنود القلب</p> <p>١٣٤٨ اصناف جنود القلب</p> <p>١٣٤٩ بيان امثلة القلب مع جنوده الباطنة</p> <p>المثل الاول</p> <p>المثل الثاني</p> <p>١٣٥٠ المثل الثالث</p> <p>١٣٥١ بيان خاصية قلب الانسان</p> <p>سبب تفضيل القلب العلم</p> <p>الارادة</p> <p>١٣٥٢ بيان مجامع اوصاف القلب وامثلته</p> <p>١٣٥٦ الشوائب المحيطة بالانسان واثرها فيه</p> <p>اجتماع الشوائب في القلب</p> <p>١٣٥٧ الصفات المتولدة من طاعة الشهوة</p> <p>١٣٥٨ الصفات المتولدة من طاعة الغضب</p> <p>الصفات المتولدة من طاعة الشيطان</p> <p>الصفات المتولدة من قهر الشهوة والغضب</p> <p>تأثر القلب بالطاعات</p> <p>١٣٥٩ تأثر القلب بالمعاصي</p> <p>١٣٦٠ بيان مثل القلب بالاضافة الى العلوم خاصة</p> <p>تمثيل القلب بالمرآة</p> <p>تمثيله بقبض السيف</p> <p>١٣٦١ اسباب عدم وصول العلم الى القلب</p> <p>نقصان القلب في ذاته</p> <p>تراكم المعاصي على القلب</p> <p>١٣٦٢ ضلال القلب</p> <p>حجاب القلب</p> <p>جهل طرق التحصيل</p> <p>١٣٦٤ مراتب الايمان وامثلتها</p> <p>١٣٦٥ ايمان العوام</p> <p>ايمان المتكلمين</p> <p>ايمان العارفين</p>

صفحة		صفحة	
١٤٢٦	كتاب رياضة النفس	١٣٩٠	بعض مداخل الشيطان الخفية
	وتهذيب الأخلاق ومعالجة أمراض القلب	١٣٩٣	النساء مصيدة الشيطان العظمى
١٤٢٧	بيان فضيلة حسن الخلق ومثمة سوء الخلق	١٣٩٤	بيان تفصيل مداخل الشيطان الى القلب
	بعض الأحاديث الواردة في حسن الخلق	١٣٩٥	أبواب مداخل الشيطان - الفضب والشهوة
١٤٢٨	جماع الدين حسن الخلق	١٣٩٦	الحسد والحرص
	احباط الأعمال الصالحة بسوء الخلق	١٣٩٧	الشبع وآفاته - مضار كثرة الأكل
١٤٣٠	منزلة حسن الخلق بين الأعمال	١٣٩٨	حب التزين - الطمع في الناس
١٤٣١	تأثير حسن الخلق في السيئات	١٣٩٩	العجلة من الشيطان - المال
١٤٣٢	بعض الآثار الواردة في حسن الخلق	١٤٠١	البخل وآفاته
١٤٣٣	بيان حقيقة حسن الخلق وسوء الخلق	١٤٠٢	التعصب الأعمى
	بعض تعريفات لحسن الخلق	١٤٠٣	غرور العوام
١٤٣٦	الفرق بين الخلق والخلق	١٤٠٤	سوء الظن بالمسلمين
١٤٣٨	معنى الخلق للامام الغزالي	١٤٠٥	القاعدة العامة في كيفية اتقاء الشيطان
١٤٣٩	أمهات الأخلاق ومعانيها	١٤٠٦	دعاء ابن واسع لاتقاء الشيطان
١٤٣٧	العدل وطر فاه	١٤٠٧	التقوى أساس النجاة من الشيطان
١٤٣٧	الشجاعة وطر فاه - العفة وطر فاه	١٤٠٨	موانع اجابة الدعاء
١٤٣٨	بيان قبول الأخلاق للتغير بطريق الرياضة	١٤٠٩	أولاد إبليس - الملائكة وحراسة البشر
١٤٣٨	أدلة عدم قبول الأخلاق للتغير	١٤٠٩	أصناف الجن والإنس ، صور الملائكة والشياطين
١٤٣٩	الأخلاق قابلة للتغير	١٤١٠	بيان ما يؤخذ به العبد من وساوس القلوب وهما وخواطسها وقصورها وما يعفى عنه ولا يؤخذ به
١٤٤٠	سبب اختلاف الناس في قبول أخلاقهم للتغير	١٤١٠	أدلة العفو عن وساوس القلب
١٤٤٠	مراتب الناس بالنسبة لقبول الإصلاح المراد بتغير الأخلاق	١٤١١	أدلة المؤخذه بوساوس القلب
١٤٤٣	بيان السبب الذي ينال حسن الخلق على الجهلة الكمال الفطري	١٤١٢	تحليل العوامل التي تسبق الفعل
١٤٤٥	كيفية اكتساب الخلق الحسن	١٤١٣	حكم الخاطر والميل
١٤٤٥	تأثير العادة في غريزة الإنسان	١٤١٣	حكم الاعتقاد - حكم الهم والفعل
	ميل القلب الى العلم طبيعى		بيان أن الوسواس هل يتصور أن ينقطع بالكليية عند الذكر أم لا
١٤٤٧	كيفية يصير التطبع طبعاً		آراء العلماء في انقطاع الوسوسة
١٤٤٧	التهاون في الصغيرة يجلب الوقوع في الكبيرة	١٤١٦	بذكر الله تعالى
١٤٤٨	بيان تفصيل الطريق الى تهذيب الأخلاق		أنواع وسوسة الشيطان وتأثر كل نوع بذكر الله
١٤٤٨	كيفية علاج أمراض النفس	١٤١٦	بيان سرعة قلب القلب وانقسام القلوب في التغير والثبات
١٤٤٩	التخلي عن الذنوب مقدم على التحلى بالمحاسن	١٤١٩	أمثلة الرسول صلى الله عليه وسلم
١٤٤٩	التدرج في التطهر من الذنوب	١٤٢٠	القلب الطاهر المطمئن
		١٤٢١	القلب المشحون بالهوى
			بعض نقط الضعف في الإنسان
		١٤٢٢	القلب المتردد بين الخير والشر
			العالم الفاسق حجج الشيطان

صفحة		صفحة	
	الرياضة البدنية - التواضع		بيان علامات أمراض القلوب وعلامات
	التعفف عما في أيدي الغير	١٤٥١	عودها الى الصحة
	تعليم الطفل آداب المجالس		علامات مرض القلوب
	منع الطفل من السب - تعويده	١٤٥٢	علامات عودة القلب الى الصحة
١٤٧١	الشجاعة		كيفية معرفه الوسط في الامور
	الرياضة للدرس - طاعة الوالدين	١٤٥٣	غموض الوسط الحقيقي للامور
	وتوقير الكبير		بيان الطريق الذي يعرف به الانسان
	حثه على الصلاة وتعليمه الحدود		عيوب نفسه
	تدريج الصبي رياضة النفس	١٤٥٤	كيف يعرف الشخص عيوب نفسه
١٤٧٢	اثر الارشاد في الصغر		الصداقة في هذه الايام
	بيان شروط الارادة ومقدمات	١٤٥٥	السنة الاعداء - مخالطة الناس
١٤٧٣	المجاهدة		بيان شواهد النقل من ارباب البصائر
	وتدريج المريد في سلوك سبيل		البصائر وشواهد الشرع على أن
	الرياضة		الطريق في معالجة امراض القلوب
١٤٧٤	شروط الارادة - التجرد عن المال		ترك الشهوات وان مادة امراضها
	التجرد عن الجاه	١٤٥٦	هي اتباع الشهوات
	التجرد عن التقليد الاعمى والتعصب	١٤٥٧	طرق الرياضة لمجاهدة النفس
	التجرد عن المعصية - الحاجة الى	١٤٥٨	الجنيد ومخالفته لهوى نفسه
	مرشد وطاعته		اصناف الخلق بالنسبة لذكر الله
١٤٧٥	الاعتصام بالجوع - الاعتصام بالهمة	١٤٥٩	تعالى
	الاعتصام بالصمت - الاعتصام		التكالب على الدنيا محبط للحسنات
١٤٧٦	بالخلوة	١٤٦٠	آفة المباح
	تصفية القلب لذكر الله	١٤٦١	بيان علامات حسن الخلق
١٤٧٧	كيفية التدرج في سلوك الطريق	١٤٦٢	علامات حسن الخلق في القرآن
١٤٧٧	قواطع الطريق تذكرنا ما مضى		علامات حسن الخلق في السنة
١٤٧٨	الوسواس عن طريق كلمة الذكر	١٤٦٤	بعض صفات ذى الخلق الحسن
١٤٧٩	العجب والرياء والفرح بما ينكشف له		بعض الآثار في احتمال الأذى
١٤٨٤	كتاب كسر الشهوتين		بيان الطريق في رياضة الصبيان في
	بيان فضيلة الجوع ودم الشبع		أول نشوهم ووجه تأديبهم
١٤٨٥	فضيلة الجوع	١٤٦٨	وتحسين اخلاقهم
١٤٨٧	ثواب كسر شهوة البطن		مسئولية الوالد في تربية ولده
	كراهية السمن - الجوع طريق الى		المرأة الصالحة تجعل الطفل صالحا
١٤٨٨	الجنة		استقلال والد الطفل في تربيته
	الاثار الواردة في فضل الجوع ودم		تعليم الطفل آداب الطعام
١٤٨٩	الشبع	١٤٦٩	تعليم الطفل آداب اللبس
١٤٨٩٠	اقاويل التنستري في فضل الجوع		ما يجوز أن يتعلمه الصبي
١٤٩٢	بيان فوائد الجوع وآفات الشبع		وما لا يجوز
	صفاء القلب واثبات القريحة		سياسة الطفل - علاقة الطفل بآبيه
١٤٩٢	رقة القلب حتى يجد لذة المناجاة	١٤٧٠	تعويده الخشونة - تعويده الصراحة

صفحة		صفحة	
١٥١٩	القول في شهوة الفرج	١٤٩٤	الاتكسار وزوال البطر
١٥٢٠	تذكر التمتع في الآخرة - بقاء النسل ملازمة الفتنة للخلوة بالأجنبية	١٤٩٥	تذكر عذاب الآخرة وجوع الفقير كسر شهوات المعاصي
١٥٢١	المرأة سلاح إبليس للعين تحريم النظر الى الأجنبية	١٤٩٦	دفع النوم عن العابد - تيسير المواظبة على العبادة
١٥٢٢	بيان ما على المرید في ترك التزويج وفعله	١٤٩٧	صحة البدن
١٥٢٤	الاحتجاب عن الاعمي وجوب الزواج خوفا من اللواط -	١٤٩٨	خفة المؤنة
١٥٢٥	تحريم النظر الى وجه الأمرد مضار التزوج بالغنية	١٤٩٩	الإيثار والتصدق بفضل الطعام
١٥٢٦	مكارم اخلاق المریدين مع أزواجهم زهدة رابعة العدوية وورعها	١٥٠٠	بيان طريق الرياضة في كسر شهوة البطن
١٥٢٧	كيف زوج سعيد بن المسيب ابنته تجلى مكارم بن المسيب في زواج ابنته	١٥٠١	الاكل الحلال - طريقة تقليل الطعام الدرجة القصوى في الزهد الدرجة الثانية في الزهد الدرجة الثالثة في الزهد - الدرجة الرابعة
١٥٢٨	بيان فضيلة من يخالف شهوة الفرج والعين	١٥٠٢	علامات الجوع الصادق - طعام أهل الصفة
١٥٢٩	امثلة من عفة السلف - محافظة ابن علي عفته - مكان العفة	١٥٠٣	الدرجة العليا في تأخير الاكل
١٥٣١	بين مختلف الطاعات	١٥٠٤	الدرجة الثانية - الدرجة الثالثة
١٥٣٦	النظر الى الوجه الحسن بريد الشر	١٥٠٥	الزهد في نوع الطعام
١٥٣٧	كتاب آفات اللسان بيان عظيم خطر اللسان وفضيلة الصمت	١٥٠٦	إبشار ابن عمر رضى الله عنه وزهده
١٥٣٨	بعض الأحاديث الواردة في خطر اللسان	١٥٠٧	بعض حكايات الصالحين في الزهد طريقة هضم الطعام
١٥٣٩	مكان اللسان بين الأعضاء	١٥١١	بيان اختلاف حكم الجوع وفضيلته واختلاف أحوال الناس فيه - خير الأمور الوسط
١٥٤١	أصول الشر	١٥١٢	تعدد مقدار الاكل
١٥٤٢	بعض الآثار الواردة في خطر اللسان	١٥١٣	احسن الطعام الاكل عند الجوع
١٥٤٣	بحث تحليلي في سبب فضل الصمت	١٥١٤	زهدة عمر رضى الله عنه في الاكل
١٥٤٤	الآفة الأولى - الكلام فيما لا يعينك الوقت رأس مال الانسان	١٥١٦	تأديب عمر رضى الله عنه ولده في الاكل
١٥٤٦	حد الكلام فيما لا يعينك وأمثله	١٥١٧	بيان آفة الرياء المتطرق الى من ترك اكل الشهوات وقلل الطعام - النفاق
١٥٤٧	الباسح من الكلام فيما لا يعينك وعلاجه	١٥١٨	الرياء
١٥٤٨	الآفة الثانية - فضول الكلام مواضع فضول الكلام		